شرح

كتاب التوحيد

من تقريرات

سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله

(١٣١١ - ١٣٨٩ هـ)

مفتي الديار السعودية ورئيس القضاة والشؤون الإسلامية

النسخة الوحيدة لشرح سماحته

كتبه

فضيلة الشيخ محمد بن عبد الرحمن ابن قاسم رحمه الله

(١٣٤٥ - ١٤٢١ هـ)

حققه ابنه

د. عبد المحسن بن محمد القاسم

إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

الجزء الأول

شرح

كتاب التوحيد

ⓗ عبد المحسن بن محمد القاسم، ١٤٤٧هـ.

آل الشيخ، محمد بن إبراهيم
شرح كتاب التوحيد. / آل الشيخ، محمد بن إبراهيم؛ القاسم، عبد المحسن بن محمد- ط١ . . - المدينة المنورة، ١٤٤٧هـ.
٤٩٢ص؛ ١٧ × ٢٤سم

رقم الإيداع: ١٤٤٧/١٣٩٧٣
ردمك: ٣-٤٤٣٥-٠٦-٦٠٣-٩٧٨

الطبعة الأولى
١٤٤٧هـ - ٢٠٢٦م

شرح

كتاب التوحيد

من تقريرات

سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله

(١٣١١ - ١٣٨٩ هـ)

مفتي الديار السعودية ورئيس القضاة والشؤون الإسلامية

النسخة الوحيدة لشرح سماحته

كتبه

فضيلة الشيخ محمد بن عبد الرحمن ابن قاسم رحمه الله

(١٣٤٥ - ١٤٢١ هـ)

حققه ابنه

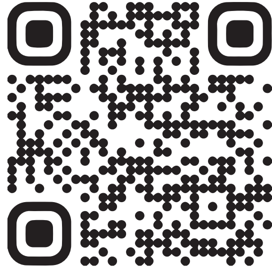
د. عبد المحسن بن محمد القاسم

إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

الجزء الأول

يُمكنُ الاطّلاع وتَحميلُ جميع إصدارات المحقِّق على الرَّابط:

a-alqasim.com/books/



بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المُقَدِّمَةُ

الحمد للَّه ربِّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على نبيِّنا مُحمَّد، وعلى آله وأصحابه أجمعين، أمَّا بعد:

فإنَّ العِلْمَ نُورٌ وهدىً للعالمين، وهو ميراث النُّبوَّة، وبه الرِّفعة لأهله في الدَّارين، وهو المُوصِل لرضوان اللَّه وجَنَّته.

وأشرف العلوم ما يُصَحِّح به المرءُ اعتقادَه، فيستقيم للعبد دِينه، ويظفر بصراط اللَّه المستقيم؛ ولهذا كانت العقيدة الصَّحيحة تعلُّماً وتعليماً وتأليفاً وذبّاً ونُصْحاً ودعوةً؛ أُولى أَوْلَويَّات العلماء الرَّاسخين من السَّابقين واللَّاحقين.

وقد أَوْلَاها سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ جُلَّ اهتمامه، فعَكَف على تدريسها أكثر من أربعين عاماً، ومن متون العقيدة التي أعاد شرحها مِراراً: «**كتاب التَّوحيد**» للإمام مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقد قرأه الوالد الشَّيخ مُحمَّد ابن قاسم رَحِمَهُ ٱللَّهُ عليه ستَّ مرات.

وكان سماحة الشَّيخ يشرحه، والوالد يُقيِّد شرحه عليه كاملاً في كلِّ مرَّة، فتكرَّرت كتابته لهذا الشَّرح ستَّ مرَّات، يكتبه في حينه بلَفْظِه وحروفِه من فِيه؛ محافظةً على أمانة النَّقْل، وحِرْصاً على تقييد الفوائد،

فخرج شرحاً نافعاً من تقريرات سماحته رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(١)].

ولأهمِّيَّة هذا الشَّرح، وإنفاذاً لوصية الوالد لي - مشافهةً وكتابةً - بتحقيق كُتُبِه وإخراجها؛ عملتُ على تحقيقه، وقدَّمتُ بين يدي ذلك ما يأتي:

أوَّلاً: ترجمة المُصَنِّف إمام الدَّعوة الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

ثانياً: ترجمة الشَّارح سماحة الشَّيخ محمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

ثالثاً: ترجمة الوالد العلَّامة مُحمَّد ابن قاسم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

رابعاً: أهمِّيَّة «**كتاب التَّوحيد**».

خامساً: مزايا الشَّرح.

سادساً: منهجي في التَّحقيق.

سابعاً: نماذج من المخطوطات.

أسأل اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أن ينفع بهذا الشَّرح كما نَفَع بأصلِه، وأن يجزيَ علماء المسلمين خير الجزاء وأوفاه، وأن يتغمَّدهم بمغفرته ورحمته، وأن يجمعنا بهم في جنَّات النَّعيم.

وصلَّى اللَّه وسلَّم على نبيِّنا مُحمَّدٍ، وعلى آلِه، وصحبِه أجمعين.

د. عبد المحسن بن محمد القاسم
إمامُ وخطيبُ المسجدِ النبويِّ الشريف

فَرَغْتُ مِنْهُ فِي الأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ
عَامَ سَبْعَةٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ وَأَلْفٍ مِنَ الهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ
فِي المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ

(١) المراد بالتَّقريرات هنا: ما أملاه سماحتُه رَحِمَهُ ٱللَّهُ من العِلم عن ظهر قلبٍ.

تَرْجَمَةُ إِمَامِ الدَّعْوَةِ الشَّيْخِ

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ التَّمِيمِيِّ رَحِمَهُ اللهُ (١)

(١١١٥ - ١٢٠٦هـ)

---

(١) هذه التَّرجمة مختصرة من كتابنا: «تَرْجَمَةُ إِمَامِ الدَّعْوَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ».

اسمُه، ونَسبُه، ومَولدُه

هو: أبو عليٍّ مُحمَّدُ بنُ عبدِ الوهَّاب بن سليمان بن عليِّ بن مُحمَّد بن أحمد بن راشد بن بُرَيد بن مُحمَّد بن بُرَيد بن مُشرَّف، من بَطن الوُهَبة من تميم.

وُلِد سنة (١١١٥هـ) في نجد[١]، في بلدة «العُيَيْنة»[٢].

(١) نَجْد: موضعٌ واسعٌ، قاعدته وسط المملكة العربيَّة السُّعوديَّة؛ وحدوده شمالاً: سواد العراق ومشارف الشام، وجنوباً: الرُّبع الخالي، والجنوب الغربي: مرتفعات عسير، وشرقاً: الأحساء وجوفها الشمالي إلى حدود الكويت، وغرباً: جبال الحجاز. معجم البلدان (٥/ ٢٦٢)، المجاز بين اليمامة والحجاز (ص٢١٨).

(٢) العُيَيْنة: شمال الرِّياض، تَبعُد عنها خمسة وثلاثين (٣٥) كيلومتراً.

أُسرتُه

مَقَرُّ أُسرته «آل مُشرَّف»: بلدة أُشيقر[1]، وقد تنقَّلَت بين عدَّة بلدان، وبيان ذلك في الآتي:

١ - جَدُّه الشَّيخ سليمان: وُلِد ونشأ في بلدة أُشيقر، وأخذ العلم عن علمائها، وأخذ عنه بعضُهم.

ثمَّ طَلبه أهل رَوضة سُدير[2] قاضياً لهم، فانتقل إليهم.

ثمَّ انتقل إلى العُيَيْنة، وصار قاضياً فيها واستوطنها، وتزوَّج فاطمةَ ابنة الشَّيخ أحمد بن مُحمَّد بن بسَّام، وتوفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ في العُيَيْنة.

٢ - والده الشَّيخ عبد الوهَّاب: وُلِد في العُيَيْنة، ونشأ وتعلَّم فيها، ثمَّ صار قاضياً فيها، وتزوَّج بنت مُحمَّد بن عزَّاز المشرفيِّ، وأنجبت منه ابنين هما: الشَّيخ مُحمَّد، والشَّيخ سليمان.

ثمَّ انتقل الشَّيخ عبد الوهَّاب إلى حُرَيْمَلاء[3]، ومكث فيها قاضياً من عام (**١١٣٩هـ**) إلى وفاته عام (**١١٥٣هـ**).

٣ - الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوهَّاب: ارتحل من حُرَيْمَلاء إلى العُيَيْنة، وتزوَّج الجوهرة بنت عبد اللَّه بن مُعمَّر - عمَّة أمير العُيَيْنة

---

(١) أُشيقر: شمال غرب الرِّياض، تَبعُد عنها مئتي (**٢٠٠**) كيلومترٍ.

(٢) روضة سُدير: شمال غرب الرِّياض، تَبعُد عنها مئة وثمانين (**١٨٠**) كيلومتراً.

(٣) حُرَيْمَلاء: شمال غرب الرِّياض، تَبعُد عنها خمسة وثمانين (**٨٥**) كيلومتراً.

عثمان بن مُعَمَّر -، ومكث فيها مدَّة، ثمَّ خرج إلى الدِّرْعِيَّة[١] واستقرَّ فيها حتى وفاته.

وللشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ ستَّة أبناء، وهم: عليٌّ، وعبد اللَّه، وحسن، وحسين، وإبراهيم، وعبد العزيز.

وله بنات.

وأُسرتُه تَنحدرُ من أبنائه الأربعة: عليٍّ، وعبد اللَّه، وحسن، وحسين، أمَّا إبراهيم وعبد العزيز فليس لهما عَقِب.

(١) الدِّرْعِيَّة: تقع شمال غرب الرِّياض، وهي الآن ملتصقة بها.

نَشأتُه

نَشَأَ في بيتِ عِلْمٍ ودِينٍ وصلاحٍ، فعمُّ جدِّه الثَّالث، وابن عمِّ جدِّه الثَّالث، وجَدُّه، وأبوه، وأخوه، وابنا أخيه، وعمَّاه، وابنُ عمِّه، وابنُ عمَّته، وخالُه؛ كلُّهم مِنْ أَهلِ العلم، وبيان ذلك في الآتي:

١ - عمُّ جدِّه الثَّالث عبد القادر بن راشد بن بُريد: من العلماء؛ تلقَّى العلم عن الشَّيخ أحمد بن يحيى بن عَطْوَة[١].

٢ - ابن عمِّ جدِّه الثَّالث محمَّد بن عبد القادر بن راشد بن بُريد: من العلماء؛ تلقَّى العلم عن الشَّيخ أحمد بن يحيى بن عَطْوَة.

٣ - جَدُّه سليمان: مُفتي نَجْد في زمانه ورَئيسُ علمائها، وأَوسعُهم علماً، صَنَّف، ودَرَّس، وَوَلِيَ قضاء روضة سُدير، ثمَّ العُيَيْنة، وكان معاصراً لإمام المذهب الحنبليِّ في مصر الشَّيخ منصور بن يونس البُهُوتِيِّ، واجتمع به في مكَّة عام (١٠٤٩هـ).

قال حَفيدُه الشَّيخ عبدُ الرَّحْمَن بن حَسن رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان أَفْقَهَ مَنْ نزل نَجْداً في وقته، فتخَرَّجَ عليه خلقٌ كثير مِنْ أَهلِ نَجْد»[٢].

(١) هو: أحمد بن يحيى بن عَطْوَة بن زيد التَّميميُّ، عالمُ نجدٍ ومفتيها، ولد في العُيَينة، ورحل إلى الشَّام، وتلقَّى العلم عن علمائها، ومنهم: العلَّامة عليُّ بن سليمان المَرداويُّ صاحب «الإنصاف» (ت٨٨٥هـ)، نشر المذهب الحنبليَّ في نجد، وهو أوَّل عالم نجديٍّ تصل إلينا أخباره ومؤلَّفاته، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ في الجُبيلة - بالقرب من العُيَينة - سنة (٩٤٨هـ). مجلَّة الدَّارة، العدد الرَّابع، السَّنة السَّادسة والثَّلاثون، (ص١٣١).

(٢) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (٦/١٢).

٤ - والده عبد الوهَّاب: فَقيهٌ وعَالِمٌ كَبير، كان مفتي العُيَيْنة وما حولها، تولَّى قضاء العُيَيْنة أربعة عشر عاماً؛ من عام (١١٢٥هـ) إلى عام (١١٣٩هـ)، ثمَّ انتقل إلى حُرَيْمَلاء، ووَلِيَ قضاءها أربعة عشر عاماً إلى وفاته عام (١١٥٣هـ).

٥ - أخوه سليمان بن عبد الوهَّاب: كان فقيهاً وقاضياً في حُرَيْمَلاء.

٦ - ابن أخيه عبد اللَّه بن سليمان: من أهل العلم والعبادة والوَرَع.

٧ - ابن أخيه عبد العزيز بن سليمان: من أهل العلم والعبادة والوَرَع.

٨ - عمُّه إبراهيم بن سليمان: فقيه، وَلِيَ القضاء في أُشيقر، وكان يسافر إلى ما حولها من البلاد؛ لحاجتهم إليه في الإفتاء، ويُوَثِّق ما يقع بينهم من معاملات، وكان عليه اعتمادهم فيما كتَبَه وأثبَتَه.

٩ - عمُّه الثَّاني أحمد بن سليمان: من العلماء.

١٠ - ابنُ عمِّه عبد الرَّحمن بن إبراهيم: كان عالِماً فقيهاً.

١١ - ابن عمَّته الشَّيخ عبد اللَّه بن مُحمَّد ابن فيروز، أبو مُحمَّد الكفيف الأحسائيُّ، مِنْ كبار علماء الأحساء[١].

(١) الأحساء: شرق الرِّياض، تَبعُد عنها ثلاث مئة وعشرين (٣٢٠) كيلومتراً.

١٢ - خاله سيف بن مُحمَّد بن عزَّاز: من الفقهاء، تَصَدَّى للإفتاء والتَّدريس.

قال ابن بسَّام رَحِمَهُ اللَّهُ: «هو مِنْ بيت عِلْم كبيرٍ، قد تَوَارَثُوه أباً عن جَدٍّ»[١].

ولا أَعرفُ في التَّاريخ أُسرة بقي العِلمُ في آبائهم وأبنائهم خمسة قرون متتابعة سواها.

(١) علماء نَجْد خلال ثمانية قرون (١/ ١٢٧).

أَخلاقُه

كان رَحِمَهُ اللَّهُ دَمِث الأخلاق، رفيع التَّعامل، مُتحلِّياً بأخلاق القرآن والسُّنَّة، ويظهر ذلك في الآتي:

١ - يُحِبُّ العفو والصَّفح؛ فقد كان لجَدِّه الشَّيخ سليمان بستانان في أُشيقر، فاسْتَوْلَى عليهما بعض النَّاس، فلمَّا ظهر أمرُ الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوهَّاب جاء أحد المُستَوْلِينَ عليهما، فقال: «يا شيخ، بأيدينا سِبْلٌ لكم[١]، وأبيك[٢] تمضيها لي[٣]، فقال له الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: ما استرخصتنا أوَّل، ولا نحن بجايينك فيها تالي[٤]»[٥].

٢ - يَحُثُّ الآخرين على الحِلم والعفو والصَّفح، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «ذَكرتَ مِنْ طرف مراسلة سليمان، فلا ينبغي أنَّها تزعِّلك[٦]: أوَّلاً: أنَّه لو خَالَف فمِثْلُك يَحْلُم، ولا يَأتِي بغَايَتِه هذا ولا أكثر منه، وثانياً: إنَّك إذا عَرفتَ أنَّ كَلامَه ما له فيه قصد إلَّا الجهدة[٧] في الدِّين ولو صار مُخطئاً، فالأعمال بالنِّيَّات؛ والذي هذا مَقصِدُه يُغتفرُ له ولو جهل

(١) أي: وقْفٌ.
(٢) أي: أُريدك.
(٣) أي: تجيزها فتكتب أنَّها لنا.
(٤) أي: لم تَأْخُذْ إِذنَنا حين الاستيلاء عليها، ولن نَأتِيَكَ بعد استيلائك عليها.
(٥) علماء نَجْد خلال ثمانية قرون (١/ ١٢٨).
(٦) الزَّعل: الضِّيق والضَّجَر.
(٧) أي: بذل الوسع.

عليكَ، ونَحنُ مُلزِّمون[١] عليك لَزمة جيِّدة، وربُّك ونبيُّك ودِينُك لَزمتُهم لَزمة تتلاشى فيها كلُّ لَزمة»[٢].

٣ - يُحسِن إلى مَنْ يُسيءُ إليه، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «قولك: أُرِيد أماناً على كذا وكذا؛ فأنت مخالف، والخاصُّ والعامُّ يفرحون بمجيئك، مثلما فَرِحوا بمجيء ابن غنَّام، والمَنقور، وابن عُضيب؛ مع أنَّ ابنَ عُضيب أكثر النَّاس سَبّاً لهذا الدِّين إلى الآن، وراحوا مُوقَّرين محشومين[٣]، كيف لو تجيء أنت؟ كيف تَظنُّ أنْ يَجيئك ما تكره؟! فإنْ أَردتَ تجديد الأمان على ما بغيت؛ فاكْتُبْ لي»[٤].

٤ - إنْ عَاتَب مَنْ أَساءَ إليه فيُعاتِبُه بأَحسنِ الكلام، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَصَل إلينا مِنْ نَاحِيَتِكُم مكاتيب[٥]، فيها إِنكارٌ وتَغليظٌ عَلَيَّ، ولَمَّا قيل: إنَّك كَتَبْتَ معهم، وَقَع في الخاطر بعض الشَّيء؛ لأنَّ اللَّهَ سبحانه نشر لك من الذِّكْر الجميل، وأنزل في قلوب عباده لك من المَحبَّة ما لم يؤته كثيراً من النَّاس»[٦].

٥ - يُراعي مشاعر الآخرين، ويخشى أنْ يُفهَم كلامه على غير وجهه؛ قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا يَدخل خواطرَكم[٧] غِلْظةُ هذا الكلام، فاللَّه سبحانه يَعلَم قَصدِي به»[٨].

---

(١) أي: مؤكِّدون.
(٢) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (٢/ ٦١).
(٣) أي: مكرَمين.
(٤) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٠/ ٨٠).
(٥) أي: رسائل.
(٦) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١/ ٣٥).
(٧) أي: في أنفسكم.
(٨) روضة الأفكار والأفهام (١/ ٤١٧).

٦ - كان وفِيّاً مع مَنْ أحسن إليه، فلا ينسى معروف أهل الفَضْلِ؛ طلب أمير العُيَيْنة عثمانُ بن معمَّرٍ من الشَّيخ الخروجَ من العُيَيْنة، ولمَّا خرج الشَّيخ إلى الدِّرْعِيَّة ونصَرَه الإمام مُحمَّد بن سعود وظهر أمرُه، نَدِم عثمان بن معمَّرٍ على خروج الشَّيخ من بلده، فطلب منه الرُّجوع إليه في العُيَيْنة ووعده بنَصْرِه، فقال الشَّيخ: «ليس ذلك إليَّ، إنَّه لمُحمَّد بن سعود؛ فإنْ أَرادَ أن أذهبَ معك ذهبتُ، وإنْ أراد أن أُقيمَ عنده أَقمتُ، ولا أَستبدل برجل تلقَّاني بالقَبول غيرَه»[١].

٧ - كان شديد التَّواضع، قال ابن بِشْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما عَلِمْنَا أحداً أَلْيَن ولا أَخْفَض منه جانباً لطالب علم، أو سائلٍ، أو ذي حاجة، أو مقتبس فائدة»[٢].

قال الجَدُّ عبد الرَّحْمَن ابن قاسم رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَجْمَع أَئمَّة الدِّين في زمانه، وبعد زمانه، على تقدُّمه في شأنِه ونُبْلِه، وعُلُوِّ مقامه ومكانه»[٣].

---

(١) تاريخ نَجْد (ص٨٢).
(٢) عنوان المَجْد في تاريخ نَجْد (١/ ١٨١).
(٣) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٦/ ٣١٤).

سَلامةُ صَدرِه

كان رَحِمَهُ اللَّهُ سليم الصَّدْر، لا يحسد أحداً، ولا يؤذيه، وبَيانُ ذلك في الآتي:

١ - يَتحَاشَى أنْ يُسِيءَ لأَحدٍ، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأَخافُ أُطوِّل الكلام، فيجري فيه شيء يُزعِّلكم»[١].

٢ - يُكدِّر خاطرَه ضَجرُ الآخَرين منه، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «والذي يُكدِّر الخاطرَ زَعلُكم، وإِظهارُكم للنَّاس الزَّعل والتَّغيُّر؛ بسبب ظنِّ سُوءٍ»[٢].

٣ - يَتضايَقُ من استياء الآخَرين منه، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يَخفَاكُم أنَّ معي غيظاً عظيماً، ومُضايَقَة مِنْ زَعلِكم»[٣].

٤ - يُحِبُّ مَنْ يُنَبِّهه؛ لِئلَّا يبقى في خَاطرِ أَحدٍ شيءٌ عليه، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإنْ كان بَلغكَ عنِّي شيء، فنبِّهني جزاك اللَّه خيراً»[٤].

٥ - يَحُثُّ الآخَرين أنْ لا يبقى في خَاطِرِهم شيء إلَّا ويُنَبِّهونَه عليه، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنْ كان جارياً منِّي شيءٌ تَنقُده[٥]، فتراني أُحبُّ أن تُنَبِّهني عليه، لا تترك بيان شيءٍ في خَاطرِك مِنْ قِبَلي»[٦].

(١) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (٨/ ٥٤).
(٢) الرَّسائل الشَّخصيَّة (ص٣١٨).
(٣) الرَّسائل الشَّخصيَّة (ص٣١٥).
(٤) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (٨/ ٥٧).
(٥) أي: تعيبُه عليَّ.
(٦) الرَّسائل الشَّخصيَّة (ص٣١٩).

٦ - يُحِبُّ أنْ يَنصَحَه أَحدٌ كلَّما غَلِط، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «أنا أَجِدُ في نفسي أنَّ ودِّي مَنْ يَنصَحُنِي كلَّما غَلطتُ»(١).

٧ - يُبَيِّن للنَّاس أنَّهم إنْ رأَوْا منه شيئاً عليه، فالواجب عليهم مذاكرته ومناصحته، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإنْ كان الصَّواب معهم، أو معنا شيء مِن الحقِّ وشيء مِن الباطل، أو معنا غُلوٌّ في بعض الأمور؛ فالواجبُ مِنكَ مُذاكَرَتنا ونَصيحتنا»(٢).

٨ - يَذكُر للنَّاس أنَّه إن نَبَّهه أحدٌ عن شيء، فإنَّه لا يدخل في خَاطِرِه شيءٌ، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنْ كان مذكوراً لكم أنِّي قَائلٌ شيئاً، أو قَائلٌ أَحدٌ يحضرني كلامَ سوء ولا ردَّيت عليه، فاذكروا لي؛ ترى التَّنبيه حسن، ولا يدخل خَاطِرِي إلَّا رُبَّما أنِّي أعرف أنَّه مَحَبَّةٌ وصَفوٌ»(٣).

٩ - لا يَحسدُ أحداً؛ بل يذكر محاسنه، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «كنتُ أحكي لمَنْ يتعلَّم منِّي: ما مَنَّ اللَّهُ به عليكَ مِنْ حسن الفَهم، ومَحَبَّة اللَّه والدَّار الآخرة»(٤).

قال الجَدُّ عبد الرَّحْمَن ابن قاسم رَحِمَهُ اللَّهُ: «جَمَع بين خَلَّتَي العلم والحَسَب والنَّسَب، والعَقْل والفَضْل، والخَلْق والخُلُق، مع سلامة الصَّدر، واللُّطفِ والرِّفق، وحُسنِ النِّيَّة، وطِيبِ الطَّويَّة»(٥).

---

(١) روضة الأفكار والأفهام (١/ ٤٢٣).
(٢) روضة الأفكار والأفهام (١/ ٤٤٢).
(٣) الرَّسائل الشَّخصيَّة (ص٣١٨).
(٤) الرَّسائل الشَّخصيَّة (ص٢٥٠).
(٥) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٦/ ٣٢٣).

صِفاتُه

جَمَع اللَّهُ له من المناقب والفضائل ما أوجبَتْ له القَبول، فكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ يَتحلَّى بصفاتٍ جَليلةٍ؛ منها:

١ - كان ذا رَأيٍ سَديدٍ، وفِراسةٍ.

٢ - كان سمحاً جواداً كريماً.

٣ - كان عَطاؤُه عَطاءَ مَنْ وَثِق باللَّه.

٤ - كان يَتحمَّلُ الدَّين الكثير لأَضيافِه وَسَائِليه والوَافِدِين عليه.

٥ - كان بيت المال تحت يده، ولكنَّه كان وَرِعاً متعفِّفاً، ولم يُخلِّف لورثته شيئاً، قال تلميذه ابن غنَّام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «توفِّي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ولم يُخَلِّف ديناراً ولا درهماً، فلم يُوزَّع بين وَرَثَتِه مالٌ ولم يُقسَم؛ بل كان عليه دَينٌ كَثيرٌ»[(١)].

قال الجَدُّ عبد الرَّحْمَن ابن قاسمٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مَعدودٌ مِنْ أكابر السَّلَف الماضِين»[(٢)].

---

(١) روضة الأفكار والأفهام (٢/٩٠٣).

(٢) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١/١٦).

ذَكاؤُه

كان شديد الذَّكاء، سريعَ الحِفْظ، حادَّ الفَهْمِ، قويَّ الإدراك، وممَّا يَدلُّ على ذلك:

١ - حَفِظَ القرآن قبل بلوغه سِنَّ العاشرة.

٢ - حَفِظَ أحاديث كثيرة، قال الجَدُّ عبد الرَّحْمَن ابن قاسمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «بَرَع في الحديث وحِفْظِه، فقَلَّ مَنْ يَحفظ مثلَه، مع سرعة استحضاره له وقت إقامة الدَّليل»[١].

٣ - ظَهَرَ نُبوغُه مُبَكِّراً، فقد أَرسلَ وَالدُه رِسالةً إلى الشَّيخ أحمد المنقور، وفي آخرها يُبَلِّغه سلام ابنه مُحمَّد بن عبد الوهَّاب، وعُمُره أقلُّ من عشر (١٠) سنوات[٢].

٤ - قَدَّمه والدُه إماماً للصَّلاة بالنَّاس وعُمُره اثنا عشر (١٢) عاماً.

٥ - كان يُناظِرُ أباه وعَمَّه وعُمُره اثنا عشر (١٢) عاماً في بعض المسائل بالدَّليل على بعض الرِّوايات عن الإمام أحمد، والوجوه عن الأصحاب، وناظَرَهما في مسائل قرأها في «الشَّرح الكبير» و«المُغني» و«الإنصاف»؛ لما فيها من مخالفة ما في متن «المُنْتَهى» و«الإقْنَاع».

---

(١) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٦/ ٣٢٣).

(٢) الشَّيخ أحمد المنقور توفي رَحِمَهُ اللَّهُ عام (١١٢٥هـ)، ومُحمَّد بن عبد الوهَّاب ولد عام (١١١٥هـ).

٦ - عَجِب أَهلُه مِنْ فِطنَتِه وذَكائِه، قال أخوه سليمان رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان أَبُوه يَتعجَّب مِنْ فَهْمِه، ويَعترفُ بالاستفادة منه مع صِغَر سِنِّه»[(١)].

٧ - كان ذا نَباهَة، قال رَحِمَهُ اللَّهُ لأَحدِ خُصومِه: «وليس الذي يَذكر هذا عنك بعشرةٍ[(٢)] ولا عشرين ولا ثلاثين، ولا أنت بمُتخفٍّ في ذلك، ثمَّ تَظنُّ في خَاطِرِك أنَّ هذا يخفى عَلَيَّ وأنا أُصدِّقُك إذا قُلتَ ما قُلتَ؟!»[(٣)].

٨ - كان يَعرف خُطوط النَّاس، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأمَّا مِنْ باب السُّؤالات، وأنَّكم بلغكم أنِّي ظانٌّ أنَّها مِنْ عبد اللَّه، فهذا عَجَبٌ؛ كيف تظنُّون أنِّي ما أعرف خَطَّ ابن صالح؟!»[(٤)].

قال الشَّيخ عبد اللَّطيف بن عبد الرَّحْمَن بن حسن رَحِمَهُ اللَّهُ: «سَمع مِنْ وَالدِه ومِنْ فقهاء نَجْد في وقته، واشتهر عندهم بالعِلْم والذَّكاء، وعُرِف به على صِغر سِنِّه»[(٥)].

---

(١) مشاهير علماء نَجْد وغيرهم (ص١٧).

(٢) أي: عشرة رجال.

(٣) الرَّسائل الشَّخصيَّة (ص٢٨٠).

(٤) الرَّسائل الشَّخصيَّة (ص٣١٨).

(٥) مصباح الظَّلام (١/ ٤٩).

عِبادتُه

كان الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ إلى جانب علمه عابداً، ومِنْ ذلك ما يأتي:

١ - يُذَكِّر نفسَه وغيرَه بالإخلاص، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «الواجبُ على الكلِّ - مِنَّا ومنكم - أنَّه يَقصِدُ بعِلْمِه وَجهَ اللَّه»[1].

٢ - كان يُحيي كثيراً من اللَّيل بالصَّلاة.

٣ - كان مُكثِراً مِنْ تلاوة القرآن في دُجَى الظَّلام.

٤ - كان في النَّهار يَشتغلُ بالتَّدريس والتَّصنيف.

٥ - كان كثير الذِّكْر للَّه، قَلَّما يَفتُر لسانُه مِنْ قول: «سبحان اللَّه، والحمد للَّه، ولا إله إلَّا اللَّه، واللَّه أكبر»، وإذا كان النَّاس يَنتظرُونَه، يَعلَمُون إقبالَه عليهم قبل أنْ يَرَوْه؛ مِنْ كَثرةِ لَهَجِه بالتَّسبيح والتَّحميد والتَّهليل والتَّكبير.

قال الجَدُّ عبد الرَّحْمَن ابن قاسمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كانت حالُه رَحِمَهُ اللَّهُ في العبادة والزُّهد والوَرَعِ مشهورةً بين الأنام»[2].

(١) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١/٥٦).
(٢) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٦/٣٣٩).

رِحلتُه في طَلَبِ العِلم

طَلَبَ العِلْمَ مُبَكِّراً قبل بلوغه على مشايخ بلدته - العُيَيْنة -، ثمَّ رحل لطلب العلم إلى مكَّة والمدينة والبصرة[١] والأحساء مراراً، واجتمع بمَنْ فيها مِن العلماء، فسَمِع وناظر، وبحث واستفاد؛ وبَيانُ ذلك فيما يأتي:

١ - طَلَبَ العلم في العُيَيْنة على وَالِدِه وعلى عُلمائِها.

٢ - في السَّنة الثَّانية عشرة مِنْ عُمُره سافر للحجِّ، ثمَّ قَصَد المدينة لطَلَبِ العلم، ومكث بها شهرين.

٣ - عاد للعُيَيْنة، وشرع في القراءة على والده وعمِّه إبراهيم في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل.

٤ - سافر إلى مكَّة مراراً لطلب العلم.

٥ - أَخذَ يَتردَّد على علماء المدينة المنوَّرة، وأقام بها مدَّة، وقرأ فيها على العلماء الآتي ذكرهم:

أ - المُحَدِّث عبد اللَّه بن إبراهيم بن سيف النَّجديُّ - مِن المَجْمَعة[٢] -، ثمَّ المدنيُّ.

(١) البصرة: مدينةٌ جنوب شرق بغداد، تَبعُد عنها خمس مئة وثلاثين (٥٣٠) كيلومتراً.
(٢) المَجْمَعة: شمال غرب الرِّياض، تَبعُد عنها مئة وتسعين (١٩٠) كيلومتراً.

ب - مُحَدِّث الحرمين مُحمَّد حياة بن إبراهيم السِّنْدِيُّ المدنيُّ - له حاشية على صحيح البخاريِّ -، قال عبد اللَّطيف بن عبد الرَّحْمَن بن حسن رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكان له أكبر الأثر في توجيهه إلى إخلاص توحيد عبادة اللَّه، والتَّخلُّص مِنْ رِقِّ التَّقليد الأعمى، والاشتغال بالكتاب والسُّنَّة»(١).

ج - المُحَدِّث إسماعيل بن مُحمَّد العجلونيُّ الدِّمشقيُّ.

د - المُحَدِّث عليُّ أفندي بن صادق الدَّاغستانيُّ، ثمَّ الدِّمشقيُّ.

٦ - رجع إلى العُيَيْنة ومكث فيها سنة كاملة.

٧ - رحل إلى البصرة وطالت إقامته بها، وقرأ وكَتبَ بها كثيراً من الحديث والفقه واللُّغة، ولازم في البصرة عالماً من علمائها الأجلَّاء؛ وهو الشَّيخ مُحمَّد المَجموعيُّ البصريُّ.

٨ - رحل إلى الأحساء، ولَقِيَ فيها فُحُول العلماء؛ منهم: ابن عمَّته الشَّيخ عبد اللَّه بن مُحمَّد ابن فيروز.

٩ - رجع من الأحساء إلى البصرة، قال حفيدُه الشَّيخ عبد الرَّحْمَن بن حسن رَحِمَهُ اللَّهُ: «عَلَتْ همَّتُه إلى طلب التَّفسير والحديث، فسافر إلى البصرة غير مرَّة، كلُّ مرَّة يُقِيم بين مَنْ كان بها من العلماء»(٢).

---

(١) مصباح الظَّلام (٢/ ٢٥٥).

(٢) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٢/ ٦).

١٠ - خرج من البصرة قاصداً الحجَّ، ولمَّا قضى الحجَّ وقف في المُلتَزَم، وسأل اللَّه تعالى: «أن يُظهِر هذا الدِّين بدعوته، وأن يرزقه القَبول من النَّاس»[١].

١١ - قَدِم المدينة بعد الحجِّ، فأقام بها، وعمل فيها ما يأتي:

أ - حضرَ عند عَددٍ مِنَ العلماء؛ منهم: المُحَدِّث مُحمَّد حياة السِّنْدِيُّ، وأخذ عنه كتب الحديث إجازةً في جميعها، وقراءةً لبعضها.

ب - وَجَد فيها بعضَ الحنابلة فانتفع منهم.

ج - كتبَ بيده «صحيح البخاريِّ».

د - كتبَ بيده «زاد المعاد» لابن القيِّم؛ أربعة مجلَّدات.

هـ - حفِظَ «ألفيَّة ابن مالك»، وحضرَ دروس النَّحو[٢].

١٢ - قَصَد نَجْداً ووجد والدَه قد ارتحل إلى بلدة حُرَيْمَلاء، فاستقرَّ معه فيها سِنين، واستأنف القراءة على والده، وصار له أوقات خاصَّة يُطالِع فيها كُتب التَّفسير والحديث والأصول، وكُتب شيخ الإسلام ابن تيميَّة وابن القيِّم، ووجد في كتب هذين الإمامين مِن العلوم الصَّحيحة، والأقوال المبنيَّة على الكتاب والسُّنَّة، والتَّحقيق، والأحكام المطابِقة للعقل والنَّقل؛ ما زاده بصيرةً وفَهْماً وتحقيقاً.

---

(١) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٢/٨).

(٢) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٢/٩).

١٣ - مجموعُ ما قطعه الشَّيخ في رحلاته العلميَّة أكثر من عشرين ألف (**٢٠,٠٠٠**) كيلومتر.

قال حفيدُه الشَّيخ عبد الرَّحْمَن بن حسن ﷺ: «المُعوَّل[١] على ما وَهَبَه اللَّه من الفَهْم والحِفْظ، وتمييز الحَقِّ من الباطل، ومعرفة حقيقة التَّوحيد وما ينافيه من الشِّرك الأكبر، وسبيل أهل السُّنَّة، ومعرفة ما خالف السُّنَّة من البِدَع؛ أعطاه اللَّه في ذلك علماً عظيماً، فصار بذلك يُشبِه أكابر علماء السُّنَّة، وما كان عليه السَّلَف الصَّالح»[٢].

---

(١) أي: المعتمد.

(٢) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٢/ ٩).

شُيوخُه

خِلالَ طَلَبِه للعِلْمِ، ورحلاته المُتعدِّدة أخَذَ العِلْمَ عن عَددٍ من العلماء؛ منهم:

١ - والده الشَّيخ عبد الوهَّاب بن سليمان.

٢ - عمُّه الشَّيخ إبراهيم بن سليمان.

٣ - المُحَدِّث عبد اللَّه بن إبراهيم بن سيف النَّجديُّ، ثمَّ المدنيُّ.

٤ - المُحَدِّث مُحمَّد حياة بن إبراهيم السِّنْدِيُّ المدنيُّ.

٥ - المُحَدِّث إسماعيل بن مُحمَّد بن عبد الهادي العجلونيُّ الدِّمشقيُّ.

٦ - المُحَدِّث عليُّ أفندي بن صادق بن مُحمَّد الدَّاغستانيُّ، ثمَّ الدِّمشقيُّ، من مشايخ الشَّام، اجتمع به في المدينة المنوَّرة.

٧ - الشَّيخ مُحمَّد المَجموعيُّ البصريُّ، قرأ عليه في مدرسة البصرة.

٨ - الشَّيخ عبد اللَّطيف العفالقيُّ الأحسائيُّ.

٩ - الشَّيخ مُحمَّد العفالقيُّ الأحسائيُّ.

١٠ - ابن عمَّته الشَّيخ عبد اللَّه بن مُحمَّد ابن فيروز، أبو مُحمَّد الكفيف الأحسائيُّ.

إجازاتُه

بَلَغَ الشَّيخُ مَنزِلةً عَاليةً من العِلْم، فأَجازَه العلماءُ في كُتبِ الحديث والعقيدة والفقه وغيرها، ومِمَّنْ أَجازَه:

١ - الشَّيخ عبد اللَّه بن إبراهيم بن سيف النَّجديُّ ثمَّ المدنيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وممَّا أَجازَه فيه[١]:

أ - «الحديثُ المُسلسَلُ بالأَوَّليَّة»؛ وهو أوَّل ما سَمِع منه بالسَّند المُتَّصل إلى عبد اللَّه بن عَمْرِو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ»[٢].

ب - «مُسلسَلُ الحنابلة»؛ سَمِعه منه بالسَّند المُتَّصل إلى أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ خَيْراً اسْتَعْمَلَهُ، قَالُوا: كَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ؟ قَالَ: يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ مَوْتِهِ»[٣].

٢ - المُحَدِّث مُحمَّد حياة بن إبراهيم السِّنْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٣ - المُحَدِّث عليُّ أفندي بن صادق بن مُحمَّد الدَّاغستانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(١) روضة الأفكار والأفهام (١/ ٢١٠)، الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٦/ ٣١٦).
(٢) رواه أحمد في المسند، رقم (٦٤٩٤).
(٣) رواه أحمد في المسند، رقم (١٢٠٣٦).

٤ - الشَّيخ عبد اللَّطيف العفالقيُّ الأحسائيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال الشَّيخ عبد اللَّطيف بن عبد الرَّحْمَن بن حسن رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأَجازَه الكثيرُ»[١].

وقال أيضاً: «وسَندُه المُتَّصلُ بأئمَّة المذهب إلى الإمام أحمد، مَعروفٌ مُقرَّرٌ عندهم»[٢].

---

(١) مصباح الظَّلام (٢/ ٢٥٥).

(٢) مصباح الظَّلام (١/ ٣٥٤).

غَزارةُ عِلمِه

حَصَّل الشَّيخُ عِلْماً غزيراً، فعَمَّ عِلْمُه الأنام، وانْتَفَعَ به النَّاسُ على مرِّ الأعوام، وغزارة عِلْمِه تَتبيَّن في الآتي:

١ - برع في تفسير القرآن، وغاصَ في دقائق معانيه، واستنبط منه أشياء لم يُسبَق إليها، قال الجَدُّ عبد الرَّحْمَن ابن قاسم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وله مِن المسائل الـمُستنبَطات مِن كتاب اللَّه ما يَقصُر عنه فَهْم الفُحُول الأفاضل، ولا يقدر على إبرازِه ذَوُو التَّدقيق من الأماثل، تكلَّم على غالب السُّور، واستنبط منها مِنَ الفوائد ما لم يُسبَق إليه»[١].

٢ - حَفِظ وسَمِع الحديث، وأَكثَرَ في طلبه، وبرع فيه، ونظر في الرِّجال والطَّبقات، وحَصَّل ما لم يُحَصِّله غيرُه في زمنه.

٣ - كان عَلَماً شامخاً في العقيدة.

٤ - دقيقٌ في التَّفريق بين مسائل أصول الدِّين، فضلاً عن فروعها، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «أصْلُ الإشكال: أنَّكم لم تُفَرِّقوا بين قيام الحُجَّة، وبين فَهم الحُجَّة؛ فإنَّ أكثر الكفَّار والمنافقين مِن المسلمين لم يفهموا حُجَّة اللَّه مع قيامها عليهم؛ كما قال تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤]»[٢].

(١) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٦/ ٣٣٨).

(٢) الرَّسائل الشَّخصيَّة (ص٢٤٤).

٥ - فاق علماءَ عَصرِه في الفقه.

٦ - كان يُجادِل كلَّ عالمٍ مِنْ أتباع المذاهب الأربعة بمذهبِه، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «كلُّ إنسان أُجادلُه بمذهبه؛ إنْ كان شافعيّاً فبكلام الشَّافعيَّة، وإنْ كان مالكيّاً فبكلام المالكيَّة، أو حنبليّاً، أو حنفيّاً، فكذلك»[(١)].

وقال أيضاً: «أنا أُخاصِم الحَنفيَّ بكلام المتأخِّرين من الحَنفيَّة، والمالكيَّ، والشَّافعيَّ، والحَنبليَّ؛ كلٌّ أُخاصِمُه بكُتبِ المُتأخِّرين مِنْ علمائهم الذين يعتمدون عليهم»[(٢)].

٧ - له كلَّ يوم مجالس عديدة في التَّدريس في فنون العلم.

٨ - رحل إليه طلَّاب العلم من مختلف النَّواحي.

٩ - كان حريصاً على جَمْعِ الكتب، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «تعرفُ حرصي على الكتب»[(٣)].

١٠ - كان أهل العلم يستعيرون منه الكتب، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَجموعُ ابن رَجبٍ ترى ما جاءنا، فهو عارية مُؤَدَّاة وإن لم تأتنا»[(٤)].

قال الجَدُّ عبد الرَّحْمَن ابن قاسم رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ طالع مُصَنَّفاتِه، واستقرأ سِيرتَه ومُؤلَّفاتِه، عَرَف أنَّه مِنْ أَغزرِ النَّاس عِلْماً، وأَحَدِّهم

(١) الرَّسائل الشَّخصيَّة (ص١٤٤).
(٢) روضة الأفكار والأفهام (١/ ٤١٤).
(٣) الرَّسائل الشَّخصيَّة (ص٢٠٧).
(٤) روضة الأفكار والأفهام (١/ ٤٢٧).

فَهْماً، وأَنفذِهم عَزْماً وأَشْجعِهم؛ بل هو مِنْ أَكابرِ السَّلَف، وهذه كتبه وفتاواه ورسائل دعوته تشهد بذلك؛ وهو المَرجِع في وقته في سائر العلوم والفتاوى»[١].

(١) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٦/ ٣٣٨).

تَلاميذُه

أَخَذَ عنه العِلمَ عددٌ من الطُّلَّاب مِن بَنِيه وبَنِيهم، ومن أهل الدِّرعيَّة، وغيرهم؛ ومِنْ أُولئكَ الطُّلَّاب:

١ - ابنه الشَّيخ عليُّ بن مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللَّهُ.

٢ - ابنه الشَّيخ عبد اللَّه بن مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللَّهُ.

٣ - ابنه الشَّيخ حسين بن مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللَّهُ.

٤ - ابنه الشَّيخ عبد العزيز بن مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللَّهُ.

٥ - حفيده الشَّيخ عبد الرَّحْمَن بن حسن رَحِمَهُ اللَّهُ.

٦ - الشَّيخ حَمَد بن ناصر بن مُعَمَّر رَحِمَهُ اللَّهُ.

٧ - الشَّيخ عبد العزيز الحصيِّن رَحِمَهُ اللَّهُ.

٨ - الشَّيخ سعيد بن حجِّيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٩ - الشَّيخ مُحمَّد بن عبد اللَّه بن سُوَيْلِم رَحِمَهُ اللَّهُ.

١٠ - الشَّيخ عبد الرَّحْمَن بن خَميس رَحِمَهُ اللَّهُ.

١١ - الشَّيخ عبد الرَّحْمَن بن نامي رَحِمَهُ اللَّهُ.

١٢ - الشَّيخ مُحمَّد بن سلطان العَوسَجيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

١٣ - الشَّيخ عبد الرَّحْمَن بن عبد المُحْسِن رَحِمَهُ اللَّهُ.

١٤ - الشَّيخ حسن بن عبد اللَّه بن عِيدان رَحِمَهُ اللَّهُ.

١٥ - الشَّيخ عبد العزيز آل سُوَيْلِم رَحِمَهُ اللَّهُ.

١٦ - الشَّيخ مُحمَّد آل سُوَيْلِم رَحِمَهُ اللَّهُ.

١٧ - الشَّيخ حَمَد بن راشد العُرَيْنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وكلٌّ وَاحدٍ مِنْ هؤلاء وَلِيَ القَضَاء في ناحيةٍ.

وقد أَخَذَ أيضاً عنه خَلْقٌ كثير ممَّنْ لم يَلِ القضاء مِن الفقهاء والأعيان.

مُصنَّفاتُه

لِغَزَارةِ علم الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ تنوَّعت مُصَنَّفاته في مختلف الفنون؛ ومنها:

١ - في التَّفسير: «تفسير سورة الفاتحة»، و«مختصر تفسير سورة الأنفال»، و«مسائل في سورة النُّور»، و«مختصر تفسير سورة الحجرات»، و«تفسير سورة الفلق»، و«تفسير سورة النَّاس»، و«تفسير آيات من القرآن الكريم»، و«مسائل مستنبطة من قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾»، و«ثماني حالات استنبطها من قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِى شَكٍّ مِّن دِينِى﴾ الآية».

٢ - في علوم القرآن: «فضائل القرآن».

٣ - في الحديث: «مجموع الحديث على أبواب الفقه»، وعدد أَحاديثِه: ألفان واثنان وثلاثون (٢٠٣٢) حديثاً، و«مختصر فتح الباري».

٤ - في العقيدة: «نواقض الإسلام»، و«القواعد الأربع»، و«الأصول الثَّلاثة»، و«كتاب التَّوحيد»، و«كَشْف الشُّبُهات»، و«مسائل الجاهليَّة»، و«أصول الإيمان»، و«مختصر الصَّواعق»، و«مختصر العقل والنَّقل»، و«مختصر الإيمان».

٥ - في الفقه: «شروط الصَّلاة وأركانها وواجباتها»، و«كتاب

العبادات - الصَّلاة، الزَّكاة، الصِّيام -» المشهور بـ«آداب المشي إلى الصَّلاة»، و«مختصر الإنصاف»، و«مختصر الشَّرح الكبير»، و«مختصر زاد المعاد».

٦ - في السِّيرة: «مختصر السِّيرة النَّبويَّة».

٧ - في الآداب والسُّلوك: «مختصر المنهاج».

٨ - في الوعظ: «كتاب الكبائر».

٩ - له رَحِمَهُ اللَّهُ رسائل وأجوبة كثيرة مفيدة، في التَّوحيد والفقه والنَّصائح.

قال الشَّيخ عبد اللَّطيف بن عبد الرَّحْمَن بن حسن رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ عَرَف الرِّجال بالعِلم؛ عَرَف حَالَ الشَّيخ ورُسوخَه، ومتانةَ عِلمِه ودِينِه، وأنَّه يلحق بأكابر السَّلَف وعلمائهم»[١].

(١) مصباح الظَّلام (١/ ٧٦).

وَفاتُه

توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ يوم الاثنين آخر شهر شوَّال، سنة (١٢٠٦هـ)، وكان يوماً مشهوداً؛ تَزَاحَمَ النَّاسُ على نَعْشِه، وصَلَّوْا عليه في بلده الدِّرْعِيَّة، وخرج النَّاسُ - الصَّغير والكبير - إلى جنازتِه، وحَصَل بمَوْتِه الخَطْبُ العظيم، والفَادحُ العَمِيم.

وقد رُؤِيَ بعد مَوتِه في المنام، أنَّ اللَّهَ قال له: «مرحباً بالذي دلَّ عِبادِي على عِبادَتِي».

وقد انتفع النَّاس بعِلْمِه، فدُوِّن أكثر من مئة (١٠٠) موضوعٍ عن الإمام مُحمَّد بن عبد الوهَّاب وعِلْمِه وأثره الحسن على الفرد والمجتمع، وتنوَّعت ما بين مُصَنَّفات، ورسائل علميَّة، وبحوثٍ.



تَرْجَمَةُ سَمَاحَةِ الشَّيْخِ

مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ (١)

رَحِمَهُ اللهُ

(١٣١١ - ١٣٨٩هـ)

---

(١) هذه التَّرجمة من كتابنا: «ترجمة سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ».

اسمُه، ونَسبُه، ومَولدُه

هو: سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم بن عبد اللَّطيف بن عبد الرَّحمن بن حسن بن إمام الدَّعوة الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رحمهم الله، مِنْ قبيلة تَمِيم.

ولد يوم الاثنين، في السَّابع عَشَر من شهر المُحرَّم، سنة ألف وثلاث مئة وإحدى عشرة (١٣١١هـ)، في حيِّ «دُخْنة»، في مدينة الرِّياض.

نَشأتُه، وطلبُه للعِلم

نَشَأ في بيتٍ معروف بالعِلم والدِّين؛ فوالده: الفقيه القاضي إبراهيم بن عبد اللَّطيف آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ١٣٢٩هـ).

وعمُّه: العالِم العلَّامة عبد اللَّه بن عبد اللَّطيف آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ١٣٣٩هـ).

وجدُّه: الإمام العالِم عبد اللَّطيف بن عبد الرَّحمن بن حسن رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ١٢٩٢هـ).

ووالد جدِّه: العلَّامة الحَبر عبد الرَّحمن بن حسن رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ١٢٨٥هـ).

ووالد جدِّ جدِّه: العالِم الكبير، إمام الدَّعوة المُجَدِّد، مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ١٢٠٦هـ).

وقد بَدَأ منذ صغره في الأخذ بأسباب العِلم والمعرفة؛ فتلقَّى القرآن الكريم وهو ما بين الثَّامنةِ والعاشرةِ مِنْ عُمُره.

وفي السَّادسة عشرةَ مِنْ عُمُره أُصيب بالرَّمَد[(١)] في عينيه؛ فكُفَّ بصرُه، فأقبل على العِلْم والحفظ بهمَّةٍ وعَزيمةٍ.

---

(١) الرَّمَد: داءٌ التهابيٌّ يُصيب العين، يُؤَدِّي إلى هيجانها وانتفاخها. تاج العروس (٨/ ١١٦)، المعجم الوسيط (١/ ٣٧٢).

شُيوخُه

أخذ العِلْمَ عن علماء عصره، وجَدَّ وثَابَر في التَّلقِّي منهم؛ ومن أولئك:

١ - الشَّيخ عبد الرَّحمن ابن مُفَيرِيجٍ ﵀ (ت ١٣٥٣هـ)، حَفِظ عليه القرآن، ثمَّ دَرَس عليه عِلم «التَّجويد».

٢ - عمُّه الإمام العلَّامة عبد اللَّه بن عبد اللَّطيف آل الشَّيخ ﵀ (ت ١٣٣٩هـ)، أخذ عنه: عِلم «العقائد»؛ وممَّا قرأ عليه في ذلك: «كتاب التَّوحيد»، و«أصول الإيمان»، و«فضائل الإسلام»، و«الدَّلائل في حُكم موالاة أهل الإشراك»، و«العقيدة الواسطيَّة»، و«العقيدة الحمويَّة».

وأخذ عنه أيضاً: عِلم «الحديث»؛ وممَّا قرأ عليه في ذلك: «بُلوغ المَرام»، وثُلُث «المنتقى في الأحكام الشَّرعيَّة من كلام خير البَرِيَّة».

٣ - الشَّيخ حمد بن فارس ﵀ - مدير بيت المال - (ت ١٣٤٥هـ)، أخذ عنه: عِلم «الفقه»، وعِلم «العربيَّة»؛ وممَّا قرأ عليه في ذلك: «الآجُرُّومِيَّة»، و«مُلْحَة الإعراب»، و«قَطْر النَّدى»، و«ألفيَّة ابن مالك».

٤ - الشَّيخ سعد بن حمد ابن عتيق ﵀ - قاضي الرِّياض - (ت ١٣٤٩هـ)، أخذ عنه: عِلم «الفقه»، وعِلم «الحديث»؛ وممَّا قرأ عليه في ذلك: «صحيح البُخاريِّ»، و«صحيح مسلم»، و«بُلوغ المَرام»، و«ألفيَّة العراقي».

٥ - الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم ابن محمود رَحِمَهُ اللَّهُ - قاضي الرِّياض - (ت **١٣٣٣هـ**)، أخذ عنه: عِلم «الفقه».

٦ - والده الشَّيخ إبراهيم رَحِمَهُ اللَّهُ - قاضي الرِّياض - (ت **١٣٢٩هـ**)، أخذ عنه: عِلم «الفرائض».

٧ - الشَّيخ عبد اللَّه بن مُحمَّد ابن راشد رَحِمَهُ اللَّهُ (ت **١٣٣٩هـ**)، أخذ عنه: عِلم «الفرائض»؛ وممَّا قرأ عليه في ذلك: «ألفيَّة الفرائض».

غزارةُ عِلمِهِ

كان مُكِبّاً على العِلم - حِفظاً وفَهْماً -، فحَوَى معارف كثيرة، وعلوماً واسعة؛ ومِنْ ذلك:

١ - حِفظُه لمُتونٍ كثيرةٍ في مختلف الفنون؛ منها: نُخبة الفِكَر، وألفيَّة العراقيِّ - في مصطلح الحديث -، والأربعون النَّوويَّة، وعمدة الأحكام، وبُلوغ المَرام، وثلاثة الأصول، والقواعد الأربع، ونواقض الإسلام، وكتاب التَّوحيد، وكشف الشُّبهات، ومسائل الجاهليَّة، وأصول الإيمان، ولُمعة الاعتقاد، والعقيدة الواسطيَّة، والحمويَّة، والتَّدمريَّة، والطَّحاويَّة، والورقات، وشروط الصَّلاة، وآداب المشي إلى الصَّلاة، وزاد المستقنع، والرَّحبيَّة، والآجُرُّومِيَّة، ومُلْحَة الإعراب، وألفيَّة ابن مالك، والمُعَلَّقات السَّبع.

٢ - كان غزير العِلم في التَّفسير، ويظهر ذلك في دقائق تفسيره للآيات.

٣ - كان عالماً بالحديث ومُصطَلَحِه، ويتبيَّن ذلك فيما يأتي:

أ - حفظه لمتون مصطلح الحديث؛ كـ«ألفيَّة العراقيِّ».

ب - حِفظه لمتون الحديث؛ كـ«بُلوغ المَرام» وغيره، وتدريسه لها.

ج - قراءة أمَّهات كُتب الحديث عليه دائماً؛ كـ«صحيح البخاريِّ»، و«صحيح مسلم»، والسُّنن، والمسانيد، والمعاجم.

د - قراءة كتب الحديث المُطَوَّلة المَخطُوطَة عليه؛ كـ«سُنن سعيد بن منصور».

هـ - استشهاده بأحاديث كثيرة جدّاً من الصِّحاح والسُّنن والمسانيد والمعاجم في درسه.

و - ذِكره لمسائل دقيقة من عِلم المصطلح.

ز - ذكره عِلَل الأحاديث، وما يَقَع من أوهام الرُّواة أو المُصَنِّفين.

٤ - كان أُمَّةً في العقيدة.

٥ - كان متقناً لمذهب الإمام أحمد، ونصوصه، ومفرداته.

٦ - واسع المعرفة بفتاوى علماء عصره ومَن تقدَّمهم.

٧ - استظهاره كلام شيخ الإسلام ابن تيميَّة وابن القيِّم رحمهما الله، ولا يَكادُ يفوته منه شيء.

٨ - معرفته بدقائق فروع المسائل الفقهيَّة.

٩ - إلمامه بالتَّاريخ والحوادث.

١٠ - عالمٌ بالعربيَّة من النَّحو والصَّرف والغريب والمعاجم، ويظهر ذلك في استحضاره لشواهد النَّحو واشتقاق الكلمات.

١١ - مَن اطَّلع على شروح سماحته للمتون في دروسه، يعجب من عِلمه الغزير، وجزالة ألفاظه، واستحضاره للنُّصوص وأقوال العلماء.

١٢ - إجازة علماء عصره له في مختلف العلوم.

١٣ - ظَهَر أثرُ غزارة عِلمه على تلاميذه، فأصبحوا من كبار علماء العصر، قال سماحة الشَّيخ عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكنتُ ممَّنْ لَازَمَه مدَّة طويلة، وتَخَرَّج عليه في العقيدة السَّلفيَّة، والفقه، والحديث، والعلوم العربيَّة، وعِلم الفرائض، وأصول الفقه، ومصطلح الحديث، والتَّاريخ، والتَّفسير»[١].

١٤ - شَهِد له العلماء بسَعَة عِلْمِه؛ ومِنْ أولئك:

أ - العلَّامة عبد اللَّه العنقريُّ، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «أخونا العلَّامة الأصيل، وكهفُ المجد الأَثيل[٢]، حائزُ قَصَبِ السَّبْق في المضمار[٣]، وأُفُق مجده قد أضاء بطالع سَعْده واستنار، الشَّيخ المُحَقِّق، والحَبر المُدَقِّق، ذو الرَّأي الصَّائب، والفهم الثَّاقب: مُحمَّد بن الشَّيخ إبراهيم بن عبد اللَّطيف»[٤].

---

(١) تحفة الإخوان بتراجم بعض الأعيان (ص٥٣).

(٢) يُقال: هو كهف قومه؛ أي: ملجؤهم، والأثيل: الأصيل. تاج العروس (٢٤/ ٣٤٧)، (٢٧/ ٤٢٨).

(٣) قال في المصباح المنير (٢/ ٥٠٤): «وقولهم: (أَحرزَ قَصَبَ السَّبْق) أصله: أنَّهم كانوا ينصبون في حلبة السِّباق قَصبة، فمَنْ سَبَقَ اقتلعها وأخذها؛ ليُعلَم أنَّه السَّابق من غير نزاع، ثمَّ كَثُر حتى أُطلِق على المُبَرِّز والمُشَمِّر».
والمراد بالمضمار هنا: مكان السِّباق.

(٤) الإجازة العِلميَّة في نجد (وثيقة ١٢٨، ٦/ ٢٠٣٦).

ب - سماحة الشَّيخ عبد العزيز ابن باز، قال رَحِمَهُ اللَّهُ[1]: «كان رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ خيرة العلماء الأفذاذ، ولا أَعلمُ أنِّي لقيتُ أحداً أعلمَ منه».

(١) في تسجيلٍ صَوتيٍّ له رَحِمَهُ اللَّهُ.

إِجازاتُ العُلماء لسَماحَتِه

لِمَا يَتمتَّع به سماحته مِنْ عِلمٍ غزير في فنون متعدِّدة؛ أجازه كبار العلماء من أقطار العالم؛ ومن تلك الإجازات:

١ - إجازةٌ عامَّةٌ من الشَّيخ سعد بن حمد ابن عتيق[(١)].

٢ - إجازةٌ خاصَّةٌ من الشَّيخ سعد بن حمد ابن عتيق، في «بُلوغ المَرام» قراءةً عليه، وفي «صحيح البخاريِّ» و«صحيح مسلم» قراءةً عليه وسماعاً، وهذه الإجازة ذكرها سماحة الشَّيخ في «شرح بلوغ المرام»، ودوَّنها والدي[(٢)].

٣ - إجازةٌ من الشَّيخ عبد اللَّه بن عبد العزيز العنقريِّ، سنة (١٣٥٩هـ)[(٣)].

٤ - إجازةٌ من الشَّيخ عبد السَّتَّار بن عبد الوهَّاب الدِّهلَويِّ المكِّيِّ، حين لَقِيَه في الحجِّ سنة (١٣٤٨هـ)[(٤)].

---

(١) نسختُها لدى ابن أخ كاتبها: الدكتور رياض بن سعيد.

(٢) شرح بلوغ المرام لسماحته؛ وهو مخطوط لديَّ.

(٣) تذكرة أولي النُّهى والعرفان (٦/ ١٢١)، المبتدأ والخبر (٥/ ٧٥)، الإجازة العِلميَّة في نجد (وثيقة ١٢٨، ٦/ ٢٠٣٦).

(٤) تذكرة أولي النُّهى والعرفان (٦/ ١٢١)، المبتدأ والخبر (٥/ ٧٥).

٥ - إجازةٌ من الشَّيخ عبد الرَّحمن بن عبد الرَّحيم المباركفوريِّ، سنة (**١٣٤٩هـ**)، باستدعاءِ الشَّيخ مُحمَّد تقيِّ الدِّين الهلاليِّ[(١)].

٦ - إجازةٌ من الشَّيخ عبد الحقِّ بن عبد الواحد الهاشميِّ المَكِّيِّ[(٢)].

(١) أهل الحديث في شبه القارة الهنديَّة (ص١٦٩-١٧١).

(٢) مجموعٌ فيه ترجمة سماحة الشَّيخ ابن باز (ص٥٣)، الإجازة العِلميَّة في نجد (٤/١٠٠٦).

إجازة الشَّيخ سعد ابن عتيق لسماحته
بخطِّ تلميذه مُحمَّد بن أحمد بن سعيد

بسم الله الرحمن الرحيم

نعم انا يا محمد ابن احمد ابن سعيد قد طلب مني الشيخ العلامه سعد ابن حمد ابن عتيق وقت طلبي العلم عليه وملازمتي له وكتب خطوطه أن اكتب بخطي اجازته للشيخ العلامه محمد ابن ابراهيم ابن عبد اللطيف آل الشيخ وقد كتبتها بقلمي هذا وأعدت قراءتها عليه وبعد ذالك امرني اروح للشيخ محمد في بيته واسلمها له ولا حفظت منها الا في آخرها بيتين وهي

وقد اجزت مع التقصير عن دركي ... لرتبة الفضلا اهل الأجازاتي

واسئل الله توفيقا ومغفرة ... ورحمة منه في يوم المجازاتي

والأجازه طويله معها اجازة شيخه وزاد عليها الشيخ سعد وكتابتي الأجازة الله اعلم فوق سبعين السنه بقليل تقدير مني والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ١٤١٩هـ ٩/٨

هذا وقد طلب مني الأخ العزيز رياض ابن عبد المحسن ابن سعيد كتابة هذه الورقه واسئل الله الكريم لمشائخنا الرحمة والغفران

محمد ابن احمد ابن سعيد

وصلا الله على نبينا محمد وآله وصحبه

إجازة الشَّيخ سعد ابن عتيق التي ذكرها سماحة الشَّيخ في شرح بلوغ المرام، ودوَّنها والدي

إجازة الشَّيخ عبد اللَّه العنقريِّ لسماحته

بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد حمد الله على ما منح من عطاياه الجسام وفتح من الأفهام والصلاة والسلام
الأتمان الأكملان على المبعوث لجميع الأنام وعلى أصحابه الذين من عضد على دينه
بالحسام ومن على آله وأصحابه وتابعيهم على النهج الأحمد
أما بعد فقد طلب مني أخي العلامة الأصيل والسيد الحميد النبيل
حائز قصب السبق في المضمار ومن أفق مجده تراءى
بطالع سعده واستنار الشيخ المحقق والحبر المدقق
ذو الآراء الصائبة والفهم الثاقب الشيخ محمد بن الشيخ إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ
أن أجيزه بمروياتي وما تلقيته عن مشايخي ما عسى أن يكون
لست من فرسان هذا الشأن وليس لي في هذا الميدان يد
ثم إني رأيت أن أجيب دعوته وأسعفه بطلبته
رجاء الانتظام في سلسلة الأماثل والتشبه بأهل الفضل من أهل الكمال
والفضائل فأقول قد أجزت الشيخ المذكور بما أجازني
به مشايخي الكرام وهداة الأنام أو سمعته منهم أو قرأته عليهم
أو قرئ على غيري بين يديهم وأنا أسمع من حديث وتفسير وفقه
وآلات ذلك من الفنون العربية وغير ذلك من الشيخ
عبد الله بن عبد اللطيف والشيخ سعد بن حمد بن عتيق والشيخ حسن بن حسين
بن الشيخ حسين والشيخ محمد بن إبراهيم بن محمود
والشيخ حمد بن فارس رحمهم الله وأسكنهم بحبوحة جناتهم
وأنالهم النظر إلى وجهه الكريم وجمعنا بهم في جنات النعيم

وحيث وقفت على أن التعلم ونشر المقصود مما رغب فيه [illegible] وحيث رغب مني

الفاضل المشار إليه بأن أجيزه بما أجازني به مشايخي وأسأل الله لي وله ولجميع المسلمين

الإعانة على ما يحبه ويرضاه والصدق في الأقوال والأعمال

وأن يجعل ذلك خالصًا لوجهه الكريم [illegible] الإنسان

ونحوه وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا

كثيرًا اليوم الأحد [illegible] الفقير إلى الله [illegible] بن عبد الله

عبد الله [illegible]

٧٦

وكذلك أجزته بما تضمنه الثبت الذي أرويه من طريق شيخنا

الشيخ العلامة سعد بن حمد بن عتيق بالإجازة وإياه

وحصل الثبت المذكور بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

إجازة الشَّيخ عبد الرَّحمن المباركفوريِّ لسماحته

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خير خلقه محمد وآله وأصحابه أجمعين

اما بعد فيقول العبد الضعيف محمد عبد الرحمن بن الحافظ عبد الرحيم المباركفوري

عفا الله تعالى عنهما انه قد وقع الاتفاق في بلدة لكنو بالعلامة الاديب

والفاضل اللبيب مولانا الشيخ تقي الدين بن عبد القادر الهلالي بارك الله

في ايامه والليالي فذكر الفاضل الجليل الشيخ محمد بن ابراهيم بن عبد اللطيف

ابن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب التميمي النجدي وقال بانه

قد قرأ كتب الصحاح الستة وغيرها من كتب الحديث واصوله والتفسير

على شيوخه الاعلام ووصف لي علمه وفضله وصلاحه وتقواه وقال لي

انه يريد ان اجيز له برواية الحديث ووصل سنده بسند مولفيها الاجلاء

فاسعفته بمطلوبه تحقيقا لظنه ومرغوبه وان كنت لست اهلا لذلك ولا

ممن يخوض في هذه المسالك ولكن تشبها بالائمة الاعلام السابقين

الكرام ـ واذا اجزت مع القصور فانني ؛ ارجو التشبه بالذين اجازوا

السالكين الى الحقيقة منهجا ؛ سبقوا الى غرف الجنان ففازوا

فاقول وبالله التوفيق اني قد اجزت الشيخ محمد بن ابراهيم المذكور

ان يروي عني كتب الصحاح الستة وغيرها من كتب الحديث واصوله

والتفسير وان يقرأها واني قد حصلت القراءة والسماعة والاجازة

عن شيخنا العلامة السيد محمد نذير حسين المحدث الدهلوي رحمه الله تعالى

إجازة الرواية: المحدث / الشيخ عبد الرحمن المباركفوري رحمه الله

للشيخ / محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله (مفتي المملكة السعودية سابقاً)

وهو حصل القراءة والسماعة والاجازة عن الشيخ المكرم الاورع البارع
في الافاق محمد اسحق المحدث الدهلوي رحمه الله تعالى وهو حصل
القراءة والسماعة والاجازة عن الشيخ الاجل مسند الوقت الشاه
عبد العزيز المحدث الدهلوي رحمه الله تعالى وهو حصل القراءة
والسماعة والاجازة عن الشيخ القرم المعظم بقية السلف وحجة
الخلف الشاه ولي الله المحدث الدهلوي رحمه الله تعالى
وباقي السند مكتوب في اوائل تحفة الاحوذي شرح الترمذي
قلت واجزته ايضا ان يروي عني جميع ما حواه اتحاف الاكابر في
اسناد الدفاتر من الكتب الحديثية وغيرها الشيخ شيوخ مشائخنا
الامام الحافظ الرباني القاضي محمد بن علي الشوكاني كما اجازني
برواية جميعه شيخنا العلامة حسين بن محسن الانصاري
الخزرجي اليماني رحمه الله تعالى وهو قد حصل الاجازة برواية
جميعه عن شيخيه العلامة الشريف محمد بن ناصر الحسني الحازمي
والقاضي العلامة احمد بن محمد بن علي الشوكاني كلاهما عن الامام
القاضي محمد بن علي الشوكاني مؤلف اتحاف الاكابر
وباقي السند مكتوب فيه واوصيه بتقوى الله في السر و
العلانية واشاعة السنة السنية بلا خوف
لومة لائم وان يلزم على نفسه الاتباع

والاجتناب عن الابتداع واسأل الله تعالى
ان يوفق لذلك لي وله والحمد لله رب العالمين
اولا واخرا وحسبنا الله ونعم الوكيل ؎
املاه المجيز الفقير الى احسان ربه الكريم محمد عبد الرحمن بن
الحافظ عبد الرحيم المباركفوري في شهر رمضان سنة ١٣٢٩ من الهجرة النبوية

اشتغالُه بالتَّدريس

لَمَس فيه العلماء الذَّكاء المُتَوقِّد، والنَّجابة الظَّاهرة، فأدركوا أنَّه خَلَفُهم الذي يُمكن أن يُطمأنَّ إليه في مجالس العِلم، فأوصى عمُّه الشَّيخُ عبدُ اللَّه الملكَ عبدَ العزيز بابن أخيه خيراً، وذكر له ما يتمتَّع به من المزايا النَّادرة التي لا تَكاد تتوفَّر إلَّا في قليلٍ مِن الرِّجال الذين وَهَبهم اللَّه ذكاءً وفطنةً وجَلَداً وإخلاصاً.

ولمَّا توفِّي عمُّه الشَّيخ عبد اللَّه رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١٣٣٩هـ)؛ أخذ سماحة الشَّيخ مَجلسَه وعمره ثمانيةٌ وعشرون (٢٨) عاماً؛ فبدأ بالتَّدريس إلى جانب مشايخه الذين ما زالوا على قيد الحياة.

ولمَّا توفِّي الشَّيخ حمد بن فارس رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١٣٤٥هـ)، ثمَّ الشَّيخ سعد بن حمد ابن عتيق رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١٣٤٩هـ)؛ توسَّع سماحته في مجالس التَّدريس، واستقلَّ بأكثرها إلى جانب أعمامه وغيرهم من أفاضل العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ؛ الذين كانوا يقومون بالتَّدريس على فتراتٍ متعاقبةٍ في بعض العلوم.

فكان له النَّصيب الأوفر في كثرة المجالس وكثرة القاصدين له من طلبة العِلم، فكان يَعمُر نهاره بالتَّدريس؛ ويجلس أربع جلسات:

الأُولى: بعد صلاة الفجر إلى شروق الشَّمس.

الثَّانية: بعد ارتفاع الشَّمس مدَّةً تتراوح ما بين ساعتين وأربع ساعات.

الثَّالثة: بعد صلاة الظُّهر.

الرَّابعة: بعد صلاة العصر.

وكلُّ هذه الجلسات كانت تُعقَد في جامع الشَّيخ عبد اللَّه بن مُحمَّد بن عبد الوهَّاب في الرِّياض - في حيِّ دُخْنة شَمال الميدان - ما عدا جلسة الضُّحى؛ فقد كانت في أوَّل الأمر في هذا الجامع، ثمَّ نقَلها إلى بيته.

وكان سماحته ينقطع بعد المغرب لمطالعة دروس الغد، فيقرأ عليه الوالد في بيته شروح الكتب؛ ومنها: «الرَّوض المُرْبِع»، و«سُبُل السَّلام»، و«شرح ابن عقيل على ألفيَّة ابن مالك»، وما يُعِين عليها من المراجع.

الكُتُب التي يَشرَحُها

كان موسوعة في مختلف العلوم، فكان يعمر يومه بشرح العلوم المُتنوِّعة؛ ومِنَ الكتب التي كان يَشرَحُها:

أوَّلاً: بعد صلاة الفجر:

١ - ألفيَّة ابن مالك، مع شرح ابن عَقِيلٍ عليها.

٢ - زاد المستقنع، مع شرحه الرَّوض المُرْبع.

٣ - بُلوغ المَرام.

وهذه الثَّلاثة يُدَرِّسها باستمرار على ترتيبها المذكور.

ثمَّ يدرِّس بعدها بالتَّعاقب في أزمنة مُتَفَرِّقة الكتب الآتية:

٤ - الآجُرُّومِيَّة.

٥ - مُلْحَة الإعراب.

٦ - قَطْر النَّدى.

٧ - عُمدة الأحكام.

٨ - أصول الأحكام.

٩ - الحَمَويَّة.

١٠ - التَّدمريَّة.

١١ - نُخبة الفِكَر.

ثانياً: بعد شروق الشَّمس:

أ - في عِلم «العقائد»:

١ - كتاب التَّوحيد.

٢ - كشف الشُّبهات.

٣ - ثلاثة الأصول.

٤ - العقيدة الواسطيَّة.

ب - في عِلم «الحديث»:

٥ - الأربعون النَّوويَّة.

٦ - عمدة الأحكام.

ج - في عِلم «الفقه»:

٧ - آداب المشي إلى الصَّلاة.

وهذه الكتب يُدَرِّسها باستمرار على ترتيبها المذكور.

ثمَّ يدرِّس بعدها بالتَّعاقب في أزمنة مُتَفَرِّقة الكتب الآتية:

٨ - مسائل التَّوحيد.

٩ - مسائل الجاهليَّة.

١٠- لُمْعة الاعتقاد.

١١- أصول الإيمان.

وقد يُدَرِّس غيرها؛ لكنَّه نادر.

وكانت تُقرَأ عليه بعضُ الشُّروح في أزمنةٍ مُتفرِّقةٍ، يتراوح ما يُقرَأ عليه منها في اليوم ما بين خمسة كتب إلى عشرة غالباً؛ ومِنْ تلك الشُّروح:

١ - فتح المجيد.

٢ - شرح الطَّحاويَّة.

٣ - شرح الأربعين النَّوويَّة.

وبعد الانتهاء من هذه المختصرات تُقرَأ عليه المُطَوَّلات؛ ومنها:

١ - صحيح البخاريِّ.

٢ - صحيح مسلم.

٣ - السُّنن الأربعة.

٤ - مؤلَّفات شيخ الإسلام ابن تيميَّة.

٥ - مؤلَّفات ابن القيِّم.

٦ - مؤلَّفات ابن كثير.

وكلُّ ما جَدَّ من كُتب السَّلَف والمُحَقِّقين من العلماء.

ثالثاً: بعد صلاة الظُّهر:

١ - زاد المستقنع، مع شرحه الرَّوض المُرْبع.

٢ - بُلوغ المَرام.

رابعاً: بعد صلاة العصر:

١ - كتاب التَّوحيد، وشرحه فتح المجيد.

وقد يُقرَأ عليه:

٢ - مسند الإمام أحمد.

٣ - مسند ابن أبي شيبة.

٤ - الجواب الصَّحيح لمَنْ بدَّل دين المسيح.

وغيرها.

وكان الوالد رَحِمَهُ اللهُ هو الذي يقرأ عليه الكتب السَّابقة في الدَّرس، ويُدوِّن جميع شروحات سماحته.

وقد استمرَّ يُزاول التَّدريس اثنين وأربعين (٤٢) عاماً، بنشاطٍ لا يَفتُر، وهِمَّةٍ لا تَكِلُّ.

قال لي الشَّيخ صالح اللُّحيدان رَحِمَهُ اللهُ - رئيس مجلس القضاء الأعلى - (ت ١٤٤٣هـ): «الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم عبارة عن جامعة».

مَنهجُه في مجالس العِلْم

كان مَنهجُه في مجلس العِلْم كمجالس علماء السَّلف؛ ومِنْ ذلك:

١ - كان حريصاً على نَفْعِ الطُّلَّاب، فيبذل وسعه في البحث التَّامِّ في المسألة.

٢ - كان يُعطي مجالس العِلم حقَّها مِن الاحترام والتَّقدير، والمكانة والهيبة.

٣ - لا يسمح للطَّالب أن يحضر درسه إلَّا إذا كان حافظاً للقرآن.

٤ - إذا هَمَّ بالجلوس للتَّدريس توضَّأ إن لم يكن على وضوء.

٥ - يستقبل القِبْلَة إذا كان الدَّرس في المسجد.

٦ - يَحرِص جدّاً أنْ يَحفَظ جميعُ الطُّلَّاب المنتظمين المتونَ، ولا يَرضى إلَّا بالحفظ المُتقَن.

٧ - يلتزم اللُّغة العربيَّة في مجالسه العِلْميَّة والعامَّة.

٨ - يلتزم الهدوء أثناء شرحه للمتون، أو تعليقه على المُطَوَّلات؛ فلا تراه يلتفت، أو يشير بيدٍ، أو يعبث بشيء.

٩ - كان يتَّبع الدَّليل فيما يُقَرِّره، قال سماحة الشَّيخ عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان يعتني بالدَّليل، ويُرَجِّح به ما اختلف فيه العلماء من المسائل»[١].

---

(١) جوانب من سيرة الإمام ابن باز (ص٤٤٧).

١٠ - يَحرِص على إيصال الفائدة إلى قرارة قلوب الطُّلَّاب، مَعنيّاً بتثبيتها؛ حتى إنَّه ليَكَاد يُغنِي بشرحه عن المُطالَعَة.

١١ - كان ينصح الطُّلَّاب، ويُذَكِّرهم بالإخلاص، ويَحُثُّهم على حفظ الوقت، ويُدَرِّبهم على البحث وإقامة الدَّليل، قال سماحة الشَّيخ عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان كثيراً ينصح الطَّلبة بالإخلاص للَّه في الطَّلَب، والازدياد في الاطِّلاع، وحفظ الوقت، ويسألهم عن المسائل التي تُدَرِّبهم على البَحْثِ وإقامة الدَّليل»[(١)].

١٢ - كان يُوَجِّه الطُّلَّاب في الدَّرس، ويرشدهم إلى أعالي الأخلاق والآداب، قال سماحة الشَّيخ عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان ذا حكمة في توجيه الطَّلبة وتعليمهم، وكان يرفق بهم في مَحَلِّ الرِّفق، ويَقْوى عليهم في مَحَلِّ القوَّة، ويُوَجِّههم إلى الآداب الصَّالحة والأخلاق المرضيَّة»[(٢)].

١٣ - لا ينتقل الطَّالب عنده من متنٍ إلى متنٍ أطول منه إلَّا بعد حفظ الأوَّل وفَهمِه.

١٤ - يتخرَّج الطَّالب المُجِدُّ عنده في سبعِ (٧) سنوات.

١٥ - قال سماحة الشَّيخ عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ عن منهجه في التَّعليم: «واللَّهِ لا أَعلمُ رأت عيناي قبل ذهاب البصر، ولا وَقَع في قلبي، مَنْ هو أحسن منه تعليماً، وأكثر فقهاً»[(٣)].

---

(١) في تسجيلٍ صوتيٍّ له رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) تحفة الإخوان بتراجم بعض الأعيان (ص٥٣).

(٣) في تسجيلٍ صوتيٍّ له رَحِمَهُ اللَّهُ.

طَريقتُه في التَّدريس

كانت له طَريقةٌ فريدة في التَّعليم، لتصل الفائدة إلى الطَّالب وترسخ في ذهنه؛ وطَريقتُه في التَّدريس ما يأتي:

١ - يَطلب من بعض الطُّلَّاب أن يبدأ بالبَسْملة، والصَّلاة والسَّلام على رسول اللَّه ﷺ، والتَّرَحُّم على المُؤلِّف، وأن يقرأ حفظاً موضوع الدَّرس إذا كان الكتاب مَتْناً.

٢ - يَقرأُ سماحتُه ما سَمَّعه الطُّلَّاب ممَّا سيشرحه.

٣ - يبدأُ شرحَه بالبَسْملة، والصَّلاة والسَّلام على رَسولِ اللَّه ﷺ، وعلى آلِه وصَحبِه.

٤ - يَشرَع في شرح عبارات المَتْن بدقَّةٍ، جامعاً بين رَصَانَة العبارة ووُضُوحِها.

٥ - يُوَضِّح المسألة بذكرِ مثالٍ قريبٍ مِنْ ذِهنِ الطَّالب إن احتاجت المسألة لذلك، وأحياناً يُكثِر من الأمثلة؛ لزيادة التَّفهيم.

٦ - يَتوسَّع في عَرْضِ بعض المسائل والتَّكلُّم عليها.

٧ - إذا كانت المسألة مُتشعِّبةً فمِنْ وسائل توضيحها عند سماحته طريقة التَّقْسِيم.

٨ - لا يَعرِض من الخِلَاف إلَّا ما كان ذا جدوى، ولا يذكر من الخِلَاف إلَّا الخِلَاف المشهور الذي له حظٌّ من النَّظر، ولا يُعرِّج على الأقوال الشَّاذَّة أحياناً إلَّا لإبانة خطأ.

٩ - إذا عَرَض لمسألةٍ فيها خِلَافٌ ذَكَر رأي المُؤلِّف أوَّلاً وأدلَّته، ثمَّ ذَكَر رأي المُخالِفِين كُلّاً على حِدَةٍ مع أدلَّتهم، وفي ذلك كلِّه يحترم كلَّ ذي رأيٍ من العلماء، ولا يذكره بما يسوء.

١٠ - قد يُصَحِّح أحد القَولَيْن دون سرد الأدلَّة؛ لقِصَر الوقت أو نظراً لحال الطَّالب.

١١ - يُرجِّح ما يراه؛ معتمِداً في ذلك على الدَّليل وأقوال المُحَقِّقين من أهل العِلْم، وله مع ذلك استنتاجات، وفهمٌ خاصٌّ للعبارات.

١٢ - إذا أطال في شرح مسألة يَذكُر خُلاصَتها فيقول: «المقصود»، أو «الحاصل».

١٣ - لا يخرج عن موضوع الدَّرس، وإن خرج - وهو نادر - بَيَّن السَّبب.

١٤ - لا يَجزِم بأيِّ معلومة إلَّا وهو عالم بها، وإذا لم يتبيَّن له الصَّواب في المسألة يُصرِّح بذلك؛ ومن الأمثلة:

أ - قال عن إحدى المسائل: «تَحتَ البحث».

ب - وفي بعضها قال: «البَحثُ يَحتاجُ إلى تأمُّل؛ ما سَمعتُه مِنْ أَحدٍ».

ج - وفي أخرى قال: «ولا أعرف وجه الجمع».

١٥ - فيما يتعلَّق بالعقائد: لا يحرص على ذِكْر آراء أهل البدع والإشراك، فإذا وَجَد ضرورةً لذلك، أو كان المُؤلِّف ذَكَرها؛ فإنَّه يتكلَّم عليها بتوسُّع، ويشتدُّ في الرَّدِّ عليهم دون إفراط.

١٦ - فيما يتعلَّق بقراءة الكتب المُطَوَّلات: لا يشرحها عبارةً عبارة؛ وإنَّما كان يقف عند المُهمِّ منها، أو ما يَسأل عنه أحدُ الحاضرين.

١٧ - إذا فَرَغ من الدَّرس تلقَّى أسئلة الطُّلَّاب وأجاب عنها.

١٨ - لم يكن يَسمَح بإثارة الأسئلة التي لا فائدة منها، أو الدُّخول في مناقشات عقيمة.

١٩ - إذا سُئِل عن شيء لا يَعلَمُه يقول: «لا أدري»، دون أن يُبرِّر أو يزيد عن كلمة «لا أدري».

٢٠ - يَختَبِر الطُّلَّاب في بعض الأحيان بإلقاء الأسئلة عليهم فيما شَرَح لهم، وقد يُثير بعض الإشكالات العِلْميَّة؛ ليقدح أذهانَ الطُّلَّاب.

٢١ - في درس شرح متن «ألفيَّة ابن مالك» يَطلبُ منهم إعرابَ أبياتِها وشَواهدِها.

٢٢ - قال الشَّيخ عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللهُ عن طريقة سماحته في التَّدريس: «كان من أَعلمِ النَّاس في زمانه، ومن أَحسنِهم تعليماً، وتفقيهاً، وعنايةً بالطَّالب، وإلقاء الأسئلة، وحرصاً على استنباط ما عند

الطَّالب، وبيان الجواب، والتَّنبيه على الخطأ، وكان مَهِيباً رَحِمَهُ اللَّهُ، قويّاً في التَّعليم»[١].

(١) في تسجيلٍ صوتيٍّ له رَحِمَهُ اللَّهُ.

مسجد سماحة الشَّيخ الذي كان يدرِّس فيه





بيت سماحة الشَّيخ الذي كان يعقد فيه درسه وقت الضُّحى آخر حياته

تَلامِيذُه

تتلمذ على سماحته أفواجٌ من الطُّلَّاب، انتشروا في أنحاء المملكة العربيَّة السُّعوديَّة بين عالِمٍ، وقاضٍ، ومُدَرِّسٍ، وخطيبٍ، وواعظٍ؛ ومِنْ أشهرهم:

١ - سماحة الشَّيخ عبد العزيز بن عبد اللَّه ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ - المفتي العام للمملكة العَربيَّة السُّعوديَّة - (ت ١٤٢٠هـ)، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأرجو أَنْ أَكونَ حسنة مِنْ حسناته»[(١)].

٢ - سماحة الشَّيخ عبد اللَّه بن مُحمَّد ابن حُمَيْد رَحِمَهُ اللَّهُ - رئيس مجلس القضاء الأعلى - (ت ١٤٠٢هـ).

٣ - الجَدُّ فضيلة الشَّيخ عبد الرَّحمن بن مُحمَّد ابن قَاسمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ١٣٩٢هـ)؛ جامع «فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميَّة»، وساعَدَه الوالد في جَمْعِها.

٤ - فضيلة الشَّيخ عبد اللَّطيف بن إبراهيم آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ - شقيق سماحة الشَّيخ، مدير المعاهد العِلميَّة والكُلِّيَّات الشَّرعيَّة - (ت ١٣٨٦هـ).

٥ - فضيلة الشَّيخ عبد الملك بن إبراهيم آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ - شقيق سماحة الشَّيخ، رئيس هيئات الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر في

(١) في تسجيلٍ صوتيٍّ له رَحِمَهُ اللَّهُ.

المنطقة الغربيَّة - (ت ١٤٠٤هـ).

٦ - فضيلة الشَّيخ عبد العزيز بن مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ - نَجْل سماحة الشَّيخ الأكبر، الرَّئيس العام لهيئات الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر - (ت ١٤٢٦هـ).

٧ - فضيلة الشَّيخ إبراهيم بن مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ - نَجْل سماحة الشَّيخ، وزير العدل، وعضو هيئة كبار العلماء - (ت ١٤٢٧هـ).

٨ - فضيلة الشَّيخ عبد اللَّه بن عبد الرَّحمن بن جبرين رَحِمَهُ اللَّهُ - عضو لجنة الإفتاء - (ت ١٤٣٠هـ).

٩ - الوالد فضيلة الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الرَّحمن ابن قَاسمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ - وهو ألزم طُلَّابه به، وجامعُ فتاويه ورسائله في ثلاثة عشر (١٣) مجلَّداً - (ت ١٤٢١هـ).

١٠ - فضيلة الشَّيخ صالح بن علي ابن غصون رَحِمَهُ اللَّهُ - عضو هيئة كبار العلماء، ورئيس الهيئة الدَّائمة في مجلس القضاء الأعلى - (ت ١٤١٩هـ).

١١ - فضيلة الشَّيخ عبد اللَّه بن عبد العزيز ابن عقيل رَحِمَهُ اللَّهُ - رئيس الهيئة الدَّائمة في مجلس القضاء الأعلى - (ت ١٤٣٢هـ).

١٢ - فضيلة الشَّيخ عبد اللَّه بن عبد الرَّحمن ابن غديَّان رَحِمَهُ اللَّهُ - عضو هيئة كبار العلماء، وعضو اللَّجنة الدَّائمة للإفتاء - (ت ١٤٣١هـ).

ذَكاؤُه

كان يَمتازُ بالذَّكاء الحادِّ، والحافظة القَويَّة؛ ويتبيَّن ذلك في الآتي:

١ - كان يَعقِل أموراً وهو في الثَّالثة مِنْ عمره؛ قال الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال لي سماحة الشَّيخ: أذكر أحداثاً وعمري ثلاث سنوات».

٢ - كان يحفظ المتن من القراءة الثَّالثة، ورُبَّما الثَّانية.

٣ - استحضاره للأدلَّة وأقوال العلماء أمْرٌ عجَبٌ؛ ففي شروحه المُطَوَّلة يعزو المئات من النُّصوص وأقوالِ العُلَمَاء؛ وأثناء عملي في تحقيقها لم أره يُخطِئ في شيءٍ منها.

٤ - كان يُكرِّر شرح المُتُون، وبعضها بلغ ثمانيَ نُسَخ، وبين أوَّل شرح وآخر شرح لبعضها قرابة ثلاثين (٣٠) عاماً، ولا يَكادُ يختلف شرحه فيها؛ بل بعض الجمل منها بحروفها.

٥ - كان يَدُلُّ طلَّاب العِلم على مواضع المسائل في مظانِّها من الكتب، ذاكراً رقم الصَّفحة أحياناً.

٦ - إدراك محفوظاته العِلميَّة عن فَهْمٍ وبَصيرةٍ.

٧ - كانت تُعرَض عليه القضايا الطَّويلَة التي تبلغ ثلاث مئة (٣٠٠) صفحة تُقرَأ عليه، ثمَّ يُملِي ما يرى، مستحضراً كلَّ ما مَرَّ فيها من الجزئيَّات.

٨ - امتاز بسرعة البديهة والفهم.

٩ - كان يُدرِك حقيقةَ ما يُعرَض عليه من المُشكِلات، فيكشف ما وراءها من الدَّوافع ببَصيرَتِه الثَّاقبة، ولم يكن ينطلي عليه كيدٌ أو احتيالٌ.

١٠ - كان يُدرِك تقدير الوقت بالسَّاعة، ولا يكاد يُخطِئ في دقيقةٍ منها؛ مع العِلم بأنَّه لم يَستعمل السَّاعة في حياته.

١١ - كان يصِفُ في آخر حياته مشاهداتِه قبل أنْ يُكَفَّ بصرُه في صغره، وبينهما أكثر من ستِّين (٦٠) عاماً.

١٢ - قلتُ للشَّيخ صالح اللُّحيدان: «أنت ذكيٌّ، فمَنْ أذكى مَنْ رأيت؟ قال: في سرعة الاستنباط من الأدلَّة ما رأيتُ مثل الشَّيخ ابن باز، وفي سَعَة الاطِّلاع ما رأيتُ مثل الشَّيخ عبد اللَّه ابن حُمَيْد، قلتُ: والشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم؟ قال: ليس أحد مثله في الذَّكاء».

عِبادتُه

كان رَحِمَهُ اللَّهُ سائراً على منهج سَلَف الأُمَّة، عاملاً بالكتاب والسُّنَّة، كثير العبادة؛ ويظهر ذلك في الآتي:

١ - حرصه على إخلاص العمل للَّه؛ فلم يكن يوماً طالبَ شهرةٍ، ولا باحثاً عن سُمعة؛ ولا يُعرَف عنه أنَّه تحدَّث عن أعماله - على جلالتِها وكثرتِها -.

٢ - كان يتحرَّى في جميع تصرُّفاته الظَّاهرة والباطنة التَّأسِّيَ بالنَّبيِّ ﷺ، وصحابتِه، وسَلَفِ هذه الأمَّة رضوان اللَّه عليهم.

٣ - كان مِنْ أكثر النَّاس استحضاراً لعظمة اللَّه والخشية منه.

٤ - كان يُحيي اللَّيل بالصَّلاة، ويُواظِب عليها في إقامته وسَفَره؛ قال الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد صَحبتُه زمناً طويلاً وهو يَقومُ ما يقرب من ساعة ونصف آخرَ اللَّيل، لا يَترك ذلك، وقد لا يَعرفُ هذا كثيرٌ من النَّاس الذين لم يتَّصلُوا به».

٥ - عيناه تَغْرَورِق بالدُّموع حينما يكون في موقف مناجاة اللَّه، أو إذا سمع بعض ما يُحَرِّك القلوب، ويتجلَّى ذلك كثيراً فيما يُحييه من اللَّيل بالصَّلاة.

٦ - كان يُكثر من ذِكْر اللَّه والاستغفار.

أَخلاقُه

نال رَحِمَهُ اللَّهُ مكانةً كبيرةً في قلوب النَّاس بتوفيق اللَّه، ثم بما كان يَتَحلَّى به مِن أخلاقٍ سامية؛ ومن ذلك:

١ - كان من أنصح النَّاس للَّه عَزَّ وَجَلَّ وللعباد والتَّلاميذ، قال سماحة الشَّيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا أَعلمُ أنِّي لقيتُ أحداً أَعلَمَ منه، ولا أَفضلَ منه رضي اللَّه عنه، ولا أَنصحَ منه للأُمَّة والتَّلاميذ»[1].

وقال أيضاً: «فهو فيما عَلِمتُ مِنْ أَنصحِ النَّاس للَّه والعباد، واللَّهِ لا أَعلمُ أنصحَ منه في وقته، ولا أَعلمَ منه في وقته رَحِمَهُ اللَّهُ»[2].

٢ - كان حريصاً على نشر العلم النَّابع من الكتاب والسُّنَّة؛ فكان يُشير على النَّابغين أن يُظهروا علم السلف؛ ومِنْ أبرز ذلك: أنَّ الجَدَّ رَحِمَهُ اللَّهُ لمَّا فرغ مِنْ جَمْع كتاب «الدُّرر السَّنيَّة» في ستَّة عشر (١٦) مجلَّداً، قال له سماحته: «لعلَّك تجمع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميَّة»، فشرع الجَدُّ في جَمْعِها وسَاعَدَه الوَالدُ، وكان سماحته يتابع جمعهما لها، ويُشرف عليها.

٣ - سلامة قلبه؛ فكان لا يَحملُ ضغينةً على مَنْ أَساءَ إليه.

٤ - لا يَنتقمُ مِنْ أحدٍ نَالَه بأذىً؛ بل كان دَيدنُه الصَّفْحَ والتَّجاوز.

---

(١) في تسجيلٍ صوتيٍّ له رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) في تسجيلٍ صوتيٍّ له رَحِمَهُ اللَّهُ.

٥ - يتنزَّه عن الغِيبَة والحديث في الآخرين بما يكرهون، ولم يَكنْ يَسمحُ لأَحدٍ أنْ يَتحدَّث في مجالسه بمثالب الآخرين أو تنقُّصِهم؛ بل كان يقف دون ذلك، ويزجر مَنْ حاوله؛ عُرِف بذلك منذ حداثة سِنِّه حتى فارق الدُّنيا.

٦ - كراهيتُه الشَّديدةُ للمديح والثَّناء عليه؛ فما كان يرضى مِنْ أحدٍ أن يُثنيَ عليه، أو يبالغَ في مدحه؛ سواء كان ذلك مشافهةً أو كتابةً.

٧ - آتاه اللَّه هيبةً في نفوس النَّاس، ومع ذلك كان أنيساً عند مخالطته، ألوفاً لمعاشريه، لا يتَّصف بشيءٍ من الغِلظة، أو الفظاظة.

٨ - عُرِفَ بالبَذْلِ والسَّخاء؛ وبالأخصِّ ما يتعلَّق بإكرام العلماء والقُضَاة وطلَّاب العِلْم وذوي رَحِمِه، وكان لا يَتركُ مناسبةً مهمَّةً إلَّا أقام لها الوليمةَ الكبيرةَ ودعاهم إليها.

٩ - كَتَب اللَّه له المَحَبَّة والقَبول عند العامَّة والخاصَّة، قال سماحة الشَّيخ عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهو مِنْ أَحبِّ النَّاس إِلَيَّ بعد رسول اللَّه وصحابته»(١).

(١) في تسجيلٍ صوتيٍّ له رَحِمَهُ اللَّهُ.

صِفاتُه

كان يَتَحلَّى بصفاتٍ جليلة قَلَّ أنْ تَجتمعَ لأَحدٍ؛ ومِنْ ذلك:

١ - كان يجتهد في تحرِّي الحَقِّ والدِّفاع عنه، ولا يأخذه في ذلك ضعفٌ، ولا يعتريه طَمَعٌ؛ قال عبد اللَّه الصَّانع رَحِمَهُ اللهُ[1] -: «سمعتُ الشَّيخ عبد اللَّه العنقريَّ عدَّة مرَّات يدعو للشَّيخ مُحمَّدٍ بعد صلاته آخر اللَّيل، ويقول: إنَّني أَرجُو اللَّه أن يُبقِيَه لنصرة هذا الدِّين، وحِمَاية هذه الدَّعوة السَّلفيَّة، التي قام بها مُجَدِّد القرن الثَّاني عشر شيخ الإسلام مُحمَّد بن عبد الوهَّاب»[2].

وقال أيضاً رَحِمَهُ اللهُ: «كنتُ جالساً عند شيخنا - الشَّيخ عبد اللَّه العنقريِّ - قبل وفاته بأحدَ عشرَ يوماً، وعلى وجه التَّحديد في السَّاعة الرَّابعة من يوم (٢٣) من المُحرَّم (١٣٧٣هـ)، وقد اشتدَّ به المرض رَحِمَهُ اللهُ، فتأوَّه وقال: إنَّ دعوة الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللهُ قد كادت تنمحي، ولكن نسأل اللَّه أنْ يُبقيَ لها هذا الكهفَ الظَّليل، وهو الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم لحمايتها والذَّوْد عن حِياضِها، ويَجبُ على المسلمين عامَّةً وعلمائهم خاصَّة أنْ يدعوا له بالتَّثبيت والقوَّة»[3].

٢ - له حظٌّ وافرٌ مِن الشَّجاعة وقوَّة الشَّكيمة.

---

(١) من تلاميذ الشَّيخ عبد اللَّه العنقريِّ رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) المبتدأ والخبر (٥/ ٧٥).

(٣) المبتدأ والخبر (٥/ ٧٦).

٣ - كان قويّاً في الحَقِّ، لا يخاف في اللَّه لومة لائمٍ، وله في ذلك مواقفُ حَفِظَها التَّاريخ، قال سماحة الشَّيخ عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان ذا غَيْرة عظيمة، وهمَّة عالية رفيعة، وكان كَهفاً مَنِيعاً لأهل الحَقِّ مِنْ دُعاة الهُدَى، وكان ذا حَزْمٍ وصَبرٍ وقوَّةٍ في الحَقِّ، لا تَأخذُه في اللَّه لَوْمَة لَائمٍ»(١).

٤ - كان يُطيل التَّأمُّل والتَّعمُّق، ويُبعِد النَّظَر في عواقب الأمور، وفيما يُعرَض عليه مِن القضايا التي تَجِدُّ تِباعاً، فكان يَصِلُ بعد ذلك إلى الاستنتاج الدَّقيق الذي لا يكاد يختلف، ولا يخالفه فيه ذو إنصاف.

٥ - كان مُهتمّاً بأمر المسلمين؛ فيسأل أهل البلدان والأمصار عن أحوالهم؛ ويأتي أحدهم بالخبر يحسب أنَّه لا يَعلَمُه؛ فيخبره سماحته بأكثر منه في بلاده، أو بلدان أخرى.

٦ - كان يَكرَه المُتَمَلِّقين.

٧ - اتَّصَف بالعِفَّة والتَّورُّع عن أَخْذِ ما ليس له، أو ما يَرى فيه شبهةً؛ ومِنْ أمثلة ذلك:

أ - كان حريصاً على أنْ لا يُدْخِلَ نفسه في مَداخلَ مُشتَبِهة.

ب - لم يُعرَف أنَّه اشتغل بالبيع أو الشِّراء، لا بالاستقلال ولا بالمشاركة؛ بل كان مُقتصِراً على ما يتقاضاه مقابل عمله.

---

(١) تحفة الإخوان بتراجم بعض الأعيان (ص٥٣).

ج - كان يشغل عدَّة أعمال ولا يتقاضى عليها شيئاً إلَّا ما كان يأخذه قبل إحداث هذه الأعمال.

د - كانت الدَّولة تُكَلِّف موظَّفيها للعمل في مدينة الطَّائف صيفاً، وتصرف لهم مبلغاً من المال مقابل ذلك، وسماحته لا يأخذ من ذلك شيئاً.

هـ - قال الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ: «لم أعرف عنه أنَّه طَلَبَ مِن المسؤولين شيئاً يَخُصُّه».

الأعمال التي قام بها

كان أُمَّةً في رَجلٍ، عالِماً مباركاً، جَمَع اللَّه له العِلْمَ والعبادةَ ونَفعَ الخَلْقِ، وقد تَقَلَّد أعمالاً كثيرة؛ منها:

١ - التَّدريس، وهو العمل الرَّئيس الذي استغرق أكثر أيَّام حياته.

٢ - الفتوى؛ فقد كان يُشارِك فيها حتى توفي الشَّيخ سعد ابن عتيق رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١٣٤٩هـ)، ثمَّ استقلَّ بها حتى تحوَّلت بأَخَرَةٍ إلى عملٍ مُنَظَّم في دار الإفتاء؛ حين أُنشِئت عام (١٣٧٤هـ)، وظَلَّ يفتي حتى وافته المَنِيَّة.

٣ - القضاء، فلَمَّا حُوِّل القضاء - نظراً لاتِّساعه - إلى رئاسة؛ أُسنِدَت إليه رئاسته.

٤ - رئاسة المعاهد العِلميَّة والكُلِّيَّات منذ إنشائها عام (١٣٧٠هـ)، وهو الذي أشار على الملك عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ بفتحها.

٥ - الإشراف على مدارس البنات منذ افتتاحها عام (١٣٧٩هـ).

٦ - الإشراف على تأسيس الجامعة الإسلاميَّة بالمدينة المُنوَّرة، وكُلِّف برئاستها عام (١٣٨١هـ).

٧ - رئاسة رابطة العالم الإسلامي منذ إنشائها عام (١٣٨١هـ).

٨ - رئاسة مجلس القضاء الذي شُكِّل عام (١٣٨٨هـ)؛ وعُقِد في حياته مرَّتين.

٩ - تشكيل هيئةٍ تَضُمُّ كبار العلماء.

١٠ - إمامة جامع حيِّ دُخْنة بالرِّياض، وخطابة الجامع الكبير - جامع الإمام تركي بن عبد اللَّه -.

ومثل هذه المناصب والمهامِّ لا يقوم بها كلُّ أَحدٍ، وإنْ قام بها مفردةً لم يقم بها مجتمعة، ولكن سماحة الشَّيخ آتاه اللَّه القُوَّة والجَلَد، وبَذْل الوقت والنَّفس للخلق، والصَّبر وتَحمُّل الأعباء، مع حَصَافَة العقل وسَعَة العِلْم، والمقدرة النَّادرة في معالجة قضايا النَّاس، وقضاء حوائجهم، فأُوكِلَتْ إليه هذه المناصب؛ لثقة ولاة الأمور به، وعلمهم بكفاءته وتأهيله.

آثارُه

سَخَّر رَحِمَهُ ٱللَّهُ عُمُره لنَفْعِ المسلمين؛ بالتَّدريس والإفتاء والرَّأي السَّديد والنُّصْح لهم، فخَلَّف كنوزاً كثيرةً من العلوم والمعارف، ومِنْ ذلك: ما كَتَبه الوالد رَحِمَهُ ٱللَّهُ مِنْ شروح سماحته خلال ملازمته لدروسه، وما جَمَعَه مِنْ فتاواه ورسائله؛ ومنها:

١ - شرح العقيدة الواسطيَّة.

٢ - شرح كشف الشُّبهات.

٣ - شرح ثلاثة الأصول.

٤ - شرح كتاب التَّوحيد؛ في ثلاثة (٣) مجلَّدات.

٥ - شرح الحَمَويَّة؛ في مجلَّدين.

٦ - شرح الأربعين النَّوويَّة.

٧ - شرح شروط الصَّلاة وأركانها وواجباتها.

٨ - شرح آداب المشي إلى الصَّلاة.

٩ - شرح الرَّوض المُرْبع؛ يزيد على عشرين (٢٠) مجلَّداً.

١٠ - فتاواه ورسائله، في ثلاثة عشر (١٣) مجلَّداً، ولها فهرس تفصيليٌّ في مجلَّد، وقد جَمَعها الوالد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقال عنها: «لو لم يكن له أَثرٌ سواها لكَفَى به فخراً؛ لم يَصِل إليه غيره من أهل عصره».

ومع أنَّ شروحه وفتاواه لم يُحَرِّرها بيده؛ لكونه كفيف البصر، إلَّا أنَّ اللَّه عوَّضه بالوالد، فكان بارّاً به، وفيّاً له، فأخرج علومه حتَّى أصبحت كتب سماحة الشَّيخ أكثر كتب أئمَّة الدَّعوة.

وَفاتُه

بعد عُمُرٍ زَاخرٍ بالعِلْم، وتَعليمِ النَّاس الدِّين، والنُّصحِ للأمَّة، نزل به مرضٌ يشتدُّ عليه يوماً بعد يوم، ومرضه لم يمنعه من ذِكر اللَّه والاستغفار، حتَّى دخل في غيبوبة تامَّة، انتهت به إلى الوفاة في الرَّابع والعشرين من شهر رمضان، عام أَلفٍ وثَلاثِ مئة وتِسعةٍ وثمانين (٢٤/ ٩/ ١٣٨٩هـ)، عن عُمُر يُناهِز ثمانية وسبعين (٧٨) عاماً.

وقد صُلِّيَ عليه في الجامع الكبير في مدينة الرِّياض، وأَمَّ النَّاسَ تلميذُه سماحةُ الشَّيخ عبد العزيز بن عبد اللَّه ابن باز رحمه الله، وحَضَر الصَّلاةَ جمعٌ غفيرٌ مِن الأمراء والعلماء والأعيان، يتقدَّمهم الملك فيصل بن عبد العزيز رحمه الله.

ومِنْ كثرة المُصَلِّين ضاق المَسجدُ على سَعَته، وصَلَّى كثيرٌ منهم خارج المسجد، وأُغلقت الطُّرُق بالسَّيارات والمُشاة، ولم يكن بين وفاته والصَّلاة عليه إلَّا ساعتان، وتَبِعَه المُصَلُّون إلى «مقبرة العود» حيث وُورِيَ هناك.

وقد حَزِن النَّاس لوفاته، ورَثَاه نيِّفٌ وعشرون عالِماً بما يزيد على أربع مئة (٤٠٠) بيت، وبلغت التَّراجم عنه أكثر من خمسين (٥٠) تَرْجَمَة.

قال الوالد: «تغمَّد اللَّه شيخنا برحمته، وسَدَّد خُطَا خلفائه، ونَفَعَ بعلومه، وجعل عملنا خالصاً لوجهه، إنَّه سميعٌ قريبٌ مجيبٌ».

بُحوثٌ عِلميَّةٌ عن عِلْم سماحته

اتَّصف سماحة الشَّيخ بالعِلْم الغزير، وانتفع النَّاس به؛ فصُنِّف في «مجموع فتاوه ورسائله» التي جَمَعَها الوالد أبحاثٌ ورسائلُ عِلميَّة؛ ومنها:

١ - الاختيارات الفقهيَّة في مسائل العبادات لسماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ.

٢ - القواعد الأصوليَّة والقواعد والضوابط والفوائد الفقهيَّة؛ من فتاوى ورسائل الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم بن عبد اللَّطيف آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٣ - المنهج القضائيُّ لسماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ؛ «رسالة دكتوراة».

٤ - اختيارات الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ وآراؤه الفقهيَّة في قضايا معاصرة؛ «رسالة دكتوراة».

٥ - فقه الدَّعوة إلى اللَّه في فتاوى الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم بن عبد اللَّطيف آل الشَّيخ - دراسة تحليليَّة -؛ «رسالة ماجستير».

٦ - الجهود التَّربويَّة لسماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ؛ «رسالة ماجستير».

٧ - منهج الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ في الدَّعوة إلى اللَّه؛ «رسالة ماجستير».

٨ - تخريج الفروع على الأصول عند الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ من خلال فتاويه ورسائله - جَمْعاً ودراسة -؛ «رسالة ماجستير».

٩ - جهود سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ في تقرير العقيدة؛ «رسالة ماجستير».

أسأل اللَّه أنْ يَغفرَ له، وأنْ يجزيَه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، وأنْ يُسكِنَه الفردوس الأعلى بغير حساب.



ترجمة الوالد العلامة

محمد ابن قاسم رحمه الله (١)

(١٣٤٥ - ١٤٢١هـ)

(١) هذه التَّرجمة من كتابنا: «مختصر ترجمة الوالد العلَّامة مُحمَّد ابن قاسم رحمه الله؛ جامع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميَّة رحمه الله، وفتاوى سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ رحمه الله».

اسمُه، ونَسبُه، ومَولدُه

هو: الشَّيخ العلَّامة مُحمَّد بن عبد الرَّحمن بن مُحمَّد بن عبد اللَّه ابن قاسمٍ، من آل عاصم، من قبيلة قحطان.

ولد سنة ألف وثلاث مئة وخمس وأربعين من الهجرة (١٣٤٥هـ) في بلدة «البِير» - تبعد عن الرِّياض مئة وعشرين (١٢٠) كيلومتراً شمالاً -.

نَشأتُه، وطلبُه للعِلم

نَشَأَ نشأة دينيَّة عِلميَّة؛ فوالده الشَّيخ العلَّامة عبد الرَّحمن ابن قاسم رَحِمَهُ اللَّهُ جامع «الدُّرر السَّنِيَّة في الأجوبة النَّجديَّة» - ستة عشر (١٦) مجلَّداً -، ومُصنِّفُ «حاشية الرَّوض المُرْبع» - سبعة (٧) مجلَّدات -، وغير ذلك من المُؤلَّفات النَّافعة.

وكان والده حريصاً عليه؛ فوجَّهه منذ صغره لتعلُّم القراءة والكتابة، ولَمَّا أتقنهما حَضَر والده إليه - وهو في الكُتَّاب - وأخذ بيده وأخرجه منه، وقال له: «أُريدك أن تكون عالِماً، وليس كاتباً فقط».

فقَدِم والدي على سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم وعُمُره ستُّ (٦) سنوات؛ للالتحاق بدروسه، فسأله سماحته: «هل أنت حافظٌ للقرآن؟ فقال: لا، فقال له: لا يحضر عندي أحد في الدَّرس إلَّا وهو حافظ للقرآن»، فعَكَف على حفظ القرآن الكريم، وحفظه في ثمانية أشهر، ثمَّ التحق بدروس سماحة الشَّيخ وغيره.

شُيوخُه

طَلَبَ العِلم على كبار العلماء في عصره، ومِنْ أولئك:

١ - سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ - مفتي المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ورئيس القضاة والشُّؤون الإسلاميَّة - (ت ١٣٨٩هـ)؛ قرأ عليه في التَّفسير، والعقيدة، والحديث وعلومه، والفقه وأصوله، والفرائض، والنَّحو والصَّرف، والعَرُوض، والتَّاريخ، وغيرها من العلوم.

٢ - فضيلة الشَّيخ عبد اللَّطيف بن إبراهيم آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ - شقيق سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم، ومدير المعاهد العلمية والكليَّات - (ت ١٣٨٦هـ)؛ قرأ عليه الفرائض.

٣ - سماحة الشَّيخ عبد العزيز بن عبد اللَّه ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ - مفتي عام المملكة العربيَّة السُّعوديَّة - (ت ١٤٢٠هـ)؛ قرأ عليه في الحديث وعلومه: «نُخبَة الفِكَر» و«بلوغ المرام»، وفي الفقه: «زاد المستقنع».

٤ - سماحة الشَّيخ عبد اللَّه بن مُحمَّد ابن حُمَيد رَحِمَهُ اللَّهُ - رئيس المجلس الأعلى للقضاء - (ت ١٤٠٢هـ)؛ قرأ عليه في النَّحو: «الآجُرُّومِيَّة».

٥ - والده العلَّامة عبد الرَّحمن ابن قاسم رَحِمَهُ اللَّهُ - صاحب المُؤلَّفات النَّافعة - (ت ١٣٩٢هـ)؛ قرأ عليه في الفقه.

وكانت حصيلته العِلميَّة واستفادته الكبرى من سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللَّهُ.

ما اختُصَّ به الوالد في دروس سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم رَحِمَهُمَا اللهُ

اختُصَّ الوالد رَحِمَهُ اللهُ عن أقرانه في دروس سماحة الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ بعدَّة أمور؛ منها:

١ - أنَّه أكثر الطُّلَّاب ملازمة لسماحة الشَّيخ؛ فقد بدأ في ملازمته وعُمُره سبع (٧) سنوات، وامتدَّت ملازمته له سبعة وثلاثين (٣٧) عاماً - من عام (١٣٥٢هـ) إلى عام (١٣٨٩هـ) -.

٢ - أنَّه كان يجلس مُلاصِقاً لسماحة الشَّيخ في الدَّرس.

٣ - أنَّه هو الذي يقرأ الدَّرس على سماحته.

٤ - أنَّه الوحيد من طلَّاب سماحة الشَّيخ الذي يُدَوِّن جميع شروح سماحته، ولا يُعرف في التَّاريخ أنَّ تلميذاً كرَّر تدوينَ شرحِ شيخِه لكتابٍ ثمانيَ مرَّات.

٥ - أنَّ سماحة الشَّيخ كان يُمثِّل باسمه في درسه، قال رَحِمَهُ اللهُ في شرح الرَّوض المُرْبِع: «الوقف ينقسم إلى أربعة أقسام؛ هذه الدَّار وُقِفتْ على مُحمَّد ابن قاسم، وجُعِل له النَّظَر فيها».

٦ - كان سريع الكتابة جدّاً، لا يَفوتُه من شروح سماحة الشَّيخ شيءٌ.

٧ - مَكَثَ الوالد سبعة وثلاثين (٣٧) عاماً يُدَوِّن ما يسمعه من سماحة الشَّيخ.

٨ - الدُّروس الأخيرة لسماحته لم يحضرها من طلَّاب العِلم الكبار سواه، قال الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ عن آخرِ شرحٍ لسماحته للرَّوض المُرْبِع: «أكثر طلَّاب العِلم عليه قد تخرَّجوا ولم يُدرِكوا هذه القراءة، كما أنَّه قد استوفى كلَّ ما لديه فيها؛ لِمَا يرى من العناية بما يُقَرِّر، ولأنَّه يجزم بأنَّه ليس عنده وقت ولا طلَّاب؛ لأنَّ الأكثريَّة دخلوا المعاهد والكُلِّيَّة».

وقال أيضاً: «والَّذين درَسوا عليه قبلُ لم يُدرِكوا أكثر هذا الشَّرح والتَّفصيلِ والتَّصويرِ والتَّرجيحِ واختياراتِه، حتى الَّذين نقلوا عنه».

طَريقةُ تدوين الوالد لشروح سماحته رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ

كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ حريصاً على نَفْعِ نفسه وغيره من عِلم سماحة الشَّيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، أميناً فيما يسمعه من سماحته، دقيقاً في تدوينه، ويظهر ذلك في الآتي:

١ - أنَّه يُدَوِّن كلَّ ما سمعه من سماحة الشَّيخ بحروفه مِنْ فِيه في حِينِه، قال الوالد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أكتب لفظَه مِنْ فِيه في حِينِه؛ حِرْصاً على تقييد الفوائد، ومحافظةً على أمانة النَّقْل»(١).

وقال أيضاً: «كتابتي عن سماعٍ في الحال، لا أُسقط حرفاً ولا أزيد».

٢ - إذا كان يكتب ونَفِدَ الورق كَتَبَ على ذراعه؛ لئلا يفوته شيء، قال الوالد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بعض الأحيان أكتب الفائدة أو بَقيَّتها في ذراعي إذا نَفِد الورق».

٣ - أنَّه لا يُغَيِّر ما سمعه ولو كان في ضبط حركات الكلمة، قال سماحته رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أما لو كان مربوط، أو مُحَرول(٢)، أو مريض لا يقدر».

قال الوالد رَحِمَهُ ٱللَّهُ مُعَلِّقاً على هذا: «هذه الكلمات كتبتها هكذا، لأنَّه وَقَف عليها بالسُّكون»(٣).

---

(١) شرح كشف الشُّبهات (ص١٦٥).

(٢) أي: مُقعَد.

(٣) شرح آداب المشي إلى الصَّلاة لسماحته (ص١٩٨).

٤ - أنَّه يكتب جميع شروح سماحته للكتب، حتى ولو كان سماحته قد كرَّر شرحه، فقد كَتَب شرح الواسطيَّة ثمانيَ (٨) مرَّات، وشرح كشف الشُّبهات ستَّ (٦) مرَّات، وشرح الأربعين النَّوويَّة أربع (٤) مرَّات، وشرح الرَّوض المُرْبِع ثلاث (٣) مرَّات، وشرح آداب المشي إلى الصَّلاة مرَّتين.

٥ - إذا لم يُدَوِّن شرح الدَّرس؛ يترك صفحة فارغة من الدَّفتر أو جزءاً منها في موضع شرح الدَّرس، ويُبَيِّن سبب عدم تدوينه للشَّرح في ذلك اليوم، ومن الأسباب التي ذكرها: «لم أجد سيارة توصلني للدَّرس، انتهى الحبر، طَفَى السِّراج، طَفَى الكهرب، طَفَت اللَّمبات».

وما فاته يستدركه من شروحات سماحة الشَّيخ المتكرِّرة للكتاب نفسِه.

المَشقَّة التي لاقاها الوالد في تدوين شروح سماحته رحمهما الله

لَقِي الوالد رحمه الله مشقَّةً شديدةً في التَّدوين، وبيان ذلك في الآتي:

١ - طُولُ زمن الكتابة التي امتدَّت سبعة وثلاثين (٣٧) عاماً، يُدَوِّن فيها ما يسمعه من سماحة الشَّيخ.

٢ - أنَّ درس سماحة الشَّيخ يستغرق أكثر من ثماني (٨) ساعات يوميّاً، فقد كان لسماحته أربع جلسات يُدرِّس فيها، وهي:

أ - بعد صلاة الفجر إلى شروق الشَّمس.

ب - بعد ارتفاع الشَّمس مدَّةً تتراوح ما بين ساعتين وأربع ساعات.

ج - بعد صلاة الظُّهر.

د - بعد صلاة العصر.

وكان الوالد يدوِّن جميع الشُّروح في تلك الجلسات.

٣ - استرسال سماحة الشَّيخ في الشَّرح الذي يفوق سرعة الكتابة المعتادة.

٤ - كانت كتابة الوالد في بداية صناعة الأقلام، وكانت بدائية لا تُعِين على سرعة الكتابة.

٥ - قِلَّة الأوراق زمن كتابة الوالد.

٦ - انعدام الأمور المُعِينة على الكتابة - كالطَّاولة ونحوها -.

٧ - كانت كتابته على ضَوْء السِّراج أكثر من خمسة عشر (١٥) عاماً، وكان ضَوْء السِّراج ضعيفاً[١]، ثم لَمَّا دخلت الكهرباء في الرِّياض كانت كثيرة الانقطاع.

٨ - كانت جِلسته في الدَّرس: يفرش رجله اليسرى ويجلس عليها، ويثني قدمه اليمنى مرفوعة جهة بطنه، ويضع الدَّفتر على فخذه الأيمن، ويكتب ما يسمعه من سماحته قرابة أربع ساعات وهو على هذه الهيئة لا يغيرها.

٩ - كانت للوالد رَحِمَهُ اللَّهُ طريقةٌ في مَسْكِ القلم أثناء الكتابة؛ فقد كان يُمسك القلم بين إصبعيه السَّبَّابة والوسطى مع إبهامه، خلافاً لما هو معتاد مِن النَّاس مِن مَسْكِ القلم برأس أنملة السَّبَّابة مع الوسطى والإبهام؛ ومن كثرة كتابته لشروح سماحته وغيره سنين طويلة؛ رأيتُ جانب إصبعيه السَّبَّابة والوسطى محفورتين من أثر مَسْكِ القلم.

(١) الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ عَمِيَ بصرُه من وميض السِّراج وهو يُدَوِّن كتابه: «جامع المسانيد». المصعد الأحمد (ص٢٣).

هيئة جلوس الوالد في درس سماحة الشَّيخ
وتدوينه للشَّرح السَّاعات الطِّوال



طَريقةُ مسك الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ للقلَم





المَشقَّة التي لاقاها الوالد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قراءة ما كَتَبَه

وكما كان الوالد رَحِمَهُ ٱللَّهُ يَجِدُ مَشَقَّة في الكتابة، يَجِدُ مَشَقَّة أخرى وهي قراءة ما كَتَبَه بسرعة، وقد بيَّن ذلك في الآتي:

١ - قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كم أنا أُلاقي في صعوبةِ التَّلقِّي والكتابة أوَّلاً، وصعوبة قراءة المكتوب الآن أخيراً؟!».

٢ - كان صابراً على هذه المَشَقَّة رجاء ثواب اللَّه، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أنا أتعب في الكتابة لاستقبال ما يقول وكتابتِه بسرعة؛ أخشى أن تفوت الفائدة، أو أن أكتبها بطريقة الشَّكِّ فيها، وكذلك في هذا النَّسخ، وأرجو اللَّه المَثوبَة».

٣ - كان يجد العون من اللَّه في قراءة ما انغلق عليه ممَّا كتبه، وقد وَصَفَ ذلك بقوله: «كلَّما اشتبه عليَّ شيء من الكتابة أجد عوناً على فهمه».

٤ - فَهمُه لدروس سماحة الشَّيخ ومعرفته بمعانيها ساعدته بعد عون اللَّه في قراءة ما كتبه، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «معرفتي بالمعاني ساعدتني على قراءة ما كتبته بهذه السُّرعة».

خطُّ الوالد أثناء كتابته لشروح سماحة الشَّيخ

عِلْمُ سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم بكتابة الوالد رَحِمَهُمَا اللَّهُ

كان سماحة الشَّيخ على عِلمٍ بتقييد الوالد لكلِّ ما يقوله، ومطمئنّاً لأمانته، ودِقَّته، وحِرْصِه في كلِّ ما يُدَوِّنه عنه في شروحه وغيرها، ويدلُّ على ذلك الآتي:

١ - قال الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يَخفَى عليه اهتمامي بالكتابة عنه».

٢ - قال الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ: «كنتُ القارئ عليه، وكان ينتظر أحياناً حتى أكمل الكتابة، وهو يسمع صريخ - صوت - القلم، ويقول: انتهيتَ يا مُحمَّد؟ وأنا أيضاً أُشغِله بقول: أحسن اللَّه إليك، وكانت عادتنا بعد كلِّ جملة يشرحها إذا أنهاها أقرأ ما بعدها وهكذا».

٣ - كان سماحته يدلُّه على مواطن تحتاج إلى تلخيصِ شَرْحِها ممَّا كتبه الوالد، قال رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح ثلاثة الأصول[1]: «لا بُدَّ من تلخيصٍ للكتابة».

٤ - كان سماحته يُحِيل على ما كتبه الوالد، قال رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح شروط الصَّلاة: «تقدَّم لنا معنى شهادة أن لا إله إلَّا اللَّه بآخِرِ كتابة».

---

(١) (ص١٣٨).

٥ - شَهِد له أقرانه بأمانته فيما نَقَلَه ودَوَّنه ممَّا سَمِعه من سماحة الشَّيخ، حدَّثني الشَّيخ صالح ابن غصون رَحِمَهُ اللهُ - عضو هيئة كبار العلماء، ورئيس الهيئة الدَّائمة في مجلس القضاء الأعلى - أنَّه قال في اجتماعٍ لهيئة كبار العلماء، وبحضور سماحة الشَّيخ عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللهُ: «يكفينا من الشَّيخ مُحمَّد ابن قاسمٍ أمانته في تدوين ما يسمعه من سماحة الشَّيخ».

أَثَرُ ملازمة الوالد وكتابته لشروح سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم رحمهما الله

قُرْب الوالد من سماحة الشَّيخ رحمه الله، وتقييد شروحه وغيرها كان له أثرٌ كبيرٌ في حِفظ ونَشْرِ عِلم سماحة الشَّيخ، ويتبيَّن هذا بالآتي:

١ - رَزَقَ اللَّه سماحة الشَّيخ عِلماً غزيراً، وقد سَخَّر اللَّه له الوالد لِحفْظِ عِلمه، قال الوالد رحمه الله: «ولمَحَبَّتي لِحِفْظِ العِلم ونَشْرِه، حرصتُ على تسجيل هذه التَّقريرات في دفاتري، وظَلَّت محفوظةً عندي كغيرها من شروحات الشَّيخ وتقريراته وفوائده، ولولا لُطْفُ اللَّه بي وبها وبشيخنا لطارت في الهواء، أو نَدَّت في الصَّحراء؛ فلم يكن أحد يحفظها حرفيّاً أو يُقَيِّدها ويمتلك زمامها»(١).

٢ - أنَّه الوحيد الذي أخرج عِلم سماحة الشَّيخ، فجميع شروح وفتاوى ورسائل سماحته لم يُخرِجها إلَّا الوالد.

٣ - اختاره الملك فيصل رحمه الله لجمع فتاوى ورسائل سماحته والإشراف على طباعتها(٢)، فطُبِعت في ثلاثة عشر (١٣) مجلَّداً، ووَضَع لها فهرساً تفصيليّاً في مجلَّدٍ.

---

(١) شرح آداب المشي إلى الصَّلاة لسماحته (ص١٧١).

(٢) فتاوى ورسائل سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم (١/ ٤).

٤ - بفَضْلِ اللَّه ثمَّ الوالد أصبحت كتب سماحة الشَّيخ أكثر كتب أئمَّة الدَّعوة.

٥ - عَرَف العلماءُ للوالد قَدْرَه في حِفْظِ عِلم سماحته ونَشْرِه، وشَهِدوا له بذلك، فقال الشَّيخ صالح ابن غصون، والشَّيخ عبد اللَّه ابن غديَّان - عضو هيئة كبار العلماء -، والشَّيخ عبد الرَّحمن البرَّاك - عضو هيئة التَّدريس بجامعة الإمام -، وغيرهم من العلماء، قالوا جُمْلَةً واحدةً: «إنَّ اللَّه حَفِظ بالشَّيخ مُحمَّد ابن قاسمٍ عِلم سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم».

مَكانةُ الوالد عند سماحة الشَّيخ رحمهما الله

كان سماحة الشَّيخ رحمه الله يعتني بطلَّابه، ويَخُصُّ الوالد رحمه الله بعناية خاصَّة، ومنزلة عالية، ويتبيَّن ذلك بالآتي:

١ - حدَّثني الوالد وكتب بخَطِّ يده: «أصابني الجُدَريُّ[(١)] ولم يكن لي أحد في الرِّياض، فاستدعاني الشَّيخ إلى بيته، وجعلني في مكتبته، وخَصَّصَ لي مَنْ يداويني ويقوم برعايتي، وخَشِيَ الشَّيخ أن يُكَفَّ بَصَري، فقال: ضَعُوا في عينه عسلاً؛ فلم يُكَفَّ بَصَري».

قال الوالد رحمه الله: «فأرجو أن يكون ما كتبته عنه وفاءً له».

٢ - كان سماحة الشَّيخ يطلب من الوالد أن يقرأ عليه لتحضير درس الغد، قال الوالد رحمه الله: «لمَّا كنتُ أطالِع على الشَّيخ رحمه الله كعادته كتحضيرٍ لقراءة الغد، وقلتُ: كتاب الوقف؛ قال: الوقف يوقِف قارئاً أن يَقْحما[(٢)]».

٣ - كان سماحة الشَّيخ يتوقَّف عن الشَّرح يسيراً كي يُكمِل الوالد الكتابة.

٤ - كان الوالد في بعض الأحيان يستأذن للخروج من الدَّرس لحاجة، فإذا رجع، أعاد سماحته ما فات الوالد من الشَّرح.

---

(١) الجُدَريُّ: قروحٌ في البَدَن تَنَفَّطُ عن الجلد، مُمْتَلِئَة ماءً، وتَقَيَّحُ. لسان العرب (٤/ ١٢٠).

(٢) أي: قف في قراءة هذا اليوم إلى هنا - كتاب الوقف -.

٥ - رفع سماحة الشَّيخ للملك سعود رحمهما الله قائمة بأسماء الطُّلَّاب النَّوابغ لديه لتكريمهم، وكان من ضِمنهم الوالد، وكان أصغرَهم.

٦ - حَرَص سماحته أنْ يقوم الوالد بطَبْعِ مجموع فتاوى شيخ الإسلام؛ فكتب للوالد: «نُعمِّدك بسرعة السَّفَر إلى مكَّة المكرمة لتلك المُهِمَّة».

٧ - فرَّغ سماحتُه الوالدَ من التَّدريس وجميعِ أعماله لطَبْعِ مجموع فتاوى شيخ الإسلام، فكتب له: «عَمَلُك في التَّدريس بمعهد الرِّياض محفوظٌ لك بعد عودتك من هذه المهمَّة - إن شاء اللَّه -، وتُعفَى من التَّدريس بمكَّة، أو أيِّ عمل خلاف ما انتُدِبتَ له».

٨ - كان سماحته يَثِقُ بالوالد، فكتب له بخصوص طَبْعِ مجموع فتاوى شيخ الإسلام: «المُصَحِّحون والنُّسَّاخ على حسب اختيارك».

٩ - كان يُتابع عمل الوالد في طباعة مجموع فتاوى شيخ الإسلام، ويدعو له بالتَّوفيق، فكتب له: «عليك بالمبادرة بالسَّفَر على هذه الأُسُسِ، والاجتهاد في إنجاز ما وُكِّل إليك من عمل، وإخبارنا دائماً بمراحل العمل وتطوُّراته، والتَّعقيب على المطبعة دائماً وأبداً في إنجازه، واللَّه يُوَفِّقُك».

١٠ - كان سماحته يفرح بما يُقَدِّمه الوالد من نَفْعٍ للمسلمين؛ حدَّثني الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: «لمَّا فرغتُ من تحقيق وتكميل كتاب (نقض تأسيس الجَهميَّة) لشيخ الإسلام، قال لي الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم: سنذهب معاً للملك فيصل لطباعته، فوافق الملك على طباعته».

١١ - سماحة الشَّيخ والجَدُّ عبد الرَّحمن ابن قاسم رحمهما الله أقرانٌ في السِّنِّ، فسماحته أسنُّ من الجَدِّ بعامٍ واحدٍ، وقد طَلَبا العِلم معاً على العلماء منذ عام (١٣١٥هـ)، وبينهما أُخوَّة وصداقة ومراسلات، وكان الجَدُّ يُلَقِّب سماحته بـ«الشَّيخ الوالد» تقديراً له، وسماحته يُجِلُّ الجَدَّ، ويقرأ مؤلَّفاته في دروسه كـ«أصول الأحكام»؛ بل كان سماحته يطلب مُسَوَّدة حاشية الجَدِّ على الرَّوض المُرْبِع لتُقرَأ عليه حين تحضيره لدرس الغد.

وزادت العلاقة متانةً بقُرْبِ الوالد من سماحته، فبلغ زمن العلاقة بينهما أربعة وسبعين (٧٤) عاماً - من عام (١٣١٥هـ) إلى حين وفاة سماحته عام (١٣٨٩هـ) -، لذا كان سماحته رحمه الله يقول مراراً: «نحن وابن قاسم شيءٌ واحدٌ».

ولا تزال العلاقة مُستمرَّة بين الأسرتين منذ مئة وثلاثين (١٣٠) عاماً إلى اليوم، محفوفةً بالمَودَّة والتَّقدير.

١٢ - بَعَثَ سماحة الشَّيخ للجَدِّ رسالةً، كتب في آخرها: «وسلِّم على ابنكم مُحمَّد كثيراً».

١٣ - لمَّا عَيَّنَ سماحةُ الشَّيخ طُلَّابَه في مناصب، قال للوالد رحمه الله: «لم نَنْسَك يا مُحمَّد، نريدُك في مكانٍ لائق»، فقال له الوالد: «أريد أن أتفرَّغ لمساعدة والدي في جمع الفتاوى، ولإخراج تقريراتكم».

مَكانةُ سماحة الشَّيخ عند الوالد رَحِمَهُمَا اللَّهُ

نَشَأ الوالد منذ صغره في كَنَفِ سماحته رَحِمَهُ اللَّهُ، ولِمَا يتَّصِفُ به سماحته من أخلاق عالية وعِلميَّة فريدة؛ أحبَّه الوالد حُبّاً جَمّاً، وكانت له منزلة عالية عنده، ويتبيَّن ذلك بالآتي:

١ - سألتُ الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ: «كيف كان حبُّك لسماحة الشَّيخ؟» فقال: «كُنَّا في الطَّريق من الرِّياض إلى مكَّة للحَجِّ في سيارة قبل سيارة الشَّيخ بمسافة، فتأخَّرَت سيارة الشَّيخ كثيراً، فتوقَّفنا لانتظاره، وجلستُ أبكي؛ خشِيتُ أنَّ الشَّيخ أُصيبَ بشيء، فلمَّا قَدِم الشَّيخُ فرحت فرحاً شديداً، وذهبتُ للسَّلام عليه»، فقلتُ للوالد: «هل عَرَفَ الشَّيخ أنَّك كنتَ تبكي عليه؟» قال: «نعم، عَرَفَ ذلك من صوتي».

٢ - مِنْ حبِّ الوالد لسماحته: أنَّه كتب بخطِّه وصْف لباسه وَصْفاً دقيقاً فقال: «جَيْبُ شيخنا على صدره وهو مخفيٌّ تحت الثَّوب - لا فوقه، ولا في جنب الثَّوب كما هو الآن -، فيه الخَتْم، والعُود (الطِّيب)، والمفاتيح، والمِسواك».

٣ - كنتُ إذا أَردْتُ أن يُسَرَّ الوالد، أقول له: «حدِّثني عن سماحة الشَّيخ»؛ فيدخله السُّرور سريعاً، ويسترسل في الحديث عنه.

٤ - كان الوالد يُوصِي بقراءة كتب سماحته، فكتب الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ فاتته القراءة على شخصه فليستمع إلى ما قرَّره».

وكتب أيضاً: «مَنْ لم يُدرِك هذا الشَّيخ ليُسمِّع عليه، ويَسمَع شرحه، فليقرأ هذا الشَّرح[١]».

٥ - كان يُسافِر أسبوعيّاً بالسَّيَّارة من الرِّياض إلى مكَّة ذهاباً وإياباً - ألفاً وثمان مئة (١٨٠٠) كيلومتر -، لطَبْعِ فتاوى سماحته، وقد استمرَّ على ذلك ثمانيَ (٨) سنوات.

٦ - أكبر برهان على مَحَبَّة الوالد لسماحة الشَّيخ؛ أنَّه أفنى جُلَّ عُمُره في حِفظ عِلم سماحته ونَشْرِه.

(١) أي: شرح الرَّوض المُرْبع.

ذَكاؤُه

مَنَحَهُ اللَّه ذكاءً حادّاً، ونبوغاً مُبَكِّراً، ويتَّضِح ذلك فيما يأتي:

١ - كان يَعقِلُ أموراً وعُمُره أربع (٤) سنوات، فقد سألتُه يوماً: «كم مَكَثَ الجَدُّ في تأليف (حاشية الرَّوض)؟» قال: «كنتُ أراه يكتب فيها وعُمُري أربع (٤) سنوات».

٢ - ظَهَرت عليه علامات النُّبوغ منذ صغره، قال لي الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان والدي يأمرني أن أطابقَ معه المطبوع من كتاب (الدُّرر السَّنيَّة) مع الأصل، فكان يتجاوزُ بعضَ الأسطر ليختبرني هل أنا متابعٌ معه أم لا؟»، وكان ذلك قبل بلوغه السَّادسة من عُمُره.

٣ - حَفِظ القرآن الكريم في ثمانية (٨) أشهر، وهو في السَّادسة من عُمُره.

٤ - كان يحفظ المتن من قراءته له مرَّة واحدة، وأحياناً مرَّتين؛ كما ذَكَر ذلك عنه الشَّيخ عبد اللَّه ابن جبرين رَحِمَهُ اللَّهُ - عضو الإفتاء بدار الإفتاء -، وهو من أقرانه في طَلَب العِلم.

٥ - التحق بدروس سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم وعُمُره سبع (٧) سنوات.

٦ - كان درسُ سماحة الشَّيخ مُقَسَّماً ثلاثة صفوف؛ الصَّف الأوَّل وهو الصَّف القريب منه، وفيه كبار طلَّاب العِلم أمثال سماحة الشَّيخ

عبد العزيز ابن باز ﵀، ويليه الصَّف الثَّاني للمتوسِّطين، ثمَّ الصَّف الثَّالث لصغار السِّنِّ وكان الوالد معهم، فلمَّا رأى سماحة الشَّيخ نبوغَه قَدَّمَه إلى الصَّف الأوَّل القريب منه.

قال الشَّيخ عبد اللَّه ابن جبرين ﵀: «كان الشَّيخ مُحمَّد ابن قاسم أبرز مَن في الحلقة الذين قرأنا معهم على سماحة العلَّامة مُحمَّد بن إبراهيم، فكان هو الذي يقرأ على الشَّيخ المتن والشَّرح، حيث كان يهتمُّ بحِفظ المتون مع أنَّ في زملائه مَن هو أكبر منه سِنّاً، وأقدم منه تعلُّماً».

وقد حدَّثني الشَّيخ عبد اللَّه ابن غديَّان بمثل ما قاله الشَّيخ عبد اللَّه ابن جبرين ﵏.

٧ - كان مُلِمّاً بالنَّحو، لا يَلْحَن في القراءة؛ لذا اتَّخذه سماحة الشَّيخ قارئاً له في الدَّرس وهو صغير، مع وجود كبار طلَّاب العِلم.

٨ - بدأ في تدوين شروح وفتاوى سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم وعُمُره سبع (٧) سنوات.

٩ - كان يفهم كلَّ ما يكتبه عن سماحة الشَّيخ من تقريراتٍ وفتاوى ويَعِي معانيَها، قال الوالد ﵀: «كلُّ ما كتبتُه عن الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم ﵀ فقد فَهِمْتُه بحمد اللَّه».

١٠ - لَمَّا لَمَحَ الجَدُّ منه الذَّكاء والعِلم، كَتَبَ في وصيَّته: «والمجلَّد الأخير من شرح أصول الأحكام، والأخير من حاشية الزَّاد[١]، يُكمِلُها مُحمَّد»، وكان الوالد آنذاك في العشرين من عُمُره.

---

(١) طبع باسم: «حاشية الرَّوض المُرْبِع».

١١ - بدأ مع والده بجَمْعِ فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميَّة وهو في العشرين من عُمُره.

١٢ - سَعَة علومه في مختلف الفنون، ويظهر ذلك في فهرسته لفتاوى شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ.

١٣ - قدرته على تمييز كلام شيخ الإسلام من غيره، ويتبيَّن ذلك فيما يأتي:

أ - قال الوالد بعد أن ساق ابنُ القيِّم كلاماً لشيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «الكلام متَّصل، ويحتمل أنَّه من كلام شيخ الإسلام، أو شرحٌ له من كلام ابن القيِّم»[(١)].

ب - قال الوالد بعد أن ساق ابنُ القيِّم كلاماً لشيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «ويحتمل أن كلام ابن تيميَّة انتهى عند قوله: (في هذه الحال)، وأنَّ البقيَّة شرحٌ من ابن القيِّم»[(٢)].

ج - قال الوالد بعد أن ساق ابنُ القيِّم كلاماً لشيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «لم يُبَيِّن ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ متى انتهى كلام شيخه، ويحتمل أنَّه انتهى قبل قوله: (ولهذا...) إلخ»[(٣)].

---

(١) المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام (١/ ١٨١).
(٢) المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام (١/ ١٨٢).
(٣) المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٥/ ٥٤).

د - شهادة العلماء له بذلك، قال الشَّيخ حَمَّاد الأنصاري رَحِمَهُ اللَّهُ - عضو هيئة التَّدريس بالجامعة الإسلامية -: «لو اجتمع النَّاسُ كلُّهم فتنفَّس ابن تيميَّة، لعَرَف مُحمَّد ابن قاسم نَفَسَه مِن بينهم».

١٤ - قُدرته على تلخيص الكُتُب من غير إخلالٍ بالمعنى، فقد لَخَّص بخطِّ يده جميع كتب ابن القيِّم وعُمُره اثنا عشر (١٢) عاماً.

١٥ - لنبوغه المُبَكِّر كُلِّف بالتَّدريس في معهد إمام الدَّعوة العِلميِّ بالرِّياض وهو طالبٌ في كُلِّيَّة الشَّريعة، وقد سألتُ الشَّيخ داود العلواني - أحد طلَّابه في المعهد -: كيف استطاع أن يجمع بين الدِّراسة والتَّدريس؟ فقال: «هو عالِمٌ كبيرٌ، أعلى عِلميّاً مِن بعض مَنْ يُدَرِّسونَه في الكُلِّيَّة».

١٦ - كان يُلقي دروسه في المعهد والكُلِّيَّة والمسجد عن ظهر قلب.

١٧ - عُرِفَ عنه سرعة بديهته، واستحضاره للجواب الدَّامغ.

عِبادتُه

علماء الأُمَّة الرَّبَّانيُّون يجمعون بين العِلم والعَمَل، وهي سُنَّة توارثها العلماء قرناً بعد قرنٍ، وقد انتظم الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ مع أولئك الرَّكب، ويتبيَّن هذا بالآتي:

١ - كان محافظاً على إخلاصه مع اللَّه، ويخشى ممَّا يُكَدِّره برياء أو سُمعة، فكان لا يُحِبُّ الظُّهور، أو إبراز أعماله، ولم تكن له أيُّ صورة سوى ما في أوراقه الرَّسميَّة.

٢ - بَدَا للنَّاس علاماتُ إخلاصه للَّه، قال سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «أشهد باللَّه أنَّ الشَّيخَ مُحمَّد ابنَ قاسم مُوحِّدٌ».

٣ - كان كثير الخشية للَّه، جاعلاً ربَّه نُصْبَ عَيْنَيه.

٤ - كان حريصاً على التَّأسِّي بالنَّبيِّ ﷺ، وصحابتِه، وسَلَفِ هذه الأمَّة، قال عنه المُحدِّث الشَّيخ مُحمَّد ناصر الدِّين الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: «الشَّيخ الفاضل».

٥ - كان كثير التِّلاوة لكتاب اللَّه تعالى في سَفَرِه وحَضَرِه.

٦ - كان يذهب إلى المسجد لأداء الصَّلاة مُبَكِّراً، فيخرج قبل الأذان بربع ساعة، ومعه مفاتيح المسجد، وهو آخر مَنْ يخرج من المسجد.

٧ - كان كثيرَ العبادة؛ يستيقظ قبل الفجر بساعتين ويُصَلِّي إلى أذان الفجر، ثمَّ يذهب للمسجد لصلاة الفجر، وبعد الصَّلاة يجلس في مُصَلَّاه يقرأ القرآن الكريم إلى ارتفاع الشَّمس، ثمَّ يُصَلِّي ركعتين.

٨ - لا يَدَع قيام اللَّيل ولو في سفَرٍ في ليلةٍ شاتية، وإذا وافقت قيادته للسَّيَّارة ليلاً صَلَّى قيام اللَّيل وهو يقود السَّيَّارة.

٩ - كان ينقطع للعبادة في المسجد الحرام كلَّ عامٍ في شهر رمضان.

١٠ - كان شديد الوَرَع، قال الشَّيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «العالِمُ الوَرِعُ، التَّقِيُّ، الخفيُّ».

١١ - كان يغضب غَضَباً شديداً إذا تَخَلَّف أحد أبنائه عن صلاة الجماعة حتَّى وهم كبار.

أَخلاقُه

كان رَحِمَهُ اللَّهُ مُتَّبِعاً للكتاب والسُّنَّة، سائراً في ذلك على هَدْي السَّلَف، وكان هذا ظاهراً عليه في أخلاقه، وسَمْتِه، ووَقَاره، وسلوكه، ومعاملته مع ربِّه ومع النَّاس؛ ويتبيَّن هذا بما يأتي:

١ - نُصْحُه للمسلمين في معتقدهم وأخلاقهم، قال الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ في مقدِّمة كتابه - «أبو بكر الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أفضل الصَّحابة، وأحقُّهم بالخلافة»[1] -: «وأنا أَودُّ أن يكون هذا الكتاب أو مثله في بيت كلِّ مُسلمٍ؛ تكميلاً لمَحبَّتنا، وتَحصيناً لذرِّيَّتِنا».

٢ - كان يُحِبُّ الصَّالحين ولو كانوا من الأبعدين، ويُبغِض العاصين ولو كانوا من الأقربين.

٣ - كان بارّاً بوالِدَيْه، لا يدع زيارتهما، ولمَّا كان في مكَّة كان يُسافِر لزيارتهما ثمَّ يعود، ولمَّا مَرِضَ والده، سافر به إلى الخارج للعلاج، ومَكَثَ معه عِدَّة أشهر.

٤ - كان والده رَحِمَهُ اللَّهُ يُحبُّه كثيراً؛ لمَّا سافر الوالد إلى مكَّة لطبع فتاوى شيخ الإسلام بَعَثَ له والده رسالةً بخَطِّه، فيها: «ونرجو بِرَّكم ودعاءكم لنا بعد الوفاة وفي الحياة، كما هو مبذول لكم».

---

(١) (ص٩٧).

٥ - كان واصلاً لرَحِمِه؛ ولا يتخلَّف عن مناسبة لهم.

٦ - كان كثيرَ الصَّدَقة والبَذْلِ للفقراء والمحتاجين.

٧ - كان زاهداً في الدُّنيا، مُقبِلاً على الآخرة، فلم يكن يوماً طالباً لشُهْرَة أو منصب، قال الشَّيخ بكر أبو زيد رَحِمَهُ اللَّهُ - عضو هيئة كبار العلماء -: «كان رَحِمَهُ اللَّهُ عابداً زاهداً».

٨ - صادقُ الحديث، لا يُعرَف أنَّه كَذَبَ كَذْبة قط.

٩ - عَفُّ اللِّسان؛ لا يُعرَف أنَّه اغتاب أحداً.

١٠ - لا ينشغل بما لا يعنيه؛ لمَّا ضعف سَمْعُه قليلاً آخرَ عمره، عرضت عليه الذَّهاب للمستشفى، فقال لي: «أكثر كلام النَّاس لا حاجة لي بسماعه».

١١ - شديدُ التَّواضع مع النَّاس.

١٢ - اشتُهِرَ بالأمانة.

١٣ - عُرِفَ بالوفاء وردِّ الجميل لأهله.

١٤ - حريصٌ على الكَسْبِ الحلال، بعيد عن المشتبهات فَضْلاً عن المُحَرَّمات.

١٥ - عُرِفَ بالكرم والسَّخاء.

صِفاتُه

كان يَتَحَلَّى بصفات خُلُقِيَّة حميدة، ومِنْ ذلك:

١ - حبُّه للعِلْم - طلباً، وقراءةً، وتأليفاً، ودلالة عليه -؛ لمَّا ضعُف بصره قليلاً آخرَ عمره، كان يقرأ ويكتب وعدسة تكبير الحروف بيده اليسرى.

٢ - شديدُ الصَّبر في طَلَبِ العِلم ونَشْرِه - جمعاً وتأليفاً -.

٣ - كان يعكف على القراءة السَّاعات الطِّوال، حدَّثني رَحِمَهُ اللَّهُ يوماً فقال: «صلَّيتُ العشاء، ثمَّ قرأت في (منهاج السُّنَّة) لشيخ الإسلام، فلم أشعر إلَّا والمؤذِّن يُؤَذِّن الفجر».

٤ - كان حريصاً على وقته في الجمع والتَّصنيف، كتب للمطبعة: «بعض الصَّفحات من هذا الكتاب كمُسَوَّدة، لم يكن عندي وقتٌ أُحسِّن فيه الخَطَّ وأتأنَّى».

٥ - تَعلُوه الهيبة والوَقَار، وعليه سَمْتُ العلماء.

٦ - كان مُتَعَفِّفاً عمَّا في أيدي النَّاس؛ أعطيته يوماً سِواكاً فقال: «لو كان مِنْ أَحدٍ غيرك ما قَبِلتُه».

٧ - دَمِثُ الخُلُق، متأثِّرٌ بأخلاق كبار العلماء.

٨ - كثيرُ الصَّمْتِ، ينتقي في حديثه أطايب القول.

٩ - جميلُ العِشْرة، حَسَن المعاملة؛ لا يُؤذي أحداً بقولٍ أو فعل.

١٠ - واسع الحِلْم؛ لا يُعرَف عنه الغضب.

١١ - كان حَيِيّاً وقوراً، لم أَرَهُ كاشفاً عن رأسه حتى في البيت، ولم أُشاهِد شعر رأسه إلَّا وهو مُحرِم بالحجِّ أو العمرة.

١٢ - كان قليلَ النَّوم، فاغتنَمَ حياته بالعبادة والعِلم.

١٣ - كان يستمع لمَن يُسدِي له نُصْحاً أو إشارةً له بخير؛ كان يصلي آخر اللَّيل مُدَّة ساعة، فقلتُ له: «ساعة قليل»، فرأيته يقوم بعدها ساعتين، وأشرتُ عليه أن يَضَع له وقفاً، فوقف عقاراً للفقراء.

وأمَّا صفاته الخَلْقِيَّة: فكان طويل القامة، متوسِّط البُنْيَة، قمحيَّ اللَّون، على وجهه أثر الجُدَريِّ، لحيته ليست بالكثيفة، شعره أسود وخَطَّ الشَّيْبُ نِصفَه.

مَواهِبُه

وَهَبَه اللَّه مواهب فريدة سَخَّرَها لخدمة الإسلام والمسلمين؛ ومِنْ مواهبه رَحِمَهُ اللَّهُ:

١ - كان جَهْوَرِيَّ الصَّوت، فصيحاً في القراءة.

٢ - سرعة قراءته للكُتُب، فكان يقرأ الصَّفحاتِ الكثيرةَ في وقتٍ وَجيزٍ.

٣ - يسَّر اللَّه له قراءة المخطوطات المُتعذِّر قراءتها على أربابها المختصِّين، وهذه الموهبة سَهَّلَتْ له إخراج كتب شيخ الإسلام ابن تيميَّة المخطوطة رغم صعوبتها.

٤ - أثناء متابعته لطباعة فتاوى شيخ الإسلام وفتاوى الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم بالآلات القديمة، كانت تُعرَض عليه الصَّفحة مقلوبةً لمراجعتها، فكان يَقرؤُها بكل سهولةٍ ويُسْرٍ.

٥ - مَنَحَه اللَّه سرعة الكتابة بشكلٍ عجيب، وقد شَهِد له بذلك أقرانه، أمثال: الشَّيخ عبد اللَّه ابن جبرين، والشَّيخ عبد اللَّه ابن غديَّان، والشَّيخ عبد اللَّه ابن عقيل - رئيس الهيئة الدَّائمة في مجلس القضاء الأعلى - وغيرهم.

وقد رأيتُه رَحِمَهُ اللَّهُ عِدَّة مرَّات يكتبُ ما يتكلَّم به الشَّخص بكلامٍ سريعٍ، ولا يفوتُه منه شيءٌ.

٦ - الجَلَدُ في الكتابة، فقد كَتَبَ بنفسه المجلَّدات الكثيرة، ومن ذلك ما يأتي:

أ - كَتَبَ عن سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم في درسه أكثر من ثلاثين ألف (٣٠,٠٠٠) ورقة، في أكثر من ألف (١,٠٠٠) دفتر.

ب - كَتَبَ بيده فتاوى ورسائل سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم، وأخرجها في مجموع حافل، بَلَغَ ثلاثة عشر (١٣) مجلَّداً.

ج - كَتَبَ فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميَّة البالغة سبعة وثلاثين (٣٧) مجلَّداً.

د - كَتَبَ بيده «المُستدرَك على فتاوى شيخ الإسلام» البالغ خمسة (٥) مجلَّدات أكثر من مرَّة.

هـ - لَخَّصَ جميع كتب ابن القيِّم في عِدَّة مجلَّدات.

٧ - كان ذا فراسة قويَّة لا تكاد تُخطِئ، وله في ذلك مواقف كثيرة.

خطُّ شيخِ الإسلام الَّذي قرأه الوالد وطَبَعَه



حُسْنُ جَمْعِه وتَأْلِيفِه

امتاز رَحِمَهُ اللَّهُ بتحصيل الفنون المُتَعَدِّدة، ودِقَّة الجَمْعِ، وجَوْدَة التَّأليف، وحُسْنِ التَّرتيب والإعداد والإخراج في المُصَنَّفات، وقد نال ذلك بفَضْلِ اللَّه ثمَّ بما مَنَحَهُ من الذَّكاء، وسَعَة الفَهْم، ويَظهرُ ذلك في الآتي:

١ - جَمْعُه مع والده لـ«مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميَّة»؛ في خمسة وثلاثين (٣٥) مجلَّداً، وكانت مُدَّة جَمْعِها وطَبْعِها أربعين (٤٠) عاماً، ومِنْ عَملِ الوالد فيها:

أ - سافر إلى الشَّام والعراق ومصر وباريس لجمع مخطوطات فتاوى شيخ الإسلام.

ب - قال الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ عمَّا وَجدَه هناك من مخطوطات لشيخ الإسلام: «وفيها من خَطِّ شيخ الإسلام بيده ما يزيد على ثمان مئة وخمسين صحيفة لم يَسبِق لأحدٍ العثور عليها».

ج - تصفَّح خلال سِتَّة أشهر من رحلته تسع مئة (٩٠٠) مجلَّد من اثني عشر ألف (١٢٠٠٠) مجلَّد مخطوط.

د - شاهَدَ المحدِّثُ الشَّيخ مُحمَّد ناصر الدِّين الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ الوالدَ في المكتبة الظَّاهريَّة بدمشق وهو في العشرين مِنْ عُمُره يُفَتِّش في مئات المخطوطات والمجلَّدات؛ بحثاً عن فتاوى لشيخ الإسلام، فعَجِب مِنْ صنيع الوالد،

فدَوَّن شهادة بخَطِّه، هذا نَصُّها:

«فبياناً لِمَا رأيتُ بنفسي، أشهد بما يأتي: لقد رأيتُ الشَّيخ الفاضل مُحمَّد بن عبد الرَّحمن ابن قَاسمٍ في المكتبة الظَّاهريَّة بدمشق سنة (١٣٧٢هـ)، وهو مُهتمٌّ اهتماماً بالغاً بدراسة مئات المخطوطات - من رسائلَ ومجلَّدات - المحفوظة في المكتبة؛ لاستخراج ما قد يكون فيها من فتاوى لشيخ الإسلام ابن تيميَّة رحمه اللَّه تعالى...».

هـ - قال الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ واصفاً مَشَقَّة قراءة مخطوطات شيخ الإسلام، وأمانته في نَسْخِها وإخراجها للنَّاس: «ومَنْ عَثر على بعضها لا يستطيع قراءتها؛ لصعوبة الخَطِّ، أو عدم حفظ المعاني التي يبحثها الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ فمن ثمان مئة سنة لم يقرأها، ولم يتحمَّل نَسْخها ومسؤوليتها إلَّا أنا».

٢ - «فهرس مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميَّة»؛ في مجلَّدين.

وهو فهرسٌ لا نظير له في المُصَنَّفات، يُوحِي بقوَّة عِلمه، وذكائه، وفَهْمِه، ورسوخِه في مختلف العلوم، فلا توجد مسألة أو بحث مقصود أو مستطرد إلَّا ذكره في الفهرس، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما لم يكن موجوداً في هذين المجلَّدين فليس موجوداً في الخمسة والثَّلاثين».

ومثل هذا العمل يَتعسَّر على مجاميع عِلميَّة أن يعملوا مثلَه، وقد تَتَبَّعتُ فهرسته مراراً مُستعيناً بالتقنية الحديثة، فلم أجده فاته منها شيءٌ.

٣ - «المُستدرَك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميَّة»؛ في خمسة (٥) مجلَّدات.

جَمَع فيه جميع أقوال شيخ الإسلام مِنْ كتب طلَّابه وغيرهم، كما أضاف إليه مخطوطات لشيخ الإسلام ليست في «مجموع الفتاوى»، وقد مَكَثَ في جمعه ثلاثة عشر (١٣) عاماً، وقرأ الوالد لجمع هذا الكتاب أكثر من مئة (١٠٠) مجلَّد.

٤ - تصحيح وتكميل وتعليق على كتاب «بيان تلبيس الجهميَّة» لشيخ الإسلام الذي قال عنه ابنُ عبد الهادي رَحِمَهُ اللَّهُ: «كتابٌ جليلُ القَدْرِ معدومُ النَّظير، كَشَفَ فيه الشَّيخ أسرار الجهميَّة، وهَتَكَ أستارَهم، ولو رَحَلَ طالبُ العِلم لأجل تحصيله إلى الصِّين ما ضاعت رحلتُه»[(١)].

وهو قطعة مخطوطة حَقَّقَها، وأكمل ما نقص منها من كُتُب شيخ الإسلام المخطوطة والمطبوعة.

٥ - تَبَحُّره في كُتُب شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ، وقدرته على اختيار العِلم الدَّقيق منها، ويظهر ذلك في الآتي:

أ - كتابه: «آل رسول اللَّه ﷺ وأولياؤه»، وقد انتقاه من «منهاج السُّنَّة النَّبويَّة»، ومَنْ طَالَعه رأى فيه العجب.

ب - كتابه: «أبو بكر الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أفضل الصَّحابة، وأحقُّهم بالخلافة»، والذي انتقاه أيضاً من «منهاج السُّنَّة النَّبويَّة»،

---

(١) العقود الدُّرِّيَّة (ص٤٤).

قال في مُقَدِّمتِه[١]: «مُفَرَّقٌ في ثنايا (المِنْهَاجِ)، لا يُحْصَلُ عليه كاملاً إلَّا بمُطالعةِ الكتاب كلِّه، وفي ذلك مَشَقَّةٌ، ويحتاج إلى وقتٍ».

٦ - إلمامه بمؤلَّفات ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ، فقد استخرج مِنْ كتبه كتابَ خُطَبٍ سمَّاه: «موضوعات صالحة للخُطَب والوعظ».

٧ - مِنْ حُسْنِ سَبْكِه، وعجيب تصنيفه للكُتُب الثَّلاثة «آل رسول اللَّه ﷺ، وأبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وموضوعات صالحة للخُطَب والوعظ»: أنَّ كلَّ جملة فيها انتقاها من موضع، حتى إنَّ القارئ يَظُنُّ أنَّ شيخ الإسلام وابنَ القيِّم رَحِمَهُمَا اللَّهُ صَنَّفا هذه الكتب مُفْرَدَة في هذا الموضوع؛ ولا أظنُّ أنَّ أحداً في هذا العصر يصنع مثل ذلك.

٨ - جَمْعُه لـ«فتاوى ورسائل سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللَّهُ» في ثلاثة عشر (١٣) مجلَّداً من تسع جهات مُتَفَرِّقة[٢]، وقد مَكَثَ في جمعها ثلاثة عشر (١٣) عاماً.

٩ - فهرسته لـ«فتاوى سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم» فهرسة تفصيليَّة بديعة.

---

(١) (ص٩٨).

(٢) وهي: الشُّروح التي كان يُدَوِّنها من دروس سماحة الشَّيخ من عام (١٣٥٧هـ) إلى عام (١٣٨١هـ)، ودار الإفتاء، ورئاسة القضاة سابقاً (وزارة العدل حاليّاً)، والمكتب الخاص لسماحة المفتي، والدِّيوان الملكي، وديوان رئاسة مجلس الوزراء، ومكتبة سماحته، ومن الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة، وممَّا جمعه من أيدي بعض طلَّاب العِلم. فتاوى ورسائل سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم (١/ ٥).

شهادة الألبانيِّ للوالد رحمهما الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه.

أما بعد، فبيانًا لما رأيت ينبغي أن أشهد بما يأتي:

لقد رأيت الشيخ الفاضل محمد بن عبد الرحمن بن قاسم في المكتبة الظاهرية منذ سنة (١٣٧٢) وهو مهتم اهتمامًا بالغًا بدراسة مئات المخطوطات من رسائل ومجلدات المحفوظة في المكتبة، لاستخراج ما قد يكون فيها من فتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى.

ولقد وفقه في ذلك توفيقًا بلغ الغاية في الجمع، وقرب به ما كان بعيدًا عن أيدي العلماء والطلاب من فتاوى الشيخ رحمه الله وعلمه، فجزاه الله خيرًا.

ولقد كان من ثمرة طبع تلك الفتاوى تحت عنوان "مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية" في خمس وثلاثين مجلدًا، وفي آخرها مجلدان فيهما فهارس تيسر على المراجع استخراج ما يصبو إليه من الأحاديث والعقائد والأحكام والأخلاق وغيرها من أبواب الشريعة، وذلك من أحوج ضروريات. أقول: ولقد كان من ثمرة طبعها توثيق نسبة بعض الكتب والرسائل التي كانت مطبوعة من قبل مثل كتاب: "قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة" وغيرها مما هو مذكور في مقدمة الشيخ لـ"المجموع" (ص م ون)، أثابه الله، وزاده توفيقًا في خدمة العلم.

عمان الأردن ٣ ذي القعدة سنة ١٤١٠هـ

وكتب
محمد ناصر الدين الألباني

تَلامِيذُه

سَخَّر الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ حياته في طلب العِلم والتَّدريس والجمع والتَّأليف، وقد كانت مسيرته في ذلك ما يأتي:

١ - كان يُدَرِّس في معهد إمام الدَّعوة العِلمي بالرِّياض، فدَرَس عليه كبار طلَّاب العِلم، ومِنْ أبرز طلَّابه فيه: سماحة مفتي عام المملكة الشَّيخ عبد العزيز بن عبد اللَّه آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٢ - دَرَس عليه كثيرٌ من طلبة العِلم في كُلِّيَّة أصول الدِّين في جامعة الإمام مُحمَّد بن سعود الإسلاميَّة بالرِّياض.

٣ - كان له طلَّاب في درسه في جامع أبي بكر الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالمَلَز بالرِّياض، وكنتُ مِنْ ضِمْنِهم، وقد دَرَسْنا عليه كتاب التَّوحيد والواسطيَّة وغيرهما.

مَكانَتُه العِلميَّة

لِمَا امتاز به الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ عِلمٍ رَاسخٍ، ومُصَنَّفات فريدة، وأَعمالٍ جليلةٍ نَفَعَت المسلمين، تبوَّأ مكانةً عِلميَّة؛ ويتبيَّن ذلك بالآتي:

١ - كان سماحة الشَّيخ عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ يُكَلِّفه بالإفتاء في دار الإفتاء بالرِّياض، إضافة إلى ما كَلَّفَه به الملك فيصل رَحِمَهُ اللَّهُ من جمع «فتاوى ورسائل سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ».

٢ - كان سماحة الشَّيخ ابن باز يسأله عن كلامٍ لشيخ الإسلام في الفتاوى.

٣ - طَلَبَ منه الشَّيخ مُحمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ صورةً من مخطوط كتاب «الضُّعفاء» للذَّهبيِّ.

٤ - كان العلماء يراسلونه عمَّا يُشكِل عليهم من مسائل عِلميَّة، فوجدتُ رسائل من مشايخ بخَطِّهم؛ أمثال الشَّيخ بكر أبو زيد، والشَّيخ حَمَّاد الأنصاريِّ، والشَّيخ إسماعيل الأنصاريِّ - الباحث في دار الإفتاء - رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

٥ - قال الشَّيخ ابن جبرين رَحِمَهُ اللَّهُ: «مُحمَّد ابن قاسم خَيرٌ مِنِّي وأَعلمُ».

٦ - كانت عِلميَّته تفوق الشَّهادات العالميَّة العَالِيَة، فكان يُكَلَّف بمناقشة الرَّسائل العِلميَّة العَالِيَة في الجامعات.

٧ - كان المشايخ يُجِلُّونه ويُوَقِّرونه، فكان سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم يزوره في بيته، وكذا بقيَّة المشايخ؛ أمثال الشَّيخ عبد اللَّه ابن جبرين رحمهم الله.

علاقتي بالوالد رَحِمَهُ ٱللَّهُ

كنتُ مِنْ أقرب النَّاس للوالد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وأحبِّهم إليه، وكان يأنسُ بي كثيراً، ويثق بي؛ ويتبيَّن ذلك فيما يأتي:

١ - كان يُوكِل إليَّ تدبير أمور البيت الماليَّة وأنا في سنِّ العاشرة.

٢ - كان يُكَلِّفني بالذَّهاب إلى المشايخ وغيرهم في كثيرٍ من شؤونه.

٣ - كنتُ الوحيد من أقاربه الذي تتلمذ عليه في المسجد.

٤ - كان فرحاً بالتحاقي بدروس المشايخ، وكان إذا خرج من المسجد بعد شروق الشَّمس لا يصعد إلى مكتبته حتَّى أعود من درس الشَّيخ عبد العزيز ابن باز ويسألني: «ماذا قال الشَّيخ من فوائد؟» وأُخبِرُه بها.

٥ - كان يأنسُ بي كثيراً، وعندما صَدَرَ قرار تعييني قاضياً في «البَدْع» - محافظة في منطقة تبوك - وسافرتُ إليها؛ بَكَى بكاءً شديداً.

٦ - كان ناصحاً مُرشِداً لي، ومِنْ نصائحه لي:

أ - كان يأمرني بقيام اللَّيل وعُمُري اثنا عشر (١٢) عاماً، وكان يَقولُ لي: «بعض أهل العِلم يرى وجوب قيام اللَّيل لحافظ القرآن».

ب - لَمَّا عُيِّنت إماماً وخطيباً للمسجد النَّبويِّ، وعند وداعي له للذَّهاب إلى «المدينة المنوَّرة» قال لي: «إذا صَلَّيتَ بالنَّاس راقب مَنْ هو فوقك - يعني: الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ -، واتَّبع الذي على يسارك - يعني: النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنَّ قَبرَه يسار محراب المسجد النَّبويِّ -»؛ ومراده رَحِمَهُ اللَّهُ: حَثُّه لي على الإخلاص للَّه، واتِّباع النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٧ - كنتُ إذا وَدَّعتُه وهو في البيت كي أسافر إلى «البَدْع» أو «المدينة المنوَّرة» يُشَيِّعني إلى باب البيت، وإذا غِبْتُ عنه مُدَّةً يفاجئني بقدومه إليَّ، ويقول: «أنا أحسب لك إذا غِبْتَ عنِّي ثلاثة أشهر أزورك».

٨ - أقامني ناظراً ووصيّاً على جميع ما يَخُصُّه منذ أن كان عمري ثمانية عشر (١٨) عاماً، وقد أكَّد ذلك ووَثَّقَه تحريريّاً تسعَ مرَّات، وبيان ذلك:

أ - أقامني ناظراً على جميع أوقافه، ووَثَّق ذلك في صَكٍّ من المحكمة، ونصُّه: «والنَّاظر على هذا الوقف بعد الوصي: ابنه عبد المُحسِن، ثمَّ الصَّالح من الذُّرِّيَّة الذي يُعَيِّنه هو».

وفي صَكٍّ آخرَ نصُّه: «وجَعَل النّظارة على هذا الوقف بعده لابنه عبد المُحسِن».

وكَتَبَ بخَطِّه: «والنَّاظر على هذا الوقف وذاك: ابني الشَّيخ عبد المُحسِن».

ب - أقامني وصيّاً على جميع وصاياه، ووَثَّق ذلك في صَكٍّ من المحكمة، ونصُّه: «والنَّاظر على تنفيذ هذه الوصيَّة: ابني عبد المُحسِن».

وكَتَبَ بخَطِّه آمراً بذلك: «والوكيلُ على الوصايا: ابني عبد المُحسِن؛ مقرّاً به آمراً».

وكَتَبَ بخَطِّه أيضاً: «والوكيل على تنفيذ هذه الوصيَّة ابني عبد المُحسِن».

٩ - آخر حَجَّة حَجَّها طَلَبَ منِّي أن أحجَّ معه، ولمَّا كنَّا في الطَّريق قال: «أريدك أن تَحُجَّ معي كلَّ سنة».

١٠ - قبل موته بعشرة أيام قال لي: «منذ أن مات والدي وأنا أعتمرُ عنه كلَّ عام في رمضان»؛ إشارةً منه لي أن أفعل له مثل ذلك بعد موته؛ فأصبحت أعتمر عنه كلَّ شهر.

١١ - قبل وفاته بثلاثة أيَّام قال: «عبد المُحسِن سواد عيوني، وما ضَيَّقَ صدري في شيء من يوم طَلَعَ على الدُّنيا».

١٢ - قبل وفاته بيومين قال لي: «إذا متُّ فزُرْنِي».

١٣ - آخر صلاةٍ صَلَّاها صلاة الفجر، وكنتُ إماماً له؛ فقد كنتُ بجانبه قبل الإقامة، ثمَّ قَدَّمني للصَّلاة نيابةً عنه، فقرأتُ فيها سورة الواقعة، ثمَّ توفِّي بعدها بساعات.

وَصيَّة الوالد لي بإخراج كُتُبِه

كما أوصاني الوالد رحمه الله بجميع ما يَخُصُّه بعد وفاته مشافهة وكتابة، أوصاني أيضاً بإخراج كُتُبِه، وبيان ذلك ما يأتي:

١ - كان يُخبِرني بتفصيل ما يعمله من كُتُبِه، ومراحل عمله فيها.

٢ - أوصاني شفويّاً وتحريريّاً مراراً بتحقيق كُتُبِه وطبعها، وبيان ذلك:

أ - بَيَّنَ في وصيَّتِه لي بخَطِّه مواضعَ كُتُبِه التي شَرَعَ فيها فقال: «شرح التَّوحيد والواسطيَّة في شَنْطة في الدُّكَّان - مستودع كُتُبِه -، وشرح الرَّوض بقيَّته في الصُّندوق الأخضر».

ب - حين زيارتي له في الرِّياض، وبعد خروجي من المسجد بعد صلاة العشاء قال لي: «سأقول لك كلاماً ضَعْهُ في سِرِّك، أخشى أنِّي أموت قريباً، وقد وضعتُ لك مُسَوَّدة كتاب (المستدرك على مجموع فتاوى ابن تيميَّة)، وهو في خمسة مجلَّدات، في الشَّنْطة، في الدَّالوب الثَّاني على اليسار، لو متُّ اطبعه».

ج - أوصاني بإخراج كتابه «المستدرك على فتاوى ابن تيميَّة»، وكَتَبَ بخَطِّه: «الابنُ عبد المُحسِن حفظه الله:

(المستدرك على فتاوى ابن تيميَّة) في الشَّنْطة، في الدَّالوب الثَّاني على اليسار، إنْ قُدِّر عَلَيَّ بشيءٍ قبل تبييضه، بَيِّضْهُ واطبَعْهُ على حسابي، وحقوقه له - لعبد المُحسِن -، أثابك اللَّه».

د - أوصاني وأَمَرَنِي في الوصيَّة بتحقيق وطَبْع جميع كُتُبِه بعد وفاته، فكتب بخَطِّه: «إن أراد عبد المُحسِن يُحَقِّقها فبعد - أي: بعد وفاته -؛ مُقِرّاً به آمِراً».

٣ - قبل وفاته بخمسة أيَّام، وَضَعَ في يدي مُسَوَّدة «شرح الرَّوض المُرْبع»، وفتَح على آخرِ صفحةٍ عَمِلَ عليها، وقال: «وصلتُ في العمل إلى هذه الصَّفحة».

٤ - قال الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ: «دعوتُ اللَّه عند المُلْتَزَم أنْ يرزقني ولداً بارّاً بي ينفعني»؛ ولعلَّ اللَّهَ استجاب دعوته بما أوصاني به من تحقيقِ وطبع كُتُبِه، وبما جعلني ناظراً لأوقافه، ووصيّاً على وصاياه.

٥ - رأيتُ فيه رؤىً كثيرة جدّاً، كلُّها تَدُلُّ على سروره بالعمل على تحقيق كُتُبِه وإخراجها.

وَصايَاه لي، وإقامتي ناظراً على أوقافه


بسم الله الرحمن الرحيم
المملكة العربية السعودية
رئاسة القضاة
الصكوك الصادرة من كتاب العدل

ثم الناظر على هذا الوقف بعد الموصي

ابنه عبد المحسن ثم الصالح من الذرية الذي يعينه هو.

وكتبه ... ١٤١١/١١/٢٥هـ



بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العدل

الصكوك الصادرة من المحاكم

وجعل النظارة على هذا

الوقف بعده لأبنه عبد المحسن ثم الصالح من الذرية الذي يعينه هو

القاضي بالمحكمة

بسم الله الرحمن الرحيم

محمد بن عبد الرحمن بن قاسم
المملكة العربية السعودية

الرقم ....
التاريخ ....
التوابع ....

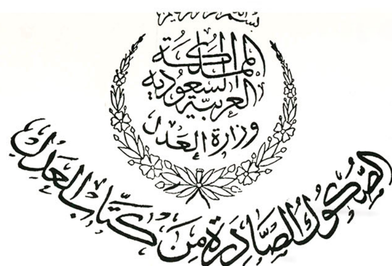
بسم الله الرحمن الرحيم

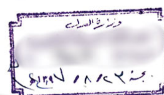
يعلم من يراه بأني كاتب هذه الأحرف محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن قاسم

والناظر على هذا الوقف فذاك ابني الشيخ عبد المحسن

وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

محمد بن عبد الرحمن بن قاسم





وصية

والناظر على تنفيذ هذه الوصية ابني عبد المحسن



بسم الله الرحمن الرحيم

محمد بن عبد الرحمن بن قاسم

المملكة العربية السعودية

ص ٣ تابعة لملحق الوصية

والوكيل على الوصايا ابني عبد المحسن

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

محمد بن عبد الرحمن بن قاسم
المملكة العربية السعودية

وأشهد أن لا إله إلا الله
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله

الرقم ....
التاريخ اثنا عشر ربيع الثاني
التوابع عام سبعة عشر وأربعمائة وألف

وهذا ما أوصى به كاتب هذه الأسطر محمد بن عبد الرحمن ابن محمد بن قاسم

والوكيل على تنفيذ هذه الوصية ابني عبد المحسن

محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن قاسم

بسم الله الرحمن الرحيم

محمد بن عبد الرحمن بن قاسم
المملكة العربية السعودية

بسم الله الرحمن الرحيم
تابع للوصايا

الرقم
التاريخ ١٥/٦/١٤٢١هـ
التوابع

الكتب شرح التوحيد والواسطية في شنطة في الدكان وشرح الروض بقيته في الصندوق الأخضر

أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله

١٥/٦/١٤٢١هـ كتبه/ محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن قاسم
محمد بن قاسم

١٠

الأخ عبد المحسن حفظه الله

المستدرك على فتاوى

ابن تيمية في الشفاعة

في الدرس الثاني

على السيار

إن قدر على شيء قبل

تبييضه بيضه واطبعه

على حسابي وحقوقه له

الطباعة لك

رعاك الله

محمد بن عبد الرحمن بن قاسم
المملكة العربية السعودية

الرقم ....
التاريخ ١٤١٠/١٢/١٥هـ
التوابع ....

إن أراد عبدالمحسن يحققها فبعد

مقر به أمرا به

الأعمال الَّتي قام بها

لِمَا امتاز به الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ من العِلم والنُّبوغ؛ قام بعدَّة أعمال، منها:

١ - في عام (١٣٧٤هـ) عُيِّن مُعلِّماً في معهد إمام الدَّعوة العِلميِّ بالرِّياض، وهو طالب في كُلِّيَّة الشَّريعَة.

٢ - في عام (١٣٨٦هـ) كُلِّف بالعمل في مكَّة المكرَّمة لطبع «فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميَّة» في مطابع الحكومة بمكَّة، بالإضافة إلى التَّدريس في معهد مكَّة العِلميِّ.

٣ - في عام (١٣٩٠هـ) صَدَر أمر الملك فيصل رَحِمَهُ اللَّهُ بأَنْ يُفرَّغ الوالد لجمع «فتاوى ورسائل سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ».

٤ - في عام (١٤٠٣هـ) درَّس في كُلِّيَّة أصول الدِّين بجامعة الإمام مُحمَّد بن سعود الإسلاميَّة بالرِّياض.

٥ - في عام (١٤٠٥هـ) اعتذر عن التَّدريس في الجامعة؛ ليتفرَّغ لإخراج شروحات سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٦ - في عام (١٤٠٥هـ) أقام دروساً في العقيدة والفقه وغيرهما، في المسجد المُجاوِر لمنزله بالمَلَز بالرِّياض - جامع أبي بكر الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

٧ - كان خطيباً للجمعة تسعة وعشرين (٢٩) عاماً، خَلَفاً لوالده من عام (١٣٩٢هـ) إلى وفاته عام (١٤٢١هـ)، في جامع أبي الكِباش في طريق العمارية شمال الرِّياض.

٨ - لحِرْصِه على التَّفرُّغ للعِلم، وزهده في المناصب اعتذر عن أعمالٍ كثيرةٍ؛ منها:

أ - عضويَّة هيئة كبار العلماء.

ب - القَضَاء.

ج - إدارة الدَّعوة في الخارج التَّابعة لدار الإفتاء سابقاً.

آثَارُه ومُصنَّفاتُه

كان ﵀ مُحِبّاً للعلماء، شديد الحُبِّ لشيخ الإسلام ابن تيميَّة، وتلميذه ابن القيِّم، وسماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم ﵏، بارّاً بهم، وَفِيّاً لهم، فقَضَى عُمُره في إخراج عِلْمِهم للمسلمين، ويظهر ذلك فيما يأتي:

١ - «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميَّة»، جَمَعَها مع والده في خمسة وثلاثين (٣٥) مجلَّداً.

٢ - «فهرس مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميَّة»؛ في مجلَّدين.

٣ - «المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميَّة»؛ في خمسة (٥) مجلَّدات.

٤ - «بيان تلبيس الجهميَّة في تأسيس بِدَعِهم الكلاميَّة» لشيخ الإسلام ابن تيميَّة؛ تصحيح وتكميل وتعليق في مجلَّدين.

٥ - «آل رسول اللَّه ﷺ وأولياؤه»، انتقاه من «منهاج السُّنَّة النَّبويَّة» لشيخ الإسلام ابن تيميَّة.

٦ - «أبو بكر الصِّدِّيق ﵁ أفضل الصَّحابة، وأحقُّهم بالخلافة»، انتقاه من «منهاج السُّنَّة النَّبويَّة» لشيخ الإسلام ابن تيميَّة.

٧ - «موضوعات صالحة للخُطَب والوعظ»، منتقاة من كتب ابن القيِّم.

٨ - «فتاوى ورسائل سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم بن عبد اللَّطيف آل الشَّيخ»؛ في ثلاثة عشر (١٣) مجلَّداً.

٩ - فهرس تفصيلي لـ«فتاوى ورسائل سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم بن عبد اللَّطيف آل الشَّيخ».

١٠ - «شرح العقيدة الواسطيَّة» لسماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ.

١١ - «شرح كشف الشُّبهات» لسماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ.

١٢ - «شرح ثلاثة الأصول» لسماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ.

١٣ - «شرح كتاب التَّوحيد» لسماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ؛ في ثلاثة (٣) مجلَّدات.

١٤ - «شرح الحمويَّة» لسماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ؛ في مجلَّدين.

١٥ - «شرح الأربعين النَّوويَّة» لسماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ.

١٦ - «شرح شروط الصَّلاة وأركانها وواجباتها» لسماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ.

١٧ - «شرح آداب المشي إلى الصَّلاة» لسماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ.

١٨ - «شرح الرَّوض المُرْبِع» لسماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ؛ يزيد على عشرين (٢٠) مجلَّداً.

وغيرها من شروح سماحته رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَفاتُه

بعد عُمُرٍ زاخرٍ بالعِلم وخدمة الدِّين، رأى الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ ثلاث رؤى تُشير بقُرْبِ أَجَلِه، وفي السَّاعة الثَّامنة صباحاً من يوم الاثنين في السَّابع والعشرين من شهر جُمَادى الآخرة لعام ألف وأربع مئة وواحد وعشرين (٢٧/ ٦/ ١٤٢١هـ) كان الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ يَسِيرُ على قدميه في مدينة الرِّياض، فصدمته سيَّارةٌ مُسْرِعة، وأُصيبَ بإصاباتٍ بَالغةٍ في رأسه وجسده، ثمَّ نُقِل إلى مدينة الملك سعود الطِّبِّيَّة بالرِّياض - المعروفة قديماً بـ«مستشفى الشميسي» - وتوفِّي فيها؛ وهو المستشفى نفسه الذي توفِّي فيه والده رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

ومنذ وقوع الحادث إلى أنْ فارق الحياة وهو يتلفَّظ بالشَّهادة، مع أنَّه فاقدٌ وَعْيَه، وقد فارق الحياة عن ستَّةٍ وسبعين (٧٦) عاماً.

وصُلِّي عليه عصر الثُّلاثاء في الجامع الكبير بالرِّياض، في الثَّامن والعشرين من شهر جُمَادى الآخرة، عام ألف وأربع مئة وواحد وعشرين (٢٨/ ٦/ ١٤٢١هـ)، وقد أَمَّ المصلِّين سماحة مفتي المملكة العربيَّة السُّعوديَّة الشَّيخ عبد العزيز آل الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ، وحَضَرَ الصَّلاة عليه الأمير سلطان بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ - وَلِيُّ العهد -، وسماحة الشَّيخ صالح بن مُحمَّد اللُّحيدان رَحِمَهُ اللَّهُ - رئيس مجلس القضاء الأعلى -، وجَمْع من العلماء والأعيان، وعامَّة النَّاس، وقد حزن الجميع لوفاته؛ لِمَا قَدَّم من خِدمة عظيمة للدِّين.

وقد قال لي الشَّيخ عبد اللَّه ابن غديَّان رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنَّه شَهيدٌ بإذن اللَّه؛ لأنَّ الصَّدْمَ بالسَّيَّارة كالهَدْمِ، والنَّبيُّ ﷺ قال: (وَصَاحِبُ الهَدَمِ شَهِيدٌ)[(١)]».

أسأل اللَّه أنْ يغفر له، وأنْ يجزيَه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، وأنْ يُسكِنَه الفردوس الأعلى بغير حساب.



(١) رواه النَّسائي، كتاب الجنائز، النَّهي عن البكاء على الميت، رقم (١٨٤٦)، من حديث جابر بن عَتِيك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَهَمِّيَّةُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ

من المتون المُهمَّة المُؤَلَّفة في العقيدة متن «**كتاب التَّوحيد**»، وتظهر أهمِّيَّته في الآتي:

١ - إمامة مُصَنِّفه ومعرفته بالواقع، فقد «ألَّفه عن خبرة ومشاهدة للواقع، فكان لذاك الدَّاء كالدَّواء النَّافع»(١).

٢ - أنَّه من أحسن وأعظم وأنفع الكتب المفيدة في العقيدة(٢)؛ بل عَدَّه الشَّيخ مُحمَّد ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ من أوَّل الكتب المختارة لطالب العلم(٣).

٣ - أنَّه أوَّل مُؤَلَّف أُفرِد في موضوعه، قال الشَّيخ سليمان بن عبد اللَّه رَحِمَهُ اللَّهُ: «هو كتاب فَرْدٌ في معناه، لم يسبقه إليه سابق، ولا لحقه فيه لاحق»(٤).

٤ - أنَّه كتاب لا مثيل له، قال الشَّيخ عبد الرحمن ابن قاسم رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس له نظيرٌ في الوجود، قد وَضَّح فيه التَّوحيد الذي أوجبه اللَّه على عباده وخلقهم لأجله، ولأجله أرسل رسله وأنزل كتبه، وذَكَر ما يُنافيه من الشِّرك الأكبر، أو يُنافي كماله الواجب من الشِّرك الأصغر والبِدَع،

---

(١) الدُّرُّ النَّضيد (ص١٢).

(٢) مجموع فتاوى ومقالات ابن باز (٧/ ٧٢).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٢٦/ ٣٤١)، فتاوى اللَّجنة الدَّائمة (٢/ ٢٥٧).

(٤) تيسير العزيز الحميد (ص١٢).

وما يُقَرِّب من ذلك أو يُوصِل إليه، فصار بديعاً في معناه، لم يُسبَق إليه، عَلَماً للمُوَحِّدين، وحُجَّة على الملحدين»(١).

٥ - اشتماله على أصول العقيدة الصَّحيحة التي تنفع العبد وتُنَجِّيه إنْ لَقِيَ بها رَبَّه، قال الشَّيخ عبد الرحمن بن حسن رَحِمَهُ اللَّهُ: «جَمَع على اختصاره خيراً كثيراً، وضَمَّنه من أدلَّة التَّوحيد ما يكفي مَنْ وَفَّقه اللَّه، وبَيَّن فيه الأدلَّة في بيان الشِّرك الذي لا يغفره اللَّه»(٢).

٦ - تميُّزه بجودة التَّبويب، ودِقَّة التَّرتيب، وقوَّة الاستدلال، فجاء كأنَّه قطعة من صحيح البخاريِّ، قال ابن بشر رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما وضع المصنِّفون في فنِّه أحسن منه، فإنَّه أحسن فيه وأجاد، وبلغ الغاية والمراد»(٣).

٧ - كلُّ باب فيه قاعدة عظيمة في الدِّين، قال الشَّيخ سليمان بن حمدان رَحِمَهُ اللَّهُ: «كتاب بديع الوضع، عظيم النَّفع، لم أر مَن سبقه إلى مثاله، أو نَسَج في تأليفه على مِنواله، فكلُّ باب منه قاعدة من القواعد، ينبني عليها كثير من الفوائد»(٤).

٨ - كلُّ ما فيه أدلَّة من الكتاب والسُّنَّة، ولم يذكر مُؤَلِّفه فيه قولاً من عند نفسه، قال الشَّيخ عبد الرحمن بن حسن رَحِمَهُ اللَّهُ: «وذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في **(كتاب التَّوحيد)** - على اختصاره - كثيراً من الأدلَّة

(١) حاشية كتاب التَّوحيد (ص٧).
(٢) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (٤/ ٣٣٩).
(٣) عنوان المجد (١/ ٩٢).
(٤) الدُّرُّ النَّضيد (ص١٢).

المُعَرِّفة بأصل الدِّين، كذلك كتاب كشف الشُّبهات، وأربع القواعد، ومعنى شهادة أن لا إله إلَّا اللَّه، فأوصيك بالاشتغال والمطالعة في كتبه، وتأمُّل ما فيها من الأدلَّة»[١].

٩ - عظيم نفعه في الأُمَّة، قال الشَّيخ عبد الرحمن بن حسن رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإنَّ **(كتاب التَّوحيد)**... قد جاء بديعاً في معناه؛ من بيان التَّوحيد ببراهينه، وجَمَع جُملاً من أدلَّته لإيضاحه وتبيينه، فصار عَلَماً للمُوَحِّدين وحُجَّة على الملحدين، فانتفع به الخلق الكثير، والجمع الغفير»[٢].

١٠ - تَلَقَّاه أهل العلم بالقَبول، قال الشَّيخ عبد الرحمن ابن قاسم رَحِمَهُ اللَّهُ: «واشتهر أيَّ اشتهار، وعَكَف عليه الطَّلبة، وصار الغالب يحفظه عن ظهر قلب، وعَمَّ النَّفع به، وتَصَدَّى لشَرْحِه والتَّعليق عليه جماعة من الجهابذة النُّبلاء»[٣].

١١ - لا يزال أئمَّة أهل العلم - أمثال سماحة الشَّيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ[٤] - يوصون بحِفْظِه والاعتناء به.

١٢ - أنَّ أئمَّة أهل العلم يَحُثُّون ولاة الأمر على إلزام مَنْ يُعلِّم النَّاس إيَّاه، قال الشَّيخ عبد الرحمن بن حسن رَحِمَهُ اللَّهُ: «فيلزم الأمير أنْ يأمر على جميع المُدَرِّسين وأئمَّة المساجد بالحضور عند مَنْ يُعَلِّمهم دينهم، ويُلْزِمهم القراءة فيما جمعه شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ في **(كتاب التَّوحيد)** من

(١) المطلب الحميد في بيان مقاصد التَّوحيد (ص٢٩٠).
(٢) فتح المجيد (ص٣).
(٣) حاشية كتاب التَّوحيد (ص٧).
(٤) مجموع فتاوى ومقالات ابن باز (٥/ ٢٩٦، ٤٠٤)، (٨/ ٢٣٣).

أدلَّة الكتاب والسُّنَّة التي فيها الفُرقان بين الحَقِّ والباطل، فقد جَمَع على اختصاره خيراً كثيراً، وضَمَّنه من أدلَّة التَّوحيد ما يكفي مَن وَفَّقه اللَّه، وبَيَّن فيه الأدلَّة في بيان الشِّرك الذي لا يغفره اللَّه، ويُلْزِمهم سؤال العامَّة عن أصول الدِّين الثَّلاثة بأدلَّتها، وأربع القواعد»[١].

١٣ - أنَّ أئمَّة أهل العلم يَحُثُّون القضاة على تعليم النَّاس «**كتاب التَّوحيد**» في أماكنهم العامَّة، فهذا سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم ﵀ يُوَجِّه أحد القضاة بقوله: «وعليك بصفتك مسؤولاً عمَّا ولَّاك اللَّهُ عليه أن تُعَيِّن وقتاً من أوقاتك؛ تجلس فيه في السُّوق يُقْرَأ عليك في (**كتاب التَّوحيد**)، وتتكلَّم عليه بما تَيَسَّر»[٢].

١٤ - اعتناء أهل العلم بشرح «**كتاب التوحيد**»، فقد كان سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم ﵀ يُدَرِّسه صباحاً ومساءً باستمرار[٣].

١٥ - لعُمُوم نفعه وما امتاز به؛ حقَّقتُه، وجَعلتُه ضمن سلسلة «**متون طالب العلم**».

١٦ - لأهمِّيَّة هذا المتن يرويه العلماء بأسانيدهم إلى المصنِّف ﵀.

وأنا أروي هذا المتن وجميع كتب إمام الدَّعوة الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوهَّاب ﵀ من طُرُق مُتعدِّدة، أعلاها: ما أخبرني به مُحمَّد بن عبد الرحمن آل الشَّيخ، عن حمد بن فارس ابن رميح، عن عبد الرحمن بن حسن آل الشَّيخ، عن الإمام مُحمَّد بن عبد الوهَّاب ﵏.

---

(١) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (٤/ ٣٣٨)، وانظر: (٩/ ٣١٧).

(٢) فتاوى ورسائل سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم (١٣/ ٢٠٥).

(٣) مقدِّمة فتاوى ورسائل سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم (١/ ١٢، ١٣).

مَزَايَا ٱلشَّـرْحِ

امتاز شرح سماحة الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ بعدَّة مزايا، منها:

١ - أنَّه شرحُ عالِمٍ راسخٍ، وإمامٍ من أئمَّة الدَّعوة، وهو شيخ كِبار مشايخ عصرنا؛ أمثال سماحة الشَّيخ عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ.

٢ - أنَّه أوَّل شرح استوعب مسائل «**كتاب التوحيد**» بالشَّرح منذ زمن المُصَنِّف الإمام مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللَّهُ؛ فلا يُعرَف قبله شرح لها.

٣ - أنَّه النُّسخة الوحيدة لشرح سماحته.

٤ - أنَّه مجموع شرح سماحته لـ«**كتاب التَّوحيد**» ستَّ مرَّات.

٥ - أنَّه مستمدٌّ من كتاب اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، وسُنَّة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأقوال سَلَف الأُمَّة رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

٦ - كثرة النَّقل عن أهل العلم المُحَقِّقين؛ كشيخ الإسلام ابن تيميَّة، وابن القيِّم، وابن كثير، وأئمَّة الدَّعوة النَّجديَّة رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

٧ - عناية الشَّارح بتقرير العقيدة الصَّحيحة وترسيخها أصالةً؛ مع الحِرْصِ على الرَّدِّ على المخالِفين.

٨ - أنَّه يشرح كلَّ جملة من جمل المتن شرحاً وافياً، يقف على كلِّ لفظٍ فيه، من غير تطويلٍ مُمِلٍّ، ولا تقصيرٍ مُخِلٍّ.

٩ - أنَّه من أدقِّ الشُّروح وأجودها لـ«**كتاب التوحيد**»؛ بل لعله لا مثيل له في بابه.

١٠ - عناية الشَّارح رَحِمَهُ اللَّهُ بألفاظ المتن ومقاصده، وعدم الاستطراد فيما لم يذكره المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ.

١١ - فيه من التَّعريف والتَّقسيم والتَّعليل ما يُعين على تقريب العلم وتيسيره.

١٢ - جزالة ألفاظه ودِقَّة عباراته، مع أنَّه تقرير لا تحرير، وفي دروسٍ لصغار السِّنِّ من طلبة العلم.

١٣ - وضوح العبارة وسهولة فهمها؛ ممَّا يجعل المتعلِّم والعامِّيَّ ينتفع به.

١٤ - تأكيد المسائل بأساليب مختلفة؛ لتَرْسَخ في ذهن وقلب المُتَلَقِّي.

١٥ - العناية بشرح تراجم الأبواب، وبيان وجه مناسبتها للكتاب.

١٦ - يعتني الشَّارح بذكر المناسبة بين الأبواب، والفَرْق بين ما تشابه منها.

١٧ - الاعتناء بشرح الأدلَّة، وبيان وجه مطابقتها للباب، والشَّاهد منها، ووجه الدَّلالة.

١٨ - الاعتناء بالتَّعريفات اللُّغوية والاصطلاحيَّة.

١٩ - التَّفصيل فيما يحتاج إلى تفصيل، وذكر الخلاف في المسائل المهمَّة إن احتاج الأمر إلى ذلك.

٢٠ - إخراج كثير من مسائل العلم بصورة سؤال، ثم الإجابة عنه.

٢١ - العناية بذكر الفوائد.

٢٢ - الاهتمام بذكر حاصل الباب وخُلاصته.

٢٣ - أنَّه جاء وافياً؛ بعيداً عن التَّطويل المُمِلِّ، والتَّقصير المُخِلِّ.

٢٤ - أنَّ الشَّرح حَوَى نفائسَ وتحقيقات عِلميَّة لا يجدها الطَّالب في غيره.

٢٥ - فيه إظهار حُسْنِ التَّوحيد وعظمتِه، وقُبْحِ الشرك وشَنَاعته.

٢٦ - يتجلَّى في هذا الشرح نَصَاعة الحَقِّ وقوَّة حُجَّة أهله، واضمحلال الباطل وضعف شُبَه أتباعه.

٢٧ - أنَّه شرحٌ يُحَقِّق - بإذن اللَّه - إصلاح النَّفس وتزكيتها؛ عِلْماً وعملاً.

٢٨ - أنَّ هذا الشَّرح - وأمثاله من شروح سماحته رَحِمَهُ اللَّهُ - أخرج أئمَّةً في العلم والدِّين؛ أمثال سماحة الشَّيخ عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ.

مَنهَجِي فِي ٱلتَّحۡقِيقِ

سِرتُ في تحقيق الشَّرح وَفْق الآتي:

١ - بيَّض الوالد رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعض النُّسَخ التي كتبها مع سماحة الشَّيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ثمَّ اخترمته المَنيَّة قبل فراغه من تبييض جميع النُّسَخ، وتكميل بعضها ببعض، فأعدتُ قراءة جميع النُّسَخ التي كتبها الوالد أثناء شرح سماحته ونَسَختُها، وأضفتُ ما حَصَّلتُه من نُسَخ ممَّا لم يُسْعِف الوالد إضافتها.

وقد أخذ ذلك جهداً كبيراً وزمناً طويلاً؛ لكتابة الوالد شرحَ سماحته بخَطٍّ سريعٍ جدّاً، يَصِلُ فيها الحروفَ بعضها ببعضٍ، فتتعسَّر قراءتها جدّاً، وبعض نُسَخِها كتبها الوالد رَحِمَهُ ٱللَّهُ وعمره سبع سنوات.

٢ - كَمَّلْتُ النُّسَخ بعضها ببعض، مع مراعاة المعاني فيها، سائراً في ذلك على منهج الوالد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرح سماحته لـ«كشف الشُّبُهات»، و«آداب المشي إلى الصَّلاة»، وراجعتُ ذلك مرَّات عديدة، فخرج شَرْحاً وافياً كأنَّما حَرَّره سماحته بيده.

٣ - ضبطتُ بالشَّكْل جميعَ الأحاديث والآثار الواردة، وكذا أبيات الشِّعر.

٤ - ضبطتُ بالشَّكْل ما يحتاج إلى ضبط.

٥ - كلُّ جُملةٍ لها معنىً مستقلٌّ جعلتُها مرتبطةً بنَسَقٍ واحدٍ، وإذا تجدَّد المعنى في الشَّرح جعلتُه في فقرةٍ جديدةٍ.

٦ - وَضعتُ علامات التَّرقيم بدِقَّة؛ ليَسْهُلَ فَهْمُ الكِتاب.

٧ - وضعتُ عناوين جانب الشَّرح؛ ليَسْهُلَ فَهْمُه وضبطُه، وقد بَلَغَتْ ستَّ مئة وثمانيةً وأربعين (٦٤٨) عنواناً.

٨ - أثبتُّ تعليقات الوالد ﵀ في الهامش، وصَدَّرتُها بلفظ: «قال الوالد ﵀»، وعزوتُ ما يحتاج منها إلى عزو.

٩ - علَّقتُ في الهامش على ما يحتاج إلى بيان وإيضاح.

١٠ - خرَّجتُ الأحاديث الواردة في المتن والشَّرح من مصادرها؛ فإن كان الحديث في الصَّحيحَيْن أو أحدهما اكتفيتُ بذلك، وإن كان في غيرهما ذكرتُ مَنْ رواه من كتب السُّنَّة.

وقد أنقل نصَّ الحديث في الحاشية عند الحاجة لذلك، وإذا تكرَّر الحديث أُشير إلى موضع تخريجه السَّابق.

١١ - وَثَّقتُ الآثار والأقوال والأبيات الشِّعريَّة من مصادرها عند أوَّل ورودها.

١٢ - بيَّنتُ معاني الكلمات الغريبة الوارد ذِكْرها في الشَّرح، معتمداً على معاجم اللُّغة وكتب الشُّروح، وإن تكرَّرت الكلمة الغريبة في غير الباب أعدتُ بيان معناها.

١٣ - تَرْجَمْتُ الأعلام الوارد ذِكْرُهم عند أوَّل ورودها، وإذا تكرَّر ذكره في غير الجزء أعيد ترجمته، ولم أترجم للصَّحابة.

١٤ - عرَّفتُ بالطَّوائف والفِرَق الوارد ذكرها عند أوَّل ورودها، وإذا تكرَّر ذِكْرها في غير الجزء أعيد ترجمتها.

١٥ - بيَّنتُ مواضع البلدان والأمكنة عند أوَّل ورودها، وربطتُها بمَعْلَمٍ معروف، وإذا تكرَّر ذِكْرها في غير الجزء فأعيد بيانها.

١٦ - كلُّ موضعٍ سابق أحال إليه سماحة الشَّيخ، أو أشار إليه في موضعٍ لاحق؛ بَيَّنتُ موضعه.

١٧ - اعتمدتُ المتن الذي أثبته الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ بقراءته على سماحة الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ، وصَحَّحتُ منه ما يحتاج إلى تصحيح من متن «**كتاب التوحيد**» بتحقيقنا ضمن «متون طالب العلم».

١٨ - ضبطتُ بالشَّكل نَصَّ المتن، ملتزماً بذلك القواعد النَّحْوية والصَّرْفيَّة.

١٩ - وضعتُ متن «**كتاب التوحيد**» في أعلى الصَّفحة مفصولاً عن الشَّرح، ثم جعلتُه مُدمَجاً مع الشرح ومَيَّزتُه بلونٍ أحمر، وإذا تكرَّر شرحه - ولو في المسائل - مَيَّزتُه بلونٍ أسودَ ثقيل، وغَيَّرتُ علاماتِ إعرابه بما يتوافق مع الشَّرح.

٢٠ - وضعتُ فهرساً تفصيليّاً للكتاب.



نَماذِجُ مِنَ المخطُوطاتِ

شرح

كتاب التوحيد

من تقريرات

سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله

(١٣١١ - ١٣٨٩هـ)

مفتي الديار السعودية ورئيس القضاة والشؤون الإسلامية

النسخة الوحيدة لشرح سماحته

كتبه

فضيلة الشيخ محمد بن عبد الرحمن ابن قاسم رحمه الله

(١٣٤٥ - ١٤٢١هـ)

حققه ابنه

د. عبد المحسن بن محمد القاسم

إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

الجزء الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مشروعيَّة الابتداء بالبَسْمَلَة

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ابتدأ المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ كتابه بالبسملة:

- اقتداءً بالكتاب العزيز.

- وتأسِّياً بالنَّبيِّ ﷺ في مُكاتَبَاته ومُرَاسَلَاته[1].

- وعملاً بحديث: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ - أَيْ: حالٍ وشَأْنٍ يُهتَمُّ به شَرعاً - لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ؛ فَهُوَ أَقْطَعُ»[2]، وفي رواية: «أَجْذَمُ»[3]، وفي رواية: «أَبْتَرُ»[4]، والمعنى: ناقص البركة[5]، والباء للاستعانة.

---

(١) من ذلك: كتاب رسول اللَّه ﷺ إلى هِرَقْل، كما في حديث ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وفيه: «ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُرِئَ، فَإِذَا فِيهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، السَّلَامُ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى، أَمَّا بَعْدُ...» رواه البخاريُّ، رقم (٦٢٦٠)، ومسلم، رقم (١٧٧٣).

(٢) رواه الخطيب البغدادي في الجامع (٢/ ٦٩)، رقم (١٢١٠)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رواها أبو داود، كتاب الأدب، باب الهَدْي في الكلام، رقم (٤٨٤٠)، ولفظه: «كُلُّ كَلَامٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالحَمْدُ لِلَّهِ؛ فَهُوَ أَجْذَمُ».

(٤) رواها أحمد في المسند، رقم (٨٧١٢)، ولفظه: «كُلُّ كَلَامٍ، أَوْ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُفْتَحُ بِذِكْرِ اللَّهِ؛ فَهُوَ أَبْتَرُ - أَوْ قَالَ: أَقْطَعُ -».

(٥) الأذكار للنَّوويِّ (ص١١٢)، فتح القريب المُجيب للفيوميِّ (١/ ١٢٦).

كِتَابُ التَّوْحِيدِ

كِتَابُ التَّوْحِيدِ

موضوع الكتاب: توحيد العبادة

(كِتَابُ) خبر مبتدأ محذوف، تقديره: «هذا».

(التَّوْحِيدِ) ومراده بالتَّوحيد: توحيد العبادة.

أي: هذا كتابٌ في:

- بيان ما بَعَثَ اللَّهُ به رسولَه مُحمَّداً ﷺ من توحيد العبادة خاصَّة؛ بأدلَّتِه من الكتاب والسُّنَّة.

- وبيان ما ينافيه بالكلِّيَّة من الشِّرك الأكبر، أو ينافي كَمَالَه الواجب من الشِّرك الأصغر.

- وبيان الوسائل والذَّرائع المُوصِلَة إلى الشِّرك والمُقَرِّبة منه.

- وبيان جمل من البِدَع القوليَّة والفعليَّة القادحة في التَّوحيد.

- وبيان المعاصي المُنْقِصة لثواب أهل التَّوحيد، فإنَّ المعاصيَ إمَّا عن شُبْهَة أو شَهْوَة، وقد تَشتدُّ الشَّهْوَة حتَّى تصير شبهة، فيبقى يُجادِل عنها ويُنافِح؛ فهو يذكر الأمور التي تَمسُّ العقيدة وتُضْعِفها.

. . . .

أقسام التَّوحيد

والتَّوحيد ثلاثة أقسام: توحيد الرُّبوبيَّة، وتوحيد الأسماء والصِّفات، وتوحيد الأُلوهيَّة.

وإن شِئْتَ قُلتَ: التَّوحيد نوعان:

- توحيد في المعرفة والإثبات، وهو: توحيد الرُّبوبيَّة، والأسماء والصِّفات.

- وتوحيد في الطَّلب والقَصْد، وهو: توحيد الأُلوهيَّة والعبادة، ويقال: توحيد اللَّه بأفعال العباد.

القسم الأوَّل: توحيد الرُّبوبيَّة

الأوَّل: توحيد الرُّبوبيَّة، وهو: العلم والإقرار بأن اللَّه هو الخالق الرَّازق، ربُّ كلِّ شيء ومَلِيكُه، المُدَبِّرُ وحده لأمور خَلْقِه جميعِهم.

المشركون مُقِرُّون بتوحيد الرُّبوبيَّة

وهذا القسم أَقرَّ به المشركون، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾، وقوله: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾، وغيرِها من الآيات.

القسم الثَّاني: توحيد الأسماء والصِّفات

الثَّاني: توحيد الأسماء والصِّفات، وقول أهل السُّنَّة الشَّامل فيه: أَنَّهم يصفون اللَّه بما وَصَف به نفسه في كتابه، وبما وَصَفه

. . . .

به رسوله ﷺ في السُّنَّة؛ من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، فهو إثبات ما جاء في الكتاب والسُّنَّة؛ إثباتاً بريئاً من التَّمثيل، ونَفْيُ ما نُفِي في الكتاب والسُّنَّة؛ نَفْياً بريئاً من التَّعطيل.

المشركون مقرُّون بأسماء اللَّه وصفاته

وهذا النَّوع أيضاً قد أَقرَّ به المشركون كالذي قبله؛ فإنَّهم ما جَحَدُوه؛ فهو داخل في توحيد الرُّبوبيَّة في عدم إنكارهم له، ولم يُدخِلهم في الإسلام؛ بل قاتلهم رسول اللَّه ﷺ.

القسم الثالث: توحيد الأُلوهيَّة

الثَّالث: توحيد الأُلوهيَّة والعبادة، وهو: عبادة اللَّه وحده، وتَرْكُ عبادة ما سواه، وهو مدلول «لا إله إلَّا اللَّه» مُطابَقة[1]، فإنَّ معناها: لا معبود بحَقٍّ إلَّا اللَّه؛ ففيه: نَفْيُ الأُلوهيَّة التي بحَقٍّ عن غير اللَّه، وإثباتها بجميع أنواعها للَّه وحده.

الشِّركُ وَقَع في الأُلوهيَّة

وهذا القسم هو الذي أشركوا فيه، وصاروا كُفَّاراً مشركين؛ ما نفعهم إقرارهم بالقِسْمَيْن الآخرَيْن.

اعتنى المُصَنِّفُ في هذا الكتاب بتوحيد العبادة لأمرَيْن

ومقصود المُؤَلِّف: توحيد العبادة خاصَّة - وإن كان قد ضَمَّنه النَّوعَيْن الآخرَيْن -، وإنَّما صَرَف المُصَنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ عنايته بالتَّأليف

(١) دلالة المُطابَقة هي: دلالة اللَّفظ على كامل معناه، كدلالة لفظ «البيت» على معنى البيت كاملاً بجميع مشتملاته. المستصفى (١/ ٧٤)، روضة النَّاظر (١/ ٦٨).

. . . .

في هذا النَّوع دون غيره لأمرين:

أحدهما: عموم البلوى في زمانه بالشِّرك فيه دون غيره؛ بعبادة الأشجار والأحجار وغير ذلك، ولأنَّ الخصومة فيه.

والثَّاني: لأنَّه مفتاحُ دعوة الرُّسُل وأوَّلُها، فصار بذلك أهمَّ من غيره، كما قال تعالى عن نوح وهود وصالح وشعيب عليهم السلام؛ إنَّ أوَّلَ شيءٍ بدؤوا به قومهم أنْ قالوا: ﴿ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ﴾، وكما قال آخرهم ﷺ: «قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ تُفْلِحُوا»[1]، ولَمَّا بَعَثَ ﷺ معاذاً رضي الله عنه إلى اليمن قال له: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْماً مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ؛ فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» الحديث[2]، وفي روايةٍ: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ»[3]؛ فصار بذلك أهمَّ من غيره، والنَّوعان الآخران مذكوران في الكتاب.

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (١٩٠٠٤)، من حديث ربيعة بن عِبَادٍ الدِّيلي رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب المغازي، باب بَعْثِ أبي موسى ومعاذ رضي الله عنهما إلى اليمن قبل حَجَّة الوداع، رقم (٤٣٤٧)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الدُّعاء إلى الشَّهادتين وشرائع الإسلام، رقم (١٩)، من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما.

(٣) رواها البخاريُّ، كتاب الزَّكاة، باب لا تُؤْخَذ كرائم أموال النَّاس في الصَّدقة، رقم (١٤٥٨)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الدُّعاء إلى الشَّهادتين وشرائع الإسلام، رقم (١٩).

. . . .

العلاقة بين أقسام التَّوحيد

وكلُّ هذه الثَّلاثة الأقسام متلازمة، مَنْ جَحَد واحداً منها فكأنَّما جَحَد الجميع؛ فتوحيد الرُّبوبيَّة يستلزم توحيد الأُلوهيَّة، وتوحيد الأُلوهيَّة يَتضمَّن توحيد الرُّبوبيَّة؛ فإنَّه لا يوجد شخص مُوَحِّد في الأُلوهيَّة ولا يُقِرُّ بتوحيد الرُّبوبيَّة.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾.

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى) يعني: هذا كتاب التَّوحيد، وهذا قولُ اللَّه تعالى: (﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾).

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

مراده بإيراده هذه الآية: بيان أنَّ التَّوحيدَ هو الحكمة في إيجاد الثَّقلَيْن، فبيَّنت وعيَّنت تلك الحكمة أنَّها عبادة اللَّه، وأنَّ اللَّه لم يخلقهم إلَّا لعبادته وحده لا شريك له.

تعريف العبادة لغةً وشرعاً

والعبادة لغةً: التَّذلُّل، والخضوع، والانقياد[١]، قال طَرَفة بن العبد[٢] يَصِفُ ناقته[٣]:

تُبَارِي عِتَاقاً نَاجِيَاتٍ وَأَتْبَعَتْ   وَظِيفاً وَظِيفاً فَوْقَ مَوْرٍ مُعَبَّدِ[٤]

وشرعاً: اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما يُحِبُّه اللَّه ويرضاه من الأقوال والأعمال الظَّاهرة والباطنة[٥].

---

(١) لسان العرب (٣/ ٢٧٣)، المصباح المنير (٢/ ٣٨٩).

(٢) هو: أبو عمرو طَرَفة بن العبد بن سفيان البكري الوائلي، شاعرٌ جاهليٌّ، من الطَّبقَة الأُولى، ولد في بادية البحرين، قُتِل وعمره (٢٠) عاماً أو (٢٦) عاماً. معجم الشُّعراء للمَرْزُباني (١/ ٢٠١)، الأعلام للزِّرِكلي (٣/ ٢٢٥).

(٣) ديوان طَرَفة بن العبد البكري (ص٢٠).

(٤) تُبارِي: تُغالِب وتُسارِع، والعِتَاق: النُّوق الكِرام، والنَّاجيات: المُسْرِعَات في السَّيْر، والوَظِيف: عَظْم السَّاق والذِّرَاع، والمَوْر: الطَّريق، والمُعبَّد: المُذلَّل.
ومعنى البيت: تُسابِقُ إبلاً كراماً مُسْرِعاتٍ في السَّيْر، وتُتْبِع وَظيفَ رِجْلِها وَظيفَ يَدِها، فوق طريقٍ مذَلَّلٍ بالسُّلُوك والوَطءِ بالأقدام والحوافر والمناسم. شرح المُعلَّقات السَّبع للزَّوْزَني (ص٩٤).

(٥) العبوديَّة لشيخ الإسلام ابن تيميَّة (ص٤٤).

. . . .

سُمِّيت وظائف الشَّرع عبادة لأنَّهم يفعلونها خَاضِعِين للَّه

وسُمِّيت وظائف الشَّرع على المُؤهَّلِين لها عبادات؛ لأنَّهم يفعلونها خاضعين للَّه، فيكونون من أهل رضاه ودار كرامته.

العبادة إذا وردت في القرآن فمعناها التَّوحيد

والعبادة إذا وردت في القرآن فمعناها: لِيُوَحِّدونِ بجميع أنواع العبادة، قال ابن عبَّاس رضي الله عنهما: «كُلُّ مَوْضِعٍ فِي القُرْآنِ ﴿ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾؛ فَمَعْنَاهُ: وَحِّدُوا اللَّهَ»[1].

العبادة هي الحكمة الشَّرعيَّة الدِّينيَّة من خَلْقِ العباد

﴿لِيَعۡبُدُونِ﴾؛ اللَّام للتَّعليل، فهذا هو الحكمة في خَلْقِهم، وهي الحكمة الشَّرعيَّة الدِّينيَّة؛ فإنَّ الحكمة حكمتان - والإرادة أيضاً -:

- كونيَّة قَدَريَّة.

- وشرعيَّة دِينيَّة.

والمراد: الشَّرعيَّة الدِّينيَّة، ويقال لها: الحكمة - كما تقدَّم -.

العبادة فِعْل العباد اختياراً

ولم يَقُلْ تعالى: إنَّه فعل بهم الأوَّل - وهو خَلْقُهم - لِيَفْعل بهم الثَّاني - وهو إِجْبَارُهُم على عبادته -؛ بل فعل الأوَّل ليفعلوا هم الثَّاني - وهو عبادته وحده -؛ فإنَّ العباد منهم مَنْ تسبق عليه

---

(١) رواه الطَّبريُّ في تفسيره (١/ ٣٨٥)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٦٠)، رقم (٢١٦).

. . . .

السَّعادة فيطيع، ومنهم مَنْ تسبق عليه الشَّقاوة فيعصي، كما أنَّ اللَّه أرسل الرُّسُل فمنهم مَنْ يُطاع، ومنهم مَنْ يُعصَى.

فعَرَفْنَا بيان عِظَم شأن التَّوحيد: أنَّه الحكمة في إيجاد الثَّقلَيْن، إذا كان الخَلْقُ كلُّهم لم يُخْلَقُوا إلَّا له، فإنَّهم لم يُخْلَقُوا سُدىً[١] ولا عَبَثاً - تعالى اللَّه وتَقدَّس -، وبَيَّن تعالى في الآية: أنَّه لم يُرِدْ منهم رزقاً، ولا أن يُطعِمُوه.

---

(١) أي: هَمَلاً. الصِّحاح (٦/ ٢٣٧٤).

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾.

الحكمة من بعثة الرُّسُل

(**وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ﴾**) في كلِّ قرنٍ وجيلٍ من النَّاس (﴿رَسُولًا﴾) إقامةً منه تعالى للحُجَّة على عباده، وإيضاحاً للمَحجَّة.

التَّوحيد شرطٌ لصِحَّة العبادة

(﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾) يعني: وَحْدَه؛ وذلك أنَّ العبادة التي ليست على التَّوحيد ليست عبادة؛ فإنَّ الذي عبادته ليست كلُّها للَّه ليس بعابد للَّه؛ بل هو مُشركٌ كافرٌ عابد للشَّيطان، وهي مُنتفيَة عن اللَّه؛ كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ * لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ * وَلَا أَنتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ * وَلَا أَنتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾، وهم يَعبُدون اللَّه أحياناً وأحياناً، ويُوَحِّدونه في الشِّدَّة؛ كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ الآية، وهم مع ذلك لم يكونوا عابدين.

«اجْتَنِبُوا» أبلغ من «اتْرُكُوا»

(﴿وَاجْتَنِبُوا﴾) أبلغ من «اتْرُكُوا»؛ فإنَّ «اتْرُكُوا» لعدم الفعل، و«اجْتَنِبُوا» تقتضي ذلك وتقتضي المُباعَدَة والمُجانَبَة.

تعريف الطَّاغُوتِ لغةً وشرعاً

و(﴿الطَّاغُوتَ﴾): مُشتقٌّ من الطُّغيان، وهو: مجاوزة الحَدِّ[1]؛ فكلُّ مَنْ تَعَدَّى حَدَّه بأيِّ نوع من الطُّغيان فهو طاغوت؛

---

(١) الصِّحاح (٦/ ٢٤١٢).

. . . .

كما قال تعالى: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا ٱلْمَآءُ﴾.

وللسَّلَف فيه تفاسير[١]، ولا مُنافَاة بينها، وهي ترجع إلى شيءٍ واحدٍ، وقد ذكره ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ[٢] في قوله: «الطَّاغوت: ما تَجاوَزَ به العبدُ حَدَّه؛ من معبودٍ، أو مَتْبُوعٍ، أو مُطاعٍ»[٣]؛ فكلُّ مَنْ تَعَدَّى حَدَّه صار بذلك طاغوتاً.

عادة أهل التَّفسير أنَّهم يريدون جنس المعنى

وأهل التَّفسير لهم عادة في ذلك: أنَّهم لا يريدون إلَّا جنس المعنى، وأنَّه اختلاف تَنوُّع لا اختلاف تَضَادٍّ[٤]؛ بل جاء نفس ذلك في الأحاديث - كاختلاف ألفاظ التَّشهُّد، والاستفتاحات، وغيرها -.

التَّوحيد له ركنان: نفيٌ وإثباتٌ

فالتَّوحيد الذي بُعِثَتْ به الرُّسُل له ركنان: نفي، وإثبات، فالنَّفي المَحْضُ ليس بتوحيد، وكذلك الإثبات بدون النَّفي، فلا يكون التَّوحيد إلَّا مُتحصَّلاً من مجموع الأمرين: من النَّفي،

---

(١) منها: تفسير الطَّاغوت بالشَّيطان، والسَّاحر، والكاهن. تفسير الطَّبريِّ (٤/ ٥٥٥).

(٢) هو: أبو عبد اللَّه مُحمَّد بن أبي بكر بن أيُّوب الزُّرعيُّ الأصل، ثمَّ الدِّمشقيُّ، الحَنبليُّ، ابنُ قيِّم الجوزيَّة، ولد سنة (٦٩١هـ)، تفقَّه في المذهب، وبرع وأفتى، ولازم شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ، وأخذ عنه، له في كلِّ فنٍّ من الفنون اليد الطُّولَى، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٧٥١هـ). ذيل طبقات الحنابلة (٥/ ١٧٠)، المقصد الأرشد (٢/ ٣٨٤).

(٣) إعلام الموقِّعين (٢/ ٩٢).

(٤) مقدِّمة في أصول التَّفسير (ص١١).

. . . .

والإثبات، وهذا هو حقيقة ﴿لِيَعۡبُدُونِ﴾؛ فإنَّه (﴿ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ﴾).

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

ففي هذه الآية: بيان عِظَم شأن التَّوحيد؛ لكونه الحكمة في إرسال الرُّسُل، والحكمة في إنزال الكتب، فالرُّسُل لم يُرْسَلُوا إلَّا ليُعبَد اللَّه وحده؛ والخَلْقُ لم يُخْلَقُوا إلَّا ليعبدوا اللَّه وحده، كما في الآية الأُولى.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًاۚ﴾.

معنى ﴿وَقَضَىٰ﴾

(وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾) أي: أَمَر ووَصَّى وأَوْجَبَ على أَلْسُنِ رُسُله.

القَضَاءُ ينقسم إلى قسمين

وهذا قضاءٌ شرعيٌّ دينيٌّ؛ فإنَّ القضاءَ ينقسم إلى قسمين:

- قضاءٍ كونيٍّ قَدَريٍّ.

- وقضاءٍ شرعيٍّ دينيٍّ.

﴿أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ هي: «لا إله إلَّا اللَّه»

(﴿أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُۚ﴾) يعني: وحده؛ ولهذا قال تعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا﴾ الآية، وهذه الكلمة هي: «لا إله إلَّا اللَّه».

عِظَم حَقِّ الوَالدَيْن

(﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًاۚ﴾) أي: وقَضَى أن تُحْسِنُوا بالوالدين إحساناً؛ حَثّاً على بِرِّهما، وتحريماً لعقوقهما، فَقَرْنُ حَقِّهما بحَقِّه مفيدٌ عِظَمَ حَقِّهما، وأنَّه آكد الحقوق بعد حَقِّ اللَّه؛ لأنَّهما سببٌ لإخراجك من العدم، وكذلك حَقُّ الرَّسولِ ﷺ فإنَّه تَبعٌ لحَقِّ اللَّه، مقدَّمٌ على حَقِّ الوالدين.

﴿إِمَّا يَبۡلُغَنَّ عِندَكَ ٱلۡكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوۡ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّٖ وَلَا تَنۡهَرۡهُمَا﴾ ولَمَّا نهى عن القول السَّيِّئ والفعل السَّيِّئ أمر بالقول

. . . .

الحسن والفعل الحسن، فقال: ﴿وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ يعني: ليِّناً، بأدبٍ وتوقيرٍ، وقال: ﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ﴾.

فهذا أَمْره تعالى لعباده، وهذه وصيَّته لعباده.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

وهذه الآيات - (﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾) إلى قوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾ - اشتملت على جُملةٍ من الشَّرائع، وابتُدِئَتْ بالأمر بالتَّوحيد، واختُتِمَت بالنَّهي عن الشِّرك، فدَلَّ على عظم شأن التَّوحيد، وأنَّه أوجب الواجبات؛ إذ العرب لا تبتدئ إلَّا بالأهمِّ فالأهمِّ، وأنَّ ضدَّه - وهو: الشِّرك - أعظم المُحرَّمات.

فائدة من الآية

وفي هذه الآية: تفسير «لا إله إلَّا اللَّه».

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ الآيَةَ.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

(وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ الآيَةَ) هذه الآية يُقال لها: آية الحقوق العشرة؛ وذلك لأنَّها تَضمَّنت عشرة حقوق، وابتدأت بالأمر بالتَّوحيد والنَّهي عن الشِّرك؛ فدَلَّ على أنَّ التَّوحيدَ هو أوجب الواجبات، وأنَّ الشِّركَ أعظم المُحرَّمات؛ هذه مطابقتها.

الشرك يحبط العبادة

ولمَّا أَمَر تعالى بعبادته نَهَى عن الشِّرك؛ لأنَّ الشِّركَ يُحبِطُها.

فائدة من الآية

وفيها: تفسير التَّوحيد، وأنَّه عبادة اللَّه، وتَرْكُ الشِّرك به.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ الآيَاتِ.

(**وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾**) إلى آخر (**الآيَاتِ**).

تفسير مفردات الآية

(﴿قُلْ﴾) يا مُحمَّد لهؤلاء المشركين الذين عبدوا غير اللَّه.

(﴿تَعَالَوْا﴾) هَلُمُّوا وأَقْبِلُوا.

(﴿أَتْلُ﴾)، أي: أَقصُّ (﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾)، يعني: لا ظَنّاً ولا تخرُّصاً[1]؛ بل وَحْياً منه، وأمراً من عنده؛ (﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾) إلى آخر الآيات الثَّلاث.

هذه الآيات من المُحْكَمات

وهذه الآيات قيل: إنَّها المُحْكَمَات المذكورة في قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، أو من المُحْكَمَات[2].

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

ذكر تعالى في هذه الآيات جملة من المُحَرَّمات، وابتدأها بالنَّهي عن الشِّرك؛ فدَلَّ على أنَّه أعظم المُحَرَّمات، والنَّهي عن الشِّرك يستدعي التَّوحيدَ بالاقتضاء؛ فدَلَّ على أنَّ التَّوحيدَ أوجب

---

(١) أي: كذباً. العين (٤/ ١٨٣).

(٢) تفسير الطَّبريِّ (٥/ ١٩٣)، (٩/ ٦٦٨)، تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٩٢).

. . . .

الواجبات، وأنَّ الشِّركَ أعظم المُحَرَّمات، وهذا وجه مطابقتها للتَّوحيد.

﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾ إشارةً إلى هذه المُحَرَّمات؛ التي أوَّلُها وأَعظمُها النَّهي عن الشِّرك.

﴿وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا۟ۚ﴾ وبوَصيَّة اللَّه تعالى التي وصَّاكم بها فأَوْفُوا وانْقَادُوا؛ بأَنْ تطيعوه فيما أمركم به ونهاكم عنه.

﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى﴾ أي: طريقي ومَسْلَكي، والمراد بالصِّراط: الشَّريعة.

﴿مُسْتَقِيمًا﴾ المستقيم: الذي لا اعْوِجَاجَ فيه.

خصائص الصِّراط المستقيم

وهو يجمع ثلاثة أمور: السُّهولة، والسَّعة، والقرب؛ فهو أَقربُ الطُّرق إلى اللَّه، وأَوسعُهَا، وأَسهلُهَا؛ بل الطُّرق كلُّها مسدودة على الخَلْقِ إلَّا طَرِيقه الذي نصبه لعباده، وقُرْبُه من حيث سهولته، وكذلك لو لم يتَّسع لَلَحِقَ السَّالِكَ منه مَضرَّة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍۚ﴾، وقال ﷺ: «بُعِثْتُ بِالحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ»(١)؛ ومن المعلوم: أن الطَّريق الذي طَرَقَه لعباده لو اجتمع أهل الأرض وأَضعافُ أَضعافِهِم لَوَسِعَهُم؛ فإنَّه

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٢٢٩١)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ

الطَّريق المُحْكَم في أوامره ونواهيه، ولو اجتمعت الأمم ومثلها معها - كلُّهم - ليطرقوا طريقاً لعجزوا.

السُّبُل: البِدَع والشُّبُهَات

﴿فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ﴾ قال مجاهد رحمه الله[1]: «هي البِدَع والشُّبُهَات»[2] ﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ﴾.

وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: «خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطّاً مُسْتَقِيماً، فَقَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطاً عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ السُّبُلُ، وَعَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ﴾ الآيَةَ»[3].

وذكر أوَّلاً: ﴿تَعۡقِلُونَ﴾، ثمَّ: ﴿تَذَكَّرُونَ﴾، ثمَّ: ﴿تَتَّقُونَ﴾؛ لأنَّهم إذا عقلوا تذكَّروا، فإذا تذكَّروا خافوا.

معنى الوصيَّة

(قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ

(١) هو: أبو الحجَّاج مُجاهِد بن جبر المَكِّيُّ الأسود، ولد سنة (٢١هـ)، روى عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، وعنه أخذ القرآن، والتَّفسير، والفقه، توفِّي رحمه الله سنة (١٠٤هـ). الطَّبقات الكبرى (٥/ ٤٦٦)، سير أعلام النُّبلاء (٤/ ٤٤٩).

(٢) رواه الطَّبريُّ في تفسيره (٩/ ٦٧٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١٤٢٢)، رقم (٨١٠٤).

(٣) رواه أحمد في المسند، رقم (٤١٤٢).

مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ؛ فَلْيَقْرَأْ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ الآيَةَ».

مُحَمَّدٍ ﷺ) الوصيَّة: الأمر المُؤَكَّد المُقرُّ، وسُمِّيت وصيَّة الميِّت وصيَّة؛ لأنَّه يَعْهَدُها لِمَنْ بعده؛ ليتمسَّكوا بها.

(الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ) وهذا تشبيه بالوصيَّة التي كُتِبَت ورُسِمَت فلم تُغيَّر ولم تُبدَّل، ولم يُزَدْ فيها ولم يُنْقَص.

(فَلْيَقْرَأْ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ الآيَةَ»[(١)]).

وصيَّة اللَّهِ ورسولِه ﷺ

وكلامه يدلُّ على أنَّه لا حاجة أن يُوصِيَ ﷺ؛ فإنَّ اللَّهَ قد وَصَّى بما في هذه الآيات؛ وذلك أنَّ اللَّهَ تعالى ذَكَر في آخر كلِّ آية: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ﴾، فالرَّسولُ ﷺ لو وَصَّى لم يُوصِ إلَّا بما وَصَّى به اللَّه تعالى؛ فصارت هذه وَصيَّةَ اللَّه، ووَصيَّةَ رسولِه ﷺ بالمعنى.

البَيْعَة على الآيات الثَّلاث

وفي الحديث: «أَيُّكُمْ يُبَايِعُنِي عَلَى هَؤُلَاءِ الثَّلَاثِ الآيَاتِ مِنْ سُورَةِ الأَنْعَامِ؟ ثُمَّ تَلَا: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾، حَتَّى خَتَمَ الآيَاتِ الثَّلَاثَ، فَمَنْ وَفَّى فَأَجْرُهُ

---

(١) رواه التِّرمذيُّ، أبواب تفسير القرآن، بابٌ ومن سورة الأنعام، رقم (٣٠٧٠).

. . . .

عَلَى اللَّهِ، وَمَنِ انْتَقَصَ شَيْئاً أَدْرَكَهُ اللَّهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا كَانَتْ عُقُوبَتَهُ، وَمَنْ أُخِّرَ إِلَى الآخِرَةِ كَانَ أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ؛ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ»[١].

(١) رواه الحاكم في المستدرك (٢/٣٤٨)، رقم (٣٢٤٠)، من حديث عبادة بن الصَّامت رضي الله عنه.
وبنحوه رواه البخاريُّ، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾، رقم (٤٨٩٤)، ومسلم، كتاب الحدود، باب الحدود كفَّارات لأهلها، رقم (١٧٠٩).

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﵁ قَالَ: «كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى العِبَادِ، وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: حَقُّ اللَّهِ عَلَى العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَحَقُّ العِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، . . . .

(وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﵁ قَالَ: «كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى العِبَادِ، وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ).

حَقُّ اللَّه على العباد

(قَالَ: حَقُّ اللَّهِ عَلَى العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً) فيه: تفسير حَقِّ اللَّه الواجب على عباده، ففي هذا بيان أمرَيْن:

الأوَّل: تفسير التَّوحيد.

والثَّاني: بيان أنَّ هذا التَّوحيد - الذي هذا تفسيره - هو حَقُّ الرَّبِّ الذي أوجب وافترض على العباد، لا يُقبَل منهم سواه.

حَقُّ العباد على اللَّه

(وَحَقُّ العِبَادِ عَلَى اللَّهِ) وهو الذي كَتَبَ على نفسه الرَّحْمَة، وأوجب على نفسه الحَقَّ، لم يُوجِبْه عليه مخلوق؛ **(أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً)**.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا» أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

(قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: لَا تُبَشِّرْهُمْ؛ فَيَتَّكِلُوا» أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ[١]).

فوائد من الحديث

هذا الحديث فيه عدَّة فوائد:

منها: فَضِيلَة معاذ رضي الله عنه، وذلك من وجهين[٢].

الثَّانية: بيان تفسير التَّوحيد، وأنَّه: عبادة اللَّه، وتَرْك الشِّرك به.

الثَّالثة: بيان أنَّ مِنْ فضل التَّوحيد: أنَّ الرَّبَّ أحَقَّ على نفسه أن لا يُعذِّب مَنْ لا يُشرِكُ به شيئاً، وأنَّ هذا حَقُّ العباد على اللَّه إذا لَقَوه سالمين من الشِّرك.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

ومنها - وهو الشَّاهد -: بيان عِظَم شأن التَّوحيد، وأنَّه حَقُّ الرَّبِّ على العباد؛ الذي أَحَقَّ وافترض على عباده، ولا يَقْبَل منهم سواه.

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب اسم الفَرَس والحمار، رقم (٢٨٥٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب مَنْ لقي اللَّه بالإيمان وهو غير شاكٍّ فيه دخل الجَنَّة وحرم على النَّار، رقم (٣٠).

(٢) وهما: إرداف النَّبيِّ ﷺ له، وتَخْصِيصُه على غيره بهذا العلم، كما سيأتي في شرح المسألة «الثَّالثة والعشرين» من مسائل هذا الباب (ص٢١٣).

. . . .

ومنها: معرفة الفَرْقِ بين الحَقَّيْن: وأنَّ حَقَّ اللَّه على العباد حَقُّ فرضٍ وإيجابٍ، وحَقَّ العباد على اللَّه حَقُّ تفضُّل وإحسان، وأنَّ النَّاس فيه على ثلاثة مسالك:

مسالك النَّاس في معنى حَقِّ العباد على اللَّه

- منهم مَنْ قال: إنَّه يجب على اللَّه، وهو قول القَدَريَّة النَّافية[١] - ومنهم المُعْتَزِلَة[٢] -؛ قاسُوا الخالق بالمخلوق، وأنَّه يُستحقُّ بالأعمال؛ لأنَّ العباد أطاعوه دون أن يجعلهم مُطِيعِين له؛ بناء على نفي القَدَر.

- والثَّانية: قابلتهم؛ وهم الجَبْرِيَّة[٣] القَدَريَّة أَتْبَاع جَهْم[٤]،

---

(١) هم: فِرْقَة أَنْكَرَت القَدَر، وغلاتهم زَعَمُوا أنَّ الأَمْر أُنُف - أي: أنَّ اللَّهَ لا يَعْلَم بالأمر إلَّا إذا وَقَعَ -، وجمهورهم يُنكِرون عموم خَلْقِه ومشيئته وقدرته، وأوَّلُ مَنْ تَكلَّم بالقَدَر: مَعْبَد الجهني، ظَهَر في زمن المُتأخِّرين من الصَّحابة وتَبَرَّؤُوا منه. الفَرْق بين الفِرَق (ص١٤)، دَرْء تعارض العقل والنَّقل (٨/ ٤٢١).

(٢) هم: فِرْقَة كلاميَّة ظَهَرَت في أوَّل القرن الثَّاني الهجري، سُمُّوا بذلك؛ لاعتزال إمامِهم واصلِ بن عطاء مَجْلسَ الحسن البصري بعد قول واصلٍ قولَه المُبتدَع في مُرْتَكِب الكبيرة، وقيل: لاعتزالهم المسلمين ومخالفتهم لهم في ذلك، مِنْ بِدَعِهم: نفي الصِّفَات والقَدَر، والقول بخَلْقِ القرآن، وتقديم العقل على النَّقل. الفَرْق بين الفِرَق (ص٧٨)، المِلَل والنِّحَل (١/ ٤٣).

(٣) هم: فِرْقَة تَنْفِي الفعل حقيقة عن العبد وتُضيفُه إلى الرَّبِّ تعالى، وتقول: إنَّ الإنسانَ مُجْبَر ومُسَيَّر وليس بمُخَيَّر. المِلَل والنِّحَل (١/ ٨٥).

(٤) هو: أبو محرز الجَهْم بن صفوان السَّمرقندي، رأس الجَهمِيَّة، قُتِل سنة (١٢٨هـ). ميزان الاعتدال (١/ ٤٢٦)، لسان الميزان (٢/ ٥٠٠).

. . . .

وقالت: ليس بحَقٍّ حقيقةً، إنَّما هو اسم ووَعْد، وهو لا يُخْلِفُ المِيعَاد.

- والثَّالثة: وهم أهل السُّنَّة والجماعة، قالوا: إنَّه حَقٌّ، واللَّه الذي أوجبه على نفسه من غير أن يُوجِبه عليه مخلوق، وهو حَقُّ تفضُّلٍ وإحسانٍ.

مَا لِلْعِبَادِ عَلَيْهِ حَقٌّ وَاجِبٌ كَلَّا، وَلَا سَعْيٌ لَدَيْهِ ضَائِعُ
إِنْ عُذِّبُوا فَبِعَدْلِهِ، أَوْ نُعِّمُوا فَبِفَضْلِهِ وَهُوَ الكَرِيمُ الوَاسِعُ[1]

حاصل ما تقدَّم

فتَحَصَّل عدَّة فوائد:

الأُولى: مقصود المُصَنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بتصنيف الكتاب.

الثَّانية: أنَّ التَّوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام.

الثَّالثة: توحيد الرُّبوبيَّة ما هو؟

الرَّابعة: أنَّ المشركين مُقِرُّون به، كما في قوله: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ﴾.

الخامسة: أنَّه لم يدخلهم في الإسلام؛ بل قاتلهم رسول اللَّه ﷺ، وبدليلِ آخرِ الآية، وهو قوله: ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ الشِّركَ به في عبادته؟!

(١) بدائع الفوائد (٢/ ١٦٢).

. . . .

السَّادسة: قول أهل السُّنَّة والجماعة في توحيد الأسماء والصِّفات.

السَّابعة: معرفة النَّوع الثَّالث، وهو توحيد الأُلوهيَّة والعبادة، وأنَّ معناه: إفراد ربِّ العالمين بالعبادة، وهو معنى: «لا إله إلَّا اللَّه»، وهو أوَّل دعوة الرُّسُل.

الثَّامنة: أنَّ النَّوعَيْن الآخرَيْن مذكوران في الكتاب، وأنَّ مَنْ جَحَدَ واحداً منها فكأنَّما جَحَد الجميع.

التَّاسعة: أنَّ صَرْف المُصَنِّف عنايته للنَّوع الثَّالث لأمرَيْن:

الأوَّل: لأنَّه أوَّل دعوة الرُّسُل.

الثَّاني: عموم البلوى في زمانه بعبادة الأشجار والأحجار ونحوهما.

العاشرة: أنَّ التَّوحيدَ هو الحكمة في إيجاد الثَّقلَيْن، كما في الآية الأُولى.

الحادية عشرة: أنَّ التَّوحيدَ هو الحكمة في إرسال الرُّسُل، كما في الآية الثَّانية.

الثَّانية عشرة: أنَّ التَّوحيدَ أوجب الواجبات، كما في الآية الثَّالثة والرَّابعة والخامسة.

. . . .

الثَّالثة عشرة: أنَّ ضدَّ التَّوحيد هو الشِّرك أعظم المُحَرَّمات، كما في الآية الخامسة.

الرَّابعة عشرة: أنَّ التَّوحيدَ هو حَقُّ الرَّبِّ على العباد، ولا يَقْبَل منهم سواه، كما في حديث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الخامسة عشرة: أنَّ حقيقةَ التَّوحيد وتفسيرَه: عبادة اللَّه وحده لا شريك له، كما في الآية الرَّابعة وحديث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

السَّادسة عشرة: أنَّ مِنْ فضل التَّوحيد: أَحَقَّ الرَّبُّ على نفسه أن لا يُعَذِّب مَنْ لا يُشرِكُ به شيئاً.

السَّابعة عشرة: استحباب بشارة المسلم بما يَسُرُّه، وأنَّه لا ينبغي إخباره بما يَسوؤُه.

الثَّامنة عشرة: أنَّ هذه المسألة لا يعرفها أكثر الصَّحابة.

التَّاسعة عشرة: جواز كتمان العلم للمصلحة.

العشرون: أنَّه يُخافُ على أهل التَّوحيد الاتِّكالُ على سَعَة رحمة اللَّه.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ الجِنِّ وَالإِنْسِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ العِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ؛ لِأَنَّ الخُصُومَةَ فِيهِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ) يعني: في هذا الباب فوائد من أوَّلِه إلى آخرِه - مسائل في النُّصوص من الأحاديث والآيات -:

الحكمة من خلق الجِنِّ والإنس

(الأُولَى): معرفة (الحِكْمَةِ فِي خَلْقِ الجِنِّ وَالإِنْسِ) يعني: أنَّ آية الذَّاريات دلَّتنا على الحكمة في خلق الثَّقلين، وأنَّها العبادة، والمراد بها: التَّوحيد.

فيه: عظم شأنه، وأنَّه هو الحكمة، وأنَّ اللَّه لم يوجدهما إلَّا لأجله.

العبادة هي التَّوحيد والخصومة إنَّما تكون فيه

(الثَّانِيَةُ: أَنَّ العِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ) ليس مُجَرَّد وقوع عبادة له؛ بل المراد: أن تكون عبادتهم كلُّها له.

(لِأَنَّ الخُصُومَةَ فِيهِ) يعني: بدليل أنَّ الخصومةَ في التَّوحيد، ليست الخصومة أن يُوجَد مُجَرَّدُ عباداتٍ للَّه، ليست هذه هي الدَّعوة التي كان فيها الخصام، وليس هذا مطلوب الرُّسُل من الأمم؛ بل الذي أرادوا وطالبوهم به: أن يعبدوه وحده، كما قال تعالى عن نوح وهود وصالح وشعيب عليهم السلام؛ أنَّهم قالوا لقومهم: ﴿ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ﴾؛ فدلَّ على أنَّ المرادَ بالعبادة: التَّوحيد، لا غيره.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ لَمْ يَعْبُدِ اللَّهَ؛ فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ﴾.

الرَّابِعَةُ: الحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ.

مَنْ عَبَد مع اللَّه غيرَه فليس عابداً للَّه

(الثَّالِثَةُ: أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ) بالتَّوحيد (لَمْ يَعْبُدِ اللَّهَ) فإنَّ مَنْ عَبَدَ اللَّهَ وعَبَدَ غيرَه ما أتى بالعبادة التي خُلِقَ لها.

(فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ﴾) يعني: إذا كان يَعبُدُ اللَّه ويَعبُدُ غيره؛ لا يكون عابداً للَّه أبداً، كما قال تعالى: (﴿وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ﴾)، ومن المعلوم أنَّ الذين عُنوا بـ(﴿وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ﴾) يَعبُدُون اللَّه في بعض الأحيان مع غيره، وتارة وحده، لكن لَمَّا لم تكن في كلِّ الأحيان نُفِيت عنهم؛ فتبيَّن أَنَّ مَنْ لم يأت به لم يعبد اللَّه.

الحكمة من إرسال الرُّسُل وإنزال الكُتُب

(الرَّابِعَةُ: الحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ) هي دعوتهم أُمَمَهم إلى هذا التَّوحيد.

ففي آية النَّحل: بيان الحكمة في إرسال الرُّسُل، وأنَّه هو التَّوحيد - أن يُعبَد اللَّه وحده -؛ ﴿أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾، هذا حقيقة التَّوحيد، وهذا تفسير التَّوحيد؛ فإنَّ «لا إله إلَّا اللَّه» لها ركنان: النَّفي، والإثبات.

كما أنَّ في آية الذَّاريات: بيانَ الحكمة في خلق الثَّقلَيْن، وأنَّها العبادة.

الخَامِسَةُ: أَنَّ الرِّسَالَةَ عَمَّتْ كُلَّ أُمَّةٍ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ دِينَ الأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ.

ونعرف أنَّه الحكمة في إنزال الكتب، هذا بلا نزاع، فإذا كان هذا في القرآن فإنَّه في سائر الكتب أيضاً.

لا حُجَّة لأحدٍ بعد الرُّسُل

(الخَامِسَةُ) من فوائد هذا الباب: **(أَنَّ الرِّسَالَةَ عَمَّتْ كُلَّ أُمَّةٍ)** إزالةً للحُجَّة، وإزاحةً للعِلَّة، وقطعاً للمَعْذِرَة ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾.

التَّوحيد دين الأنبياء

(السَّادِسَةُ) من فوائد هذا الباب التي ذُكِرت فيه: **(أَنَّ دِينَ الأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ)** لا يختلف؛ ﴿أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾؛ دينُ جميع المرسلين هو هذا، وهو أن تكون العبادة بجميع أنواعها للَّه ربِّ العالمين، هذا هو الذي بُعِثَت به الرُّسُل، تدلُّ عليه هذه الآية، وعموم ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾؛ فإنَّه شَمِلَ آدمَ وذرِّيَّته، فهو دالٌّ على أنَّه ما تغيَّر ولا يتغيَّر؛ بل هو واحد، إنَّما التَّغيُّر والتَّنوُّع في الشَّرائع، وفي الآية الأخرى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ﴾، وفي الحديث: «نَحْنُ مَعَاشِرَ الأَنْبِيَاءِ دِينُنَا وَاحِدٌ»[1]،

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول اللَّه: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾، رقم (٣٤٤٣)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب فضائل عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، رقم (٢٣٦٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولفظه: «الأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ؛ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ».

السَّابِعَةُ - المَسْأَلَةُ الكَبِيرَةُ -: أَنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ؛ ....

فالمرسلون - من أوَّلِهم إلى آخِرِهم وخاتمتهم مُحمَّد عليهم الصلاة والسلام - دينهم واحد؛ كون المعبود هو ربُّ العالمين، لا يُفعَل شيء من القُرَب - فِعلاً ولا تَرْكاً - إلَّا للَّه.

التَّنوُّع في الشَّرائع خاصَّة

أمَّا بعض الشَّرائع ففيها تنوُّع؛ فتحليلٌ في الشَّريعة الأُولى، وتحريمٌ في شريعة الثَّاني؛ لكمال عِلمِه وحكمتِه، الذي يَضَع الأشياء مواضعها، وفي الموضع اللَّائق بها، وكلُّه تَعبُّدٌ لربِّ العالمين، كلُّها تُفعل ابتغاء وجه اللَّه، هو المعبود وحده، فالتَّنوُّع في صور الشَّرائع، أمَّا المقصود بها فهو واحد، وهو وجه اللَّه، وإلَّا فأصل الدِّين واحد، قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾ الآية.

عبادة اللَّه لا تَحصُل إلَّا بالكفر بالطَّاغوت

(السَّابِعَةُ - المَسْأَلَةُ الكَبِيرَةُ -: أَنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُلُ) ولا تُتَصوَّرُ لأحدٍ، ولا يَنالُها من الخَلْقِ أحدٌ (إِلَّا بِالكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ) إلَّا إذا كَفَر بالطَّاغوت؛ والمُصَنِّف أخذها من ﴿ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾؛ فإنَّ الآيةَ دلَّت على شيئين: ﴿أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾، فدَلَّ على أمرين؛ الأوَّل مَقرونٌ بالثَّاني.

. . . .

تَفَطُّنُك للسِّرِّ في ذلك وهو: أنَّ كثيراً من النَّاس يَحْسَبون أنَّ الاعترافَ وحده أو العَملَ وحده يكفي، والنُّصوص بخلاف ذلك، فإنَّ الآيةَ[1] في الكلام الآخَر، وهو اعتقادُ وشهادةُ أنَّ عبادةَ غير اللَّه هي الكفر والضَّلال؛ فمتى توقَّف ولو على وجه التَّورُّع لم يُعصَم دمه وماله؛ ولهذا يأتيك قوله: (﴿فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ﴾).

مِنْ لوازم الكفر بالطَّاغوت: تكفير المشركين

ويلزم من ذلك: تكفير المشركين؛ إذ لو كان كافراً بما يُعبَد من دون اللَّه لَأَعْمَلَ ذلك، وكَفَّر مَنْ يوجد منه هذا العمل - وهو الشِّرك -، فإنَّ مِنْ لَازِم الكفر بالطَّاغوت: تَكفيرَ مَنْ عَبَد غيرَ اللَّه، فإذا لم يكفِّرهم عَرَفْنَا أنَّه ما عَبَدَ اللَّه وحده.

وكثيرٌ من النَّاس إذا سمع بالتَّوحيد أَعْجَبَه، وسَرَّه أنَّه هو التَّوحيد، واعتقده، لكن إذا كان عند مسألةِ: أنَّ ضدَّه الكفر، أو يُكفِّر مَنْ عَبَدَ غير اللَّه؛ صار عنده[2] لأجل ما يوجد من الشُّبَه - هؤلاء يَتَصدَّقون، هؤلاء، هؤلاء... إلخ -، فيَستعظِم مِنْ جهلِه أن يَحْكُم عليهم بالكفر، ولذلك يُعَظِّم المُصَنِّف هذه المسألة، فهي المسألة العظيمة، وفيها الفَرْق.

---

(١) وهي قوله تعالى: ﴿أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ﴾ [النحل: ٣٦].

(٢) استعظام لذلك.

فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

المُسْتَمْسِك بالعُرْوَة الوُثْقَى: مَنْ جمع أمرين

(فَفِيهِ مَعْنَى) الآية الأخرى (قَوْلِهِ: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾) فإنَّها دلَّت على أنَّ المُسْتَمْسِك بالعُرْوَة الوُثْقَى هو الجامع للأمرين: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ﴾).

و«العُرْوَةُ الوُثْقَى» هي: «لا إله إلَّا اللَّه».

ومعنى (﴿ٱلْوُثْقَىٰ﴾): القويَّة[1]، فلا تخونه أبداً.

ومعنى (﴿ٱسْتَمْسَكَ﴾): أخذ بها حقيقةً بقوَّة[2].

معنى «لا إله إلَّا اللَّه»: الكفر بالطَّاغوت والإيمان باللَّه

وبهذا يتبيَّن لك معنى: «لا إله إلَّا اللَّه»، وأنَّ معنى «لا إله إلَّا اللَّه» هو: الكفر بالطَّاغوت.

فصار الدِّين المبعوث به المرسلون مُتحصَّلاً من أمرين: من الكفر بالطَّاغوت، والإيمان باللَّه.

الطَّاغوت عامٌّ في كلِّ ما عُبد من دون اللَّه

(الثَّامِنَةُ: أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ) يعني:

---

(١) تفسير ابن كثير (١/ ٦٨٤).

(٢) تفسير ابن كثير (٦/ ٣٤٧).

. . . .

لا يُتصوَّر أنَّه شيءٌ مُعَيَّنٌ مَخصوصٌ؛ بل المراد الجنس، وذلك أنَّ اشتقاقَه من الطُّغيان، وهو: مُجاوَزةُ الحدِّ، فهو عامٌّ، كما قاله مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1]: «هو: كلُّ ما عُبِدَ مِنْ دون اللَّه»[2]، وقد حَدَّه ابن القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ بحدٍّ يجمع التَّفاسير جميعاً، فقال: «الطَّاغوت: ما تَجاوَزَ به العبدُ حدَّه؛ من مَعبودٍ، أو مَتبوعٍ، أو مُطاعٍ»[3].

فقول المُصَنِّف: (**أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ**) يعني: في قوله: ﴿وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ عامٌّ، سواء كان من الأنبياء أو الأولياء أو الصَّالحين.

ومن المعلوم أنَّ مَنْ عَبَدَ مخلوقاً فلا تفصيل فيه، ومَنْ عُبِد وهو راضٍ فهو طاغوت، لكنَّ الأنبياء والصَّالحين لا يرضون بهذا، فليسوا طواغيتَ؛ فإنَّ الطَّاغوت: الشَّيطان؛ فهو ما دعا إلَّا الشَّيطان، فإنَّ الشَّياطين هي التي زيَّنَتْه، فهو عابدٌ للشَّيطان، هو الذي دعاه، وإن صَحَّ أن يقال: إنَّه عَبَدَ فلاناً، فهو إنَّما يَعبُدُ الشَّيطان.

---

(١) هو: أبو عبد اللَّه مالك بن أنس بن مالك الأَصبحي، ولد سنة (٩٣هـ)، إمام دار الهجرة، وأحد أئمَّة المذاهب الأربعة، كان عالم المدينة في زمانه، وقَصَدَهُ طلبة العِلم من الآفاق، توفِّي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة (١٧٩هـ). حلية الأولياء (٦/ ٣١٦)، سير أعلام النُّبلاء (٨/ ٤٨).

(٢) تفسير القرآن لابن وهب (٢/ ١٣٥).

(٣) إعلام الموقِّعين (٢/ ٩٢).

التَّاسِعَةُ: عِظَمُ شَأْنِ ثَلَاثِ الآيَاتِ المُحْكَمَاتِ فِي سُورَةِ الأَنْعَامِ عِنْدَ السَّلَفِ، وَفِيهَا عَشْرُ مَسَائِلَ؛ أَوَّلُهَا: النَّهْيُ عَنِ الشِّرْكِ.

العَاشِرَةُ: الآيَاتُ المُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الإِسْرَاءِ، وَفِيهَا ثَمَانِيَ عَشْرَةَ مَسْأَلَةً؛ بَدَأَهَا اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿لَّا تَجْعَلْ مَعَ

فالطَّاغوت عامٌّ، فالذي عَبَدَ مع اللَّه غيره ما كفر بالطَّاغوت، ولا أتى بالدِّين، ولا امتثل مَا خُلِق له.

(التَّاسِعَةُ: عِظَمُ شَأْنِ ثَلَاثِ الآيَاتِ المُحْكَمَاتِ فِي سُورَةِ الأَنْعَامِ عِنْدَ السَّلَفِ، وَفِيهَا عَشْرُ مَسَائِلَ؛ أَوَّلُهَا: النَّهْيُ عَنِ الشِّرْكِ).

بَدْءُ المحرَّمات بالنَّهي عن الشِّرك يدلُّ على أنَّه أعظمها

كون أوَّلِها النَّهي عن الشِّرك يدلُّ على أنَّه أعظمها، فإنَّ العرب لا يبدؤون إلَّا بالأهمِّ، قال سِيبَوَيْه رَحِمَهُ اللَّهُ[(١)]: «إنَّ العَربَ إنَّما يُقدِّمون الذي بيانه أهمُّ لهم، وهم ببيانه أعنى»[(٢)].

(العَاشِرَةُ: الآيَاتُ المُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الإِسْرَاءِ، وَفِيهَا ثَمَانِيَ عَشْرَةَ مَسْأَلَةً؛ بَدَأَهَا اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿لَّا تَجْعَلْ مَعَ

---

(١) هو: أبو بِشْر سِيبَوَيْه عَمْرو بن عثمان بن قَنْبَر الفارسي، إمام النَّحو، طَلَب الفقه والحديث مُدَّة، ثمَّ أقبل على العربيَّة، فبَرع وساد أهل العصر، وألَّف فيها كتابه الكبير، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١٨٠هـ). طبقات النَّحويين واللُّغويين (ص٦٦)، سير أعلام النُّبلاء (٨/ ٣٥١).

(٢) الكتاب (١/ ٣٤).

ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولًا﴾، **وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ:** ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾، **وَنَبَّهَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ المَسَائِلِ بِقَوْلِهِ:** ﴿ذَٰلِكَ مِمَّآ أَوْحَىٰٓ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ ٱلْحِكْمَةِ﴾.

ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولًا﴾[1]، **وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ:** ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾.

وَنَبَّهَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ المَسَائِلِ بِقَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ مِمَّآ أَوْحَىٰٓ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ ٱلْحِكْمَةِ﴾.

النَّهي عن الشِّرك يَستدعي الأمر بالتَّوحيد

والنَّهي عن الشِّرك يَستدعي الأمر بالتَّوحيد؛ فدَلَّت على عِظَم شأن التَّوحيد، وكونه أوجب الواجبات، وعِظَم الشِّرك وقُبْحه، وأنَّه أكبر الكبائر والمُحرَّمات.

أوجه عظم شأن التَّوحيد وقبح الشِّرك من الآيات المُحْكَمات

فيصير فيها الأمر بالتَّوحيد مرَّتَيْن، والنَّهي عن الشِّرك مرَّتَيْن، كأنَّ الثَّاني تأكيد للأوَّل، فهو يُفيدُ: الأمر بالتَّوحيد، وغِلَظ الشِّرك؛ البداءة ثمَّ الخاتمة.

ففيه من تأكيد التَّوحيد: الابتداء، والختم كذلك.

يعني: أنَّ في الآيات عِظَم شأنِه وفَضْلِه وأَجْرِه، وعِظَم قبح

---

(١) قال الوالد ﷺ: «هذه لم تُذْكَر في المتن، لكن بما أنَّ آية ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾ تتوسط النَّهي عن الشِّرك في موضعين - وقد أوردها هنا - فهذا وجه إيراد ما ذكر».

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: آيَةُ سُورَةِ النِّسَاءِ الَّتِي تُسَمَّى: «آيَةَ الحُقُوقِ العَشَرَةِ»؛ بَدَأَهَا اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ﴾.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ.

الشِّرك؛ بوجوه:

أحدها: البَداءة به.

الثَّاني: الخَتْم به.

الثَّالث: التَّأكيد؛ بكونه ذُكِر مرَّتَيْن.

فاسْتَفَدْنا: أنَّ التَّوحيدَ أوجب الواجبات، وضدَّه أعظم المُحَرَّمات.

آية الحقوق العشرة بدأها اللَّه بالتَّوحيد والنَّهي عن الشِّرك

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: آيَةُ سُورَةِ النِّسَاءِ الَّتِي تُسَمَّى: «آيَةَ الحُقُوقِ العَشَرَةِ») سُمِّيت بذلك؛ لِتَضَمُّنِها عشرة حقوق، (بَدَأَهَا اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ﴾) تُفيدُ كون التَّوحيد أوجب الواجبات، وأنَّ الشِّركَ أَعظمُ المُحرَّمات.

الآية تُفيدُ تفسير التَّوحيد

وتُفيدُك تفسير التَّوحيد، لو قيل لك: ما هو التَّوحيد؟

قل: هو في قوله: (﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ﴾).

فهذا هو تفسير التَّوحيد: عِبادةُ اللَّه وحده، وتَركُ الشِّرك.

(الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ)

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْنَا.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ العِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَدَّوْا حَقَّهُ.

يعني: لو وَصَّى لم يُوصِ إلَّا بالثَّلاث[1]، أو ما دَلَّت عليه.

التَّوحيد حَقُّ اللَّه على العباد

(الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْنَا) يعني: معرفة أنَّ التَّوحيدَ هو حَقُّ اللَّه علينا؛ نَعْرِفُ من الحديث: أنَّه هو حَقُّ اللَّه على العباد.

فتبيَّن: عِظَم شأنه، كما عَرَفْنَا أنَّه هو الحكمة في إيجاد الثَّقلَيْن، وأنَّه هو الحكمة في إرسال الرُّسُل وإنزال الكتب، إلى آخر ما تضمَّنته الآيتان[2].

حَقُّ العباد على اللَّه إذا أدَّوا حَقَّه أن لا يعذِّبهم

(الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ العِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَدَّوْا حَقَّهُ) هو أن لا يعذِّبهم.

عِظَم شأن التَّوحيد من الحديث من جهتين

فدَلَّ على عِظَم شأن التَّوحيد من جهتين:

- كونه حَقَّه، لا حَقَّ له سواه؛ غير هذا الحَقِّ.

- والثَّانية: عِظَم شأن جزائه، وأنَّه لا يعذِّبهم إذا لقوه به.

---

(١) أي: ثلاث الآيات من سورة الأنعام التي سبق ذكرها (ص١٨٨).

(٢) يعني: الآية الأُولى والثَّانية من أدلَّة الباب، وهما: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذِهِ المَسْأَلَةَ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: جَوَازُ كِتْمَانِ العِلْمِ لِلْمَصْلَحَةِ.

الفَرْقُ بين حَقِّ الرَّبِّ وحَقِّ العَبْد

والكلام على الفَرْق وهو: حَقُّ الرَّبِّ على العباد حَقُّ فرضٍ وإيجابٍ، وحَقُّ العباد على اللَّه تفضُّلٌ وإحسانٌ.

أقسام النَّاس في معنى حَقِّ العباد

والنَّاس في هذا الحَقِّ أقسام:

- منهم مَنْ قال: هو وَعْد، وهو لا يُخلف، يعني: أنَّه وَعْدٌ مُؤَكَّد.

- وقابلهم طائفة أخرى، وقالوا: هو حَقٌّ مثل حَقِّ العباد بعضهِم على بعض، فهؤلاء قَاسُوا الخالق على المخلوق.

وكلٌّ مُخطئٌ.

- والحَقُّ: أنَّه حَقٌّ، وليس واجباً بالاستحقاق؛ بل هو واجب بالإيجاب، لا بالاستحقاق، كما قيل:

مَا لِلْعِبَادِ عَلَيْهِ حَقٌّ وَاجِبٌ ... كَلَّا، وَلَا سَعْيٌ لَدَيْهِ ضَائِعُ

إِنْ عُذِّبُوا فَبِعَدْلِهِ، أَوْ نُعِّمُوا ... فَبِفَضْلِهِ وَهُوَ الكَرِيمُ الوَاسِعُ

(الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذِهِ المَسْأَلَةَ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ) دليل ذلك: **(أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟)**.

جواز كتمان العِلم لمصلحة راجحة

(السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: جَوَازُ كِتْمَانِ العِلْمِ لِلْمَصْلَحَةِ) يعني:

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: اسْتِحْبَابُ بِشَارَةِ المُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: الخَوْفُ مِنَ الِاتِّكَالِ عَلَى سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُ المَسْؤُولِ عَمَّا لَا يَعْلَمُ: «اللَّهُ

الرَّاجحة في الدِّين، لا بحسب رأي كلِّ أحد - يعني: المصلحة التي هي من مقصود الشَّارع، لا الشَّهوانيَّة -، فالكتمان: الذي فيه مصلحة راجحة على مصلحة الإخبار؛ وإلَّا فالكتمان فيه الوعيد، والأحاديث فيه معروفة[1].

وكأنَّ معاذاً رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ تعارض عنده شيئان: إثم الكتمان، وهو أعظم من خوف الاتِّكال على سَعَة رحمة اللَّه.

استحباب بشارة المسلم بما يسرُّه

(السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: اسْتِحْبَابُ بِشَارَةِ المُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ) التي تَسُرُّهم، ويدلُّ دلالة العكس؛ بأنَّه لا ينبغي بما يغُمُّه.

الخوف من الاتِّكال على سَعَة رحمة اللَّه

(الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: الخَوْفُ مِنَ الِاتِّكَالِ عَلَى سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ) في قوله: (**فَيَتَّكِلُوا**)، فيجرُّهم ذلك إلى التَّكاسُل، أو الوقوع في شيء من الحرمات؛ فيُخاف على أهل التَّوحيد.

رَدُّ العِلم إلى عَالِمِه

(التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُ المَسْؤُولِ عَمَّا لَا يَعْلَمُ: «اللَّهُ

---

(١) منها: حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ؛ أَلْجَمَهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ القِيَامَةِ» رواه أحمد في المسند، رقم (٨٥٣٣).

وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ».

العِشْرُونَ: جَوَازُ تَخْصِيصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالعِلْمِ دُونَ بَعْضٍ.

الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: تَوَاضُعُهُ ﷺ لِرُكُوبِ الحِمَارِ مَعَ الإِرْدَافِ عَلَيْهِ.

الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: جَوَازُ الإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ.

وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ» أن يَرُدَّ العلم إلى عالمه، من قوله في هذا الحديث: (**اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ**).

فأفاد: حُسْنَ الأدب لِمَنْ سُئِل عمَّا لا يعلم.

جواز تخصيص بعض النَّاس بالعِلم

(العِشْرُونَ: جَوَازُ تَخْصِيصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالعِلْمِ دُونَ بَعْضٍ) تخصيص معاذ رضي الله عنه دليلٌ على جواز ذلك؛ فإنَّ النَّاس ليسوا سواءً؛ كلُّ واحدٍ يُخبَر بما يُخبَر به غيرُه؟! بل لا يُخبَر إلَّا من عنده أهليَّةٌ لذلك.

تواضع النَّبيِّ ﷺ من جهتين

(الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: تَوَاضُعُهُ ﷺ لِرُكُوبِ الحِمَارِ مَعَ الإِرْدَافِ عَلَيْهِ) تواضع أن يركب، وأردف معاذاً رضي الله عنه، وأهل الكِبْر يأنفون من ركوب الحُمُر والإرداف، والنَّبيُّ ﷺ فعَل الأمرَيْن، وهو ﷺ سيِّدُ المتواضعين، وأكرمُ الخَلْقِ أجمعين.

جواز الإرداف على الدَّابَّة

(الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: جَوَازُ الإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ) إذا كانت

الثَّالِثَةُ وَالعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه.
الرَّابِعَةُ وَالعِشْرُونَ: عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ المَسْأَلَةِ.

تُطِيق، فهو دَليلٌ على جواز ذلك، أمَّا إذا كان يُعجِز[1] فلا؛ لأنَّه ظُلم، والحمار الذي رَكِبَه ﷺ كان يُطِيق.

فَضْلُ معاذٍ رضي الله عنه

(الثَّالِثَةُ وَالعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه) من وجوه: من إردافه، وتخصيصه على غيره بهذا العلم؛ وفضائلُه شهيرة، وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقرأ: «إِنَّ مُعَاذاً كَانَ أُمَّةً قَانِتاً لِلَّهِ حَنِيفاً، وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»[2]، وقال ﷺ: «إِنَّ مُعَاذاً يَجِيءُ يَوْمَ القِيَامَةِ أَمَامَ العُلَمَاءِ بِرَتْوَةٍ[3]»[4].

عِظَم شأن حَقِّ اللَّه على العباد

(الرَّابِعَةُ وَالعِشْرُونَ: عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ المَسْأَلَةِ) يُفيدُك عِظَم شأنها؛ كونها حَقَّ اللَّه على العباد الذي أحَقَّه عليهم، ولا يَقبَلُ

---

(١) أي: إذا كان الإرداف يُعجِز الدَّابَّة.
(٢) رواه الطَّبريُّ في تفسيره (١٤/ ٣٩٤)، وتمامه: «قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْجَعَ - يُقَالُ لَهُ: فَرْوَةُ بْنُ نَوْفَلٍ -: نَسِيَ، إِنَّمَا ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ نَسِيَ؟! إِنَّمَا كُنَّا نُشَبِّهُهُ بِإِبْرَاهِيمَ، قَالَ: وَسُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ عَنِ الأُمَّةِ، فَقَالَ: مُعَلِّمُ الخَيْرِ، وَالقَانِتُ: المُطِيعُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ».
(٣) الرَّتْوَة: الرَّمْيَة بسَهْمٍ، وقيل: بحَجَرٍ. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٩٥)، العدَّة في شرح العمدة لابن العطَّار (١/ ٥٧٧).
أي: يكونُ مُعاذٌ رضي الله عنه يومَ القيامة أمامَ العُلَمَاء بمِقْدَار مَسَافَة الرَّمْيَة بالسَّهْم أو الحَجَر.
(٤) رواه الطَّبرانيُّ في المعجم الصَّغير (١/ ٣٣٥)، رقم (٥٥٦)، من حديث جابر بن عبد اللَّه رضي الله عنهما.

. . . .

منهم سواه، وكونُ اللَّه أوجب لأهلها حَقّاً على نفسه، وأنَّها أوجب الواجبات، وضدُّها الشِّرك أعظم المُحرَّمات.



بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ

بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ

مناسبة الباب لِمَا قبلَه

لـمَّا ذكر التَّوحيد وكانت الأنفس لها تَشَوُّقٌ وتَشَوُّفٌ إلى معرفة المعالي والفضائل ونيلها وتحصيلها؛ ذَكَر هذا الباب.

شرح التَّرجمة

(بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ) يعني: باب بيان عظيم فضل التَّوحيد، وبيان عظيم تكفيره للذُّنُوب، فالتَّوحيد هو أفضلُ الأعمال على الإطلاق، وهو أعظمُها تكفيراً للذُّنُوب؛ كما أنَّه لا عَمَلَ مثله؛ فلا مثل له في تكفيره للذُّنوب.

و**(التَّوْحِيدُ)** المراد به هنا: توحيد الأُلوهيَّة والعبادة.

الرَّاجح أنَّ «مَا» مَصدريَّة

(وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ) **(مَا)** هنا: يحتمل أن تكون موصولة، ويحتمل أن تكون مصدريَّة؛ وأرجح القولين: ما رَجَّحَه الشَّارح[(١)]؛ من كونها مَصدريَّة؛ أي: وتكفيره الذُّنُوب[(٢)].

---

(١) الشَّارح هو: سليمان بن عبد اللَّه بن مُحمَّد بن عبد الوهَّاب التَّميمي النَّجدي، ولد سنة (١٢٠٠هـ)، مُحَدِّث، فقيه، صنَّفَ ودرَّسَ، وأفتى، كان في معرفة رجال الحديث يُسامي أكابر الحُفَّاظ، وكان حَسَنَ الخَطِّ ليس في زمانه مَنْ يكتبُ بالقلم مثله، توفِّي رحمه الله سنة (١٢٣٣هـ). الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٦/ ٣٨٤)، تسهيل السَّابلة (٣/ ١٦٦٢).

ولُقِّب بـ«الشَّارح»؛ لأنَّه أوَّل مَنْ شَرَحَ كتاب التَّوحيد شَرْحاً مُدَوَّناً.

(٢) تيسير العزيز الحميد (ص٤٩).

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾.

(**وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى:** ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾) أخلَصوا، ووحَّدُوا.

(﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ﴾) اللَّبْس: الخَلْط[1]؛ لم يَخْلِطُوا (﴿إِيمَٰنَهُم﴾) تَوْحيدَهم، (﴿بِظُلْمٍ﴾) بشركٍ.

(﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ﴾) يعني: في الدُّنيا والآخرة.

(﴿وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾) إلى الصِّراط المستقيم.

وهذه الآيةُ فَصْلُ القضاء من اللَّه بين إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ وقومه، فإنَّ قَبْلَها قوله تعالى: ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥۚ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِۚ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيْـًٔاۗ وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًاۗ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ۞ وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًاۚ فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

الظُّلم في الآية: الشِّرك

والظُّلم المراد به في هذه الآية: الشِّرك، والدَّليل أنَّه الشِّرك: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾، ولذلك «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ[2] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا

---

(١) الصِّحاح (٣/ ٩٧٣).

(٢) أي: قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢].

. . . .

رَسُولَ اللَّهِ، وَأَيُّنَا لَمْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ؟! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَيْسَ ذَلِكَ؛ إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ: ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾»(١)، فبيَّن لهم ﷺ أنَّ الظُّلمَ المراد هو: الشِّرك.

المراد بالشِّرك في الحديث

وقوله: «إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ» إن أراد الأكبر؛ فمَقصودُه: أنَّ مَنْ لم يكن من أَهلِه فهو آمِنٌ ممَّا وُعِد به المشركون من عذاب الدُّنيا والآخرة.

وإن كان مراده جنس الشِّرك - يُقال: ظُلْمُ العبدِ نفسه؛ كبُخله لحُبِّ المال ببعض الواجب هو شرك أصغر، وحُبِّه ما يبغضه اللَّه تعالى حتَّى يُقَدِّم هواه على مَحَبَّة اللَّه شرك أصغر، ونحو ذلك -؛ فهذا فاته من الأمن والاهتداء بحسبه؛ ولهذا كان السَّلَف يُدخِلُون الذُّنُوب في هذا الشِّرك بهذا الاعتبار، لا مطلقاً؛ باعتبار أنَّه قدَّم مَحبُوبَه على محبوب اللَّه، وطاعة هواه على طاعة مولاه.

تعريف الظُّلم لُغةً وشرعاً

والظُّلم أَصلُه في لغة العرب: وضع الشَّيء في غير

(١) رواه البخاريُّ، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول اللَّه تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَٰنَ ٱلْحِكْمَةَ أَنِ ٱشْكُرْ لِلَّهِ﴾، رقم (٣٤٢٩)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب صدق الإيمان وإخلاصه، رقم (١٢٤)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

. . . .

مَوْضِعِه[(١)]، كما قال النَّابغة[(٢)]:

. . . .

وَالنُّؤْيُ[(٣)] كَالحَوْضِ بِالمَظْلُومَةِ الجَلَدِ[(٤)]

مراده: أنَّك حفرت في غير مَحفَر، فإنَّ المَظلومَة هي: الوَعْر.

وفي النُّصوص يُطلَق على الشِّرك، ويُطلَق على المعاصي[(٥)]، ولكن عند الإطلاق فالمراد به: الشِّرك.

سبب تسمية المشرك والعاصي ظالماً

وإنَّما سُمِّي المشرك: ظالماً؛ لأنَّه وَضَع العبادة في غير مَوْضِعِها، وصَرَفَها لغير مستحقِّها.

---

(١) تهذيب اللُّغة (١٤/ ٢٧٤).

(٢) هو: أبو أمامة زياد بن معاوية بن ضباب ابن ذبيان، أحد شعراء الجاهليَّة المشهورين، ومن أعيان فحولهم المذكورين، كانت تضرب له قُبَّة من جلد أحمر، فيأتيه الشُّعراء فيَعرِضُون عليه أَشْعَارَهُم، توفِّي قبل الهجرة بثماني عشرة سنة. تاريخ دمشق لابن عساكر (١٩/ ٢٢١)، الأعلام للزِّركلي (٣/ ٥٤).

(٣) النُّؤْيُ: الحاجز حول البيت من تراب. تهذيب اللُّغة (١٦/ ٢٧٥).

(٤) الجَلَد: ما صَلُبَ من الأرض واستوى مَتْنُه. العين (٦/ ٨١).
والبيت للنَّابغة الذبياني في ديوانه (ص٤٧)، وصدره:
إلَّا الأَوَارِيَّ لَأْيـاً مَـا أُبَـيِّـنُـهَـا . . . .

(٥) كقوله تعالى حكاية عن آدم وزوجه عليهما السلام: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

. . . .

وسُمِّي العاصي: ظالماً؛ لأنَّه تَجَاوَز حَدَّه، فإنَّ حَدَّه أن يكون مُطِيعاً؛ فهو ظَلَم نَفْسَه بالمعاصي، وتعدَّى فيها حَدَّها، ووَضَعَها في مَوْضِعٍ غير مُستحقٍّ لها، فإنَّ اللَّائقَ بها إطاعتها لخالقها.

أنواع الظُّلم

والظُّلم ثلاثة أنواع:

- ظلم الشِّرك.

- وظلم العباد؛ بالتَّعدِّي عليهم في نفسٍ، أو مالٍ، أو عِرضٍ.

- وظلم النَّفس؛ بالذُّنُوب والسَّيِّئات، بما دون الشِّرك.

ثواب السَّالم من الظُّلم

فمَنْ سَلِم من أنواع الظُّلم الثَّلاثة؛ فله الأمن التَّامُّ، والاهتداء التَّامُّ، ومَنْ سَلِمَ من الأكبر - وهو ظُلم الشِّرك - ولَمْ يَسْلَم مِنْ ظُلْمِه لنفسه؛ كان له الأمن والاهتداء مطلقاً - مُطلَق الأمن -، بمعنى: أنَّه آمِنٌ ممَّا وُعِد به المشركون من عذاب الدُّنيا والآخرة، وأنَّه لا بُدَّ له من دخول الجَنَّة، كما وُعِد بذلك في الآية الأخرى: ﴿ثُمَّ أَوۡرَثۡنَا ٱلۡكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَيۡنَا مِنۡ عِبَادِنَاۖ فَمِنۡهُمۡ ظَالِمٞ لِّنَفۡسِهِۦ﴾ ومعه أصل الاهتداء إلى الصِّراط المستقيم، ﴿وَمِنۡهُم مُّقۡتَصِدٞ وَمِنۡهُمۡ سَابِقُۢ بِٱلۡخَيۡرَٰتِ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَضۡلُ ٱلۡكَبِيرُ * جَنَّٰتُ عَدۡنٖ يَدۡخُلُونَهَا﴾، وهذا لا ينفي أن يُؤاخَذ

. . . .

نقص الأمن والاهتداء بحسب ما نَقَص من الإيمان

أَحدُهم بظلمه لنفسه إذا لم يَتُبْ، أو يُجزَى بسيِّئاته في الدُّنيا بالمصائب، فإنَّ أهلَ الكبائر مُعرَّضُون للخوف، لم يحصل لهم الأمن التَّامُّ ولا الاهتداء التَّامُّ الذي يكونون به مهتدين إلى الصِّراط المستقيم؛ لهم مِنْ نقص الأمن والاهتداء بحسب ما نقص من إيمانهم بظلمهم لأنفسهم.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

ومطابقة الآية للتَّرجمة: أنَّ مَنْ مات سالماً مِنْ لَبْس إيمانه بشركٍ فله الأمن؛ فلا بُدَّ أن يدخل الجَنَّة كما وُعِد بذلك؛ فتبيَّن بذلك: أفضليَّة التَّوحيد، وأنَّه السَّبب إلى النَّجاة من النَّار؛ فإنَّ الأعمال كلَّها محتاجة إلى التَّوحيد في السَّلامة من الخلود في النَّار، بخلاف مَنْ أتى بجميع الأعمال المشروعة ولكنْ مفقودٌ منه التَّوحيد؛ فإنَّه لا يكون من أهل النَّجاة والاهتداء بحال.

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . . . .

شهادة أن لا إله إلّا اللّه علم وعمل

(عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) عالماً بمعناها، عاملاً بمقتضاها؛ باطناً وظاهراً.

مقتضيات شهادة أن لا إله إلّا اللّه

الشَّهادة تقتضي: العلم بالمشهود به؛ فلو كان عن جهلٍ لم تكن شهادة.

وتقتضي: اليقين؛ فلو كانت عن شكٍّ لم تكن شهادة.

وتقتضي: الصِّدق؛ ولهذا الأعمال من العاملين تختلف اختلافاً عظيماً بحسب ما في القلب، فمَنْ كانت أعماله أنقص فذلك على حسب نقص تصديقه.

وتقتضي: العمل بذلك؛ فالذي لا يعمل ما شَهِد، يعني: ما يُتصوَّر في قلبه، فتَخلُّفه عن العمل شاهدٌ بأنَّه ما شَهِد بقلبه، فلو شَهِد حقيقةً ما تخلَّف أبداً ضرورة.

القبوريُّون علموا ولم يعملوا

فالمشركون يقولون: «لا إله إلَّا اللَّه»، وألسنتهم وفِعالهم تقول: فلان الإله، فهم عَمَدوا إلى روح الدِّين وأساسه فنقضوه، وقالوا: نحن نُصَلِّي، ونَصُوم، ونشهد أن لا إله إلَّا اللَّه، وكذا، وكذا، وخالفوا أصل الدِّين؛ فمَنْ أَقرَّ بها لفظاً وجَحَدَها معنىً - بأن كان مخالفاً لها - فهو مُرتدٌّ، وهو أعظم من الكافرِ

وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، . . . . . .

الأصليِّ؛ فالقُبوريُّون في هذه الأزمان كفَّار مُرتدُّون؛ لكونهم عرفوا، وجحدوا مدلولها.

فتبيَّن بهذا: أنَّه لا بُدَّ من العلم بها، والعمل، والصِّدق.

فبالعلم ينجو من طريقة النَّصارى - وهي الضَّلال -، وبالعمل ينجو من طريقة اليهود، وبالصِّدق ينجو من طريقة المنافقين.

معنى شهادة لا إله إلَّا اللَّه

و **(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)** معناها: لا معبود حَقٌّ إلَّا اللَّه.

ففيها: نفي الأُلوهيَّة التي بحَقٍّ عمَّا سوى اللَّه، وإثباتها بجميع أنواعها للَّه وحده.

تأكيد الإثبات والنَّفي

(وَحْدَهُ) تأكيد للإثبات، **(لَا شَرِيكَ لَهُ)** تأكيد للنَّفي، قال الحافظ(١): «تأكيدٌ بعد تأكيدٍ؛ اهتماماً بمَقَام التَّوحيد»(٢).

شهادة أنَّ مُحمَّداً ﷺ عبدُه ورسولُه رَدٌّ على أهل الإفراط والتَّفريط

(وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ) الجمع له ﷺ بين العُبوديَّة والرِّسالة فيه ردٌّ:

---

(١) هو: أبو الفضل أحمد بن علي بن مُحمَّد الكنانيُّ العسقلانيُّ، ثمَّ المصريُّ، الشَّافعيُّ، الشَّهير بـ«ابن حجر»، ولد سنة (٧٧٣هـ)، إمام الحُفَّاظ في زمانه، برع في الحديث وتقدَّم في جميع فنونه، توفِّي رحمه الله سنة (٨٥٢هـ). المنهل الصَّافي (٢/ ١٧)، طبقات الحُفَّاظ للسُّيوطيِّ (ص٥٥٢).

(٢) نقله عن الحافظ ابن حجر صاحبُ مرقاة المفاتيح (٢/ ٧٦١).

وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ. . .

- على أهل الإفراط الذين غَلَوْا فيه حتَّى جوَّزوا الاستغاثة به في كلِّ ما يُستغاث باللَّه فيه، فهؤلاء في الحقيقة ما جعلوه عبداً؛ بل اتَّخذوه معبوداً؛ رفعوه فوق منزلته.

- وعلى أهل التَّفريط؛ بتَرْك متابعتِه، والرِّضا عن سنَّتِه بالأوضاع والقوانين الباطلة، فهم ما شهدوا في الحقيقة أنَّه رسولُ اللَّه؛ بل شهادتهم ناقصة على حسب ما كان معهم من تلك الأمور.

شهادة أنَّ عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ عبدُ اللَّه ورسولُه رَدٌّ على أهل الإفراط والتَّفريط

(وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ) هذا فيه: رَدٌّ على أهل الإفراط، وأهل التَّفريط؛ أهل الإفراط الغالين فيه وهم النَّصارى، وأهل التَّفريط في حَقِّه وهم اليهود، الذين قالوا: إنَّه وَلَدُ بَغِيٍّ.

فلا يَصِحُّ توحيد عبدٍ عَلِم بمقالتهما فيه حتَّى يتبرَّأ منهما ومن مقالتهما، وإلَّا كان مُكَذِّباً للَّه ورسوله.

عيسى مَخلوقٌ بكلمة اللَّه

(وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ) أي: الكلمة التي أُرسل بها جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى مريم العَذْرَاء البَتُول، فكان بقول اللَّه له: «كُنْ»، وليس هو نفس «كُنْ»، فـ«كُنْ» من اللَّه قولٌ، وليس «كُنْ» مخلوقاً.

وَرُوحٌ مِنْهُ، . . . .

طائفتان غلطتا في «كلمة اللَّه»

وقد غَلِط في هذه الكلمة طائفتان، وهم: النَّصارى، والجَهْمِيَّة(١).

فالنَّصارى: جعلوا ما كان بها معبوداً.

والجَهْمِيَّة: جعلوا كلام اللَّه مخلوقاً.

(وَرُوحٌ مِنْهُ) وفي لفظٍ: «وَرُوحُ اللَّهِ»(٢)، فهو من الأرواح التي استنطقها وأخذ عليها الميثاق.

أقسام الإضافة إلى اللَّه

والإضافة إلى اللَّه تنقسم إلى قسمين:

- قسم: معنى من المعاني، لا يقوم بنفسه؛ كالعلم والقدرة والحياة ونحو ذلك، فهذا إضافته إلى اللَّه إضافة صفة إلى موصوفها، فالعلم لا يقوم إلَّا بالعالم، والقدرة لا تقوم إلَّا بالقادر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

- والقسم الثَّاني: جسمٌ قائمٌ بنفسه، فهذا ينقسم إلى قسمين:

---

(١) هم: أتباع جَهْم بن صفوان، مِنْ معتقداتهم: إنكار أسماء اللَّه وصفاته، وأنَّ الإيمانَ هو المعرفة باللَّه تعالى فقط، فمَنْ جَحَدَ بلسانه لا يَكفُر، وأنَّ الإيمانَ لا يَتبعَّض، ولا يَتفاضَل أهلُه فيه، فإيمانُ الأنبياء وإيمانُ الأمَّة كلِّها سواء، وقد اتَّفقت الأمَّة على تكفيرهم. الفَرْق بين الفِرَق (ص١٩٩)، المِلَل والنِّحَل (١/ ٨٦-٨٧).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب التَّوحيد، باب قول اللَّه تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾، رقم (٧٤٤٠)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ». . . . .

- قسم يُضاف إلى اللَّه لخَصِيصةٍ خصَّه بها؛ كالكعبة بيت اللَّه، ناقة اللَّه، عيسى روح اللَّه، إبراهيم خليل اللَّه، فإضافتُه إلى اللَّه إضافةُ تشريفٍ وتكريمٍ، وعيسى من هذا القِسْم.

- وقسم إضافتُه إليه لأنَّه خَلَقه، وهذه لا تقتضي تشريفاً ولا تكريماً، كأرض اللَّه، سماء اللَّه، ونحو ذلك.

الجَنَّة والنَّار مخلوقتان وموجودتان الآن

(وَالجَنَّةَ حَقٌّ) يعني: خلقها اللَّه، وهي موجودة الآن، أَعَدَّها لِمَنْ أَطاعَه واتَّقَاه.

(وَالنَّارَ حَقٌّ) موجودة، أَعَدَّها لِمَنْ كذَّبه وعَصَاه.

جزاء مَنْ مات على تلك الخصال التي أساسُها التَّوحيد

فله جواب الشَّرْط، وهو: (أَدْخَلَهُ اللَّهُ الجَنَّةَ) هذا جواب: (مَنْ شَهِدَ...) إلَخ، أي: مَنْ مات على تلك الخصال - التي أَساسُها وأَعظمُها التَّوحيد - أدخله اللَّه الجَنَّة.

(عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ») أي: من صلاح وفساد.

وقيل: إنَّه يدخل الجَنَّة على قَدْرِ عَمَله، كما في قوله: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُواْ﴾[١].

(١) فتح الباري لابن حجر (٦/ ٤٧٥)، مرقاة المفاتيح (١/ ١٠١).

أَخْرَجَاهُ.

مَنْ مات على التَّوحيد يدخل الجَنَّة على أحد تقادير ثلاثة

فالحاصل: أنَّ مَنْ مات على التَّوحيد فلا بُدَّ أن يدخل الجَنَّة، ودخوله الجَنَّة على أحد تقادير ثلاثة:

أحدها: أن لا يموت مُصِرّاً على ذنبٍ أصلاً - أن يلقى اللَّه سالماً من جميع الذُّنُوب -؛ فهذا يدخل الجَنَّة في أوَّل وَهْلَة.

والثَّاني[١]: أن يموت مُصِرّاً على ذنبٍ أو كبيرةٍ؛ فهذا بين أمرَيْن:

- إمَّا أن يُجازيَه بجُرْمِه، فيُدخله النَّار، ويُطهِّر من أوضار[٢] الذُّنُوب وأَرْجَاس المعاصي، ثمَّ يُدخلَه الجَنَّة بعد ذلك.

- وإمَّا أن يعفوَ الرَّبُّ ويتجاوزَ عنه تفضُّلاً وإحساناً، فيُدخله الجَنَّة.

فصار مَصيره إلى الجَنَّة بكلِّ حال، إمَّا آخراً وغاية، وإمَّا ابتداء.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فأفاد: فَضْل التَّوحيد؛ وذلك أنَّ مَنْ مات على التَّوحيد فمَصيرُه إلى الجَنَّة، بخلاف غيره.

(أَخْرَجَاهُ[٣]).

---

(١) ويندرج فيه الثَّالث.

(٢) أي: أوساخ. تهذيب اللُّغة (١٢/ ٤٢).

(٣) رواه البخاريُّ، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾، رقم (٣٤٣٥)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب مَنْ لقي اللَّه بالإيمان وهو غير شاكٍّ فيه دخل الجَنَّة وحرم على النَّار، رقم (٢٨).

وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ رضي الله عنه: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ».

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ رضي الله عنه: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) هذا الحديث من أدلَّة فَضْلِ التَّوحيد، وذلك أنَّ اللَّهَ حَرَّم على النَّار مَنْ أتى بكلمة التَّوحيد.

شروط كلمة التَّوحيد

ثمَّ قَيَّد تحريم النَّار بقوله: (يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»[(١)]) والمراد به: الإخلاص.

فـ«لا إله إلَّا اللَّه» لا تنفع قائلها ولا تَصِحُّ إلَّا باجتماع سبعة شروط، وهذه السَّبعة مُجمع عليها، وأدلَّتُها معروفة[(٢)]، وقد جمعها بعضُهم في بيتٍ فقال:

عِلْمٌ يَقِينٌ وَإِخْلَاصٌ وَصِدْقُكَ مَعْ ... مَحَبَّةٍ وَانْقِيَادٍ وَالقَبُولِ لَهَا[(٣)]

فلا يحصل ما رُتِّب على قولها إلَّا لِمَنْ أتى بهذه الشُّروط.

ركنا كلمة التَّوحيد

وهي لها ركنان: النَّفي، والإثبات.

فعَرَفْتَ أنَّها: قولٌ، واعتقادٌ، وعملٌ، وسلامةٌ من المنافي.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الصَّلاة، باب المساجد في البيوت، رقم (٤٢٥)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصَّلاة، باب الرُّخصة في التَّخلُّف عن الجماعة بعذر، رقم (٣٣).

(٢) ذَكَرَ أدلَّتها الشَّيخ عبد الرَّحمَن بن حسن رحمه الله في قُرَّة عيون الموحِّدين (ص١٨).

(٣) لم أقف على قائلٍ لهذا البيت قبل سماحته رحمه الله.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﵁ مَرْفُوعاً: «قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، عَلِّمْنِي شَيْئاً أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ، قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، . . . .

(وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﵁ مَرْفُوعاً: «قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، عَلِّمْنِي شَيْئاً أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ) علِّمْنِي شيئاً يجتمع لي فيه الأمران: أُثْنِي عليك به، وأَدْعُوك به.

كلمة التَّوحيد مُشتَمِلَة على أفضل الثَّناء والدُّعاء

(قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فإذا قُلتَها فقد دَعَوْتَنِي وأَثْنَيْتَ علَيَّ؛ فإنَّ «لا إله إلَّا اللَّه» دعاء وثناء، فهي اشتملت على ذلك - واشتملت على أنَّها أفضله -؛ فيها ثناء بأنَّه الإلهُ الحَقُّ، وفيها دعاء مسألةٍ، فإذا قال الإنسان: «لا إله إلَّا اللَّه»، «سبحان اللَّه»، ونحو ذلك؛ فإنَّه ما قالها إلَّا طالباً شيئاً.

أنواع الدُّعاء

فإنَّ الدُّعاء نوعان: دعاء عبادة، ودعاء مسألة.

دعاء العبادة مستلزم لدعاء المسألة

فدعاء العبادة نحو: «لا إله إلَّا اللَّه»، «سبحان اللَّه»، و«الحمد للَّه»، وهو مُستَلْزِمٌ لدعاء المسألة.

دعاء المسألة مُتضمِّن لدعاء العبادة

ودعاء المسألة مُتضمِّن لدعاء العبادة، وذلك من جهة:

- أنَّه مأمورٌ بهذا، فإذا فعله فهو فاعلٌ عبادة؛ فدَلَّ على أنَّ الدُّعاء والطَّلب عبادة.

- ولأنَّ السَّائل أَخْلَص سؤاله للَّه، يعني: ما سأل إلَّا اللَّه.

قَالَ: يَا رَبِّ، كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا، قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ؛ مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»

- وأيضاً في ضِمْنِه وصف الرَّبِّ بالمغفرة، وأشباه هذا.

فدعاء العبادة فيه ضمناً.

فالأوَّل يستلزم الثَّاني، والثَّاني يَتضمَّن الأوَّل.

فـ«لا إله إلَّا اللَّه» اشتملت على الأمرين.

سؤال موسى عليه السلام ربَّه اختصاصه بذكر ودعاء

(قَالَ: يَا رَبِّ، كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا) كأنَّ موسى عليه السلام قال: وإنَّما أُريدُ شيئاً تَخصُّني به من بين عبادك.

وفي رواية: «قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ - أي: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ الإِلَهُ الحَقُّ -، إِنَّمَا أُرِيدُ شَيْئاً تَخُصُّنِي بِهِ»(١).

التَّنبيه على فضل كلمة التَّوحيد

فلمَّا ابتغى موسى عليه السلام شيئاً أفضل من هذه الكلمة نبَّهه اللَّه تعالى على فَضْلِها؛ **(قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي)** استثنى تعالى نفسه؛ لكونه فوق سمواته على عرشه، فدَلَّ على عُلُوِّه، **(وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ؛ مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»**

(١) رواها النَّسائيُّ في السُّنَن الكبرى، كتاب عمل اليوم واللَّيلة، باب أفضل الذِّكر وأفضل الدُّعاء، رقم (١٠٦٠٢).

رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَالحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ.

رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ[١]، وَالحَاكِمُ[٢] وَصَحَّحَهُ).

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فأفاد: عِظَم شأن التَّوحيد وفَضْلَه؛ وذلك أنَّه دَلَّ على أنَّ كلمته لو وُضِعَت في كِفَّة، والسَّموات السَّبع وعامرهنَّ - غير اللَّه - والأرضين السَّبع في كِفَّة؛ مَالَتْ بهنَّ لَا إله إلَّا اللَّهُ.

ودَلَّ على عِظَم شأن هذه الكلمة، وفَضْلِها.

ثِقَل «لا إله إلَّا اللَّه» بحسب العِلم بمعناها والعَمَل بمقتضاها

ودَلَّ على أنَّ ثِقلَها على حسب العِلْم بها والعَمَل، فكلُّ مَنْ كان بمعنى «لا إله إلَّا اللَّه» أعلم، وبمقتضاها أقوم؛ كانت في ميزانه أثقل حتَّى منتهاها؛ وكلُّ مَنْ كان بمعناها أجهل، وبمقتضاها أكسل؛ كانت في ميزانه أخفَّ، فإنَّ اليهودَ أكثر مَنْ يقولها.

كُفر مَنْ يقول كلمة التَّوحيد ولا يعمل بمقتضاها أعظم ممَّنْ يجحدها أصلاً

والذي يقولها ولا يعمل بمقتضاها أعظم كفراً من الذي يجحدها أصلاً؛ فإنَّ الكافرَ الأصليَّ أهون كفراً من المُرتدِّ.

---

(١) في صحيحه، كتاب التَّاريخ، باب ذكر سؤال كليم اللَّه ربَّه أن يُعَلِّمه شيئاً يذكره، رقم (٦٢١٨).

(٢) في المستدرك (١/ ٧١٠)، رقم (١٩٣٦).

وَلِلتِّرْمِذِيِّ - وَحَسَّنَهُ -: عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً؛ لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

(وَلِلتِّرْمِذِيِّ[1] - وَحَسَّنَهُ -: عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً) يعني: مُخلِصاً مُوَحِّداً، سالماً من الشِّرك؛ **(لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»)**.

السَّلامة من الشِّرك تعني التَّوحيد

وفي هذا قَيْد، وهو: أنَّه إذا قالها وهو سَالِمٌ من الشِّرك، فإنَّ المنافقين يقولونها وهم في الدَّرك الأسفل، واليهود كذلك يقولونها ولم تنفعهم.

فهذا يُفيدُ: أنَّ مغفرةَ الذُّنُوب مَشروطةٌ بالسَّلامة من الشِّرك قليلِه وكثيرِه؛ فإنَّ **(شَيْئاً)** نكرة في سياق النَّفي؛ فشمِلت قليله وكثيره.

أثر الشِّرك على كلمة التَّوحيد

ويُفيدُ: أنَّ مَنْ أتى وهو مُشرِكٌ لا ترجح حسناته بسيِّئاتِه، ولا يحرم على النَّار، ولا تَصِحُّ منه أصلاً؛ فإنَّ الذي لا يَسْلَم من الأكبر لا تنفعُه أصلاً، والذي مات ومعه الشِّرك الأصغر تَضْعُفُ

---

(١) أبواب الدَّعوات، باب في فضل التَّوبة والاستغفار وما ذُكِر من رحمة اللَّه بعباده، رقم (٣٥٤٠).

. . . .

معه «لا إله إلَّا اللَّه»، ولا تكون مقتضية مع وجود الشِّرك الأصغر، فلا يقوى قولُ: «لا إله إلَّا اللَّه» على تكفير السَّيِّئات.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فهذا الحديث دَلَّ على فَضْلِ التَّوحيد، وأنَّ مَنْ أتى به سالماً من الشِّرك أنَّها تُغفَر ذنوبُه وإن كانت مِلْءَ الأرض.

الأحاديث المُطلَقة والمُقيَّدَة لها في هذا الباب

والمُصَنِّف ذكر أربعة أحاديث، بعضها مُطلَق، وبعضها مُقَيَّد بقيود؛ وهي العِلْم والعَمَل والسَّلامة من المنافي.

- فحديث عبادة رضي الله عنه مُطلَق، وقيَّده حديث عِتْبَان رضي الله عنه.

- وحديث أبي سعيد رضي الله عنه، ومثله حديث البِطَاقَة(١)، مُطلَقَان، وقيَّدهنَّ حديث أنس رضي الله عنه، وفيه الشَّرط الثَّقيل لحصولِ المغفرة، وهو السَّلامة من الشِّرك قليلِه وكثيرِه.

---

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (٦٩٩٤)، من حديث عبد اللَّه بن عمرو رضي الله عنهما، ولفظه: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْتَخْلِصُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ الخَلَائِقِ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجِلّاً، كُلُّ سِجِلٍّ مَدَّ البَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئاً؟ أَظَلَمَتْكَ كَتَبَتِي الحَافِظُونَ؟ قَالَ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَلَكَ عُذْرٌ، أَوْ حَسَنَةٌ؟ فَيُبْهَتُ الرَّجُلُ، فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً وَاحِدَةً، لَا ظُلْمَ اليَوْمَ عَلَيْكَ، فَتُخْرَجُ لَهُ بِطَاقَةٌ، فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: أَحْضِرُوهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا هَذِهِ البِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلَّاتِ؟! فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ، قَالَ: فَتُوضَعُ السِّجِلَّاتُ فِي كِفَّةٍ، قَالَ: فَطَاشَتِ السِّجِلَّاتُ، وَثَقُلَتِ البِطَاقَةُ، وَلَا يَثْقُلُ شَيْءٌ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ».

. . . .

ولهذا أَرْدفَ حديث أبي سعيد بحديث أنسٍ ﵄، كما أَرْدفَ حديث عبادة بحديث عِتْبَان ﵄.

حاصل ما تقدَّم

فالحاصل من الآية: أنَّ مَنْ مات على التَّوحيد فله الأمن؛ بخلاف غيره من الأعمال مع عدمه.

ومن حديث عبادة ﵁: أنَّ مَنْ مات على التَّوحيد فمَصيرُه إلى الجَنَّة، بخلاف غيره.

ومن حديث عِتْبَان ﵁: فضل التَّوحيد، **(فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ)**.

ومن حديث أبي سعيد ﵁: عِظَم شأن التَّوحيد وفضله.

ومن حديث أنس ﵁: فضل التَّوحيد.

فالكلُّ فيه فضل التَّوحيد.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: سَعَةُ فَضْلِ اللَّهِ.

الثَّانِيَةُ: كَثْرَةُ ثَوَابِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ اللَّهِ.

الثَّالِثَةُ: تَكْفِيرُهُ مَعَ ذَلِكَ لِلذُّنُوبِ.

الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الأَنْعَامِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

رَحْمَةُ اللَّه واسعة ومع سَعَتها لا تنال الكُفَّار

(الأُولَى: سَعَةُ فَضْلِ اللَّهِ) ما ذكر في الآية والأحاديث ظاهرٌ في سَعَة فضل اللَّه ورحمته، وسَعتُها لأهل التَّوحيد؛ ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الآية، وهي مع سَعتِها ما تَنال الكُفَّار؛ وذلك لأنَّه ما وَسِعَهم الحَقُّ والدِّين، خالفوا الدِّينَ ووسِعَهم غيرُه؛ فإنَّ دِينه الذي خلق له الخلق ما وَسِعهم، فلا وَسِعَتْهم الرَّحمة.

التَّوحيد أكثر الأعمال ثواباً

(الثَّانِيَةُ: كَثْرَةُ ثَوَابِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ اللَّهِ) ما في النُّصوص دَلَّ على كثرة ثواب التَّوحيد - أكثرُ ثواب الأعمال -.

التَّوحيد أكثر الأعمال تكفيراً للذُّنوب

(الثَّالِثَةُ: تَكْفِيرُهُ مَعَ ذَلِكَ لِلذُّنُوبِ) ما في النُّصوص واضح في كونه أكثر الأعمال تكفيراً وفَضْلاً.

(الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الأَنْعَامِ): (﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾) وحَّدوا، (﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ﴾) تَوحِيدَهم، (﴿بِظُلْمٍ﴾)

الخَامِسَةُ: تَأَمَّلِ الخَمْسَ اللَّوَاتِي فِي حَدِيثِ عُبَادَةَ ﷺ.

السَّادِسَةُ: أَنَّكَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ عِتْبَانَ وَمَا بَعْدَهُ: تَبَيَّنَ لَكَ مَعْنَى قَوْلِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، . . . .

بشِركٍ، (﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ﴾) في الدُّنيا والآخرة، (﴿وَهُم مُّهۡتَدُونَ﴾)؛ هذا تفسيرها.

أصل الخمس اللاتي في حديث عبادة شهادة أن لا إله إلَّا اللَّه

(الخَامِسَةُ: تَأَمَّلِ الخَمْسَ اللَّوَاتِي فِي حَدِيثِ عُبَادَةَ رضي الله عنه) يعني: يتعيَّن عليك أنْ تتأمَّلَها جيِّداً، وأَصلَها وأَساسَها - أيضاً - جيِّداً، وهو شهادة أن لا إله إلَّا اللَّه؛ وهذه الخمس مَنْ أتى بها دخل الجَنَّة، وأساسها التَّوحيد.

(السَّادِسَةُ: أَنَّكَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُ) بين حديث عبادة رضي الله عنه (وَبَيْنَ حَدِيثِ عِتْبَانَ) رضي الله عنه وهو قول النَّبيِّ ﷺ: (فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ)، (وَمَا بَعْدَهُ) يعني: حديث أبي سعيد، وحديث أنس رضي الله عنهما بعده، وقُيِّد ذلك بقوله: (لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً).

النُّطق وحده بكلمة التَّوحيد لا يكفي

إذا تَأمَّلتَ هذه الأحاديث الأربعة (تَبَيَّنَ لَكَ) بذلك (مَعْنَى قَوْلِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ») في الأحاديث المُطلَقة، وأنَّه ليس المراد: القول المُطلَق فقط؛ بل المعرفة والاعتقاد والقول والعمل، وأنَّ مَنْ قالها نطقاً فقط أنَّه لا يكون مسلماً.

وَتبَيَّنَ لَكَ خَطَأُ المَغْرُورِينَ.

السَّابِعَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى الشَّرْطِ الَّذِي فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ.

المغرورون يَظنُّون أنَّ مَنْ قال: «لا إله إلَّا اللَّه» فهو مسلم

(وَتَبَيَّنَ لَكَ خَطَأُ المَغْرُورِينَ) وخَطؤُهم: أنَّهم يَظنُّون أنَّ كلَّ مَنْ قال: «لا إله إلَّا اللَّه» فهو مسلم، وأنَّه ينجو بقولها وإن لم يعتقد ويعمل؛ فبيِّنٌ خطأٌ وخلطٌ منهم؛ فإنَّه يوجد كثير ينتسبون إلى الإسلام يقولون: «لا إله إلَّا اللَّه» وينقضونها.

أجمع العلماء على انتقاض كلمة التَّوحيد بالمُكَفِّرات

وكذلك إذا تَأمَّلتَ أحاديث غيرها تدخل في هذا الباب؛ بل الإجماع مُنعَقِد أنَّ النُّطقَ لا يكفي[١]، وأنَّ الإتيانَ بمُكفِّر يُخْرِج من المِلَّة[٢]،ولا يَنفَعُه قوله: «لا إله إلَّا اللَّه»، ولا حَجُّه ولا صَومُه ولا زَكاتُه وغَيرُ ذلك، وأنَّ الرِّدَّة ردَّتان:

الرِّدَّة رِدَّتان

- مُطلَقة؛ عدمُ الانتساب إلى الدِّين.

- والقسم الآخر: الذي يتسمَّى به، ويمتدح به، ولكن وُجِد به ما يكون مُنْسَلِخاً منه بالجملة.

وبهذا تعرف أنَّ هؤلاء أجهلُ الخَلْقِ وأَبعدُهم عمَّا جاء به الرَّسول ﷺ.

التنبُّه للشَّرط في حديث عتبان رضي الله عنه

(السَّابِعَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى الشَّرْطِ الَّذِي فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ) رضي الله عنه،

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٢/ ٥١).

(٢) مراتب الإجماع (ص١٢٧)، الدُّرُّ المختار (٤/ ٢٢٢)، الشَّرح الكبير للدَّردير (٤/ ٣٠١)، تحفة المحتاج (٩/ ٧٩)، كشَّاف القناع (٦/ ١٦٧).

الثَّامِنَةُ: كَوْنُ الأَنْبِيَاءِ يَحْتَاجُونَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

يعني: ينبغي لك أن تتنبَّه، يعني: يكون منك على بالٍ التَّقييدُ به، وأنت تعرف أنَّها جُملةٌ حاليَّة، وهذا لا يخفى أنَّه قيدٌ في الجملة، لا يَتِمُّ ما ذُكِر وما رُتِّب على «لا إله إلَّا اللَّه» إلَّا بوجوده، فهو من الشُّروط، كما لو قال لك زيد: «إذا قَدِمَ عمرو ماشياً فأَعْطِه الدِّرهم»، فجاء راكباً؛ فلا تُعْطيه الدِّرهم.

ثمَّ نعرف أنَّ ابتغاءَ وجه اللَّه في قوله: **(يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ)** هو الإخلاص؛ لأنَّ الإخلاص حُبُّ اللَّه وإرادة وجهه، أمَّا مَنْ يقولُها بدون إخلاص فلا ينجو من النَّار.

الأنبياء يحتاجون للتَّنبيه على فضل كلمة التَّوحيد

(الثَّامِنَةُ: كَوْنُ الأَنْبِيَاءِ يَحْتَاجُونَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ») وهم أعلم الخَلْقِ وأقوم النَّاس بحَقِّها، لكن هذا تَنبيهٌ على مزيد فضلِها؛ يعني: أنَّ فيه ما يُفيدُ عِظَم شأنِها، وهو مثل قوله: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾، فأَعْلَمُ الخَلْقِ بمعناها هو مُحمَّدٌ ﷺ، فهو يعلم معناها قبل نزول هذه الآية؛ لكنَّه يُفيدُ مزيد عظيم شأن هذه الكلمة.

فالأنبياء - الذين هم أعلم الخَلْقِ بها؛ لا سِيَّما أُولِي العَزْمِ - يحتاجون للتَّنبيه على فَضْلِها بهذه التَّنبيهات.

التَّاسِعَةُ: التَّنْبِيهُ لِرُجْحَانِهَا بِجَمِيعِ المَخْلُوقَاتِ، مَعَ أَنَّ كَثِيراً مِمَّنْ يَقُولُهَا يَخِفُّ مِيزَانُهُ.

شروط رجحان كلمة التَّوحيد بجميع المخلوقات

(**التَّاسِعَةُ: التَّنْبِيهُ لِرُجْحَانِهَا بِجَمِيعِ المَخْلُوقَاتِ، مَعَ أَنَّ كَثِيراً مِمَّنْ يَقُولُهَا يَخِفُّ مِيزَانُهُ**) يعني: ينبغي لك أن تَتَنَبَّه وتتفطَّن لمعنى رجحانها في حديث أبي سعيد ﵁، في قوله: (**مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**)، هل هو من غير شرط، أو الأمر غير ذلك؟

يعني: أنَّ الأمر ليس كذلك؛ بل هو قولٌ، ومعرفةٌ بمعنى ذلك القول، وعملٌ، وسلامةٌ من المنافي، هذا هو الذي تدلُّ عليه الأحاديث إذا ضَمَمْنَا بعضها إلى بعض.

حال مَنْ يأتي بـ«لا إله إلَّا اللَّه» ناقصة ومَنْ يأتي بها تامَّة

فكثيرٌ ممَّنْ يقولها وهو في الدَّرك الأسفل من النَّار، وكثيرٌ ممَّنْ يقولُها يدخل النَّار، ومن جملة ذلك: حديث: «إِنَّ النَّارَ لَا تَأْكُلُ مِنِ ابْنِ آدَمَ مَوْضِعَ السُّجُودِ»[(١)]، فهو دليلٌ على أنَّهم يدخلون النَّار؛ هذا ممَّا يدلُّ على أنَّهم يأتون بها ناقصة، وإلَّا فمَنْ أتى بها تامَّة فإنَّها هي الإِكْسِير الكِيمَاوِيُّ[(٢)]، الذي يُوضع على جبال الذُّنُوب فيُذيبُها.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الأذان، باب فضل السُّجود، رقم (٨٠٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرُّؤْيَة، رقم (١٨٢)، من حديث أبي هريرة ﵁.

(٢) قال ابن القيِّم ﵀: «والغَافلُ في غَفْلَةٍ من هذا الإِكْسِيرِ الكِيمَاوِيِّ، الذي إذا وُضِعَ منه مِثقالُ ذَرَّةٍ على قَنَاطِيرَ من نُحَاسِ الأعمالِ قَلَبَهَا ذَهَباً» مدارج السَّالكين (١/ ٣٤١).

العَاشِرَةُ: النَّصُّ عَلَى أَنَّ الأَرَضِينَ سَبْعٌ كَالسَّمَوَاتِ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ لَهُنَّ عُمَّاراً.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ، خِلَافاً لِلْأَشْعَرِيَّةِ.

فالذي ترجُح: هو الذي يقولُها عن اعتقادها، والنُّطق بها، والعمل.

والذي يدخل النَّار: هو الذي قَالَها على وجهٍ يُضعِف قوَّتها، ولم تخرج منه على وجهِ كمالٍ يَخرج بها[1].

الأرضون سبع كالسَّموات

(العَاشِرَةُ: النَّصُّ عَلَى أَنَّ الأَرَضِينَ) عددهنَّ **(سَبْعٌ كَالسَّمَوَاتِ)** لقوله ﷺ: (وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ).

للسَّموات عُمَّارٌ ولهم أعمال

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ لَهُنَّ عُمَّاراً) سُكَّاناً للسَّموات - سُكَّاناً من الملائكة - عمروها بطاعة اللَّه؛ منهم مَنْ هو في تقديسه وأَمْرِ خلقه، ومنهم مَنْ هم في عبادته.

إثبات صفة العُلُوِّ

(الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ) استثنى تعالى نفسه؛ فدَلَّ على أنَّه في السَّموات، يعني: على السَّموات؛ ففيه: إثبات صفة العُلُوِّ، **(خِلَافاً لِلْأَشْعَرِيَّةِ)** الذين ينفون العُلُوَّ.

---

(١) أي: من الوعيد بدخول النَّار.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: أَنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ حَدِيثَ أَنَسٍ؛ عَرَفْتَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»؛ أَنَّهُ تَرْكُ الشِّرْكِ، لَيْسَ قَوْلَهَا بِاللِّسَانِ.

الجمع بين حديث أنس وحديث عتبان

(الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: أَنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ حَدِيثَ أَنَسٍ؛ عَرَفْتَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»؛ أَنَّهُ تَرْكُ الشِّرْكِ) بدليل اشتراط السَّلامة من الشِّرك في حديث أنسٍ رضي الله عنه: **(ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً)**، **(لَيْسَ قَوْلَهَا بِاللِّسَانِ)** إذ لا يمكن أن يجتمع النَّصَّان إلَّا بهذا.

حاصل النُّصوص في هذا الباب

نصوص رسول اللَّه ﷺ لا تتناقض، ولا تختلف، فيَتَحصَّل ما ذُكِر:

يكون المشرك ناقضاً لـ«لا إله إلَّا اللَّه»؛ عملُه يُثبِت إلهاً مع اللَّه.

وأنَّ التَّوحيدَ هو: الاعتقاد، والقول، والعمل، والسَّلامة من المنافي.

أمَّا يقولها وهو مُقيمٌ على الشِّرك فهذا غير مُحَرَّم على النَّار؛ لوجود ما يناقضها، فإنَّها صدرت منه صورةً بلا حقيقة، فاليهود والمشركون يقولونها وهم من أكفر الخَلْقِ؛ بل يكون أَوْلَى

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: تَأَمُّلِ الجَمْعَ بَيْنَ كَوْنِ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ ﷺ عَبْدَيِ اللَّهِ وَرَسُولَيْهِ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ اخْتِصَاصِ عِيسَى بِكَوْنِهِ «كَلِمَةَ اللَّهِ».

بدخول النَّار؛ فإنَّ المُرتدَّ أغلظ كفراً من الأصليِّ؛ فإنَّه أَقرَّ أنَّه دينه وناقَضَه.

(الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: تَأَمُّلِ الجَمْعَ بَيْنَ كَوْنِ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ ﷺ عَبْدَيِ اللَّهِ وَرَسُولَيْهِ) الجمع بين العُبوديَّة والرِّسالة، كلٌّ منهما عبدٌ ورسولٌ، ومعرفة أنَّ العُبوديَّةَ: العُبوديَّةُ الخاصَّة - عُبوديَّة التَّشريف والتَّكريم -.

الجمع بين العُبوديَّة والرِّسالة لرفع الإفراط والتَّفريط

والجمع هو لرفع الإفراط والتَّفريط؛ فمَنْ أفرط فإنَّه ما شهد أنَّه عبد اللَّه، ومَنْ فرَّط فما شهد أنَّه رسول اللَّه.

«عَبْدُ اللَّهِ»: ردٌّ على أهل الغُلوِّ.

أنَّه «رَسُولُ اللَّهِ»: ردٌّ على أهل التَّفريط، الذين ارتضوا بالسِّياسات والأوضاع والقوانين الباطلة.

وجه اختصاص عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ بكونه «كَلِمَةَ اللَّهِ»

(الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ اخْتِصَاصِ عِيسَى بِكَوْنِهِ «كَلِمَةَ اللَّهِ») دون مُحمَّد ﷺ.

انفرد عيسى بكونه «كَلِمَةَ اللَّهِ»؛ لكونه خُلِق من أنثى بلا ذكر؛ كان بكلمة اللَّه «كُنْ».

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ كَوْنِهِ «رُوحاً مِنْهُ».

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ فَضْلِ الإِيمَانِ بِالجَنَّةِ وَالنَّارِ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: مَعْنَى قَوْلِهِ: «عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ».

وجه اختصاص عيسى عليه السلام بكونه «رُوحاً مِنْه»

(السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ كَوْنِهِ «رُوحاً مِنْهُ»)؛ رُوحٌ من الأرواح التي أوجدها وخلقها؛ وإضافتها إلى اللَّه إضافة تشريف وتكريم.

الإيمان بالجَنَّة والنَّار من الخمس التي من أتى بها دخل الجَنَّة

(السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ فَضْلِ الإِيمَانِ بِالجَنَّةِ وَالنَّارِ) كون الإيمان بهما من الخَمْس التي مَنْ أتى بها ومات عليها أدخله اللَّه الجَنَّة، دالٌّ على فَضِيلَة الإيمان بهما، وأنَّه[١] من الأصول، فدَلَّ على عِظَمِهِما، وأنَّهما من الدِّين بمكان.

وحديث عبادة رضي الله عنه دَلَّ على أنَّهما مخلوقتان الآن.

معنى قوله ﷺ: «عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ»

(الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: مَعْنَى قَوْلِهِ: «عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ») يعني: قيل في معناها: إنَّ درجتَه في الجَنَّة تكون على حسب عمله.

وقيل: من صلاحٍ وفساد؛ وهو المشهور[٢].

مع العلم أنَّه ليس المراد التَّسهيل في المعاصي والرُّخصة فيها؛ بل المراد: بيان فضل التَّوحيد، وأنَّ مِنْ فَضلِه أنَّهم إذا ماتوا عصاة فمَصيرُهم إلى الجَنَّة بكلِّ حالٍ؛ إمَّا أَنْ يدخلوا الجَنَّة

---

(١) أي: الإيمان بهما.

(٢) فتح الباري لابن حجر (٦/ ٤٧٥)، مرقاة المفاتيح (١/ ١٠١).

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ المِيزَانَ لَهُ كِفَّتَانِ.

العِشْرُونَ: مَعْرِفَةُ ذِكْرِ الوَجْهِ.

بفضل اللَّه، أو بعد التَّطهير؛ فمسألة أعمالهم السُّوء - كونهم يُعاقَبون، أو يعفو عنهم - شيءٌ آخر.

حكم المُوَحِّد في الآخرة

فإنَّ المُوحِّدَ: إمَّا أَنْ يموت لا سيِّئة له أصلاً؛ فهذا يدخل الجَنَّة في أوَّل وَهْلَة[1].

والمُوحِّدَ الميِّت على شيءٍ من الكبائر - مُصرّاً عليها لم يَتُبْ -؛ بين أحد أمور:

- إمَّا أَنْ يعفوَ عنه، فيدخل الجَنَّة من أوَّل وَهْلَة؛ بعفو الرَّبِّ ورحمتِه.

- أو يُعَذَّب، ويُمَحَّص في النَّار.

- أو تكون له حسناتٌ؛ فتُكفِّر تلك السَّيِّئات.

فاتَّضح لك دخوله الجَنَّة على ما كان من صلاحٍ وفسادٍ.

الميزان له كفَّتان

(التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ المِيزَانَ لَهُ كِفَّتَانِ) ففيه: الإيمان بالميزان، والإيمان بأنَّ له كِفَّتين، والكِفَّتان تُوزَن بهما أعمال العباد.

المراد بقوله: «يَبْتَغِي بذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»: الإخلاص

(العِشْرُونَ: مَعْرِفَةُ ذِكْرِ الوَجْهِ) قوله: (يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ)

(١) أي: أوَّل شيء. الصِّحاح (٥/١٨٤٦).

. . . .

ومعناه: الإخلاص.

إثبات صفة الوجه

وأيضاً فيه: إثبات صفة الوجه.

الفِرَق في الصِّفات

والنَّاس في الصِّفات ثلاث فِرَق:

- فِرْقَة أثبتت وزادت في الإثبات، فصاروا كفَّاراً.

- وطائفة نزَّهَت وزادت، فصاروا كفَّاراً، وكُفْرهم أعظم من كفر المُمثِّلين.

- وقول أهل السُّنَّة والجماعة الشَّامل لباب الصِّفات: أنَّهم يصفون اللَّه بما وصف به نفسه في كتابه، وبما وصفه به رسوله ﷺ في السُّنَّة؛ من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل؛ بل يصفونه بما جاء في النُّصوص على حدِّ قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾، قال بعض أهل السُّنَّة: «مَنْ شبَّه اللَّه بخلقه فقد كفر، ومَنْ نفى عنه ما وصف به نفسه فقد كفر، وليس فيما وصف اللَّه به نفسه ووصفه به رسوله تشبيه»[(١)]، ويقول بعضهم: «المُعطِّل يعبد عدماً، والمُشبِّه يعبد صنماً، والمُوحِّد يعبد إلهاً واحداً فرداً صمداً»[(٢)].

---

(١) رواه اللَّالكائيُّ في شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة (٣/ ٥٨٧)، والذَّهبيُّ في كتاب العُلُو للعليِّ الغفَّار (ص١٧٢)، عن نُعَيم بن حماد رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) دَرْء تعارض العقل والنَّقل (٦/ ٣٤٨).

. . . .

فعَرَفْنَا الفِرَق:

- فِرْقَة التَّعطيل.
- وفِرْقَة التَّمثيل.
- وفِرْقَة أهل سواء السَّبيل، وهم الذين أثبتوا للَّه ما أثبته لنفسه وما أثبته له رسوله ﷺ؛ إثباتاً بريئاً من التَّشبيه، كما أنَّهم يُنَزِّهون الرَّبَّ عمَّا لا يليق بجلاله وعظمته؛ تنزيهاً بريئاً من التَّعطيل.



بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ؛ دَخَلَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ؛ دَخَلَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ؛ دَخَلَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ) يعني: ولا عذابٍ؛ لِمَا يأتيك من الحديث[1].

مناسبة الباب لِمَا قَبلَه

لَمَّا ذَكَرَ التَّوحيد وفَضْلَه؛ ذَكَرَ تحقيقَه؛ تنبيهاً على أنَّه لا يحصل كمال فَضْلِه إلَّا بكمال تحقيقِه، وتحقيقُه قدرٌ زائدٌ على ماهيَّة التَّوحيد.

تحقيق التَّوحيد قسمان: واجب ومندوب

وتَحقيقُه على قسمين: تحقيق واجب، وتحقيق مندوب.

- فالتَّحقيق الواجب: تَخليصُه وتَصفيتُه من شوائب الشِّرك والبِدَع والمعاصي.

فالشِّرك الأكبر يُنافيه بالكلِّيَّة، والأصغر يُنافي كَمالَه الواجب، والبِدَع تقدح فيه، والمعاصي تَنقُص ثواب أهل التَّوحيد.

فلا يكون العبد مُحَقِّقاً للتَّوحيد حتَّى يَسْلَمَ من الشِّرك بنَوعَيْه، ويَسْلَمَ من البِدَع والمعاصي.

وهذا هو مقام الأبرار المقتصدين أصحاب اليمين؛ وهم الذين فعلوا الواجبات وتركوا المُحرَّمات.

(١) (ص٢٥٦).

. . . .

- والتَّحقيق المندوب هو: أن يَضُمَّ إلى ذلك ويُضيف إليه تَرْكَ المكروهات وبعض المباحات.

وهذا مقام السَّابقين المُقَرَّبين.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾.

أثنى اللَّه على إبراهيم عليه السلام بصفاتٍ هي الكمال في تحقيق التَّوحيد

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾) أثنى اللَّه سبحانه على خليلِه إبراهيم بهذه الصِّفات والخصال التي هي الغاية في الكمال في تحقيق التَّوحيد.

الصِّفة الأولى: أنَّه أُمَّة

منها: أنَّه (﴿كَانَ أُمَّةً﴾)، هذه لها تفسيران[1]:

أحدهما: أنَّه كان أُمَّة على الحنِيفيَّة والحَقِّ وحده، والنَّاسُ كلُّهم على الشِّرك، فهو أُمَّة على الدِّين وحده، والنَّاس أُمَّة أخرى، فما بَالَى بالمخالف وهم مِلْءُ الأرض.

والثَّاني: أنَّه إمامٌ لجميع الحُنَفَاء يقتدون به في ذلك، ولا يُقتدَى بشخصٍ في شيء إلَّا لكونه في ذروته، وممتازاً في ذلك، ورأساً فيه، وبالغاً فيه الغاية.

والظَّاهر: أنَّه لا مُنافَاة بين القولَيْن، فكان أُمَّةً على الحنِيفيَّة والحَقِّ وحده، وكان إماماً لجميع الحنفاء يقتدون به في ذلك، وما ذلك إلَّا لتكميله المقامَيْن العظيمين اللَّذَيْن تُنال بهما الإمامة في الدِّين؛ وهما الصَّبر واليقين، وهما المذكوران في الآية[2].

---

(١) تفسير البغوي (٣/ ١٠١)، تفسير ابن كثير (٤/ ٦١١).
(٢) في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ ۖ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤].

. . . .

الصِّفة الثَّانية: أنَّه قانت للَّه

ومنها: كونه (﴿قَانِتًا لِّلَّهِ﴾)، القنوت؛ قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «هو: دَوَام الطَّاعَة»[1]، والمُصلِّي إذا أطال قيامه وركوعه يُسمَّى: «قانتاً»، كما في قوله تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا﴾ الآية.

(﴿لِّلَّهِ﴾) قال المُصنِّف: «لا للملوك، ولا للتُّجَّار المترفين»[2].

الصِّفة الثَّالثة: أنَّه حنيف

ومنها: كونه (﴿حَنِيفًا﴾) والحَنِيف: المُقْبِل على اللَّه، المُعْرِض عن كلِّ ما سواه[3].

وقيل: المَائِل عن الشِّرك قَصْداً إلى التَّوحيد[4].

الصِّفة الرَّابعة: أنَّه لم يك من المشركين

(﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾) بأيِّ اعتبار من الاعتبارات، يعني: لا في الاعتقاد، ولا في العمل، ولا في المسكن والوطن بحيث يُعدُّ منهم إذا عُدُّوا؛ بل فارقهم بلِسانِه وقَلبِه وبَدنِه، وأنكر ما كانوا عليه؛ وما ذلك إلَّا من أجل تَحقيقِه توحيده.

براءة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ مِن المشركين ومِنْ معبوداتهم

بل ضَمَّ إلى هذا البراءةَ من المشركين ومن معبوداتهم

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٢/ ٥٤٨).

(٢) تفسير آيات من القرآن الكريم، ضمن مؤلَّفات الإمام مُحمَّد بن عبد الوهَّاب (٥/ ٢٣٧).

(٣) عدة الصَّابرين (ص١١٨).

(٤) تفسير الطَّبريِّ (١٤/ ٣٩٨)، تفسير ابن عطيَّة (٢/ ٣١٤).

. . . .

وشركهم وكفرهم، وعاب ما كانوا عليه، وشَتَم آلهتهم، كما ذكر اللَّه عنه أنَّه قال: ﴿إِنَّمَا ٱتَّخَذْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ ثُمَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوَىٰكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾، وقال: ﴿إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾، بدأ بالبراءة من العابد قبل المعبود.

تكفير إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ للمشركين ومعاداتهم

بل ضَمَّ إلى ذلك تكفيرهم ومعاداتهم، كما قال تعالى: ﴿كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾.

اعتزال إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ للشِّرك وأهلِه

وضَمَّ إلى ذلك أَنِ اعتزلهم وفارقهم، كما قال تعالى: ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ الآيــــة، ﴿فَلَمَّا ٱعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾؛ فبدأ باعتزال العابد قبل المعبود، فبه تعرف أنَّ مِنَ المُهمَّات اعتزالَ المشركين والتَّبرِّيَ من الكفار قبل التَّبرِّي من معبوداتهم.

نَفْيُ السَّلامة من المشركين أبلغ من نفي السَّلامة من الشِّرك

ونفيُ السَّلامة من المُشركينَ أَبْلَغ من نفي السَّلامة من الشِّرك؛ فإنَّ الأوَّل سَلِمَ منهم ومن أن يكون منهم في بعض الاعتبارات، بخلاف مَنْ لم يُشرِك، فإنَّه قد يكون في بلادهم؛ ولهذا الهجرة معروفة.

. . . .

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

ومُطابَقتُها للتَّرجمة: أنَّه تعالى وَصَفَ خليلَه بهذه الصِّفات، التي هي الغاية في تَحقيقِ التَّوحيد؛ فإنَّه ما يمكن أن يكون إمام الحُنَفَاء إلَّا وقد كمَّل هذين الأمرين: الواجب، والمندوب، وقد أُمِرْنا بالتَّأسِّي والاقتداء به؛ قال اللَّه تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ الآية، وقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمۡ لَا يُشۡرِكُونَ﴾.

سياق الآية

(وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمۡ لَا يُشۡرِكُونَ﴾) قبلها قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ هُم مِّنۡ خَشۡيَةِ رَبِّهِم مُّشۡفِقُونَ﴾ خائفون وَجِلون، ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمۡ﴾ الكونيَّة القَدَريَّة، والشَّرعيَّة الدِّينيَّة ﴿يُؤۡمِنُونَ﴾.

أثنى اللَّه على الأصفياء بالسَّلامة من الشِّرك

لمَّا أثنى اللَّه على هؤلاء الأصفياء من عباده بهذه الصِّفات الحميدة التي هي الغاية في تَحقيقِ التَّوحيد؛ طَبَع عليها بطابَع الإخلاص، وهو السَّلامة من الشِّرك - قَليلِه وكَثيرِه، صَغيرِه وكَبيرِه - فقال: (﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمۡ لَا يُشۡرِكُونَ﴾)، أي: لا يعبدون معه غيره؛ بل يُوحِّدونه؛ وذلك لأنَّ الأعمال من حيث هي لا تَصِحُّ مع الأكبر، فإنْ سَلِمَ من الأكبر؛ فإنَّ الأَعمالَ لا تَزْكُو ولا تَنْمُو إلَّا بالسَّلامة من الأصغر.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

وجه الدَّلالَة: أنَّ اللَّهَ سبحانه أثنى على هؤلاء الأصفياء من عباده بهذه الصِّفات التي أَعظمُها والمُصحِّح لها هو السَّلامَة من الشِّرك، وثناؤُه عليهم بترْك الشِّرك مُفيدٌ كمال تحقيق التَّوحيد، وهو وجه مطابقة الآية.

وقد عَرَفْتَ في تعريف تَحقيقِه أنَّه: تَخْلِيصُه وتَصْفِيتُه من شوائب الشِّرك والبِدَع والمعاصي؛ فهؤلاء صفَّوا توحيدهم بهذه الأعمال الصَّالحة التي أَهَمُّها السَّلامة من الشِّرك، إلى قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَهُمۡ لَهَا سَٰبِقُونَ﴾.

عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَّ البَارِحَةَ؟ قُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ، قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ، قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ،

(عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَّ البَارِحَةَ؟) الكوكب في الأصل: النَّجْم، لكن مراده: الشِّهاب منه؛ فإنَّ النَّجْم لا يسقط، إنَّما يُرمَى بشهابٍ.

هذا فيه: فَضِيلَة السَّلَف؛ وأنَّ ما يَرَوْنه من الآيات السَّماويَّة لا يَعُدُّونه عادة؛ بل يَعُدُّونه آية. الآيات السَّماويَّة آية

(قُلْتُ: أَنَا).

(ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ) يعني: أَوْجَبَ[1] الاستيقاظ من أَجلِ لَدْغةٍ لَدَغَتْنِي.

(قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ.

قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ).

---

(١) أي: سبَّبَ. المصباح المنير (٢/٦٤٨)

قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ ﵁ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ، أَوْ حُمَةٍ، قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، . . . .

«لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ» لها معنيان

(قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ ﵁ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ، أَوْ حُمَةٍ) لها مَعْنَيَان عند أَهلِ العلم[1]:

أحدهما: أنَّه كان خاصّاً ثمَّ نُسِخَ.

الثَّاني: أنَّه الأَوْلَى - فالحَصْر في (إِلَّا) لا يمنع من الرُّقية من غيرهما -، يعني: لا رقيةَ أَوْلَى وأَشْفَى من الرُّقية عن هذين الشَّيئين - العين، والحُمَة[2] -، وهو الظَّاهر - واللَّه أعلم -، وهو أَوْلَى[3].

ثلاثة أحوال للعلم مع العمل

(قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ) يعني: والمسيء: الذي يعمل على غير علم، أو الذي بلغه علمٌ فعَمِل بخِلَافِه.

---

(١) معالم السُّنن (٤/ ٢٢٦)، شرح النَّوويِّ على مسلم (١٤/ ١٦٨)، فتح الباري لابن حجر (١٠/ ١٧٣).

(٢) العين: إصابة العائن غيرَه بعينه؛ بأن يَعجَب الشَّخصُ من الشَّيء حين يراه؛ فيتضرَّر ذلك الشَّيءُ منه.

والحُمَة: السُّمُّ نفسُه، والمراد هنا: اللَّدغ من العقرب والحَيَّة وشبههما. إكمال المعلم (١/ ٦٠٦)، شرح النَّوويِّ على مسلم (٣/ ٩٣)، اللَّامع الصبيح (١٤/ ٣٠٦).

(٣) وفي تقرير آخر لسماحته ﵀ اقتصر على القول الذي رجَّحَه هنا.

وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ ﵄ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، . . . .

قِلَّة أتباع الأنبياء

(وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ ﵄ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ) (الرَّهْطُ): من الثَّلاثة إلى التِّسعة[١]، **(وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ)**.

يعني: رأيت من الأنبياء مَنْ لم يتَّبِعْه من أُمَّتِه - يعني: أُمَّة الإجابة - إلَّا رهط، ومَنْ لم يتَّبعْه من أُمَّتِه إلَّا الرَّجُل والرَّجُلان، ورأيت من الأنبياء مَنْ لم يتَّبِعْه من أُمَّته ولا واحد؛ بل منهم مَنْ قَتَلَه قومُه[٢].

عَدَمُ الاغترار بالكثرة وعَدَمُ الزُّهد في القِلَّة

فهذا يُفيدُك: العلم العظيم؛ وهو كما قال المُصَنِّف: **(عَدَمُ الِاغْتِرَارِ بِالكَثْرَةِ، وَعَدَمُ الزُّهْدِ فِي القِلَّةِ)**[٣]؛ فإنَّ أَهلَ الحَقِّ هم الأقلُّ في كلِّ زمان ومكان.

(إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي) إنَّما ظنَّ ذلك لِمَا أُوحيَ وأُطْلِعَ عليه من كثرةِ أمَّتِه.

---

(١) لسان العرب (٧/ ٣٠٥).

(٢) كزكريا ويحيى ﵉. البداية والنِّهاية (٢/ ٤٠٦، ٤١١).

(٣) في المسألة الخامسة عشرة من مسائل هذا الباب (ص٢٦٥).

فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، ثُمَّ نَهَضَ، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا . . . .

قوم موسى عليه السلام أكثر الأُمَم تابعاً لنبيِّها بعد نبيِّنا مُحمَّدٍ ﷺ

(فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ) وفي هذا مَنْقَبَة وفَضِيلَة لقوم موسى عليه السلام؛ فإنَّهم أكثر الأُمَم تابعاً لنبيِّها بعد نبيِّنا مُحمَّدٍ ﷺ.

أُمَّة مُحمَّدٍ ﷺ أفضل الأمم كمّاً وكَيْفاً

قوله: **(فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ)** وفي بعض الرِّوايات: «تُضِيءُ وُجُوهُهُمْ إِضَاءَةَ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ»[(١)].

هذا فيه: فَضِيلَة هذه الأُمَّة بالكَمِّيَّة والكَيْفيَّة.

(ثُمَّ نَهَضَ، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا

---

(١) رواها البخاريُّ، كتاب الرَّقائق، باب يدخل الجَنَّة سبعون ألفاً بغير حساب، رقم (٦٥٤٢)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الدَّليل على دخول طوائف من المسلمين الجَنَّة بغير حساب ولا عذاب، رقم (٢١٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

بِاللَّهِ شَيْئاً - وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ -، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، . . . .

بِاللَّهِ شَيْئاً - وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ -.

أربع صفات فيمَنْ يدخل الجَنَّة بغير حساب ولا عذاب

فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ فَأَخْبَرُوهُ).

الصِّفة الأولى: لا يسترقون

(فَقَالَ: هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ) يعني: لا يَطلُبُون مَنْ يرقيهم الرُّقية الجائزة.

الصِّفة الثَّانية: لا يكتوون

(وَلَا يَكْتَوُونَ) الكَيُّ جائز، كما في الحديث: «الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ - وذَكَرَ منها -: كَيَّةَ نَارٍ»[(١)]؛ ولكن تَرْكُ[(٢)] الرُّقيةِ والكَيِّ أكمل وأفضل في تحقيق التَّوحيد، فكأنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: هم الذين أَخْلَصُوا أعمالهم للَّه، وتركوا ما لا بأس به حَذَراً ممَّا به بأس.

الصِّفة الثَّالثة: لا يتطيَّرون

(وَلَا يَتَطَيَّرُونَ) الطِّيَرَة[(٣)] شرك - كما سيأتي[(٤)] -.

الصِّفة الرَّابعة: التَّوكُّل على الله

(وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ) هم الذين تركوا الاسْتِرْقَاءَ والكَيَّ

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الطِّبِّ، باب الشِّفاء في ثلاث، رقم (٥٦٨٠)، من حديث ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولفظه: «الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: شَرْبَةِ عَسَلٍ، وَشَرْطَةِ مِحْجَمٍ، وَكَيَّةِ نَارٍ».
(٢) قال الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ: «تَرْكُ طلب؛ وإلَّا فإنَّه رُقِيَ ﷺ».
(٣) الطِّيَرَة: التَّشاؤُم بالشَّيء. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ١٥٢).
(٤) في المجلد الثَّاني (ص٣٦٧).

فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: أَنْتَ مِنْهُمْ، . . . .

والتَّطيُّرَ؛ تَوكُّلاً على اللَّه وتَفْوِيضاً إليه، وهذا هو الأصل الذي صَحَّت من أَجْلِه تلك الأُمور؛ فإنَّها لو تُرِكَتْ على غير هذا الوجه - تَصَبُّراً وتَجَلُّداً - لم تكن من التَّوحيد في شيء؛ فَضْلاً عن أن تكون من تَحقِيقِه.

تعريف التَّوكُّل

والتَّوكُّل هو: صدقُ التَّفويض واعتمادُ القلب على اللَّه، ولا بُدَّ مع هذا من مباشرة الأسباب؛ فلا يجعل عجزه توكُّلاً، ولا توكُّله عجزاً، والذي يُهْمِل الأسباب ويَجعَل العَجْز هو التَّوكُّل؛ ما أعطى التَّوحيد حَقَّه، ومَنْ غلا في الأسباب ولا بَالَى بالتَّوكُّل؛ فهذا في الحقيقة تاركٌ سبباً هو أقوى الأسباب، وهو التَّوكُّل، وفي الحديث: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ»[١]، فلا يُهْمِل الأسباب ويَدَّعي التَّوكُّل، ولا يَعكِس - يَسْعَى في الأسباب ويَترُك التَّوكُّل -.

الأسباب لا تُهمَل ولا يُغلى فيها

(فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: أَنْتَ مِنْهُمْ).

---

(١) رواه مسلم، كتاب القَدَر، باب في الأمر بالقوَّة وتَرْكِ العجز والاستعانة باللَّه وتفويض المقادير للَّه، رقم (٢٦٦٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

(ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ»[1]) في هذا حُسْنُ تَعْرِيض بكون أنَّه ليس عند الثَّاني ما هو عند عُكَّاشة، وفيه حَسْمُ المادَّة عن تسلسل هذا السُّؤال، ولم يَقُلْ له شيئاً يكرهه. حسن التَّعريض

فدَلَّ هذا الحديث على أنَّ مَنْ حَقَّق التَّوحيد بما ذُكِر؛ صار ممَّنْ يدخل الجَنَّة بغير حساب ولا عذاب. وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فالحاصل: حاصل ما تقدَّم

من الآية الأُولى: أنَّ اللَّه أثنى على إبراهيم ﷺ بهذه الصِّفات التي هي الغاية في الكمال في تحقيق التَّوحيد.

ومن الثَّانية: أثنى اللَّه عليهم بهذه الصِّفات التي هي الغاية في تحقيق التَّوحيد.

ومن الحديث: أنَّ مَنْ تَرَكَ الرُّقية والكَيَّ والتَّطيُّرَ توكُّلاً على اللَّه واعتماداً عليه، مع ما ذُكِر في تحقيقه الواجب؛ فإنَّه يدخل الجَنَّة بغير حسابٍ ولا عذابٍ، وتَحقيقُه من وجهين: واجب، ومندوب - كما تقدَّم[2] -.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الطِّبِّ، باب مَنْ لم يَرْقَ، رقم (٥٧٥٢)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الدَّليل على دخول طوائف من المسلمين الجَنَّة بغير حساب ولا عذاب، رقم (٢٢٠).

(٢) (ص٢٤٦).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ النَّاسِ فِي التَّوْحِيدِ.

الثَّانِيَةُ: مَا مَعْنَى تَحْقِيقِهِ؟

(فِيهِ مَسَائِلُ):

النَّاس في التَّوحيد مراتب

(الأُولَى: مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ النَّاسِ فِي التَّوْحِيدِ) يعني: أنَّ النُّصوصَ دَلَّت على أنَّ النَّاسَ في التَّوحيد دَرجاتٌ، وإن تضمَّنهم اسم التَّوحيد، فمِنَ النَّاس مَنْ حَقَّقه، وبعضهم أعلى وأسمى تَحقيقاً من بعض، وبعضهم ما حَقَّقه - وهم دَرجاتٌ أيضاً -، وبعضهم معه أَصله.

معنى تحقيق التَّوحيد

(الثَّانِيَةُ: مَا مَعْنَى تَحْقِيقِهِ؟) تنبَّهْ له وتفطَّنْ، أيُّ شيء معناه؟

تَحقيقُه هو: تَخليصُه وتَصفيتُه من شوائب الشِّرك والبِدَع والمعاصي، هكذا ذَكَرَ في «فتح المجيد»[(١)]، وللشَّارح عبارة أطول من هذا[(٢)].

---

(١) (ص٥٧).

(٢) الشَّارح هو: الشَّيخ سليمان بن عبد اللَّه بن محمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللهُ، ونَصُّ عبارته: «وتحقيق التَّوحيد هو: مَعرفتُه، والاطِّلاعُ على حَقيقتِه، والقِيامُ بها علماً وعملاً.

وحقيقةُ ذلك هو: انْجِذَابُ الرُّوح إلى اللَّه مَحَبَّةً، وخوفاً، وإنابةً، وتوكُّلاً، ودُعاءً، وإخلاصاً، وإجلالاً، وهَيْبَةً، وتَعْظِيماً، وعِبَادَةً. =

الثَّالِثَةُ: ثَنَاؤُهُ سُبْحَانَهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بِكَوْنِهِ: «لَمْ يَكُنْ مِنَ المُشْرِكِينَ».

وقال شيخنا عَبدُ اللَّهِ[1]: «لأنَّ الشِّركَ إنْ كان أكبر فإنَّه يُنافِي التَّوحيدَ بالكلِّيَّة، وإنْ كان أصغر فإنَّه ينافي كماله الواجب، والبِدَع تقدح في التَّوحيد، والمعاصي تَنقُص ثواب أهله».

أعظم صفات إبراهيم عليه السلام: السَّلامة من الشِّرك

(الثَّالِثَةُ: ثَنَاؤُهُ سُبْحَانَهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ) يعني: بصفاتٍ حميدة؛ (بِكَوْنِهِ: «لَمْ يَكُنْ مِنَ المُشْرِكِينَ») الثَّناءُ عليه بترك الشِّرك، وثناؤُه عليه بترك الشِّرك مع كمال التَّوحيد، وإلَّا لو ترك الشِّرك من دون توحيد كان ليس شيئاً، فإذا ذُكِر تركُ الشِّرك في مقام الثَّناء فإنَّه مُفيدٌ كمال توحيده.

وثناؤه عليه (بِكَوْنِهِ: «لَمْ يَكُنْ مِنَ المُشْرِكِينَ») أبلغ مِنْ «لَم يُشْرِك»؛ فإنَّه يقتضي سلامته في الاعتقاد والعمل والوطن، وأي نسبة كانت.

= وبالجُمْلَة: فلا يكون في قَلبِه شيءٌ لغير اللَّه، ولا إرادة لِمَا حرَّم اللَّه، ولا كَرَاهَة لِمَا أمر اللَّه، وذلك هو حَقِيقَة لا إله إلَّا اللَّه، فإنَّ الإلهَ هو المَأْلُوه المعبود» تيسير العزيز الحميد (ص٧٤).

(١) لعلَّ ما نَسَبَه سماحتُه إلى شيخِه ممَّا سَمِعَه منه.
وشيخُه هو عمُّه: عبد اللَّه بن عبد اللَّطيف بن عبد الرَّحْمن بن حسن بن مُحمَّد بن عبد الوَهَّاب، ولد في الأحساء سنة (١٢٦٥هـ)، برع في الأصول والفروع، والتَّفسير والنَّحو، وغيرها؛ رَفِيع القَدْر، جمُّ الفضائل، انتهت إليه الرِّئاسة في العلم، توفِّي رحمه الله سنة (١٣٣٩هـ). الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٦/ ٤٥٩)، الأعلام للزِّركلي (٤/ ٩٩).

الرَّابِعَةُ: ثَنَاؤُهُ عَلَى سَادَاتِ الأَوْلِيَاءِ بِسَلَامَتِهِمْ مِنَ الشِّرْكِ.

الخَامِسَةُ: كَوْنُ تَرْكِ الرُّقْيَةِ وَالكَيِّ مِنْ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ.

فأفاد كمال تحقيق إمام الحنفاء للتَّوحيد، ومِنْ تحقيقِه: أن لا يكون معهم بأيِّ نسبة، ولا يُحسَب معهم إذا حُسبوا.

الثَّناء على سادات الأولياء بسلامتهم من الشِّرك

(الرَّابِعَةُ: ثَنَاؤُهُ عَلَى سَادَاتِ الأَوْلِيَاءِ بِسَلَامَتِهِمْ مِنَ الشِّرْكِ) بقوله: (﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمۡ لَا يُشۡرِكُونَ﴾)، هذه منها، فالثَّناء بترك الشِّرك مُفيدٌ كمال تحقيق التَّوحيد إذا ذُكِر في مقام المَدْح.

ترك الاسترقاء والكَيِّ من تحقيق التَّوحيد

(الخَامِسَةُ: كَوْنُ تَرْكِ الرُّقْيَةِ وَالكَيِّ مِنْ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ) يعني: من تَحقيقِه المندوب.

تحقيق التَّوحيد واجب ومندوب

فإنَّ تَحقيقَه تارة يكون واجباً، وتَقدَّم أنَّه: تَخليصُه من شوائب الشِّرك والبِدَع والمعاصي.

وتارة يكون مندوباً، وهو: أنْ يَضمَّ إليه ترك بعض المباحات والمكروهات؛ من الرُّقْيَةِ والكَيِّ؛ مخافة الوقوع في المحذور.

مراتب النَّاس في تحقيق التَّوحيد

فالأُولى: مرتبة الأبرار المُقتَصِدين، وهم أهل فعل الواجبات وترك المُحرَّمات.

والثَّانية: مرتبة الكُمَّل، ومقام السَّابقين المُقرَّبين؛ لَمَّا تركوا الشِّرك تركوا ما يُخاف جرُّه إلى الشِّرك.

السَّادِسَةُ: كَوْنُ الجَامِعِ لِتِلْكَ الخِصَالِ هُوَ التَّوَكُّلُ.

السَّابِعَةُ: عُمْقُ عِلْمِ الصَّحَابَةِ؛ بِمَعْرِفَتِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَنَالُوا ذَلِكَ إِلَّا بِعَمَلٍ.

الثَّامِنَةُ: حِرْصُهُمْ عَلَى الخَيْرِ.

فإنَّ أَولياءَ اللَّه على طَبقتَيْن:

- أبرارٌ مُقتَصِدُون.
- وسابِقُون مُقرَّبُون.

التَّوكُّل أَصلٌ في تحقيق التَّوحيد

(السَّادِسَةُ: كَوْنُ الجَامِعِ لِتِلْكَ الخِصَالِ هُوَ التَّوَكُّلُ) يعني: الأصل والمُصَحِّح هو التَّوكُّل؛ الذي يجمع تلك الخصال.

ترك الرُّقية والكيِّ تجلُّداً ليس من تحقيق التَّوحيد

يعني: أنَّه تَرَكَ[١] لكمال التَّوكُّل، أمَّا لو تُرِكَت الرُّقيةُ والكَيُّ على وجه التَّمتُّن[٢] والتَّجلُّد، وأنَّه لا يحسُّ بالضَّرب والألم، فإنَّه لا يكون من تَحقيقِ التَّوحيد في شيء.

عَلِم الصَّحابة أنَّ دخول الجَنَّة بلا حساب لا ينال إلَّا بعمل

(السَّابِعَةُ: عُمْقُ عِلْمِ الصَّحَابَةِ؛ بِمَعْرِفَتِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَنَالُوا ذَلِكَ إِلَّا بِعَمَلٍ) لَمَّا أخبر عن السَّبعين الألف عَرَفوا أنَّه ليس مُحَصَّلاً ذلك إلَّا بعمل.

حِرْصُ الصَّحابة على الخير عِلْماً وعملاً

(الثَّامِنَةُ: حِرْصُهُمْ عَلَى الخَيْرِ) في البحث عن أحوال

---

(١) أي: ترك الاسترقاء والكَيَّ والتَّطيُّر.

(٢) أي: المتانة والقوَّة.

التَّاسِعَةُ: فَضِيلَةُ هَذِهِ الأُمَّةِ بِالكَمِّيَّةِ وَالكَيْفِيَّةِ.

العَاشِرَةُ: فَضِيلَةُ أَصْحَابِ مُوسَى.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: عَرْضُ الأُمَمِ عَلَيْهِ ﷺ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُحْشَرُ وَحْدَهَا مَعَ نَبِيِّهَا.

السَّبعين؛ أحرصُ شيءٍ على علم الخير، ثمَّ إذا علموه يعملون به - علْمٌ وعملٌ -.

فَضْلُ هذه الأُمَّة كمِّيَّة وكيفيَّة

(التَّاسِعَةُ: فَضِيلَةُ هَذِهِ الأُمَّةِ بِالكَمِّيَّةِ وَالكَيْفِيَّةِ) **(الكَمِّيَّةُ)**: العَدَد والكَثْرَة.

و**(الكَيْفِيَّةُ)**: الصِّفات الحميدة.

فالحديث دَلَّ على أنَّهم أكثر الأُمَم دخولاً الجَنَّة، وامتازت بكون هؤلاء يدخلون الجَنَّة بغير حسابٍ ولا عذابٍ.

ففيه: مَنْقَبَة وفَضِيلَة لهم.

(العَاشِرَةُ: فَضِيلَةُ أَصْحَابِ مُوسَى) فإنَّهم أكثر الأُمَم تابعاً لنبيِّها بعد نبيِّنا مُحمَّدٍ ﷺ.

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: عَرْضُ الأُمَمِ عَلَيْهِ ﷺ).

تمايز الأُمَم يوم القيامة

(الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُحْشَرُ وَحْدَهَا مَعَ نَبِيِّهَا) معه كذا[(١)]، معه كذا، وأنَّ الأُمَمَ لا تختلط ولا تمتزج.

---

(١) أي: معه عددٌ من أتْباعِه.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: قِلَّةُ مَنِ اسْتَجَابَ لِلْأَنْبِيَاءِ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ مَنْ لَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ يَأْتِي وَحْدَهُ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: ثَمَرَةُ هَذَا العِلْمِ، وَهُوَ عَدَمُ الِاغْتِرَارِ بِالكَثْرَةِ، وَعَدَمُ الزُّهْدِ فِي القِلَّةِ.

أتباع الأنبياء قليل

(الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: قِلَّةُ مَنِ اسْتَجَابَ لِلْأَنْبِيَاءِ) منهم مَنْ يَجيء معه الرَّجُل والرَّجُلان؛ بل منهم مَنْ لم يستجب له أحد؛ بل منهم مَنْ قَتَلَه قومه - كما هو معروف في التَّاريخ - مع صِدْق براهينهم.

(الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ مَنْ لَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ يَأْتِي وَحْدَهُ) في قوله: (وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ).

عدم الاغترار بالكثرة وعدم الزُّهد في القِلَّة

(الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: ثَمَرَةُ هَذَا العِلْمِ وَهُوَ) ما علمتَه أنَّ من الأُمَم مَنْ لم يَسْتَجِبْ أَحدٌ منهم لنبيِّهم: **(عَدَمُ الِاغْتِرَارِ بِالكَثْرَةِ)** بل يقتضي أنَّ أهلَ الباطل أكثر النَّاس في كلِّ زمان، **(وَعَدَمُ الزُّهْدِ فِي القِلَّةِ)** لا تزهد في القِلَّة؛ فإنَّ أهلَ الحَقِّ هم الأقلُّ في كلِّ زمانٍ ومكانٍ، وفي الآية: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، ﴿وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾، ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَءَايَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الرُّخْصَةُ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةِ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: عُمْقُ عِلْمِ السَّلَفِ؛ لِقَوْلِهِ: «قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ كَذَا وَكَذَا»؛ فَعُلِمَ أَنَّ الحَدِيثَ

الرُّخصة في الرُّقية من العين والحُمَة

(السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الرُّخْصَةُ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ العَيْنِ) إنسانٌ مَعِينٌ، هي: النَّظلة[١].

وحديث بُرَيْدَة رضي الله عنه دليل أنَّه لا بأس أن يُقرَأ عليه؛ هذه رخصة واضحة.

(وَالحُمَةِ): سُمُّ ذواتِ السُّموم؛ إذا لَدَغَتْه حيَّة، أو زنبور[٢].

ولا ينفي الرُّخصة في غيرها؛ فالمراد: لا رُقيةَ أَشْفَى.

السِّرُّ في أولويَّة الرُّقية من العين والحُمَة

وسِرُّ كونها أَوْلَى: لكون الإصابة بقُوىً شيطانيَّة، أَلَا ترى أنَّ إِبْرَة الحيَّة تَقتُل؟! فالإضرارُ فيها مَعنويٌّ شيطانيٌّ، والمَعِين إنَّما أصابه شيء لم يُطِقْه.

فالحاصل: أنَّ الحَاملَ قوىً شَيطانيَّة، فتُقاوَم بقوىً رحمانيَّة مَعنويَّة؛ فمِنْ أجل هذا كان أَوْلَى ما يُرْقَى منه: العَيْن، والحُمَة.

الجمع بين أحاديث الرُّقية

(السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: عُمْقُ عِلْمِ السَّلَفِ؛ لِقَوْلِهِ: «قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ كَذَا وَكَذَا»؛ فَعُلِمَ أَنَّ الحَدِيثَ

---

(١) مأخوذة من النَّظْرة، وهي: الإصابة بالعين.

(٢) الزُّنْبُور: طائرٌ يلسَع. تهذيب اللُّغة (١٣/١٩٦).

الأَوَّلَ لَا يُنَافِي الثَّانِيَ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: بُعْدُ السَّلَفِ عَنْ مَدْحِ الإِنْسَانِ بِمَا لَيْسَ فِيهِ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: «أَنْتَ مِنْهُمْ» عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ.

العِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عُكَّاشَةَ.

الأَوَّلَ لَا يُنَافِي الثَّانِيَ) بل معناهما مُتَّحد، فحديث بُرَيْدَة رضي الله عنه دَلَّ على الجواز، وحديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما دَلَّ على الأَوْلَويَّة والأكمل - الأكمل: التَّعلُّق على اللَّه، والتَّفويض إليه -.

بُعْدُ السَّلَف عن أنْ يُمدَح أَحدُهُم بما ليس فيه

(الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: بُعْدُ السَّلَفِ عَنْ مَدْحِ الإِنْسَانِ بِمَا لَيْسَ فِيهِ) بقوله: (أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ)، هذا فيه بُعْدُ السَّلَف عن أنْ يتعرَّض أَنْ يُمدَح أحدُهُم بما ليس فيه، مع صلاحِهِم واستقامَتِهِم؛ فدَلَّ على عِظَم خَشْيَتِهِم من ربِّ العالمين.

عَلَمٌ من أعلام النُّبوَّة

(التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: «أَنْتَ مِنْهُمْ» عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ) لأنَّه لا يُخبِر عن شخص أنَّه منهم إلَّا مَنْ يأتيه الوَحْي، فكان فيه عَلَم على أنَّ مُحمَّداً رسول اللَّه حَقّاً.

فضيلةُ لعُكَّاشة رضي الله عنه

(العِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عُكَّاشَةَ) شهادةٌ له بأنَّه من السَّبعين الألف؛ هذه فَضِيلَةٌ ومَنْقَبَةٌ عظيمةٌ كبيرةٌ.

الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: اسْتِعْمَالُ المَعَارِيضِ.
الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: حُسْنُ خُلُقِهِ ﷺ.

حُسْنُ المعاريض

(الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: اسْتِعْمَالُ المَعَارِيضِ) وذلك بقوله: (سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ)، كان خيرَ الأَمْرين حُسْناً:

- فإنَّه ما كَهَرَه[1] بقوله: لست منهم، ولا جاء شيء عليه فيه غضاضة[2].

- واستعمل التَّعريض، ولم يَسْتعملْ تصريحاً؛ فإنَّ في الكلام تعريضاً بأنَّه ليس عنده من الأحوال ما عند عُكَّاشة، فيظهر أنَّه ليس عنده، وإلَّا لو كان عنده لشَهِدَ له.

- وفي ضمنه حسم المادَّة.

حُسْنُ خُلُق النَّبيِّ ﷺ

(الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: حُسْنُ خُلُقِهِ ﷺ) من حُسْنِ خُلُقه قال كلمةً كَفَتْ في المطلوب بدون غضاضةٍ على السَّائل.



(١) أي: ما انْتَهَرَه. الصِّحاح (٢/ ٨١١).
(٢) أي: مِن نَقْصٍ له، ووَضْعٍ من قَدْرِه. القاموس المحيط (ص٦٤٩).

بَابُ الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ

بَابُ الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ

شرح التَّرجمة

(بَابُ الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ) أي: وجوب الخوف من الشِّرك، وتَحتُّمه، والتَّحذير منه.

مناسبة الباب لِمَا قَبلَه

لَمَّا ذكر التَّوحيد وفضلَه وتَحقيقَه؛ نَاسَبَ أن يذكر الخوف من ضدِّه؛ ليَحْذَره المؤمن، ويَخافَه على نفسه، فإنَّ اللَّه إذا مَنَّ على العبد بالتَّوحيد علماً وعملاً؛ فينبغي له الخوف من زوال هذه النِّعْمَة العظيمة، فإنَّ الشِّركَ والكفرَ اسمٌ لِمَا يُضادُّ ويُنافِي التَّوحيد، والإيمانَ اسمٌ لِمَا يُنافي الشِّرك.

حقيقة الخوف من الشِّرك

وحقيقة الخوف: صِدق اللَّجأِ إلى اللَّه، والاعتصام به، وأن يُفتِّش الإنسان عن أسبابه[1] وذرائعه ومهالكه، وفي الحديث: «مَنْ أَمِنَ اللَّهَ عَلَى دِينِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ؛ سَلَبَهُ إِيَّاهُ»[2]، وفي الحديث الآخر: «كَانَ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: يَا مُقَلِّبَ القُلُوبِ وَالأَبْصَارِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ القُلُوبَ لَتَتَقَلَّبُ؟ قَالَ: إِنَّ قُلُوبَ العِبَادِ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ

---

(١) أي: أسباب الشِّرك.

(٢) رواه ابن وَضَّاح في كتاب البِدَع والنَّهي عنها (ص٩٥)، رقم (١١٦)، من قول سفيان الثَّوريِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

. . . .

يُقلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ»[١].

الشِّرك قسمان

والشِّرك قسمان: أكبر، وأصغر.

ويقال: جَلِيٌّ، وخَفِيٌّ.

الفَرْقُ بين الشِّرك الأكبر والأصغر في الحَدِّ والحُكم

وبينهما فَرْقٌ في: الحَدِّ، والحُكْم.

فحَدُّ الأكبر: تسوية غير اللَّه باللَّه فيما هو من خصائص اللَّه؛ كالمَحَبَّة.

وحُكْمُه:

- أنَّه لا يُغفَر لصاحبه أبداً إلَّا بالتَّوبة منه.
- وأنَّه يُحبِط جميع الأعمال.
- ويُخْرِج من المِلَّة.
- وصاحبه خالدٌ مُخَلَّدٌ في النَّار.

وحَدُّ الأصغر هو: ما أَتَى في النُّصوص أنَّه شرك ولم يَصِلْ إلى حَدِّ الأكبر.

---

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٦٥٧٦)، من حديث أُمِّ سلمة رضي الله عنها، دون لفظ: «وَالأَبْصَارِ».
وبنحوه رواه مسلم، كتاب القَدَر، باب تصريف اللَّه تعالى القلوب كيف شاء، رقم (٢٦٥٤)، من حديث عبد اللَّه بن عمرو رضي الله عنهما.

. . . .

وحُكْمُه:

- أنَّه لا يُغفَرُ لِصاحِبِه أبداً إلَّا بالتَّوبة منه؛ لعُمُومِ الآيتين[1].
- ولا يُحبِطُ جميع الأعمال.
- ولا يَنْقُلُ عن المِلَّة.
- ولا يُخلَّدُ صاحبه في النَّار.

(١) من سورة النساء، الآية رقم (٤٨)؛ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾، والآية رقم (١١٦)؛ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾.

الفَرْقُ بين موت الإنسان على الشِّرك وبين ما دونه من المعاصي

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾) أي: لا يَغْفِر لعبدٍ لَقِيَه وهو مُشْرِك، ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾.

هذا فيه: الفَرْقُ بين موت الإنسان على الشِّرك أو على غيره.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فَبَيَّنت الآية: أنَّ الشِّركَ أعظم من جميع الذُّنوب، وأنَّه ليس تحت المشيئة؛ فالشِّرك لا يُغفَر أبداً - كما تقدَّم -، فذَنبٌ هذا شأنه ينبغي أن يُخافَ منه؛ لامتيازه على غيره بأنَّ مَنْ مات عليه لا يُغفَر له.

خصائص الشِّرك الأكبر

فالشِّرك الأكبر امتاز عن غيره بأمور؛ منها:

- أنَّه لا يُغفَرُ لصاحبِه.
- وأنَّه يُخَلِّدُ في النَّار.
- وأنَّه يُخرِجُ من المِلَّة.
- وأنَّه يُحبِطُ جميع الأعمال - كما تقدَّم -.

مذهب الخوارج والمعتزلة في العُصَاة والرَّدُّ عليهم

وفي قوله: ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾: رَدٌّ على الخَوَارِج[1] المُكفِّرين بالذُّنُوب، وعلى المُعْتَزِلَة القائلين بتخليد أصحاب الكبائر في النَّار.

---

(١) هم: أوَّل فِرْقَةٍ خَرَجَت في الإسلام، خَرَجَت على عليٍّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه سنة (٣٧هـ)، وكفَّرُوه وبعضَ الصَّحابة، فقَاتَلَهم رضي الله عنه، مِنْ مُعتقداتِهم: تكفير صاحب الكبيرة، وقد جاءت أحاديث بمُرُوقِهم من الإسلام. المِلَل والنِّحَل (١/ ١١٤)، البداية والنِّهاية (١٠/ ٥٥٩).

وَقَالَ الخَلِيلُ عليه السلام: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾.

معنى الآية

(وَقَالَ الخَلِيلُ عليه السلام: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾) أي: اجعلني وبَنِيَّ في حَيِّزٍ وجانبٍ عن عبادة الأصنام.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

وفيه: أنَّه يُخَاف على البَنِين كما يُخَاف على الأنفس؛ فإذا كان خليل الرَّحمن؛ الذي ابتلاه اللَّه بكلماتٍ فأَتمَّهنَّ، وقال تعالى: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ﴾، وكان أَشدَّ النَّاس عداوة للأصنام، وقد كسَّرها بيده، وفارق أهلها، ومع ذلك كلِّه خَافَه على نفسه وبَنِيه، ولَجَأَ إلى اللَّه ودعاه أَنْ يُجَنِّبه وبَنِيه عبادة الأصنام؛ فمَنْ دونَهم بمراتب لا تُحصى أَوْلَى بالخوف منه، وعدم الأمن من الوقوع فيه، قال إبراهيم التَّيميُّ رحمه الله[(١)]: «وَمَنْ يَأْمَنُ البَلَاءَ بَعْدَ إِبْرَاهِيمَ؟!»[(٢)].

سبب خوف إبراهيم عليه السلام من عبادة الأصنام

وذَكَر السَّبب الذي من أجلِه خَافَ منه، فقال: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾، جعل إبراهيم عليه السلام هذا الدَّاء الذي هلكوا به مَعْبَراً له وطريقاً إلى النَّجاة.

---

(١) هو: أبو أسماء إبراهيم بن يزيد بن شريك التَّيمي، الإمام، الفقيه، عابدُ الكوفة، توفِّي رحمه الله سنة (٩٢هـ). تهذيب الكمال (٢/ ٢٣٢)، سير أعلام النُّبلاء (٥/ ٦٠).

(٢) تفسير الطَّبريِّ (١٣/ ٦٨٧)، تفسير ابن أبي حاتم (٧/ ٢٢٤٩).

وَفِي الحَدِيثِ: «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ: الشِّرْكُ الأَصْغَرُ، فَسُئِلَ عَنْهُ، فَقَالَ: الرِّيَاءُ».

وقوله: (**وَفِي الحَدِيثِ: «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ: الشِّرْكُ الأَصْغَرُ، فَسُئِلَ عَنْهُ، فَقَالَ: الرِّيَاءُ»**[1]).

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

هذا فيه: بيان أنَّ الشِّركَ مَخُوفٌ على هذه الأُمَّة، فإذا كان ﷺ خافه على أصحابه؛ فمَنْ دونَهم بمراتبَ أَوْلَى.

دليلٌ على أنَّ الشِّرك أصغر وأكبر

وذِكْرُ النَّبيِّ ﷺ الشِّركَ الأصغر يدلُّ على أنَّ هناك شركاً أكبر.

أقسام الشِّرك وضابط كلِّ قسم

فالشِّرك قسمان:

أكبر، وضابطُه: عَدْلُ[2] غير اللَّه باللَّه فيما هو من خصائص اللَّه.

والأصغر لا ينافي التَّوحيد بالكلِّيَّة؛ فمعه أصل التَّوحيد، ولكن ينافي كماله الواجب.

---

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٣٦٣٠)، من حديث محمود بن لَبِيد رضي الله عنه.

(٢) أي: مساواة. مقاييس اللُّغة (٤/٢٤٧).

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو لِلَّهِ نِدّاً؛ دَخَلَ النَّارَ» رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

(وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو لِلَّهِ نِدّاً؛ دَخَلَ النَّارَ» رَوَاهُ البُخَارِيُّ[١]).

تعريف النِّدِّ

النِّدُّ في اللُّغة هو: المَثِيل والشَّبِيه؛ يُقالُ: فلانٌ نِدُّ فلان، أي: مِثْلُه وشَبيهُه ونَظيرُه.

وقد يُطلَق على الضِّدِّ[٢].

فهو من الأضداد؛ والأوَّل هو الأشهر فيه.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

أخبر ﷺ أنَّ مَنْ مات على تلك الحالة **(وَهُوَ يَدْعُو لِلَّهِ نِدّاً)** أنَّه يدخل النَّار، فدَلَّ ذلك على أنَّه ينبغي الخوف كلَّ الخوف من الشِّرك.

عموم كلمة «نِدّاً»

وقوله: **(نِدّاً)** شَمِل مَنِ اتَّخذ نِدّاً من الأنبياء أو الأولياء أو الملائكة أو الأشجار أو الأحجار ونحو ذلك؛ لأنَّها نَكِرةٌ؛ من صِيَغ العموم.

أقسام التَّنديد وأمثلةُ كلِّ قسم

واتِّخاذ النِّدِّ على قسمين:

---

(١) كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾، رقم (٤٤٩٧).

(٢) الصِّحاح (٢/٥٤٣)، تاج العروس (٩/٢١٧).

. . . .

أحدهما: أَنْ يُجعَل للَّه شريك في العبادة أو بعضها، فهذا شرك أكبر؛ كاتِّخاذه نِدّاً مع اللَّه يدعوه، أو يرجوه، أو يخافه خوفَ السِّرِّ، أو يُحِبُّه المَحَبَّةَ المُختصَّة المُقتضِيَة للذُّلِّ والخضوع والتَّألُّه والتَّودُّد، ونحو ذلك، كما قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ في نُونيَّتِه(١):

وَالشِّرْكَ فَاحْذَرْهُ فَشِرْكٌ ظَاهِرٌ ذَا القِسْمُ لَيْسَ بِقَابِلِ الغُفْرَانِ
وَهُوَ اتِّخَاذُ النِّدِّ لِلرَّحْمَنِ أَيّاً كَانَ مِنْ حَجَرٍ وَمِنْ إِنْسَانِ
يَدْعُوهُ بَلْ يَرْجُوهُ ثُمَّ يَخَافُهُ وَيُحِبُّهُ كَمَحَبَّةِ الدَّيَّانِ

والثَّاني من التَّنديد: ما كان من نوع الشِّرك الأصغر، كيَسِيرِ الرِّياء، وكقول: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ»، وما جاء عن ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا(٢) ونحو ذلك؛ فهو شرك أصغر.

---

(١) الكافية الشافية (ص٢٢٠).

(٢) في «بَابِ قَوْلِ اللَّه تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾»، المجلد الثَّالث (ص١٧٧).

وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ».

فَضْلُ التَّوحيد والسَّلامة من الشِّرك

(وَلِمُسْلِمٍ[1]: عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ الجَنَّةَ) هذا فيه: بيان فَضيلَة التَّوحيد؛ وأنَّ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لا يُشرِك به شيئاً يدخل الجَنَّة.

أعظمُ خصائص الشِّرك

(وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ») هذا فيه: أعظم خصائص الشِّرك.

عموم كلمة «شَيْئاً»

(شَيْئاً) نكرة في سياق الشَّرط تَعُمُّ، وظاهر هذا العُموم أنَّه ولو قال: «لا إله إلَّا اللَّه»؛ ولو كان له أعمالٌ كثيرةٌ جنسُها صالح.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

وهذا ممَّا يُفيدُك مع غيره: الخوف من الشِّرك، بالخصائص التي اختصَّ بها عن غيره، وأنَّه يُخافُ منه أعظم من غيره.

هذا الحديث مُقَيِّد للأحاديث المُطلَقة

وهذا مُقَيِّدٌ لحديث عُبَادَة بن الصَّامت رضي الله عنه[2]، ونحوه[3]، وأنَّ المُرادَ: السَّلامة من الشِّرك قَليلِه وكَثيرِه، فتُحْمَل عليه،

---

(١) كتاب الإيمان، باب مَنْ مات لا يُشرِك باللَّه شيئاً دخل الجَنَّة، ومَنْ مات مشركاً دخل النَّار، رقم (٩٣).

(٢) سبق تخريجه (ص٢٢٦).

(٣) كحديث أبي سعيد المتقدِّم (ص٢٢٨)، وفيه: «قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ؛ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ؛ مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وحديث البطاقة (ص٢٣٢)، وفيه: «قَالَ: فَطَاشَتِ السِّجِلَّاتُ، وَثَقُلَتِ البِطَاقَةُ».

. . . .

وتُفسَّر به، وتُقيَّد به.

وشُروطُ «لا إله إلَّا اللَّه» وقُيودُها وفُروضُها كالأسنان للمِفتاح، كما جاء عن وَهْبِ بن مُنبِّه رَحِمَهُ اللَّهُ[1].

حاصل ما تقدَّم

فالحاصل من الآية الأُولى: الخوف من الشِّرك؛ لأنَّ اللَّه لا يَغْفِرُه أبداً.

ومن الثَّانية: قول إبراهيم التَّيميِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَنْ يَأْمَنُ البَلَاءَ بَعْدَ إِبْرَاهِيمَ؟»، وقد كسَّر الأصنام بيده، فكيف لا يخافه مَنْ دونه بمراتبَ أن يقع فيه؟!

ومن الحديث: (**أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ: الشِّرْكُ الأَصْغَرُ**)؛ فإذا كان ﷺ خافه على أصحابه؛ فمَنْ دونَهم بمراتبَ أَوْلَى.

فأفادنا من الآيات والحديث: الخوف من الشِّرك، وهي المطابقة.

وأفاد الحديثان: سوء عاقبة الشِّرك، والخوف والحذر منه، وهو يُقَيِّد الأحاديث المُطلَقة - كما تقدَّم -.

---

(١) يأتي تخريجه (ص٢٨٢).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: الخَوْفُ مِنَ الشِّرْكِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشِّرْكِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ مِنَ الشِّرْكِ الأَصْغَرِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

وجوب الخوف من الشِّرك

(الأُولَى: الخَوْفُ مِنَ الشِّرْكِ) ما في الباب من الآيات والأحاديث ظاهرٌ واضحٌ أنَّه ينبغي أن يُخاف من الشِّرك.

الجمع بين آية النِّساء وآية الزُّمر

في آية النِّساء[1] خُصِّص الشِّرك من الذُّنُوب أنَّه لا يُغفَر، وآية الزُّمَر[2] في حَقِّ التَّائب، فهي أَعمُّ[3].

والشِّرك هو الذي لا رجاء لأهله ولا بقاء لهم، فينبغي لِمَنْ عَرَف التَّوحيد وعمل به أن يخاف من الشِّرك أَزْيدَ ممَّا يخاف من غيره.

مثال الرِّياء

(الثَّانِيَةُ: أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشِّرْكِ) كونه يُحَسِّن صلاته[4]؛ من الشِّرك.

الرِّياء شرك أصغر

(الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ مِنَ الشِّرْكِ الأَصْغَرِ) لقوله: **(أَخْوَفُ مَا أَخَافُ**

---

(١) وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النِّساء: ٤٨].

(٢) وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ﴾ [الزُّمر: ٥٣].

(٣) فتغفر جميع ذنوب التَّائب من الشِّرك وغيره.

(٤) لِمَا يرى من نظرِ رَجُلٍ إليه.

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ أَخْوَفُ مَا يُخَافُ مِنْهُ عَلَى الصَّالِحِينَ.

الخَامِسَةُ: قُرْبُ الجَنَّةِ وَالنَّارِ.

عَلَيْكُمُ: الشِّرْكُ الأَصْغَرُ).

فسمَّاه: «شركاً»، وسمَّاه: «أصغر».

الرِّياء أخوف ما يُخاف على الصَّالحين

(الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ أَخْوَفُ مَا يُخَافُ مِنْهُ عَلَى الصَّالِحِينَ) لقوله: **(أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ).**

معنى قُرْب الجنَّة والنَّار

(الخَامِسَةُ: قُرْبُ الجَنَّةِ وَالنَّارِ) وهو قوله: **(مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ)**؛ فإنَّه دَلَّ على قُرْبِ الجَنَّة بالموت على التَّوحيد، وقُرْبِ النَّار بالموت على الشِّرك، وفي الحديث الآخر: «الجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ[1]، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ»[2].

الاهتمام بالسَّوابِق واللَّواحِق

ففي هذا: الاهتمام بالسَّوابق واللَّواحق، ولا يتَّكل الإنسانُ على الكتاب الأوَّل[3]، ولكن نعرف أنَّ اللَّه كريم، وهو أنَّ مَنْ شَبَّ على شيءٍ مات عليه، ولا سِيَّما إذا كان ظاهرُه وباطنُه مُتوافقاً، فيدلُّ على لزوم الاستقامة.

---

(١) شِراكُ النَّعل: أحد سيور النَّعل التي تكون على وجهه. فتح الباري لابن حجر (١/ ١٣٨).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الرَّقائق، باب: «الجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ»، رقم (٦٤٨٨)، من حديث عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) أي: ما كتب في اللَّوْح المحفوظ.

السَّادِسَةُ: الجَمْعُ بَيْنَ قُرْبِهِمَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ.

السَّابِعَةُ: أَنَّ مَنْ لَقِيَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ؛ وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ.

الثَّامِنَةُ - المَسْأَلَةُ العَظِيمَةُ -: سُؤَالُ الخَلِيلِ لَهُ وَلِبَنِيهِ وِقَايَةَ عِبَادَةِ الأَصْنَامِ.

(السَّادِسَةُ: الجَمْعُ بَيْنَ قُرْبِهِمَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ) كون ذلك في حديثٍ واحدٍ، كلُّه في حديثِ جابرٍ ﵁: (مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ).

عاقبة الشِّرك والتَّوحيد

(السَّابِعَةُ: أَنَّ مَنْ لَقِيَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ؛ وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ) ولو كان له أعمالٌ كثيرةٌ جنسُها صالح.

مسألة عظيمة لا يَفهم سرَّها إلَّا مَنْ يَفهم عن اللَّه ورسوله

(الثَّامِنَةُ - المَسْأَلَةُ العَظِيمَةُ -: سُؤَالُ الخَلِيلِ لَهُ وَلِبَنِيهِ وِقَايَةَ عِبَادَةِ الأَصْنَامِ) فإنَّ هذه مسألة عظيمة لا يفهم سِرَّها إلَّا مَنْ يفهم عن اللَّه ورسوله، وذلك أنَّه هو خليل الرَّحمن، وهو الذي كسَّر الأصنام، وهو الذي كان أعظم مُنافرةً ومعاداةً لأهل الشِّرك، ومع ذلك خَافَ على نفسه أَنْ يَقعَ في هذا الدَّاء، فابتهل إلى اللَّه؛ فهذه مسألة عظيمة.

التَّاسِعَةُ: اعْتِبَارُهُ بِحَالِ الأَكْثَرِ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾.

العَاشِرَةُ: فِيهِ تَفْسِيرُ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، كَمَا ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ.

حال العارف بالله

هذا شأن العارف باللَّه في هذه المسألة؛ أن لا يَرْكَنَ إلى نفسه؛ بل خَافَ وابْتَهَل، وأكثر النَّاس في ذهولٍ عن الخوف على النَّفس والولد من الوقوع في الشِّرك؛ فكما أنَّ الإنسان مُهتمٌّ لنفسه، فكذلك لذَرَارِيِّه يخاف عليهم، قال تعالى: ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾.

الخوف على الذُّرِّيَّة من الشِّرك

الضَّلال حال أكثر الخَلْق

(**التَّاسِعَةُ: اعْتِبَارُهُ بِحَالِ الأَكْثَرِ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾**) فإنَّ الدَّاءَ المُهلِكَ للكثير أعظمُ من الدَّاء الذي لم يَهلك به إلَّا البعض، فواجبٌ أن يُخاف أكثر من غيره.

ويُفيدُ: أنَّ ما عليه الأكثر هو الباطل والضَّلال.

النُّطق وحده بكلمة التَّوحيد لا يكفي

(**العَاشِرَةُ: فِيهِ تَفْسِيرُ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، كَمَا ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ**) في صحيحه(١)، فإنَّه قال: «كتاب الجنائز، باب ما جاء في الجنائز، ومَنْ كان آخر كلامه لا إله إلَّا اللَّه دخل الجَنَّة، وقيل لوَهْبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (أليس مِفتاحُ الجَنَّة لا إله إلَّا اللَّه؟ قال: بَلَى،

---

(١) مُعَلَّقاً (٢/ ٧١)، ورواه موصولاً في تاريخه الكبير (١/ ٩٥)، وأبو نُعَيم في الحلية (٤/ ٦٦)، والحافظ في تغليق التَّعليق (٢/ ٤٥٣، ٤٥٤).

. . . .

تفسير أثر وَهْبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ

ولكن ما مِنْ مِفتاحٍ إلَّا وله أَسْنَانٌ، فإِنْ جِئتَ بمِفتاحٍ له أَسْنَانٌ فُتِحَ لك، وإلَّا لم يُفْتَح)»، فهو عنده صحيح، ثمَّ فَسَّر معناه بآثار ذكرها بَعدُ، فذكر أَثَرَيْن، وهما:

- قوله ﷺ: «أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي، فَأَخْبَرَنِي - أَوْ قَالَ: بَشَّرَنِي - أَنَّهُ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الجَنَّةَ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟! قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»(١).

- وقوله ﷺ: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ؛ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الجَنَّةَ»(٢).

ومراده: أنَّ «لا إله إلَّا اللَّه» مِفتاح، ولكن لا بُدَّ من أسنان، ولا بُدَّ من عمل، كما قال الحسن رَحِمَهُ اللَّهُ(٣): «مَنْ قال: لا إله إلَّا

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الجنائز، ومَنْ كان آخر كلامه لا إله إلَّا اللَّه، رقم (١٢٣٧)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب مَنْ مات لا يُشرِك باللَّه شيئاً دخل الجَنَّة، ومَنْ مات مشركاً دخل النَّار، رقم (٩٤)، من حديث أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الجنائز، ومَنْ كان آخر كلامه لا إله إلَّا اللَّه، رقم (١٢٣٨)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب مَنْ مات لا يُشرِك باللَّه شيئاً دخل الجَنَّة، ومَنْ مات مشركاً دخل النَّار، رقم (٩٢)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) هو: أبو سعيد الحَسَن بن أبي الحَسَن يسار البصري، ولد سنة (٢١هـ)، فقيه زاهد، مُشَمِّر للعبادة، شيخ أهل البَصْرَة، وسَيِّد أهل زمانه عِلماً وعملاً، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١١٠هـ). سير أعلام النُّبلاء (٤/ ٥٦٣)، طبقات الحُفَّاظ للسُّيوطيِّ (ص٣٥).

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: فَضِيلَةُ مَنْ سَلِمَ مِنَ الشِّرْكِ.

اللَّه؛ فأدَّى حَقَّها وفَرْضَها؛ دخل الجَنَّة»[1]، فليس المراد النُّطق بها فقط؛ بل لا بُدَّ من العمل والسَّلامة من المُنافي.

فضيلة عظيمة لِمَنْ سَلِم من الشِّرك

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: فَضِيلَةُ مَنْ سَلِمَ مِنَ الشِّرْكِ) بكونه يدخل الجَنَّة، ويُنَجَّى من النَّار، فهذه فَضِيلَة عظيمة، كما قال تعالى: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾، وهذه أفضل وأعظم شيء.



(١) رواه أبو القاسم التَّيميُّ في الحُجَّة في بيان المحجَّة (٢/١٥٨).

بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

شرح التَّرجمة

(بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) يعني: اعتقاداً، ونُطْقاً، وعملاً.

مناسبة الباب لِمَا قَبلَه

لَمَّا ذكر المُصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ التَّوحيدَ وفَضْلَه وتحقيقَه، وذكر الخوفَ من ضدِّه؛ أَرْدَف ذلك بذكر الدَّعوة إليه؛ تنبيهاً على أنَّه إذا حَصَل للإنسان بتوفيق اللَّه العلم بالتَّوحيد والعمل به، فيسعى إلى الكمال في الدَّعوة إلى اللَّه - إذا كَمَل بفضل اللَّه ورحمته فينبغي له أن يُكمِّل غيره بذلك -؛ فإنَّ هذه طريقة النَّبيِّ ﷺ وأتباعه.

حكم الدَّعوة إلى اللَّه وفضلها

والدَّعوة إلى اللَّه من فروض الكفايات، والنُّصوص في الدَّعوة إلى اللَّه وفَضلِها كثيرة؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾، وقوله: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾، والنُّصوص من السُّنَّة كثيرةٌ مَعلومةٌ، كحديث الباب ونحوه[1].

---

(١) كحديث أبي مسعودٍ الأنصاريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» رواه مسلم، رقم (١٨٩٣).
وحديث تميم الدَّاريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ، قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ» رواه مسلم، رقم (٥٥).

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ الآيَةَ.

طريقة النَّبيِّ ﷺ في الدَّعوة أمران

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ﴾) أي: طريقتي ومحجَّتي التي أنا مُقيمٌ عليها.

الأمر الأوَّل: الإخلاص

(﴿أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ﴾) لا إلى حظٍّ، ولا إلى رياسة، وهذا ينبِّهك على الإخلاص؛ فدَلَّ على أنَّه لا بُدَّ من الإخلاص في ذلك.

الأمر الثَّاني: الدَّعوة على بصيرة

(﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾) على علم وبرهان يُميِّز به بين ما يُدعَى إليه ممَّا يُنهَى عنه.

والبصيرة: كمال العلم وحقيقته، ونسبتها إلى القلب كنسبة البصر إلى المُبْصِر؛ وهذا المتابعة للنَّبيِّ ﷺ.

أمران لا بُدَّ من توفرهما في الدَّاعي: الإخلاص والمتابعة

فهذان الأمران لا بُدَّ منهما في الدَّاعي:

- أن يكون مقصوده وجه اللَّه.
- والثَّاني: أن يكون على وَفق سنَّة رسول اللَّه.

فالأوَّل: هو مدلول شهادة أن لا إله إلَّا اللَّه.

والثَّاني: هو مدلول شهادة أنَّ مُحمَّداً رسول اللَّه.

فإنْ أخلَّ بالأوَّل كان مشركاً، وإن أخلَّ بالثَّاني كان مبتدعاً.

. . . .

أحوال النَّاس في الدَّعوة

فإنَّ بعض مَنْ يدعو لا يدعو إلى اللَّه؛ بل إلى حَظٍّ أو رياسةٍ.

وبعض مَنْ يدعو يدعو على غير بصيرة؛ فيُفْسِد أكثر ممَّا يُصْلِح؛ بل رُبَّما يأمرُ بالمُنكَر ويَنْهَى عن المعروف.

فالأوَّل: اختلالٌ في النِّيَّة والقَصْد، والثَّاني: اختلالٌ في البَصِيرة والاتِّباع.

﴿أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ﴾ أي: ويدعو إلى اللَّه - أيضاً - مَنْ آمَنَ بي واتَّبَعني.

مراتب الدَّعوة إلى اللَّه

والدَّعوة إلى اللَّه على ثلاث مراتب: الدَّعوة بالحكمة والموعظة الحسنة، ثمَّ المجادلة، ثمَّ المجالَدة؛ وهي بحسب الأزمان والأشخاص.

معنى قوله: ﴿وَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ﴾

﴿وَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ﴾ تنزيهاً للَّه وإجلالاً للَّه عمَّا لا يليق بجلاله وعظمته؛ وممَّا لا يليق بجلال اللَّه وعظمته؛ بل من أعظم ما لا يليق بجلال اللَّه وعظمته: أن يُدعى مع اللَّه غيره، مثل مَنْ يطلبُ من غير اللَّه تفريج الكُرُبات، وإغاثة اللَّهفات، ونحو ذلك.

معنى قوله: ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾

﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ يعني: لست منهم ولا هم منِّي بأيِّ نسبة كانوا، يعني: لا في الاعتقاد، ولا في العمل، ولا في

. . . .

الوطن، ولا في الاجتماع؛ بحيث لا يُعَدُّ منهم بوجهٍ من الوجوه؛ إنْ نظروا في الاجتماعات فليس منهم، وإن جلسوا في المجالس فليس منهم، وإن خرجوا إلى المحافل وبَرَزوا فليس منهم في حال من الأحوال، ولهذا قال المُصَنِّف في المسائل[(١)]:

وجوب الابتعاد عن المشركين

(**وَفِيهِ: إِبْعَادُ المُسْلِمِ عَنِ المُشْرِكِينَ، لَا يَصِيرُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَمْ يُشْرِكْ**)، فإنَّه واجبٌ الابتعاد عنهم؛ ولهذا طريق الهجرة معلوم من الكتاب والسُّنَّة[(٢)].

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فدَلَّت الآية على فَضِيلَة الدَّعوة إلى اللَّه على بصيرة، والحَثِّ والتَّرغيب في ذلك، وأنَّ الدَّعوة إلى اللَّه على بصيرة هي طريقة النَّبيِّ ﷺ وأَتْباعِه، وهذا هو وجه الدَّلالة.

---

(١) وهي المسألة السَّادسة من مسائل هذا الباب (ص٣٠٧).

(٢) كما في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠].
ومن السُّنَّة: ما رواه أبو فاطمة اللَّيثيُّ رضي الله عنه أنَّه قال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدِّثْنِي بِعَمَلٍ أَسْتَقِيمُ عَلَيْهِ وَأَعْمَلُهُ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكَ بِالهِجْرَةِ، فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهَا» رواه النَّسائيُّ، رقم (٤١٦٧).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذاً إِلَى اليَمَنِ قَالَ لَهُ: إِنَّكَ تَأْتِي قَوْماً مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ؛

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذاً إِلَى اليَمَنِ) وذلك سنة عشر قبل حَجِّ النَّبيِّ ﷺ - كما ذكره البُخاريُّ[1] -؛ بعثه داعياً إلى اللَّه ومُفقِّهاً ومُعلِّماً وأميراً.

تأكُّد بَعْثِ الدُّعاة إلى اللَّه

فينبغي؛ بل يتأكَّد بعْث الدُّعاة إلى اللَّه، ويتعيَّن ذلك على الإمام.

أَخْذُ الأُهْبَة في الدَّعوة إلى اللَّه

(قَالَ لَهُ: إِنَّكَ تَأْتِي قَوْماً مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ) أهلُ الكتاب هم: اليهود والنَّصارى، وذلك أنَّ أهلَ اليمن - إذ ذاك - كلَّهم أو أكثرَهم يهود ونصارى.

وهذا كالتَّوطئة للوصيَّة، يعني: فخُذْ أُهْبَتَك[2] منهم، فإنَّهم ليسوا كغيرهم؛ بل هم أهل علم وأهل كتاب، فلا بُدَّ أن يأتوك بعلوم وأشياء.

---

(١) في صحيحه (٥/ ١٦١): «كتاب المغازي، باب بَعْثِ أبي موسى ومُعاذٍ إلى اليمن قبل حَجَّة الوداع».
والبخاريُّ هو: أبو عبد اللَّه مُحمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفيُّ مولاهم، البخاريُّ، ولد سنة (١٩٤هـ)، شيخ الإسلام، وسيِّد الحُفَّاظ، صاحب الصَّحيح والتَّصانيف، صَنَّف وحَدَّث وهو صغير، كان رأساً في الذَّكاء والعِلم والوَرَع والعبادة، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٢٥٦هـ). وفيات الأعيان (٤/ ١٨٨)، تذكرة الحُفَّاظ للذَّهبيِّ (٢/ ١٠٤).

(٢) أي: اسْتِعْدَادَك. الصِّحاح (١/ ٨٩).

فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . . .

كشف الإمام لرسوله ما خفي عليه من المُرسَل إليهم

فدَلَّ على أنَّ الإمام إذا عَلِم أنَّ المُرسَل لا يعلم بما عندهم فيكشف له ذلك.

(فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) لا يكن هَمُّك إلَّا هذا الشَّأن.

خفاء التَّوحيد على كثير من الخَلْقِ

وفيه: أنَّ هذه الدَّعوة تَخْفَى على كثيرٍ من الخَلْقِ؛ ولو كانوا علماء، فإنَّ الذين بُعِث لهم مُعاذٌ رضي الله عنه معهم بقايا كُتبٍ من التَّوراة والإنجيل، ومع ذلك خَفِي عليهم التَّوحيد الذي بُعِثت به جميعُ الرُّسل، وأُنزِلت به جميعُ الكُتُب؛ فهذا يُبيِّن لك أنَّ أهل العلوم ليسوا مستغنين عن معرفة «لا إله إلَّا اللَّه» والتَّنبيه على فضلها بعلومهم وما عندهم، فهم إمَّا أن لا يقولوها، أو أنَّهم يقولونها ولا يعملون بمدلولها، ففي الأوَّل هم النَّصارى، وفي الثَّاني هم اليهود.

فاليهود والنَّصارى وأشباههم منهم مَنْ يجهل معنى لا إله إلَّا اللَّه، ومنهم مَنْ يَعلمها ولكنَّ الشَّهوةَ تمنعه من ذلك وحُبَّ المال والجاه والرِّياسة - والعياذ باللَّه -.

رَدٌّ على شبهة معاصرة

وفيه: رَدُّ شبهةِ مَنْ قال: كيف العلماء مِلْءِ الأرض لا يعرفون التَّوحيد، ولا يعرفه إلَّا مُحمَّد بن عبد الوهَّاب؟!

التَّوحيد أوَّل واجب على العباد

وفيه: أنَّ التَّوحيدَ أوَّل واجب على العباد علماً وعملاً،

. . . .

بخلاف مَنْ يقول: إنَّ أوَّل واجبٍ النَّظر في الوجود، أو القصد إلى النَّظر، أو غير ذلك[١]؛ فأوَّل واجب هو: النُّطق بـ«لا إله إلَّا اللَّه»، والعلم بمعناها، والعمل بمقتضاها نفياً وإثباتاً، والسَّلامة ممَّا ينافيها، من أدلَّتِه:

الأدلَّة على أنَّ التَّوحيد أوَّل واجب

- أنَّ الأنبياء أوَّل شيءٍ دَعَوْا إليه قومهم: التَّوحيد، كما قال عن نوح وهود وصالح وشعيب عليهم السلام: ﴿ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾.

- ونبيُّنا ﷺ أوَّل شيءٍ دعا إليه قال: «قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تُفْلِحُوا»[٢].

- ولمَّا بَعَثَ معاذاً رضي الله عنه قال: **(فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)**.

---

(١) وهم: أهل الكلام، ومُرادُهُم بالنَّظر في الوجود: النَّظر المُؤَدِّي إلى العلم بحدوث العالم ومعرفة الصَّانع.
قال أبو المُظفَّر السَّمعانيُّ رحمه الله في الرَّدِّ عليهم: «وهذا قول مخترع لم يَسْبِقْهُم إليه أحدٌ من السَّلَف وأئمَّة الدِّين، ولو أنَّك تَدبَّرْتَ جميعَ أقوالِهم وكُتُبِهم لم تَجِدْ هذا في شيء منها، لا مَنْقُولاً من النَّبيِّ ﷺ، ولا من الصَّحابة رضي الله عنهم، وكذلك من التَّابعين بعدهم» الانتصار لأصحاب الحديث (١/ ٦١).

(٢) سبق تخريجه (ص١٧٧).

- وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ -، . . . .

معنى كلمة التَّوحيد

(وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ[1]) وفي روايةٍ: «فَادْعُهُمْ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ»[2]، وفي روايةٍ: «إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ»[3].

فهذه الرِّوايات ممَّا يُفَسِّر لك ويُبَيِّن معنى ومدلول: «لا إله إلَّا اللَّه»، وأنَّه: عبادة اللَّه وحده وترك عبادة ما سواه.

يعني: لَفْظاً بها إن لم يلفظ بها، وعلماً بها، وعملاً بها، وسلامةً ممَّا ينافيها؛ فاللَّفظ مُرادٌ ومقصودٌ، لكن من باب الوسائل، والمراد بالذَّات هو: المعنى.

لا تَصِحُّ شهادة «أن لا إله إلَّا اللَّه» إلَّا بشهادة «أنَّ مُحمَّداً رسول اللَّه»

في روايةٍ أخرى: «وَشَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ»[4]، فإنَّها لا تَصِحُّ الأُولى إلَّا بالثَّانية، فلو أحدٌ شَهِدَ أن لا إله إلَّا اللَّه لم تنفعْه بدون شهادة أنَّ مُحمَّداً رسول اللَّه، لكن لا يدخل في الإسلام إلَّا بشهادة أن لا إله إلَّا اللَّه، ولا بُدَّ بعد ذلك من إقامة الصَّلاة، ولا بُدَّ أيضاً بعد ذلك من أعمال.

---

(١) رواها البخاريُّ، كتاب التَّوحيد، باب ما جاء في دعاء النَّبيِّ أمَّته إلى توحيد اللَّه، رقم (٧٣٧٢)، من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما.

(٢) رواها الدَّارقطنيُّ، كتاب الزَّكاة، باب الحَثِّ على إخراج الصَّدقة وبيان قسمتها، رقم (٢٠٥٩)، من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما.

(٣) سبق تخريجها (ص١٧٧).

(٤) رواها البخاريُّ، كتاب الزَّكاة، باب وجوب الزَّكاة، رقم (١٣٩٥)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الدُّعاء إلى الشَّهادتين وشرائع الإسلام، رقم (١٩)، من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما، وفيه: «ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ».

فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ؛ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، . . . .

فُرِضَت الصَّلوات الخمس بعد التَّوحيد لأنَّه شرط لِصحَّتها

(فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ) هذا فيه: افتراض الصَّلوات الخمس، وأنَّهنَّ بعد التَّوحيد، فإنْ وُجِدَ التَّوحيد دُعِي إلى الصَّلوات، وإلَّا لم يُدْعَ إليها؛ فإنَّ الصَّلاة وغيرها من سائر الأعمال لا تَصِحُّ حتَّى يُعمَل بالتَّوحيد؛ التَّوحيد أعظمُها وأَساسُها؛ فالنَّبيُّ ﷺ أخذ عشر سِنِين، كلُّها في الدَّعوة إلى التَّوحيد والنَّهي عن الشِّرك والتَّحذير منه، قبل فرض الصَّلاة وغيرها من فروع الدِّين.

التَّوحيد أساس الأعمال

لا واجب من الصَّلوات غير الخمسِ

(خَمْسَ صَلَوَاتٍ) هذا يُستدَلُّ به على أنَّه لا واجب غير الخمس؛ ولهذا في الحديث: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى العِبَادِ؛ مَنْ أَتَى بِهِنَّ لَمْ يُضَيِّعْ مِنْهُنَّ شَيْئاً اسْتِخْفَافاً بِحَقِّهِنَّ؛ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ؛ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ؛ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ»[1].

التَّعليم بالتَّدْرِيج

ودَلَّ الحديث على التَّعليم بالتَّدْرِيج؛ يبدأ بالأهمِّ فالأهمِّ، فإذا حصل التَّوحيد - وهو شهادة أن لا إله إلَّا اللَّه وأنَّ مُحمَّداً رسول اللَّه -؛ فحينئذٍ تُطْلَبُ منهم الصَّلاة، فإنْ صَلَّوا صاروا

---

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٢٦٩٣)، من حديث عُبادَة بن الصَّامِت رضي الله عنه.

فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ؛ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ؛ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، . . . .

مسلمين، وإلَّا لم يكونوا مسلمين، فيكون امتناعهم ناقضاً ما صار منهم من الإسلام.

أَهمُّ أمور الإسلام: التَّوحيد ثمَّ الصَّلاة ثمَّ الزَّكاة

(فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ؛ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً) في هذا الحديث: أنَّ أهمَّ أمور الإسلام؛ التَّوحيد، ثمَّ الصَّلاة، ثمَّ الزَّكاة.

الحديث فيه إجمال بَيَّنَته أحاديث أخرى

(تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ) الغنيُّ مُجمَلٌ في هذا الحديث، مُبيَّنٌ في الأحاديث الأُخر، ومُبيَّنٌ الأمور التي تجب فيها الزَّكاة.

(فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ) هذا مُبيَّنٌ في الآية: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ﴾.

جواز دَفْعِ الزَّكاة إلى صِنفٍ وإلى شَخصٍ

ويجوز أن تُدفَع إلى صِنفٍ وإلى شخصٍ، وليس أنَّها تُثمَّن[(١)]؛ بل هم مَصْرِف، وهو قولٌ[(٢)].

كَريم المال ورَدِيئه لا يؤخذان في الزَّكاة

(فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ؛ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ) وكذلك

---

(١) أي: لا يَلزَم أنْ تُقسَم إلى ثمانية أجزاء، ثمَّ تُصرَف على جميع الأصناف الثَّمانية المذكورين في الآية.

(٢) وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد: أنَّه يجوز للإمام أن يصرفها في صِنْفٍ واحدٍ أو أكثر من صِنْفٍ واحدٍ، إذا رأى ذلك بحسب الحاجة. الهداية للمرغينانيِّ (١/ ١١١)، بداية المجتهد (٢/ ٣٦)، المغني (٢/ ٤٩٩)، كشَّاف القناع (٥/ ٧٥).

وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» أَخْرَجَاهُ.

العكس؛ فيه شيئان: إساءة إلى صاحب المال؛ كونه ما أخذ منه الواجب، وإساءة إلى المستحِقِّ؛ كونه ما أُعطِي الواجب له.

نصوصٌ تُشبِه حديث الباب في انتظام التَّوحيد والصَّلاة والزَّكاة

وهذا الحديث انتظم التَّوحيد والصَّلاة والزَّكاة، كحديث: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»[1]، فهو كقوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾، وكقوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ الآية.

(وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ) يعني: اجعل وقاية تقيك ذلك، والوقاية هنا هي: لا يَظلم.

(فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» أَخْرَجَاهُ[2]).

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

والشَّاهد من الحديث: أنَّ هَدْيَ النَّبيِّ ﷺ البعثُ إلى النَّواحي للدَّعوة إلى التَّوحيد، وأنَّ التَّوحيدَ أوَّل واجب.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الإيمان، باب ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ﴾، رقم (٢٥)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال النَّاس حتَّى يقولوا: لا إله إلَّا اللَّه، مُحمَّد رسول اللَّه، رقم (٢٢)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) سبق تخريجه (ص١٧٧).

وَلَهُمَا: عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَداً رَجُلاً يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؛ . . . .

(وَلَهُمَا[١]: عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ) السَّاعديِّ (﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ) يعني: يوم حصار خَيْبَرَ[٢] الشَّهير.

معنى «الرَّايَةَ»

(«لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ) هي: ما يُنصَب للقوم عند الكَرِّ والفَرِّ؛ يَعرِف بها بعضهم بعضاً.

قيل: إنَّها واللِّواء مُتَرَادِفَان[٣]، وقيل: إنَّ بينهما فرقاً[٤].

ففيه: عقد الرَّايات في القتال، ومنها الألْوِيَة - إن لم يترادفا -.

(غَداً) هو اليوم الذي بعد يومك.

إثبات صفة المَحَبَّة

(رَجُلاً يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) هذا فيه: إثبات صفة المَحَبَّة؛ أنَّ اللَّه يُحِبُّ أهل طاعتِه وولايتِه، ويُحِبُّه المؤمنون؛ يُحِبُّهم تعالى حُبَّ رحمةٍ وإحسانٍ ولطفٍ، ويُحِبُّونه حُبَّ تَعَبُّدٍ.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، رقم (٤٢١٠)، ومسلم، كتاب فضائل الصَّحابة ﵃، باب من فضائل علي بن أبي طالب ﵁، رقم (٢٤٠٦).

(٢) خَيْبر: مدينةٌ شمالَ غربِ المدينة المنورة، تبعد عنها مئة وخمسة وسبعين (١٧٥) كيلومتراً. معجم ما استعجم (٢/ ٥٢١)، معجم البلدان (٢/ ٤٠٩)، المعالم الأثيرة (ص١٠٩).

(٣) النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٢٧٩)، فتح الباري لابن حجر (٦/ ١٢٦).

(٤) وهو: أنَّ اللِّواء: ما يُعقَد في طَرَف الرُّمح، ويُلوَى عليه، والرَّاية: ما يُعقَد فيه، ويُترَك حتَّى تَصْفِقه الرِّياح، وقيل غير ذلك. فتح الباري لابن حجر (٦/ ١٢٦).

يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ؛ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، . . . .

الجَهْمِيَّة يُنكِرون المَحَبَّة

والجَهْمِيَّة وفُرُوعُهُم: يُنكِرُون أن يُحِبَّ، وأن يُحَبَّ - يأبون المَحَبَّة من الجانبين -، والذي عليه أهل السُّنَّة والجماعة قاطبة

معتقد أهل السُّنَّة في الصِّفات

- من أوَّلهم إلى آخرِهم -: إثبات الصِّفات على حَدِّ قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾.

فمذهبهم في هذا الباب: أنَّهم يَصِفُون اللَّه تعالى بما وَصَفَ به نفسه في كتابه، وبما وَصَفَه به رسوله مُحمَّدٌ ﷺ في السُّنَّة؛ من غير تحريف ولا تعطيل، ولا تكييف ولا تمثيل.

عَلَمٌ مِن أعلام النُّبوَّة

(يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ) أخبر بوقوع الفتح في الغد؛ فوقع كما أخبر.

ففيه: عَلَمٌ من أعلام نُبوَّتِه ﷺ.

استحباب البِشَارة

وفيه: استحباب بشارة الإمام لرَعيَّته بما يَسُرُّ، وهو في مثل الحصار أخصُّ؛ فإنَّه ممَّا يُقوِّي القلوب.

عظم شأن الصَّحابة ﭫ وعُلُوُّ هِمَمِهم

(فَبَاتَ النَّاسُ) جميعاً (يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ؛ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا) باتُوا سَهْرَى[1]؛ مَنْ هو الذي يَحصُل له هذا الخير الكثير؟ ولم يبيتوا ليلتهم يُهَنِّئ بعضهم بعضاً بالفتح ووقوع الفَرَج، ولا اشتغلوا بذلك، مع أنَّ فيه مصلحة دينيَّة؛ بل اشتغلوا بهذا الرَّجُل، باتوا

---

(١) السَّهر: عدم النَّوم في اللَّيل كلِّه، أو في بعضه. المصباح المنير (١/ ٢٩٣).

فَلَمَّا أَصْبَحُوا؛ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟ فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، . . . .

يَدُوكُون فيمَنْ تَحصُل له هذه الرَّاية، فيكون ممَّنْ يُحِبُّ اللَّهَ ورسولَه ويُحِبُّه اللَّهُ ورسولُه؛ ليس القصد الإمارة والرِّياسة؛ وهذا يُفيدُك عُلُوَّ هِمَمِهِم، وحُبَّهم للخير عِلْماً وعملاً.

عُلُوُّ الهِمَّة طريق المَعالِي

(فَلَمَّا أَصْبَحُوا؛ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ما منهم واحد قعدت به همَّتُه، فيُفيدُ: أنَّ الرَّجُلَ عَلِيُّ الهِمَّة، مع بذل الجهد والمجهود في الوصول إلى الخيرات، فإنَّ عُلُوَّ الهِمَّة لها شأن في بلوغ المقاصد، وقِصَر الهِمَم ممَّا يُقعِد عن أشياء من الخير كثيرة، وعُلُوُّ الهِمَم ممَّا يُوصِل الإنسان إلى المعالي.

(كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا) ولم يَحْقِر أحدٌ منهم نفسه؛ لِمَا يجدون في صدورهم من مَحَبَّة اللَّه ورسوله.

(فَقَالَ: أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟) وكان مُتأخِّراً.

(فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ) يعني: بها وجع الرَّمَد[١].

(فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ) وفي بعض الرِّوايات: «فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ»[٢].

---

(١) الرَّمَد: داءٌ التهابيٌّ يُصيب العين، يُؤَدِّي إلى هيجانها وانتفاخها. تاج العروس (٨/ ١١٦)، المعجم الوسيط (١/ ٣٧٢).

(٢) رواها الطَّبرانيُّ في الكبير (٦/ ١٥٢)، رقم (٥٨١٨)، من حديث سهل بن سعد السَّاعديِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، . . . .

(فَأُتِيَ بِهِ) وفي بعض الرِّوايات: «أَعْمَى يُقَادُ»[١].

(فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ) يعني: عُوفِيَ من سَاعتِه تلك؛ (حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ).

عَلَم مِنْ أعلام النُّبوَّة

ففي هذا: عَلَمٌ من أعلام نُبوَّته ﷺ؛ كونه بَرَأَ بِرِيقِه الشَّريف في ساعةٍ واحدة.

وعلامات نُبوَّته ﷺ كثيرة جدّاً، ورُوِيَ عن عليٍّ رضي الله عنه أنَّه قال: «لَمْ أَرْمَدْ وَلَمْ أُصَدَّعْ[٢] مُنْذُ بَصَقَ فِيهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»[٣].

فعل الأسباب لا ينافي التَّوكُّل

وفيه: أنَّ فعلَ الأسبابِ المباحةِ أو الواجبةِ أو المُستحبَّةِ لا ينافي التَّوكُّل؛ فبَصْقُه في عين عليٍّ لا ينافي التَّوكُّل.

في الحديث منقبة لعليٍّ رضي الله عنه من وجهين

(فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ) وفي هذا مَنْقَبَة عظيمة لعَلِيٍّ رضي الله عنه من وجهين:

- مِنْ دفعِ الرَّاية إليه.

- ومِن شهادتِه ﷺ له بأنَّه يُحِبُّ اللَّهَ ورسولَه ويُحِبُّه اللَّهُ

---

(١) رواها الآجُرِّيُّ في الشَّريعة (٤/٢٠٢٨)، رقم (١٤٩٤)، من حديث أبي ليلى الأنصاريِّ رضي الله عنه، وفيه: «فَجِيءَ بِهِ يُقَادُ».

(٢) أي: لم أُصَبْ بصُداع.

(٣) رواه أبو داود الطَّيالسيُّ في مسنده، رقم (١٨٥)، ولفظه: «مَا رَمِدْتُ وَلَا صُدِّعْتُ مُنْذُ دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ بِالرَّايَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ».

وَقَالَ: انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ . . . .

أصل لأهل السُّنَّة في المناقب

ورسولَه، ومن المعلوم أنَّ كلَّ مؤمنٍ يُحِبُّ اللَّهَ ورسولَه ويُحِبُّه اللَّهُ ورسولُه، ولكن وجه المَنْقَبة: شهادة النَّبيِّ ﷺ له بذلك على التَّعيين، وهذا إنَّما يتمُّ على أصل أهل السُّنَّة والجماعة، أمَّا على مذهب الرَّافِضَة[١] فلا يتمُّ؛ فإنَّهم يَزْعُمُون أنَّ فضائلَ أبي بكرٍ وعُمَر ذهبت بارتدادهم[٢]؛ والخَوَارِج تُكفِّره[٣]؛ والرَّسول ﷺ لا يقوله[٤] في حَقِّ مَنْ يموت على الكفر بحال.

الحَثُّ على التَّمهُّل والتُّؤدة في الحرب

(وَقَالَ: انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ) يعني: امضِ على مَهْلٍ وتُؤَدَة وسكون، بحيث إنَّك لا تُقَدِّم رِجْلاً ولا تُؤَخِّر أخرى إلَّا عن رأيٍ ومشورةٍ ومكيدةٍ للعَدُوِّ.

---

(١) هم: طائفةٌ زَعَمَتْ أنَّ عليّاً هو الأحَقُّ بالخِلَافَة ممَّنْ قَبلَه، وغَلَا فيه بَعضُهُم وادَّعَوْا فيه الأُلوهيَّة؛ ومِنْ مُعتقداتِهِم: الإمامة، والبراءة من الخلفاء الثَّلاثة، وعصمة أئمَّتهم من الخطأ، والتَّقيَّة، وليس في الطَّوائف المُنتسِبَة إلى القِبْلَة أعظم افتراء للكذب على اللَّه وتكذيباً بالحَقِّ منهم. مقالات الإسلاميين (ص٥)، منهاج السُّنَّة النَّبويَّة (١/ ٢٠، ٢٧، ٣٨، ٣٠٦، ٤٨٦)، (٢/ ٣٤)، (٤/ ٣٤٥).

(٢) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «النَّبيُّ ﷺ شَهِد له بأنَّه يُحِبُّ اللَّه ورسوله ويُحِبُّه اللَّه ورسوله، لكن هذا الاحتجاج لا يَتِمُّ على قول الرَّافضة الذين يجعلون النُّصوص الدَّالَّة على فضائل الصَّحابة كانت قبل رِدَّتهم، فإنَّ الخوارج تقول في عليٍّ مثل ذلك؛ لكن هذا باطل؛ فإنَّ اللَّه ورسوله لا يُطلِق هذا المدح على مَنْ يعلم أنَّه يموت كافراً» منهاج السُّنَّة النَّبويَّة (٥/ ٤٤).

(٣) أي: عليَّ بن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٤) لا يقول: «يُحِبُّ اللَّهَ ورسولَه، ويُحِبُّه اللَّهُ ورسولُه».

حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، . . . .

ففيه: استعمال هذا للعَدُوِّ، وأنَّه لا ينبغي السُّرعة والطَّيش؛ بل ينبغي التَّمهُّل والرَّأي ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ﴾، قال بعض العلماء[1]: «إنَّ قُبَّة النَّصرِ مَبنيَّةٌ على هذه الآية»، وفيما ذكره النَّبيُّ ﷺ لعليٍّ رضي الله عنه بعض ذلك.

الحَثُّ على الشَّجاعة

(حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ) هذا حَثٌّ على الشَّجاعة؛ فإنَّ ساحةَ القوم وسُوحَهم هي: ما قَرُب منهم.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ) هذا هو الشَّاهد من الحديث، وهو أنَّ النَّبيَّ ﷺ يأْمُر بذلك.

فدَلَّ على شرعيَّة الدَّعوة إلى اللَّه، وأنَّها دعوة النَّبيِّ ﷺ وخلفائه الرَّاشدين.

حكم دعوة المشركين قبل القتال

وفيه: شرعيَّة دعوة المشركين إلى الإسلام قبل الإغارة عليهم.

والكفَّار منقسمون إلى قسمين:

- قسم لم تَبْلُغْهُم الدَّعوة؛ فهؤلاء لا بُدَّ من إقامة تبليغ الدَّعوة.

- وإن كانت قد بَلَغَتْهُم؛ فيندب ندباً.

---

(١) وهو ابن القيِّم في كتابه الفروسيَّة المُحمَّديَّة (ص٤٧٢).

. . . .

ويدلُّ على عدم الوجوب وأنَّه يجوز الإغارة على مَنْ بَلَغَتْهُم الدَّعوة؛ إغارتُه ﷺ على بَنِي المُصْطَلِق وهم غارُّون[1].

الحكمة من دعوة المشركين ثانيةً قبل القتال

وأهلُ خيبر في هذه القصَّة قد دُعوا وقُوتِلُوا قبل ذلك، ودعوتُهم ثانيةً؛ ليُعلَمَ أنَّ المقصودَ دخولهم في الإسلام، ليس التَّشفِّي أو أخذ الأموال، فإذا عَلِمُوا ذلك صار أَرْغَبَ لهم في الدُّخول في الإسلام، ورُجِي أن يَبقوا في رحمةٍ في الدُّنيا والآخرة، وبدونه لا بقاء في الدُّنيا والآخرة.

تعريف الإسلام

والإسلام هو: الاستسلام للَّه وحده لا شريك له، والبراءة من الشِّرك وأهله[2].

العلاقة بين الإسلام والإيمان

والإسلام إذا أُفرِد دخل فيه الإيمان، كما اختاره كثير[3]، وصَرَّح به كثير[4]، وإذا أُفرِد الإيمان دخل فيه الإسلام، وحقيقة

(١) أي: غافلون. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٣٥٥).
والحديث رواه البخاريُّ، كتاب العِتق، باب مَنْ ملك من العرب رقيقاً، فوهب وباع وجامع وفَدَى وسَبَى الذُّرِّيَّة، رقم (٢٥٤١)، ومسلم، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب جواز الإغارة على الكفَّار الذين بلغتهم دعوة الإسلام من غير تقدُّم الإعلام بالإغارة، رقم (١٧٣٠)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) اقتضاء الصِّراط المستقيم (٢/ ٣٧٧).

(٣) كشيخ الإسلام ابن تَيميَّة وابن القيِّم وابن أبي العِزِّ وابن رَجَبٍ رحمهم الله. مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٧/ ٥٧٥)، جلاء الأفهام (ص٢٠٩)، الرِّسالة التَّبوكيَّة (ص٥)، شرح العقيدة الطَّحاوية (٢/ ٤٩٠)، جامع العلوم والحكم (١/ ١١٢).

(٤) قال ابن رجبٍ رحمه الله: «اسمُ الإسلامِ والإيمانِ إذا أُفْرِدَ أحدُهُما دخل فيه الآخَر، =

وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ، لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً . . . .

ذلك هو الشَّهادتان.

للإسلام حقوق لا تَتِمُّ العِصْمَة إلَّا بها

(وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ) فإنَّ الإسلام له حقوق وواجبات لا تَتِمُّ عِصْمَة دمائهم وأموالهم إلَّا بإقامتها؛ من ذلك: إقام الصَّلاة وإيتاء الزَّكاة، ونحو ذلك.

الدَّعوة بالدَّليل

وفيه: بيان الدَّعوة بالدَّليل والبرهان، **(بِمَا يَجِبُ)** يعني: ببرهانه؛ إذ لا وجوب قبل قيام الحُجَّة على الشَّيء.

حَلِفُ النَّبيِّ ﷺ على فَضْلِ الدعوة لِمَزِيدِ التَّرغيب فيها

ثم قال: **(فَوَاللَّهِ)** حَلَفَ ﷺ وهو الصَّادق المَصْدُوق ولو لم يَحْلِف، لكن حَلِفه مزيد حَثٍّ وترغيبٍ في هذه الفَضِيلَة العظيمة.

(لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً) هذا تعليلٌ للمقصود؛

= ودَلَّ بانْفِرَادِه على ما يَدلُّ عليه الآخَر بانْفِرَادِه، فإذا قُرِنَ بينهما؛ دَلَّ أحدُهُما على بعضِ ما يَدلُّ عليه بانْفِرَادِه، ودَلَّ الآخَر على الباقي، وقد صَرَّح بهذا المعنى جماعة من الأئمَّة، قال أبو بكر الإسماعيليُّ ؒ في رسالته إلى أهل الجبل: (قال كثير من أهل السُّنَّة والجماعة: إنَّ الإيمانَ قولٌ وعملٌ، والإسلامَ فِعْلُ ما فُرِضَ على الإنسان أن يفعله؛ إذا ذُكِر كلُّ اسم على حِدَتِه مضموماً إلى آخر، فقيل: المؤمنون والمسلمون جميعاً مُفْرَدَيْن؛ أريد بأحدهما معنى لم يُرَد بالآخَر، وإذا ذُكِر أحد الاسمين؛ شَمِل الكلَّ وعَمَّهم).

وقد ذَكَر هذا المعنى أيضاً الخطَّابي في كتابه: (معالم السُّنَن)، وتَبِعَه عليه جماعة من العلماء من بعده» جامع العلوم والحكم (١/ ١٠٦).

خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

قَوْلُهُ: «يَدُوكُونَ» أَيْ: يَخُوضُونَ.

فعَليٌّ رضي الله عنه استفتى في قتالهم[١]، فقال: (**انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً**) فعلَّلَ أنَّه إنْ هَدَى اللَّه به رجلاً واحداً (**خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»**) يعني: من الإبل الحُمْر؛ يعني: خير من الدُّنيا وما فيها، وخَصَّ الإبل الحُمْر؛ لكونِها أنفس أموال العرب إذ ذاك، وهذا للتَّمثيل، وإلَّا فذَرَّة من ذَرَّات الآخرة خيرٌ من الدُّنيا وما فيها؛ هذا ولو واحد، فكيف إذا هُدِي به فِئَام[٢]؟ وهُدِي بالفِئَام فِئَام؟ وهذا فضل اللَّه.

الحكمة من تخصيص «حُمْرِ النَّعَمِ»

فوائد من الحديث

ففيه: شرعيَّة الدَّعوة.

وفيه: فضل الدَّعوة إلى اللَّه وعظم شأنها، وأنَّها طريقُه صلى الله عليه وسلم، وطريقُ خلفائه الرَّاشدين.

(**قَوْلُهُ: «يَدُوكُونَ» أَيْ: يَخُوضُونَ**).

---

(١) في روايةٍ: «فَقَالَ - أي: عليٌّ رضي الله عنه -: أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ» رواها البخاريُّ، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب فَضْلِ مَنْ أسلم على يديه رجل، رقم (٣٠٠٩)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه، رقم (٢٤٠٦).

(٢) أي: جماعة من النَّاس. العين (٨/ ٤٠٥).

. . . .

حاصل ما تقدَّم

فالحاصل من الآية: أنَّ الدَّعوةَ إلى اللَّه طريقُه ﷺ وطريقُ مَن اتَّبَعَه إلى يوم القيامة، ففيه: فَضْلُ الدَّعوة إلى اللَّه.

ومن الحديث الأوَّل: مقصود المُصَنِّف أنَّ أوَّلَ ما يُبدَأ به التَّوحيد، ففيه: فَضِيلَة الدَّعوة إلى اللَّه، ومشروعيَّة الدَّعوة.

ودَلَّ الحديث على أنَّ هَدْيَ النَّبيِّ ﷺ وسيرتَه بَعْثُ الدُّعاة يدعون إلى اللَّه، فهذا هَدْيُ النَّبيِّ ﷺ وسيرتُه.

وحديث عليٍّ رضي الله عنه: أنَّ الدَّعوةَ إلى اللَّه هديُه ﷺ، وهديُ خلفائه، وفيه: فَضِيلَة الدَّعوة إلى اللَّه من قوله: (**خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ**).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ طَرِيقُ مَنِ اتَّبَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

الثَّانِيَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى الإِخْلَاصِ؛ لِأَنَّ كَثِيراً وَلَوْ دَعَا إِلَى الحَقِّ؛ فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ البَصِيرَةَ مِنَ الفَرَائِضِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

الدَّعوة طريق النَّبيِّ ﷺ وأتباعِه

(الأُولَى: أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ طَرِيقُ مَنِ اتَّبَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) قوله: (﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ﴾) هذا دالٌّ على هذه المسألة، طريقه وطريق أَتْبَاعه إلى يوم القيامة.

كثيرٌ من الدُّعاة يدعو إلى رياسته وحَظِّه

(الثَّانِيَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى الإِخْلَاصِ؛ لِأَنَّ كَثِيراً وَلَوْ دَعَا إِلَى الحَقِّ؛ فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ) كثيرٌ من النَّاس يُظْهِر أنَّه يدعو إلى اللَّه، وفي باطن الأمر يدعو إلى رياسته وحظِّه.

يجب أن يكون الدَّاعي ذا عِلمٍ

(الثَّالِثَةُ: أَنَّ البَصِيرَةَ مِنَ الفَرَائِضِ) قوله: (﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾)، والبصيرة: العلم والبرهان.

فرضٌ في الدَّاعي أن يكون ذا بصيرة وعلم، فإن لم يكن فلا؛ فإنَّ عادمَ البصيرة يُفْسِد أكثر ممَّا يُصلِح؛ رُبَّما يأمر بالمُنكَر وينهى عن المعروف.

الرَّابِعَةُ: مِنْ دَلَائِلِ حُسْنِ التَّوْحِيدِ: أَنَّهُ تَنْزِيهُ اللَّهِ عَنِ المَسَبَّةِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ مِنْ قُبْحِ الشِّرْكِ كَوْنَهُ مَسَبَّةً لِلَّهِ.

السَّادِسَةُ - وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا -: إِبْعَادُ المُسْلِمِ عَنِ المُشْرِكِينَ،..........................

الإخلاص والعلم شرطان في الدَّاعي

الإخلاص للَّه فرض في الدَّعوة، وكذلك البصيرة - العلم -، فصار هنا شرطان:

أحدهما: الإخلاص.

والثَّاني: المتابعة.

فهذان الشَّرطان لا بُدَّ منهما في كلِّ عبادة، فإن اختلَّ الأوَّل فهو الشِّرك، وإن اختلَّ الثَّاني فهو البِدْعَة.

من دلائل حسن التَّوحيد: تنزيه اللَّه عن المَسَبَّة

(الرَّابِعَةُ: مِنْ دَلَائِلِ حُسْنِ التَّوْحِيدِ: أَنَّهُ تَنْزِيهُ اللَّهِ عَنِ المَسَبَّةِ.

من قُبْحِ الشِّرك كونه مَسَبَّة للَّه

الخَامِسَةُ: أَنَّ مِنْ قُبْحِ الشِّرْكِ كَوْنَهُ مَسَبَّةً لِلَّهِ).

أَخَذَهما من قوله: ﴿وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ﴾؛ تنزيهاً للَّه أن يُجعَل له نِدٌّ من خَلْقِه يُسأل، والمراد: تنزيهاً للَّه عن الشِّرك.

فالتَّوحيد لو لم يكن فيه إلَّا أنَّه تنزيهٌ للَّه عن المَسبَّة لكفى في حُسنِه، والشِّرك لو لم يكن فيه إلَّا أنَّه مسبَّة للَّه لكفى في قُبْحِه.

وجوب مباينة المشركين من جميع الوجوه

(السَّادِسَةُ - وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا -: إِبْعَادُ المُسْلِمِ عَنِ المُشْرِكِينَ)

لَا يَصِيرُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَمْ يُشْرِكْ.

السَّابِعَةُ: كَوْنُ التَّوْحِيدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ يُبْدَأُ بِهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى الصَّلَاةِ.

من جميع الوجوه، (لَا يَصِيرُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَمْ يُشْرِكْ) في قوله: ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾، حيث اقتضى المخالفة لأماكنهم وأفعالهم وأقوالهم، لا يُعَدُّ منهم إذا حُسِبُوا.

التَّوحيد أوَّل واجبٍ على العباد

(السَّابِعَةُ: كَوْنُ التَّوْحِيدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ) لا كما يقول المُتكلِّمون: إنَّ الواجبَ النَّظَر، أو القصد إلى النَّظَر؛ بل البرهان قام على خلافه، النُّصوص النَّبويَّة ما أَهْمَلَت هذا الشَّأن؛ بل بيَّنَتْه:

الرَّدُّ على مَن قال: إنَّ أوَّل واجب النَّظر

- (فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، أفليس هذا البرهان واضحاً على أنَّ التَّوحيد أوَّل واجب؟!

- مع أنَّ دعوة الرُّسُل من أوَّلهم لم يُذكَر فيها أنَّهم دَعَوْا أُمَمَهم إلى شيءٍ قبل التَّوحيد؛ بل هذا الذي دَعَوْا أُمَمَهُم له، وأنَّه لا شيء قبل التَّوحيد؛ علماً به وعملاً به.

يُبْدَأ بالتَّوحيد قبل كلِّ شيء

(الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ يُبْدَأُ بِهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ) قبل أمور الدِّين؛ (حَتَّى الصَّلَاةِ) التي مكانتها أعظم مكان - من شأنها وقُرْبها من الدِّين منزلةُ عمود الفُسْطاط[1]، وإنْ تَمَّت الأَطْنَاب[2] وبلغت من القُوَّة

---

(١) الفُسْطاط: بَيتٌ من الشَّعَر. المصباح المنير (٢/ ٤٧٢).

(٢) الأَطْنَاب: جَمْع طُنُب، وهو: الحَبْل الذي تُشَدُّ به الخَيْمَة ونحوها. تهذيب اللُّغة =

التَّاسِعَةُ: أَنَّ مَعْنَى «يُوَحِّدُوا اللَّهَ»: هُوَ مَعْنَى شَهَادَةِ «أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

العَاشِرَةُ: أَنَّ الإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ. . . .

ما بلغت؛ بل هو ساقط في الأرض، لا يصير مبنيّاً إلَّا بعَمُوده -، ومع ذلك دَلَّ الحديث على أنَّه يُبدَأ به قبلها، وقبل غيرها؛ لأنَّ الصَّلاة لا تَصِحُّ إلَّا بعد صِحَّة التَّوحيد وتَقَرُّره؛ فعند ذلك تَصِحُّ، فإنْ صَلَّى مُوحِّداً وحجَّ مُوحِّداً وصام مُوحِّداً قُبلت الثَّلاثة، وإلَّا فهي باطلة لاغية، قال اللَّه تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ الآية، فلو أنَّ الصَّلاة تَصِحُّ منهم لَأُمِروا[1]؛ لكون لها ثمرة؛ ولا يوجد شيء له ثمرة لا يُؤمَر به؛ فدَلَّ على أنَّها لا تَصِحُّ بدونه.

ثلاث روايات إذا ضُمَّ بعضها إلى بعض عُرِف معنى شهادة «أَنْ لا إله إلَّا اللَّه»

(التَّاسِعَةُ: أَنَّ مَعْنَى «يُوَحِّدُوا اللَّهَ») في الرِّواية الثَّانية: **(هُوَ مَعْنَى شَهَادَةِ «أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»)** أردفَها الرِّواية الأُولى تفسيراً لها وتَبْييناً، وهي مقصود المُصَنِّف واستشهاده.

ثلاث روايات: **(شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)**، ورواية: **(إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ)**، ورواية: «إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ»، وإذا ضَمَمْنا بعضها إلى بعض عُرِف المراد واتَّضح، وصار المراد: توحيد اللَّه.

مِنْ أهل العلم مَنْ لا يَعْرِف معنى شهادة «أن لا إله إلَّا اللَّه» أو يَعْرِفُها ولا يَعْمَل بها

(العَاشِرَةُ:) دلَّ على **(أَنَّ الإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ)**

= (١٣/ ٢٤٧)، المصباح المنير (٢/ ٣٧٨).

(١) بها قبل التَّوحيد.

وَهُوَ لَا يَعْرِفُهَا، أَوْ يَعْرِفُهَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى التَّعْلِيمِ بِالتَّدْرِيجِ.

من جنس أهل العلم، فهم أهل علم في أوقاتهم، **(وَهُوَ لَا يَعْرِفُهَا)** وهو لا يعرف مدلول هذه الكلمة.

(أَوْ يَعْرِفُهَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا) لفساد إرادته.

كونهم من أهل الكتاب وأُمِرَ أن يدعوهم؛ دليل على أنَّ كثيراً من أهل الكتاب لا يعرفونها، أو يعرفونها ولا يعملون.

فيُفيدُ: أنَّه لا يُستَنكَر، وجنسه كثير وموجود؛ ومع ذلك بعض الجَهَلة يقول: كيف عندهم فنون وعلوم وهم لا يعرفون معنى «لا إله إلَّا اللَّه»؟!

أهلُ اليمن أهلُ كتاب ولا يعرفون معناها، أو أنَّهم يعرفونه ولا يعملون - يعرفونه ويخالفونه ويعبدون غير اللَّه؛ إمَّا العُزَيْر أو غيره -، وكلا الأمرين موجود؛ فعَرَفْنَا أنَّه لا ملازمة؛ بل يوجد ناس معهم علم ولا يعملون، أو لا يعلمون بالكلِّيَّة.

وأيضاً موجودٌ مَنْ يعلم ذلك ويعرفه، لكن منعه من الإقرار به وعدم العمل بموجبه رياسته؛ فهم أهل شرك وأوثان، فلو قالها ووضَّح لَفَاتَه مراده.

قاعدة: التَّعليم بالتَّدريج

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى التَّعْلِيمِ بِالتَّدْرِيجِ) يعني: ما عَلَّمه

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: البَدَاءَةُ بِالأَهَمِّ فَالأَهَمِّ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَصْرِفُ الزَّكَاةِ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَشْفُ العَالِمِ الشُّبْهَةَ عَنِ المُتَعَلِّمِ.

النَّبيُّ ﷺ معاذاً رضي الله عنه أنَّهم يُعلَّمون بالتَّدريج؛ لا جملةً واحدةً.

ففي الحديث ما يُشير إلى هذه القاعدة والفائدة الكبيرة، أن يُدَرِّج المدعوِّين.

البَدَاءَةُ بالأهمِّ فالأهمِّ

(**الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: البَدَاءَةُ بِالأَهَمِّ فَالأَهَمِّ**) ثمَّ إذا سَلَك هذا الأمر وكان بالتَّدريج؛ كان مُبتدِئاً بالأهمِّ فالأهمِّ منها، فإنَّ هذا الحديث الأهمَّ هو التَّوحيد، ثمَّ بعده هنا الصَّلاة، ثمَّ بعده الزَّكاة.

فصار فيه التَّنبيه على التَّعليم بالتَّدريج، وأنَّه بالأهمِّ فالأهمِّ.

الفقراء أحد مصارف الزَّكاة

(**الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَصْرِفُ الزَّكَاةِ**) قوله: (**فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ**)، وهم أحد مصارف الزَّكاة، وفي الآية: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾.

في الحديث: أنَّه لا بأس أن تُدفَع إلى صِنفٍ واحدٍ.

مِنْ وظائف العَالِم: كَشْفُ الشُّبَه

(**الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَشْفُ العَالِمِ الشُّبْهَةَ عَنِ المُتَعَلِّمِ**) وذلك بقوله: (**إِنَّكَ تَأْتِي...**) إلى آخره، فكَشَفَ ﷺ عن معاذٍ رضي الله عنه حال أهل اليمن، فهذا يَدُلُّ على أنَّ العالِم ينبغي له أن يَكْشِفَ للمُتعلِّم

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: النَّهْيُ عَنْ كَرَائِمِ الأَمْوَالِ.
السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: اتِّقَاءُ دَعْوَةِ المَظْلُومِ.
السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الإِخْبَارُ بِأَنَّهَا لَا تُحْجَبُ.

ويُبيِّن له الشُّبَه التي تشتبه عليه؛ لئلَّا يقع فيما لا ينبغي، فيُوقِعه في محذور في دينه.

النَّهي عن كَرَائِم الأموال في الزَّكاة أو الرَّدِيء

(الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: النَّهْيُ عَنْ كَرَائِمِ الأَمْوَالِ) بقوله: **(وَإِيَّاكَ)**، فهي صيغة تحذير، وهي بمعنى النَّهي أو أعظمُ وأشدُّ، **(وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ)** وهي: كثيرة الثَّمَن والسِّمَن ونحو ذلك.

وكذلك العكس - الأقلُّ -؛ فإنَّه جنايتان: إساءة إلى الحَقِّ، وإساءة إلى صاحب المال؛ كونه ما أخذ منه الواجب.

والحَقُّ أن يأخذ الوسط - لا الغالي ولا الرَّديء -، كما في حديث: «فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَسْأَلْكُمْ خَيْرَهُ، وَلَمْ يَأْمُرْكُمْ بِشَرِّهِ»[(١)].

بالعدل تُتَّقى دعوة المظلوم

(السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: اتِّقَاءُ دَعْوَةِ المَظْلُومِ) يعني: بالعدل وترك الظُّلم.

دعوة المظلوم مستجابة وإنْ كان كافراً

(السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الإِخْبَارُ بِأَنَّهَا لَا تُحْجَبُ) وعُمومُه يَعْرِض في الفاجر والكافر؛ فإنَّ الظُّلم يُتَصَوَّر من عادل، وكذلك الكافر والفاجر، ويُتَصَوَّر في كلٍّ أنَّه يُظلَم؛ فالحديث عامٌّ، وورد حديث

---

(١) رواه أبو داود، كتاب الزَّكاة، باب في زكاة السَّائِمَة، رقم (١٥٨٢)، من حديث عبد اللَّه بن معاوية الغَاضِريِّ رضي الله عنه.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: مِنْ أَدِلَّةِ التَّوْحِيدِ: مَا جَرَى عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَسَادَاتِ الأَوْلِيَاءِ مِنَ الْمَشَقَّةِ وَالْجُوعِ وَالوَبَاءِ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ...» إِلَخْ؛ عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ.

يُفيدُ هذا العموم[١].

من أدلَّة التَّوحيد: ابتلاء أهله ثم تكون العاقبة لهم

(الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: مِنْ أَدِلَّةِ التَّوْحِيدِ: مَا جَرَى عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَسَادَاتِ الأَوْلِيَاءِ مِنَ الْمَشَقَّةِ وَالْجُوعِ وَالوَبَاءِ) في حصارِ خَيْبَر، لَمَّا وقعوا في الفواكه أصابهم أنواعٌ من الوباء[٢].

وأهل الحَقِّ هم أهل الابتلاء والامتحان؛ أمَّا أهل الباطل فحَظُّهم دنياهم، فهي جارية لهم على ما يبغون؛ لأنَّه ليس لهم حَظٌّ في الآخرة.

ومقصوده: أنَّ أهل التَّوحيد أصابهم ما أصابهم، وصارت بها العاقبة لهم؛ فهذا دليلٌ على أنَّهم على الحَقِّ، وعَدُوَّهم على الباطل.

عَلَمان مِنْ أعلام النُّبوَّة

(التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ...» إِلَخْ) هذا (عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ) إذ لا يُخبِر به إلَّا نبيٌّ، لا يعلمه إلَّا نبيٌّ، فهذا عَلَمٌ

---

(١) وهو حديث أبي هريرة ﵁ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «دَعْوَةُ المَظْلُوم مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنْ كَانَ فَاجِراً فَفُجُورُهُ عَلَى نَفْسِهِ» رواه أحمد في المسند، رقم (٨٧٩٥).

(٢) قال الوَاقِديُّ ﵀ في مغازيه (٢/٦٤٦): «إنَّ قَوْماً شَكَوْا إلى رسول اللَّه ﷺ وَبَاء =

العِشْرُونَ: تَفْلُهُ فِي عَيْنَيْهِ؛ عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِهَا أَيْضاً.

الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: فَضْلُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

من أعلام نُبوَّته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(العِشْرُونَ: تَفْلُهُ فِي عَيْنَيْهِ؛ عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِهَا أَيْضاً) كون اللَّه أَبْرَأَ عَيْنَيْه دليلٌ على نُبوَّته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

من فضائل عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: فَضْلُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) دَفْعُ الرَّاية إليه وحصولُ الفتح، وقولُه: (**يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ**).

وفضائلُه ومناقبُه كثيرة:

- منها: كونه رابع الخلفاء الرَّاشدين.
- ومنها: كونه والد السِّبْطَيْن[(١)].
- وزوج بنت النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فاطمة -.
- وأحد العَشَرَة المُبشَّرين بالجَنَّة.

على أصول الرَّافِضَة ليس لعليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فضائل

وفضائله إنَّما تَتِمُّ على أصل أهل السُّنَّة والجماعة؛ أمَّا على أصول الرَّافِضَة فلا تَتِمُّ له فضائل؛ فإنَّ مقتضى أصولهم أن لا

= المَنْزِل، فأَمَرَهُم بالتَّحوُّلِ إلى الرَّجِيع، وقَدِمُوا خَيْبَر على ثَمَرةٍ خَضْرَاء وهي وَبِئَة وَخِيمَة، فأَكَلُوا من تلك الثَّمَرَة، وأَهْمَدَتْهُمُ الحُمَّى».

(١) السِّبْط: وَلَد الابْن والابنة، والمراد هنا: الحَسَن والحُسَيْن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. المحكم والمحيط الأعظم (٨/ ٤٣٩).

الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: فَضْلُ الصَّحَابَةِ فِي دَوْكِهِمْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَشُغْلِهِمْ عَنْ بِشَارَةِ الفَتْحِ.

الثَّالِثَةُ وَالعِشْرُونَ: الإِيمَانُ بِالقَدَرِ؛ لِحُصُولِهَا لِمَنْ لَمْ يَسْعَ، وَمَنْعِهَا عَمَّنْ سَعَى.

تثبت فضائله، لهم أصول لو اعتُبِرت لاقتضت أن لا تكون فضائل[1]، لكن أصولهم وفروعها باطلة.

فضل الصَّحابة رضي الله عنهم في خَوْضِهم تلك اللَّيلة لنوال شهادة مَحبَّة اللَّه ورسوله ﷺ

(الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: فَضْلُ الصَّحَابَةِ فِي دَوْكِهِمْ) خَوْضهم **(تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَشُغْلِهِمْ عَنْ بِشَارَةِ الفَتْحِ)** تدلُّ على فضلهم وتنافسهم في الخير، مع أنَّ بشارةَ الفتح خير ودين؛ فهذا يدلُّ على فَضْلِهم وعُلُوِّ هِمَمِهم.

الإيمان بالقَدَر فقد يحصل العبد على أمر لم يَسْعَ له والعكس

(الثَّالِثَةُ وَالعِشْرُونَ: الإِيمَانُ بِالقَدَرِ؛ لِحُصُولِهَا لِمَنْ لَمْ يَسْعَ) وهو عليٌّ رضي الله عنه، **(وَمَنْعِهَا عَمَّنْ سَعَى)**.

في القصَّة: الإيمان بالقَدَر، وأنَّ ما قُدِّر فهو كائنٌ لا محالة؛ عليٌّ رضي الله عنه ما حضر، فتأخَّر من أجل الرَّمَد؛ ونالها، والذين حَرَصوا وحاضرون ما نالوها.

حقيقة القَدَر

والقَدَر حقيقتُه هو: الإيمان بعلم اللَّه السَّابق، وكتابتِه،

---

(١) قال شيخ الإسلام رحمه الله: «فضائل عليٍّ إنَّما نَقَلها الصَّحابة الذين تقدح فيهم الرَّافضة، فلا يتيقن له فضيلة معلومة على أصلهم» مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٤/ ٤٢٩).

الرَّابِعَةُ وَالعِشْرُونَ: الأَدَبُ فِي قَوْلِهِ: «عَلَى رِسْلِكَ».

الخَامِسَةُ وَالعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ إِلَى الإِسْلَامِ قَبْلَ القِتَالِ.

السَّادِسَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّهُ مَشْرُوعٌ لِمَنْ دُعُوا قَبْلَ ذٰلِكَ وَقُوتِلُوا.

والإيمان بعموم المشيئة، وأنَّ كلَّ ما في الوجود بخلق اللَّه وإيجاده.

كلمة جَمَعَتْ آداب الحَرْب

(**الرَّابِعَةُ وَالعِشْرُونَ: الأَدَبُ فِي قَوْلِهِ: «عَلَى رِسْلِكَ»**) كأنَّه قال: لا تكن في سَيْرِك عَجِلاً، هذه الكلمة جَمَعَتْ آداب الحَرْب.

وجوب دعوة الكفَّار إلى الإسلام قبل القتال إذا لم تبلغهم الدَّعوة

(**الخَامِسَةُ وَالعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ إِلَى الإِسْلَامِ قَبْلَ القِتَالِ**): (**ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ**)، فيه: شرعيَّة دعوتهم إلى الإسلام قبل القتال؛ فإنَّ أهلَ خَيْبَر لمَّا أعطى النَّبيُّ ﷺ الرَّاية عليّاً قال له: (**انْفُذْ علَى رِسْلِكَ حتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ**).

ولكن بعض الأحيان يكون وجوباً، وذلك إذا لم يكن تَقدَّم لهم دعوة، وإعادتها ندب، فإن أجابوا فذلك المطلوب، وإلَّا فقد أباح اللَّه للمسلمين دماءهم وأموالهم وذراريَّهم.

استحباب دعوة الكفَّار إلى الإسلام قبل القتال إذا كانت بلغتهم الدَّعوة

(**السَّادِسَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّهُ مَشْرُوعٌ لِمَنْ دُعُوا قَبْلَ ذٰلِكَ وَقُوتِلُوا**) تُشرَع دعوتهم؛ فإنَّ أهلَ خَيْبَر قد قُوتلوا قبل ذلك، ومع

السَّابِعَةُ وَالعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ بِالحِكْمَةِ؛ لِقَوْلِهِ: «أَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ».

الثَّامِنَةُ وَالعِشْرُونَ: المَعْرِفَةُ بِحَقِّ اللَّهِ فِي الإِسْلَامِ.

التَّاسِعَةُ وَالعِشْرُونَ: ثَوَابُ مَنِ اهْتَدَى عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ

ذلك أَمَرَ النَّبيُّ ﷺ عليّاً رضي الله عنه أن يدعوهم، وهذه مشروعيَّة ندب لا وجوب؛ بدليل إغارتِه على بَنِي المُصْطَلِق وهم غارُّون.

ودعوتهم ثانية لأجل إعلام المشركين أنَّ القصد إنَّما هو الدُّخول في الإسلام، لا القتل وأخذ الأموال، أمَّا قبل الدَّعوة فوجوب.

الدَّعوة بالحكمة وهي العلم

(**السَّابِعَةُ وَالعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ بِالحِكْمَةِ؛ لِقَوْلِهِ: «أَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ»**) الحكمة: الدَّليل، والبرهان، والعلم، والحُجَّة.

للإسلام حقوق مَنْ أدَّاها عُصِم ماله ودمه

(**الثَّامِنَةُ وَالعِشْرُونَ: المَعْرِفَةُ بِحَقِّ اللَّهِ فِي الإِسْلَامِ**) في قوله: (**وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ**)، ولِلَّه سبحانه في الإسلام فروض وواجبات فَرَضها وأوجبها على عباده، من ذلك: إقام الصَّلاة، وإيتاء الزَّكاة، وصوم رمضان... إلخ، إذا فُعِلت تَمَّت واستتبَّت[1] العِصْمَة.

هداية رَجلٍ واحدٍ خير من الدُّنيا

(**التَّاسِعَةُ وَالعِشْرُونَ: ثَوَابُ مَنِ اهْتَدَى عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ**

---

(١) أي: استَقَامت. الصِّحاح (١/ ٩٠).

وَاحِدٌ.

الثَّلَاثُونَ: الحَلِفُ عَلَى الفُتْيَا.

وَاحِدٌ) كون ذلك خيراً له من حُمْر النَّعَم، يعني: كونه خيراً له من الدُّنيا وما عليها، وخُصَّت الإبل الحُمْر؛ لكونها أنفس أموال العرب عندهم.

جواز حَلِف المُفتي على فتواه

(الثَّلَاثُونَ: الحَلِفُ عَلَى الفُتْيَا) قوله: (فَوَاللَّهِ، لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ) يعني: أنَّ في ذلك جواز أن يَحْلِف المُفْتِي على فتواه، وقد جاء أنَّ النَّبيَّ ﷺ حَلَفَ في نحوٍ من ثمانين موطناً، ذكره ابن القيِّم في «الإعلام»[1]، وحَلِفُه ﷺ؛ لمزيد التَّرغيب في هذا الخير، وإلَّا فهو الصَّادق وإن لم يَحْلِف.

حَلِفُ النَّبيِّ ﷺ على فَضْل الدعوة لِمَزِيدِ التَّرغيب فيها



(١) إعلام الموقِّعين (٦/ ٥٤).

بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

شرح التَّرجمة

المعنى: (بَابُ) بيان (تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ) يعني: توحيد الأُلوهيَّة والعبادة؛ لأنَّه هو المقصود بالذَّات من تصنيف الكتاب، (وَ) بابُ بيان معنى (شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).

وعَطْفُ الشَّهادة على التَّوحيد من عطف الدَّال على المدلول؛ فإنَّ التَّوحيدَ هو مدلول شهادة أن لا إله إلَّا اللَّه؛ لأنَّ مدلولَ شهادة أن لا إله إلَّا اللَّه مطابقةً ومعناها هو: توحيد الأُلوهيَّة والعبادة.

مناسبة الباب لِمَا قبله

لمَّا ذَكَر التَّوحيد وفَضْلَه وتَحقيقَه والخوفَ من ضدِّه؛ أَرْدَفَ ذلك بالدَّعوة إليه، ثمَّ ذَكَر تفسيرَه.

الفَرْقُ بين الباب الأوَّل وهذا الباب

فإنْ قيل: أليس المُؤَلِّف قد فَسَّره في التَّرجمة الأُولى[1]؟

تفسير الشَّيء يكون بأمرين: بذكر معناه وبتفسيره بضِدِّه

قيل: في هذا الباب مَزيدُ تفسيرٍ وإيضاحٍ ليس في الآيات المذكورة في التَّرجمة الأُولى؛ لأنَّ تفسيرَ الشَّيء:

- تارةً يتبيَّن بذكر ما تحت اللَّفظ من المعنى.

(١) أي الباب الأول وهو: «كتاب التَّوحيد وقول اللَّه تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾».

. . . .

- وتارةً يتبيَّن من تفسير الشَّيء بضدِّه.

وفي هذا الباب ذِكْرُ ما هو بالمعنى الأوَّل، وما هو بالمعنى الثَّاني، وهو ذِكْرُ أضداد التَّوحيد، التي إذا عُلِم أنَّها شِرْك؛ عُلِمَ أنَّ عكسَ ذلك وضِدَّه هو التَّوحيد، كما قيل:

. . . . فَالضِّدُّ يُظْهِرُ حُسْنَهُ الضِّدُّ[(١)]

. . . . وَبِضِدِّهَا تَتَبَيَّنُ الأَشْيَاءُ[(٢)]

---

(١) هذا عجز بيت، وصدره:
ضِدَّانِ لَمَّا اسْتُجْمِعَا حَسُنَا . . . .
وهو من القصيدة الفَائِقَة المشهورة باليَتِيمَة، وفي نِسْبَتِها تَنازُعٌ وخلافٌ كثير، وغَلَب عليها شاعران: الأوَّل: أبو الشِّيص الخُزَاعيُّ، وهي في ديوانه (ص١٣٨)، والثَّاني: عليُّ بن جبلة العكوَّك، وهي في شعره المجموع (ص١١٦).

(٢) هذا عجز بيت للمتنبي في ديوانه (ص١٢٧)، وصدره:
وَنَذِيمُهُمْ وَبِهِمْ عَرَفْنَا فَضْلَهُ . . . .

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ﴾ . . . .

بيان الآية بتفسير ما قبلها

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ﴾) الآيةُ يتبيَّن معناها بذِكْر ما قبلها، وهو قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا﴾.

قوله تعالى: ﴿قُلِ﴾ يا مُحمَّد لهؤلاء المشركين: ﴿ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ﴾ صيغة عموم شَمِل جميع مَنْ يُدْعَى مِنْ دون اللَّه؛ سواء كان ذلك المدعوُّ مَلَكاً أو نبيّاً أو غيرهما.

﴿زَعَمۡتُم﴾ أنَّهم آلهة.

﴿مِّن دُونِهِۦ﴾ من دون اللَّه.

عَجْزُ كلِّ مَنْ يُدعَى من دون اللَّه عن كَشْفِ الضُّرِّ أو تَحويلِه

﴿فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ﴾، يعني: لا يملكون كَشْفَه عنكم بالكُلِّيَّة.

﴿وَلَا تَحۡوِيلًا﴾ ولا تحويله من حالٍ إلى حالٍ، أو من صفةٍ إلى صفةٍ.

نتيجة عَجْزِ الآلهة الباطلة أمران: بطلان عبادتها، وعابدها مغبون

يعني: جميع مَنْ يُدعَى مِنْ دون اللَّه لا يَملك - عاجزٌ عن كَشْفِ الضُّرِّ بالكُلِّيَّة، أو تحويله من حالٍ إلى حالٍ -، وهذا يُبيِّن بطلان تعلُّقِهم عليهم ودعوتِهم إيَّاهم، ويُبيِّن مع ذلك أنَّ صنيعَهم هذا يَذهبُ عليهم ضياعاً وخساراً؛ فإنَّه من المعلوم أنَّ الدَّاعيَ للمدعو إنَّما يدعوه ويتعلَّق عليه من أجل عائدة تعود عليه من

﴿يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ﴾ **الآيَةَ.**

جهتِه، فبَيَّن تعالى أنَّه لا عائدة تعود على مَنْ دعاه؛ لا المطلوب كلَّه، ولا بعضه؛ وإذا كان الحال هكذا: تبيَّن أنَّ سَعْيَهم في ضلالٍ، وكَدْحَهُم في خسارٍ، وأنَّهم مَغْبُونُو الصَّفْقَة في الدُّنيا والآخرة؛ في الدُّنيا بفَوْتِ المطلوب، وحصولهم على الشِّرك وسِمة السُّوء؛ وفي الآخرة كونهم مشركين من أهل دخول النَّار والخلود فيها، ولهذا في الآية الأخرى: ﴿وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّن يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسۡتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَهُمۡ عَن دُعَآئِهِمۡ غَٰفِلُونَ ۝ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمۡ أَعۡدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمۡ كَٰفِرِينَ﴾؛ فيكون اللَّه وحده هو المُستحِقُّ أن يُفرَد بجميع العبادة.

ثمَّ قال: (﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾)، أي: الآلهة المَدْعُوُّون من دون اللَّه.

(﴿ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ﴾) يدعونهم المشركون؛ وحَذْفُ العائد على الموصول لكونه منصوباً جائزٌ؛ أي: الذين يدعونهم.

معبودات المشركين تَتعلَّق على اللَّه وحده وتبتغي القُرْب منه

(﴿يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ﴾) يعني: أنَّ مُتعلَّقات المشركين التي يتعلَّقون عليها مع اللَّه هي تَتعلَّق على اللَّه وحده، وتبتغي إليه الزُّلفى والقُرْب باجتناب زواجره واتِّباع أوامره ابتغاء وجهه وحدَه، فكيف يُجعَل العابد معبوداً؟!

الوسيلة: الإيمان باللَّه وحده والتَّقرُّب إليه بتوحيده وعبادته

و(﴿ٱلۡوَسِيلَةَ﴾) المُعرَّفة باللَّام هي المَعْهُودَة، وهي: الإيمان باللَّه وحده، وتوحيده وعبادته، هذه هي التي جعلها اللَّه وسيلة

. . . .

إليه، التي جاءت بها الرُّسُل من عند اللَّه، وهي الإيمان باللَّه وبما جاؤوا به عن اللَّه، وهذا هو السَّبب والنَّسب بينهم وبين اللَّه، لا نسب ولا سبب بينهم وبين اللَّه إلَّا سبب العبوديَّة.

الأمر بالوسيلة الشَّرعيَّة

وقد أمر اللَّه عباده بطلب الوسيلة(١) التي أثنى اللَّه على عباده بطَلَبِها، فإنَّ اللَّه لَمَّا أَعَدَّ لأوليائه الكرامة جعل لذلك وسيلة، وهي عبادة اللَّه بامتثال ما أَمَرَ به، وترك ما نهى عنه.

قولان في سبب نزول الآية

وهذه الآية نزلت فيمَنْ يَعبُد العُزَيْر والمسيح وأُمَّه والملائكة، كما هو قول أكثر المُفسِّرين(٢).

وقيل: إنَّها نزلت فيمَنْ يعبد أناساً من الجنِّ، فأسلم الجنُّ وبقي مَنْ يَعبدُهُم على عبادتهم، كما ذكره البُخاريُّ في صحيحه(٣).

وفي الحقيقة: لا مُنافَاة بين القولين؛ فإنَّها نزلت فيمَنْ يدعو مِنْ دون اللَّه مدعوّاً، وذلك المَدْعُوُّ صالحٌ في نفسه، يرجو رحمة الرَّبِّ ويخشى عذابه، ويتقرَّب إليه بعبادته وطاعته.

---

(١) في قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥].

(٢) تفسير الطَّبريِّ (١٤/ ٦٣٠).

(٣) كتاب تفسير القرآن، باب ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾، رقم (٤٧١٤)، عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفاً، ولفظه: «كَانَ نَاسٌ مِنَ الإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَاساً مِنَ الجِنِّ، فَأَسْلَمَ الجِنُّ وَتَمَسَّكَ هَؤُلَاءِ بِدِينِهِمْ».

. . . .

الآية رَدٌّ على جميع مَنْ عَبَدَ غير اللَّه

وفي الحقيقة: هي رَدٌّ على الجميع، فكأنَّ الرَّبَّ قال في الرَّدِّ عليهم: إنَّ الذين تدعونهم عَبِيدي كما أنَّكم عَبِيدي، يرجون رحمتي، ويخافون عذابي، ويَتَقرَّبون إليَّ بطاعتي، فكيف تدعونهم مع اللَّه؟!

الرَّدُّ من العبد الصَّالح الذي يُعتقد فيه أَوضح من غيره

والرَّدُّ على مَنْ يُشرِك ممَّنْ هو مُعتقِدٌ له ومُشرِكٌ به إذا كان صالحاً أوضح ممَّا لو جاء من غيره، كقِصَّة عليٍّ ﵁ وخُطبتِه(١).

وفي هذه الآية: وَصْفُ مَدْعُوِّيهم بكونهم أهل رغبة إلى اللَّه - ولا يملكون كَشْفَ الضُّرِّ ولا تحويله - ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ﴾، ولا قربة إلى اللَّه إلَّا هذا الطَّريق الذي صيَّر هؤلاء مُقَرَّبين؛ وهو أنَّهم يبتغون إلى ربِّهم الوسيلة، فلا وسيلة إلى اللَّه إلَّا هذا التَّقرُّب إلى اللَّه بعبادته وحده لا شريك له، فينبغي لسائر الخَلْقِ أن يتوسَّلوا بها إلى اللَّه، ويتقرَّبوا بها إلى اللَّه، فهذا الذي يُقَرِّبكم، وهو الذي قَرَّبهم،

---

(١) يعني: خطبة عليٍّ ﵁ في الرَّافِضَة لَمَّا أَلَّهُوه.
والقِصَّة رواها ابن عبد البَرِّ في التَّمهيد (٥/٣١٧)، وفيها: «جَاءَ نَاسٌ مِنَ الشِّيعَةِ إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَنْتَ هُوَ، قَالَ: مَنْ أَنَا؟! قَالُوا: أَنْتَ هُوَ، قَالَ: وَيْلَكُمْ، مَنْ أَنَا؟! قَالُوا: أَنْتَ رَبُّنَا، قَالَ: وَيْلَكُمْ، ارْجِعُوا فَتُوبُوا، فَأَبَوْا، فَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: يَا قَنْبَرُ، ائْتِنِي بِحُزَمِ الحَطَبِ، فَحَفَرَ لَهُمْ فِي الأَرْضِ أُخْدُوداً، فَأَحْرَقَهُمْ بِالنَّارِ».

. . . .

ولا بلوغ إليه إلَّا بما بَلَغه هؤلاء، فإنَّ عملهم الذي أوصلهم إلى المرتبة العالية هو إخلاص التَّوحيد، فتقرَّبتم إلى اللَّه بالتَّنديد، وهو بنفسه المُبْعِدُ لكم عنه، وهو بنفسه المُبْعِد لكم عنهم.

الحاصل من معنى الآيات

فصار معنى الآيات: أنَّهم لا قدرة لهم على ما يُطلَب منهم، وأنَّهم عبادٌ صالحون، يرجون رحمة اللَّه وحده، ويخافونه وحده، وتَقَرُّبهم إليه وحده، فينبغي أنْ يُتأسَّى بهم بما قَرَّبهم.

أركان العبادة مذكورة في الآية

وذُكِر في هذه الآية أركان العبادة الثَّلاثة: الحُبُّ، والخوفُ، والرَّجاءُ[1]، وهي المذكورة في صَدْرِ السُّورة الكريمة الفاتحة[2]، وقد وَصَفَ اللَّه آلهة المشركين بقيامهم بأركان العبادة، فصاروا عبيده بثلاثة أشياء: بعبادته وحده، ورجائِه وحده، وخوفِه وحده، هذا هو الوسيلة والسَّبب المُوصِل، لا عبادة سواه من الأولياء ونحوهم.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

وفي هذه الآية: بيان أنَّ التَّقرُّبَ إلى الصَّالحين ودعاءَهم مع اللَّه شركٌ أكبر مُنافٍ للتَّوحيد؛ فإنَّ اللَّه رَدَّ على الذين يَدْعون

(١) الحُبُّ في قوله تعالى: ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾، والرَّجاء في قوله تعالى: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ﴾، والخوفُ في قوله تعالى: ﴿وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ﴾ [الإسراء: ٥٧].

(٢) فالحُبُّ في الآية الأُولَى منها ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، والرَّجاء في الآية الثَّانية ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، والخوف في الآية الثَّالثة ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾.

. . . .

ممَّنْ زعموه من دونه؛ فإذا عَرَفْنَا أنَّ دعوة هؤلاء من دون اللَّه هو الشِّرك الأكبر؛ عَرَفْنَا ضدَّه وهو التَّوحيد - أَنْ يُدعَى اللَّه وحدَه لا شريك له، لا يُدعَى معه نبيٌّ ولا وليٌّ ولا غيره من الخَلْقِ -؛ وبذلك تَبيَّن لك تفسير التَّوحيد، فهو من تفسير الضِّدِّ بضِدِّه.

الآية تفسير للتَّوحيد بالضِّدِّ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾ الآيَةَ.

(وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ﴾) البراء: كمال التَّخلُّص والتَّخلِّي من التَّعلُّق على غير اللَّه.

(﴿مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾) موصولٌ وصلته؛ يُفيدُ العموم، المعنى: من جميع ما تعبدون من صَنَمٍ ووَثَنٍ.

(﴿إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾ الآيَةَ) هو معنى «إلَّا اللَّه»، يعني: فهو وليِّي وحده.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ﴾ الهاء عائدة على (﴿إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾)، تقدير المعنى: أنَّ إبراهيم عليه السلام تَرَكَ هذه الكلمة ﴿بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ﴾ في ذرِّيَّته، يَدين بها منهم مَنْ لا يُشرِك باللَّه شيئاً؛ ومن المعلوم بالاتِّفاق أنَّ الكلمةَ التي تَرَكَ إبراهيم عليه السلام في عَقِبِه هي «لا إله إلَّا اللَّه»[(١)]، وعَبَّر عنها بـ(﴿إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾)، فكان هذا هو معناها والمراد بها قطعاً؛ فإنَّ «لا إله إلَّا اللَّه» اشتملت على أمرين هما ركناها؛ النَّفي والإثبات، وهذا حقيقة التَّوحيد؛ فإنَّ النَّفْيَ وحدَه ليس بتوحيد، والإثبات ليس بتوحيد؛ بل التَّوحيد مجموعهما، فهذه الآية هي تفسير «لا إله إلَّا اللَّه»؛ فإنَّ النَّفي في «لا إله»

الآية تفسير للشَّهادة بما تحت اللَّفظ من المعنى

---

(١) تفسير الطَّبريِّ (٢٠/٥٧٦)، تفسير البغوي (٤/١٥٨)، تفسير ابن كثير (٧/ ٢٢٥).

. . . .

مطابقٌ له (﴿إِنَّنِى بَرَآءٌ﴾)، و(﴿إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾) هو معنى «إلَّا اللَّه»؛ نفي الأُلوهيَّة التي بحَقٍّ عن غير اللَّه، وإثباتها للَّه وحده؛ فاتَّضح لك بذلك تفسير الشَّهادة، وهذا من تفسيره بما تحت اللَّفظ من المعنى.

الآية تفسير للتَّوحيد بالضِّدِّ

وتبيَّن بذلك تفسير التَّوحيد، فإذا عرفتَ أنَّ عدم البراءة من عبادة غير اللَّه يُنافي التَّوحيد؛ فالتَّوحيد هو موالاة اللَّه بعبادته وحده، والبراءة ممَّا يُدْعَى من دونه.

«لا إله إلَّا اللَّه» اشتملت على التَّجريد والتَّفريد والولاء والبراء

وكلمة «لا إله إلَّا اللَّه» اشتملت على التَّجريد والتَّفريد، والولاء والبراء؛ فإنَّ البراء هو: تَخَلِّي الشَّيء من الشَّيء وخلوصه منه؛ ولذلك تُسمَّى هذه الـ«لا»[1] عند النُّحَاة: «لا التَّبْرِئَة»[2]، التَّبرُّؤ من عبادة غير اللَّه، وموالاة اللَّه وحدَه بالعبادة، والتَّجريد هو: تجريد غير اللَّه من استحقاق الأُلوهيَّة، واستحقاقها له وحدَه.

فأوَّلُها: نَفْي وتجريد وبراء، وآخرُها: إثبات وتفريد وولاء.

الاستدلال بالرُّبوبيَّة على الأُلوهيَّة

وفي قوله: (﴿إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾) ما يُبَيِّن بطلان دعوة غير اللَّه؛ فإنَّ غير اللَّه لا فَطَروا ولا رَزَقوا، ولا جَلَبوا نَفْعاً ولا

---

(١) أي: «لا» في: «لا إله إلَّا اللَّه».

(٢) مغني اللَّبيب (ص٧٤٥).

. . . .

حَصَل منهم دَفْعُ ضُرٍّ، فالمُستحِقُّ هو المُتفرِّد بالخَلْقِ والإيجاد، الذي فطر الخلائق، وهو اللَّه وحدَه، فهذا يدخل في الاستدلال بالرُّبوبيَّة على الأُلوهيَّة.

الرَّدُّ على المشركين بما أقرُّوا به

واللَّهُ تعالى رَدَّ على المشركين بما أَقرُّوا به على ما جَحَدوه في آيات عديدة، وذلك أنَّ توحيد الرُّبوبيَّة هو الدَّليل على توحيد الأُلوهيَّة، فإنَّه إذا كان هو المُتفرِّد بالخَلْقِ والإيجاد والتَّدبير، والخَلْقُ كلُّهم ليس لديهم من ذلك شيء؛ تبيَّن أنَّه المُستحِقُّ للعبادة دون الخَلْقِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ الآيَةَ.

معنى الأَحْبَار والرُّهْبان

(وَقَوْلُهُ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ﴾) الأحبار هم: العلماء[1]، والرُّهْبان هم: العبَّاد[2].

معنى اتِّخَاذِهِم أرباباً: اتِّباعهم في التَّحليل والتَّحريم

(﴿أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾) أيش[3] معنى اتِّخاذهم أرباباً، وهم ما ذبحوا لهم، ولا هتفوا بأسمائهم، ولا سجدوا لهم؟!

معناه: أنَّهم حَلَّلوا لهم الحرام فاتَّبَعُوهم، وحرَّموا عليهم الحلال فاتَّبَعُوهم.

(﴿وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾) ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ أُمِرُوا بالتَّوحيد، فلمَّا أُمِرُوا به عَكسوا وخالفوا، ﴿سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

المذموم في الآية أهل الكتاب

هذه الآية المذموم والمُعَيَّر بها: أهل الكتاب - اليهود والنَّصارى -.

الاتِّباع في التَّحليل والتَّحريم شرك في الطَّاعة

والاتِّباع في التَّحليل والتَّحريم هو تفسير الآية المُتعيِّن الثَّابت عن النَّبيِّ ﷺ؛ وذلك أنَّ عَدِيَّ بن حاتمٍ رضي الله عنه جاء إلى النَّبيِّ ﷺ

---

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ١٤٤).

(٢) تفسير ابن كثير (٤/ ١٣٨).

(٣) «أيش» كلمة عربيَّة فَصِيحَة، وأَصلُها: أيُّ شيءٍ. تهذيب اللُّغة (١١/ ٤٧)، فقه اللُّغة (ص١٢٩٨)، تاج العروس (٣١/ ٣٩٠).

. . . .

وافداً، وسمع النَّبيَّ ﷺ يقرأ هذه الآية، فظَنَّ أنَّه المَعنيُّ، وقال: لَسْنَا نَعبُدُهم، فقال النَّبيُّ ﷺ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَتُحِلُّونَهُ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ»[١]، وليس معناها أنَّهم يَسجُدُون لهم من دون اللَّه؛ بل هو اتِّباعٌ في التَّحليل والتَّحريم.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

ففي هذا: بيان التَّوحيد وتفسيره، وهو أنَّ اتِّخاذَ إنسان شخصاً يُحِلُّ ما أحلَّ، ويُحَرِّم ما حَرَّم، من غير دليلٍ من اللَّه ولا برهان؛ بل بمُجَرَّد التَّعصُّب والهَوَى والجهل، أنَّه يكون مشركاً، وهذا هو الشِّرك في الطَّاعة؛ فإذا عُرِف أنَّ هذا شركٌ؛ عُرِف أنَّ إفرادَ اللَّه بالطَّاعة، وأن لا يُحَلَّل إلَّا ما حَلَّل، ولا يُحَرَّم إلَّا ما حَرَّم؛ هذا هو التَّوحيد؛ والطَّاعةُ نَوعٌ من أنواع العبادة، ومن الدَّليل على ذلك: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ﴾، ودليلُه أيضاً: تفسيرُها لعَدِيٍّ رضي الله عنه.

الآية تفسير للتَّوحيد بالضِّدِّ

أقسام مَنْ يتَّبع غير الرَّسول ﷺ في التَّحليل والتَّحريم

والمُتَّبِعُ غيرَ الرَّسول ﷺ في التَّحليل والتَّحريم على أقسام:

- إذا اتَّبَعَ خلاف الرَّسول ﷺ، واعْتَقَد أنَّه جائز، وأنَّه مِثْلُ اتِّباع الرَّسول ﷺ وأَوْلَى؛ فهذا لا شكَّ أنَّه شرك في الطَّاعة أكبر، ناقل عن المِلَّة.

---

(١) رواه التِّرمذيُّ، أبواب تفسير القرآن، بابٌ ومن سورة التَّوبة، رقم (٣٠٩٥).

. . . .

- وأمَّا إن اتَّبعَه، ولكن أَقرَّ أنَّه مُخالِفٌ لِمَا جاء به الرَّسول ﷺ، واعْتَرَف أنَّه عاصٍ؛ فهذا ليس شركاً أكبر؛ بل حرام.

- وأمَّا مَنِ اتَّبعَه وهو يحسب أنَّه حَقٌّ؛ فهذا له أجر اجتهاده، ولكن هذا ينقسم إلى قسمين:

- قسم يمكنه الوصول إلى معرفة الحَقِّ؛ فهذا إنْ أَخْلدَ إلى أرض الكسل فهو ملوم.

- وإن كان لا يُحسِن؛ فعليه شيء آخر، وهو سؤال أهل العلم.

الحاصل من آيات الباب الثَّلاث الأُوَل

فعَرَفْنَا من الآيات الكريمات الثَّلاث - آية الإسراء، والزُّخرف، وبراءة - ثلاثة أمور؛ كلُّ واحد يُنافي التَّوحيد، وأنَّها شرك، وأنَّ التَّوحيد ضِدُّها:

أحدها: دعاء الأولياء والصَّالحين، فهذا شركٌ، ضِدُّه التَّوحيد.

والثَّاني: عدم البراءة من المعبودات التي تُعبَد من دون اللَّه، فهذا مُنافٍ للتَّوحيد.

والثَّالث: طاعة الأحبار والرُّهبان في التَّحليل والتَّحريم، ويَرَى أنَّه في ذلك مُصِيبٌ، فهذا شركٌ في الطَّاعة؛ مُنافٍ للتَّوحيد.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾ الآيَةَ.

ثلاثة أصول منافية للتَّوحيد

فهذه ثلاثة أصول، كلٌّ واحدٍ منها مُنافٍ للتَّوحيد بالكلِّيَّة؛ فالأوَّلان لا تفصيل فيهما، وأمَّا الثَّالث ففيه تفصيل؛ فلا يكون خارجاً عن الملَّة إلَّا أنْ يعلم أنَّهم بدَّلوا دين اللَّه فيتَّبعهم على هذا التَّبديل، ويعتقد ذلك، أمَّا إن كان اعتقاده بتحريم الحرام وتحليل الحلال ثابتاً لكن أطاعهم في معصية اللَّه؛ فهذا له حكم أمثاله من أهل الذُّنُوب.

وحينئذٍ يكون التَّوحيد:

- دعوة اللَّه وحده.
- وموالاة اللَّه وحده وإفراده بها، والبراءة ممَّا يُدعَى دونه.
- وأن لا يُطاع في التَّحليل والتَّحريم إلَّا اللَّه، بما جاء به الرَّسول ﷺ.

فيُفيدُ: أنَّ الخصالَ التي ذمَّ اللَّه في الآيات شرك، وأضدادَه توحيد.

فعرفت تفسير التَّوحيد، وأنَّ هذا تفسير بأشياء تُنافي التوحيد.

(وَقَوْلُهُ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾) «مِنْ» للتَّبعيض، أي: فريق من النَّاس.

(﴿مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾ الآيَةَ) هذا خبرٌ مُرادٌ به الذَّمُّ والعَيْبُ والشَّيْنُ لهذا الفريق.

. . . .

معنى الأَنْدَاد

والأنداد: جمع نِدٍّ، والنِّدُّ معناه: المِثْل والشَّبيه[1]؛ يقال: فلانٌ نِدُّ فلان، أي: مِثْله وشَبِيهُه.

فالأنداد جاء تفسيره بالأمثال، وجاء تفسيره بالأضداد، فإنَّه يُطلَق على هذا تارة وهذا تارة، مثل الطِّبِّ يُطلَق على البُرْءِ وعلى الدَّاء.

واتِّخاذهم للَّه أنداداً في ماذا؟

اتَّخذُوهُم أنداداً في المَحَبَّة المُختصَّة

بَيَّنه في قوله: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ يعني: يُسوُّونَهم مع اللَّه في المَحَبَّة المُختصَّة الدِّينيَّة، المقتضية للتألُّه والذُّلِّ والخضوع والعبادة والطَّاعة، والتَّشريك فيها هو الذي اعترف به المشركون وهم في أطباق[2] الجحيم؛ أنَّهم صاروا بسببه في الجحيم، حيث قالوا: ﴿إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، وليس المراد التَّسوية في الخَلْقِ والتَّدبير؛ بل في هذه المَحَبَّة، ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾.

المَحَبَّة قسمان

والمَحَبَّة مَحبَّتان: مُختصَّة، وطبيعيَّة:

القسم الأوَّل: المَحَبَّة الطَّبيعيَّة

فالطَّبيعيَّة العامَّة ليست من العبادات في شيء؛ كمَحَبَّة الطَّعام والشَّراب، والحلوى والعسل؛ ولهذا في الحديث: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ

(١) لسان العرب (٣/ ٤٢٠).
(٢) أي: دَرَكات. تهذيب اللُّغة (١٠/ ٦٥).

. . . .

دُنْيَاكُمْ: النِّسَاءُ، وَالطِّيبُ»[١]؛ هذه ليست من العبادة في شيء.

القسم الثَّاني: المَحَبَّة المُختصَّة

إنَّما التي هي من العبادة؛ بل من أخصِّ أنواع العبادة، هي المَحَبَّة الدينيَّة المُختصَّة المقتضية للتألُّه والذُّلِّ والخضوع والتَّعظيم، فإنَّ هذه المَحَبَّة أحد ركني العبادة، فإنَّ العبادةَ مدارها على هاتين العبادتين: غاية المَحَبَّة، وكمال الذُّلِّ، قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ[٢]:

وَعِبَادَةُ الرَّحْمَنِ غَايَةُ حُبِّهِ ... مَعَ ذُلِّ عَابِدِهِ هُمَا قُطْبَانِ
وَعَلَيْهِمَا فَلَكُ العِبَادَةِ دَائِرٌ ... مَا دَارَ حَتَّى قَامَتِ القُطْبَانِ
وَمَدَارُهُ بِالأَمْرِ أَمْرِ رَسُولِهِ ... لَا بِالهَوَى وَالنَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ

إلى أن قال[٣]:

لَيْسَ العِبَادَةُ غَيْرَ تَوْحِيدِ المَحَبْـ ... ـبَةِ مَعْ خُضُوعِ القَلْبِ وَالأَرْكَانِ

تعاريف العبادة

وهذا أحد تعاريف العبادة؛ فإنَّ العبادةَ لها تعاريف:

- منها: أنَّها اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما يُحِبُّه اللَّه ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظَّاهرة[٤].

---

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (١٢٢٩٤)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) في نُونيَّته - الكافية الشَّافية - (ص٣٥).
(٣) (ص٢٢١).
(٤) العبوديَّة (ص٤٤)، الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٢/ ٢٣٠).

. . . .

- ومنها: أنَّها امتثال ما أمر اللَّه به على أَلْسُن رُسُله؛ من فِعْلِ ما أَمَرَ به، وتَرْكِ ما نهى عنه[(١)].

- ومنها ما عند الفقهاء: أنَّها ما أُمِر به شرعاً، من غير اقتضاءٍ عقليٍّ، ولا اطِّرادٍ عرفيٍّ[(٢)].

يعني: من غير أن يدخله عقل أو عُرْفٌ - يعني: مَحْض تشريع -.

«عُرفيٌّ» كقوله: العُرْف كذا وكذا، والعُرْفُ يُعمَل به إذا لم يُوجَد سِواه؛ ومرادهم بالعُرْفِ عامٌّ.

- ومنها: ما حَدَّه ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ في هذا - فيكون هذا التَّعريف رابعاً -، وحاصله: أنَّ عبادةَ اللَّه: غاية الحُبِّ مع غاية الذُّلِّ.

منشأ الحبِّ والذُّلِّ من أَصلَيْن عَظيمَيْن

ثمَّ هاتان القاعدتان مَنشؤُهُما من أصلين عظيمين:

أحدهما: مطالعة مِنَّة الرَّبِّ.

والثَّاني: مطالعة عيب النَّفس؛ فإنَّ العبد إذا عَرَف نفسه أنَّها

(١) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٢/ ٢٣٠).
(٢) الفروع (١/ ١٦٣)، التَّحبير شرح التحرير (٢/ ١٠٠١)، الرَّوض المربع (١/ ٦٦)، الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٢/ ٢٣٠).

. . . .

مَحَلُّ كلِّ سُوءٍ وجهل؛ فإنَّه يَذِلُّ - إذا عَرَف أنَّ هذه مكانته مع ربِّه نشأ غاية الذُّلِّ -.

سيِّد الاستغفار مُشتملٌ على هذين الأَصلَيْن

وهذان الأصلان هما المذكوران في سَيِّد الاستغفار: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»[١].

«أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ»: هذا نشأ عنه غاية الحُبِّ.

«وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي»: هذا ينشأ عنه كمال الذُّلِّ.

ولهذا صار هذا الدُّعاء سيِّد الاستغفار؛ لاشتمالِه على هذين الأصلَيْن، النَّاشئ عنهما القاعدتان.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

ومقصود المُصَنِّف: أنَّ مَنِ اتَّخذ مع اللَّه نِدّاً، يُحِبُّه مع اللَّه مَحَبَّة مُختصَّة؛ أنَّ ذلك شرك مُنافٍ للتَّوحيد، فإذا كان هذا شركاً؛ عُرِف أنَّ التَّوحيدَ ضدُّه، وهو: أن يُحِبَّ اللَّه وحدَه المَحَبَّة المُختصَّة المقتضية كمال الذُّلِّ والخضوع؛ فبذلك ظهر

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الدَّعوات، باب أفضل الاستغفار، رقم (٦٣٠٦)، من حديث شَدَّاد بن أوس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

. . . .

معنى التَّوحيدِ وتفسيرُه، وشهادةِ أن لا إله إلَّا اللَّه.

الحاصل من نصوص الباب السَّابقة في تفسير التَّوحيد بضِدِّه

والمقصود والشَّاهد للتَّرجمة: أنَّ هذه الآيات أفادت أصولاً؛ كلٌّ منها شركٌ ويُنافي التَّوحيد، وهي:

- دعاء الأولياء والصَّالحين.

- كما أنَّ عدمَ البراءة ممَّا يُعبَد من دون اللَّه يُنافي التَّوحيد.

- وكما أنَّ طاعةَ البعض في مخالفة ما جاء به الرَّسول ﷺ؛ أَمرٌ يخالف التَّوحيد.

- ومَحَبَّة غير اللَّه مع اللَّه.

فإذا عُرِف أنَّ كلَّ واحدٍ منها شرك؛ عُرِف التَّوحيد ما هو، وأنَّه:

- أن لا يُدعَى إلَّا اللَّه.

- وأن يُتَبَرَّأ من أُلوهيَّة غير اللَّه.

- وأن لا يُطاع في التَّحليل والتَّحريم إلَّا اللَّه؛ بواسطة بيان الرَّسول ﷺ في السُّنَّة.

- وأن لا يُحَبَّ المَحَبَّة المُختصَّة إلَّا اللَّه وحده.

وبهذا يظهر لك تفسير التَّوحيد إذا عَرَفْنَا أن هذه الأربع تُنافي

. . . .

التَّوحيد، وقد تقدَّم لك[١]: أنَّ أَحدَ تفاسير الشَّيء بضدِّه.

وهنا أصل خامس كذلك يُنافي التَّوحيد، ويُعرَف به حقيقة التَّوحيد، وهو ما ذكره المُصَنِّف في الحديث الذي في الصَّحيح، وهو قوله ﷺ: (**مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ...**) إلخ، فهذا من تفسير التَّوحيد ببيان معناه، لا بالمعنى الآخر[٢] - كما يأتي -.

(١) (ص٣٢٠).

(٢) وهو تفسير الشَّيء بضدِّه.

فِي الصَّحِيحِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ ﷻ».

الحديث تفسير للتَّوحيد ببيان معناه بأمرين

الأمر الأوَّل: قول: «لا إله إلَّا اللَّه» عن علم بمعناها وعمل بها

(فِي الصَّحِيحِ[١]: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) يعني: عالماً بمعناها نفياً وإثباتاً، فإنَّها لا تقال إلَّا عن معرفة واعتقاد وعملٍ بها؛ فإنَّ الذي يقولها في زمن النَّبيِّ ﷺ قبل وجود النِّفاق لا يقولها إلَّا عن صدقٍ وعملٍ بما دلَّت عليه من النَّفي والإثبات.

الأمر الثَّاني: الكفر بما يُعبَد من دون اللَّه

(وَ) ضَمَّ إلى ذلك أمراً آخر، وهو أنَّه (كَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ) يعني: اعتقد أنَّ عبادة غير اللَّه هي الكفر والضَّلال، وما يكفي اعتقاد أنَّها ما تجوز؛ بل لا بُدَّ أن يُصَرِّح بالكفر بها.

تكفير المشركين من لازم الكفر بما يُعبَد من دون اللَّه

ويلزم من ذلك تكفير المشركين بعدما تقوم الحُجَّة الرِّساليَّة، وإلَّا لم يكن مسلماً، فإنَّ الملزوم ينتفي بانتفاء اللَّازم، فمَنْ لم يُكَفِّرهم فهو كافر لانتفاء الملزوم.

حُكْمُ مَنْ قال «لا إله إلَّا اللَّه» وكَفَرَ بما يُعْبَد من دون اللَّه في الدُّنيا والآخرة

(حَرُمَ مَالُهُ) يعني: هذا ما يعامل به شرعاً في الدُّنيا؛ عصمة ماله، (وَدَمُهُ) وكذلك عِصْمَة الدَّم، فقد حَقَنَ دمه وعَصَمَه بقوله: «لا إله إلَّا اللَّه»، والكفر بما يُعبَد من دون اللَّه.

(وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ ﷻ») يوم القيامة.

---

(١) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال النَّاس حتَّى يقولوا: لا إله إلَّا اللَّه مُحمَّد رسول اللَّه، رقم (٢٣)، من حديث طارق بن أَشْيَم رضي الله عنه.

. . . .

وأمَّا في الدُّنيا فإنَّها تَثْبُت له أحكام المسلمين، وأمَّا في الآخرة فقال: (**وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ** ﷻ)، هو الذي يطَّلع على السَّرائر؛ فإنْ كان باطنه مطابقاً لظاهره فهو من المسلمين، وإلَّا فهو من جملة المنافقين.

ستَّة أمور موجبة للعِصمة في الظَّاهر

يعني: إن كان صدور ذلك منه لَفْظاً، ومعرفةً للمعنى، واعتقاداً له، وعملاً به، واعتقاد أنَّ عبادةَ غير اللَّه هي الكفر، وتكفيره عَبَدةَ غير اللَّه، هذا يعصم دمه وماله في الظَّاهر، والباطن لا يعلمه إلَّا اللَّه؛ سِتَّة أمور[١] مَنْ أتى بها في الظَّاهر فقد أتى بما يَعْصِم دمه وماله، فإن كان مُطابِقاً ظاهرُه باطنَه مُنِعَ أيضاً عن دخول النَّار، وأمَّا باطنه إن كان مخالفاً لظاهره فحُكمُه حُكمُ المنافقين الذين حصل لهم عِصْمَة الدَّم والمال، وفي الآخرة يكون من حزب إبليس، في الدَّرك الأسفل من النَّار، من الخالدين المُخلَّدين فيها.

عصمة الدَّم والمال تكون بشرطين

في هذا الحديث أنَّ تحريم الدَّم والمال مشروطٌ بشرطين:

الأوَّل: قول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

الثَّاني: الكفر بما يعبد من دون اللَّه.

(١) أي: هذه ستَّة أمور؛ وهي التي ذكرها بقوله: «إن كان صدور ذلك منه لفظاً...».

. . . .

فإنَّ النَّبيَّ ﷺ شَرَط هذين الشَّرطين، ولهذا قال المُصنِّف[(١)]: (**فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ التَّلَفُّظَ بِهَا عَاصِماً لِلدَّمِ وَالمَالِ؛ بَلْ وَلَا مَعْرِفَةَ مَعْنَاهَا مَعَ لَفْظِهَا؛ بَلْ وَلَا الإِقْرَارَ بِذَلِكَ؛ بَلْ وَلَا كَوْنَهُ لَا يَدْعُو إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ**)، فلو قال: «لا إله إلَّا اللَّه» بلسانه، ولكن ما اعتقدها ولا فهمها؛ لم يحرم بذلك ماله ودمه.

بل لو اعتقدها، ولا قالها، ولا عمل بمقتضاها؛ لم يكن قائلاً: «لا إله إلَّا اللَّه»[(٢)].

بل لو قالها واعتقدها، ولكن ما عمل بها؛ فإنَّه لا يصير قائلاً: «لا إله إلَّا اللَّه».

بل لو قالها بلسانه، واعتقدها بجنانه، وعمل بأركانه؛ لم يكن بذلك قائلاً: «لا إله إلَّا اللَّه» حتَّى يأتي باللَّازم؛ وهو الكفر بما يُعبَد من دون اللَّه.

حقيقة الكفر بما يُعْبَد من دون اللَّه

والكفر بما يُعبَد من دون اللَّه هو: أنْ يعتقد أنَّ عبادةَ غير اللَّه هي الكفر والضَّلال؛ ولهذا قال المُصنِّف[(٣)]: (**بَلْ لَا يُحَرِّمُ مَالَهُ وَدَمَهُ حَتَّى يُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ الكُفْرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ**).

---

(١) في مسألة هذا الباب (ص٣٤٩).

(٢) لا لفظاً ولا حقيقةً.

(٣) في مسألة هذا الباب.

. . . .

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فالمطابقة أنَّه ما اكتفى فيه - في عصمة الدَّم والمال - بقول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ بل لا بُدَّ من الكفر بما يُعبد من دون اللَّه، وهذا من تفسير التَّوحيد ببيان معناه.

تكفير المشركين شرط العِصْمَة

ثمَّ يلزم من ذلك: تكفير المشركين بعدما تقوم الحُجَّةُ الرِّساليَّة عليهم؛ فإنَّ مَنْ قال: «لا إله إلَّا اللَّه» عالماً عاملاً، واعتقد أنَّ عبادةَ غير اللَّه هي الكفر، ولكن ما كفَّر العاملين بهذا الكفر، فهذا لا يصير معصوم الدَّم والمال؛ فإنَّ مِن لازم الإتيان بالكفر بما يُعْبَد من دون اللَّه: أن يُكَفِّرَهم، فمَنْ لم يُكفِّرهم دَلَّ على انتفاء المَلْزُوم، ولو على سبيل التَّورُّع؛ ولهذا قال المُصَنِّف[1]: (**فَإِنْ شَكَّ أَوْ تَوَقَّفَ؛ لَمْ يَحْرُمْ مَالُهُ وَدَمُهُ**)، وقول المُصَنِّف دالٌّ عليه هذا الحديث، فإنَّ المُتردِّد ما كَفَّر وجَزَم؛ بل مُتردِّد، وتوقُّفه[2] ظاهرٌ في كونه ما يرى أنَّ عبادةَ غير اللَّه هي الكفر، إذ المَلْزُوم ينتفي بانتفاء اللَّازم، إذ هذه الأمور ليست كلاماً لَفْظيّاً؛ بل يترتَّب عليها ملزوماتها، وذلك بعد قيام الحُجَّةِ الرِّساليَّة عليه.

التَّوقُّف عن تكفير المشركين يلزم منه أنَّ عبادةَ غير اللَّه ليست كفراً

التَّكفير مشروط بقيام الحُجَّة

فَهْمُ الحُجَّة ليس شرطاً

وليس فَهْمُ الحُجَّة شرطاً؛ بل إذا وُضِّح وبُيِّن ما يكفي في

---

(١) في مسألة هذا الباب.

(٢) أي: توقُّف العبد عن تكفير المشركين.

. . . .

دلالة اللَّفظ على المعنى فيكفي، ولا يحتاج أن يدخل في قلبه ذلك.

لا يُكفَّر المُعيَّن فيما يخفى دليله بخلاف ما دليله واضح

وقد ظَنَّ بعض النَّاس أنَّ الشَّيخَ[١] لا يُكَفِّر المُعَيَّن، وليس كذلك؛ بل مراده: الذي يخفى دَليلُه؛ أمَّا[٢] التي دليلها واضح؛ فلا يُتَصَوَّر فيه هذا التَّقدير[٣].

مَنْ أظهر الإسلام يَبقى مُطالَباً بشرائع الإسلام

ونَعْرِفُ أنَّه لا ينفي أن يَبقى مُطالَباً بشرائع الإسلام من الصَّلاة ونحو ذلك، فإنَّ هذا يكفي في أصل الإسلام، ويَبقى مُطالَباً بحقوق الإسلام؛ ولهذا تقدَّم في حديث علِيٍّ رضي الله عنه[٤]: **(وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ)**، فإنْ لم يَقُمْ

---

(١) أي: شيخ الإسلام ابن تيميَّة رحمه الله.

(٢) أي: المسألة.

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رحمه الله: «وإذا كان في المقالات الخفيَّة فقد يقال: إنَّه فيها مُخطِئٌ ضالٌّ، لم تَقُمْ عليه الحُجَّة التي يُكفَّر صاحبُها؛ لكن ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظَّاهرة التي يَعلم الخاصَّة والعامَّة من المسلمين أنَّها من دين المسلمين؛ بل اليهود والنَّصارى والمشركون يعلمون أنَّ مُحمَّداً ﷺ بُعِثَ بها وكَفَّر مَنْ خالفها، مثل: أمره بعبادة اللَّه وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحد سوى اللَّه من الملائكة والنَّبيِّين وغيرهم، فإنَّ هذا أظهر شعائر الإسلام، ومثل: معاداة اليهود والنَّصارى والمشركين، ومثل: تحريم الفواحش، والرِّبا، والخمر، والميسر، ونحو ذلك» مجموع فتاوى شيخ الإسلام (١٨/ ٥٤).

(٤) (ص٣٠٣).

. . . .

بها قُتِل مُرتدّاً، وفي الحديث: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»[١]، أو قال: «إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»[٢]، والأحاديث في هذا المعنى[٣]، وأنَّ مَنْ دخل في الإسلام إنْ قام بها فذاك، وإلَّا فيبقى مُطالَباً.

حاصل ما تقدَّم

فالحاصل: أنَّنا عَرَفْنَا أربعة أمور من الآيات تُنافي التَّوحيد، وأنَّها شِرك، وأنَّ التَّوحيدَ ضِدُّها:

فدعاء الصَّالحين شركٌ مُنافٍ للتَّوحيد، والتَّوحيدُ أنْ يُدْعَى اللَّه وحده[٤].

والثَّاني: أنَّ مَنْ لم يَتبرَّأ من أُلوهيَّة غير اللَّه فهو مشرك، والتَّوحيدُ: إفراد اللَّه بالأُلوهيَّة، والبراءة من أُلوهيَّة ما سواه.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الزَّكاة، باب وجوب الزَّكاة، رقم (١٣٩٩)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال النَّاس حتَّى يقولوا: «لا إله إلَّا اللَّه، مُحمَّد رسول اللَّه»، رقم (٢١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللَّفظ لمسلم.

(٢) سبق تخريجه (ص٢٩٥)، واللَّفظ المذكور للبُخاريِّ.

(٣) أي: كثيرة؛ منها: حديث عُبادَة رضي الله عنه الذي تقدَّم ذكره (ص٢٢١) في باب: «فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ».

(٤) هذا الأمر الأوَّل.

. . . .

والثَّالث: بيان أنَّ إفراد اللَّه بالطَّاعة توحيد، كما أنَّ اتِّباع الغير في الطَّاعة شرك.

والرَّابع: أنَّ المَحَبَّة المُختصَّة عبادة، وهي إحدى القاعدَتَيْن اللَّتَيْن عليهما مدار العبادة، واتِّخاذ الأنداد من دون اللَّه شرك مُنافٍ للتَّوحيد بالكُلِّيَّة.

وعَرَفْنَا من الحديث: أنَّ مَنْ نطق بها[١] على الوجه الذي ينطق به مَنْ كان في زمنه ﷺ؛ عارفاً لمعناها، عاملاً بمقتضاها باطناً وظاهراً، وكفر بما يُعبَد من دون اللَّه - أي: اعتقد أنَّ عبادةَ غير اللَّه هي الكفر والضَّلال -، وكَفَّر مَنْ عَبَد غير اللَّه؛ حَرُم مَالُه ودَمُه في الدُّنيا، وحسابه على اللَّه في الآخرة.

(١) أي: بـ«شهادة أن لا إله إلَّا اللَّه».

وَشَرْحُ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ: مَا بَعْدَهَا مِنَ الأَبْوَابِ.

سبعة أمور تُبَيِّن أنَّ جميع الأبواب الآتية تفسير للتَّوحيد

وقول المُؤَلِّف: (وَشَرْحُ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ: مَا بَعْدَهَا مِنَ الأَبْوَابِ) يعني: جميع الأبواب الآتية كلِّها في بيان التَّوحيد، وتفسيرٌ له، وبيان حقيقته.

الأوَّل: أنَّ فيها أنواع التَّوحيد الثَّلاثة

فمنها: ما هو في أنواع التَّوحيد الثَّلاثة.

الثَّاني: أنَّ فيها أبواباً في بيان أشياء من الشِّرك الأكبر

ومنها: ما هو في بيان أشياء من الشِّرك الأكبر؛ فإذا عُرِف أنَّ هذه الأنواع شركٌ؛ عُرِف أنَّ التَّوحيدَ ضدُّ ذلك؛ وهو أن لا يَذْبَحَ إلَّا للَّه، ولا يَسْتَعِينَ إلَّا باللَّه، ولا يَسْتَغِيثَ إلَّا باللَّه، ولا ينذرَ إلَّا للَّه، ونحو ذلك.

الثَّالث: أنَّ فيها أبواباً في بيان أشياء من الشِّرك الأصغر

ومنها: ما هو في بيان أشياء من الشِّرك الأصغر، فإذا عُرف أنَّه من الأصغر؛ عرف أنَّ مقابله من التَّوحيد الواجب.

الرَّابع: أنَّ فيها أبواباً في بيان وسائل الشِّرك

وكذلك فيما يأتي أبوابٌ فيها بيانُ أشياء من وسائل الشِّرك القَوليَّة والفعليَّة، المُوصِلَة إليه والمُقرِّبة منه، فيكون اجتِنابُها من أسبابِ اجتناب ما يُضادُّ التَّوحيد.

الخامس: أنَّ فيها بيان أشياء من البدع

وأشياء من البِدَع، ممَّا يقدح في التَّوحيد، وأنَّ سلامته من القادح كمال للتوحيد.

السَّادس: أنَّ فيها أبواباً في بيان الكبائر

ومنها: ما هو من الكبائر المُغَلَّظ فيها، المُتوعَّد على مرتكبها؛ ليكون تنبيهاً بالأدنى على الأعلى، فإذا كان هذا في الكبائر؛ فإنَّه في الشِّرك أعظم؛ وبذلك يُعرَف أنَّ كمالَ التَّوحيد أنْ يَسْلَم منها.

. . . .

السَّابع: أنَّ فيها أبواباً في بيان المعاصي

ومنها: ما هو مُنْقِصٌ للتَّوحيد؛ كالمعاصي، فإذا كانت تَنقُص التَّوحيد؛ علمنا أنَّ كمالَه بتركها.

ذكر المُصَنِّف معاصي الشُّبهات لأنَّ لها خُصوصيَّة في القدح في التَّوحيد

ونَعرِفُ أنَّ المُصَنِّف ما ذكر الخَمْر ونحوه؛ بل ذكر معاصي - جنساً آخر -، وهي من جانب الشُّبهة، ونَكْتُها[1] في القلب أَخصُّ، فيكون لها خُصوصيَّة في القدح في التَّوحيد أَعظم من تلك.

المعاصي قِلَّةً وكثرةً تُبَرْهِن على قوَّة التَّوحيد وضَعْفه

والمعاصي في العبد - قلَّةً وكثرةً - تُبَرْهِن عن توحيده؛ فإنَّ التَّوحيدَ هو أصل الإيمان، فإنَّ وجودها وكثرتها هي على حسب قوَّة الإيمان في القلب، فإذا قلَّت دلَّت على قوَّته، وإذا كَثُرَتْ دلَّت على ضعفه.

البِدَع قَدْح في التَّوحيد والقَدْح أبلغ من التَّنقيص ودليل ذلك

والقَدْحُ أغلظُ من التَّنقيص[2]، الدَّليل على ذلك: أنَّ الحاملَ على البِدَع هو الشُّبُهات، والحامل على المعصية هو الشَّهوة، كما في قصَّة آدم.

وحال أهل البِدَع أعظم من حالِ مَنْ كان على المعاصي؛ فإنَّ العاصي يندم كآدم، والمبتدع يرى أنَّه على صواب.

---

(١) أي: تأثيرها، مِن نَكَتَ الأرض بقضيب: إذا أثَّر فيها بطرفه. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١١٣).

(٢) أي: أنَّ قَدْحَ البِدَع في التَّوحيد أغلظ من تنقيصه بالمعاصي.

فِيهِ أَكْبَرُ المَسَائِلِ وَأَهَمُّهَا؛ وَهِيَ:

تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ، وَتَفْسِيرُ الشَّهَادَةِ، وَبَيَّنَهَا بِأُمُورٍ وَاضِحَةٍ:

مِنْهَا: آيَةُ الإِسْرَاءِ، بَيَّنَ فِيهَا الرَّدَّ عَلَى المُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الصَّالِحِينَ، فَفِيهَا بَيَانُ أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ.

مسألة الباب أكبر المسائل وأهمُّها

(فِيهِ أَكْبَرُ المَسَائِلِ) الأبواب السَّابقة يقول «فيه مسائل»، وهذا الباب ليس فيه إلَّا واحدة، أمَّا ما عداه ففيه مسائل عديدة.

(وَأَهَمُّهَا) كونها أهمَّها؛ لأنَّ التَّوحيدَ هو المِحْور، وهو الأصل.

تفسير التَّوحيد والشَّهادة بخمسة أمور

(وَهِيَ: تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ، وَتَفْسِيرُ الشَّهَادَةِ) شهادة أنْ لا إله إلَّا اللَّه، (وَبَيَّنَهَا) وبَيَّن كلمة التَّوحيد وشهادة أنْ لا إله إلَّا اللَّه (بِأُمُورٍ وَاضِحَةٍ):

الأمر الأوَّل: أنَّ دعاء الصَّالحين شرك أكبر فالتَّوحيد ضدُّه

(مِنْهَا) من أعظمها: (آيَةُ الإِسْرَاءِ؛ بَيَّنَ فِيهَا الرَّدَّ عَلَى المُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الصَّالِحِينَ، فَفِيهَا بَيَانُ أَنَّ هَذَا) - يعني: دعوة الأولياء والصَّالحين - (هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ)، وإذا عَرَفْنَا أنَّ دعاءَ الصَّالحين هو الشِّرك؛ عَرَفْنَا التَّوحيد وهو شهادة أنْ لا إله إلَّا اللَّه - أن لا يُدْعَى إلَّا اللَّه وحده -، فهو مَعروفٌ بمعرفة الضِّدِّ.

وَمِنْهَا: آيَةُ ﴿بَرَاءَةٌ﴾؛ بَيَّنَ فِيهَا أَنَّ أَهْلَ الكِتَابِ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَبَيَّنَ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمَرُوا إِلَّا بِأَنْ يَعْبُدُوا إِلَهاً وَاحِداً، مَعَ أَنَّ تَفْسِيرَهَا الَّذِي لَا إِشْكَالَ فِيهِ: طَاعَةُ العُلَمَاءِ وَالعُبَّادِ فِي المَعْصِيَةِ، لَا دُعَاؤُهُمْ إِيَّاهُمْ.

الأمر الثَّاني: إذا كانت طاعة الغير في التَّحليل والتَّحريم شركاً فالتَّوحيد طاعة اللَّه

(وَمِنْهَا) يعني: من الأمور التي تُفسِّر التَّوحيد وتُوضِّحُه: (آيَةُ ﴿بَرَاءَةٌ﴾؛ بَيَّنَ فِيهَا أَنَّ أَهْلَ الكِتَابِ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ) علماءهم، (وَرُهْبَانَهُمْ) عُبَّادهم (أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ).

(وَبَيَّنَ) تعالى (أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمَرُوا إِلَّا بِأَنْ يَعْبُدُوا إِلَهاً وَاحِداً) لكن عَمَدوا إلى خلاف ما أُمِروا به، وارتكبوا عين ما نُهُوا عنه؛ أُمِروا بأن لا يعبدوا إلَّا إلهاً واحداً، فعبدوا آلهة حَلَّلوا لهم الحرام فاتَّبعُوهم، وحَرَّموا عليهم الحلال فاتَّبعُوهم.

الدَّليل على أنَّ المراد من اتِّخاذهم الأحبار والرُّهبان آلهة هو شرك الطَّاعة

(مَعَ أَنَّ تَفْسِيرَهَا الَّذِي لَا إِشْكَالَ فِيهِ: طَاعَةُ العُلَمَاءِ وَالعُبَّادِ فِي المَعْصِيَةِ، لَا دُعَاؤُهُمْ إِيَّاهُمْ) كما في حديث عَدِيِّ بن حاتم رضي الله عنه؛ فإنَّ عَدِيّاً قال: «لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ».

وإنَّما قال المُصَنِّف: (مَعَ أَنَّ تَفْسِيرَهَا...) إلخ؛ لأنَّه الذي فَسَّرها النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم به.

فبهذا عَرَفْنَا أنَّ طاعةَ الغير في خلاف الشَّرع مع علم الشَّخص أنَّه خلاف الشَّرع أنَّه شرك؛ فالتَّوحيد هو: طاعة اللَّه؛ بإحلال ما حَلَّل، وتحريم ما حَرَّم.

وَمِنْهَا: قَوْلُ الخَلِيلِ عليه السلام لِلْكُفَّارِ: ﴿إِنَّنِي بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾؛ فَاسْتَثْنَى مِنَ المَعْبُودِينَ رَبَّهُ، وَذَكَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ هَذِهِ البَرَاءَةَ وَهَذِهِ المُوَالَاةَ هِيَ: تَفْسِيرُ شَهَادَةِ «أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فَقَالَ: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾.

وَمِنْهَا: . . . .

الأمر الثَّالث: البراءة من معبودات المشركين وموالاة اللَّه وحده توحيد

(وَمِنْهَا: قَوْلُ الخَلِيلِ عليه السلام لِلْكُفَّارِ: ﴿إِنَّنِي بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾؛ فَاسْتَثْنَى مِنَ المَعْبُودِينَ رَبَّهُ).

(وَذَكَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ هَذِهِ البَرَاءَةَ) الصَّادرةَ من إبراهيم عليه السلام (وَهَذِهِ المُوَالَاةَ هِيَ: تَفْسِيرُ شَهَادَةِ «أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فَقَالَ: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾) ومن المعلوم عند جميع المُفسِّرين أنَّ الضَّميرَ في (﴿جَعَلَهَا﴾) عَائدٌ على «لا إله إلَّا اللَّه»(١)، فعُلِم أنَّ قولَه: (﴿إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾) هو تفسير شهادة أنْ لا إله إلَّا اللَّه.

كلمة التَّوحيد مُشتملة على نفي وإثبات وولاء وبراء

فإنَّ هذه الكلمة هي نفي وإثبات، وولاء وبراء.

فالولاء معنى: «إلَّا اللَّه»، والبراء معنى: «لا إله».

الأمر الرَّابع: المساواة مع اللَّه في المَحبَّة شركٌ والتَّوحيد مَحبَّة اللَّه وحده

(وَمِنْهَا) ومن الأمور التي تُوضِّحُ لك وتُفسِّر معنى التَّوحيد

---

(١) تفسير الطَّبريِّ (٢٠/ ٥٧٦)، تفسير البغوي (٤/ ١٥٨)، تفسير ابن كثير (٧/ ٢٢٥).

آيَةُ البَقَرَةِ، فِي الكُفَّارِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾، ذَكَرَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَنْدَادَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ؛ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللَّهَ حُبّاً عَظِيماً، وَلَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الإِسْلَامِ، فَكَيْفَ بِمَنْ أَحَبَّ النِّدَّ أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللَّهِ؟! فَكَيْفَ بِمَنْ لَمْ يُحِبَّ إِلَّا النِّدَّ وَحْدَهُ وَلَمْ يُحِبَّ اللَّهَ؟!

مَنْ أحبَّ مع اللَّه غيره لم يدخل في الإسلام

والشَّهادة: (آيَةُ البَقَرَةِ) - في الأنداد - (فِي الكُفَّارِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾، ذَكَرَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَنْدَادَهُمْ) معبوداتهم من دون اللَّه (كَحُبِّ اللَّهِ؛ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللَّهَ حُبّاً عَظِيماً) - ولكنَّهم أَحَبُّوا معه غيره المَحَبَّة الشِّركيَّة -، (وَلَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الإِسْلَامِ، فَكَيْفَ بِمَنْ أَحَبَّ النِّدَّ أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللَّهِ؟!) فإذا كان مَنْ أحبَّ اللَّه هذه المَحَبَّة العظيمة لم تُدخلْه في الإسلام، وأنَّه من أهل النَّار، فكيف بمَنْ كانت مَحَبَّته لنِدِّه أعظم من مَحَبَّتِه للَّه؟! فهو أَوْلَى بدخول النَّار، وعدم دخوله الجَنَّة.

مَنْ أَحبَّ النِّدَّ وَحدَه أَوْلَى بعدم الدُّخول في الإسلام

(فَكَيْفَ بِمَنْ لَمْ يُحِبَّ إِلَّا النِّدَّ وَحْدَهُ وَلَمْ يُحِبَّ اللَّهَ؟!) فهذا أَوْلَى وأَوْلَى، فإنَّ هذا موجود، وإذا أَرَدْتَ أن تعرفَه فحَلِّفْه بنِدِّه، فإنَّه لا يحلف وهو كاذب، ولو أَردْتَ أن يَحْلِفَ لك الآلاف من الأَيْمَان باللَّه لأعطاك ما شِئْتَ، فدلَّ على: أنَّ لو إنساناً يعبد اللَّه العبادات العظيمة؛ فإنَّها لا تنفعه إذا أشرك في المَحَبَّة، أو غيرها.

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»،

الأمر الخامس: كلمة التَّوحيد لا تعصم الدَّم والمال حتَّى يُضمَّ إليها الكفر بما يُعبَد من دون اللَّه

(وَمِنْهَا) ومن الأمور التي تُوَضِّحُ لك التَّوحيد وشهادة أن لا إله إلَّا اللَّه: (قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) معناه: نَطقَ بها، عارفاً لمعناها، مُقرّاً به، مُوَحِّداً؛ لأنَّ مَنْ يقول: «لا إله إلَّا اللَّه» في زمن النَّبيِّ ﷺ قبل وجود النِّفاق لا يقولها إلَّا عارفاً مُقِرّاً؛ فإنَّ النَّاسَ قسمان: كفَّار، ومسلمون، فمِنْ قائلٍ عامل، ومِنْ تاركٍ كافر.

والنَّبيُّ ﷺ لم يَقلْ: مَنْ قال: «لا إله إلَّا اللَّه» حَرُم مالُه ودمُه؛ بل قال: (وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ) معناه: اعتقاد أنَّها كفر، لا يكفي أنَّها غلط، وأنَّها خطأ، وأنَّها لا تنبغي؛ بل ولا أنَّها ضلال؛ بل حتَّى يَكْفُر بما يُعبَدُ من دون اللَّه؛ شخصٌ لا يَكْفُر بما يُعبَد من دون اللَّه؛ لا يختلف أهل العلم أنَّه كافر[1]، ولو أَقرَّ وعمل؛ بل لا بُدَّ من اعتقاد أنَّ عبادته هي الكفر، وإلَّا ليس بمسلم.

أَجْمَعَ العلماء على أنَّ مَنْ لم يَكفُر بما يُعْبَد من دون اللَّه فليس مسلماً

(حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ) هذا حكم الظَّاهر.

(وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ») أمَّا ما بينه وبين ربِّه فلا مدخل لنا بينه وبين ربِّه.

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢/ ٣٦٨)، الرَّوض الباسم لابن الوزير (٢/ ٥٠٩).

وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ التَّلَفُّظَ بِهَا عَاصِماً لِلدَّمِ وَالمَالِ؛ بَلْ وَلَا مَعْرِفَةَ مَعْنَاهَا مَعَ لَفْظِهَا؛ بَلْ وَلَا الإِقْرَارَ بِذَلِكَ؛ بَلْ وَلَا كَوْنَهُ لَا يَدْعُو إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ؛ بَلْ لَا يُحَرِّمُ مَالَهُ وَدَمَهُ حَتَّى يُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ الكُفْرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، . . . .

أربعة أمور لا تكفي وحدها في العِصمة

(وَهَذَا) الحديث **(مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»)** ويُفَسِّر التَّوحيد؛ **(فَإِنَّهُ)** يعني: النَّبيَّ ﷺ:

(لَمْ يَجْعَلِ التَّلَفُّظَ) وحده **(بِهَا)** بـ«لا إله إلَّا اللَّه» **(عَاصِماً لِلدَّمِ وَالمَالِ)**.

(بَلْ وَلَا مَعْرِفَةَ مَعْنَاهَا مَعَ لَفْظِهَا) يعني: ومعرفة المعنى مع ذلك لا يكفي.

(بَلْ وَلَا الإِقْرَارَ بِذَلِكَ) بل ولو أضاف إلى ذلك الإقرار.

(بَلْ وَلَا كَوْنَهُ) مع ما ذُكِر **(لَا يَدْعُو إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ)** بل حتَّى ولو أضاف إلى ذلك العمل بذلك؛ بأن يُوَحِّد ربَّ العالمين، ولا يدعو إلَّا اللَّه.

لا يحرم دمه وماله حتى يُضَمَّ إلى الأمور الأربعة الكفر بما يُعبَد من دون اللَّه

كلُّ هذه الأمور الأربعة لا تكفي؛ **(بَلْ لَا يُحَرِّمُ مَالَهُ وَدَمَهُ حَتَّى يُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ)** يعني: حتَّى يَضُمَّ إلى ما تقدَّم أمراً آخر وهو: **(الكُفْرُ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ)** وهو المذكور في قوله: **(وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ)**.

فَإِنْ شَكَّ أَوْ تَوَقَّفَ؛ لَمْ يَحْرُمْ مَالُهُ وَدَمُهُ . . . .

يلزم من الكفر بما يُعْبَد من دون اللَّه تكفير المشرك بعد قيام الحُجَّة

ونَعرِفُ أنَّه يلزم من ذلك: تكفير المشركين، وإلَّا فلا يَحرُم مالُه ودَمُه، والمراد: يُكفِّره بعدما يُبيِّن له.

مَنْ شَكَّ في تكفير المشرك كَفَر

(فَإِنْ شَكَّ) يقول: «لا إله إلَّا اللَّه»، ويُقِرُّ به، ويعمل، ويعبد اللَّه، ولكن الذين يعبدون مع اللَّه غيره شكَّ[(١)]، لا يقول: إنَّهم على حَقٍّ؛ بل حتَّى ولو شَكَّ على سبيل التَّورُّع.

(أَوْ تَوَقَّفَ) توقَّف في كُفرِه؛ ولو تَوَرُّعاً.

والتَّورُّع عن إبطال الباطل نظير التَّورُّع عن إحقاق الحَقِّ؛ فإنَّه لا يتمُّ إحقاق الحَقِّ لشخصٍ حتَّى يَكْفُر بالباطل.

مَنْ لم يُكفِّر المشرك أو تَوَقَّف في كُفْره أو تَوَقَّف في أنَّ ذلك هو الكفر فقد كَفَر

فمَنْ لم يُكَفِّرْه فليس بمُسلِم، أو تَوَقَّف في أنَّ ذلك هو الكفر، أو في كفر عابديها؛ **(لَمْ يَحْرُمْ مَالُهُ وَدَمُهُ)** فإنَّ هذه ليست عبثاً؛ بل هي ألفاظ لها معانٍ.

هذا الحديث دَلَّ على أنَّ هذا الشَّخص كافر؛ فالشَّخص الذي هذا دِينُه ما كَفَر بما يُعْبَد من دون اللَّه؛ لأنَّه ما اعتقد أنَّ دينَهم كُفْر.

وكذلك الذي لا يُكفِّر مَنْ عَبَدَ غير اللَّه؛ إذ لو كانت عقيدته أنَّ عبادةَ غير اللَّه هي الكفر لكفَّرهم؛ فإنَّ المَلْزُوم ينتفي بانتفاء اللَّازم.

---

(١) أي: في كفرهم.

فَيَا لَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ مَا أَعْظَمَهَا! وَيَا لَهُ مِنْ بَيَانٍ مَا أَوْضَحَهُ! وَحُجَّةٍ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمُنَازِعِ!

منزلة هذه المسألة

(فَيَا لَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ مَا أَعْظَمَهَا) وأجلَّها!

(وَيَا لَهُ مِنْ بَيَانٍ) من النَّبيِّ ﷺ في هذا الحديث (مَا أَوْضَحَهُ!).

الرَّدُّ على مَنْ يُنكِر تكفير مَنْ قال: «لا إله إلَّا اللَّه» إذا وجد منه ما ينقضها

(وَ) يا لها من (حُجَّةٍ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمُنَازِعِ!) الذي يُنكر تكفير من قال: «لا إله إلَّا اللَّه» إذا وجد منه ما ينقضها، وهذا كثيرٌ وجهلٌ، ومِن لازمه: أنَّ كلَّ فعلٍ لا يُكفِّر، وعليه: أنَّ اليهودَ مسلمون، لكونهم يقولون: «لا إله إلَّا اللَّه»، وأنَّ إنكارَهم رسالة مُحمَّدٍ ﷺ لا يُكَفِّرهم.

سبب الضَّلال في هذه المسألة: الأَخْذُ بالأحاديث المُطْلَقة وردُّ أحاديث أخرى

وهؤلاء أخذوا بالأحاديث المطلقة، ورَدُّوا أحاديث أُخَر بالرَّأي الفاسد والكاسد[(١)]، وهذه الأحاديث لا تُشْكِل على مَنْ عنده أدنى فهم؛ بل عند جميع أهل العلم أنَّه موجود أناس يقولون: «لا إله إلَّا اللَّه» ويُصلُّون، ومَحكُومٌ عليهم بالكفر - هذا عند أهل المذاهب - لوجود الكفر في الاعتقاد[(٢)].



---

(١) الكَاسِد: الشَّيء الدُّون الذي لا يُرغَبُ فيه. مقاييس اللُّغة (٥/ ١٨٠).

(٢) الدُّرُّ المختار (٤/ ٢٢٢)، الشَّرح الكبير للدَّردير (٤/ ٣٠١)، تحفة المحتاج (٩/ ٧٩)، كشَّاف القناع (٦/ ١٦٧).

قال الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوَهَّاب رَحِمَهُ اللَّهُ في كشف الشُّبهات - نسخة الحواشي - بتحقيقنا (ص١٢١): «إِذَا كَانَ الأَوَّلُونَ لَمْ يَكْفُرُوا إِلَّا أَنَّهُمْ جَمَعُوا بَيْنَ الشِّرْكِ، وَتَكْذِيبِ الرَّسُولِ وَالقُرْآنِ، وَإِنْكَارِ البَعْثِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. =

بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا؛ لِرَفْعِ البَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ

بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا؛ لِرَفْعِ البَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ

شرح التَّرجمة

(بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ) يعني: الأصغر؛ فإنَّ الشِّركَ - كما تقدَّم لك[١] - شركان: أصغر، وأكبر.

أقسام الشِّرك وحكم كلِّ قسم

- فالأكبر هو: عَدْل[٢] غير اللَّه باللَّه سبحانه في العبادة، وما يختصُّ به تعالى.

وحُكمُه: أنَّه يُنافي التَّوحيد بالكُلِّيَّة، ويُحبِط جميع الأعمال، ويُوجِبُ لصاحبه الخلود في النَّار، ولا يُغفَر إلَّا بالتَّوبةِ منه.

- والأصغرُ - ليس كذلك - هو: ما سُمِّي في النُّصوص شركاً، ولم يَصِل إلى حَدِّ الأكبر، ويَقْصُر عن حُكْم الأكبر في أشياء:

= فَمَا مَعْنَى البَابِ الَّذِي ذَكَرَ العُلَمَاءُ فِي كُلِّ مَذْهَبٍ: (بَابُ حُكْمِ المُرْتَدِّ) - وَهُوَ المُسْلِمُ الَّذِي يَكْفُرُ بَعْدَ إِسْلَامِهِ -؟

ثُمَّ ذَكَرُوا أَنْوَاعاً كَثِيرَةً، كُلُّ نَوْعٍ مِنْهَا يُكَفِّرُ، وَيُحِلُّ دَمَ الرَّجُلِ وَمَالَهُ، حَتَّى إِنَّهُمْ ذَكَرُوا أَشْيَاءَ يَسِيرَةً - عِنْدَ مَنْ فَعَلَهَا -؛ مِثْلَ كَلِمَةٍ يَذْكُرُهَا بِلِسَانِهِ دُونَ قَلْبِهِ، أَوْ كَلِمَةٍ يَذْكُرُهَا عَلَى وَجْهِ المَزْحِ وَاللَّعِبِ».

(١) (ص٢٧٠).

(٢) أي: مساواة. مقاييس اللُّغة (٤/٢٤٧).

. . . .

منها: أنَّه لا يُنافي التَّوحيد بالكُلِّيَّة؛ بل إنَّما يُنافي كمالَه الواجب.

الثَّاني: أنَّه لا يُحبِط جميع الأعمال؛ بل الذي قارنه فقط.

الثَّالث: أنَّه لا يُوجِب الخلود في النَّار، إنَّما يُعذَّب على قدر هذه الجريمة، وبعد تَمْحِيصِه في النَّار يدخل الجَنَّة بأصلِ توحيدِه.

ولا يُغفَر إلَّا بالتَّوبة.

وصَغائرُ الشِّرك أَعظمُ من كبائر الذُّنُوب.

(لُبْسُ الحَلْقَةِ) من صُفْرٍ[(١)] أو غيرِه، **(وَالخَيْطِ)** من شَعرٍ أو غيرِه، **(وَنَحْوِهِمَا)** كالوَدْعَة[(٢)] والمِسْمَار والتَّمِيمَة[(٣)]، ونحوِ ذلك ممَّا قد يُتَّخذ ويُلْبَس.

ذِكر الحَلْقة والخيط خرج مخرج الغالب

وذِكْر الحَلْقة والخيط خرج مخرج الغالب؛ لأنَّه الغالب عند أهل الجاهليَّة، فلو اعتقد في غيرها كان كذلك.

لا فَرْقَ في حكم لبس الخيط سواء كان للرَّفع أو الدَّفع

(لِرَفْعِ البَلَاءِ) يعني: لأجل رفع بلاء قد نزل بالعبد.

(أَوْ دَفْعِهِ) أو قَصْد دفع بلاء قبل نزوله.

---

(١) يأتي بيانها (ص٣٦٦).
(٢) يأتي بيانها (ص٣٧١).
(٣) يأتي بيانها (ص٣٧٠).

. . . .

كلُّه من الشِّرك، لا فرق، ويجمع ذلك شيء واحد؛ وهو طلبٌ من غير اللَّه فيما لا يَقْدِر عليه إلَّا اللَّه.

فإن اعتقد أنَّ هذه المذكورات سبب في إزالة البلاء بعد نزوله، أو منعه قبل نزوله؛ فهذا شرك أصغر.

وإن اعتقد أنَّها تَدفَع أو تَرفَع بذاتها؛ فهذا شرك في الرُّبوبيَّة أكبر، مُخْرِج عن المِلَّة؛ لأنَّه إثبات مُتصرِّفٍ في الكون مع اللَّه.

ما يُتَصَوَّر أنَّه سبب ينقسم إلى قسمين

وتعرف أنَّ جِنسَ ما يُتَعَلَّق عليه؛ ينقسم إلى قسمين:

القسم الأوَّل: لا سببيَّة فيه أصلاً

- قسم ليس فيه هذا الشَّيء الذي تَعَلَّق عليه فيه:

فهذا مع كونه شركاً فهو ضعف في العقل وسَفَه؛ كونه يتعلَّق على ما لا سببيَّة فيه أَصلاً.

القسم الثَّاني: ما فيه سببيَّة وينقسم إلى قسمين

- والقسم الثَّاني: ما فيه سببيَّة، فهذا ينقسم إلى قسمين:

قسم فيه منفعة ولكن منعه الشَّرع

قسم فيه منفعة، ولكنْ منعَه الشَّرع؛ لِمَا فيه من الضَّرر - الذي هو أكبر من هذا النَّفع - في الدِّين والاعتقاد، وقاعدةُ الشَّرع: «دَرْءُ المفاسد مُقَدَّمٌ على تحصيل المصالح»[1]؛ فهذا فيه سببيَّة ولكن شرك؛ مَضرَّتُه تَرْبُو[2] على مَنفعتِه.

---

(١) الأشباه والنَّظائر للسُّيوطيِّ (ص٨٧).

(٢) أي: تزيد. تاج العروس (٣٨/ ١١٧).

. . . .

وكون السَّببيَّة فيه(١)، قال المُؤَلِّف(٢): (**كَوْنُ الشَّيْءِ يَحْصُلُ بِهِ مَصْلَحَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ مِنْ كَفِّ شَرٍّ أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ؛ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ**).

قسم فيه منفعة ولم يمنعه الشَّرع

وقسم فيه منفعة، ولا مَنَعه الشَّرع، ولا مضرَّة فيه، وهذا هو أكثر الأسباب، ورَبْطُها بالمُسبَّبات من كمال العقل، ولكن لا يعتمد عليها ذاتِها.

حاصل الأقسام

فصار معنا أقسام عديدة:

أوَّلاً: ما يُتعلَّق عليه باعتقادِ وتصوُّرِ أنَّه سبب؛ فهذا ينقسم إلى قسمين:

- قسم لا سببيَّة فيه، وهذا القِسْمُ إن اعتقد فيه بذاته فهذا نَقْصٌ في العقل والدِّين والاعتقاد، وهذا مشرك الشِّرك الأكبر، ونَاقصُ العقل والإنسانيَّة.

- والقسم الثَّاني: أن يعتقد أنَّه سبب، ولا سببيَّة فيه، ويكون شركاً أصغر.

ثانياً: ما فيه سبب؛ وهو أقسام:

(١) لا يدلُّ على أنَّه ليس من الشِّرك.

(٢) في المسألة الخامسة من مسائل «بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ»، المجلد الثَّاني (ص٦٠).

. . . .

- أوَّلاً: ما فيه سبب، ولكن ليس بمباح في الشَّرع، فهذا فيه مَحذورُ مخالفةِ الشَّرع، ومُنِع منه حِمْيَةً للعباد، وإرادةَ النَّفع ودفعِ الضُّرِّ عنهم.

- القسم الثَّاني: ما فيه سببيَّة، ولا مَنَعَه الشَّرع، فهذا تعاطيه على اعتقادِ أنَّه سبب، وأنَّ النَّافعَ الدَّافعَ اللَّه، فهذا حَسَن.

وإن اعتقد في هذا أنَّه يَدفَع أو يَرفَع بذاته صار شركاً.

فصار معنا ستَّة أقسام[1].

الحَلْقة والخيط ونحوهما لا سببيَّة فيهما أصلاً

وحينئذٍ تعرف مرتبة الحَلْقة والخيط ونحوهما، ولا سببيَّة فيهما أصلاً، نعم؛ تخيُّلات شركيَّة، الشَّيء يقع ابتلاء وامتحاناً، أو موافقةً؛ لِمَا في ذلك من الحكمة، ليمتاز مَنْ هو على شَفَا جُرُفٍ، ومَنْ هو على أصلٍ ويقينٍ من الدِّين.

---

(١) وهي:
١ - ما لا سببيَّة فيه، ويُعتقد أنَّه مُؤثِّر بذاته.
٢ - ما لا سببيَّة فيه، ويُعتقد أنَّه سبب.
٣ - ما فيه سبب مُحَرَّم، ويُعتقد أنَّه مُؤثِّر بذاته.
٤ - ما فيه سبب مُحَرَّم، ويُعتقد أنَّه سبب؛ وهذا القسم والقسم الذي قبله جعلهما سماحة الشَّيخ قسماً واحداً وهو «السَّبب المُحَرَّم»، وقد فصَلْتُهما تتمَّةً للقسمة.
٥ - ما فيه سبب مباح، ويُعتقد أنَّه سبب.
٦ - ما فيه سبب مباح، ويُعتقد أنَّه مُؤثِّر بذاته.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ﴾) يا مُحمَّد لهؤلاء المشركين.

(﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾) من الأنداد والآلهة.

(﴿إِنْ أَرَادَنِيَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ﴾) ببلاء - كمرضٍ أو فقرٍ -، أو نقمة.

(﴿هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ﴾) استفهام إنكار، يعني: هل هذه المَدْعُوَّات من دون اللَّه تَقْدِر على كشف ذلك؟!

هذا فيه: أنَّها لا تَقْدِر.

(﴿أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ﴾) كنعمة وعافية ونحو ذلك.

الرَّحمة تنقسم إلى قسمين

المراد بالرَّحمة هنا

هذه في مقابلة الضُّرِّ، فالرَّحمة هنا ما يلائم، وفي الحديث في الجَنَّة: «أَنْتِ رَحْمَتِي، أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي»[(١)]، فسمَّاها: «رَحْمَة»؛ ومَعروفٌ ومَشهورٌ انقسام الرَّحمة إلى قسمين: رحمةٍ صفةٍ للَّه تعالى، ورحمةٍ مخلوقة[(٢)]؛ فهو إمَّا تفسيرٌ للرَّحمة التي هي صفة بأَثَرها، أو المراد: الرَّحمة المخلوقة، ولا مَحذور

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾، رقم (٤٨٥٠)، ومسلم، كتاب الجَنَّة وصفة نعيمها وأهلها، باب النَّار يدخلها الجَبَّارون والجَنَّة يدخلها الضُّعفاء، رقم (٢٨٤٦)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) حادي الأرواح (ص٣٦٧).

هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦۚ﴾.

في التَّفسيرين.

الاستفهام للنَّفي المُؤكَّد

(﴿هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦۚ﴾) هل تَقْدِر على أَنْ تُمسكَ ذلك وتَمنعَه؟ يعني: أنها لا تقدر.

فهذا استفهامٌ معناه النَّفْي المُؤَكَّد؛ وقد خرج مَخْرَج الاستفهام ليكون أبلغ في النَّفي؛ لأنَّهم لا يُشرِكُون في الرُّبوبيَّة، إنَّما شركُهم في الأُلوهيَّة، ولهذا لَمَّا قرأها عليهم النَّبيُّ ﷺ سَكَتُوا[١]؛ لِعِلْمِهم أنَّها لا قدرة لها على مَنْعِ خيرٍ أراده اللَّه، أو كَشْفِ ضرٍّ نزل بالعباد وأنزله اللَّه، وإنَّما القادر على ذلك هو اللَّه؛ إمساك الرَّحمة وكَشْف الضُّرِّ بيد اللَّه وحده؛ ﴿مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَاۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦۚ﴾، وإذا كان هو القادر؛ تَعَيَّن وجوب دعوته وحده دون كلِّ مَنْ سواه.

إمساك الرَّحمة وكَشْف الضُّرِّ بيد اللَّه وحده

وهذه الآية من جملة ما يَحتجُّ عليهم تعالى بما أَقرُّوا به من رُبوبيَّته على ما جحدوه من أُلوهيَّته؛ فإنَّ توحيدَ الرُّبوبيَّة هو الدَّليل على توحيد الأُلوهيَّة.

الآية احتجاج بالرُّبوبيَّة على الأُلوهيَّة

ولمَّا كانت الكفاية بيد اللَّه وحده قال: ﴿قُلْ﴾ يا مُحمَّد: ﴿حَسْبِىَ ٱللَّهُۖ﴾ يعني: كافيني اللَّه، والحَسْب معناه: الكافي[٢].

الكفاية بيد اللَّه وحده

---

(١) تفسير مقاتل بن سليمان (٣/ ٦٧٨). (٢) تهذيب اللُّغة (٤/ ١٩٢).

. . . .

وهذه الجملة مبتدأ وخبر، كلٌّ منهما معرفة، فتُفيدُ الحَصْر، حَصْر جميع التَّوكُّل عليه، يعني: اللَّه وحده الذي بيده الكفاية، وغيره ليس بيده من الكفاية لا قليل ولا كثير، ولهذا قال بعدها: ﴿عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ﴾، والتَّوكُّل: التَّفويض.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

والآية نزلت في المشركين الشِّرك الأكبر؛ لأنَّ معناها ما تقدَّم لك، وهو حاصل ما يرجع إليه قول المُفسِّرين[١]، والمُؤَلِّف استدلَّ بها على أنواع من الأصغر؛ وذلك:

وجه استدلال المُصَنِّف بما نزل في الشِّرك الأكبر على الأصغر

- لشمول الشِّرك للنَّوعَيْن.

- ولدخول الكلِّ تحت النَّهي والتَّحريم وعدم المغفرة.

- ولأنَّ الصَّحابةَ يَستدلُّون بالآيات النَّازلة في الشِّرك الأكبر على المَنْع من الأصغر؛ كما استدلَّ بها حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما يأتيك في آخر الباب[٢]، وفي (**بَابِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى**: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾)[٣] استدلَّ بها ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا على ما عَدَّده من أنواعِه[٤]، قال: «هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ»[٥]، يريد أنَّ هذا

---

(١) تفسير الطَّبري (٢٠/ ٢١١)، زاد المسير (٤/ ١٩)، تفسير ابن كثير (٧/ ١٠٠).

(٢) (ص٣٧٤). (٣) المجلد الثَّالث (ص١٨٨).

(٤) أي: من أنواع الشِّرك الأصغر.

(٥) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٦٢)، رقم (٢٢٩)، ويأتي بتمامه في المجلد الثَّالث (ص١٧٧) في «بَابِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾».

. . . .

يدخل فيه، وهو من التَّنبيه بالأدنى على الأعلى، يعني: أنَّ دخولَ الأصغر ممَّا يدلُّ على أنَّ الأكبرَ داخل فيها بالأَوْلَى.

فدَلَّ على صحَّة استدلال المُؤَلِّف.

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفرٍ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟! فَقَالَ: مِنَ الوَاهِنَةِ، . . . .

الرَّجُل المُبْهَم هو: عِمرَان بن حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً) هو: عِمران بن حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - نفسُه راوي الحديث - كما جاء مُصرَّحاً به في بعضِ روايات الحديث، قال: «رَأَى عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ»[(١)].

الصُّفْر: النُّحاس الأصفر

(فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ) الصُّفْر هو: النُّحاس الأصفر[(٢)].

أنكر عليه النَّبيُّ ﷺ لُبس الحَلْقة بالاستفهام

(فَقَالَ) ﷺ مُنكِراً عليه لُبسها: **(مَا هَذِهِ؟!)** وليس هذا استفهاماً عن ماهيَّة هذه الحَلْقة؛ من أيِّ مادَّةٍ هي؟ فإنَّ النَّبيَّ ﷺ يعلم أنَّها من صُفْرٍ، وإنَّما هذا استفهامُ إنكارٍ؛ أنكر عليه النَّبيُّ ﷺ لُبسَه تلك الحَلْقة.

اعتذر الصَّحابيُّ فلم يعذره النبيُّ ﷺ

(فَقَالَ) عمران مُعتذِراً في لُبسِه إيَّاها: **(مِنَ الوَاهِنَةِ)** لتَخِفَّ عليَّ، أو يَسكنَ أَلَمُها؛ فلم يعذره.

و**(الوَاهِنَةُ)**: عِرْق يأخذ بالمَنْكِب، قيل: إنَّه مُختصٌّ بالرِّجال[(٣)].

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك (٤/ ٢٤٠)، رقم (٧٥٠٢)، من حديث عِمْرَان بن حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولفظه: «دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفِي عَضُدِي حَلْقَةٌ صُفْرٌ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟! فَقُلْتُ: مِنَ الوَاهِنَةِ، فَقَالَ: انْبِذْهَا».

(٢) تهذيب اللُّغة (١٢/ ١١٩)، مجمع بحار الأنوار (٣/ ٣٣٠).

(٣) حاشية السندي على سنن ابن ماجه (٢/ ٣٦١).

فَقَالَ: انْزِعْهَا؛ فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْناً، . . . .

فأنكر عليه أوَّلاً؛ وثانياً بعدما اعتذر؛ **(فَقَالَ: انْزِعْهَا)** النَّزع هو: الجذب بقوَّة.

الشِّرك ضرره على الدُّنيا والدِّين

(فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْناً) لا يحصل مقصودُك منها؛ بل تزيد المرض مرضاً، وتزيد المُتعلِّقين بها أضراراً إلى أضرارهم عقوبةً لهم؛ وذلك من أجل التفات قلوبهم إلى غير اللَّه، و«مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً وُكِلَ إِلَيْهِ»[1]، ومَنْ وُكِل إلى غير اللَّه هلك؛ ففيها: مَضرَّة الدُّنيا والدِّين.

لو قُدِّر أنَّ في لُبْسِ الحَلْقَة نَفْعاً فدَرْءُ المفاسد مُقَدَّمٌ على جَلْبِ المَصالِح

وهذا شأن هذه الأمور المَنهيِّ عنها شرعاً، والشِّركيَّةِ في الغالب، وإلَّا فقد يَحصُل منها بعض الأحيان منافع جزئيَّة؛ ابتلاءً، وليس ذلك من الدَّليل على جوازها في شيء، فإنَّ بعضَ الأسباب في نفسها مُحرَّمة، وقد يَترتَّب عليها بعض النَّفع، لكنْ ما فيها من الضَّرر أعظم، فلا تُجعَل الأمور الكونيَّة معارِضة للأمور الدِّينيَّة، والشَّريعَة المُحمَّديَّة جاءت بـ«تحصيل المصالح وتكثيرها»، وجاءت بـ«ارتكاب أدنى المفاسد لدَفْعِ ما هو أعظمُ منها»؛ فهذا فيه تفويت مصلحة، وهو النَّفع - إن كان فيها نفع -، لكن فيه السَّلامة من مَضرَّة[2]، ومعنا قاعدة أخرى: وهي أنَّ «دَرْءَ المفاسِد مُقدَّمٌ على تَحصيلِ المَصالح».

---

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (١٨٧٨١)، من حديث عبد اللَّه بن عُكَيم رضي الله عنه.
(٢) وهي: مضرَّة الشِّرك.

فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ؛ مَا أَفْلَحْتَ أَبَداً» . . . .

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فقوله: (**انْزِعْهَا**) مُفيدٌ تحريم لُبس الحَلْقَة من الصُّفْر لأجل دفعِ أَلَمٍ أو مَكروهٍ أَلَمَّ به، أو رفعِ سوءٍ أو مكروهٍ حصل عليه واتَّصل به، وسواء من أجل هذا أو هذا، فإنَّه شرك؛ لِعُمومِ قوله في هذا الحديث: (**انْزِعْهَا؛ فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْناً**)؛ هذا في الدُّنيا.

وأمَّا في الآخرة فمَعلومٌ حُكمُها، وقد بيَّنه بقوله: (**فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ؛ مَا أَفْلَحْتَ أَبَداً»**) الفلاح والفوز من أجمع الكلمات التي نطقت بها العرب، وهو: الحصول على الخير؛ فأخبر ﷺ أنَّ هذا الصَّحابيَّ مع فَضلِه لو مات وعليه تلك الخصلة من خصال الشِّرك الأصغر ما أفلح، فكيف بمَنْ دونه؟! فهذا فيه التَّغليظ في لُبس الحَلْقة، وإذا كان هذا في الشِّرك الأصغر الذي يجتمع مع أصل التَّوحيد، فما الظَّنُّ بالأكبر الذي ينافيه كل المُنافَاة؟!

فتبيَّن: أنَّ لُبْسَ الحَلْقَة والخَيْطِ ونحوهما لرَفْعِ بلاءٍ نزل به، أو دَفْعِ بلاءٍ لم ينزل به؛ أنَّه من الشِّرك.

الشِّرك الأصغر أعظم من كبائر الذُّنوب

ويُفيدُ: أنَّ الشِّركَ الأصغرَ أَعظمُ من كبائر الذُّنُوب؛ فإنَّ (**مَا أَفْلَحْتَ أَبَداً**) لم يَجِئْ جنسُه في شيءٍ من الكبائر لا سيَّما مع تأبيد ذلك[1]، فلم يَجِئْ في الخَمْر مثلاً، فدَلَّ على مزيد تحريم

(١) أي: بقوله: «أبداً».

رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ.

الشِّرك الأصغر، وأنَّه أكبر من الكبائر، وهذا فيه شاهدٌ لحديث ابن مسعود ﵁: «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِباً؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقاً»(١).

مَنْ تاب من لُبْسِ الحَلْقَة قبل موته لم يلحقه ذنب

ويُفيدُ: أنَّه لو مات تاركاً لها تائباً لا يَلْحَقه فيها ذنب؛ فإنَّ التَّوبةَ تَجُبُّ(٢) ما قبلها، و«الإِسْلَامُ يَجُبُّ مَا قَبْلَهُ»(٣).

(رَوَاهُ أَحْمَدُ(٤) بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ) يعني: صالحاً للاحتجاجِ به.

---

(١) رواه عبد الرَّزَّاق في المُصَنَّف، كتاب الأَيْمان والنُّذور، باب الأَيْمَان ولا يُحْلَف إلَّا باللَّه، رقم (١٥٩٢٩).

(٢) أي: تَمْحُو. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٢٣٤).

(٣) رواه أحمد في المسند، رقم (١٧٨١٣)، من حديث عمرو بن العاص ﵁.

(٤) في المسند، رقم (٢٠٠٠٠).

وَلَهُ: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه مَرْفُوعاً: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ . . . .

(وَلَهُ[١]: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه مَرْفُوعاً) إلى النَّبيِّ ﷺ.

معنى الحديث المَرفُوع وصِيَغُه

إذا قيل: **(مَرْفُوعاً)** - المرفوع: مقابل الموقوف - يعني: قال رسول اللَّه ﷺ كذا، وكذلك «يَنْمِيهِ»، و«يُنهِيه»، فهذه كلُّها من صيغ الرَّفع، ومثله: «يَرْفَعُه»، و«يَبْلُغ به»، أو «رِوَايَةً»، أو «يَنْسِبُه»، كقوله في الألفيَّة[٢]:

وَهَكَذَا: يَرْفَعُهُ، يَنْمِيهِ رِوَايَةً، يَبْلُغْ بِهِ، يَرْوِيهِ

معنى المَوْقُوف

فالمَوْقُوف: من كلام ذلك المذكور، والمَرْفُوع: من كلام النَّبيِّ ﷺ.

تعريف التَّمِيمَة وسبب تسميتها

(«مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً) التَّمِيمَة: واحدة التَّمائم، وهي: ما يُعلَّق على الأولاد خشيةَ العَيْن - كما يأتي[٣] -، وتكون من خَرَزٍ، وتكون من عُوَذٍ مكتوبة، وتكون من عِظامِ بعض الدَّوابِّ، وتكون من غير ذلك.

سُمِّيت: «تَمِيمَة»؛ لأنَّهم كانوا يَتلمَّحون من تعليقها تمامَ مُرادِهم، وهو السَّلامة من العَيْن.

---

(١) في المسند، رقم (١٧٤٠٤).

(٢) أي: السُّيوطيُّ رحمه الله في ألفيَّته في علم الحديث المُسمَّاة بـ«نَظْم الدُّرَر في علم الأَثَر» (ص٨٥)، البيت (١٣١) نسخة الحواشي بتحقيقنا.

(٣) (ص٣٨٩).

فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً؛ فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ»، . . .

أنواع التَّعلُّق بالتَّمائم

والتَّعلُّق تارة يكون بالقلب، وتارة يكون بالفعل، وتارة يكون بهما جميعاً.

- بالقلب تارةً: إن لم يُعلِّقها على الجسد؛ فإنَّه مُتعلِّق تَمِيمَة.

- وبالفعل تارةً: لو علَّقها عليه، ولو كان باطنه[1] ما تعلَّقها، فإنَّا نَحْكُم عليه أنَّه علَّق تَمِيمَةً؛ عملاً بالظَّاهر.

- ويكون بهما: على الجسد، ويُعَلِّق بها قلبه في حصول مَطلوبِه.

دعا النَّبيُّ ﷺ على مَنْ عَلَّق تميمة أنْ لا يُتِمَّ اللَّه له ما أراده منها

(فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ) دعا ﷺ على مُتَعَلِّق التَّمِيمَة زاعماً فيها ذلك: أنَّ اللَّهَ لا يُتِمُّ له ما أراده منها، ولا مقصوده من تعليقها، وهو السَّلامة من العَيْن؛ بل دعا عليه بأن تَتسلَّط عليه العَيْن.

تعريف الوَدَعَة وسبب تسميتها

(وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً) وهي: الأصداف البِيض الصِّغار التي تخرج من البحر، التي يجعلها العامَّة على الأولاد والدَّوابِّ وغيرها، وكانت الجاهليَّة يَتلمَّحون بجعلها عليها الدَّعَة والسُّكون والسَّلامة من المُؤْذِي.

دعا النَّبيُّ ﷺ على مَنْ عَلَّق وَدَعة أن لا يَدَعَه اللَّه في دَعَة وسُكُون

(فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ») دعا عليه ﷺ أن لا يَدَعَه اللَّه في سَعَة وسُكُون، وأن يُحرِّك عليه كلَّ مُؤذٍ، أو يُتلفَ المال.

---

(١) أي: قلبه.

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ».

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فدعاؤه ﷺ على مُتعلِّقهما يُفيدُ تحريم تعليق هذا وهذا؛ فإنَّ النَّبيَّ ﷺ لا يدعو على فاعلِ مباحٍ، ولا على فاعلِ مكروهٍ كراهةَ التَّنزيه؛ بل لا يدعو إلَّا على فاعلِ مُحَرَّمٍ؛ فدَلَّ على تحريم تعليق التَّمائم، وتحريم تعليق الوَدَع.

فإذا تقرَّر أنَّه مُحَرَّم؛ فالرِّواية الثَّانية بَيَّنت أنَّه من المُحَرَّمات الشِّركيَّة، وهي: (وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ»[(١)]) هذه الرِّواية فيها التَّصريح أنَّه شرك.

الدُّعاء والحكم يشمل أنواع التَّعلُّق بالتَّمائم

وعَرَفْتَ أنَّ التَّعلقَ يكون: بالقلب، ويكون بالفعل، ويكون بهما جميعاً؛ فالدُّعاء على مُتعلِّق التَّمِيمَة والوَدَعَة يشمل الثَّلاثة، وكذلك الحكم الذي في مُتعلِّقها بأنَّه مشرك يتناول الثَّلاثة، فيكون مشركاً.

وجه الشِّرك في تعليق التَّمائم

ووجه الشِّرك في هذا: تَعلُّقُه في حصول المنفعة والسَّلامة على غير اللَّه، وتَعلُّقُه في دَرْءِ المَضرَّة على غير اللَّه، وفي الحقيقة لا نافع ولا دافع إلَّا اللَّه، فالتَّعلُّق على هذه الأمور شركٌ من هذا المعنى؛ لأنَّ التَّعلُّق في دَفْعِ ضرٍّ أو جَلْبِ نفعٍ على اللَّه، والمُتعلِّق في أحد الأمرين يكون مشركاً بذلك، وهو من الشِّرك

(١) رواها أحمد في المسند، رقم (١٧٤٢٢)، من حديث عقبة بن عامر الجُهنيِّ ﵁.

. . . .

الأصغر، ما لم يعتقد أن هذا الذي تعلَّقه يدفع الضُّرَّ باستقلاله، فإنَّه يكون أكبر.

فعَرَفْتَ: مَنْعَ هذه الأمور.

تعليق الأوداع على الدَّواب للزِّينة من صور الشِّرك

والأوداع التي تُعَلَّق على الدَّوابِّ للزِّينة؛ هذه صورة شِركيَّة مَمْنُوعة، ونيَّة صاحبها ما لها حكم، رُبَّما أنَّه يُعَلِّقُها جاهلاً ولا يدري أنَّه يُعتقَد فيها، ورُبَّما أنَّه يُعَلِّقُها معتقداً ويقول: زينة؛ فهذه الصُّورة مَمْنُوعة.

وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الحُمَّى، فَقَطَعَهُ، وَتَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾».

مزاعم مَنْ يلبس الخَيْط من الحُمَّى

(وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ[1] عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الحُمَّى) يعني: من أجل الحُمَّى؛ زعماً أنَّها لا تُصيبُه، أو تُخفِّفُ عنه الحُمَّى، أو تُذهِبُها؛ إذا لبسه.

المشركون يؤمنون بالرُّبوبيَّة ويشركون في الأُلوهيَّة

(فَقَطَعَهُ، وَتَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾») كما قال ابن عبَّاس رضي الله عنهما: «تَسْأَلُهُمْ: مَنْ خَلَقَهُمْ؟ فَيَقُولُونَ: اللَّهُ، وَهُمْ - مَعَ ذَلِكَ - يَعْبُدُونَ غَيْرَهُ»[2]، فإنَّ إيمانَهم المذكور عنهم هو الإيمان بالرُّبوبيَّة، والشِّرك المنسوب إليهم هو الشِّرك في الأُلوهيَّة.

تغيير المُنْكَر

وأَثَرُ حذيفة رضي الله عنه هذا مُفيدٌ شرعيَّة المُثابَرَة في قطع المُنكَرات، ومن ذلك الأمور الشِّركيَّة، فيُبادَر إليها وتُزَال، ولا يُشَاوَر أحد؛ لقول النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً؛ فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ»[3]؛ هذا حكم ما يوجد من المُنكَرات.

---

(١) في تفسيره (٧/٢٢٠٨)، رقم (١٢٠٤٠).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٧/٢٢٠٧)، رقم (١٢٠٣٤).

(٣) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النَّهي عن المُنكَر من الإيمان، وأنَّ الإيمانَ يزيد وينقص، وأنَّ الأمرَ بالمعروف والنَّهيَ عن المنكر واجبان، رقم (٤٩)، من حديث أبي سعيد الخدريِّ رضي الله عنه.

. . . .

من فوائد أَثَر حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فهذا الخَبَر - أَثَر حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - دَلَّ على أمور:

الأوَّل: مبادرة إنكار المُنكَرات، والمُثابَرَة على ذلك، حتَّى إنَّ من العلماء مَنْ جعلها ركناً سادساً من أركان الإسلام[1].

وجه مطابقة الأثر للتَّرجمة

الثَّاني: أنَّ تَعليقَ الخَيْط ونحوه من جُملةِ أنواع الشِّرك؛ فإنَّه لَمَّا قَطَعَه تلا آية الشِّرك.

الثَّالث: أنَّ الصَّحابةَ يَستدلُّون بالآيات التي في الشِّرك الأكبر على الأصغر، وهذا مِثلُ ما فَسَّر ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾؛ بأنواعٍ من الشِّرك الأصغر[2].

فهذا يُوَضِّح لك ما تقدَّم، ويُوَضِّح لك استدلال المُصَنِّف بالآية على المَنْع من تلك الأنواع أنَّه استدلال صحيح، كما أنَّ استدلالَ الصَّحابةِ بها استدلال صحيح، وبه يظهر وجه استدلال المُصَنِّف بها[3] على التَّرجمة.

حاصل ما تقدَّم

فالحاصل: أنَّ مُرادَ المُصَنِّف بالتَّرجمة الشِّرك الأصغر.

ومن الآية: أنَّ الآيةَ النَّازلةَ في الشِّرك الأكبر يُستدلُّ بها على

---

(١) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٥/ ٩).

(٢) كما سيأتي في المجلد الثَّالث (ص١٧٧).

(٣) أي بالآية الأولى.

. . . .

الأصغر؛ لشُمولِها النَّوعَيْن، وهي دالَّة على المَنْع من لُبس الحَلْقة والخَيْط وغيرهما، وكما استدلَّ الصَّحابة بالآيات النَّازلة في الشِّرك الأكبر على المَنْعِ من الأصغر.

وحديث عِمْرَان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّاهد: إنكار النَّبيِّ ﷺ عليه دليلٌ على المَنْعِ من لُبس الحَلْقَة والخَيْط ونحوهما.

وحديث عُقْبَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُفيدُ: أنَّ دعاءَه ﷺ يُفيدُ التَّحريم، والرِّواية الثَّانية: أنَّه من الشِّرك.

وحديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فيه استدلال السَّلَف بالنَّازلة في الأكبر على الأصغر.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: التَّغْلِيظُ فِي لُبْسِ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِمِثْلِ ذَلِكَ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ الصَّحَابِيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ مَا أَفْلَحَ، فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلَامِ الصَّحَابَةِ: أَنَّ الشِّرْكَ الأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الكَبَائِرِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

التَّغليظ في لُبْسِ الحَلْقَة والخَيْط ونحوهما لرَفْع البلاء أو دَفْعِه

(الأُولَى: التَّغْلِيظُ فِي لُبْسِ الحَلْقَةِ) من الحديد والصُّفْر، وما في الباب مُفيدٌ التَّغليظ: (انْزِعْهَا؛ فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْناً)، هذا تغليظ.

(وَالخَيْطِ) فإنَّ حذيفة ﵁ نَزَعَه وتَلَا آية الشِّرك.

فهذا تغليظ في هذين النَّوعَيْن.

ما لم يُنصَّ عليه يُلحَق بمثله في المُعتَقد والصِّفة

(وَنَحْوِهِمَا) وأشباه ذلك من التَّمِيمَة والوَدَعَة؛ المَنصوصُ عليه مَنصوصٌ عليه، وما لم يُنَصَّ عليه يُلْحَق بمثله في المُعْتَقَد والصِّفَة.

(لِمِثْلِ ذَلِكَ) يعني: لرفعِ البلاء، أو دفعِه.

الشِّرك الأصغر أكبر من الكبائر وأدلَّة ذلك

(الثَّانِيَةُ: أَنَّ الصَّحَابِيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ مَا أَفْلَحَ، فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلَامِ الصَّحَابَةِ: أَنَّ الشِّرْكَ الأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الكَبَائِرِ)، ودليله:

. . . .

- هذا الحديث[١].

- وكما جاء عن ابن مَسعودٍ رضي الله عنه: «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِباً؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقاً»، الحَلِف باللَّه كاذباً هي اليمين الغَمُوس التي جاء في النُّصوص التَّغليظ فيها[٢]، ومع ذلك أفاد قول ابن مسعود رضي الله عنه أنَّه أهونُ وأسهلُ من الشِّرك.

سيِّئةٌ مع توحيدٍ أهون من حسنةٍ مع شرك

«أَحَبُّ إِلَيَّ»، ليس هذا بحبيب[٣]، وليس هذا بحبيب[٤]، لكن إن كان لا بُدَّ فالبلوى بالأوَّل أهون؛ الصِّدق حسنة، والكذب سيِّئة، لكنْ سيِّئةٌ مع توحيدٍ أهون من حسنة مع شرك.

- ومنه تسمية النَّصِّ لها: «شركاً»؛ فإنَّ اسمَ الشِّرك اسمٌ مُخالفٌ لدين الإسلام، فإنَّ بعضَ الذُّنُوب وإن لم ينقُل عن المِلَّة بل لُقِّب بالشِّرك[٥]؛ فهو أعظمُ من ذنبٍ لم يُلَقَّب بالشِّرك والكفر.

---

(١) أي: حديث عمران رضي الله عنه الوارد في الباب.

(٢) كما في حديث عبد اللَّه بن عَمْرو رضي الله عنهما قال: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الكَبَائِرُ؟ قَالَ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ عُقُوقُ الوَالِدَيْنِ، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: اليَمِينُ الغَمُوسُ، قُلْتُ: وَمَا اليَمِينُ الغَمُوسُ؟ قَالَ: الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ» رواه البخاريُّ، رقم (٦٩٢٠).

(٣) أي: الحلف باللَّه كاذباً. (٤) أي: الحلف بغير اللَّه صادقاً.

(٥) كما في حديث سعد بن عبيد اللَّه قال: «سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ رَجُلاً يَقُولُ: وَالكَعْبَةِ، فَقَالَ: لَا تَحْلِفْ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَقَدْ كَفَرَ وَأَشْرَكَ» رواه أحمد في المسند، رقم (٦٠٧٢).

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالجَهَالَةِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ فِي العَاجِلَةِ؛. . . . .

ألقاب النُّصوص حقيقة

وتلقيب النُّصوص لقبٌ حَقٌّ، وليس مجازاً، فإنَّه حقيقة؛ بل هو أصل؛ والكفر عند أهل السُّنَّة كُفرٌ حقيقة، وليس مجازاً، لكنَّ الكفرَ كفران، والشِّركَ شركان.

الحاصل: أنَّ ذنباً سُمِّي: كفراً أو شركاً؛ أعظم من ذنبٍ لم يُسمَّ كفراً ولا شركاً.

الشِّرك لا يُعذَر فيه بالجهالة في الإنكار والتَّغليظ

(**الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالجَهَالَةِ**) لا يدري أنَّ هذا المحذور في لبسها، ويَحْسَب أنَّها ليست كذلك، ومع ذلك أنكر عليه ﷺ وغَلَّظ؛ بل قال ﷺ: (**انْزِعْهَا؛ فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْناً، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ؛ مَا أَفْلَحْتَ أَبَداً**)، خاطَبَ وواجَهَ الصَّحابيَّ بعدم الفلاح.

في هذا: غِلَظُ أمور الشِّرك، ولو كان يجهل.

فدَلَّ على أنَّ أُمورَ الشِّرك لا يُعذَر فيها بالجهالة في مسألة الإنكار والتَّغليظ؛ لمزيد التَّغليظ والإنكار فيه؛ لكونه أعظم الذُّنُوب.

لُبْسُ الحلقة ضررٌ في الدُّنيا والآخرة

(**الرَّابِعَةُ: أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ فِي العَاجِلَةِ**) يعني: في الغالب، وإلَّا فبعض الأحيان قد يترتَّب عليها بعض المصالح الجُزئيَّة الدُّنيويَّة

بَلْ تَضُرُّ؛ لِقَوْلِهِ: «لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْناً».

الخَامِسَةُ: الإِنْكَارُ بِالتَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

السَّادِسَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً؛ وُكِلَ إِلَيْهِ.

السَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ تَعْلِيقَ الخَيْطِ مِنَ الحُمَّى مِنْ ذَلِكَ.

ابتلاءً وامتحاناً؛ **(بَلْ)** هي **(تَضُرُّ)** وما فيها من الأضرار أكثر وأعظم؛ **(لِقَوْلِهِ: «لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْناً»)** كما أنَّها ضَررٌ في الآخرة والدِّين، وهذا من حكمة اللَّه؛ وعِظَمُ ذَنبِه: كونه يفوته التَّوحيد ومقصوده في لُبسِها.

ففاته التَّوحيد، وحصل له التَّنديد، وحُرِم ما يُريد.

الإنكار بالتَّغليظ على مَنْ فعل مثل لُبْسِ الحَلْقَة أو الخيط

(الخَامِسَةُ: الإِنْكَارُ بِالتَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ) فإنَّ النَّبيَّ ﷺ أنكر وغَلَّظ في ذلك، فدَلَّ على أنَّه هو المشروع.

مَنْ تَعَلَّق شيئاً وُكِلَ إليه

(السَّادِسَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً) لعلَّه أنْ يُخفِّفَ البلاء، أو يَرفَعَه، **(وُكِلَ إِلَيْهِ)** وذلك بقوله ﷺ: **(فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْناً)**؛ وذلك لأجل تعلُّقه عليها، فوُكِل إليها، ولا حَصَل له مَطلوبُه؛ بل ما زادته إلَّا وبالاً.

مَنْ تَعَلَّق تميمة فقد أشرك

(السَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ) في قوله ﷺ: («مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ»).

تعليق الخَيْط من الحُمَّى من الشِّرك

(الثَّامِنَةُ: أَنَّ تَعْلِيقَ الخَيْطِ مِنَ الحُمَّى مِنْ ذَلِكَ) يعني: من

التَّاسِعَةُ: تِلَاوَةُ حُذَيْفَةَ الآيَةَ؛ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَدِلُّونَ بِالآيَاتِ الَّتِي فِي الشِّرْكِ الأَكْبَرِ عَلَى الأَصْغَرِ؛ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي آيَةِ البَقَرَةِ.

الشِّرك؛ لتلاوة حذيفة رضي الله عنه الآية: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾.

الصَّحابة يستدلُّون بالآيات النَّازلَة في الشِّرك الأكبر على الأصغر

(التَّاسِعَةُ: تِلَاوَةُ حُذَيْفَةَ الآيَةَ): ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾؛ (دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَدِلُّونَ بِالآيَاتِ الَّتِي فِي الشِّرْكِ الأَكْبَرِ عَلَى الأَصْغَرِ؛ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي آيَةِ البَقَرَةِ)، وهي قوله: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، فقال رضي الله عنهما: «هُوَ الشِّرْكُ، أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ[1] سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللَّهِ وَحَيَاتِكِ يَا فُلَانَةُ، وَحَيَاتِي، وَتَقُولَ: لَوْلَا كُلَيْبَةُ هَذَا لَأَتَانَا اللُّصُوصُ، وَلَوْلَا البَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَانَا اللُّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ؛ لَا تَجْعَلْ فِيهَا: فُلَانٌ، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ»[2]، ذَكَر ابن عبَّاس رضي الله عنهما أنواعاً من الشِّرك الأصغر، وقرأ الآية، ففسَّرها بها، واستدلَّ بها عليها؛ فدَلَّ على صحَّة الاستدلال بالآيات النَّازلة في الأكبر على الأصغر؛ وذلك لشُمولِ الشِّرك للنَّوعَيْن، ولدخول الكلِّ تحت النَّهي والتَّحريم.

---

(١) أي: صخرة ملساء. الصِّحاح (٦/ ٢٤٠١).

(٢) سبق تخريجه (ص٣٦٤).

العَاشِرَةُ: أَنَّ تَعْلِيقَ الوَدَعِ عَنِ العَيْنِ مِنْ ذَلِكَ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الدُّعَاءُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ أَنَّ اللَّهَ لَا يُتِمُّ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً؛ فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ - أَيْ: تَرَكَ اللَّهُ لَهُ -.

ومنه يتَّضح وجه استدلال المُصَنِّف بها على لُبس الحَلْقة والخَيْط ونحوهما.

تعليق الوَدَع عن العَيْن من الشِّرك

(العَاشِرَةُ: أَنَّ تَعْلِيقَ الوَدَعِ عَنِ العَيْنِ مِنْ ذَلِكَ) يعني: من الشِّرك.

الدُّعاء على مَنْ تعلَّق تَميمَةً أو وَدَعةً

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الدُّعَاءُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ أَنَّ اللَّهَ لَا يُتِمُّ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً؛ فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ - أَيْ:) لا (تَرَكَ اللَّهُ لَهُ -) خيراً.



بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

فِي الصَّحِيحِ: عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه: «أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولاً: أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ - أَوْ: قِلَادَةٌ -؛

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى) يعني: من النَّهيِ عنها، وبيان أنَّها شرك، وبيان ما خصَّه الدَّليلُ بالجواز.

(وَالتَّمَائِمِ) يعني: من النَّهيِ عنها، وبيان أنَّها شرك، وبيان ما جاء من الخلاف بين أهل العلم في نوعٍ منها.

(فِي الصَّحِيحِ[1]: عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه: «أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولاً) هو زَيْد بن حَارِثَة رضي الله عنه[2].

القَلَائِد في الحديث مقيَّدة بالأَوْتَار

(أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ - أَوْ: قِلَادَةٌ -؛

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل، رقم (٣٠٠٥)، ومسلم، كتاب اللِّباس والزِّينة، باب كراهة قلادة الوَتَر في رقبة البعير، رقم (٢١١٥).

(٢) الاستذكار (٨/ ٣٩٦)، إرشاد السَّاري (٥/ ١٤٠).

إِلَّا قُطِعَتْ».

إِلَّا قُطِعَتْ» شَكَّ الرَّاوي؛ هل قال: **(مِنْ وَتَرٍ)** وقيَّد بالوَتَر، أو قال: **(قِلَادَةٌ)**.

ويُؤيِّد الأوَّل[(١)]: قوله ﷺ: «قَلِّدُوا الخَيْلَ، وَإِيَّاكُمْ وَالأَوْتَارَ»[(٢)].

تعريف الوَتَر

والوَتَر - بالفتح -: واحد الأوتار، اسمٌ لكلِّ ما يُربَط بين طرفين.

وهي: أوتار القِسِيِّ[(٣)]، التي تُعمَل من كَرِشٍ نِيءٍ[(٤)]، أو مُصْرَانٍ نِيئَة، ومِن عَصَب، ويُشَدُّ بها القوس؛ والقوس هو: الذي فيه تقويس.

أهل الجاهليَّة يُعلِّقون الأَوْتَار على الإبل لدَفْعِ العين

وكان أهل الجاهليَّة يُعلِّقونَها على الإبل؛ زَعْماً منهم أنَّ العَيْنَ لا تصيبها.

كلُّ ما قُصِد منه دَفْعُ العَيْن لا يجوز سواء من قلادة أو غيرها

وكونها قَلائِد خَرَج مَخْرَج الغالب؛ ليس العِلَّة: أنَّه أوتار بصفة قِلَادَة وإلَّا لا مَنْع؛ بل ورد في القلادة لأنَّه يُنظَر إليها أكثر

---

(١) أنَّها: قلادةٌ من وَتَر.

(٢) رواه أحمد في المسند، رقم (١٩٠٣٢)، من حديث أبي وهب الجُشَمي رضي الله عنه، ونصُّه: «وَارْتَبِطُوا الخَيْلَ، وَامْسَحُوا بِنَوَاصِيهَا وَأَعْجَازِهَا - أَوْ قَالَ: وَأَكْفَالِهَا -، وَقَلِّدُوهَا، وَلَا تُقَلِّدُوهَا الأَوْتَارَ».

(٣) القِسِيُّ: جمع قوس. تهذيب اللُّغة (٩/ ١٧٧).

(٤) أي: غير ناضجة. الصِّحاح (١/ ٧٩).

. . . .

ممَّا يُنظَر إلى غيرها، فإذا كان القصد هو دفع العَيْن فإنَّه لا يجوز، سواء كان قِلَادَة أو بغير صفةِ قَلائِد.

ولو صار في غير محلِّ القَلائِد وقَصَد العَيْن[1] - كأنْ عَلَّق في بابٍ أو النَّاحية، أو على الدَّار - فهو كذلك.

فلو قُدِّر أنَّ هناك شيئاً فيه مَحذور وليس كالأوتار، فهي كالأوتار في المَحْذُور.

هَدْيُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْثُ الدُّعاة إلى أمكنة الشِّرك وإزالته

(فَأَرْسَلَ رَسُولاً) بَعْثُه ﷺ هذا الرَّجُل، وأَمْرُه بهذا؛ فيه بيان هديه ﷺ في مثل هذه الأمور، وأنَّ النَّاحيةَ التي يُخشَى فيها شيء من المحذور قد بَعث له وأزاله، هذا فيما يُجامِع أصل التَّوحيد، فكيف بما يَجْتثِثُ[2] التَّوحيد بالكُلِّيَّة؟! فدَلَّ على أنَّ هَديَه ﷺ بَعْث الدُّعاة إلى اللَّه في كلِّ ناحية، وإزالة ما يوجد من الشِّرك ولو كان أصغر؛ بل الوِلَايَةُ كلُّها المقصود منها: أن تَحْفَظَ عليهم الإسلام وخصاله، ودماءهم وأموالهم وحرماتهم، وأهمُّها الدِّين.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

ثمَّ الباب في الرُّقَى والتَّمَائِم، والذي في هذا الحديث الأوتار، فما وجه الدَّلالَة؟

---

(١) أي: دَفْعَ العين.

(٢) الاجْتِثَاث: قَطْع الشَّيء من أَصْلِه. تهذيب اللُّغة (١٠/ ٢٥٣).

. . . .

وجْهُها: أنَّهما اثنتان في الصُّورَة، وفي الحُكْم واحد، ولا فرق؛ لأنَّ الجميعَ وقع لِمَا عُلِّق عليه من دفع الضَّرر، فهذا يُعلَّق على الإبل، وهذا يُعلَّق على الصِّبيان، والقَصْدُ في المُعَلَّقات شيءٌ واحدٌ، وهو أنَّه يُرادُ من تَعليقِه عن العَيْن.

وجه الشِّرك في تعليق الأوتار ونحوها

وكان شركاً من جهة التفات قلوبهم إلى غير اللَّه في جَلْبِ نَفْعٍ أو دَفْعِ ضُرٍّ، فصار شركاً أصغر إذا اعتقد أنَّه سبب، وإلَّا فهو أكبر - كما سبق[1] -.

كلُّ دليل في الأوتار يصلح للتَّمَائِم والعكس

فعَرَفْنَا أنَّ كلَّ دَليلٍ في الأوتار يَصلُح للتَّمَائِم، وكلَّ دَليلٍ للتَّمَائِم يَصلُح للأوتار، وكلُّه من أمور الجاهليَّة الشِّركيَّة.

(١) (ص٣٥٩).

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ؛ شِرْكٌ» رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ.

(وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ؛ شِرْكٌ» رَوَاهُ أَحْمَدُ[1]، وَأَبُو دَاوُدَ[2]).

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

حَكَم ﷺ على أنَّ كلَّ وَاحدٍ منها شرك؛ فحَكَم أنَّ الرُّقى شرك، وحَكَم على التَّمَائِم أنَّها شرك، وحَكَم على التِّوَلة أنَّها شرك، وهذه الثَّلاث يأتيك بيانها في كلام المُصَنِّف.

---

(١) في المسند، رقم (٣٦١٥).

(٢) كتاب الطِّبِّ، باب في تعليق التَّمائم، رقم (٣٨٨٣).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ ﷺ مَرْفُوعاً: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً؛ وُكِلَ إِلَيْهِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(**وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ ﷺ مَرْفُوعاً: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً**) نكرة في سياق الشَّرط؛ يَعمُّ كلَّ مَنْ تُعلِّق؛ فيشمل اللَّه سبحانه؛ وتقدَّم(١) أنَّ التَّعلُّق تارةً يكون بالقلب فقط، وتارةً يكون بالفعل فقط، وتارةً يكون بهما جميعاً.

(**وُكِلَ إِلَيْهِ»**) فمَنْ تَوَكَّل على اللَّه كفاه؛ كما في الحديث القُدسيِّ: «وَعِزَّتِي وَعَظَمَتِي، لَا يَعْتَصِمُ بِي عَبْدٌ مِنْ عَبِيدِي دُونَ خَلْقِي - أَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْ نِيَّتِهِ - فَتَكِيدُهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَالأَرَضُونَ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ؛ إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ مِنْ بَيْنِهِنَّ مَخْرَجاً»(٢)، ومَنْ تَعَلَّق على المخلوق العاجز القاصر وُكِلَ إليه وهَلَك وخُذِل غاية الخِذلان - والعياذ باللَّه -؛ عقوبةً له.

هذا الحديث من جوامع الكَلِم

وهذا الحديث من المَعلومِ أنَّه من جوامع الكلم الذي أُوتِيَه ﷺ.

(**رَوَاهُ أَحْمَدُ(٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ(٤)**).

---

(١) (ص٣٧١).

(٢) رواه تمَّام الرَّازيُّ في الفوائد (١/ ٢٤٣)، رقم (٥٩٠)، والدَّيلميُّ في مسند الفردوس، رقم (٤٩٥)، من حديث كعب بن مالك ﷺ، وعزاه السُّيوطيُّ في الجامع (١٠/ ٢٤٧) لابن عساكر، ورواه الحكيم التِّرمذيُّ في النَّوادر (٤/ ٣١٠)، عن الزُّهريِّ موقوفاً، ورواه أبو نُعَيْم في الحلية (٤/ ٢٥)، من قول وَهْبِ بن مُنَبِّه رحمه الله.

(٣) سبق تخريجه (ص٣٦٧).

(٤) أبواب الطِّبِّ، باب ما جاء في كراهية التَّعليق، رقم (٢٠٧٢).

التَّمَائِمُ: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الأَوْلَادِ عَنِ العَيْنِ، لَكِنْ. . .

بيان معنى ثلاثة أمور

(التَّمَائِمُ: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الأَوْلَادِ عَنِ العَيْنِ) هذا شروعٌ من المُصَنِّف في تفسير وبيان معنى الثَّلاثة التي أخبر ﷺ في حديث ابن مَسعودٍ رضي الله عنه أنَّهنَّ شرك، في قوله: (**إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ؛ شِرْكٌ**).

وجه كونها شركاً

وإنَّما كانت شركاً من أجل ما يُتعلَّق عليها من جلب نفع أو دَفْعِ ضُرٍّ - من جهة هذا الاعتقاد السوء وهو زعمُ دفعِ العَيْن -، فسَجَّل[1] على هذه الثَّلاثة وحَكَم عليها بالنَّصِّ النَّبويِّ أنَّ كلّاً منها شرك.

الأمر الأوَّل: التَّمَائِم

وبدأ المُصَنِّف بالتَّمَائِم فقال: (**التَّمَائِمُ: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الأَوْلَادِ عَنِ العَيْنِ**) يعني: زعماً منهم أنَّ العَيْنَ لا تُصيبُهم ما دامت مُعلَّقة عليهم.

أنواع التَّمَائِم

وهي تكون من عُوَذٍ مكتوبة، وتكون مِنْ خَرَزٍ، وتكون مِنْ عِظام بعض الدَّوابِّ، وتكون مِنْ حبوب بعض النَّباتات، وتكون مِنْ أشياء عديدة غير ذلك، على حسب ما يعتقده المعتقدون سابقاً ولاحقاً، فإنْ كان مِنْ تمائم أهل الجاهليَّة فهو شرك.

اختلف العلماء فيما إذا كان المُعلَّق من القرآن

(لَكِنْ) هنا صورة فيها الخلاف بين الصَّحابة ومَنْ بعدهم إلى

(١) أي: قضى. المصباح المنير (١/ ٢٦٧).

إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ - مِنْهُمُ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه -.

الآن، وهي ما (إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ) إذا كان المكتوب من القرآن، أو من التَّعوُّذات والأدعية النَّبويَّة، فهذه الصُّورَة اختلف أهل العلم فيها:

القول الأوَّل: الجواز

(فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ[1]) ولا دليل معه، وقال: هو أَدعيةٌ وقراءةٌ، فلم تكن مَعْنيَّة بحديث ابن مَسعودٍ رضي الله عنه.

القول الثَّاني: المَنْع

(وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ - مِنْهُمُ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه -) ومَنْ وافقه[2].

الصواب: المَنْع لأربعة أوجه

فإذا كانت من مسائل النِّزاع فقد قال اللَّه تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، فإذا رأينا وتأمَّلْنا الحُجَج وجدنا المنع أقرب؛ لأوجهٍ أربعة:

---

(١) كعائشة وعبد اللَّه بن عَمْرو رضي الله عنهم، وسعيد بن المُسيَّب والضَّحَّاك وغيرهم رحمهم الله. تفسير القرطبيِّ (١٠/ ٣٢٠)، المجموع شرح المُهَذَّب (٩/ ٦٧)، فتح المجيد (ص١٢٧).

(٢) كابن عبَّاس رضي الله عنهما، وهو ظاهر قول حذيفة، وعقبة بن عامر، وابن عُكَيْم رضي الله عنهم، وبه قال جماعة من التَّابعين؛ منهم أصحاب ابن مسعود؛ كالأسود وعَلْقَمَة، ومَنْ بعدهم؛ كإبراهيم النَّخعي، وأحمد في روايةٍ اختارها كثيرٌ من أصحابه رحمهم الله. تيسير العزيز الحميد (ص١٣٤).

. . . .

الوجه الأوَّل: عموم أدلَّة النَّهي

الأوَّل: عموم أدلَّة النَّهي، فحديث ابن مَسعودٍ رضي الله عنه حَكَم فيه ﷺ أنَّ التَّمَائِم شرك، وهذا عامٌّ، ولا مُخَصِّص صحيح يُخَصِّص هذا العُموم، فإذا لم يَجِئْ شيءٌ يُخَصِّص هذا العُموم فنبقى على هذا العُموم، فمَنْ أخرج نوعاً فعليه الدَّليل، وإلَّا نبقى على مقتضى الدَّليل.

الوجه الثَّاني: سَدُّ ذرائع الشِّرك

الثَّاني: سَدٌّ لذرائع الشِّرك، فإذا كان على إنسان عددُ تمائم فمَنْ يُمَيِّز بين ما فيه القرآن ممَّا فيه الشِّرك؟!

فإنَّ الأشياء منها: ما يُحَرَّم لذاته، ومنها: ما هو مُحرَّم لغيره؛ فيُمنَع مِنْ باب سَدِّ الذَّرائع؛ وفتْحُ باب التَّمَائِم التي من القرآن والإذنُ في ذلك فيه فتحٌ لباب التَّمَائِم الشِّركيَّة، فإنَّه كبير، وهذا مشاهد؛ فمَنْ رَخَّص فإنَّهم جَرَّؤُوا النَّاس، وفتحوا لهم باب الشِّرك؛ فهذه تَلْبَسُ وتقول: لأحْظى[1]، وهذا يقول: لكذا، ففتحوا باب الشِّرك بهذا الباب الغلط، والشَّريعَة من أعظم مُهمَّاتِها سَدُّ الذَّرائع.

ولم يتعارض في التَّمَائِم التَّحريم والأمر حتَّى يقال: يُنظَر ما يُقدَّم، فإنَّ المعارضةَ بين النَّهي والإباحة - وبعض المباحات تُتْرَك في مسائل كثيرة؛ لأجل خوف الوقوع في المفسدة -، فمَنْ

(١) أي: ليكون لي عند زوجي حظوة؛ أي: منزلة ومحبَّة. مقاييس اللُّغة (٢/ ٨٠).

. . . .

يقول بلُبسِها يقول بالجواز لا للوجوب، ولم يقلْ أحدٌ إنَّها واجبة، فتعارَضَ جوازٌ ومنع، ففي المنع سدٌّ للباب.

وإذا تعارض مَنْ يقول بالجواز، ومَنْ يقول بالتَّحريم؛ فالأَوْلَى التَّرك؛ فإنَّه إنْ كان الحَقُّ مع مَنْ يقول بالجواز، فلا إثم على مَنْ ترك ذلك، وإنْ كان الصَّواب مع مَنْ قال بالتَّحريم، فيصير مخالفاً للصَّواب، هذا لو لم تكن نصوصٌ أُخَر.

الوجه الثَّالث: صيانة القرآن من الإهانة

الثَّالث: أنَّ مَنْ يَلبسُه من الأطفال يدخل به الحُشُوش[١] والأمكنة القَذِرَة، ومَعلومٌ من الشَّرع منع ذلك.

الوجه الرَّابع: التَّمِيمَة اسمٌ للمُعلَّق لا المكتوب فيه

الرَّابع: أنَّ التَّمَائِمَ اسمٌ لهذا المُعلَّق لا المكتوبِ فيه، فكان في المرأى لا فرق بين هذه وهذه، فالذي يُرى ويقع عليه البصر من جلود ونحوها هو التَّمِيمَة، أمَّا التَّعوُّذ والكتابة فلا تُرَى، فما لا يقع عليه البصر لا يدرى ما هو؛ إنَّما المحسوس المجسوس[٢] باليد هي التَّمِيمَة، فَصَدَق عليها أنَّها تَمِيمَة.

وأيضاً الذي يُعلِّقها الغَالبُ أنَّه يَتعلَّق عليها في ذاتها.

الصَّواب المنع لأنَّه مَعضُودٌ بالأدلَّة والأصول

فهي مَمنُوعةٌ لهذه الوجوه، وهذا هو القول الصَّواب.

---

(١) هي: أماكن قضاء الحاجة. المصباح المنير (١/ ١٣٧).

(٢) أي: المَلْمُوس. الصِّحاح (٣/ ٩١٣).

. . . .

دليل مَنْ أجاز تعليق التَّمائم من القرآن والرَّدُّ عليهم

الذين يقولون: يجوز؛ يُعلِّلون بأنَّه قرآن وأدعية لا مَحذُور فيها.

وجَوابُهم: أنَّ هذا لا يَصلُح تعليلاً؛ فإنَّ الشَّيءَ يكون لا مَحذُورَ فيه في ذاته؛ بل بنسبةٍ أخرى، كالقرآن فإنَّه أَفضلُ الذِّكر؛ أَلَا ترى أنَّه حرام قراءته للجُنُب والحائض ونحوه؟!

وَالرُّقَى: هِيَ الَّتِي تُسَمَّى: «العَزَائِمَ»، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشِّرْكِ؛ . . . .

الأمر الثَّاني: الرُّقى

(وَالرُّقَى) التي في حديث ابن مَسعودٍ رضي الله عنه: **(هِيَ الَّتِي تُسَمَّى: «العَزَائِمَ»)** التي تُعْزَم على المرضى، بأنواعها؛ وهي مُنْقَسِمَة إلى قسمين: قسم يُنفَث على المريض، وقسم يُكتَب له ويُسْقَى إيَّاه.

سبب كون الرُّقى شركاً

وإنَّما كانت الرُّقى شركاً من أجل ما يُتعلَّق عليها تارة، ومن أجل ما يُذكَر عليها من أسماء الشَّياطِين.

خَصَّ الدَّليل بالجواز من الرُّقى ما خلا من الشِّرك

(وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ) بالجواز: **(مَا خَلَا مِنَ الشِّرْكِ)** فما خلا من الشِّرك ما دخل في هذا، فالرُّقى التي خَصَّ الدَّليل؛ ما لم يكن فيها شرك، فيكون حديث ابن مَسعودٍ رضي الله عنه من العامِّ المخصوص، وقال ﷺ: «اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بالرُّقى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكاً»[(١)]، ورَقَى ﷺ[(٢)] ورُقِي[(٣)]، فصار في الرُّقى من العامِّ المخصوص.

---

(١) رواه مسلم، كتاب السَّلام، باب لا بأس بالرُّقى ما لم يكن فيه شرك، رقم (٢٢٠٠)، من حديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الطِّبِّ، باب رقية النَّبيِّ ﷺ، رقم (٥٧٤٣)، ومسلم، كتاب السَّلام، باب استحباب رقية المريض، رقم (٢١٩١)، من حديث عائشة رضي الله عنها، ولفظه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَوِّذُ بَعْضَ أَهْلِهِ، يَمْسَحُ بِيَدِهِ اليُمْنَى وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَذْهِبِ البَاسَ، اشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَماً».

(٣) رواه مسلم، كتاب السَّلام، باب الطِّبِّ والمرض والرُّقى، رقم (٢١٨٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها، ولفظه: «كَانَ إِذَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَقَاهُ جِبْرِيلُ، قَالَ: =

. . . .

شروط الرُّقية الجائزة ثلاثة

فالرُّقى الجائزة لا بُدَّ فيها من ثلاثة شروط - ومتى اختلَّ واحدٌ منها فهي من الرُّقى الشِّركيَّة التي في حديث ابن مَسعودٍ رضي الله عنه -:

الأوَّل: أن تكون بلِسانٍ عربيٍّ معروفٍ؛ ومنه تَعرفُ المَنْع بالطَّلاسِم، ويُلحَق به ما لم يُعرَف معناه؛ فلو كان رجلٌ يَرْقِي بلِسانٍ غير مَعروفٍ فإنَّه يَحْتَمِل أن يكون رَقَى بشِرك، وكذلك اللِّسَان الأعجمي؛ فإنَّه يقلب لفظَ القرآن أعجميّاً.

الثَّاني: أن يكون معناها صحيحاً لا مَحذُور فيه وإن لم تكن مأثورة؛ لقوله: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ﴾، والأفضل أن تكون من القرآن أو من الأدعية النَّبويَّة.

الثَّالث: أن لا يعتمد على ذات الرُّقْيَة في حصول المطلوب، فهذا شرط؛ بل تُفعَل ويُعتَقَد أنَّها سبب من الأسباب، إنْ رتَّب اللَّهُ عليه مُسبَّبه نفَع بإذن اللَّه، وإن سَلَبَه لم ينفع، فلو اعتقد الشَّخص أنَّه بذاته يُحَصِّل المطلوب كانت شركاً.

فإذا اشتملت على هذه الشُّروط جازت، وإلَّا رُجِع إلى الأصل، وهو حديث ابن مَسعودٍ رضي الله عنه.

= بِسْمِ اللَّهِ يُبْرِيكَ، وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ، وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ».

فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةِ.

متى تنفع الرُّقية الجائزة؟

والرُّقَى لا بُدَّ أن تكون في مَحلٍّ قابل، ولا بُدَّ أن يكون الحدُّ صارماً، والسَّيف يحتاج إلى زَنْدٍ[1]، وهو حالة الرَّاقي، والمحلُّ المَرْقيُّ، والصَّارم هو القوى الرُّوحانيَّة الرَّحْمَانيَّة.

(فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةِ) يعني: كما تقدَّم في حديث بُرَيْدَة رضي الله عنه الذي رواه مسلم[2].

(١) الزَّنْد: مَوْصِل طَرَف الذِّرَاع في الكَفِّ، والمراد هنا: القُوَّة. تاج العروس (٨/ ١٤٦).

(٢) (ص٢٥٤).

ومسلم هو: أبو الحسين مُسْلِم بن الحجَّاج بن مسلم القُشَيْرِي النَّيْسَابُوري، ولد سنة (٢٠٤هـ)، إمام، حافظ، صاحب الصَّحيح، كان أبو زرعة وأبو حاتم يُقدِّمَانِه في معرفة الصَّحيح على مشايخ عصرهما، توفِّي رحمه الله سنة (٢٦١هـ). وفيات الأعيان (٥/ ١٩٤)، تذكرة الحُفَّاظ للذهبي (٢/ ١٢٥).

وَالتِّوَلَةُ: شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ المَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا، وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

الأمر الثَّالث: التِّوَلَة

(وَالتِّوَلَةُ: شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ المَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا، وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ) وهو المُسمَّى بـ«الصَّرْف والعَطْف» - يَجعَلُون شيئاً يَصرِف قلبَ الرَّجُل إلى المرأة، وعكسه -، وبعضٌ يُسَمِّيه: «السِّحْر».

أَكثرُ من يَصنعُ التِّوَلة هم النِّساء

وأكثر ما يَصنَعُه النِّساء - أكثر من الرِّجال -؛ لقَصْدِ تَحْبِيبِ أزواجهنَّ لهنَّ، وكذلك بالعكس إذا خشي أن لا تَوَدَّه زوجتُه.

التِّوَلة من أنواع السِّحر

وهو نوعٌ من أنواع السِّحْر، وليس فيه استثناء، ولم يُختَلَف فيه، ولم يُخَصَّص إذا تمَّ فيه شروط.

وجه كونِ التِّوَلَة شركاً

وإنَّما كان شركاً لكونه يتعلَّق القلب عليه في حصول المحبوب، المرأة تتعلَّق عليه لتَحْظَى بِحُبِّ زوجها، وكذلك الرَّجُل إذا خشي أن لا تَوَدَّه زوجتُه.

وَرَوَى أَحْمَدُ: عَنْ رُوَيْفِعٍ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الحَيَاةَ تَطُولُ بِكَ؛ فَأَخْبِرِ النَّاسَ ....

(وَرَوَى أَحْمَدُ) يعني: الإمام أحمد ابن حنبل رحمه الله في مسنده[1] **(عَنْ رُوَيْفِعٍ)** بن ثابت الأنصاريِّ **(رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الحَيَاةَ تَطُولُ بِكَ)** أخبر ﷺ في هذا الحديث بطُولِ حياةِ رُوَيْفِع رضي الله عنه، فوقع كما أخبر، فلم يَمُتْ إلَّا بعد خمسين من الهجرة[2]، إذ أكثرُ الصَّحابة ما بلغ مثل ذلك ولا نصفها، وإن كان وُجِد مَنْ طال عمره؛ ففيه: عَلَمٌ من أعلام النُّبوَّة.

عَلَمٌ مِنْ أعلام النُّبوَّة

وهذا الإخبار من الرَّسول ﷺ لرُوَيْفِع بطُولِ حياتِه تمهيدٌ لِمَا أَسْنَدَه إليه وأَمَرَه به من إخبار النَّاس بهذه الأمور؛ فإنَّه يحصل لِمَنْ طال عُمُرُه من الحاجة إلى تبليغ ما عنده من العلم ما لا يحصل لقصير العُمُر من الصَّحابة؛ فإنَّ قصيرَ العُمُر إذا حُمِّل ببلاغِ مثل ذلك يكون في زمن هذا شيءٌ قد يوجد عند غيره، أمَّا الذي طال عُمُرُه فإنَّ مَنْ يَتلقَّى هذا العلم قد يكونون ماتوا.

أخبرَ النَّبيُّ ﷺ رُوَيْفِعاً بطول حياته تمهيداً لِمَا أَسْنَدَه إليه

(فَأَخْبِرِ النَّاسَ) وإخبار النَّاس وتبليغ العلم الشَّرعيِّ واجبٌ

وجوب تبليغ العلم الشَّرعيِّ

---

(١) رقم (١٦٩٩٥).

(٢) الإصابة في تمييز الصَّحابة (٢/ ٤١٧).

أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، . . . .

على كلِّ مَنْ عندَه عِلْم، فإنَّ اللَّه قد أخذ الميثاق على مَنْ عندَه عِلْم، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾، وفي الحديث: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ؛ أُلْجِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ القِيَامَةِ»[(١)]؛ كلُّ عِلْم يُحتاجُ إلى بيانه يَجبُ عليه أن يُخْبِرَ به، وإنَّما خُصَّ رُوَيْفِع رضي الله عنه لطُولِ عُمُرِه.

الأقوال في معنى عقد اللِّحيَة

(أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ) هذا من شأن متكبِّري العرب أن يعقدوا شعورهم تعاظماً وتكبُّراً[(٢)]، فأمر رُوَيْفِعاً رضي الله عنه بالوعيد في عقد الشُّعُور من اللِّحيَة وغيرها على وجه التَّكبُّر؛ فإنَّ التَّكبُّرَ من الكبائر التي تقوم بالقلوب، وهي أعظم من كبائر اللِّسان.

عَقْدُ الشَّوارِب يدخل أيضاً في هذه العِلَّة

وهذه العِلَّة موجودة في الذين يُبقون الشَّوَارِب، ولا سيَّما الذين يَعمِدُون إلى اللِّحَى المأمور بإبقائها[(٣)] فيَحْلِقُونَها، ويَعمِدُون إلى الشَّوَارِب فيَعْقِدُونَها، فيكونون قد تركوا المأمور وبَالَغُوا في المَحظُور، فيكونون مُستحقِّين - واللَّه أعلم - لهذا الوعيد؛ لأنَّهم يَعْقِدُونَها للتَّعاظُم والتَّكبُّر.

---

(١) سبق تخريجه (ص٢١١).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٣٥١)، مرقاة المفاتيح (١/ ٣٨٢).

(٣) كما في حديث ابن عُمَر رضي الله عنهما عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «خَالِفُوا المُشْرِكِينَ؛ أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وَأَوْفُوا اللِّحَى» رواه البخاريُّ، رقم (٥٨٩٣)، ومسلم، رقم (٢٥٩).

أَوْ تَقَلَّدَ وَتراً، . . . .

- وقيل: إنَّ المراد: ما يفعله أهل التَّأنيث[١]، الذين يُعالِجُون الشُّعور لتتجعَّد على صِفَة التَّأنيث[٢].

- وقيل: المراد: عَقْدُها في الصَّلاة[٣].

الشَّاهد من الحديث

(أَوْ تَقَلَّدَ وَتَراً) يعني: جعله مُعلَّقاً في عُنُقِ دابَّة، هذا هو الشَّاهد.

ففيه: الوعيد الشَّديد في تعليق الأوتار في أَعْنَاق الخيل والإبل؛ فإنَّ ذلك من صنيع أهل الجاهليَّة، كانوا إذا اخْلَوْلَقَت[٤] الأوتار عَلَّقُوها على نفائس الإبل والخيل تمائم؛ زَعْماً أنَّ العَيْنَ لا تُصِيبُها.

دلالة هذا الحديث وحديث أبي بَشير الأنصاريِّ رضي الله عنه

وتَقدَّم لك[٥] أنَّ الرَّسولَ ﷺ أرسل زيدَ بنَ حَارِثَة - مَوْلَى رسول اللَّه ﷺ -: («**أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ** - أَوْ: **قِلَادَةٌ** -؛ **إِلَّا قُطِعَتْ**»)، فهذا مع ذاك الحديث كلاهما في المَنْع من تقليد الأوتار، وفي مجموعهما قطع ما يوجد منهما وعدم إبقائه، وفي آخرها الوعيد الشَّديد بتبرُّؤ النَّبيِّ ﷺ منه.

(١) أي: التَّشبُّه بالنِّساء. مرقاة المفاتيح (١/ ٣٨٢).
(٢) فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٣٥١)، مرقاة المفاتيح (١/ ٣٨٢).
(٣) حاشية السُّيوطيِّ على سنن النَّسائيِّ (٨/ ١٣٦).
قال الوالد رحمه الله: «ولم يَذكُر هذا شيخُنا في تقريره الأخير».
(٤) أي: بَلِيَتْ. متن اللغة (٢/ ٣٢٤).
(٥) (ص٣٨٣).

. . . .

وجه الدَّلالة من الحديثين

وتقدَّم(١) أنَّ وَجهَ الدَّلالة من الحديث السَّابق ووجه الدَّلالة من هذا الحديث: أنَّ النَّهيَ عنها من جنس النَّهيِ عن التَّمَائِم، وأنَّ العِلَّةَ واحدة، وهما نوعان، واجتمعا أنَّهما يُعَلَّقان على ما يُعَلَّقان عليه خشية العَيْن.

وجه الشِّرك في التَّمائم والقلائد

وهذا الحديث ليس فيه إلَّا الوعيد؛ وأمَّا كونها شركاً فقد دَلَّ عليه حديث ابن مَسعودٍ رضي الله عنه: («**إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ؛ شِرْكٌ**»)، و(«**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ**»)، وإنَّما كانت شِرْكاً لِمَا في تعلُّق القلوب عليها من دَفْعِ المكروه؛ فتبيَّن أنَّ التَّمَائِمَ والأوتارَ من الشِّرك.

التَّمائم والقلائد تستحقُّ أن يُرسَل لإبادتِها وإزالتِها

والأحاديث مُفيداتٌ غِلَظ التَّحريم، واستحقَّت أن يُرسلَ لإبادتها وعدم إبقاء شيء منها؛ ففيه: مزيد الأهمِّيَّة، وأنْ يُبْعَث إليه مَنْ يُزيلُه، فإنَّ التَّحريمات الشِّركيَّة أبلغ، فإنَّ كلَّ شيءٍ له من التَّغليظ بحسب الوارد فيه؛ فأغلظ المُحَرَّمات ما كان شركاً، فإنْ كان أكبر فهو أعظم، وصَغائرُ الشِّرك أَغلظُ من كبائر الذُّنُوب المُتوعَّد عليها باللَّعنة والغضب والنَّار؛ لأنَّ الشِّركَ لقب الدِّين الذي هو خلاف الإسلام، أصله هو لقب الكفر باللَّه، الذي هو عبادة غيره، ونحو ذلك.

---

(١) (ص٣٨٥).

أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ؛ . . . .

(أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ) رجيع الدَّابَّة: روث الدَّابَّة؛ كالإبل، والغنم، والبقر.

تحريم الاستنجاء برَجِيعِ وعظم مَأكُول اللَّحم والعلَّة في ذلك

هذا يُفيدُ: تحريم الاستنجاء برجيع الدَّوابِّ التي تُؤكَل لحومها؛ لا من البول ولا من الغائط.

(أَوْ عَظْمٍ) أي: عَظْم الدَّوابِّ التي تُؤكَل لُحومُها.

والعِلَّة في ذلك هو: أنَّ وفدَ الجنِّ أَتَوُا النَّبيَّ ﷺ مسلمين، فسألوه الزَّاد، فقال: «لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، يَعُودُ أَوْفَرَ مَا كَانَ لَحماً، وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ»، فمِنْ أَجلِ هذا نَهَى ﷺ عن الاستجمار بها، وقال: «إِنَّهَا زَادُ إِخْوَانِكُمْ»[(١)]، فتكون العِلَّة: أنَّ فيه تَقْذِير ذلك بالبول والغائط على مُسْلِمِي الجنِّ ودوابِّهم.

تحريم تقذير طعام الإنس ودوابِّهم بطريق الأَوْلَى

وإذا كان هذا في شأن دوابِّ الجنِّ؛ فعلف دوابِّ الإنس بطريق الأَوْلَى، لا يجوز كذلك؛ لأنَّ فيه تقذيرها، وإذا كان هذا في طعام الجنِّ؛ فيكون طعام الإنس من بابِ الأَوْلَى، فإذا كان ما يمنع من حَقِّ الجنِّ فيه هذا الوعيد، فيكون ما كان في حَقِّ الإنس أَوْلَى؛ وحَقُّهم أبلغ وآكد من حَقِّ الجنِّ.

---

(١) رواه مسلم، كتاب الصَّلاة، باب الجهر بالقراءة في الصُّبْح والقراءة على الجنِّ، رقم (٤٥٠)، من حديث عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه.

فَإِنَّ مُحَمَّداً بَرِيءٌ مِنْهُ».

لا يُستنجى بعَظْم لم يُذْكَر اسم اللَّهِ عليه لنجاسته

وقوله «ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ»: يُبيِّن أنَّه عَظْم المُذكَّى، أمَّا عَظْم ما لم يُذْكَر اسم اللَّه عليه فهو نَجس، فلا يُستنجى به لأجل نجاسته، ولم يُعطَوْه.

النَّبيُّ ﷺ بَرِئ من الفعل والفاعل

(فَإِنَّ مُحَمَّداً بَرِيءٌ مِنْهُ») الهاء في (مِنْهُ) راجعةٌ إلى فاعل ذلك، لا إلى الفعل[1] كما زَعَمَه بعض الشُّرَّاح[2]؛ فإنَّه بريء من فاعله كما أنَّه بريء مِنْ فِعْله.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

الشَّاهد: التَّغليظ على مَنْ علَّق تَمِيمَة، فيُفيدُ أنَّ تعليقَ ذلك من أعظم المُحرَّمات.

وتقدَّم لكم أنَّ كلَّ دليلٍ يَصلُح للأوتار يَصلُح للتَّمَائِم؛ فإنَّ التَّمَائِمَ هي ما يُعلَّق على الأولاد عن العَيْن، والأوتار هي هذه؛ فهي وإن اختلفت في الصُّورة فهي متَّفِقة في المعنى، وهو القَصْد من التَّعليق؛ السَّلامة من العَيْن عمَّنْ عُلِّقت عليه، وهذا من الشِّرك؛ لِمَا فيه من التَّعلُّق على غير اللَّه.

---

(١) فقط.

(٢) كالنَّوويِّ رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه: الإيجاز في شرح سنن أبي داود (١/ ١٩٢).

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ؛ كَانَ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ» . . . .

التَّعريف بسعيد بن جُبَيْر رَحِمَهُ اللَّهُ

(وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ) هو من جِلَّة[1] علماء التَّابعين[2]، ممَّنْ رَوَى التَّفسير عن ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهو من الموالي.

تعريف التَّمِيمَة

(قَالَ: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ) التَّمِيمَة: واحدة التَّمَائِم، وهي: ما يُعلَّق على الأولاد عن العَيْن - كما تقدَّم[3] -.

أنواع التَّمَائِم

وعَرَفْنَا: أنَّها تكون من عُوَذٍ مكتوبة، وتكون من عِظَام بعض الدَّوابِّ، وتكون من غير ذلك؛ وليس المنع لأجل نوعٍ ومادَّةٍ؛ بل من أجل ما يُتَعَلَّق به عليها من الاعتقاد؛ فتبيَّن أنَّ كلَّ شيءٍ اعتُقِد فيه فهو ممنوعٌ، ووارِدٌ فيه ما ورد في التَّمَائِم، ويدخل في اسْمِها وحُكْمِها، أو في حُكْمِها.

مُنِعَت التَّمِيمَة لِتَعلُّق القلب بها

(كَانَ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ»).

قَطْعُ التَّمائم كعِتْقِ الرِّقاب

هذا فيه: أنَّ قَطعَ التَّمَائِم عمَّنْ هي عليه؛ أنَّه يَعدِل عِتْق

---

(١) جِلَّة: جمع جليل. تهذيب اللُّغة (١٠/ ٢٦١).

(٢) هو: أبو مُحمَّد سعيد بن جُبَيْر بن هشام الأسدي الوَالِبِي مولاهم، كان فقيهاً ورعاً، قرأ القرآن على ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَتَلَه الحَجَّاج سنة (٩٥هـ). سير أعلام النُّبلاء (٤/ ٣٢١)، طبقات المفسِّرين للدَّاودي (١/ ١٨٨).

(٣) (ص٣٨٩).

. . . .

الرِّقاب الذي قال فيه النَّبيُّ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً؛ أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْواً مِنَ النَّارِ، حَتَّى فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ»(١).

وجه المناسبة بين مَنْ قُطِعَتْ منه التَّميمَة وبين مَنْ أُعتقت رقبته

والمُناسَبة بَيْن المُشبَّه والمُشبَّه به: أنَّ قَاطعَ التَّمِيمة عن مُتعلِّقها فَعَل مع مَنْ هي عليه إحساناً أعظم من الإحسان إلى المَمْلُوك؛ بإخراجه من حَيِّز الرِّقِّ الذي هو يُشبَّه بالبهائم إلى حَيِّز الحريَّة الذي يَمْلك به أمر نفسه، ولا يكون لأحدٍ فيه مِلْك؛ بل قَاطِعُ التَّمَائِم أبلغ؛ لأنَّه قد أزال عنه رِقَّ الشَّيطان وعُبوديَّته، والشَّيطان لا يَأْلُو(٢) جهداً في إهلاك الإنسان، فإنَّ عندَه غاية العداوة لهذا النَّوع الإنسانيِّ ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَـٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۚ إِنَّمَا يَدْعُوا۟ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُوا۟ مِنْ أَصْحَـٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾، ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾، ﴿فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾، فالذي قَطَعَ التَّمِيمَة عمَّنْ هي عليه قد أَخْرَجَه من رِقِّ الشَّيطان والشِّركِ إلى التَّوحيد؛ كما أنَّ عِتْقَ الرِّقاب تَخليصٌ لها من الرِّقِّ.

قَطْعُ التَّميمَة يُزيل رِقَّ الشَّيطان

فوائد من الحديث

وهذا الحديث يُفيدُ: أنَّ لُبسَها حرام.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب كَفَّارات الأَيْمان، باب قول اللَّه تعالى: ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾، و«أَيُّ الرِّقَابِ أَزْكَى»، رقم (٦٧١٥)، ومسلم، كتاب العتق، باب فضل العتق، رقم (١٥٠٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أي: لا يَفتُر ولا يُقصِّر. الصِّحاح (٦/ ٢٢٧٠)، تاج العروس (٣٧/ ٨٩).

رَوَاهُ وَكِيعٌ.

وجه مطابقة الأثر للتَّرجمة

وفيه: الحَثُّ والتَّحريض على قَطْع ما يوجد من التَّمَائِم وإزالتِها، والسَّعيِ في إعتاق هذا الإنسان من رِقِّ الشِّرك، وأنَّ فيه الأجر الجزيل، وأنَّه يساوي عِتْق الرِّقاب.

طريقة إزالة التَّمِيمَة

وفيه: أنَّها تُقطَع قطعاً لا تُفَكُّ فَكّاً؛ وذلك تعظيماً لشأن الشِّرك وتَهْوِيلِه وبيان إهلاكِه.

للأثر حكم الرَّفع عند بعض أهل العلم

وهذا الحديث له حُكْم الرَّفْع عند طائفة من أهل العلم[١]؛ لأنَّ مثلَ هذا لا يُقالُ بالرَّأي، أمَّا إذا قال ذلك الصَّحابيُّ فهو عند جميعِهم له حُكْم الرَّفع[٢]؛ و(**سَعِيدٌ**): من التَّابعين فيكون مُرْسَلاً.

التَّعريف بوَكِيع رَحِمَهُ اللَّهُ

(**رَوَاهُ وَكِيعٌ**) بن الجرَّاح[٣]، الذي هو أحد شيوخ أحمد

---

(١) فتح المغيث (١/ ١٦٦).

(٢) الفتاوى الكبرى لشيخ الإسلام (١/ ٢٧٧)، البحر المحيط لبدر الدِّين الزَّركشيِّ (٨/ ٦٧)، فتح الباري لابن حجر (٦/ ٣٥٣).

(٣) لم أقف على رواية وكيع رَحِمَهُ اللَّهُ، ورواه ابن أبي شيبة في المُصَنَّف، كتاب الطِّبِّ، في تعليق التَّمائم والرُّقى، رقم (٢٣٤٧٣).

وَوَكِيع هو: أبو سفيان وَكِيع بن الجرَّاح بن مليح الرُّؤاسي، ولد سنة (١٢٩هـ)، من الحُفَّاظ المُتقِنين، وأهل الفضل في الدِّين، رحل وكتب، وجمع وصَنَّف، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١٩٦هـ). مشاهير علماء الأمصار (ص٢٧٣)، تاريخ بغداد (١٥/ ٦٤٧).

. . . .

والشَّافعيِّ(١)، وهو الذي يقول فيه:

شَكَوْتُ إِلَى وَكِيعٍ سُوءَ حِفْظِي فَأَرْشَدَنِي إِلَى تَرْكِ المَعَاصِي
وَأَخْبَرَنِي بِأَنَّ العِلْمَ نُورٌ وَنُورُ اللَّهِ لَا يُهْدَى لِعَاصِي(٢)

(١) هو: أبو عبد اللَّه مُحمَّد بن إدريس بن العبَّاس الشَّافعي القُرشي، ثمَّ المُطَّلبي، ولد سنة (١٥٠هـ)، مُحَدِّثٌ، فقيه، أحد أئمَّة المذاهب الأربعة، انتشر عِلْمه في الآفاق، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٢٠٤هـ). حلية الأولياء (٩/ ٦٣)، سير أعلام النُّبلاء (١٠/ ٥).

(٢) ديوان الشَّافعي (ص٧٢).

وَلَهُ: عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «كَانُوا . . . .

التَّعريف بإبراهيم النَّخعيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ

(وَلَهُ) أي: للإمام وَكِيع (عَنْ إِبْرَاهِيمَ) بن يزيد النَّخعيِّ[١]، أحد أَجِلَّة[٢] علماء التَّابعين ومشاهيرِهم.

صيغة يستعملها النَّخعي في كثير من رواياته

(قَالَ: «كَانُوا) هذا ضمير جمع، ولكن المراد به: أصحاب عبد اللَّهِ بن مَسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ كعَلْقَمَة[٣] والأَسْود[٤] والحارث بن سويد[٥]، وعَبِيدة السَّلماني[٦]، ومَسْرُوق[٧]، والرَّبِيع بن

---

(١) هو: أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن قيس النَّخعي، الكوفي، إمام، حافظ، مُحدِّث، فقيه العراق، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٩٦هـ). سير أعلام النُّبلاء (٤/ ٥٢٠)، تقريب التَّهذيب (ص٩٥).

(٢) أجلَّة: جمع جليل. تاج العروس (٢٨/ ٢٢٥).

(٣) هو: أبو شبل عَلْقَمَة بن قيس بن عبد اللَّه النَّخعي، فقيه، إمام، بارع، طيِّب الصَّوت بالقرآن، ثَبْتٌ فيما يَنْقُل، صاحب خير ووَرَع، كان يُشَبَّه بابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في هَديِه ودَلِّه وسَمْتِه وفَضلِه، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٦٢هـ). الطَّبقات الكبرى (٦/ ٨٦)، تذكرة الحُفَّاظ للذهبي (١/ ٣٩).

(٤) هو: أبو عَمْرو الأسود بن يزيد بن قيس النَّخعي، إمام، فقيه، يُضرَب بعبادتِه المَثَل، أدرك زمن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسلِماً ولم يَرَه، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٧٥هـ). أُسْد الغابة (١/ ١٠٧)، سير أعلام النُّبلاء (٤/ ٥٠).

(٥) هو: أبو عائشة الحارث بن سويد التَّيمي الكوفي، إمام، ثقة، ذكره أحمد بن حنبل فعظَّم شأنَه ورفَع قدرَه، من عِلية أصحاب ابن مَسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ في آخر خلافة ابن الزُّبَيْر. سير أعلام النُّبلاء (٤/ ١٥٦)، تهذيب التَّهذيب (٢/ ١٤٣).

(٦) هو: أبو مُسلِم عَبِيدة بن عَمْرو السَّلماني المُرادي الكوفي، مُحدِّث، فقيه، أسلم قبل وفاة رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بسنتين ولم يَرَه، سمع من عُمَر بن الخَطَّاب، وعَلِيِّ بن أبي طالب، وعبد اللَّه بن مسعود، وعبد اللَّه بن الزُّبَيْر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٧٢هـ). الثِّقات لابن حِبَّان (٥/ ١٣٩)، تاريخ بغداد (١٢/ ٤٢٢).

(٧) هو: أبو عائشة مَسْرُوق بن الأجدع بن مالك الوَادعي الهَمداني، من كبار التَّابعين، =

يَكْرَهُونَ . . . .

خُثَيْم[(١)]، وغيرهم من أصحابِ ابن مَسعودٍ رضي الله عنه[(٢)].

وهذه الصِّيغَة كثيراً ما يستعملها إبراهيم، ويريد بها الجمع المُقيَّد، وهم أصحاب عبد اللَّهِ بن مَسعودٍ رضي الله عنه.

معنى الكراهة عند السَّلَف

(يَكْرَهُونَ) يعني: يُحَرِّمون، فإنَّ الكَراهَة في أَلْسُن السَّلَف تُطلَق ويُراد بها: التَّحريم، وتُطلَق ويُراد بها: التَّنزيه، وهذا المراد به: كراهة التَّحريم.

فمِنَ الأوَّل: ﴿كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُۥ عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾؛ لأنَّ قبل هذا التَّعداد: الأمورُ المُحَرَّمات.

ومنه في الثَّاني: «وَكَانَ ﷺ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا - أَيِ: العِشَاءِ -، وَالحَدِيثَ بَعْدَهَا»[(٣)]، هذه كراهة تنزيه.

= مُحدِّث، فقيه، روى عن عدَّة من الصَّحابة منهم الخلفاء الأربعة، وكان من أصحاب ابن مسعودٍ الذين يُقرِئُون ويفتون، توفِّي رحمه الله سنة (٦٣هـ). تاريخ دمشق لابن عساكر (٥٧/ ٣٩٦)، سير أعلام النُّبلاء (٤/ ٦٣).

(١) هو: أبو يزيد الرَّبيع بن خُثَيْم بن عائذ الثَّوري الكوفي، إمام، عابد، كبير الشَّأن، أدرك زمان النَّبيِّ ﷺ وأرسل عنه، وكان ابن مسعودٍ رضي الله عنه يقول له: «لو رَآكَ رَسُولُ اللَّه ﷺ لأحبَّك»، وهو قليل الرِّواية، توفِّي رحمه الله سنة (٦٥هـ). تهذيب الكمال (٩/ ٧٠)، سير أعلام النُّبلاء (٤/ ٢٥٨).

(٢) كأبي وائل شقيق بن سلمة، وسويد بن غفلة. فتح المجيد (ص١٣٣).

(٣) رواه البخاريُّ، كتاب مواقيت الصَّلاة، باب وقت العصر، رقم (٥٤٧)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصَّلاة، باب استحباب التَّبكير بالصُّبح في أوَّلِ وقتها، =

التَّمَائِمَ كُلَّهَا؛ مِنَ القُرْآنِ وَغَيْرِ القُرْآنِ».

الكراهة عند السَّلَف تُطلَق على التَّحريم أكثر

وهي في أَلْسُن السَّلَف المراد بها التَّحريم أكثر[1]، وهي التي في لغة القرآن، ومِنَ الكَرَاهةِ المراد بها التَّحريم: قَولُ أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ لمَّا سُئِل عن النُّشرة: «ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ»[2]؛ أي: يُحَرِّم هذا كُلَّه.

مَسلَك ابن مسعود وأصحابه وأكثر السَّلف: تحريم التَّمائم مطلقاً

(التَّمَائِمَ كُلَّهَا؛ مِنَ القُرْآنِ وَغَيْرِ القُرْآنِ»[3]).

فهؤلاء مَسْلَكُهم مَسْلَكُ إمامهم ابنِ مَسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو: تحريم التَّمائِم مُطلَقاً.

القولُ الصَّواب: تحريم التَّمائم مطلقاً

وهذا المَسْلَك هو المُتعيِّن، والنِّزاع يُرَدُّ إلى اللَّه والرَّسول، كما قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، فإذا فعلنا ما وجب علينا في هذه وغيرها من مسائل النِّزاع؛ وجدنا في النُّصوص ما يدلُّ على التَّحريم، وأنَّه لا فرق بين التَّمائِم التي المكتوب فيها شيء من القرآن وغيرها؛ للعِلَل الأربع[4].

= وهو التَّغْلِيس، وبيان قَدْر القراءة فيها، رقم (٦٤٧)، من حديث أبي بَرْزَة الأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) إعلام الموقِّعين (٢/ ٨١).

(٢) يأتي في «بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ»، المجلد الثَّاني (ص٣٤٩).

(٣) لم أقف على رواية وكيع رَحِمَهُ اللَّهُ، ورواه ابن أبي شيبة في المُصَنَّف، كتاب الطِّبِّ، في تعليق التَّمائم والرُّقى، رقم (٢٣٤٦٧).

(٤) المُتقدِّم ذكرها (ص٣٩٠).

. . . .

فصار القولُ الصَّوابُ المَنصورُ هو: المَنْع مُطْلَقاً.

الرَّدُّ على مَنْ يُجيز التَّمائم من القرآن

والمُرخِّص لا حُجَّة معه من كتابٍ ولا سُنَّةٍ، والمُرخِّص ظنَّ فرقاً بين القرآن وغيره، وهذا الفرق لا يُؤثِّر، فإنَّ الفروق منها ما يُؤَثِّر، ومنها ما لا يُؤَثِّر - كهذا الفَرْقِ -.

حال مَنْ يجيز التَّمائم لأجل المال

ولا عبرة بالذين يجيزون ذلك لأجل الدَّرَاهِم، ويَتَشبَّثُون بقول بعض أهل العلم الذي ليس فيه دراهم(١)، وهؤلاء لهم نَصيبٌ من الذين يأخذون بالرُّخَص لأجل شهواتهم، فهؤلاء الذين أفسدُوا كثيراً، وفتحوا بهذا باباً عريضاً من أبواب الشَّرِّ والشِّرك على المسلمين، حتَّى صار التَّوحيد منسوخاً، فهذا يُمَجِّد صاحب القبر، ويقول: فَعَل كذا وكذا؛ لأجل أن يأخذ الدَّرَاهِم، وهذا يُصوِّر ويأخذ دراهم.

التَّمَائِم تُفْضِي إلى الشِّرك فكان تحريمها وجيهاً

لو ما في التَّمَائِم إلَّا أنَّها تُفْضِي إلى الشِّرك؛ بل لو كان يُفْضِي إلى ما هو مكروه أو مُحَرَّم لكان المَنْع من ذلك وجيهاً، فكيف إذا كان يُفْضِي إلى الشِّرك؟! بل لو زعم(٢) أنَّه مُستحبٌّ؛ مع أنَّه ليس هنا مُستحبٌّ يُفْضِي إلى الشِّرك؛ ولا داعي إلى ذلك

---

(١) أي: لا عبرة بالذين يُجيزون التَّمائم من القرآن لأجل أخذ الدَّراهم، ويستدلُّون بأقوال بعض السَّلَف الذين يُجِيزونها كعائشة رضي الله عنها وابن المُسَيَّب رحمه الله؛ الذين لم يريدوا بذلك الدَّراهم، وإنَّما بيانَ الحُكْم الشَّرعيِّ.

(٢) أي: المرخِّص.

. . . .

ما أَفْسدَ الدِّين إلَّا المال

إلَّا الدَّرَاهم؛ ما أَفْسدَ الدِّين إلَّا الدَّراهم في قديم الزَّمان وحَديثِه.

حاصل ما تقدَّم

فالحاصل من الحديث الأوَّل: أنَّ قَطْعَ الأوتار من الإبل فيه دليلٌ على قطع التَّمَائِم؛ لأنَّ المقصد واحد، وهو جَلْب النَّفع أو دَفْع الضُّرِّ، وكلُّ دليلٍ يَصلُح للأوتار يَصلُح للتَّمَائِم.

والتَّمَائِم منقسمة إلى قسمين:

- قسمٌ: شِركٌ تعليقها.

- وقسمٌ: مُختلَفٌ فيه، والصَّحيح مَنْعُه؛ للأوجه السَّابقة، ولفعل السَّلَف؛ منهم: ابن مَسعودٍ رضي الله عنه.

وحديث: («**إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ؛ شِرْكٌ**») صَريحٌ في أنَّها من الشِّرك.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ التِّوَلَةِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ كُلَّهَا مِنَ الشِّرْكِ؛ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

تعريف الرُّقَى والتَّمَائِمِ والتِّوَلَة

(الأُولَى: تَفْسِيرُ الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ) وعَرَفْنَا: أنَّ الرُّقى التي يُرْقَى بها المريض هي التي تُسمَّى: «العَزَائِم».

وأنَّ التَّمَائِمَ: ما يُعلَّق على الأولاد عن العَيْن.

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ التِّوَلَةِ) وهو الذي يُسمَّى: «الصَّرْف والعَطْف»، شيء يَصنَعُونَه يَزعُمُون أنَّه يُحَبِّب المرأة إلى زوجها، والرَّجُل إلى امرأتِه.

الرُّقَى والتَّمَائِم والتِّوَلَة كلُّها شرك

(الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ كُلَّهَا مِنَ الشِّرْكِ؛ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ) يعني: أنَّ حديث ابن مَسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دَلَّ على أنَّ كلّاً من الثَّلاثة شرك، ولم يَسْتَثْنِ شيئاً منها، لا واحدة ولا بعض واحدة، فدَلَّ على أنَّها من الشِّرك من غير استثناء شيءٍ منها، فإذا كان كذلك تُمُسِّك بهذا العُمُوم، ولا يخرج إلَّا ما عُلِم إخراجه بدليلٍ آخرَ ثابت.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الرُّقْيَةَ بِالكَلَامِ الحَقِّ مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةِ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ.

استثني من عُمومِ حديث ابن مسعود رضي الله عنه: الرُّقية الجائزة

نعم، جاء بَعضٌ[(١)] أنَّه يُسْتَثْنَى منه، فما جاء أنَّه يُسْتَثْنَى استثنينا، وما لم يَجِئْ نبقى على العُمُوم ولا نَسْتَثْنِي، فالرُّقى الجائزة مَعلومَة، والتِّوَلَة لم يَجِئْ شيءٌ يُجوِّز شيئاً منها، والتَّمَائِم من غير القرآن لم يَجِئْ شيءٌ يُجوِّز شيئاً منها، والتَّمَائِم من القرآن فيها كلام لبعضٍ، وإذا أردنا وعَمِلْنَا بآية ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾؛ وَجَدْنَا في النُّصوص ما يدلُّ على التَّحريم، وأنَّه لا فَرْقَ بين التَّمَائِم التي المكتوب فيها شيء من القرآن وغيرها، فصار القول حقيقةً قولَ المانعين - ولا قول لِمَنْ ليس مِثلهم إلَّا أخذ القُرُوش -، ومَنْ قال من السَّلَف[(٢)] قولٌ، ويُرجَع إلى الدَّليل.

من شروط الرُّقية الجائزة: خُلوُّها من الشِّرك وأن تكون بلسانٍ مَعلومٍ

(**الرَّابِعَةُ: أَنَّ الرُّقْيَةَ بِالكَلَامِ الحَقِّ مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةِ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ**) يعني: أَخرَجَ من عموم الحديث الرُّقيةَ بالكلام الحَقِّ نُصوصٌ أُخَر دَلَّت على جوازها بذلك[(٣)]، فصار المَعنيُّ: الشِّركيَّة

---

(١) أي: من العموم.

(٢) بالجواز فهو.

(٣) كما في حديث أبي سَعيدٍ الخُدريِّ رضي الله عنه قال: «نَزَلْنَا مَنْزِلاً، فَأَتَتْنَا امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنَّ سَيِّدَ الحَيِّ سَلِيمٌ - لُدِغَ -، فَهَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ؟ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِنَّا، مَا كُنَّا نَظُنُّهُ يُحْسِنُ رُقْيَةً، فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ فَبَرَأَ، فَأَعْطَوْهُ غَنَماً، وَسَقَوْنَا لَبَناً، فَقُلْنَا: أَكُنْتَ تُحْسِنُ رُقْيَةً؟ فَقَالَ: مَا رَقَيْتُهُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا تُحَرِّكُوهَا حَتَّى =

الخَامِسَةُ: أَنَّ التَّمِيمَةَ إِذَا كَانَتْ مِنَ القُرْآنِ؛ فَقَدِ اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ: هَلْ هِيَ مِنْ ذَلِكَ، أَمْ لَا؟

السَّادِسَةُ: أَنَّ تَعْلِيقَ الأَوْتَارِ عَلَى الدَّوَابِّ عَنِ العَيْنِ مِنْ ذَلِكَ.

السَّابِعَةُ: الوَعِيدُ الشَّدِيدُ فِيمَنْ تَعَلَّقَ وَتَراً.

واللِّسانَ غير المعلوم، أمَّا الذي باللِّسانِ المَعلومِ وكان حَقّاً فلا بأس؛ فإنَّ النَّبيَّ ﷺ رَقى ورُقي[1].

الصَّواب منع التَّميمَة ولو كانت من القرآن

(الخَامِسَةُ: أَنَّ التَّمِيمَةَ إِذَا كَانَتْ مِنَ القُرْآنِ؛ فَقَدِ اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ: هَلْ هِيَ مِنْ ذَلِكَ، أَمْ لَا؟) والصَّواب: قولُ مَنْ جعلَها من ذلك، وحَسَم المادَّة، وحَسَم الباب؛ مِنْ ناحية سدِّ الذَّرائع، ومن ناحية الأخذ بظواهر الأحاديث، ومن ناحية سدِّ مفسدةٍ أخرى[2].

تعليق الأَوْتَار شرك أصغر

(السَّادِسَةُ: أَنَّ تَعْلِيقَ الأَوْتَارِ عَلَى الدَّوَابِّ عَنِ العَيْنِ مِنْ ذَلِكَ) من الشِّرك، يعني: الأصغر.

الوعيد الشَّديد على مَنْ تَعلَّق وَتَراً

(السَّابِعَةُ: الوَعِيدُ الشَّدِيدُ فِيمَنْ تَعَلَّقَ وَتَراً) **(فَإِنَّ مُحَمَّداً بَرِيءٌ**

= نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: مَا كَانَ يُدْرِيهِ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟ اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ مَعَكُمْ» رواه البخاريُّ، رقم (٥٠٠٧)، ومسلم، رقم (٢٢٠١).

(١) سبق تخريجهما (ص٣٩٤).

(٢) وهي ما تقدَّم من أنَّ مَنْ يَلبسُه من الأطفال يدخل به الحُشوش (ص٣٩٢).

الثَّامِنَةُ: فَضْلُ ثَوَابِ مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ.

التَّاسِعَةُ: كَلَامُ إِبْرَاهِيمَ لَا يُخَالِفُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الِاخْتِلَافِ؛ لِأَنَّ مُرَادَهُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ.

مِنْهُ)؛ وعيدٌ شديد.

فَضْلُ ثواب مَنْ قطع تميمةً من إنسان

(الثَّامِنَةُ: فَضْلُ ثَوَابِ مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ) كونه يَعْدِل عِتْق الرِّقاب، وقد قال ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً؛ أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْواً مِنَ النَّارِ، حَتَّى فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ»[1].

مُراد النَّخعيِّ في قوله «يكرهون»: أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه

(التَّاسِعَةُ: كَلَامُ إِبْرَاهِيمَ لَا يُخَالِفُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الِاخْتِلَافِ؛ لِأَنَّ مُرَادَهُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ) بن مَسعودٍ رضي الله عنه: عَلْقَمَةُ، والأَسْوَد، والحارث بن سويد، وعَبِيدة السَّلماني، ومَسْرُوق، والرَّبِيع بن خُثَيْم، وغيرهم من أصحابِ ابن مَسعودٍ رضي الله عنه.



---

(١) سبق تخريجه (ص٤٠٥).

بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ) الشَّجرة واحدة الأشجار.

(أَوْ حَجَرٍ) الحجر واحد الأحجار.

(وَنَحْوِهِمَا) يعني: ما يُشْبِههما؛ من بقعةٍ، أو زاويةٍ، أو مغارةٍ، أو أسطوانةٍ، أو غيرِ ذلك.

معنى التَّبرُّك بالشَّجرة والحجر ونحوهما

(مَنْ تَبَرَّكَ) أي: اعتقد البركة من هذه الأمور، وأمَّل فيها البركة أو عائدةً تعود إليه من جهتها؛ من جَلْبِ نَفْعٍ أو دَفْعِ ضُرٍّ، وسواء اعتقد ذلك منه بعينه، أو أنَّه سبب؛ والأوَّل ظاهر، والثَّاني أنَّ مِنْ جملة ما يدلُّ عليه: أنَّه من باب الواسطة لا من باب الاستقلال.

التَّبرُّك بالشَّجرة والحجر ونحوهما شرك أكبر

يعني: ما حُكمُه؟

حُكمُه: أنَّه مُشرك الشِّرك الأكبر؛ لكونه تعلَّق على غير اللَّه في حصول البركة، وإن كان اللَّه جعل فيه بركة.

هذا معنى التَّرجمة.

الفَرْقُ بين حكم اعتقاد البركة وحكم لبس الحلقة

وإنْ قُلتَ: لِمَ قيل هنا هذا، وهناك في لُبْسِ الحَلْقَة قيل: من الأصغر إذا رأى أنَّه سبب؟

. . . .

فالفرق: أنَّ هذه المذكورات في هذه التَّرجمة هي جنس الاعتقاد في الأوثان، فإنَّ اللَّات هي من هذا الباب، فالاعتقاد في هذه جنس، والاعتقاد في الحَلْقَة والخَيْط ونحوهما جنس، فلا تَصِل الحَلْقَة إلى الأكبر إلَّا إذا اعتقد استقلالاً، وهنا هو تَعلُّق كِنانَة ونحوهم على الشَّجَرة[١]؛ والشَّجَرُ ونحوُه[٢] كمَنْ يَتعلَّق على مَناة.

لا فَرْقَ بين التَّبرُّك بما جنسه يشفع وبين التَّبرُّك بالشَّجر والحجر فكلاهما شرك أكبر

وإنْ قُلتَ: هذا يُقالُ فيما جِنسه يَشْفَع، وهذه لا يُعتقَد فيها ذلك[٣]؟

قيل: الجامع بين هذه الأشياء من الشَّجَر ونحوه، ومَنْ جنسه يشفع سواء؛ المقصود واحد، وسيرة الرَّسول ﷺ واحدة فيمَنْ يَعتقد في هذه الأشياء وبين مَنْ يَعتقد في الملائكة ونحوها، والمُؤَلِّف ذكر في «الأربع القواعد»[٤]: «أَنَّهُمْ مُتَفَرِّقُونَ فِي عِبَادَاتِهِمْ؛ مِنْهُمْ: مَنْ يَعْبُدُ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ، وَمِنْهُمْ: مَنْ يَعْبُدُ

(١) أي: شَجرة العُزَّى.

(٢) في التَّعلق بها.

(٣) أي: وإن قلتَ: إنَّ هذا الحكم - وهو الشِّرك الأكبر - فيمَن اعتقد البركة فيما جنسه يَشفع كالملائكة والأنبياء؛ أمَّا مَن اعتقد البركة فيما جنسه لا يَشفع كالأشجار والأحجار فهو شرك أصغر.

(٤) أي: في رسالته «القواعد الأربع» - ضمن متون طالب العِلْم - بتحقيقنا (ص٦٥).

. . . .

المَلَائِكَةَ، وَمِنْهُمْ: مَنْ يَعْبُدُ الأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ، وَمِنْهُمْ: مَنْ يَعْبُدُ الأَشْجَارَ وَالأَحْجَارَ، وَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ ﷺ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمْ».

ولم يكن استفصالٌ في عبدة الأشجار: هل الاعتقاد فيها من باب السَّبب، أو أنَّها بذاتها تدفع المَرهُوب وتجلب المطلوب؛ حكَمَ[1] أنَّه مشرك الشِّرك الأكبر.

التَّبرُّك شرك أكبر ومُجرَّد سؤاله شرك أصغر

وإنْ قلتَ: إنَّ المُصَنِّف قال في المسائل[2]: إنَّ الشِّركَ فيه[3] أصغر؟!

قيل: مُرادُ المُصَنِّف: مُجَرَّد سؤالهم من الشِّرك الأصغر، واستحسانهم، ولذلك لم يُكفَّروا؛ بل لَمَّا نبَّهَهُم تنبَّهُوا وارتاعوا[4]، ولم يفعلوا؛ ولهذا قال في «الكشف»[5]: «يَقُولُونَ: إنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَكْفُرُوا بِذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ[6]؛ لَمْ يَكْفُرُوا.

---

(١) أي: الرَّسول ﷺ.

(٢) أي: مسائل هذا الباب؛ وهي المسألة الحادية عشرة (ص٤٤٥).

(٣) أي: في التَّبرُّك.

(٤) أي: فزعوا. تهذيب اللُّغة (٣/ ١١٣).

(٥) أي: كتاب «كشف الشُّبهات» - نسخة الحواشي - بتحقيقنا (ص١٢٧).

(٦) يأتي بيانها (ص٤٣٤).

. . . .

فَالجَوَابُ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَفْعَلُوا، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَفْعَلُوا.

وَلَا خِلَافَ أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَوْ فَعَلُوا ذَلِكَ؛ لَكَفَرُوا، وَكَذَلِكَ لَا خِلَافَ أَنَّ الَّذِينَ نَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ لَمْ يُطِيعُوهُ، وَاتَّخَذُوا ذَاتَ أَنْوَاطٍ - بَعْدَ نَهْيِهِ -؛ لَكَفَرُوا».

فالجمع بين ما في المسائل وما في «الكشف»: أنَّ الفِعلَ لا يكون إلَّا أكبر، وأمَّا الطَّلَبُ والاسْتحسانُ فهو يلحق بالأصغر.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ . . . .

كانت ثَقِيف تَعبدُ اللَّات

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ﴾) طاغيَةُ ثَقيفٍ بالطَّائف[1].

قولان في معنى ﴿ٱللَّٰتَ﴾ والجمع بينهما

و(﴿ٱللَّٰتَ﴾) قيل: إنَّه رَجُلٌ كان يَلُتُّ السَّوِيق[2] للحَاجِّ، فمَات فعَظَّمُوه مِنْ أَجلِ ذلك[3]، وبنوا على قبره تلك البِنْية وعَبدُوه.

وقيل: إنَّها الصَّخْرة التي كان يجلس عليها في سَلْوه[4]؛ ما يَسْلوه من السَّوِيق للحُجَّاج[5].

والكلُّ سواء في الحُكْم، فالصَّخرة إنَّما عُبِدَت مِن أجلِه، فهي تَبعٌ، فصاروا يعبدون اللَّات.

وهكذا سواء بسواء؛ فُعِل بالقبور نظير ما فُعِل باللَّات والصَّخرة التي يجلس عندها.

---

(١) الطَّائف: مدينةٌ شرقَ جنوبِ مكَّة المكرمة، تبعد عنها تسعين (٩٠) كيلومتراً. معجم البلدان (٤/ ٨)، أطلس الحديث النَّبويِّ (ص٢٤٤)، المعالم الأثيرة (ص١٧٠).

(٢) أي: يخلط دقيق الشَّعِير بالسَّمْن وغيره. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٢٣٠)، تاج العروس (٢٥/ ٤٨٠).

(٣) لسان العرب (٢/ ٨٣)، عمدة القاري (٢٣/ ١٧٨)، تاج العروس (٥/ ٧٤).

(٤) أي: في طبخه. المصباح المنير (١/ ٢٨٧).

(٥) لسان العرب (٢/ ٨٣)، عمدة القاري (٢٣/ ١٧٨).

﴿وَٱلْعُزَّىٰ﴾.

أهل الجَاهليَّة يَعبدُون الصَّالحين أيضاً

وفيه: بيان أنَّ أهلَ الجاهليَّة كانوا يَعبُدُون الصَّالحين والأصنام، يعني: ليست مقصورة على الأصنام، وهو دليلٌ لترجمة الغُلُوِّ في الصَّالحين[1].

العُزَّى شجرةُ سَمُر كانت كِنانة وقريش تعبدها

(﴿وَٱلْعُزَّىٰ﴾) طَاغِيَةُ كِنَانَةَ وقريشٍ ومَنْ يَلْتَحِق بهم، وهي: شجرةُ سَمُرٍ بوادي نخلة[2]؛ بين مكَّة والطَّائف، وهي المضيق الآن، وتُسَمَّى: «نخلة الشَّاميَّة» - أي: الشَّماليَّة[3] -، واليمانيَّة هي الزَّيْمَة[4].

قصَّة قَطْع سَمُرات العُزَّى وهَدْم البيت الذي عليها

وقد بَعَثَ النَّبيُّ ﷺ خالدَ بن الوليد رضي الله عنه لقطع السَّمُرَات وهَدْمِ البيت الذي كان عليها، فأتاها خالد؛ فإذا امرأة عريانة ناشرة شَعرَها تَحْتَفِن التُّراب على رأسها[5]، فعَمَّمَها[6] بالسَّيف فقَتَلَها،

---

(١) أي: «بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ»، وسيأتي في المجلد الثَّاني (ص٢٣٢).

(٢) أخبار مكَّة للأزرقي (١/ ١٢٦)، تفسير القرطبيِّ (١٧/ ٩٩).

(٣) النَّخلة الشَّاميَّة: موضعٌ يبعدُ عن مكَّة ستِّين (٦٠) كيلومتراً، شمالَ شرقِ الزَّيْمَة، يبعد عنها عشرة (١٠) كيلومترات. معجم ما استعجم (٤/ ١٣٠٤).

(٤) الزَّيْمَة: موضعٌ شرقَ شمالِ مكة، يبعدُ عنها خمسين (٥٠) كيلومتراً، غربَ السَّيْل الكبير، يبعد عنه ثلاثين (٣٠) كيلومتراً. معجم البلدان (٣/ ١٦٥).

(٥) أي: تأخذ التُّراب بمِلْء كَفِّها وتَضَعُه على رأسها. لسان العرب (١٣/ ١٢٥).

(٦) أي: أصابها. مقاييس اللُّغة (٤/ ١٨).

. . . .

ثمَّ رجع إلى رسول اللَّه ﷺ فأخبره، فقال: «تِلْكَ العُزَّى»[1].

والظَّاهر: أنَّ هذا هو الشَّيطان الذي فيها، كما ذكر اللَّه[2]، وهذا الشَّيطان قد يَبْدُو للنَّاس ويُخاطِبُهم.

مناة أَكَمَة كانت خُزَاعَة والأَوْس والخَزْرَج تَعبدُها

﴿وَمَنَوٰةَ﴾ طَاغِيَة خُزَاعَة والأَوْس والخَزْرَج، ﴿ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾، وهي: أَكَمَة[3] عند مكَّة نحو قُدَيْد[4]، كانت بالمُشَلَّل[5] بين مكَّة والمدينة[6].

نَصَّ اللَّهُ على هذه الأوثان الثَّلاثة لكونها أعظمها

وهذه الأوثان الثَّلاثة هي أعظم الأوثان الموجودة المعبودة من دون اللَّه، ولذا نصَّصَ عليها بأعيانها في القرآن، وإلَّا ففي الحجاز أوثان كثيرة، كما أنَّ الأوثانَ في بقيَّة بلاد العرب كثيرة.

تقدير الجواب في الآية

قال بعض المُفسِّرين: في الكلامِ حذف، تقديرُه: هل نَفَعَت

---

(١) رواه النَّسائيُّ في السُّنن الكبرى، كتاب التَّفسير، سورة النَّجم، رقم (١١٤٨٣)، من حديث أبي الطُّفَيْل رضي الله عنه.

(٢) في قوله تعالى: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا﴾ [النساء: ١١٧].

(٣) أي: مكانٌ مُرتفعٌ كالرَّابِيَة. غريب الحديث لابن الجوزيِّ (١/ ٣٣).

(٤) قُدَيْد: مَوْضعٌ بين مكَّة والمدينة، يبعد عن مكَّة مئة وأربعين (١٤٠) كيلومتراً. المعالم الأثيرة (ص٢٢٢).

(٥) المُشَلَّل: ثَنِيَّة شَمَال قُدَيْد. إرشاد السَّاري (٣/ ١٨٧)، معجم المعالم الجغرافيَّة (ص٢٩٨).

(٦) أخبار مكَّة للأزرقي (١/ ١٢٥).

. . . .

أم ضَرَّت حتَّى تَعبُدُوها؟!(١)

يعني: أنَّكم تَعلَمُون أنَّها لا تَنفعُ ولا تَضُرُّ؛ فكيف تجعلونها أنداداً في العبادة لِمَنْ بيده النَّفع والضُّرُّ؟!

الاستدلال بالرُّبوبيَّة على الأُلوهيَّة

وهذا جنس الاستدلال بالرُّبوبيَّة على الأُلوهيَّة، فإذا كان هو المُتفرِّد بالنَّفعِ والضَّرِّ، فكيف يَصِحُّ أنْ يُجعَل مَنْ ليس له شِركة في شيء؛ أنْ يُجعَلَ له نصيبٌ من العبادة؟!

أسماء آلهة المشركين مُؤَنَّثة

﴿أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ﴾ وهذه أسماء إناث؛ سَمَّوا اللَّات من الإله، والعُزَّى من العزيز، وجعلوا هذه آلهة.

﴿ٱللَّٰتَ﴾ فيها قراءتان

واللَّات فيها قراءتان(٢):

- بالتَّشديد(٣)؛ اسم فاعل كالحَاجِّ والشَّادِّ، مِن لَتِّ السَّوِيق - من دقيق البُرِّ ونحوه - بالسَّمْن.

- وأمَّا قراءة التَّخفيف(٤) فهي تأنيث من اسم الجلالة «اللَّه» - تعالى اللَّه -.

---

(١) تفسير أبي السُّعود (٨/ ١٥٨).

(٢) متواترتان. النَّشْر في القراءات العشر (٢/ ٣٧٩).

(٣) أي: تشديد التَّاء، وهي رواية رويس عن يعقوب. النَّشْر في القراءات العشر (٢/ ٣٧٩)، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (ص٥٢٢).

(٤) وبها قرأ باقي الرُّوَاة. النَّشْر في القراءات العشر (٢/ ٣٧٩)، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (ص٥٢٢).

. . . .

من شأن الجاهليَّة: إضافة المنقوصات إلى اللَّه والكمال لأنفسهم

﴿أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ﴾ فإنَّ هذا من شأن الجاهليَّة؛ يضيفون المنقوصات إلى اللَّه والكمال لأنفسهم، مِنْ ذلك: جَعْلُهُم الملائكةَ أولادَه، وجَعْلُهم بناتٍ، ومنه ما في هذه الآية، كما ذَمَّهم من النَّاحية الأخرى: ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا ۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ ۗ﴾.

ولهذا قال سبحانه في هذه القِسْمَة: ﴿تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ﴾، يعني: جائِرَة خارجة عن النَّصَف[(١)].

حقيقة أُلوهيَّة الأوثان: مُجَرَّد أسماء بلا برهان

ثمَّ قال: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ﴾، يعني: إنْ أُلوهيَّة تلك المذكورات إلَّا مُجَرَّد أسماء سَمَّوْها مِنْ عند أنفسهم، ﴿أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم﴾، فلا حقيقة لألوهيَّتها، وأنَّها شيءٌ باطل؛ بل هي أبطل الباطل.

وهي أعظم الأوثان المعبودة في الحجاز، وإلَّا فالأوثان في الحجاز كغيره كثيرة، فإذا كان حَقيقتُها أسماء لا غير، فما دونَها بطريق الأَوْلَى.

---

(١) أي: الإنصاف والعَدْل. الصِّحاح (٤/ ١٤٣٢)، المصباح المنير (٢/ ٦٠٨).

. . . .

﴿مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا﴾ بأُلوهيَّتها ﴿مِّن سُلْطَٰنٍ﴾ من حُجَّة؛ وسُمِّيت الحُجَّة: «سلطاناً»؛ لِمَا فيها من السُّلْطَة على القلب والعقول، المُصيِّر لقَبُول المدلول.

فساد عِلْم المشركين فلا مُستَند لهم في شركهم سوى الظَّنِّ

يعني: بلا برهان؛ لا من الشَّرع، ولا من العقل، ولا من الحِسِّ، فنَحْلُهم[1] هذه الإلهيَّة ما أخذوها من عقلٍ ولا حِسٍّ ولا برهان؛ بل هم يَعلَمون أنَّها كسائر الأحجار والأشجار؛ بل هم يَعلَمون أنَّ اللَّه هو الحَقُّ، لكن ﴿إِن يَتَّبِعُونَ﴾ يعني: ما يتَّبِعُون في عبادتهم إيَّاها ﴿إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ يعني: ليس لهم مُستَندٌ في هذا المَسْلَكِ الرَّديءِ الضَّالِّ - وهو التَّعلُّق على هذه المخلوقات -، ما يتَّبِعُون في ذلك العِلْم؛ مفاليس من العِلْم، ما معهم إلَّا الظَّنُّ، والظَّنُّ ليس بعلم ﴿إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾، «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ»[2]، هذا وَصفُهم بفَسادِ العِلْم.

فساد إرادة المشركين فلا يُؤْثِرون إلَّا شهواتهم

﴿وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ﴾ فوصَفَهم بفَسادِ الإرادة، فلو كان لهم عِلْمٌ صحيحٌ فإرادتُهُم فاسدة؛ لا يُؤْثِرون إلَّا شهواتهم.

---

(١) أي: فإعطاؤُهُم. الصِّحاح (٥/١٨٢٦).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب النِّكاح، باب لا يَخْطُب على خِطْبَة أَخيهِ حتَّى ينكح أو يدع، رقم (٥١٤٣)، ومسلم، كتاب البرِّ والصِّلَة والآداب، باب تحريم الظَّنِّ والتَّجسُّس والتَّنافس والتَّناجش ونحوها، رقم (٢٥٦٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

. . . .

فلا عِلْمَ عندهم صحيح، ولا إرادةَ صحيحة.

فكِلَا الأمرين اللَّذيْن يُوصِلان إلى الصِّراط المستقيم هما: العِلْم، والإرادة، وفساد الإرادة طريق اليهود، ومخالفة العِلْم طريق النَّصارى؛ وكلُّ باطل في الوجود فهو مَبنيٌّ على هذين الأصلين، أو أحدهما: إمَّا فساد العلم، أو فساد الإرادة، أو فسادهما؛ واللَّهُ أخبر عن عَبَدةِ هذه الأوثان أنَّه اجتمع في حَقِّهم الأمران: عبدوها بالجهل، وفساد الإرادة؛ كما أنَّه لا استقامةَ إلَّا لِمَنْ عنده عِلْمٌ صَحيحٌ وإِرادةٌ صَحيحةٌ؛ فلا بُدَّ في الاستقامة من هذين الأمرين: صلاح العِلْم، وصلاح الإرادة.

كلُّ فساد في الوجود إمَّا من فساد العِلم أو فساد الإرادة أو فسادهما

لا استقامةَ إلَّا بصلاح العِلم والإرادة

﴿وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ﴾ الهُدَى هو: مُحمَّدٌ ﷺ الذي جاء بالإسلام المُخْرِج من الظُّلُمَات إلى النُّور، المُشتَمِل على العِلْم الصَّحيحِ المُستقيمِ والإِرادةِ الصَّحيحة.

الإسلام جَمَع بين العِلم الصَّحيح والإرادة الصَّحيحة

ووجهُ مطابقة الآيات للتَّرجمة: أنَّ المشركين - قريشاً وأَضرابَهم؛ ثَقِيفاً، والأَوْس، والخَزْرَج - يقصدون هذه الأوثان من دون اللَّه، ومن جُمْلة ما يَصدُر منهم إذا قصدوها أنَّهم يرجون منها البركة - أنْ تُبارِك لهم في نفائس أموالهم ومرضاهم -، ومن المعلومِ أنَّ رجاءَ البركةِ منها شرك أكبر؛

وجه مطابقة الآيات للتَّرجمة

. . . .

فعَلِمْنَا: أنَّ مَنْ تبرَّك بشجرةٍ أو حجرٍ أنَّه يكون مشركاً الشِّرك الأكبر.

خطأ مَنْ أجاز التَّبرُّك بآثار الصَّالحين قياساً على التَّبرُّك بشَعَر النَّبيِّ ﷺ

وهنا مسألة، وهي: أنَّ بعضَ شُرَّاح الحديث[١] يذكر أنَّه لا بأس بالتَّبرُّك بآثار الصَّالحين، إذا مَرُّوا بذكر شَعَر النَّبيِّ ﷺ.

وهذا غَلَطٌ ظاهر، لا يُوافِقُهم عليه أهل العِلم الحَقِّ:

الأدلة على أنَّ هذا خاصٌّ بالنَّبيِّ ﷺ

- وذلك أنَّه ما وَرَدَ إلَّا في حَقِّ النَّبيِّ ﷺ[٢].

لم يَتَبرَّك أحد من الصَّحابة بجسد الخلفاء الرَّاشدين

- وأبو بكر وعمر وذو النُّورَيْن عثمان وعليٌّ، وبَقيَّةُ العَشَرة المُبشَّرة بالجَنَّة، وبَقيَّةُ البَدْرِيِّين، وأهلِ بَيْعَة الرِّضوان[٣] ﷺ، ما فَعَلُوا هذا مع واحدٍ منهم، أفيكون منهم نَقْصٌ في تعظيم الخلفاء

---

(١) كابن بطَّال وابن عبد البَرِّ والنَّوويِّ وغيرهم. شرح صحيح البخاريِّ لابن بطَّال (٢/ ٧٧)، الاستذكار (٤/ ٤٠٦)، شرح النَّوويِّ على مسلم (١/ ٢٤٤).

(٢) كما في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى مِنىً، فَأَتَى الجَمْرَةَ فَرَمَاهَا، ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَهُ بِمِنىً وَنَحَرَ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَلَّاقِ: خُذْ، وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ الأَيْسَرِ، ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ»، وفي لفظ: «فَبَدَأَ بِالشِّقِّ الأَيْمَنِ، فَوَزَّعَهُ الشَّعَرَةَ وَالشَّعَرَتَيْنِ بَيْنَ النَّاسِ، ثُمَّ قَالَ بِالأَيْسَرِ، فَصَنَعَ بِهِ مِثْلَ ذَلِكَ» رواه مسلم، رقم (١٣٠٥).

(٣) وهي: البَيْعَة التي حَدَثَتْ في ذي القَعدة من السَّنَة السَّادسة للهجرة النَّبويَّة تحت الشَّجرة، وفيها بَايَع الصَّحابة رسول اللَّه ﷺ على أن لا يَفِرُّوا، بعد أنْ شَاعَ قتل قريش لعثمان بن عفَّان رضي الله عنه، وقد أثنى اللَّه تعالى على أهلها. جوامع السِّيرة (ص١٦٦)، الرَّوْض الأُنُف (٧/ ٥١).

. . . .

التَّعظيم اللَّائق بهم، أو أنَّهم لا يلتمسون ما ينفعهم؟! فاقتصارهم على النَّبيِّ ﷺ يدلُّ على أنَّه من خصائص النَّبيِّ ﷺ، وهي بركة جَعَلها اللَّه في النَّبيِّ ﷺ، كما جَعَلها لبعض المخلوقات.

حاصل أوجه الرَّدِّ على مَنْ أجاز التَّبرُّك بآثار الصَّالحين

والمقصود: أنَّ بعضَ المُؤَلِّفين قال: إنَّه لا بأس بالتَّبرُّك بآثار الصَّالحين - وهو مُحمَّد بن سالم البَيْحَانيُّ[1] -؛ وتَفْهَمُ أولاً: أنَّه غَلَطٌ، وأنَّه لا دلالة في القصَّة[2]؛ للفَرْقِ بين الرَّسول ﷺ وغيره.

والثَّاني: عدم فعله مع الذين عرفناهم.

والثَّالث: أنَّه لو أُذِن فيه على وجه البركة من غير اعتقاد ذاتيٍّ فهو سبب، ويُوقع في التَّعلُّق على غير اللَّه في أكبرَ من هذا، والشَّريعَة جاءت بسدِّ أبواب الشِّرك.

---

(١) الصَّارم القرآني للبَيْحَانيِّ (ص٢١٨، ٥٨٩-٥٩٠).
والبَيْحَانيُّ هو: مُحمَّد بن سالم البَيْحَانيُّ الكَدَادي، ولد سنة (١٣٢٦هـ)، تعلَّم القرآن الكريم على والده، ثمَّ دَرَس الفقه على أجلَّة من مشايخ بيحان، ودرس علوم الدِّين واللُّغة العربيَّة على عدد من العلماء، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١٣٩١هـ). معجم البابطين للشُّعراء العرب المعاصرين (رقم٦٣٧٣).

(٢) أي: في قصَّة تبرُّك الصَّحابة بشَعر النَّبيِّ ﷺ لمَّا حلقه في الحَجِّ وأعطاه النَّاس.

. . . .

ومُؤَلَّفُه[١] جيِّد ونافع، وكلٌّ يُؤخَذ من قوله ويُترَك، والأوجُه التي بيَّنتْ لك هذا الشَّأن بيِّنةٌ واضحة لك.

(١) أي: كتاب البَيْحَانيِّ وهو: «الصَّارم القرآني».

عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ ﵁ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ، وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ،

(عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ ﵁ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ) يعني: في غزوة حُنَيْن المذكورة في قوله: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ الآية، وذلك بعد الفَتْح قريباً من شهر.

التَّعريف بـ«حُنَيْنٍ»

و(حُنَيْنٌ) مَوْضِعٌ في أَعْلَى مكَّة، قريب من الشَّرائع[١].

اعتذر أبو واقدٍ ﵁ بأنَّ ما صَدَر منهم بسبب الجهل

(وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ) يعني: قريبٌ عهدنا بالكفر، قال ذلك أبو واقد ﵁ على وجه الاعتذار عمَّا صَدَر من هذا الجهل واستحسانِ ذلك الشِّرك، يشير إلى أنَّ استحسانَنا وسؤالَنا النَّبيَّ ﷺ أنَّا حُدَثَاء عهد بكفر، ولم نفهم ونعلم حقيقة ما بُعِثَ به النَّبيُّ ﷺ كالمُتقدِّمين؛ لأنَّه من مُسْلِمَة الفَتْح.

وفي هذا ما يُفيدُ ما قَرَّره المُصَنِّف في المسائل[٢]: **(أَنَّ المُنْتَقِلَ مِنَ البَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنْ تِلْكَ العَادَةِ)**.

---

(١) حُنَين: وادٍ شرقَ شمالِ مكَّة، وموضع الغزوة يبعد عن مكَّة ثلاثين (٣٠) كيلومتراً، ويُسمَّى اليوم: «الشَّرائع العليا» - شرائع النَّخيل -. السِّيرة النَّبويَّة لابن هشام (٢/ ٤٣٧)، معجم البلدان (٢/ ٣١٣)، معجم ما استعجم (٢/ ٤٧١)، معجم المعالم الجغرافيَّة (ص١٠٧).

(٢) في المسألة الثَّانية والعشرين من مسائل هذا الباب (ص٤٤٩).

وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ،

مَنْ طالت صُحْبَتُه للنَّبيِّ ﷺ لم يسأل ما سَألَه مَنْ قَرُب عهده بالكفر

ويُفهَم أنَّ غيرَهم لا يجهل ذلك؛ ولهذا ما سألوا ذلك الشَّيء الذي لا يجوز ولا استحسنوه؛ بل عرفوا - من أجل طول صحبتهم - من النَّبيِّ ﷺ أنَّه من الشِّرك.

(وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ) يعني: شَجرةَ سِدْر - هذا السِّدْر المعروف -.

العُكُوف لُغةً

(يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا) العكوف لغة هو: الإقامة واللُّبث[1]، ومنه: ﴿يَعۡكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصۡنَامٖ لَّهُمۡۚ﴾، ومنه: البقاء في المسجد لطاعة اللَّه والتماس مرضاته.

والاعتكاف والعكوف شيءٌ واحد، إلَّا أنَّ الاعتكافَ «افتعال»، و«افتعل» أبلغ من «فعل».

العُكُوف: الإقامة واعتقاد البركة ورَجاؤُها

(يَعْكُفُونَ) يَلْبَثُون ويُقِيمُون عندها، واعتقادُ البركة فيها، ورَجاؤُها منها؛ وبهذه الثَّلاثة الأمور عُبِدَت الأشجار والأحجار، وصارت أوثاناً تُعبَد من دون اللَّه.

تعليق أَسْلِحَتِهم على السِّدْرة رجاء البركة منها

(وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ) لأجل البركة.

سبب عبادة الأشجار والأحجار ثلاثة أمور: العُكُوف واعتقاد البركة ورَجاؤُها

فهذه ثلاثة:

- العكوف، وذلك عبادة.

---

(١) تاج العروس (٢٤/ ١٨٠).

. . . .

- واعتقاد البركة[١]، فإنَّها لا تُعتقَد البركة إلَّا من اللَّه؛ فإنَّ اللَّهَ هو المبارِك والمتبارِك، وعَبْدُه هو المُبارَك إذا كان فيه بركة - وضع اللَّه فيه شيئاً من البركة -.

- والثَّالث: رجاء تلك البركة التي اعتقدها فيها.

العُكُوف عند القبور عبادة ووسيلة لعبادة أخرى

فإنَّ العكوف عبادة؛ ومنه:

- ﴿يَعۡكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصۡنَامٖ لَّهُمۡۚ﴾، لم يذكر عنهم إلَّا العكوف.

- ومنه قصَّة اللَّات: «فَمَاتَ؛ فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ»[٢]؛ يعني: عَبَدُوه.

- ومنه في تفسير ابن عبَّاس رضي الله عنهما في قصَّة وَدٍّ وسُوَاعٍ ويَغُوثَ ويَعُوقَ ونَسْرٍ[٣]؛ وسبب عبادة قبورهم من دون اللَّه: أنَّ مِنْ ذلك أنَّهم تردَّدوا أوَّلاً على قبورهم، ثمَّ لَمَّا تعبوا لزموا قبور أولئك، فكان عبادة.

صنيع أهل السِّدْرَة: العُكُوف والْتِمَاس البركة ورَجاؤُها

وفي هذا: أنَّ أَهلَ هذه السِّدْرة؛ يصدر منهم العكوف، والْتِمَاس البركة، ورجاؤُها، سواء أكان منها ذاتها، أو أنَّها سببٌ وواسطة.

---

(١) وهذا من تعظيمها.

(٢) رواه الطَّبريُّ في تفسيره (٢٢/٤٨)، عن مجاهد رحمه الله.

(٣) رواه البخاريُّ، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَدّٗا وَلَا سُوَاعٗا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ﴾، رقم (٤٩٢٠).

يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ؛ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ....

العكوف وسيلة إلى الشِّرك

والعكوف عند القبور عبادة إذا كان يعتقد أنه فضيلة وعمل صالح، ووسيلة إلى عبادةٍ أكبر منه؛ فإنَّه أدنى مراتب عبادة صاحب القبر، ويَجُرُّ إلى عبادته من دون اللَّه؛ فهو شرك.

المسحُ وسيلة إلى الشِّرك

وكذلك التَّبرُّك مثل المسح[1]، هذا شركٌ خَفِيٌّ؛ فإنَّه عبادة، ووسيلة وذريعة إلى الشِّرك.

معنى «ذَاتُ أَنْوَاطٍ» وسبب تسميتها بذلك

(يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ) يعني: تُسَمَّى بهذا الاسم؛ وسُمِّيت بهذا لأجل كثرة ما يُناطُ بها من الأسلحة والثِّياب؛ لأجل أنْ تُصيبَها بركتها.

(فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ) وفي رواية: «خَضْرَاءَ»[2].

استحسنوا صَنيعَ المشركين وطلبوه من النَّبيِّ ﷺ

(فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ؛ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ) استحسنوا صَنيعَهم وطلبوه من النَّبيِّ ﷺ، من غير عِلْمٍ أنَّه مَحذُورٌ وممنوع، وهم قد أسلموا، لكن لأجل حَدَاثَة عَهدِهم بالكفر.

أنكر النَّبيُّ ﷺ عليهم طلبهم وغلَّظ عليهم الإنكار

(فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) مُنكِراً عليهم ومُغلِّظاً الإنكار، مع

---

(١) أي: المسح المُجَرَّد من غير طلب البركة.

(٢) رواها أحمد في المسند، رقم (٢١٨٩٧).

اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ، . . . .

أنَّهم جُهَّال وأهل مقاصد حسنة، ما جعل ذلك عذراً؛ فإنَّ أُمورَ الشِّرك حقيقةٌ بأنْ يُغلَّظ فيها فوق جميع المُحرَّمات.

معنى «اللَّهُ أَكْبَرُ»

(اللَّهُ أَكْبَرُ!) تعظيماً وتنزيهاً للَّه سبحانه عمَّا لا يليق بجلاله وعظمته، وممَّا لا يليق بجلاله وعظمته أن يُتَّخذ شجرة يُطلَب منها البركة.

«اللَّهُ أَكْبَرُ» هنا من صِيَغ التَّعجُّب الإنكاري

فأنكر النَّبيُّ ﷺ عليهم، وهم جَهَلَة، قَصْدهم بذلك - ذاك الحين - الخير، فأنكر وغَلَّظ ﷺ؛ بقوله: **(اللَّهُ أَكْبَرُ!)**، فهذه من صِيَغ التَّعجُّب، تارة من نوع التَّعجُّب الاستحسانيِّ، وتارة من التَّعجُّب الإنكاريِّ؛ بدليلِ السِّياق.

(إِنَّهَا السُّنَنُ) جَمْع سُنَّة، والسُّنَّة: الطَّريقة[1].

سُنَنٌ في الأمم السَّالفة لا تزال مَوْرُوثَة في هذه الأُمَّة

يعني: أنَّكم سَلَكْتُم الطُّرق المَذمُومة؛ كما سَلَكَ الذين مِنْ قبلكم السُّنَن المَذمُومة، فهذه السُّنَنُ التي لا تزال مَوْرُوثَة، لا تخلو من سالكٍ وسائرٍ فيها، كما في الحديث: «افْتَرَقَتِ اليَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»[2]، ومثل ما في الآية: ﴿كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوٓا۟ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ

---

(١) لسان العرب (١٣/ ٢٢٦).

(٢) رواه ابن ماجه، كتاب الفتن، باب افتراق الأمم، رقم (٣٩٩٣)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ. . . . .

أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا فَٱسْتَمْتَعُوا۟ بِخَلَٰقِهِمْ فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓا۟ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾.

المعنى: أنَّ الآخِرين يفعلون نظير ما فعله الأوَّلون، وهو معنى ونظير: «لِكُلِّ قَوْمٍ وَارِثٌ»[(١)]، يعني: أنَّ جادَّةَ[(٢)] الباطلِ والضَّلالِ السَّوداءَ يسلكها آخِرون كما سَلَكَها الأوَّلون؛ وهذا ذمٌّ لهم.

حَلَفَ ﷺ لمزيد التَّحذير لأُمَّته أن يفعلوا مثل هذا الصَّنيع

(قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ) أخبر ﷺ، وهو الصَّادق المصدوق وإن لم يَحْلِف، ولكنَّ حلِفَه مزيد تأكيد؛ لمزيد التَّحذير والتَّنفير لأُمَّته من هذا الصَّنيع أن يفعلوا مثله.

والحَلِفُ ثَبَتَ عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه حَلَفَ في أكثر من ثمانين موضعاً[(٣)]، وحَلِفُه ليس من أجل أهل الإيمان ليُصَدِّقوه؛ بل لمزيدِ التَّحذير، كمالاً للنَّصيحة والشَّفقة على أُمَّته، وإلَّا فالأَيْمان أصلُها أن لا تُستَعْمَل؛ ولهذا قيل[(٤)]:

---

(١) هذه مقولة اشتُهِرت، ولا يُعرَف قائلُها، وقد ذكرها الشَّيخ سليمان بن سحمان (ت١٣٤٩هـ) في كشف الشُّبهتَيْن (ص٧٤)، وكشف الأوهام والالتباس (ص٥٥).

(٢) الجادَّة: الطَّريق المستقيم الواضح. تهذيب اللُّغة (١٠/ ٢٤٧).

(٣) إعلام الموقِّعين (٦/ ٥٤).

(٤) القائل: كُثَيِّر عزَّة. اللُّباب في علوم الكتاب (٤/ ٩٨).

كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾، . . . .

قَلِيلُ الأَلَايَا[1] حَافِظٌ لِيَمِينِهِ فَإِنْ سَبَقَتْ مِنْهُ الأَلِيَّةُ بَرَّتِ

وإنَّما حُفِظ عنه هذه لأجلِ كمالِ نُصحِه أمَّته، وعظيم ضرر الشِّرك وسوء عاقبته.

تشبيه النَّبيِّ ﷺ مقالتهم بمقالة بني إسرائيل دليلٌ على أنَّه شرك أكبر

(كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾) شبَّه ﷺ مقالتهم: **(اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ)** بمقالة بني إسرائيل؛ فدَلَّ ذلك على ما تقدَّم أوَّل التَّرجمة أنَّ ذلك من الشِّرك الأكبر؛ لحَلِفِه أنَّ هذا نظير قول بني إسرائيل لموسى حين مَرُّوا على قوم يعكفون على أصنام لهم، فقالوا: ﴿يَـٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ﴾؛ فدَلَّ على أنَّه من الشِّرك الأكبر.

العبرةُ في الأشياء بحقائقها

ودَلَّ على أنَّ العبرةَ في الأشياء بحقائقِها، لا بصورِها الظَّاهرة، فإنَّ المشرك مشركٌ وإنْ سَمَّى شِرْكَه ما سمَّاه؛ ولهذا جاء: «أَنَّهُ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَسْتَحِلُّونَ الخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا»[2]، فأَهلُ هذا الزَّمان يُسَمُّون الشِّرك بغير اسمه؛ فيقولون: تَوسُّلٌ، واسْتِشْفَاعٌ.

---

(١) الأَلَايا: جمع أَلِيَّة، وهي: الحَلِف. لسان العرب (١٤/ ٤٠).

(٢) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٢٩٠٠)، من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، ولفظه: «لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا».

لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» . . . .

نعم، هو تَوسُّلٌ واسْتِشْفَاعٌ؛ لكن هو تَوسُّلُ المشركين واسْتِشْفَاعُهم.

تصوُّر الحَقِّ باطلاً من فساد العقل

ويقولون: إنَّهم وسائط، ويَزعُمُون أنَّهم إذا جعلوا الوسائط بينهم وبين اللَّه قرَّبوهم إلى اللَّه، وأنَّهم قومٌ صالحون، وهذا هو الشِّرك - والعياذ باللَّه -، وهذا بعينِه هو إسلام أبي جهل وأضرابه، وعكسوا الإسلام ونكَّسوه[(١)]، وضادُّوا التَّوحيد، واستنكروا التَّوحيد، وعَادَوُا الرَّسول ﷺ، فتصوَّروا الحَقَّ باطلاً؛ وذلك لفساد عقولِهم وأمزجتِهم[(٢)].

الخبر المُؤَكَّد لتأكيد التَّغليظ

(لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ») يعني: طُرُقَ مَنْ كان قبلكم.

أخبر ﷺ هذا الخبر المُؤَكَّد بأنواع من التَّأكيد - وهو لام القسم، ونون التأكيد -؛ بأنَّ هذه الأُمَّة تَسلُك سُنَنَ مَنْ كان قبلها.

وهذا من أعلامِ نُبوَّتِه ﷺ؛ فإنَّه أخبر بوقوع هذا في الأُمَّة، فوقع كما أخبر.

ثلاث تغليظات في الإنكار

فهذه ثلاث تغليظات، أشار إلى ذلك المُصَنِّف[(٣)]:

---

(١) أي: قَلَبُوه على رَأْسِه. الصِّحاح (٣/ ٩٨٦).
(٢) مزاج البَدَن: ما رُكِّب عليه من الطَّبائع. الصِّحاح (١/ ٣٤١).
(٣) في المسألة السَّابعة من مسائل هذا الباب (ص٤٤٣).

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ.

- (اللَّهُ أَكْبَرُ!) إنكار.

- (إِنَّهَا السُّنَنُ) إنكار.

- وخبرٌ معناه الذَّمُّ: (لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ).

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فظهر أنَّ مَنْ تبرَّك بشجرةٍ أو حجرٍ ونحوِهما أنَّه مشرك الشِّرك الأكبر بيمين النَّبيِّ ﷺ، وأنَّ قولَهُم: (اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ) نظير قول بني إسرائيل لموسى: (﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا﴾)، فكما أنَّ ذاك من الشِّرك الأكبر في حَقِّ بني إسرائيل فكذلك هذا، ولكنَّه أصغرُ بالنسبة إلى مُجَرَّد الاستحسان والسُّؤال؛ أمَّا الوقوع والفعل فإنَّه من الشِّرك الأكبر.

(رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ[١] وَصَحَّحَهُ).

حاصل ما تقدَّم

فالحاصل: أنَّ مُرادَه الشِّرك الأكبر من التَّرجمة.

والشَّاهد من الآية: أنَّ المشركين يقصِدون هذه الأوثان، ويتبرَّكون بها من دون اللَّه، وأنَّ تبرُّكَهم بها شرك أكبر.

فالتَّبرُّك بقبور الصَّالحين كالتَّبرُّك باللَّات، والتَّبرُّك بالأشجار كالتَّبرُّك بالعُزَّى، والتَّبرُّك بالأحجار كالتَّبرُّك بمَنَاة.

---

(١) أبواب الفتن، باب ما جاء لَتَرْكَبُنَّ سُنَن مَنْ كان قبلكم، رقم (٢١٨٠).

. . . .

ومن الحديث: أنَّ النَّبيَّ ﷺ أنكر عليهم مقالتهم، وأنَّها شرك.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّجْمِ.

الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ صُورَةِ الأَمْرِ الَّذِي طَلَبُوا.

الثَّالِثَةُ: كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا.

الرَّابِعَةُ: كَوْنُهُمْ قَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِذَلِكَ؛ . . . .

(فِيهِ مَسَائِلُ):

(الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّجْمِ): ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ * وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾.

حقيقة طلب الصَّحابة

(الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ صُورَةِ الأَمْرِ الَّذِي طَلَبُوا) فإنَّ فِقهَ الحديث إنَّما يظهر حقيقةً بمعرفة صورة الأمر الذي طلب أولئك الصَّحابة، وأنكره ﷺ عليهم الإنكار الغليظ.

حَسِبوا أنَّ طلبهم لا يدخل في الشِّرك

حقيقته: أنَّهم استأذنوا الرَّسول ﷺ في أنْ يُعَيِّن لهم أو يَأْذَن لهم في سِدْرة يُعلِّقون عليها أسلحتهم، لم يستأذنوه في دعائها؛ فإنَّه لا يُشكِل عليهم، لكن طلبوا أَمْراً حَسِبوا أنَّه لا يدخل في الشِّرك؛ فإذن عَرَفْتَ حقيقة ما طلبوا، وعَرَفْتَ الإنكار عليهم.

الصَّحابة طَلَبُوا ولم يَفْعَلُوا

(الثَّالِثَةُ: كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا) إنَّما طلبوا واستحسنوا، والفعل وَقَفُوه على إذن الرَّسول ﷺ، ولم يفعلوا.

طلب الصَّحابة أمراً قَصَدوا به التَّقرُّب إلى الله لظَنِّهم أنَّه يُحِبُّه

(الرَّابِعَةُ: كَوْنُهُمْ قَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِذَلِكَ) ما قَصَدوا

لِظَنِّهِمْ أَنَّهُ يُحِبُّهُ.

الخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ إِذَا جَهِلُوا هَذَا؛ فَغَيْرُهُمْ أَوْلَى بِالجَهْلِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ لَهُمْ مِنَ الحَسَنَاتِ وَالوَعْدِ . . . .

إلَّا خيراً، ما قَصَدوا الذي يقصِده أهل الشِّرك.

ومن المَعلومِ أنَّه لا يُظَنُّ بأحدٍ من الصَّحابة أنَّهم يطلبون أمراً يعلمونه مُحَرَّماً، من المَعلومِ أنَّ مَنْ دونهم - من أهل الفضل والعلم والخشية للَّه - لا يرغب في ذلك.

وأيضاً يستفاد: أنَّه ليس مباحاً مُستوِيَ الطَّرفَيْن، فمثله لا يسألونه.

فلا ظَنُّوا أنَّه حرام، ولا أنَّه مباح مُستوي الطَّرفَيْن؛ فصار ما طلبوا أمراً قصدوا به التَّقرُّب إلى اللَّه؛ **(لِظَنِّهِمْ أَنَّهُ يُحِبُّهُ)**.

غير الصَّحابة أَوْلَى بجهل الأمور الشِّركيَّة

(الخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ إِذَا جَهِلُوا هَذَا؛ فَغَيْرُهُمْ أَوْلَى بِالجَهْلِ) فلا يُستنكَر جهل كثيرٍ من النَّاس أُموراً شِرْكيَّة وقعوا فيها، أو أَوْقَعُوا أو غَرُّوا النَّاس فيها، ولا قَبَّحُوا أمرها، فغير الصَّحابة أَوْلَى أنْ يخفى عليهم؛ لِمَا بين الصَّحابة وبين غيرهم من العلم والفضل.

الصَّحابة لهم حسنات وموعودون بالمغفرة

(السَّادِسَةُ: أَنَّ لَهُمْ مِنَ الحَسَنَاتِ) الماحية للسَّيِّئات، **(وَالوَعْدِ**

بِالمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ.

السَّابِعَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَعْذُرْهُمْ؛ بَلْ رَدَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ، لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»؛ فَغَلَّظَ الأَمْرَ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ.

الثَّامِنَةُ - الأَمْرُ الكَبِيرُ، وَهُوَ المَقْصُودُ -: أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ طَلِبَتَهُمْ........................

(**بِالمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ**) ما ليس لِمَنْ بعدهم.

النَّبيُّ ﷺ لم يعذرهم في الإنكار

(**السَّابِعَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَعْذُرْهُمْ**) في ذلك؛ بل أنكر وغَلَّظ الإنكار.

فإذا عَرَفْتَ صورة الأمر الذي طلبوا، وأنَّهم أهل فضل، وأنَّهم ظَنُّوا أنَّه يُحِبُّه اللَّه، وأنَّه على وجه الاستحسان، ومع ذلك غَلَّظ ولم يعذرهم؛ (**بَلْ رَدَّ عَلَيْهِمْ**) مع وجود هذه الأمور واجتماعها؛ بل أنكر إنكاراً مُغَلَّظاً بهذه الثَّلاث (**بِقَوْلِهِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ، لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»، فَغَلَّظَ الأَمْرَ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ**) مع كون الأمر على ما تقدَّم.

النَّبيُّ ﷺ أنكر عليهم إنكاراً مُغلَّظاً

فهو يُنكر عليه ويُغَلَّظ، إنَّما العذر في عدم الإثم بالجهل؛ فإنَّ في هذه القِصَّةِ أنَّ هؤلاء حُدَثَاء عَهْدٍ بالشِّرك.

الأمر المقصود من التَّرجمة

(**الثَّامِنَةُ - الأَمْرُ الكَبِيرُ، وَهُوَ المَقْصُودُ**) يعني: في التَّرجمة -: (**أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ طَلِبَتَهُمْ**) قولهم: (**اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ؛ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ**

كَطَلِبَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا قَالُوا: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا﴾.

التَّاسِعَةُ: أَنَّ نَفْيَ هَذَا مِنْ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، مَعَ دِقَّتِهِ وَخَفَائِهِ عَلَى أُولَئِكَ.

العَاشِرَةُ: أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الفُتْيَا، وَهُوَ لَا يَحْلِفُ إِلَّا لِمَصْلَحَةٍ.

أَنْوَاطٍ) **(كَطَلِبَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا قَالُوا: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا﴾)**؛ فدَلَّ على أنَّ التَّبرُّكَ بالأشجار والأحجار شرك أكبر كالتَّبرُّك بالآلهة، فإنَّه[1] نَوعٌ من أنواع عبادة الأوثان، فإنَّها أنواع؛ أحدها: أنَّهم يرجون البركة - يأتون بأسلحتهم ودوابِّهم عنده[2] رجاء البركة -؛ هذا معنى قول المُصنِّف: **(وَهُوَ المَقْصُودُ)**.

إبطالُ اتِّخاذ ذات أنواطٍ مِنْ مَعْنَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»

(التَّاسِعَةُ: أَنَّ نَفْيَ هَذَا) أنَّ نفيَ وإبطالَ أنْ يُتَّخذ ذاتُ أنواطٍ **(مِنْ مَعْنَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»)** أنَّ هذا من الشِّرك الذي أَبْطَلَتْه «لا إله إلَّا اللَّه»، **(مَعَ دِقَّتِهِ وَخَفَائِهِ عَلَى أُولَئِكَ)** خفي عليهم، وسألوه واستحسنوه، فَغيرُهم بطريق الأَوْلَى.

حَلِفُ النَّبيِّ ﷺ لمزيد التَّحذير

(العَاشِرَةُ: أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الفُتْيَا) لمُجرَّد تأكيدٍ فقط؛ **(وَهُوَ لَا يَحْلِفُ إِلَّا لِمَصْلَحَةٍ)** والمصلحة هنا: التَّهديد، ومزيد التَّحذير

---

(١) أي: التَّبرُّك.

(٢) أي: عند مَنْ قصدوه.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الشِّرْكَ فِيهِ أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَرْتَدُّوا بِهَذَا.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ»؛ فِيهِ أَنَّ

والتَّنفير من هذه الأمور.

مراد المُصَنِّف بقوله: إن الشِّرك فيه أكبر وأصغر

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الشِّرْكَ فِيهِ أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ) لا يُفهَم منه أنَّ مُرادَ المُصَنِّف أنَّ التَّبرُّكَ بالأشجار والأحجار شرك أصغر؛ بل هو شركٌ أكبر، لكن الشِّرك الأصغر هو سؤالهم واستحسانهم، لا الفعل نفسه.

لم يرتدُّوا لأنَّ الطَّلَب شرك أصغر

فمُرادُه: طلبهم واستحسانهم، فهو من الأصغر؛ **(لِأَنَّهُمْ لَمْ يَرْتَدُّوا بِهَذَا)** بدليل عدم تكفير النَّبيِّ ﷺ إيَّاهم بذلك.

والمُصَنِّف صَرَّح في «الكشف»[1] أنَّهم لم يفعلوا ذلك، ولو فعلوا ذلك لَكَفَرُوا.

التَّبرُّكُ بالأشجار والأحجار شرك أكبر

فمُرادُه ومَقصدُه بالتَّرجمة: أنَّ التَّبرُّكَ بالأشجار والأحجار من الشِّرك الأكبر، وعبادة الأشجار والأحجار: بالتَّبرُّك بها، والعكوف عندها.

مَنْ صَحِبَ النَّبيَّ ﷺ طويلاً يعلم أنَّ اتِّخاذ ذَات أَنْوَاط شرك أكبر

(الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ»؛ فِيهِ أَنَّ

---

(١) أي: كتاب «كشف الشُّبهات» - نسخة الحواشي - بتحقيقنا (ص١٢٦).

غَيْرَهُمْ لَا يَجْهَلُ ذَلِكَ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: التَّكْبِيرُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ، خِلَافاً لِمَنْ كَرِهَهُ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: سَدُّ الذَّرَائِعِ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: النَّهْيُ عَنِ التَّشَبُّهِ بِأَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ.

(غَيْرَهُمْ لَا يَجْهَلُ ذَلِكَ) بدليل أنَّه لم يَخْفَ إلَّا على هؤلاء الحُدَثاء.

التَّكبير عند التَّعجب والإنكار

(الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: التَّكْبِيرُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ) أو الإنكار، (خِلَافاً لِمَنْ كَرِهَهُ)، فالمُصَنِّف أتى به لبيان أنَّه يجوز للإنكار كغيره.

سَدُّ الذَّرائع فلا حَسَنَ إلَّا ما حَسَّنه الشَّرع

(الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: سَدُّ الذَّرَائِعِ) عند الصَّحابة ﵃، فإنَّه لا يكون شيءٌ مُقَرِّباً[1] بالظَّنِّ، فعندهم أنه ليس بحَسَن إلَّا إنْ حَسَّنه الرَّسول ﷺ، ولذلك لم يفعلوه.

النَّهي عن التَّشبُّه بأهل الجَاهليَّة

(الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: النَّهْيُ عَنِ التَّشَبُّهِ بِأَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ) كتابيِّين أو غير كتابيِّين، ففي الحديث: النَّهي عن التَّشبُّه بهم، سواء كانوا كتابيِّين أو أُميِّين.

الغضب عند التَّعليم

(السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ) فإنَّه ﷺ غضب عند هذا.

---

(١) إلى اللَّه ﷻ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: القَاعِدَةُ الكُلِّيَّةُ؛ لِقَوْلِهِ: «إِنَّهَا السُّنَنُ».

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذَا عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ؛ لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ مَا ذَمَّ اللَّهُ بِهِ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي القُرْآنِ؛ أَنَّهُ لَنَا.

العِشْرُونَ: أَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدَهُمْ: أَنَّ العِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الأَمْرِ، فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ القَبْرِ. . . . .

توارث السُّنَن المذمومة

(السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: القَاعِدَةُ الكُلِّيَّةُ؛ لِقَوْلِهِ: «إِنَّهَا السُّنَنُ») يعني: المذمومة، التي لا تزال يعمل بها الآخِر عن الأوَّل، وهذا معنى: «لِكُلِّ قَوْمٍ وَارِثٌ».

عَلَمٌ من أعلام النُّبوَّة

(الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذَا عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ؛ لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ) لكون النَّبيِّ ﷺ أخبر بذلك، فوَقَع كما أخبر؛ فكان فيه الدَّلالَة على أنَّه رسول اللَّه حَقّاً.

ما فيه ذَمٌّ لليهود والنَّصارى فهو تحذيرٌ لنا

(التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ مَا ذَمَّ اللَّهُ بِهِ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي القُرْآنِ؛ أَنَّهُ لَنَا) أنَّ المُرادَ نحن؛ لئلَّا نَصنعَ ما صنعوا، فيُفعَل بنا ما فُعِل بهم.

استنباط «مَنْ رَبُّكَ؟» من الحديث من أحد أمرَيْن

(العِشْرُونَ: أَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدَهُمْ: أَنَّ العِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الأَمْرِ، فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ القَبْرِ) فإنَّ العَبدَ يُسأَل عنها، والحديث مُشتَمِلٌ على جوابِهم.

أَمَّا «مَنْ رَبُّكَ» فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا «مَنْ نَبِيُّكَ» فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الغَيْبِ، وَأَمَّا «مَا دِينُكَ» فَمِنْ قَوْلِهِمْ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا...﴾ إِلَخْ.

الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّ سُنَّةَ أَهْلِ الكِتَابِ مَذْمُومَةٌ؛ كَسُنَّةِ

الأمر الأوَّل

(أَمَّا «مَنْ رَبُّكَ» فَوَاضِحٌ) فإنَّهم يعرفون الرَّبَّ ولا يُشْكِل عليهم ذلك.

فمَنْ ربُّك: مَنْ إِلَهُك؛ فهم يعرفون الرُّبوبيَّة، وهي دليل على الأُلوهيَّة.

الأمر الثَّاني

أو مِنْ قوله: **(وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ)** أثبتت الرُّبوبيَّة، والرُّبوبيَّة تُثبت الإِلَهيَّة.

استنباط «مَنْ نبيُّك؟» من الحديث: مِن إخباره بالغيب ووُقوعِه

(وَأَمَّا «مَنْ نَبِيُّكَ» فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الغَيْبِ) أخبر أنَّها تَسْلُك سبيل مَنْ قبلها من الأمم فوقع كما أخبر، فكان في ذلك الشَّهادة أنَّ مُحمَّداً رسول اللَّه، المعنى: أنَّ جوابَها يُؤخَذ إشارة.

استنباط «مَا دِينُكَ؟» من الآية

(وَأَمَّا «مَا دِينُكَ» فَمِنْ قَوْلِهِمْ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا...﴾ إِلَخْ) والتَّديُّن هو: التَّعبُّد والتَّألُّه، فإنَّ العبادات مبناها على الأمر، ذلك لأنَّهم لم يفعلوه حتَّى يستأذنوه، يعني: أنَّ أَمْرَ العبادات تَوقيفيٌّ.

دين أهل الكتاب إمَّا مُحرَّف أو مَنسُوخ

(الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّ سُنَّةَ أَهْلِ الكِتَابِ مَذْمُومَةٌ؛ كَسُنَّةِ

الْمُشْرِكِينَ.

الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّ الْمُنْتَقِلَ مِنَ البَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنْ تِلْكَ العَادَةِ؛ لِقَوْلِهِمْ: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ».

(الْمُشْرِكِينَ) فإنَّه حَصَل في دينهم التَّبديل والتَّحريف، فسُنَّتهم التي بدَّلوا هذه مَذمُومَة مُطْلقاً، وأمَّا ما فيها من حَقٍّ فهو مَنسوخٌ بالشَّرع المُحمَّديِّ.

جميع الشَّرائع آمِرَة بعبادة اللَّه وحده

وأيُّ شريعةٍ فهي آمرة بعبادة اللَّه وحده والإخلاص، وأن لا يُفعَل شيء ابتغاء وجه أحد، أو يتركه لأجل أحد؛ فهو شرك.

مُفارَقة العَوَائِد صعب

(الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّ الْمُنْتَقِلَ مِنَ البَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ) ونَشَأَ عليه (لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنْ تِلْكَ العَادَةِ)؛ لأنَّ مُفارَقة العوائد صعب، (لِقَوْلِهِمْ: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ»).

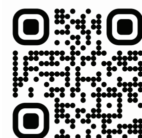


تَمَّ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ بِحَمْدِ اللَّهِ

فِهۡرِسُ ٱلۡمَوۡضُوعَاتِ



مؤسَّسة طالب العلم للنَّشر والتَّوزيع
+٩٦٦ ٥٠ ٦٠ ٩٠ ٤٤٨



دار الدليقان للنَّشر والتَّوزيع

مؤسسة طالب العلم للنشر والتوزيع +٩٦٦٥٠٦٠٩٠٤٤٨

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٦-٤٤٣٥-٣

شرح
كتاب التوحيد

من تقريرات
سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله
(١٣١١ - ١٣٨٩هـ)
مفتي الديار السعودية ورئيس القضاة والشؤون الإسلامية

النسخة الوحيدة لشرح سماحته

كتبه
فضيلة الشيخ محمد بن عبد الرحمن ابن قاسم رحمه الله
(١٣٤٥ - ١٤٢١هـ)

حققه ابنه
د. عبد المحسن بن محمد القاسم
إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

الجزء الثاني

شَرحُ

كِتَابِ التَّوحِيدِ

ⓒ عبد المحسن بن محمد القاسم، ١٤٤٧هـ.

آل الشيخ، محمد بن إبراهيم
شرح كتاب التوحيد. / آل الشيخ، محمد بن إبراهيم؛ القاسم، عبد المحسن بن محمد- ط١ . . - المدينة المنورة، ١٤٤٧هـ.
٤٥٩ص؛ ١٧ × ٢٤سم

رقم الإيداع: ١٤٤٧/١٣٩٧٣
ردمك: ٣-٤٤٣٥-٠٦-٦٠٣-٩٧٨

الطبعة الأولى
١٤٤٧هـ - ٢٠٢٦م

شرح كتاب التوحيد

من تقريرات

سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله

(١٣١١ - ١٣٨٩هـ)

مفتي الديار السعودية ورئيس القضاة والشؤون الإسلامية

النسخة الوحيدة لشرح سماحته

كتبه

فضيلة الشيخ محمد بن عبد الرحمن ابن قاسم رحمه الله

(١٣٤٥ - ١٤٢١هـ)

حققه ابنه

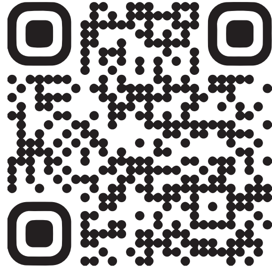
د. عبد المحسن بن محمد القاسم

إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

الجزء الثاني

يُمكنُ الاطِّلاع وتَحميلُ جميع إصدارات المحقِّق على الرَّابط:

a-alqasim.com/books/



بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ) يعني: من النَّهي عنه، والوعيدِ على فَاعلِه، وأنَّه شرك أكبر نَاقلٌ عن المِلَّة.

الشِّرك قسمان: أكبر وأصغر والأحكام المترتِّبة عليهما

فإنَّ الشِّركَ شركان: أكبر، وأصغر.

والأكبر: يُنافي التَّوحيد بالكُلِّيَّة، ويُحبِط جَمِيع الأعمال، ويُوجِب لِمَنْ مات عليه الخلود في النَّار.

والأصغر: لا يُنافيه بالكُلِّيَّة؛ بل يُنافي كماله الواجب، ولا يُحبِط جَمِيع الأعمال، ولا يكونُ صاحبُه من الخالدين في النَّار، وإنْ شارك الأكبر في أنَّه لا يُغفَر له، فإنَّ جنسَ الشِّرك - لعظيم قُبْحِه، وعِظم ضَلالِه - لا يُغفَر كما في الآيتَيْن[(١)]، ونفيهما عامٌّ لِمَا سُمِّي شركاً؛ لكن الأصغر يَدخُلُ تحت الموازنة، أمَّا الأكبر فلا يَدخُل في الموازنة؛ لأنَّه لا عمل معه[(٢)]، والأصغر إنْ رَجَح جانب التَّوحيد والحسنات؛ فيكون الرُّجْحان للحسنات، وإنْ

الشِّرك الأصغر لا يُغفَر لكن يدخل في المُوازنة

(١) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النِّساء:٤٨]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النِّساء:١١٦].

(٢) يوزن؛ لأنَّ الشِّرك الأكبر يُحبِط جميع الأعمال.

. . . .

رجَحت السَّيِّئات - ولا سيَّما إذا كان مُرجِّحها الشِّرك -؛ فيكون الرُّجْحان للسَّيِّئات.

الذَّبحُ عبادة وصَرْفُه لغير اللَّه شرك أكبر

فالذَّبْح عبادة وقُرْبَةٌ من أفضل العبادات الماليَّة، فإذا تقرَّر أنَّ الذَّبْحَ عبادة؛ عَرَفْنَا أنَّ صَرْفَه لغير اللَّه شرك أكبر، فإنَّ الشِّركَ عبادةُ غير اللَّه، كالذَّبْح للكواكب، أو لقُدُوم السُّلطان - لا للأكل؛ بل لإراقة الدِّماء -، أو للجنِّ؛ خوفاً من شرِّهم، أو لشجرةٍ، أو لنبيٍّ، أو للمقبورين؛ لاستنجادهم ورجاء شفاعتهم، أو غير ذلك، وهذا شركٌ في العبادة، وجَعْلُ نِدٍّ مع اللَّه فيها، وقد سُئلَ النَّبيُّ ﷺ: «أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدّاً وَهُوَ خَلَقَكَ»[1]، وقال تعالى في آيتَيْن: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾، وقال: ﴿وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخۡطَفُهُ ٱلطَّيۡرُ أَوۡ تَهۡوِي بِهِ ٱلرِّيحُ فِي مَكَانٖ سَحِيقٖ﴾، وقال: ﴿وَلَقَدۡ أُوحِيَ إِلَيۡكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكَ لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾، وقال: ﴿وَلَوۡ أَشۡرَكُواْ لَحَبِطَ عَنۡهُم مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾.

مِنْ صور الذَّبح لغير اللَّه

لِمَ لَمْ يقل المُصَنِّف: مِن الشِّرك الذَّبح لغير اللَّه؟

س: لِمَ لَمْ يَقُلِ المُصَنِّف: من الشِّرك الذَّبح لغير اللَّه؟

(١) رواه البخاريُّ، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجۡعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادٗا وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾، رقم (٤٤٧٧)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب كون الشِّرك أقبح الذُّنوب، وبيان أعظمها بعده، رقم (٨٦)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

. . . .

جـ: لعلَّ عُدولَه عنه يفيد: أنَّ مُرادَه تغليظ ما ورد في الباب في الذَّبْح لغير اللَّه، أو من حيث إنَّه لم يَجِئْ في نصوص الباب لفظ الشِّرك إلَّا آية الأنعام(١)، أو لأنَّه مَعلومٌ في الآية أنَّ الذَّبْحَ عبادة، فإذا كان عبادة فمَعلومٌ أنَّ صَرْفَه لغير اللَّه شرك. اهـ.

---

(١) وهي قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ ۝ لَا شَرِيكَ لَهُۥ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣].

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۞ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾.

شرح مفردات الآية

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ﴾) يا مُحمَّد: (﴿إِنَّ صَلَاتِي﴾) التي أُصلِّيها.

(﴿وَنُسُكِي﴾) أي: ذَبيحِي.

(﴿وَمَحْيَايَ﴾) أي: وما أحيا عليه من العمل الصَّالح.

(﴿وَمَمَاتِي﴾) وما أَموتُ عليه.

(﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾) وحده (﴿لَا شَرِيكَ لَهُ﴾) في ذلك، ولا في غيره من العبادات.

أداتا الاختصاص والتَّوكيد تفيدان أنَّ الذَّبح للَّه وحده

فذَكَرَ هذا الخبر مُؤكَّداً بـ(﴿إِنَّ﴾) التَّأكيديَّة، ثمَّ ذَكَر هذه العبادات التي من جُملتِها: الذَّبْح، وأتى بأداة الاختصاص، وهي[1] قوله: (﴿لِلَّهِ﴾)، وفي ضمنه أنَّه ﷺ لا يذبح لِمَا يذبحون له؛ بل كلُّه للَّه؛ بخلافهم فإنَّهم يذبحون لمعبوديهم رجاء شفاعتهم عند اللَّه؛ فبيَّن ﷺ أنَّ دينَه مُخالفٌ مُضادٌّ لِمَا هم عليه من العمل، وما هم عليه: هو أعظم الشِّرك والضَّلال، وما عليه هو: هو التَّوحيد.

وجوب تصريح المسلم بمخالفة المشركين وتكفيرهم

وهذا يُؤخَذ منه: أنَّه لا بدَّ من مُصارَحة المسلم بما هو عليه، لا يكفي عمل الأعمال الظَّاهرة؛ بل لا بدَّ من التَّصريح

---

(١) اللَّام في.

. . . .

بأنَّ الإنسان على خلاف ما هم عليه؛ بل لا بدَّ من التَّصريح بتكفيرهم؛ كما في آية: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ يعني: وأنتم كفَّار، وكما في آية: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِى شَكٍّ مِّن دِينِى فَلَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِنْ أَعْبُدُ ٱللَّهَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُمْ ۖ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، وللمُؤَلِّف رَحِمَهُ اللَّهُ على هذه الآية كَلامٌ مِن أحسن شيء، وهو موجود في «مجموعة التَّوحيد» الهِنديَّة[١]، مع نُبَذٍ صغار[٢].

---

(١) المطبوعة في «المطبع الأنصاري» في دِلهي، وهي مجموعة تشتمل على رسائل لشيخ الإسلام ابن تيميَّة، والشيخ مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

(٢) قال فيها رَحِمَهُ اللَّهُ: «فيه ثماني حالات:

الأُولَى: تَرْكُ عبادة غير اللَّه مُطلَقاً، ولو حاوله أَبُوه وأُمُّه بالطَّمع الجليل والإخافة الثَّقيلَة، كما جرى لسَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع أُمِّه.

الحالة الثَّانية: أنَّ كثيراً من النَّاس إذا عَرَفَ الشِّرك وأَبغضَه وتَركَه، لا يفطن لِمَا يريد اللَّه من قلبِه من إجلالِه ورَهبتِه، فذكر هذه الحالة بقوله: ﴿وَلَٰكِنْ أَعْبُدُ ٱللَّهَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُمْ﴾.

الحالة الثَّالثة: إنْ قدَّرنا أنَّه ظنَّ وجود التَّرْك والفعل، فلا بدَّ من تصريحِه بأنَّه من هذه الطَّائفة، ولو لم يقض هذا الغرض إلَّا بالهَرَب عن بلدٍ فيها كثير من الطَّواغيت الذين يبلغون الغاية في العداوة، حتَّى يُصرِّح أنَّه من هذه الطَّائفة المحاربة لهم.

الحالة الرَّابعة: إنْ قدَّرنا أنَّه ظنَّ وجود هذه الثَّلاث، فقد لا يبلغ الجِدَّ في العمل بالدِّين، والجِدُّ والصِّدقُ هو إقامة الوجه للدِّين. =

. . . .

﴿وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ﴾ فهذا الذي أُمِرَتْ به الرُّسُل والخليقة كلُّهم.

﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ يعني: من هذه الأُمَّة؛ إذ إسلام مَنْ قبلَه من الأنبياء مُتقدِّم.

جَمَع اللَّه في الآية أفضل العبادات البَدَنيَّة والماليَّة

فجمع اللَّه في هذه الآية هاتين العبادتَيْن، وهما أفضل العبادات، فالصَّلاة أفضل العبادات البدنيَّة على الإطلاق، والذَّبْح عبادة؛ بل هو من أَجلِّ وأَفضلِ العبادات الماليَّة.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فعَرَفْنَا من الآية: أنَّ الذَّبْحَ عبادة، فصَرفُه لغير اللَّه شرك أكبر، يعني: والذَّبْح للَّه وحده توحيد.

= **الحالة الخامسة**: إنْ قدَّرْنا أنَّه ظنَّ وجود الحالات الأربع، فلا بدَّ له من مذهبٍ ينتسب إليه، فأُمر أن يكون مذهبه الحَنِيفيَّة، وترك كلِّ مذهبٍ سواها ولو كان صحيحاً، ففي الحَنِيفيَّة عنه غُنْيَة.

الحالة السَّادسة: أنَّا إنْ قدَّرْنا أنَّه ظنَّ وجود الحالات الخمس، فلا بدَّ أن يتبرَّأ من المشركين، فلا يُكثِّر سوادهم.

الحالة السَّابعة: إنْ قدَّرنا أنَّه ظنَّ وجود الحالات السِّتِّ، فقد يدعو من غير قلبِه نَبيّاً أو غيره لشيءٍ من مقاصده، ولو كان دِيناً يَظنُّ أنَّه إنْ نَطَقَ بذلك من غير قلبِه لأجل كذا وكذا - خصوصاً عند الخوف -، أنَّه لا يدخل في هذا الحال.

الحالة الثَّامنة: إنْ ظنَّ سلامته من ذلك كله، لكن غيره من إخوانه فعله خوفاً أو لغرض من الأغراض، هل يُصدِّق اللَّهَ أنَّ هذا - ولو كان أصلح النَّاس - قد صار من الظَّالمين، أو يقول: كيف يكفر وهو يُحِبُّ الدِّين ويُبغِضُ الشِّرك؟! وما أَعزَّ مَنْ يَتخلَّص من هذا! بل ما أَعزَّ مَنْ يَفهمُه وإن لم يعمل به! بل ما أَعزَّ مَنْ لا يَظنُّه جنوناً! واللَّه أعلم» مجموعة رسائل في التَّوحيد والإيمان، ضمن مجموع مُؤَلَّفات الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوهَّاب (١/ ٣٩٠)، الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٣/ ٢١٣).

وَقَوْلُهُ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾.

(وَقَوْلُهُ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾) يعني: لا لغيره.

معنى النَّحر في الآية: الذَّبح

والنَّحْر هنا أَصحُّ الأقوال فيه: أنَّه الذَّبْح[١] - النَّحْر مَعروفٌ في المنحورات، والذَّبْح في المذبوحات -، يعني: اذبح لربِّك.

مناسبة الجمع بين عبادة الصَّلاة والذَّبح

جَمَع تعالى بين هاتَيْن العبادتَيْن، فكانت الآية كالآية الأُولَى في الجَمْع بين الصَّلاة التي هي أفضل العبادات البدنيَّة، والذَّبْح الذي هو أفضل العبادات الماليَّة، وهاتان العبادتان يجتمع فيهما للعابد ما لا يجتمع له في غيرهما، فإنَّه يجتمع للمُصلِّي من الخشوعِ والذُّلِّ والإقبالِ على اللَّه ما لا يجتمع له في غيرها، وكذلك الذَّبح؛ فإنَّه أسخى[٢] بالمال، وأيضاً: في مَحبَّته للحيوان إذا فقده فإذا هو يَتشوَّف له، وغير ذلك، فإذا سمحت نفسه بالمال، وإذاقته الموت للَّه؛ صار بذلك أفضلَ من سائر الأموال.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

وأتى بلام الاختصاص، فقال: (﴿لِلَّهِ﴾)، وقال هنا: (﴿لِرَبِّكَ﴾)، فدلَّ على أنَّ الذَّبْحَ عبادة، كما أنَّ الصَّلاةَ عبادة، وأنَّ العبادة التي من شأنها أنَّها للَّه صَرْفُها لغيره شرك أكبر.

فإذا عَرَفْنَا من الآيتين أنَّ النَّحْرَ عبادة، وأنَّه مُختصٌّ باللَّه؛

---

(١) أي: ذَبْح المَنَاسِك. تفسير ابن كثير (٨/ ٥٠٣).
(٢) أي: أجود. الصِّحاح (٦/ ٢٣٧٣).

. . . .

عَرَفْنَا: أنَّ الذَّبْحَ للجنِّ، أو الكواكب، أو المقبورين، أو لطَلْعَة بعض المُعظَّمين، أو غير ذلك؛ أنَّ ذلك هو الشِّرك الأكبر.

عَنْ عَلِيٍّ ﵁ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، . . . .

(عَنْ عَلِيٍّ ﵁ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ) هذا الحديث فيه: لَعْن مَنْ ذبح لغير اللَّه، وبدأ به لكونه أعظم هؤلاء الأربعة الذُّنُوب التي ذُكِرت في هذا الحديث؛ فإنَّه لا يُبدأ إلَّا بالأهمِّ فالأهمِّ، فأفاد أنَّه أَعظمُها؛ فأَعظمُ ذنبٍ عُصِيَ اللَّه به هو الشِّرك، قال تعالى في آيتَيْن: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾، وقال: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾، وقال: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾، وقال: ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾، وقال: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾، وقال ﷺ لَمَّا سُئِلَ: «أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدّاً وَهُوَ خَلَقَكَ»، وفي الحديث الآخر: «أَكْبَرُ الكَبَائِرِ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ»[1]، وقال: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ، قَالُوا: وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ،

مناسبة البداءة بلعن مَنْ ذبح لغير اللَّه

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الدِّيات، بابُ ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾، رقم (٦٨٧١)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، رقم (٨٨)، من حديث أنس بن مالك ﵁.

لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثاً، . . .

وَالسِّحْرُ...» إلخ[(١)]، وغير ذلك من الأحاديث الدَّالَّة على امتيازه على غيره بكثيرٍ؛ ومن أجل هذا بدأ بلَعْن مَنْ ذبح لغير اللَّه.

مناسبة ذِكْر حقِّ الوالدين بعد حقِّ اللَّه ﷻ

(لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ) ذكر هذا بعد حقِّ ربِّ العالمين، فإنَّه بعد حقِّ اللَّه حقُّ الوالدين: ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾، ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾، ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾؛ فيُفيدُ ذلك: عِظَمَ حقِّ الوالدين؛ ولهذا ذُكِر بعد حقِّ اللَّه، وذُكِر الإخلالُ به بعد الإخلال بحقِّ اللَّه، فإنَّهما هما السَّبب في إيجادك، فاللَّه هو الذي أَخرجَك من العدم، ووالداك هما اللَّذان تَسبَّبا في وجودك.

لعن الوالدين بالنُّطق أو بالتَّسبُّب

ولَعْنُ الوالدين سواءً بالنُّطق أو التَّسبُّب، يعني: نَطَق بسبِّهما، أو كان سبَّاباً للنَّاس فَسبُّوا والديه، وصار سَبباً لِلَعْنِهما وسبِّهما؛ كما في الحديث: «يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ»[(٢)].

معنى المُحدِث

(لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثاً) المُحدِث هو: كلُّ مَنْ أَحدَث في

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الوصايا، باب قول اللَّه تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾، رقم (٢٧٦٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، رقم (٨٩)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الأدب، باب لا يسبُّ الرَّجُل والديه، رقم (٥٩٧٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، رقم (٩٠)، من حديث عبد اللَّه بن عَمْرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ» . . . .

الدِّين حَدَثاً تجب عليه به العقوبة، ثمَّ يُؤوَى؛ فالذي يُجيرُه هو المَلْعُون في هذا الحديث، وفي الحديث: «مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؛ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ أَمْرَهُ»[(١)]، وفي رواية: «فِي أَرْضِهِ»[(٢)]، وفي الحديث الآخر: «إِذَا بَلَغَتِ الحُدُودُ السُّلْطَانَ؛ فَلَعَنَ اللَّهُ الشَّافِعَ وَالمُشَفِّعَ»[(٣)].

تعريف المَنار لغة وشرعاً

(لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ») المَنار: جَمْع مَنارَة، وهي: السِّرَاج[(٤)].

(مَنَارَ الأَرْضِ) قيل: هي المَرَاسِيم[(٥)]؛ كما اعْتَمَدَه المُصَنِّف في المسائل[(٦)]، وفي الحديث: «مَنْ ظَلَمَ شِبْراً مِنَ الأَرْضِ؛ طُوِّقَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ»[(٧)]، وسُمِّيت بذلك؛ لكونها

---

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (٥٣٨٥)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) رواها الطَّبرانيُّ في الأوسط (٨/ ٢٥٢)، رقم (٨٥٥٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولفظه: «فِي مُلْكِهِ».

(٣) رواه الطَّبرانيُّ في الأوسط (٢/ ٣٨٠)، رقم (٢٢٨٤)، من حديث الزُّبَيْر بن العَوَّام رضي الله عنه.

(٤) العين (٨/ ٢٧٦).

(٥) مرقاة المفاتيح (٦/ ٢٦٤٧).

(٦) وهي المسألة السَّادسة من مسائل هذا الباب (ص٢٥)، وعَرَّف المَرَاسِيم بأنَّها: العلامات «الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ فِي الأَرْضِ وَحَقِّ جَارِكَ».

(٧) رواه البخاريُّ، كتاب المظالم والغَصْبِ، باب إثم مَنْ ظلم شيئاً من الأرض، رقم (٢٤٥٣)، ومسلم، كتاب المُسَاقاة، باب تحريم الظُّلم وغصب الأرض وغيرها، رقم (١٦١٢)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

تُنِير على ما أُنِيرَت له، فتُنير على حدِّ أرضِ هذا مِن أرض هذا.

وقيل: المراد ما يُبنَى على الطُّرقات في البَرَارِي[1]، يُميِّز بين الطُّرُقات بعضها من بعض، سواء كان بِلَبِنٍ[2] أو غيره، والشَّجرة داخلة في العِلَّة، وتغييرها هو إزالتها عن موضعها إلى موضعٍ آخَر، وفعل ذلك من باب تَتْيِيهِ المسلمين، أو من باب العبث.

فمَنَار الأرض فُسِّر: بالمَرَاسِيم؛ وفُسِّر: أنَّه العلامات، كالرُّجُوم[3] على الطُّرُق للمسافر؛ والكلُّ لا يجوز، وجاء فيه أنَّه من أَعظمِ المُحرَّمات.

تغيير المَنار المَعنويِّ أعظم ذنباً من تغيير المنار الحِسِّيِّ

وإذا كان هذا فيمَنْ غيَّر مَنَارَها الحِسِّيَّ؛ فكيف بمَنْ غيَّر مَنَارَها المَعنويَّ؟! - وهو الصِّراط المستقيم، صِراطُ الحقِّ -، وابتدع في الدِّين ما ليس منه؛ فإنَّ التَّسبُّبَ في الإضلال على الطَّريق المَعنويِّ أعظم ذنباً وأَوْلَى بهذا الوعيد.

(رَوَاهُ مُسْلِمٌ[4]).

---

(١) الإفصاح عن معاني الصِّحاح (١/ ٢٧٥).

(٢) اللَّبِن: المَضْروبُ من الطِّين مُرَبَّعاً للبناء. لسان العرب (١٣/ ٣٧٥)، متن اللغة (٥/ ١٤٥).

(٣) وهي: العلامات بالحجارة ونحوها.

(٤) كتاب الأضاحي، باب تحريم الذَّبح لغير اللَّه تعالى ولَعْن فاعله، رقم (١٩٧٨).

. . . .

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

الشَّاهد: (**لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ**)؛ دَلَّ على أنَّه شيءٌ مُختصٌّ باللَّه، والمُختصُّ هو العبادة؛ فدلَّ على أنَّ الذَّبْحَ لِلَّه عبادة لَمَّا لَعَنَ مَنْ ذبح لغير اللَّه، وأنَّ الذَّبْح لغير اللَّه شرك؛ كالذَّبْح للقبور، أو للزُّهْرَة، أو الأوثان؛ رجاء شفاعتِها والاستنجاد بها، كلُّ ذلك من الشِّرك الأكبر.

حكم لَعْنِ العُصَاة

وفي الحديث: لَعْنُ العُصَاة على سبيل العُمُوم؛ كما في الحديث: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ»[1]، أمَّا المُعيَّن الفاسق ففيه الخلاف[2].

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الحدود، باب لَعْن السَّارق إذا لم يُسَمَّ، رقم (٦٧٨٣)، ومسلم، كتاب الحدود، باب حدِّ السَّرقة، رقم (١٦٨٧)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كما يأتي في المسألة السَّابعة من مسائل هذا الباب (ص٢٧).

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ الجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ. . . . .

(وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ الجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ) يعني: بسببِ ذباب.

(وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ) يعني: بسبب ذباب.

سَبَبُ تعجُّب الصَّحابة رضي الله عنهم

(قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟) تَعجَّب الصَّحابة من هذا، كيف يبلغ الذُّبَاب المُسْتَقْذَر إلى هذه الغاية؟! كيف يَدخلُ بسببه رَجلٌ الجَنَّة، ويَدخلُ رَجلٌ بسببه النَّار؟!

الفَرْقُ بين الصَّنَم والوَثَن

فبَيَّن لهم ﷺ السَّبَب فـ(قَالَ: مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ) الصَّنَم: اسمٌ لِمَا نُحِتَ على صورةٍ، وعُبِد من دون اللَّه.

والوَثَن: اسمٌ لكلِّ ما عُبِدَ من دون اللَّه، سواء كان ممَّا نُحِتَ على صورةٍ أو غيرِ ذلك - من الأشجار والأحجار وغيرها -.

فالصَّنَم: ما نُحِتَ على صُورةٍ، وهو أَخصُّ من الوَثَن.

وقيل: الصَّنَم أَعمُّ(١).

---

(١) لسان العرب (١٢/٣٤٩).

لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئاً.

فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّبُ، قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَاباً، فَقَرَّبَ ذُبَاباً، فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ؛ . . .

ولكنَّ الوَثَنَ أَعمُّ، فكلُّ ما عُبِد من دون اللَّه فهو وَثَن.

(**لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئاً**)، وبدون تَقريبٍ لا يَجُوزُه.

(**فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ**) يعني: قَرِّب، وإلَّا فلا تَمُرَّ.

حاصلُ اعتذار الأوَّل موافقته لهم

(**قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّبُ**) اعتذر بعدم الوجود اعتذاراً، ولا استعمل معهم شيئاً من الإنكار، فلذلك طَمِعُوا فيه، وعرفوا توجُّهه إلى الموافقة.

قصدهم من تقريب الذُّباب: موافقة غيرهم لهم وتعظيم الصَّنَم

فـ(**قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَاباً**) لَمَّا اعتذر بعدم الوجدان؛ قَنِعُوا منه بما يُصدِّق قوله؛ ولو ذُباباً؛ الذُّباب المُسْتَقْذَر لا غرض لأحدٍ فيه، وهم ليس غرضهم إلَّا حصول موافقة غيرهم لهم، وتعظيم هذا الصَّنَم، فإنَّ غرضَهم حاصلٌ على كِلا التَّقديرَيْن.

القُرْبَة منه حصلت من أمرين

(**فَقَرَّبَ ذُبَاباً**) القُرْبَة هنا حاصلةٌ من أمرين:

أوَّلاً: اعتذارُه.

الثَّاني: بَذلُه ما قدر عليه، فهو قرَّبَ باستطاعتِه.

(**فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ**) فترَكُوه يَمُرُّ.

فَدَخَلَ النَّارَ.

وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ، ....

السَّبب الذي دخل به النَّار

(فَدَخَلَ النَّارَ) لكونه طَاوَعَهُم بلِسانِه، وانقادَ بعَمَلِه؛ الفاء للسَّبب، فدلَّ على أنَّه قَبْلَ تقريبِه ليس من أهل النَّار.

كيف دخل النَّار والذُّباب ليس من القرابين؟!

لكن إنْ قيل: إنَّ الذُّبابَ ليس من القَرَابِين، فكيف دخل النَّار؟!

فنقول: هذا وإنْ كان ليس من القَرَابِين، لكن ظاهر حالِه ومَقالِه أنَّه جُهْد المُقِلِّ، فلو قَدَر على بَدَنَة أو بَقَرَة أو شاة لفعل؛ فصار مُوافقاً لأهل الباطل على باطلهم، ومُقرِّباً البَدَنَة ونحوها بالقوَّة(١) لا بالفعل؛ فصار هذا الذُّبَاب من جُملةِ القُرْبَان، ودلالة الحديث على هذا المقدار ظاهرة.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فتَبيَّن: أنَّ الذَّبْحَ عبادة، وأنَّ صَرْفَها لغير اللَّه شرك؛ فدلَّ على غِلَظ الذَّبْحِ لغير اللَّه.

ودلَّ على أنَّ العِبرَةَ بالقُصُود، فإنَّه يظهر من قصدهم الموافقة.

إنكار الثَّاني عليهم طلبهم

(وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ) لم يكن كالأوَّل، ولا اعتذر اعتذاراً؛

---

(١) أي: بالتَّهيُّؤ والاستعداد.

قَالَ: مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئاً دُونَ اللَّهِ ﷻ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ؛ فَدَخَلَ الجَنَّةَ» رَوَاهُ أَحْمَدُ.

بل بادَرَهُم بالإنكار، فـ(قَالَ: مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئاً دُونَ اللَّهِ ﷻ).

تحقيق التَّوحيد مُوجِبٌ دخول الجَنَّة

(فَضَرَبُوا عُنُقَهُ؛ فَدَخَلَ الجَنَّةَ» رَوَاهُ أَحْمَدُ[1]) وهذا الشَّخص الذي ضَربُوا عُنُقَه فدخل الجَنَّة، يُفيدُ الحديث: أنَّه ما حقَّق التَّوحيد على الكمال، وأنَّه يوجد منه معاصٍ، لكن هذا الإخلاص أوجب دخول الجَنَّة من أَوَّل وَهْلَة.

صَبر المؤمن على القتل لمعرفته بقُبْحِ الشِّرك

قال المُصَنِّف في المسائل[2]: (مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشِّرْكِ فِي قُلُوبِ المُؤْمِنِينَ)، يعني: عظيم شأنه، وأنَّ مِنْ عَظيمِ قُبْحِهِ أَنَّ أَحدَهم يَجُودُ بنفسِه دون الوقوع فيه؛ ولهذا في الحديث: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»[3].

---

(١) في الزُّهد (ص١٧)، رقم (٨٤)، عن طارق بن شهاب رضي الله عنه، عن سلمان رضي الله عنه موقوفاً، ولم أقف عليه مرفوعاً، وقد ذكره ابن القيِّم في الجواب الكافي (ص٧٦)، فقال: «وقال الإمام أحمد: حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا الأعمش، عن سليمان بن مَيسرة، عن طارق بن شهاب يرفعه قال».

(٢) في المسألة العاشرة من مسائل هذا الباب (ص٢٨).

(٣) رواه البخاريُّ، كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان، رقم (١٦)، ومسلم، كتاب =

. . . .

قُرْبُ الجَنَّة والنَّار

وفي هذا الحديث ما يشهد للحديث الآخر: «الجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ[1]، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ»[2]، فهذان رجلان خَرَجَا مَخْرَجاً واحداً، لم ينته أحدٌ من مَخْرجِه حتَّى استوجب في طريقه النَّار، والآخر الجَنَّة؛ فدلَّ على قُرْبِ الجَنَّة بالتَّوحيد، فإنَّه ما بين الرَّجُل وبينها إلَّا أن يموت على التَّوحيد.

الخوف من العاقبة والمآل

وفي هذا ما يُوجِب الخوف، إذا كان الرَّجُلان ما عَلِم أحد منهما أنْ يَصِلَ به مَخْرجه لهذا المآل، فأحدهما هو غاية السَّعادة، والآخر هو غاية الذُّلِّ والخِذلان.

الحاصل من نصوص الباب

فالحاصل من الآيات والحديث: أَنَّ الذَّبْحَ عبادة، وصَرْفَه لغير اللَّه شركٌ أكبر ناقلٌ عن المِلَّة.

ومن الحديث الآخر - حديث طارق رضي الله عنه -: أنَّ الذَّبْحَ عبادة، وهو مَمنوعٌ لغير اللَّه، فصَرْفُه لغير اللَّه شرك، وأنَّ الذَّابحَ لغير اللَّه يكون من أهل النَّار.

= الإيمان، باب بيان خصال مَنِ اتَّصف بهنَّ وجد حلاوة الإيمان، رقم (٤٣)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(١) شِرَاك النَّعل: أحد سُيُور النَّعل التي تكون على وَجهِه. فتح الباري لابن حجر (١/ ١٣٨).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الرَّقائق، باب «الجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ»، رقم (٦٤٨٨)، من حديث عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾.

الثَّالِثَةُ: البَدَاءَةُ بِلَعْنَةِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

«النُّسُك» هو: الذَّبح وصَرْفُه لغير اللَّه شرك

(الأُولَى: تَفْسِيرُ ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾) هو: الذَّبْح، أو الذَّبيح؛ هذا النُّسُك، وأنَّ اللَّهَ جمع بين هاتَيْن العبادتَيْن، وقال بعد ذلك: (﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾)، فدلَّ على أنَّ ذلك عبادة، فعُرِف أنَّ صَرْفَها لغير اللَّه شرك.

فيُعرَف أنَّ الذَّبحَ لغير اللَّه شرك، والذَّبح لِطَلْعَة بعض المُعظَّمين من ذلك.

«النَّحر» هو: الذَّبح

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾) والنَّحْر: الذَّبْح، فتكون كالأُولَى؛ جَمَع فيها تعالى بين هاتَيْن العبادتَيْن، وقال: (﴿لِرَبِّكَ﴾) لا لغيره.

بُدِئ بلَعْنِ مَنْ ذَبح لغير اللَّه لأنَّه أعظم الذُّنوب في الحديث

(الثَّالِثَةُ: البَدَاءَةُ بِلَعْنَةِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ) البَداءة به مُفيدٌ أنَّه أَعظمُ المعاصي المذكورة في الحديث؛ فإنَّه شرك.

فيُفيدُ: أنَّ الذَّبحَ عبادة، فإنَّه ما فيه: لَعْن مَنْ ذبح[1]؛

---

(١) أي: مُطلَقاً.

الرَّابِعَةُ: لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَمِنْهُ: أَنْ تَلْعَنَ وَالِدَي الرَّجُلِ فَيَلْعَنَ وَالِدَيْكَ.

أقسام الذَّبح من حيث ذاته

بل لغير اللَّه؛ فالذَّبْحُ من حيث هو قسمان:

- قُرْبَةٌ.
- وذَبْحُ لحم وانتفاع، ونحو ذلك.

فالثَّاني لا يَدخُل في الأوَّل.

أقسام ذبح التَّقرُّب

والأوَّل تَقرُّبٌ إلى كذا وكذا، فهو قسمان:

- قسم للَّه.
- وقسم لغير اللَّه.

حَصْرُ اللَّعْنِ في الذَّبح لغير اللَّه يدلُّ على أنَّه عبادة

والحديث فيه: لَعْنُ مَنْ ذبح لغير اللَّه، فلم يلعن مَنْ ذبح للَّه، ولا للَّحم؛ بل لغير اللَّه فقط، وأنَّه هو المَلْعُون، واستحقَّ اللَّعْنَة لأَجلِ صَرْفِه لغير اللَّه؛ فدلَّ على أنَّه عبادة، وأَنَّ صَرْفَه لغير اللَّه شرك.

لَعْنُ الوالدين يكون مباشرة وبالتَّسبُّب

(**الرَّابِعَةُ: لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَمِنْهُ: أَنْ تَلْعَنَ وَالِدَي الرَّجُلِ فَيَلْعَنَ وَالِدَيْكَ**) ويدخل فيه التَّسبُّب؛ أن تلعن أبا الرَّجُل فيلعن أباك، وجاء: «مِنَ الكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ؛ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ»[١].

---

(١) سبق تخريجه (ص١٤).

الخَامِسَةُ: لَعْنُ مَنْ آوَى مُحْدِثاً، وَهُوَ: الرَّجُلُ يُحْدِثُ شَيْئاً يَجِبُ فِيهِ حَقٌّ لِلَّهِ، فَيَلْتَجِئُ إِلَى مَنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ.

السَّادِسَةُ: لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ، وَهِيَ: المَرَاسِيمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ فِي الأَرْضِ وَحَقِّ جَارِكَ، فَتُغَيِّرُهَا بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ.

لَعْنُ مَنْ أجار مُحْدِثاً

(**الخَامِسَةُ: لَعْنُ مَنْ آوَى مُحْدِثاً، وَهُوَ: الرَّجُلُ يُحْدِثُ شَيْئاً يَجِبُ فِيهِ حَقٌّ لِلَّهِ، فَيَلْتَجِئُ إِلَى مَنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ**) فالذي يجيره هو المَلْعُون في هذا الحديث، وفي الحديث الآخر: «إِذَا بَلَغَتِ الحُدُودُ السُّلْطَانَ؛ فَلَعَنَ اللَّهُ الشَّافِعَ وَالمُشَفِّعَ»[1]، وفي الحديث الآخر: «مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؛ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ أَمْرَهُ»[2]، وفي رواية: «فِي أَرْضِهِ»[3].

لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنار الأرض

(**السَّادِسَةُ: لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ، وَهِيَ: المَرَاسِيمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ فِي الأَرْضِ وَحَقِّ جَارِكَ، فَتُغَيِّرُهَا بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ**) وفي الحديث الآخر: «مَنْ ظَلَمَ شِبْراً مِنَ الأَرْضِ؛ طُوِّقَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ»[4]، وفي رواية: «خُسِفَ بِهِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ»[5]، فيُخسَف به، ثمَّ يُطوّق في عُنُقِه.

---

(١) سبق تخريجه (ص١٥).
(٢) سبق تخريجه (ص١٥).
(٣) سبق تخريجها (ص١٥).
(٤) سبق تخريجه (ص١٥).
(٥) رواها البخاريُّ، كتاب المظالم والغصب، باب إثم مَنْ ظَلَم شيئاً من الأرض، =

. . . .

تفسير «مَنار الأرض»

تفسير (مَنَارِ الأَرْضِ):

قيل: المَرَاسِيم؛ سُمِّيت: «مَناراً»؛ لأنَّها تُنِير وتُضِيء للنَّاظرين أنَّ هذا مِلْك هذا، وهذا مِلْك هذا، كأنَّها بدونه في ظلمة، وإذا وُضِع المرسام مُيِّز وعُرِف المكان.

سبب لَعْنِ مَنْ غيَّر مَنار الأرض

وقيل: الأعلام التي في الطُّرُقات - الرُّجوم - سواءٌ مَبنيَّة أو بحجرٍ؛ لأنَّ من هنا إلى البلد الفلانية، ومن هنا إلى البلد الفلانية، وتَغييرُها بأنْ يَجعلَها على جبلٍ آخر؛ فاللَّعْن لأجلِ أنَّه يُتَيِّه المسافرين، فإذا عُرِفَ أنَّه إذا سار جعله على اليمين، فإذا غُيِّر ضاع؛ سُمِّي[1]: «مَناراً»؛ لأنَّه مَجعُولٌ ليُعرَف به السَّيْر، فهي مثل السِّراج ونحوه، يُعَرِّف السَّالك مَسْلَكه.

ومنه مَنَار الأذان؛ لأنَّه مَجعُولٌ ليُصعَد عليه للإعلام.

والأوَّل اعتمده المُصَنِّف.

وإذا كان هذا فيمَنْ سعى في تَغْيير مَنار الأرض، فكيف غَيَّار الدِّين؟! فهذه إنارة معنويَّة، وتلك حسِّيَّة.

= رقم (٢٤٥٤)، من حديث عبد اللَّه بن عُمَر رضي الله عنهما، ولفظه: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الأَرْضِ شَيْئاً بِغَيْرِ حَقِّهِ؛ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ».

(١) أي: الرَّجَم - العَلَم -.

السَّابِعَةُ: الفَرْقُ بَيْنَ لَعْنِ المُعَيَّنِ، وَلَعْنِ أَهْلِ المَعَاصِي عَلَى سَبِيلِ العُمُومِ.

الفَرْقُ بين لَعْنِ المُعَيَّن وأهل المعاصي عموماً

(السَّابِعَةُ: الفَرْقُ بَيْنَ لَعْنِ المُعَيَّنِ، وَلَعْنِ أَهْلِ المَعَاصِي عَلَى سَبِيلِ العُمُومِ) يعني: أنَّ بينهما فَرْقاً، فلَعْنُ الفُسَّاق جائز؛ ولَعْنُ الفاسق الفلاني:

- منهم مَنْ مَنَعَها - ومنهم: الشَّيخ[١] -؛ وذلك أنَّه لا يُعلَم ما مات عليه.

- ومنهم مَنْ جوَّزها[٢].

صدور اللَّعْن من اللَّه حقيقة

واللَّهُ سبحانه يَلْعَن مَنْ يَستحقُّ اللَّعْنَ، فما جاء أنَّ اللَّه لَعَنَه فإنَّه يُفيدُ أنَّه صَدَر لَعْنٌ من اللَّه، وفي هذا الحديث صَدَر اللَّعْنُ من الرَّسُولِ ﷺ لهؤلاء.

وكَثيرٌ من الشُّرَّاح[٣] يقول: معناه: الطَّرد والإبعاد عن مَظانِّ

(١) منهاج السُّنَّة النَّبويَّة (٤/ ٥٦٩).
والمراد بالشَّيخ: ابن تيميَّة، وهو: أبو العبَّاس تقيُّ الدِّين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السَّلام، الحرَّانيُّ، ثمَّ الدِّمشقيُّ، الحنبليُّ، المشهور بـ«شيخ الإسلام»، ولد سنة (٦٦١هـ)، كان إماماً مُتبحِّراً في الفنون، فقيهاً، أُصوليّاً، مُحدِّثاً، مُفسِّراً، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٧٢٨هـ). طبقات علماء الحديث (٤/ ٢٨٥)، ذيل طبقات الحنابلة (٤/ ٤٩١).

(٢) كابن الجَوزيِّ وغيره. الآداب الشَّرعيَّة (١/ ٢٦٩).

(٣) كالنَّوويِّ في شرح صحيح مسلم (٩/ ١٤٠)، وابن العطَّار في العدَّة شرح العمدة (٣/ ١٥٣٠)، والفاكهاني في رياض الأفهام (٣/ ٢٦٢)، والطِّيبي في شرح المشكاة (٤/ ١٢٣٠)، وابن حجر في فتح الباري (٩/ ٤٤٠)، والعيني في عمدة القاري (١/ ٢٠٣).

الثَّامِنَةُ: هَذِهِ القِصَّةُ العَظِيمَةُ، وَهِيَ: قِصَّةُ الذُّبَابِ.

التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ؛ بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصاً مِنْ شَرِّهِمْ.

العَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشِّرْكِ فِي قُلُوبِ المُؤْمِنِينَ، كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى القَتْلِ، وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طَلِبَتِهِمْ، . . . . .

الرَّحمة، والشَّيخ يقول: لا مانع من أنْ يَلْعَن مَنْ يستحق اللَّعْن[1].

عَظَمة القصَّة في بيان الفَرْقِ بين التَّوحيد والشِّرك

(الثَّامِنَةُ: هَذِهِ القِصَّةُ العَظِيمَةُ، وَهِيَ: قِصَّةُ الذُّبَابِ) المُسْتَقْذَر، فإنَّها قصَّة عظيمة عجيبة؛ كونه دخل بسببه رَجلٌ الجَنَّة، ورجلٌ دخلَ النَّار، وهذا كلُّه ليس لشأن الذُّباب؛ بل للفرق بين التَّوحيد والشِّرك.

الأوَّل قرَّب ذباباً تخلُّصاً من شرِّهم فدخل النَّار

(التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ) أي: الأوَّل (دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ) يعني: ابتداءً؛ (بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصاً مِنْ شَرِّهِمْ) فإنَّه ما كان مِنْ صنيعه، ولا مِنْ بالِهِ، لكن لَمَّا أكرهوه فَعَله تَخلُّصاً مِنْ شرِّهم.

صَبَر المؤمنُ على القتل لمعرفته بقُبْح الشِّرك

(العَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشِّرْكِ فِي قُلُوبِ المُؤْمِنِينَ) وأنَّهم أَشدُّ شيءٍ نُفْرةً منه، يعني: عِظَم نُفْرَتِهم منه، واستقباحِهم له.

(كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى القَتْلِ، وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طَلِبَتِهِمْ) مِن

---

(١) الفتاوى الكبرى (٦/ ٥٠٣).

مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا إِلَّا العَمَلَ الظَّاهِرَ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِراً لَمْ يَقُلْ: «دَخَلَ النَّارَ فِي ذُبَابٍ».

عِظَمه أنَّ أحدَهم يَسْخُو[1] بنفسِه دون أن يقع في الشِّرك (مَعَ كَوْنِهِمْ) ما طلبوا تغيير العقيدة؛ (لَمْ يَطْلُبُوا إِلَّا العَمَلَ الظَّاهِرَ) وهم لا يُريدُون الباطن ولا يعلمون عنه؛ بل يَستدلُّون به، فهذا الرَّجُل أَرْخَصَ بمُهْجَتِه[2] وبَذَلها عن تَرْكِ هذا العمل القبيح الظَّاهر، فدلَّ على عِظَمِ شَأنِه عندهم، وأنَّه يَصبر على سَفْك الدَّم ولا يقع فيه، وفي الحديث: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ».

الرَّجُل كان مسلماً قبل تقريبه الذُّباب فدخل النَّار بسببه

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمٌ) قبل تَقْريبه الذُّباب؛ (لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِراً لَمْ يَقُلْ: «دَخَلَ النَّارَ فِي ذُبَابٍ»)؛ لأنَّه لو كان كافراً لقال: دخل النَّار بكُفرِه؛ بل قال: دخل النَّار بتَقْرِيبِه؛ فإنَّ الفاء[3] فاء السَّبب هنا، (فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ؛ فَدَخَلَ النَّارَ).

---

(١) أي: يَجُود. الصِّحاح (٦/ ٢٣٧٣).

(٢) أي: رُوحِه. الصِّحاح (١/ ٣٤٢).

(٣) في قوله: «فدخل».

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «الجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ».

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ القَلْبِ هُوَ المَقْصُودُ الأَعْظَمُ حَتَّى عِنْدَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ.

قُرْبُ الجَنَّة والنَّار

(الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «الجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ») وذلك أنَّهما رجلان كلٌّ منهما خرج لمقصِدٍ من المقاصد، ولا حصل ببال واحدٍ شيء، ولم يرجع أحدهما إلَّا وقد استوجب النَّار، والآخر الجَنَّة - خَرَجَا مَخْرَجاً واحداً؛ أحدُهما استوجب فيه الجَنَّة، والآخر النَّار -.

أعمال القلوب أهمُّ من أعمال الجوارح

(الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ القَلْبِ هُوَ المَقْصُودُ الأَعْظَمُ) فإنَّ أعمال القلوب أهمُّ من أعمال الجوارح؛ فإنَّ أعمال الجوارح شُرِعت لتوقيرِ ما في القلوب وتحقيقِه، وإنَّما الجوارح أعمالها دلالاتٌ ومصحِّحات، فأعمال القلوب أفضلُ من أعمال الجوارح؛ لأنَّ أساسَها القلب؛ ولهذا يُثاب على النِّيَّة من دون عمل، ولا ينعكس، فالمقصود لذاته هو عمل القلب.

الاستدلال بأعمال الجوارح على ما في القلوب

(حَتَّى عِنْدَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ) حتَّى عبدة الأوثان يعرفون ذلك، ويفقهون هذا الفقه في هذه المسألة، وهم لا غرض لهم في

. . . .

الذُّباب، ولا لهم معرفة بما في قلبه، فاستدلُّوا بالذُّباب على ذلك.



بَابٌ لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ

مناسبة الباب لِمَا قبله

لَمَّا ذكر الذَّبْحَ لغير اللَّه ذَكَر حُكمَ هذه المسألة؛ لكونها وسيلة إلى ذلك.

شرح التَّرجمة

(بَابٌ لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ) يعني: لا يجوز للمُوحِّد أن يذبح للَّه بمكان يَذبح فيه أهل الشِّرك لغير اللَّه:

- لِمَا في ذلك من المُشابَهة الظَّاهرة للمشركين في المكان، فإنَّ مشابهتهم مَمنوعةٌ، قال ﷺ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»[(١)]، وهذه القاعدة هي التي صنَّف من أَجلِها شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ كتاب «اقتضاء الصِّراط المستقيم» - الذي هو من أنفس ما صُنِّف -، فالمُشابَهة لهم في الظَّاهر تَستدعِي المُشابَهة في الباطن.

- ولِمَا فيه من تذكير مَا نُسِي، وإحياءٍ لِمَا خَمَد من نار الشِّرك، فيكون وسيلة إلى وجود الشِّرك ورُجوعِه، وسدُّ الذَّرائع من أهمِّ ما جاءت به الشَّريعة.

فصار فيه عِلَّتان.

---

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (٥١١٥)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًاۚ﴾ الآيَةَ.

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًاۚ﴾ الآيَةَ).

شرح مفردات الآية

أوَّل الآية: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسْجِدًا ضِرَارًا﴾ أي: مضارَّة ببنائه لأهل مسجد قُباء[1]، ﴿وَكُفْرًا﴾ باللَّهِ ورَسولِه، ﴿وَتَفْرِيقًا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ وتفريقاً لجماعة المؤمنين، ﴿وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُۚ﴾ وهو: أبو عامرٍ الفاسق[2].

قصَّة مسجد الضِّرار

وقصَّة هذا المسجد: أنَّ جماعةً من المنافقين طلبوا بناءه للَّيلَة الشَّاتيَة - ومقصدهم في ذلك باطل؛ وذلك أنَّهم كاتبوا أبا عامر الفاسق، فأمرهم أن يتخذوا له حِصْناً، وكان يُراسِل هؤلاء أنَّه يأتي بأجنادٍ فيُخرِج النَّبيَّ ﷺ ومَنْ معه -، وطلبوا من النَّبيِّ ﷺ أن يُصلِّيَ فيه؛ رجاء بركة صلاته، وكان عند غَزوتِه لتَبُوك[3]،

(١) مسجد قُباء: يقع جنوبَ المسجد النَّبويِّ، يبعد عنه ثلاثة (٣) كيلومترات. المعالم الأثيرة (ص٢٥٢).

(٢) هو: أبو عامر عبد عَمْرو بن صيفيِّ بن مالك، أحد بني ضُبَيْعة، كان يُسمَّى في الجاهليَّة: «الرَّاهب»، فَسمَّاه رسول اللَّه ﷺ: «الفاسق». تاريخ الطَّبريِّ (٢/ ٥١١)، البداية والنِّهاية (٥/ ٣٥٦).

(٣) وهي: الغزوة التي وقعت في السَّنَة التَّاسعة من الهجرة النَّبويَّة، وكانت آخر غَزَوات النَّبيِّ ﷺ، وسبَبُها: أنَّ النَّبيَّ ﷺ عَلِم أنَّ الرُّومَ تَعُدُّ العُدَّة لغزو المدينة المنوَّرة، فخرج لمُلاقاتِهم وخرج معه جيشٌ كبيرٌ من المسلمين؛ نحواً من ثلاثين ألفاً، فعسكر ﷺ في تبوك عشرة أيَّام، ولم يَقدَمْ عليه الرُّوم، فرجع إلى المدينة ولم يتقاتلا. السِّيرة النَّبويَّة لابن هشام (٢/ ٥١٥).

وتَبُوك: مدينةٌ شمالَ غربِ المدينة المنورة، تبعد عنها ست مئة وعشرين (٦٢٠) =

. . . .

فوعدهم بعد القُفُولِ[(١)] مِنْ تَبُوك أَخذاً منهم بالظَّواهر، فلَمَّا قَفَل راجعاً أنزل اللَّه فيهم هذه الآية.

نُهي عن الصَّلاة في مسجد الضِّرار لتأسيسه على مقصدٍ باطل

(﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾) نَهى اللَّه تعالى نبيَّه ﷺ أن يُصلِّيَ في مسجد الضِّرَار أبداً، الذي أُسِّس على النِّفاق، والمُحادَّة للَّه ورسوله، والإرصاد لِمَنْ حارب اللَّهَ ورسولَه من قبل، وهو ﷺ لو صلَّى لا يُصلِّي إلَّا للَّه، فلمَّا نزلت عليه؛ بعَثَ مَنْ يَهدِمُه قبل أن يَدخُل المدينة، ويُشعِلُه ناراً[(٢)].

المبادرة إلى إزالة المنكرات

ففيه: المُبادَرة إلى إزالة ما يوجد من المُنكَرات، وقد استفاد منه أهل العلم أنَّ أساسات الشِّرك لا تَبْقَى ولو ساعة[(٣)]، كما طَالَبَ أهلُ الطَّائف[(٤)] من النَّبيِّ ﷺ أَنْ يُبقِيَ اللَّات، فأَمَرَهم بهَدْمِها[(٥)]، فهذا هديُه ﷺ، لم يُقرَّهم على ذلك شيئاً من الزَّمان.

= كيلومتراً. معجم ما استعجم (١/ ٣٠٣)، معجم البلدان (٢/ ١٤)، معجم المعالم الجغرافية (ص٥٩).

(١) أي: الرُّجوع. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٩٣).

(٢) تفسير الطَّبريِّ (١١/ ٦٧٢)، البداية والنِّهاية (٧/ ١٨٧).

(٣) إغاثة اللهفان في مصايد الشَّيطان (١/ ٣٨٠)، زاد المعاد (٣/ ٥٠٠).

(٤) الطَّائف: مدينةٌ شرقَ جنوبِ مكَّة المكرمة، تبعد عنها تسعين (٩٠) كيلومتراً. معجم البلدان (٤/ ٨)، أطلس الحديث النَّبويِّ (ص٢٤٤)، المعالم الأثيرة (ص١٧٠).

(٥) رواه ابن شَبَّة في تاريخ المدينة (٢/ ٥٠١).

. . . .

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

ومُطابَقَة الآية للتَّرجمة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ من المَعلومِ أنَّه لو صلَّى فيه فإنَّه إنَّما يصلِّي للَّه، ولكن لَمَّا كان مُؤسَّساً على هذه النِّيَّة الخبيثة نُهِي عن الصَّلاة فيه؛ فدلَّ ذلك على أنَّ الأمكنةَ المُعدَّةَ لمُحادَّة اللَّه ورسوله لا تجوز الصَّلاة فيها، فكذلك الأمكنة المُعدَّة للذَّبح لغير اللَّه لا يجوز الذَّبْح للَّه فيها؛ بطريق القياس.

فيكون في الآية أصلٌ؛ وهو: أنَّ كلَّ مَوْضعٍ يُعبَد فيه غير اللَّه؛ يُنهى المؤمن أنْ يَعبُدَ اللَّه فيه؛ إذا كان مَوْضِعاً مُعدّاً للباطل، فتكون النِّيَّة مُؤثِّرةً فيه المَنْع، وهذا ما لم يُقصَد إظهار شعائر الإسلام؛ كمسجد الطَّائف، فإنَّه عَكْسُ ما كان يُفعَل أوَّلاً.

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه قَالَ: «نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلاً بِبُوَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟ قَالُوا: لَا.

قَالَ: هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟ . . . .

(عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه قَالَ: «نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلاً بِبُوَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟) الوَثَن: اسمٌ لِمَا عُبِد من دون اللَّه من أيِّ شيء كان، وهو أَعمُّ من الصَّنَم.

الفَرْقُ بين الوَثَن والصَّنَم

والصَّنَم: اسمٌ لِمَا نُحِتَ على صورة، وعُبِد من دون اللَّه.

وقيل: إنَّ معناهما واحد[1]؛ لكنَّ التَّفريقَ أحسن.

لم يستفصل النَّبيُّ ﷺ عن النِّيَّة لعدم اعتبارها

اسْتَفْصَلَه ﷺ عن المكان، ولم يَسْتَفْصِلْه عن نيَّته وقَصْده - أتريد اللَّه أو غيره؟ -؛ فدلَّ على أنَّه لا عبرة بالنِّيَّة هنا.

معنى العِيد

(قَالُوا: لَا، قَالَ: هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟) العيد: اسمٌ لِمَا يُعتاد مَجيئُه ويَتكرَّر بعَوْد السَّنَة، أو الشَّهر، أو الأسبوع.

استفصال المفتي عندما تحفُّ القرائن

واسْتِفْصالُه الرَّجُل هو لِمَا يُوهِمُه تخصيص ذلك المكان، فيدلُّ على الاسْتِفْصال عندما تحفُّ القرائن.

---

(١) لسان العرب (١٢/ ٣٤٩).

قَالُوا: لَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا.

(**قَالُوا: لَا**) فلمَّا كان خالياً من ذلك أذن فيه: (**فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ**[1]**، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا**).

مواضع الشِّرك الباقي اسمها لا يجوز التَّعبُّد للَّه فيها

وهذا السَّائل إنَّما سأله بعد حجَّة الوَدَاع[2]، ومن المعلوم أنَّ الأمكنةَ إذ ذاك خاليةٌ من ذلك، فيكون المراد: أنَّه ولو بعد زواله، فالمَحذُور باقٍ بحالِه.

لا يجوز الوفاء بنَذْر المعصية ولا كفارة فيه

ودلَّ - أيضاً - على أنَّ نَذرَ المعصية لا يُوفَى به؛ ولو كان قصده حسناً.

ودلَّ على أنَّ النَّاذِرَ لشيءٍ فيه شرك - ولو بعد زوالِه - أنَّه لا يجوز وَفاؤُه بنَذْره، ولا كفَّارة في ذلك، ولا ينعقد؛ لأنَّه فاعلٌ معصية، وهو ذَريعَةٌ إلى الشِّرك.

---

(١) كتاب الأَيْمان والنُّذُور، باب ما يُؤمَر به من وفاء النَّذْر، رقم (٣٣١٣).

(٢) كما جاء في روايةٍ عند أبي داود، رقم (٣٣١٤)، من حديث ميمونة بنت كَرْدَم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

. . . .

وكذلك المُصلِّي في المَوْضِعِ المَنهيِّ عنه - كمَقْبَرة - ذَريعَةٌ إلى الشِّرك.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

ووجه دلالة الحديث: أنَّه مَمنوعٌ الذَّبْح في المكان الذي يُذبح فيه لغير اللَّه.

الحاصل من الآية والحديث

فالحاصل من الآية: أنَّ الأمكنةَ المُعدَّةَ لمُحارَبة اللَّه ورسوله لا يُصلَّى فيها، فكذلك لا يُذبَح للَّه بمكان يُذبَح فيه لغير اللَّه؛ بطريق القياس.

ومن الحديث: أنَّه مَمنوعٌ الذَّبْح للَّه بمكان يُذبَح فيه لغير اللَّه، وفاعلُه عاصٍ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

تفسير الآية ووجه دلالتها للتَّرجمة

(الأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾) وأنَّه نهيٌ للنَّبيِّ ﷺ أنْ يُصلِّيَ في مسجد الضِّرار المُؤسَّس على النِّيَّة الخَبيثَة، ومن المعلومِ أنَّها[1] للَّه، ولكن لَمَّا كان مُؤسَّساً على هذه النِّيَّة الخبيثة أثَّر منعاً في الصَّلاة، فدلَّ للتَّرجمة، وأنَّه لا يُعبَد اللَّه في الأمكنة التي يُعبَد فيها غيره، وهذا أحد المشابَهات، فالمُشابَهَة أنواع: زمان، ومكان، قال ﷺ: (هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟)؛ فهذا مكانٌ، ومُشابَهَةٌ أيضاً[2]، فصار حُكْمُه المَنْعَ منه، «بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»[3]، وهذه القاعدة التي ألَّف لها الشَّيخ «اقتضاء الصِّراط المستقيم»، المُؤَلَّفَ المَشهورَ النَّفِيس.

أنواع المُشابَهة

---

(١) أي: صلاتَه.

(٢) أي: فهذا المكان ممنوعُ الذَّبح فيه؛ لأنَّه مكانٌ يَحرُم الذَّبح فيه لحديث الباب، ويَحرُم أيضاً لأجل مشابهة المشركين.

(٣) سبق تخريجه (ص٣٢).

الثَّانِيَةُ: أَنَّ الـمَعْصِيَةَ قَدْ تُؤَثِّرُ فِي الأَرْضِ، وَكَذَلِكَ الطَّاعَةُ.

الثَّالِثَةُ: رَدُّ المَسْأَلَةِ المُشْكِلَةِ إِلَى المَسْأَلَةِ البَيِّنَةِ؛ لِيَزُولَ الإِشْكَالُ.

أَثَرُ المعصية في الأرض ومثال ذلك

(الثَّانِيَةُ: أَنَّ المَعْصِيَةَ قَدْ تُؤَثِّرُ فِي الأَرْضِ) لكونِ بقعةٍ لا فرقَ بينها وبين غيرها من هذه البقاع فيَلبسُها نَقْصٌ، وهذا من شُؤْم المعصية، تُؤثِّر حتَّى في غير العامل؛ تجد أرضاً كغيرها يُصلَّى فيها، طَهوراً، ثمَّ يُعبَد غير اللَّه فيها؛ فتحرُم الصَّلاة فيها، تُؤثِّر شرّاً بوجود المعصية، فوَّتها[1] آثاراً دِينيَّة شَرعيَّة؛ بأن تكون مَنهيّاً عن العبادة فيها، وحِسيّاً بأَنْ تُمحَقَ البركة من ذلك المكان، ولا يزال أهلها يُصيبهم ما يُصيبها؛ ولهذا مواطن المُهلَكين بالمعاصي أَعدَمُ البلاد ساكناً - موحشةٌ -؛ من أجل معاصي اللَّه فيها.

أَثَرُ الطَّاعة في الأرض ومثال ذلك

(وَكَذَلِكَ الطَّاعَةُ) تُؤثِّر خيراً وفَضْلاً لم يكن موجوداً قبل وجود الطَّاعة، تُؤثِّر في البقاع فضلاً وشرفاً؛ كالمسجد.

قاعدة: رَدُّ المسألة المُشكِلة إلى المسألة البَيِّنة

(الثَّالِثَةُ: رَدُّ المَسْأَلَةِ المُشْكِلَةِ إِلَى المَسْأَلَةِ البَيِّنَةِ؛ لِيَزُولَ الإِشْكَالُ) هذه قاعدة فقهيَّة: يُحتمَل أنَّه كذا أو كذا؛ تَخصيصُ الأرض فيه إشكال، وبعد الاسْتِفْصَال تَبيَّن الأمر، والنَّبيُّ ﷺ ردَّ ما فيه الإشكال إلى ما فيه البيان، وهو الاسْتِفْصَال؛ فلَمَّا بيَّن قال: **(أَوْفِ بِنَذْرِكَ)**.

---

(١) أي: شؤم المعصية.

الرَّابِعَةُ: اسْتِفْصَالُ المُفْتِي إِذَا احْتَاجَ إِلَى ذَلِكَ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ تَخْصِيصَ البُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا خَلَا مِنَ المَوَانِعِ.

الاسْتِفْصَال عند الحاجة

(**الرَّابِعَةُ: اسْتِفْصَالُ المُفْتِي إِذَا احْتَاجَ إِلَى ذَلِكَ**) الاسْتِفْصَال؛ ينبغي للمُفتِي أن لا يُفتِيَ المُسْتَفْتِيَ إلَّا بعد أن يَسْتَفْصِل، ولا يُفتي في الحال مع الإشكال؛ بل لا يفتي إلَّا مع الاسْتِفْصَال.

إباحة تخصيص بقعة بالنَّذْر إذا خلا من الموانع

(**الخَامِسَةُ: أَنَّ تَخْصِيصَ البُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا خَلَا مِنَ المَوَانِعِ**) لكن أكثر ما فيه أنَّه مباح، إذا قصد مَوْضِعاً نذَرَ فيه فهو سائغٌ فقط، فهو يجوز لنذره.

النَّبيُّ ﷺ أنكر على ذلك الرَّجُل[١] تخصيصه «بُوَانَة»[٢] دون غيرها، فدلَّ على أنَّه إذا كان لا مَحذُور فلا يُمنَع، إلَّا إذا كان

---

(١) ابتداءً.

(٢) بوانة: ماءٌ بـ «حَضَنٍ»، وحَضَن: جبلٌ أسودُ شمالَ شرقِ الطَّائف، يبعد عنه مئة وستين (١٦٠) كيلومتراً، وهو أوَّلُ حدود نجد وأنت خارج من الحجاز، و«حَضَنٌ» يُسمَّى أيضاً: «ضِلْع البُقوم». مُصَنَّف عبد الرَّزَّاق (٨/ ٤٦٤)، معجم ما استعجم (١/ ٢٨٣)، الجبال والأمكنة والمياه (ص٦٢)، الأمكنة لنصر الإسكندريِّ (١/ ٢١٤)، معجم البلدان (٢/ ٢٧١)، معجم المعالم الجغرافيَّة (ص١٠٢)، المعالم الأثيرة (ص٥٤).

وقيل بُوَانة: جبل صغير وراء ينبع، جنوب أملج، يبعد عنها ثلاثين (٣٠) كيلومتراً. معجم ما استعجم (١/ ٢٨٣)، الجبال والأمكنة والمياه (ص٦٢)، المعالم الأثيرة (ص٥٤).

السَّادِسَةُ: المَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ؛ وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.

السَّابِعَةُ: المَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تِلْكَ البُقْعَةِ؛ لِأَنَّهُ نَذْرُ مَعْصِيَةٍ.

مَحذُور، فإذا كان المكان غير مكان طاعةٍ فلا يلزم[١].

مِنْ موانع النَّذْر: بقاء اسم الوَثَن والعِيد ولو بعد زواله

(**السَّادِسَةُ: المَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ؛ وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ**) إشارة إلى أنَّه مَعلومٌ أنَّه قد خلا من ذلك، فيكون مراده: ولو في حال الجاهليَّة، وإلَّا وقت الاسْتِفسار ليس فيه شيء؛ فدلَّ على أنَّه يُمنَع ولو بعد زواله إذا كان الاسم باقياً.

(**السَّابِعَةُ: المَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ**) ولو بعد زواله، والحديث ظاهرٌ في ذلك؛ لأنَّ السَّائلَ للنَّبيِّ ﷺ إنَّما سَأَلَه في السَّنَة العاشرة، ومكَّة لا وَثَن فيها ولا عيد، فدلَّ على أنَّ ذلك بعد الزَّوال مع بقاء الاسم، فالمَنْع نظير ما لو كان باقياً الوَثَن والعيد - مُستعملَيْن -.

تحريم الوفاء بنَذْر المعصية

(**الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تِلْكَ البُقْعَةِ؛ لِأَنَّهُ نَذْرُ مَعْصِيَةٍ**) والحديث ظاهرٌ في ذلك؛ لقوله: (**فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ**)، فإنَّه يدلُّ على أنَّه لو كان فيها وَثَنٌ أو عيدٌ أنَّ

---

(١) أي: الوفاء.

التَّاسِعَةُ: الحَذَرُ مِنْ مُشَابَهَةِ المُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِمْ، وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ.

العَاشِرَةُ: لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: لَا نَذْرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ.

الرَّسُولَ ﷺ يَمْنعُه، وأنَّه من نَذْر المعاصي.

التَّحذير من مُشابهة المشركين في أعيادهم ولو لم يُقْصَد ذلك

(**التَّاسِعَةُ: الحَذَرُ مِنْ مُشَابَهَةِ المُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِمْ**) وذلك أنَّ الرَّسولَ ﷺ اسْتَفْصَل الرَّجُل في جواز الوفاء بنَذرِه؛ فقال: (**هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟**).

(**وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ**) فلا أثر للمقصد، فلا يُفرَّق في الحُكم؛ حَسُنَ قصدُه أو ساء، فإنَّ الإنسانَ ممنوعٌ من مُشابَهَتِهم في الأعياد والمكان - زمانيَّة أو مكانيَّة -.

أعياد المسلمين

فالمسلمون لا أعياد لهم إلَّا العيدان اللَّذان جاء بهما الشَّرع، ولهم عيدٌ أسبوعيٌّ، فهذه هي الأعياد الشَّرعيَّة التي جاءت بها الشَّريعة المُحمَّديَّة.

ولهم أعيادٌ مكانيَّة، وهي: عَرَفَة.

ولا يُجَدَّد عيدٌ كما يُجَدِّد بعضُ أهل المِلَل كلَّ زمانٍ أعياداً.

التَّحذير من نَذْر المعصية

(**العَاشِرَةُ: لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ**) يُفيدُ أنَّه لا يَنذر؛ للحديث.

تحريم النَّذْر فيما لا يَملكُه

(**الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: لَا نَذْرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ**) يَنذر ذبح طيرٍ في الهواء، أو سمكاً في ماء؛ لا يجوز له أن يَنذره.



بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ

بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ

شرح التَّرجمة

(بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ) المراد بالشِّرك هنا: الشِّرك الأكبر، النَّاقض للإسلام، والنَّاقل عن المِلَّة، كما يأتيك أدلَّتُه من الكتاب والسُّنَّة.

وتقدَّم لك[1] أنَّ الشِّركَ قسمان: أصغر، وأكبر ناقل عن المِلَّة، وأنَّ الأكبرَ هو: تسوية غير اللَّه باللَّه فيما هو من خصائص اللَّه.

تعريف النَّذْر لغة وشرعاً

(النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ) النَّذْر في اللُّغة: الإيجاب؛ من قول العرب: نَذَرْتُ دَمَ فلان؛ إذا أوجبته[2].

وفي الشَّرع: إيجاب المُكلَّف على نفسِه ما ليس واجباً عليه شرعاً؛ تعظيماً للمَنْذُور له[3].

النَّذْر عبادة فصَرْفُه لغير اللَّه شرك

وهو عبادة من العبادات، والدَّليل على أنَّه عبادة ما يأتيك من الأدلَّة، وإذا عَرَفْنَا من الأدلَّة - من الآيات والأحاديث - أنَّه عبادة؛ عَلِمْنا أنَّ صَرْفَه لغير اللَّه شرك، كالذين يَنذرون للأموات

---

(١) (ص٥).

(٢) مقاييس اللغة (٥/ ٤١٤)، تاج العروس (١٤/ ١٩٨).

(٣) شرح منتهى الإرادات (٣/ ٤٧٢).

. . . .

والغائبين - من الفُرُش والنُّقُود والأكسية ونحو ذلك - رجاء شفاعتهم وتقريبهم إلى اللَّه زُلفى، يكونون مشركين لصَرْفِهم هذه العبادة لغير اللَّه.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذۡرِ﴾.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذۡرِ﴾) هذه الآية الكريمة في سياق مَنْ أثنى اللَّهُ عليهم مِن أصفيائه، أثنى عليهم بصفاتٍ عديدة، فثناؤه عليهم يدلُّ على أنَّه عبادة؛ إذ لا يُثنِي على معصية؛ بل يَمْقُت عليها، ولا يُثنِي على ما خُيِّر فيه؛ بل لا يُثنِي إلَّا على ما هو محبوب له، فثناؤُه على المُوفِين بالنَّذْرِ يدلُّ على أنَّ ذلك عبادة.

﴿وَيَخَافُونَ يَوۡمٗا كَانَ شَرُّهُۥ مُسۡتَطِيرٗا﴾ منتشراً عظيماً، وهو يوم القيامة.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾.

قَرْنُ النَّذْرِ بالنَّفقة يدلُّ على أنَّه عبادة

(وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ﴾) قَرَن النَّذْر بالنَّفقة، وهذا يدلُّ على أنَّ النَّذْرَ عبادة، كما أنَّ النَّفقةَ التي يُبتغى بها وجه اللَّه عبادة.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

وقوله: (﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾) قال المُفسِّرون: «يعني: فيُجازِيكم عليه»[(١)]؛ فدلَّت الآية على أنَّ النَّذْرَ عبادة، كما أنَّ النَّفقة عبادة؛ وأنَّه يُثاب عليها، فإنَّ الجَزاء بالثَّواب لا يقع إلَّا على العبادات، فدلَّ على أنَّ النَّذْرَ عبادة.

المراد بالنَّذْرِ في الآية: نَذْر الطَّاعة

والمراد هنا: نَذْر الطَّاعة، لا نَذْر المُجازاة المذكور في حديث: «فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ»[(٢)].

---

(١) تفسير الطَّبريِّ (٥/ ١٣)، تفسير البغوي (١/ ٣٧٤)، زاد المسير (١/ ٢٤٣).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب القَدَر، باب إلقاء النَّذْر العبد إلى القَدَر، رقم (٦٦٠٨)، ومسلم، كتاب النَّذْر، باب النَّهي عن النَّذْر وأنَّه لا يردُّ شيئاً، رقم (١٦٣٩)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولفظه: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَخِيلِ».

وَفِي الصَّحِيحِ: عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ».

(وَفِي الصَّحِيحِ[١]: عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ»).

منطوق الحديث ومفهومه دَلَّ على أنواع النَّذْر

هذا الحديث اشتمل بمَنْطُوقِه على نوعين من أنواع النَّذْر، وبمَفْهُومِه على زيادةٍ على الاثنين.

نوعان من النَّذْر بمنطوق الحديث

فالمذكوران بالمَنْطُوق هما: نَذْر الطَّاعة، ونَذْر المعصية.

النَّوع الأوَّل: نَذْر الطَّاعة وهو قسمان

نَذْر الطَّاعة؛ ذَكَره بقوله: **(مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ)**، فهذا يُفيدُ أنَّه يَتعيَّن على النَّاذِر فعله، ويَلزمُه حيّاً وميِّتاً، ولا يَخرُج منه لا بكفَّارة ولا غيرها، فكونه يجب على النَّاذِر يدلُّ على أنَّه طاعة.

القسم الأوَّل: ما كان واجباً بأصل الشَّرْع وواجبٌ الوفاء به اتِّفاقاً

فمَنْ نَذَر ما جنسُه واجب؛ كالصَّلاة والصوم والحج والعمرة ونحوها، فإنَّه يجب عليه؛ لأنَّ هذا جنسُه واجبٌ بأصل الشَّرع عند الأئمَّة الأربعة[٢].

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الأَيْمان والنُّذُور، باب النَّذْر في الطَّاعة، رقم (٦٦٩٦).

(٢) حاشية ابن عابدين (٣/ ٧٣٥)، مواهب الجليل (٣/ ٣١٨)، روضة الطَّالبين (٣/ ٣٠١)، الكافي لابن قدامة (٤/ ٤٢٢).

. . . .

القسم الثَّاني: ما ليس واجباً بأصلِ الشَّرع وواجبٌ الوفاء به عند الجمهور

وما ليس واجباً بأصلِ الشَّرع؛ كالاعتكاف، أو أنْ يَنذِر صلاة ركعتين، أو صيامَ يومٍ، أو يَنذِر الصَّدقة بكذا من المال؛ فإنَّه يجب عليه الوفاء عند الجمهور(١).

وأبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ(٢) يرى: أنَّه إن كان واجباً بأصل الشَّرع، وإلَّا فلا(٣).

والحُجَّة مع الجمهور، وأنَّه يجب عليه الوفاء به؛ لقوله: **(مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ)**؛ فإنَّه دَلَّ على أنَّ ما جنسُه واجبٌ بأصله أَولى، ولا يختصُّ بما جنسُه واجبٌ بأصل الشَّرْع؛ بل يَعمُّ ما أصله واجب، وما ليس واجباً بأصلِ الشَّرع.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فعَلِمْنا أنَّ نَذْرَ الطَّاعة يجب الوفاء به في حال الحياة، وبعد الممات يَتعلَّق بذمَّته، فيُفعَل عنه لوجوبه في ذِمَّته؛ فدلَّ على أنَّه عبادة؛ الأمرُ به ولزومُه إيَّاه وعدمُ انفكاكه منه دالٌّ على أنَّه عبادة؛ فإذا دَلَّ على أنَّه عبادة؛ عَرَفْنَا أنَّ صَرْفَه لغير اللَّه شرك

---

(١) المغني (١٠/ ٤).

(٢) هو: أبو حنيفة النُّعمان بن ثابت بن زُوطَى التَّيميُّ مولاهم، الكوفيُّ، ولد سنة (٨٠هـ)، إمام أهل العراق، وأحد أئمَّة المذاهب الأربعة، قويُّ الحُجَّة، إليه المنتهى في الفقه والتَّدقيق، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١٥٠هـ). سير أعلام النُّبلاء (٦/ ٣٩٠)، الوافي بالوفيات (٢٧/ ٨٩).

(٣) الدُّرُّ المختار (٣/ ٧٣٥).

. . . .

أكبر، كالذين يَنذرون الشُّموع أو القُرُوش والأثمان[١] ونحو ذلك، فهذا شرك أكبر.

النَّوع الثَّاني: نَذْر المعصية

والنَّذْر الثَّاني: نَذْر المعصية، المذكور بقوله: **(وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ)**، أفاد أنَّ نَذْرَ المعصية لا يجوز، ويدلُّ على أنَّه إذا نَذَر معصيةً فلا يجب الوفاء به؛ بل يجب عليه أنْ يَحْنَث.

هل نذر المعصية لغوٌ أو منعقد؟

واختُلف هل نذر المعصية لغوٌ أو منعقد؟

المشهور هو الثَّاني[٢]، وجاء في الحديث: «لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ»[٣].

صحَّة النَّذْر في المباح

وأمَّا بقيَّة أنواعه فدلَّ عليها عُمُوماً وإجمالاً - وإنْ كان غير تصريح -؛ فهذا دَلَّ على أنَّ النَّذْرَ غير الطَّاعة والمعصية لا يجب

---

(١) أي: الذَّهب والفضَّة.

(٢) وهو مذهب الحنفيَّة والحنابلة، واختيار شيخ الإسلام، قال شيخ الإسلام: «ظاهر مذهب أحمد لزوم الكفَّارة، وكذلك مذهب أكثر السَّلَف». المبسوط (٨/ ١٤٢)، نقد مراتب الإجماع (ص٣٠١)، المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٥/ ١٤٥)، منتهى الإرادات (٥/ ٢٥٣).
والقول الأوَّل - أنَّه لغو -: مذهب مالك والشَّافعيِّ. الرِّسالة لابن أبي زيد (ص٨٧)، تحفة المحتاج (١٠/ ٨١).

(٣) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٦٠٩٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

. . . .

عليه، ولا وجوب التَّرك[١]؛ فكانت بقيَّة أقسام النَّذْر مدلولاً عليها بهذا الحديث، إلَّا أنَّه بالحُكْم الذي هو عدم الوجوب أو التَّحريم، فصار صاحبها إذا نَذَر مُخيَّراً بين الإيفاء وعَدَمِه.

فالنَّذْر في المباح - لا طاعة ولا معصية -، ليس واجباً أنْ يفعلَه وليس بحرامٍ أنْ يفعلَه، فيكون صحيحاً، لكن لا يجب الوفاء به ولا يحرم؛ فإنَّ امرأةً قالت: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى رَأْسِكَ بِالدُّفِّ، فَقَالَ: أَوْفِي بِنَذْرِكِ»[٢]، فالدُّفُّ مُباحٌ للنِّساءِ في العرس ونحوِه، فأَمْرُ الرَّسُول ﷺ بالوفاء يدلُّ على أنَّه يَصِحُّ نَذْر هذا المباح.

الحاصل من الآيتين والحديث

ما في الآيتين والحديث دليل على أنَّ النَّذْرَ عبادة يقع الجزاء من اللَّه لصاحبه؛ فإذا عَرفنا من الآيتين والحديث أنَّه عبادة؛ عَلِمْنَا أنَّ صَرْفَه لغير اللَّه شرك أكبر ناقل من المِلَّة، كالذين يَنذِرون الزُّيُوت والشُّمُوع والأبخرة والأطياب؛ فإنَّ ذلك من الشِّرك الأكبر، مُنافٍ للتَّوحيد.

---

(١) أي: أنَّ النَّذْرَ في غير الطَّاعة وفي غير المعصية - وهو: النَّذْر في المباح - لا يجب الوفاء به، ولا يحرم عليه أنْ يفعلَه.

(٢) رواه أبو داود، كتاب الأَيْمان والنُّذُور، باب ما يُؤْمَر به من الوفاء بالنَّذْر، رقم (٣٣١٢)، من حديث عبد اللَّه بن عَمْرو رضي الله عنهما.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: وُجُوبُ الوَفَاءِ بِالنَّذْرِ.

الثَّانِيَةُ: إِذَا ثَبَتَ كَوْنُهُ عِبَادَةً لِلَّهِ؛ فَصَرْفُهُ إِلَى غَيْرِهِ شِرْكٌ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ نَذْرَ المَعْصِيَةِ لَا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِهِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

وجوب الوفاء بالنَّذْر في الحياة وبعد الممات من التَّرِكَة

(الأُولَى: وُجُوبُ الوَفَاءِ بِالنَّذْرِ) إذا نَذَره إنسان؛ واجبٌ حيّاً، وميتاً مُتعيِّنٌ في تَرِكتِه؛ لأنَّ اللَّهَ أثنى على المُوفِين بالنَّذْر، ولقوله ﷺ: (مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ)، وهذا أَمْرٌ، والأمرُ للوجوب.

النَّذْر عبادة من وجهين

(الثَّانِيَةُ: إِذَا ثَبَتَ كَوْنُهُ عِبَادَةً لِلَّهِ) يعني: وقد ثبت بالدَّليل أنَّه عبادةٌ بثنائه؛ إذ لا يُثني إلَّا على فاعل عبادة، وكذلك إخبارُه بوقوع المُجازَاة؛ فإذا ثبت أنَّه عبادة (فَصَرْفُهُ إِلَى غَيْرِهِ شِرْكٌ) كالذين يَنذِرون الشُّمُوع للقُبُور أو الطَّعام أو الذَّبائح أو الفُرُش أو النُّقُود؛ كلُّ هذا من الذُّنُوب التي لا يُقَرُّون عليها، وهي من الشِّرك الأكبر.

إذا ثبت أنَّ النَّذْر عبادة فصَرْفُه لغير اللَّه شرك

تحريم الوفاء بنَذْر المعصية

(الثَّالِثَةُ: أَنَّ نَذْرَ المَعْصِيَةِ لَا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِهِ) وتقدَّم لك أنَّه لا يجوز نَذْر المعصية، وإذا صدر منه فلا يَصِحُّ أنْ يفعلَه، وفي الحديث: (مَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ).



بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ

بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ

شرح التَّرجمة

(بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ) يعني: من الشِّرك الأكبر (الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ) الاستعاذة هي: طلب الإعاذة؛ وهي: الالتجاء، والاعتصام، والتَّحرُّز.

والعِياذُ ومثلُه اللِّياذ؛ كلٌّ منهما عبادة.

الفَرْقُ بين العِيَاذ واللِّياذ

والفرق بينهما: أنَّ العِياذ لدفع الشَّرِّ، واللِّياذ لطلب الخير، كقول بعضِهِم(١):

يَا مَنْ أَلُوذُ بِهِ فِيمَا أُؤَمِّلُهُ وَمَنْ أَعُوذُ بِهِ مِمَّا أُحَاذِرُهُ

والظَّاهر أنَّ هذا عند الاقتران؛ وأمَّا إذا انفرد أحدُهما دخل فيه الآخر.

الاستعاذة عبادةٌ فصَرْفُها لغير اللَّه شركٌ أكبر

والاستعاذة عبادة، والأدلَّة على كون الاستعاذة عبادةً معلومة؛ الآية التي ذَكَرَها المُؤَلِّف، وقوله: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾، وقوله: ﴿مَعَاذَ ٱللَّهِ أَن نَّأْخُذَ إِلَّا مَن وَجَدْنَا مَتَٰعَنَا عِندَهُۥٓ﴾، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، وغير ذلك؛ فعرفنا من

---

(١) وهو: المتنبي. كما في ديوانه (ص٤٣).

. . . .

الأدلَّة: أنَّ الاستعاذةَ عبادة، فصَرْفُها لغير اللَّه شركٌ أكبر.

ثلاثة ألفاظ في الاستعاذة وحكمها

- فإذا قال: «أعوذ بفلان»، وهو فيما لا يقدر عليه؛ فهو شركٌ أكبر.

- وإنْ قال: «أعوذ باللَّه وبك»؛ فهو شركٌ أصغر، فإذا قال: «أعوذ باللَّه وبك»؛ صار هذا اللَّفظ أنَّ الكلَّ مَعاذ - اللَّه مَعاذ، وهذا المخلوق مَعاذ - وهذا باطل؛ فإنَّ المخلوقَ ليس شريكاً للَّه في ذلك.

وقوله: «أعوذ باللَّه وبك»؛ هذا في الشَّيء الذي له فيه إعاذة[1]، أمَّا الشَّيء الذي ليس له فيه إعاذة فهو شركٌ أكبر.

- وإنْ قال: «ثمَّ فلان»، وهو يقدر عليه - يَسْتَعِين بشخصٍ يَقْدِر على دفعِه، أو يَلُوذ بشخصٍ في تحصيل منفعةٍ يقدر على تحصيلها - فهو جائز.

---

(١) شركٌ أصغر.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾.

(**وَقَوْلُهُ تَعَالَى:** ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾).

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

هذه الآية التي ذَكَرَ الجنُّ عن الإنس أنَّ الإنسَ كانوا إذا نزلوا وادياً يقولون: «نَعوذُ بسيِّد هذا الوادي مِنْ سُفَهاء قومِه»[1]، فذمَّ اللَّه الإنس في استعاذتهم بالجنِّ؛ فدلَّ ذمُّهم على أنَّها لا تجوز، وأنَّها لا تصلح للخَلْقِ؛ بل للخالق وحده، فدلَّ على أنَّها عبادة - فإنَّ الشَّيء المُختصَّ باللَّه هو العبادة -؛ فإذا عَرَفْنَا أنَّها عبادة عَرَفْنَا أنَّ صَرْفَها لغير اللَّه شركٌ أكبر.

معنى الآية إذا كان الضَّمير في ﴿فَزَادُوهُمْ﴾ يَعودُ إلى الإنس أو إلى الجنِّ

(﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾) الهاء إن كانت عائدة على الإنس فاستعاذتهم لا تزيدهم إلَّا شرّاً وخوفاً، وإن كانت عائدة إلى الجنِّ فهي ما تزيدهم إلَّا إثماً وحرصاً على إيصال المكروه إلى الإنس.

---

(١) تفسير الطَّبريِّ (٢٣/ ٣٢٢)، تفسير البغوي (٥/ ١٦٠).

عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ ....

معنى «كَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ»

(عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ) يعني: النَّافِذات المَاضِيات، التي لا رادَّ لها؛ كما قال اللَّه: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾، وكما قال النَّبيُّ ﷺ: «مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ»[١].

ويَحْتَمِل أنْ يُرادَ بها الدِّينيَّة؛ فيَصِير المُراد: التي لا يَلْحَقُها نقصٌ ولا عَيبٌ.

ويَحْتَمِل أنَّ المُرادَ بها كلاهما، ويكون من حيث الكمال والسَّلامة من النَّقص والعَيْب، ومن حيث المُضيُّ.

العموم في قوله ﷺ: «مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» عُمُومٌ مقيَّدٌ

(مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ) هذا ليس المراد به العُمُوم؛ بل المراد: من شرِّ كلِّ مخلوقٍ قام به الشَّرُّ، لا من شرِّ ما خلق اللَّه؛ فإنَّ الرُّسُلَ والملائكةَ والجَنَّةَ لا شرَّ فيهم.

---

(١) رواه أبو داود، أبواب النَّوم، باب ما يقول إذا أصبح، رقم (٥٠٧٥)، من حديث ابنة النَّبيِّ ﷺ، ولفظه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهَا فَيَقُولُ: قُولِي حِينَ تُصْبِحِينَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، فَإِنَّهُ مَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يُصْبِحُ حُفِظَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يُمْسِي حُفِظَ حَتَّى يُصْبِحَ».

لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(لَمْ يَضُرَّهُ) - يُرْوَى بالفتح[(١)]، ويُرْوَى بالضَّمِّ[(٢)] - **(شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ**[(٣)]).

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

ووجه دلالة الحديث: أنَّ أَئمَّةَ السُّنَّة - كأحمد وغيره - استدلُّوا بهذا الحديث على الجَهْمِيَّة[(٤)] على أنَّ القرآنَ غير مخلوق[(٥)]، قالوا: فلو أنَّها[(٦)] مخلوقة لَمَا جازَت الاستعاذة بها، فلمَّا جاءت الاستعاذة به[(٧)] دَلَّ على أنَّه غيرُ مخلوقٍ، قالوا: لأنَّ الاستعاذةَ بالمخلوق شرك، فضلاً عن أنْ يُرغَّبَ فيه؛ فدلَّ على أنَّ استدلال أئمَّةِ السُّنَّة بهذا الحديث على قولهم - وهو أنَّ كلمات اللَّه غير مخلوقة -؛ مَبنيٌّ على هذا الأصل العظيم: أنَّ الاستعاذة بغير اللَّه شرك؛ فإذا كان لا يُستعاذ إلَّا باللَّه أو بأسمائه وصفاته، عَلِمْنَا أنَّ الاستعاذةَ بالمخلوق فيما لا يَقْدِر عليه شرك.

---

(١) أي: فتح الرَّاء.
(٢) مرقاة المفاتيح (٤/ ١٦٨٢).
(٣) كتاب الذِّكر والدُّعاء والتَّوبة والاستغفار، باب في التَّعوُّذ من سُوء القضاء ودَرَك الشَّقاء وغيره، رقم (٢٧٠٨).
(٤) هم: أتباع جَهْم بن صفوان، مِنْ معتقداتهم: إنكار أسماء اللَّه وصفاته، وأنَّ الإيمانَ هو المعرفة باللَّه تعالى فقط، فَمَنْ جَحَدَ بلسانه لا يَكفُر، وأنَّ الإيمانَ لا يَتبعَّض، ولا يَتفاضَل أهلُه فيه، فإيمانُ الأنبياء وإيمانُ الأمَّة كلِّها سواء، وقد اتَّفقت الأمَّة على تكفيرهم. الفَرْق بين الفِرَق (ص١٩٩)، المِلَل والنِّحَل (١/ ٨٦).
(٥) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (١/ ١١٢).
(٦) أي: كلمات اللَّه.
(٧) أي: بكلام اللَّه.

. . . .

من فوائد الحديث

وفي الحديث: التَّرغيب في الاستعاذة بكلمات اللَّه التَّامَّة.

وفيه: إثبات صفة الكلام.

وفيه: فضل هذا الدُّعاء؛ أنَّ مَنْ قالَه في منزلٍ لم يَضُرَّه شيءٌ حتَّى يَرْحَل من منزلِه ذلك.

الحاصل من الباب

فالحاصل من الباب: أنَّ الاستعاذةَ على ثلاثة أقسام[١].

ومن الآية: أنَّ اللَّه ذمَّ أهل الجاهليَّة، وهو تعالى لا يذمُّ إلَّا فاعلَ مُحرَّم، وأنَّها عبادة؛ فصَرْفُها لغير اللَّه شرك.

ومن الحديث: أنَّ الاستعاذةَ باللَّه أو بأسمائه أو صفاته؛ فمَنِ استعاذ بغيره فهو مشركٌ الشِّرك الأكبر.

---

(١) المذكورة عند قوله فإذا قال: «أعوذ بفلان» (ص٥٤).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الجِنِّ.

الثَّانِيَةُ: كَوْنُهُ مِنَ الشِّرْكِ.

الثَّالِثَةُ: الِاسْتِدْلَالُ عَلَى ذَلِكَ بِالحَدِيثِ؛ لِأَنَّ العُلَمَاءَ

(فِيهِ مَسَائِلُ):

تفسير الآية

(الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الجِنِّ) ويَتبيَّن بما فسَّره المُفسِّرون؛ بقولهم: كانوا إذا نزلوا بوادٍ قَفْرٍ[1]، وخافوا على أنفسهم، قالوا: «نَعوذُ بسيِّد هذا الوادي من سُفَهَاء قومِه».

الاستعاذة عبادة وصَرْفُها لغير الله شرك

(الثَّانِيَة: كَوْنُهُ مِنَ الشِّرْكِ) لأنَّ الاستعاذةَ عبادة كما في النُّصوص - آية الباب والحديث -، ﴿وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾.

والآية دالَّة على أنَّه من الشِّرك، واللَّهُ ذمَّ مَنْ يَستعيذُ بغيره؛ فدلَّ على أنَّها شيءٌ خاصٌّ باللَّه، فإنَّ الجنَّ فيهم أسبابُ شرٍّ ومع ذلك ذُمُّوا[2]، بل يُستعاذُ بالخالق الذي بيده الخير ودفع الشَّرِّ، والذي إنْ فاتته إعاذته ما نفعه شيء.

أصلٌ عند أئمة السُّنَّة: أنَّ الاستعاذةَ بالمخلوق شرك

(الثَّالِثَةُ: الِاسْتِدْلَالُ عَلَى ذَلِكَ بِالحَدِيثِ؛ لِأَنَّ العُلَمَاءَ

---

(١) أي: لا نبات فيه ولا ماء. الصِّحاح (٢/ ٧٩٧).

(٢) أي: الإنس لاستعاذتهم بالجنِّ.

اسْتَدَلُّوا بِهِ عَلَى أَنَّ كَلِمَاتِ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، قَالُوا: لِأَنَّ الِاسْتِعَاذَةَ بِالمَخْلُوقِ شِرْكٌ.

الرَّابِعَةُ: فَضِيلَةُ هَذَا الدُّعَاءِ مَعَ اخْتِصَارِهِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَحْصُلُ بِهِ مَصْلَحَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ - مِنْ كَفِّ شَرٍّ، أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ -؛ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ.

اسْتَدَلُّوا بِهِ عَلَى أَنَّ كَلِمَاتِ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، قَالُوا: لِأَنَّ الِاسْتِعَاذَةَ بِالمَخْلُوقِ شِرْكٌ) وجه الدَّلالة: أنَّه لمَّا جاء: (**أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ**)؛ استدلَّ به أئمَّة السُّنَّة على الجَهْمِيَّة، فاحتجاجهم على الجَهْمِيَّة مَبنيٌّ على أصل؛ وهو أنَّ الاستعاذةَ بالمخلوق شرك، فلا يُستعاذ إلَّا باللَّه أو بأسمائه وصفاته.

فضل هذا الدُّعاء

(**الرَّابِعَةُ: فَضِيلَةُ هَذَا الدُّعَاءِ مَعَ اخْتِصَارِهِ**) كون مَنْ قالَه لم يَضرَّه شيء، وأنَّه فيه فضل ومَنْفَعَة وخير.

الأمور الكونيَّة ليست دليلاً على الأمور الشَّرعيَّة

(**الخَامِسَةُ: أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَحْصُلُ بِهِ مَصْلَحَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ مِنْ كَفِّ شَرٍّ**) دُنيويٍّ (**أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ**) دُنيويٍّ (**لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ**) فالأمور الكَونيَّة شيء، والشَّرعيَّة شيء، ما جُعِلت الشَّرعيَّات مُرتَّبةً على الكَونيَّات؛ فالجنُّ عَدوٌّ للإنس؛ يُحِبُّون إيقاعهم في الشِّرك، فهم يَسعَوْن في إعاذته بقدر استطاعتهم.

. . . .

فالكَونيَّة لا تَجعلها ميزاناً - عكس الشَّرعيَّة -، فالتَّمكين من كذا، وكونه يُعطَى كذا، ويُحرَم كذا؛ حِكْمَةُ ربِّ العالمين كَونُه دائراً[١]، والاستدراج لا يُحتَجُّ به، وكذلك لا يُعارَض الشَّرع بالقَدَر.

الأشياء الَّتي يُزعَم أنَّ فيها سبباً ثلاثة أقسام

والأسباب التي يُزعَم فيها سببيَّة؛ أقسام ثلاثة:

- قسم: لا سببيَّة فيه أصلاً.

- وقسم: فيه سبب، ولكن مَضرَّته أكثر، فمَنَعه الشَّرع؛ لِمَا فيه من كبير المضرَّة.

- وقسم: فيه سببيَّة، ولا مضرَّة فيه، وأبَاحَه الشَّرع.



(١) أي: كون التَّمكين والعطاء والحرمان دائراً بين النَّاس؛ هذا من حكمة ربِّ العالمين.

بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ، أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ، أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

شرح التَّرجمة

(بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ) يعني: الشِّرك الأكبر، النَّاقل عن المِلَّة - وتَقدَّم حُكمُه، وحَدُّه[1] -.

معنى الاستغاثة

(أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ) الاستغاثة هي: طلب الإغاثة، وهو طلب الإنقاذ من الكَرْب والشِّدَّة.

معنى الدُّعاء لغة وشرعاً

(أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ) الدُّعاء في اللُّغة: النِّداء[2]، كما في قول الشَّاعر[3]:

فَقُلْتُ ادْعِي وَأَدْعُوَ إِنَّ أَنْدَى ... لِصَوْتٍ أَنْ يُنَادِيَ دَاعِيَانِ

ويُطلَق في الشَّرع: أنَّه نداء؛ كما قال اللَّه: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا﴾، وكما في الآية الثَّانية وهي قوله: ﴿فَنَادَىٰ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

الدُّعاء قسمان

والدُّعاء على قسمين: دعاء عبادة، ودعاء مسألة.

---

(١) (ص٥).

(٢) لسان العرب (١٤/٢٥٨).

(٣) يُنسَب لجماعة، منهم: الأَعْشَى، ورَبِيعَة بن جشم، والحُطَيْئَة، ولم يروه أَحدٌ في شعره، والصَّحيح: أنَّه لدِثار بن شَيبان. التَّنبيه على أوهام أبي علي في أماليه (ص١٠٠)، شرح شواهد المغني (١/ ٨٢٧).

. . . .

فدعاء العبادة: ألفاظُ الثَّناءِ على الرَّبِّ سبحانه وتعظيمه وإجلاله؛ من «التَّهليل» و«الحَوْقَلة» و«سبحان اللَّه» و«الحمد للَّه» وغير ذلك، هذا يُسمَّى: دعاءَ عبادة.

والثَّاني: دعاء المسألة، وهو: الذي بصيغة طلب؛ «اغْفِرْ لي»، «ارْحَمْنِي»، «لا تُزِغْ قلبي»، «لا تُؤَاخِذْني»، هذا يُقالُ له: دعاء مسألة.

العلاقة بين دعاء العبادة ودعاء المسألة

ودعاء العبادة مستلزم لدعاء المسألة؛ المعنى: أنَّه سائلٌ في المعنى، فإنَّه ما قاله إلَّا وهو يَطلُب من اللَّه ما يَطلُب - من رضوانه، وعفوه، ودخول جنَّته، ونحو هذا -.

ودعاء المسألة مُتضمِّن لدعاء العبادة، فإنَّ القائلَ: «اغْفِرْ لي»، هذا مُثنٍ على اللَّه وعَابدُه، فإنَّ الرَّبَّ يُحِبُّ من عباده أن يدعوه، وقد أَمر وتعبَّد عبادَه بسؤاله قضاء الحاجات وتفريج الكُرُبات؛ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾، ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ﴾.

فصار بين النَّوعَيْن عُمُوم وخصوص؛ فالدَّاعي عبادةً هو سائل في المعنى، والدَّاعي مسألةً هو سائل باللَّفظ، وهو عابدٌ في المعنى.

فتبيَّن بهذا: أنَّ كلَّ سائلٍ عابدٌ، وكلَّ عابدٍ سائلٌ.

. . . .

دعاء العبادة أفضل من دعاء المسألة والدَّليل على ذلك

ودعاء العبادة - وهو: الثَّناء على الرَّبِّ - أفضل من دعاء المسألة - وهو: طلب العبد لنفسه -، ومن دليل ذلك:

- أنَّ الفاتحةَ اشتملت عليهما، وقُدِّم دعاء العبادة.

- ومِن أدلَّته: «أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي لَا أُحْسِنُ مِنَ القُرْآنِ شَيْئاً، فَعَلِّمْنِي شَيْئاً يُجْزِئُنِي مِنْهُ، فَقَالَ: قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: هَذَا لِرَبِّي، فَمَا لِي؟ قَالَ: قُلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَارْزُقْنِي، وَعَافِنِي»(١)، وما كان للَّه فهو أفضل ممَّا للعبد، وإن كان الكلُّ عبادة وله أصل الفضل.

- ولأنَّ دعاء المسألة مُتضمِّن لدعاء العبادة تَضمُّناً، والآخر مستلزم.

صَرْفُ شيءٍ من قسمي الدُّعاء لغير اللَّه: شرك أكبر

وكلٌّ لا يَجوزُ صَرْفُه لغير اللَّه، لا يَصلحُ أَنْ يُثنى على المخلوقين من الثَّناء الخاصِّ باللَّه - لا يَصلحُ أنْ يُصرَف حقُّ ربِّ العالمين للمخلوقين -، فدعاء العبادة مستلزم لدعاء المسألة، ودعاء المسألة يتضمَّن دعاء العبادة؛ فصَرْفُ شيء من هذا أو هذا لغير اللَّه شرك أكبر.

---

(١) رواه ابن حِبَّان في صحيحه، كتاب الصَّلاة، باب صفة الصَّلاة، ذِكر الأمر بالتَّسبيح والتَّحميد والتَّهليل والتَّكبير في الصَّلاة لمَنْ لا يُحسِن قراءة فاتحة الكتاب، رقم (١٨٠٩)، من حديث عبد اللَّه بن أبي أَوْفَى رضي الله عنهما.

. . . .

الاستغاثة نَوعٌ خاصٌّ من أنواع الدُّعاء

وعَطْفُ الدُّعاء على الاستغاثة من عطف العامِّ على الخاصِّ، فإنَّ الاستغاثةَ نوعٌ خاصٌّ؛ الاستغاثة هي: دعاء المكروب، وهو الطَّالب مَنْ يُنقِذه من كَرْبِه، وإنَّما صَنَعَ المُؤَلِّف ذلك قَصْداً؛ ليُبيِّن أنَّ دعوةَ غير اللَّه إذا صدرت من أحد - سواء كان يُطلَق عليه دعاء أو أخصُّ من ذلك، سواء كان في حال كرب وشِدَّة أو في حال رخاء - فهو مشرك الشِّرك الأكبر، والذَّنب الذي لا يُغفَر؛ وذلك أنَّ «الدُّعَاءَ مُخُّ العِبَادَةِ»[1]، وفي الحديث الآخر: «الدُّعَاءُ هُوَ العِبَادَةُ»[2].

---

(١) رواه التِّرمذيُّ، أبواب الدَّعوات، باب ما جاء في فضل الدُّعاء، رقم (٣٣٧١)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) رواه أحمد في المسند، رقم (١٨٣٥٢)، من حديث النُّعمان بن بشير رضي الله عنهما.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ . . . .

الخطاب في الآية لعموم الأُمَّة

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾) هذا الخطاب خَرَج مَخْرَج الخصوص - فإنَّ هذا الخطاب للنَّبيِّ ﷺ -، والمراد به العُمُوم - عموم الأُمَّة -؛ يعني: لا تَدْعُ يا مُحمَّد، ومن المَعلُومِ أنَّ النَّبيَّ ﷺ معصوم من الشِّرك ودعوة غير اللَّه، لكن فيه فائدة زائدة؛ وهي أنَّ كلّاً من الأنبياء فمَنْ دونهم منهيُّون، فيكون نهي غيرهم بطريق الأَوْلَى.

الدُّعاء المَنهيُّ عنه في الآية: دعاء العبادة والمسألة

(﴿وَلَا تَدْعُ﴾) الدُّعاءُ المَنهيُّ عنه في هذه الآية شامل لدعاء العبادة، ودعاء المسألة.

الدُّعاءُ الفعليُّ أفضلُ من الدُّعاءِ القوليِّ

والدُّعاءُ الفعليُّ أفضلُ من الدُّعاءِ القوليِّ؛ فالذَّبْح والرُّكُوع والسُّجود أفضل، وأفضلُ الدُّعاءِ القوليِّ: تلاوة القرآن؛ لِمَا في الحديث: «مَا تَقَرَّبَ العِبَادُ إِلَى اللَّهِ بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ»[١].

بطلان دعوة كلِّ مَدْعُوٍّ من دون اللَّه

(﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾) شامل جميع ما يُدْعَى من دون اللَّه؛ سواء كان مَلَكاً، أو نبيّاً، أو وليّاً وصالحاً.

المخلوق لا يَنفعُ ولا يَضُرُّ استقلالاً

(﴿مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾) هذا وَصفٌ مُنطَبِقٌ على كلِّ مَدعوٍّ من دون اللَّه؛ فإنَّه لا يقدر على شيء من ذلك، وإنَّما القادر

---

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٢٣٠٦)، من حديث أبي أُمامة رضي الله عنه.

فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّالِمِينَ ﴾ . . . .

على ذلك هو اللَّه وحده، فهذا الوَصْفُ مُنطبِق على كلِّ مخلوق؛ فإنَّه ليس عند أحد من النَّفعِ استقلالاً، أو الدَّفعِ استقلالاً، وما قُدِّر من نَفعٍ حسِّيٍّ فهو جزئيٌّ أكسبهم اللَّه إيَّاه.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

وفي هذا: أنَّ المُستَحِقَّ أن يُدعى مَنْ يكون مالكاً لهذا وهذا، وأمَّا مَنْ ليس كذلك فدعوته باطل وضلال ومحال؛ فإنَّهم لا يدعونهم إلَّا لقَصْدِ عائدةٍ تعود عليهم منهم، وهذا مُنْتَفٍ فيهم.

تعريف الظُّلم لغةً وشرعاً

(﴿فَإِن فَعَلْتَ﴾) وإذا صدر هذا من أحدٍ - كائناً من كان - (﴿فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّالِمِينَ﴾) يعني: من المشركين، فإنَّ الظُّلمَ أَصلُه في اللُّغة: وَضْعُ الشَّيء في غيرِ مَوْضِعه[1]، ومنه سُمِّي المُشركُ: ظالماً؛ لأنَّه وَضَعَ العبادة في غير مَوْضِعِها، وصَرَفَها لغير مُستحقِّها.

وأمَّا في الشَّرع: فهو على أقسامٍ ثلاثة[2]:

- الظُّلم الأكبر، وهو: الشِّرك؛ ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾.

(١) مقاييس اللُّغة (٣/ ٤٦٨).

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٧/ ٧٨).

وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ﴾ **الآيَةَ.**

- وظلم العباد؛ بالتَّعدِّي عليهم في: نفسٍ، أو مالٍ، أو عِرْضٍ.

- وظلم النَّفْس؛ بالذُّنوب والسَّيِّئات بما دون الشِّرك.

أَقبحُ تسويةٍ بين مُتبايِنَيْن: التَّسوية بين المخلوق والخالق في الإلهيَّة

والمراد بما في هذه الآية: الظُّلم الأكبر، وهو الشِّرك؛ تسوية مَنْ لا قدرةَ له على شيء بمَنْ هو القادر على كلِّ شيء أعظمُ الظُّلمِ والجَوْر، وأَقبحُ تسويةٍ بين مُتبايِنَيْن هو: التَّسوية بين المخلوق والخالق في الإلهيَّة؛ فإنَّه تسويةُ مَنْ ليس أهلاً له من الدُّعاء والعبادة؛ بل ذلك كلُّه للَّه وحده.

لا يَكشِف الضُّرَّ إلَّا الله فيَتعيَّن دُعاؤه وحدَه

ثمَّ قال: (﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ﴾) أخبر سبحانه أنَّه إذا مسَّ الخَلْقَ بضُرٍّ (﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ﴾) فلا يَقْدِر الخَلْقُ لو اجتمعوا أنْ يَكشِفُوا ضرَّه؛ بل لا يكشف ذلك إلَّا اللَّه، فيُفيدُ: أنَّه المُستحقُّ أن يُفرَد في الرَّغَبات والرَّهَبات، ويَتعيَّن تفرُّده باستحقاق العبادة، وأنَّ مَنْ ليس له شيء مِن ذلك أنْ لا حقَّ له أن يُعبَد.

لا رادَّ لفضل الله

﴿وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦۚ﴾ إذا أراد اللَّه أحداً من الخَلْقِ بخير، لو اجتمع أهل السَّموات وأهل الأرض على أن يَحُولُوا بين ذلك وبين ما قُدِّر له؛ فإنَّهم لا يَقدِرُون على ذلك أبداً.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَٱبۡتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزۡقَ وَٱعۡبُدُوهُ﴾ الآيَةَ.

(وَقَوْلُهُ: ﴿فَٱبۡتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزۡقَ وَٱعۡبُدُوهُ﴾) قبلها قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ هذا الموصول مع صلتِه من صيغ العُمُوم.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

﴿لَا يَمۡلِكُونَ لَكُمۡ رِزۡقًا﴾ أخبر تعالى أنَّ مَنْ يعبدونهم المشركون من دون اللَّه أنَّهم لا يَقْدِرُون على رزقٍ وإنْ قلَّ، فإنَّ ﴿رِزۡقًا﴾ نكرة في سياق النَّفي، يقع على أدنى ما يَتناولُه الاسم، وتَعمُّ جميع أنواع الرِّزق، وهذا استدلالٌ على بُطلانِ تعلُّقهم بهم بشيءٍ؛ لكونهم لا يَمْلِكُون شيئاً، وبُرهانٌ على بُطلانِ عبادتهم مع اللَّه.

ثمَّ بيَّن تعالى بعد إبطال عبادتهم، فقال: (﴿فَٱبۡتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزۡقَ﴾) وحده دون مَنْ سواه، وتقديم المَعمُول - الظَّرف - يُفيدُ الحَصْر.

سؤالُ الرِّزق نَوعٌ من أنواع العبادة

(﴿وَٱعۡبُدُوهُ﴾) عَطْفُ العبادة على سؤاله الرِّزق من عطف العامِّ على الخاصِّ؛ لأنَّ سؤالَ الرِّزق نوع من أنواع العبادة.

﴿وَٱشۡكُرُواْ لَهُۥٓۖ إِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ﴾ فيُجازِي كلَّ عاملٍ بعمله؛ إنْ خيراً فخيرٌ، وإنْ شرّاً فشرٌّ.

وَقَــــوْلُــــهُ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ الآيَتَيْنِ.

دعاء غير اللّه أَضلُّ الضَّلال

(وَقَـوْلُـهُ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾) تسجيل[١] منه سبحانه على أنَّ مَنْ دعا غير اللَّه أنَّه أَضلُّ الضُّلَّال.

معنى الضَّلال

والضَّلال معناه في لسان العامَّة: الضَّياع - الضَّائع: التَّائِه عن الطَّريق والدَّرْب -، يعني: لا أَحدَ أَضلُّ؛ فدعاة غير اللَّه هم أَضلُّ الخَلْقِ وأعلاهم ضلالاً.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

ثمَّ بيَّن كونهم أَضلَّ الخَلْقِ، فذكر أربعة عمومات فيها بيان الأمور التي صاروا بها أَضلَّ الخَلْقِ:

الأوَّل: بقوله: (﴿مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾)؛ فالذي يدعو مَنْ لا يستجيب ضالٌّ؛ فصار ضالّاً خارجاً عن الجَادَّة[٢].

الـثَّـانـي: فـي قـولـه: ﴿وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَـٰفِلُونَ﴾؛ لا يَـدْرُون أَدَعَوْهُم أم لا؟ والذي يَدْعُو مَنْ لا يَدْرِي عنه أَدَعاه أم لا؟ لا أَضلَّ منه.

(١) أي: قضاءٌ وحُكم. المصباح المنير (١/ ٢٦٧).
(٢) الجَادَّة: الطَّريق المستقيم الواضح. تهذيب اللُّغة (١٠/ ٢٤٧).

. . . .

الثَّالث: في قوله: ﴿وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً﴾ فالذي يرجو أن يكون له صديقاً وأنَّه أَحقُّ به وأَوْلَى به؛ صار بالعكس - أعدى عدوِّه -.

والرَّابع: في قوله: ﴿وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَـٰفِرِينَ﴾ جاحدين عبادتهم، يَتبرَّؤُون منهم يوم القيامة، ويَتنصَّلون[1] إلى اللَّه من عبادتهم؛ كما قال اللَّه تعالى: ﴿تَبَرَّأْنَآ إِلَيْكَ ۖ مَا كَانُوٓا۟ إِيَّانَا يَعْبُدُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ أَهَـٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ۞ قَالُوا۟ سُبْحَـٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم ۖ﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ مَكَانَكُمْ أَنتُمْ وَشُرَكَآؤُكُمْ ۚ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ ۖ وَقَالَ شُرَكَآؤُهُم مَّا كُنتُمْ إِيَّانَا تَعْبُدُونَ ۞ فَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِن كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَـٰفِلِينَ ۞ هُنَالِكَ تَبْلُوا۟ كُلُّ نَفْسٍ مَّآ أَسْلَفَتْ ۚ﴾ الآية.

فهذه أربعة أمور؛ كلُّ واحدٍ منها كافٍ في ضلال داعيهم، فكيف إذا اجتمعت؟! فهذا يُبيِّن لك أنَّهم أَضلُّ الخَلْقِ.

---

(١) أي: يَتبرَّؤُون. تاج العروس (٣٠/٤٩٨).

وَقَــوْلُــهُ: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ﴾ الآيَةَ.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

(وَقَوْلُهُ: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾) يعني: مَنْ هو الذي يجيب المُضطرَّ - إذا وقع في ضرورة - غير اللَّه؟!

(﴿وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ﴾ الآيَةَ) يعني: لا يَكْشِفُه غير اللَّه؛ يعني: أنَّكم تعلمون أنَّه لا يفعل ذلك إلَّا اللَّه وحده - فإنَّهم يعلمون أنَّه لا يجيب مَنْ وقع في الضَّرُورة إلَّا هو، فإنَّهم يُخلِصُون في الشِّدَّة، كما في قوله: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ -، فلِمَ لا تَدْعونه في الرَّخاء وحده؟ فاحتجَّ تعالى بما يعملونه في الشِّدَّة على عبادته في الرَّخاء، فإنَّ مَنْ يَكشِف السُّوء هو اللَّه، فإنَّهم مُقِرُّون بذلك؛ إنَّما يَدعُون مَنْ يدعونه لا أنَّه يُجيبُ المُضْطرَّ، ولا يخلق، ولا يرزق، ولا يعتقدون فيه شيئاً من ذلك؛ بل على أنَّهم بابُ حوائجهم إلى اللَّه، هم يُقِرُّون أنَّ فاعل ذلك هو اللَّه وحده.

فاحتجَّ تعالى بما أقرُّوا به من ربوبيَّته على ما جحدوه من أُلوهيَّته؛ فإنَّ توحيد الرُّبوبيَّة هو الدَّليل على توحيد الأُلوهيَّة، ومَنْ أَقرَّ بتوحيد الرُّبوبيَّة وجب عليه أن يُقِرَّ بتوحيد الأُلوهيَّة، وأنْ يُوَحِّد اللَّه في العبادة.

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ: «أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللَّهِ ﷻ».

و(**رَوَى الطَّبَرَانِيُّ**) بإسناده[1]: (**«أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ**) - وهو: عبد اللَّهِ بن أُبَيٍّ ابن سَلُول[2] - (**يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ**) بلسانه ومقاله.

مقالة: «نَستغيثُ برسول اللَّه ﷺ»

(**فَقَالَ بَعْضُهُمْ**) والقائل هو: أبو بكر رضي الله عنه: (**قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ**) يعني: فإنَّه آذى اللَّه ورسوله والمؤمنين بلسانه.

أنكر النَّبيُّ ﷺ المقالة حمايةً لجَناب التَّوحيد

(**فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللَّهِ ﷻ»**)؛ حمايةً منه ﷺ لِحِمَى التَّوحيد، وسدّاً لذرائع الشِّرك.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فهذا واضح في أنَّ الاستغاثةَ عبادة، وأنَّها لا تَصلُح إلَّا للَّه، وأنَّها لا تَصلُح لأَحدٍ من الخَلْقِ؛ حتَّى سيِّد ولد آدم.

---

(١) عزاه إلى الطَّبرانيِّ الهيثميُّ في مجمع الزَّوائد (١٠/ ١٥٩)، وبنحوه رواه أحمد في المسند، رقم (٢٢٧٠٦)، من حديث عبادة بن الصَّامت رضي الله عنه، ولفظه: «لَا يُقَامُ لِي، إِنَّمَا يُقَامُ لِلَّهِ».

(٢) رأس المنافقين، خَذَلَ المسلمين في غزوة أُحُد، ورجع بثلاث مئة رجل، وتولَّى حادثة الإفك، ونَزَلت في ذَمِّه آيات كثيرة، هلك سنة (٩هـ). صحيح البخاريِّ (٣/ ١٧٣)، تهذيب الأسماء واللُّغات (١/ ٢٦٠)، البداية والنِّهاية (٥/ ٣٤٨)، (٧/ ٢٣١).

. . . .

الاستغاثة قسمان

ونعرف: أنَّ الاستغاثةَ تنقسم إلى قسمين:

الأوَّل: استغاثة بميِّتٍ، أو غائب ونحوه، أو حيٍّ حاضرٍ لا يَقْدِر عليه؛ فهذه شرك أكبر.

والثَّاني: استغاثة بحيٍّ حاضرٍ قادرٍ؛ فهذه جائزة، كالاستغاثة بالنَّبيِّ ﷺ في حياته، والاستغاثة بالعبَّاسِ رضي الله عنه[1].

الاستغاثة بالنَّبيِّ ﷺ في هذا الحديث من القسم الثَّاني

والاستغاثة بالنَّبيِّ ﷺ في هذا الحديث من الثَّاني؛ فإنَّه حيٌّ حاضرٌ يَقدِر على كَفِّ أذيَّة ذلك المنافق، لكن لَمَّا كان وضْعُ هذه الصِّيغَة هو عبادة نهى ﷺ عن ذلك كمالَ حمايةٍ منه ﷺ لحِمَى التَّوحيد، وسدّاً لذرائع الشِّرك، وكمالَ شفقةٍ منه ﷺ على أُمَّته.

الشَّاهد من نصوص الباب

والشَّاهد من الآية الأُولَى: أنَّ سيِّدَ الخَلْقِ ﷺ مَمنوعٌ من دعوة غير اللَّه؛ فالنَّاس بطريق الأَوْلَى.

والثَّانية: قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ﴾.

---

(١) حين قال عمر رضي الله عنه: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا ﷺ فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا» رواه البخاريُّ، كتاب الاستسقاء، باب سؤال النَّاس الإمامَ الاستسقاء إذا قَحَطوا، رقم (١٠١٠).

. . . .

والثَّالثة: فيها أربعة عُمُومات.

والرَّابعة: أنَّ الآيةَ دالَّة على أنَّه لا يُدعى إلَّا اللَّه وحده، وهذا ممَّا احتجَّ عليهم سبحانه بما أقرُّوا به من رُبوبيَّته على ما جَحَدُوه من أُلوهيَّته.

ومن الحديث: أنَّها عبادة، وأنَّها لا تَصلُح إلَّا للَّه.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الِاسْتِغَاثَةِ؛ مِنْ عَطْفِ العَامِّ عَلَى الخَاصِّ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ يَفْعَلُهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ؛ صَارَ مِنَ..........................

(فِيهِ مَسَائِلُ):

الاستغاثة نَوعٌ خاصٌّ من أنواع الدُّعاء

(الأُولَى: أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الِاسْتِغَاثَةِ؛ مِنْ عَطْفِ العَامِّ عَلَى الخَاصِّ) لأنَّ الاستغاثةَ نوعٌ خاصٌّ من أنواع الدُّعاء؛ فهو دعاء الكَرْب خاصَّة، الذي وقع في كَرْبٍ دُعاؤُه يقال له: استغاثة، وهو طلب الإخراج من الكَرْب والشِّدَّة.

عموم النَّهي عن دعاء غير اللَّه

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾) هذا نهي عامٌّ لجميع النَّاس، عن جميع الدُّعاء - دعاء عبادة أو دعاء مسألة -، وهو خَرَج مَخرَج الخصوص، والمراد به العُموم، وهو عامٌّ لجميعِ المقبورين، فإنَّهم جميعاً بهذه الصِّفَة.

دعاء غير اللَّه شرك أكبر

(الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ) والذَّنب الذي لا يُغفر.

(الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ يَفْعَلُهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ؛ صَارَ مِنَ

الظَّالِمِينَ.

الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا.

السَّادِسَةُ: كَوْنُ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا، مَعَ كَوْنِ ذَلِكَ كُفْراً.

السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الثَّالِثَةِ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لَا يَنْبَغِي إِلَّا مِنَ اللَّهِ، كَمَا أَنَّ الجَنَّةَ لَا تُطْلَبُ إِلَّا مِنْهُ.

أَصْلَحُ النَّاس لو يفعل الشِّرك يَصيرُ من الظَّالمين

(الظَّالِمِينَ) الخطاب مع الرَّسول ﷺ، وقيل له: (﴿فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾)، وغيره بطريق الأَوْلَى.

(الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا): ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾.

المشرك أخسر النَّاس صفقة في الدُّنيا والآخرة

(السَّادِسَةُ: كَوْنُ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا) فهو[1] لا ينفع، (مَعَ كَوْنِ ذَلِكَ كُفْراً)، فيكون أخسرَ النَّاس صفقة في الدُّنيا والآخرة.

(السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الثَّالِثَةِ): (﴿فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ﴾).

لا يُطلَب الرِّزق إلَّا من الله وحدَه

(الثَّامِنَةُ: أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لَا يَنْبَغِي إِلَّا مِنَ اللَّهِ) (﴿فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ﴾)، (كَمَا أَنَّ الجَنَّةَ لَا تُطْلَبُ إِلَّا مِنْهُ) هذا دعاء

(١) أي: المَدْعُوُّ من دون اللَّه.

التَّاسِعَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الرَّابِعَةِ.

العَاشِرَةُ: أَنَّهُ لَا أَضَلَّ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي، لَا يَدْرِي عَنْهُ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ المَدْعُوِّ لِلدَّاعِي وَعَدَاوَتِهِ لَهُ.

المسألة، ويُسمَّى: «دعاءَ مسألة» و«دعاءَ استغاثة»؛ فطَلَبُ الرِّزق من ذلك، كما أنَّ طَلَبَ الجَنَّة من ذلك.

(التَّاسِعَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الرَّابِعَةِ): (﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾) الآية.

المشرك أَضلُّ الخَلْقِ على الإطلاق

(العَاشِرَةُ: أَنَّهُ لَا أَضَلَّ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ) يعني: الآية دلَّت على أنَّه أَضلُّ الخَلْقِ على الإطلاق.

المَدعوُّ غافلٌ عن دعاء الدَّاعي

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي، لَا يَدْرِي عَنْهُ) أدَعاه أم لم يَدْعُه، وبه يَتبيَّن أنَّهم أَضلُّ الخَلْقِ، فإنَّهم أَضلُّ الخَلْقِ بأُمورٍ أربعة مبيَّنة في الآية، منها: أنَّه غافل عن دعائه؛ لا يدري دعاه أم لا.

مَنْ دعا غير اللَّه أبغضه المدعوُّ وعاداه

(الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ المَدْعُوِّ لِلدَّاعِي وَعَدَاوَتِهِ لَهُ) عَكْس مقصود المشرك الدَّاعي له، ظنَّ أنَّه يكون له

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةً لِلْمَدْعُوِّ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كُفْرُ المَدْعُوِّ بِتِلْكَ العِبَادَةِ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذِهِ الأُمُورَ هِيَ سَبَبُ كَوْنِهِ أَضَلَّ الخَلْقِ.

خَصِيصة[1] وأَوْلَوِيَّة دون سواه، وصار بالعكس، ظنَّ أنَّه سبب الصِّلَة، وهو سبب العداوة والبعد منه.

الدُّعاء عبادة

(الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةً لِلْمَدْعُوِّ) ﴿وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ﴾.

كفر المَدعوِّ بعبادة داعيه

(الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كُفْرُ المَدْعُوِّ بِتِلْكَ العِبَادَةِ) كما وصف مَدعوِّيهم بقوله: ﴿وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ﴾، وفي قوله: ﴿تَبَرَّأْنَآ إِلَيْكَ مَا كَانُوٓا۟ إِيَّانَا يَعْبُدُونَ﴾، ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ مَكَانَكُمْ أَنتُمْ وَشُرَكَآؤُكُمْ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ وَقَالَ شُرَكَآؤُهُم مَّا كُنتُمْ إِيَّانَا تَعْبُدُونَ ۞ فَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِن كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَٰفِلِينَ﴾؛ لا نَشْعُر ولا نَدْري.

أربعة أمور هي سبب كون المشرك أَضلَّ الخَلْقِ

(الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذِهِ الأُمُورَ) المعدودةَ (هِيَ سَبَبُ كَوْنِهِ أَضَلَّ الخَلْقِ) كونه دعا مَنْ لا يستجيب، وكونه غافلاً، وكونه يكون عدوّاً، وكونه يَتنصَّل إلى اللَّه منها، هذه الأمور هي التي صيَّرتهم أَضلَّ النَّاس.

---

(١) أي: صفة يُفرَد بها دون غيره. لسان العرب (٧/ ٢٤)، المعجم الوسيط (١/ ٢٣٨).

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الخَامِسَةِ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الأَمْرُ العَجِيبُ؛ وَهُوَ: إِقْرَارُ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ أَنَّهُ لَا يُجِيبُ المُضْطَرَّ إِلَّا اللَّهُ؛ وَلِأَجْلِ هَذَا يَدْعُونَهُ فِي الشَّدَائِدِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ.

والضَّلال هو: التِّيه - الذي يَتِيه في الجَادَّة -؛ فالمعنى: مَنِ الذي أَتْيَهُ منه، وأَضْيَعُ منه؟ فإنَّه أَضلُّ النَّاس عن الطَّريق، وأَبعدُهم عن سُلوكِه.

(السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الخَامِسَةِ): ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَـٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ﴾.

إقرار المشركين أنَّه لا يُجيبُ المُضطرَّ إلَّا الله

(السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الأَمْرُ العَجِيبُ؛ وَهُوَ: إِقْرَارُ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ أَنَّهُ لَا يُجِيبُ المُضْطَرَّ إِلَّا اللَّهُ) فهذا عجيب مِن أمرِهم؛ يَعْلَمُون أنَّه لا يُجِيب المُضطرَّ إلَّا هو ويدعون غيره، يعني: أفلا يهديهم إجابة المُضطرِّ - إقرارهم أنَّه يجيب المُضطرَّ -؟!

إقرارهم بنَوع من أنواع العبادة دَليلٌ على توحيد الأُلوهيَّة

(وَلِأَجْلِ هَذَا يَدْعُونَهُ فِي الشَّدَائِدِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ) مِن أجلِ إقرارهم بالتَّوحيد في الشَّدائد احتجَّ عليهم في شركهم في الرَّخاء؛ فإنَّ توحيدَ الرُّبوبيَّة هو الدَّليل على توحيد الأُلوهيَّة، وكونه يُقِرُّ له بنوعٍ من أنواع العبادة كإجابة المُضطرِّ؛ دليل على توحيد الأُلوهيَّة، فلِمَ لا يَدْعونه في الرَّخاء وحدَه؟!

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: حِمَايَةُ المُصْطَفَى ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَالتَّأَدُّبُ مَعَ اللَّهِ.

حِمَاية النَّبيِّ ﷺ حِمَى التَّوحيد

(الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: حِمَايَةُ المُصْطَفَى ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَالتَّأَدُّبُ مَعَ اللَّهِ): **(إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللَّهِ ﷻ)**؛ فإنَّه حماية منه ﷺ لحِمَى التَّوحيد، وتأدُّبٌ مع اللَّه.



بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ * وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾ الآيَة

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ * وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾ الآيَة

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

أراد المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بهذه التَّرجمة:

- الرَّدَّ على دعاة غير اللَّه - كائناً مَنْ كان -؛ من الملائكة، والأنبياء، وغيرهم.

- وبيانَ أشياء من وُجوهِ بُطلانِ ما هم عليه من عبادة غير اللَّه، وغِلَظ تحريم ذلك.

أنكر تعالى على المشركين عبادة غيره

قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿أَيُشْرِكُونَ﴾ أي: في الأُلوهيَّة والعبادة، والهَمزة للاستفهام الإنكاري؛ إنكارٌ منه سبحانه وتقريع وتوبيخ على عَبَدَة غير اللَّه، وتقريرٌ منه سبحانه لأُلوهيَّته، وأنَّهم لا يَستحقُّون من العبادة شيئاً.

وَصَف اللَّه آلهة المشركين بأربع صفات

ووصف آلهة المشركين بصفاتٍ أربع:

الصِّفة الأُولَى: أنَّها لا تخلق شيئاً

الأُولَى: في قوله: ﴿مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا﴾ وهذه نَكرَة في سياق النَّفي، فكيف يُجعَل مَنْ لا يَخلُق شيئاً - وإنْ قلَّ - شريكاً للخالق لكلِّ شيء؟!

. . . .

الصِّفة الثَّانية: أنَّها مخلوقة

والثَّانية: في قوله: (﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾) فهم مَمْلُوكُون مَرْبُوبُون؛ وهذه أبلغ من التي قبلها، أي: فكيف يُجعَل المخلوق شريكاً للخالق سبحانه؟!

الصِّفة الثَّالثة: أنَّها لا تَنصُر أحداً

والثَّالثة: في قوله: (﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾) وهذه نَكِرَة في سياق النَّفي، تَعمُّ جميع النَّصْر - لا قليلاً ولا كثيراً -، وأنَّهم ما عبدوهم إلَّا لأجل عائدةٍ تَعودُ عليهم؛ فإنَّ المُتعلِّقَ على شَخصٍ يُؤمِّل من جهته جَلْبَ منفعةٍ أو دَفْعَ مَضَرَّة، وهذا شأن المُتعلِّق بشيء، لكنَّ مَدْعوِّيهم لا يجلبون منافع ولا يدفعون ضرّاً؛ فالنَّصر لا يستطيعون لهم.

الصِّفة الرَّابعة: أنَّها لا تَنصُر نفسها

والرَّابعة: - وهي أَبلغُ - في قوله: ﴿وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ فكلُّ مَنْ كان أعجز عن نصر نفسه، فهو أعجز عن نصر غيره بطريق الأَوْلَى.

مناسبة التَّرجمة بالآية

فأنكر ووبَّخ دعاة مَنِ اجتمع فيهم هذه الأربع، فهم مَخلُوقُون مَرْبُوبُون، ولا يستطيعون نصرهم؛ بل ولا تنصر نفسها - لا تمتنع ممَّنْ أرادها بسوء -.

وهذه الصِّفات منطبقة على كلِّ مَدْعوٍّ من دون اللَّه، وكلُّ صفة من هذه الصِّفات كافية في بُطلانِ عبادتهم لهم.

. . . .

ثـمَّ الآيـة كـمـا أَفـادَت بُـطـلانَ عـبـادتـهـم إيَّـاهـم؛ أفـادت أنَّ دُعاءَهم يذهب عليهم خَساراً وضَياعاً، فإنَّ الذي يدعو مَنْ يدعو هو لرَجاءِ عائدةٍ تعود عليه؛ فتبيَّن بهذا مع ما تقدَّم أنَّ دعاءَهم إيَّاهـم كـمـا أنَّه الضَّلال والـخسـار - فـهـم أعظـم النَّاس ضـلالاً وأخسرهم صفقة في الدُّنيا والآخرة -؛ ومع ذلك نصيبهم ممَّنْ تَعلَّقوا عليه: الحِرْمان، والخَيْبَة.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ الآيَةَ.

(وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾).

مَنْ ليس له شِرك في المُلكِ لا يَستحقُّ شيئاً من الأُلوهيَّة والعبادة

قبلها قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ﴾، أخبر سبحانه أنَّه المُتفرِّد بالمُلْك وحده، وهذا يقتضي استحقاقه للعبادة، وأنَّ مَنْ ليس له شِرك في المُلكِ لا يَستحقُّ شيئاً من الأُلوهيَّة والعبادة.

وصَفَ اللَّهُ الأندادَ المعبودةَ مِن دونه بأربعة أوصاف

ثمَّ لَمَّا وصف نفسَه بما يقتضي أن يُعبَد وحده ذكر صفة الأنداد المعبودة مِن دونه، فقال: (﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ﴾) وهذه الصِّيغَة عامَّةٌ، فإنَّ اسمَ الموصول مع صِلتِه من صيغ العُمُوم، تتناول جميع مَنْ يُدْعَى مِن دون اللَّه؛ سواء الأنبياء، أو الأولياء والصَّالحين، أو الملائكة، أو مَنْ دونهم.

الوَصْفُ الأوَّل: أنَّهم لا يَملكُون شيئاً

(﴿مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾) يعني: جميع الموجودات - الأعيان، والصِّفات - كلُّها ملك للَّه تعالى، خالقها هو اللَّه وحده، ومالكها هو اللَّه، والمُشركون الذين يُدعَوْن من دون اللَّه لا يملكون هذا ولا هذا؛ بل ولا (﴿قِطْمِيرٍ﴾) - وهو: لِفَافَة النَّواة - يعني: ولا هذا الشَّيء الحَقِير، فيكون بطريق الأَوْلَى عدم ملكهم ما فوق ذلك.

. . . .

فالمراد: لِمَ يُدْعَون مع اللَّه؟! فعدم ملكهم لِشيءٍ كافٍ في بُطلانِ دُعائِهم؛ لأنَّ جَميعَ ما يطلبونه ملكٌ للَّه؛ فهو سبحانه المُستحقُّ للعبادة وحدَه، لا المخلوقُ النَّاقصُ العاجز.

الوَصْفُ الثَّاني: عدم سماعهم الدُّعاء

ثمَّ وصفهم بوَصْفٍ ثانٍ، فقال: ﴿إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ﴾؛ لأنَّهم ما بين جَمادٍ - كالأحجار ونحوها -، وما بين أمواتٍ لا يسمعون، وما بين غائبين بعيدين لا يَسْمَعُون دعاءً، ومَنْ يَدْعُو مَنْ لا يَسْمَع في غاية الجهل والضَّلال.

الوَصْفُ الثَّالث: عدم استجابتهم للدُّعاء

والثَّالث: ﴿وَلَوْ سَمِعُوا۟﴾؛ فلا مالكين ولا سامعين، ولو قُدِّر لهم سَماع - مع أنَّه لا يكون - ﴿مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ﴾ فإنَّهم لا يَسْتَجِيبُون لداعيهم؛ فلا يقدرون على الإجابة، ولا يَقْدِرُون على المطلوب، أيُّ ضلالٍ وخَيْبَةٍ وخُسْرانٍ فوق هذا الخسران؟!

الوَصْفُ الرَّابع: أنَّهم يكفرون بعبادةِ العابد ويَتبرَّؤون منها

والرَّابع: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾ أَمرٌ آخَرُ وراء ذلك: يُنكِرون دُعاءَكم إيَّاهم، وتَعلُّقكم عليهم - فسَّر بعضُهم ﴿يَكْفُرُونَ﴾: يَجْحَدُون شِرْكَكُم، وقال بعضهم: يُنكِرون[1]؛ لأنَّهم ما أَقرُّوا حتَّى يجحدوا، فيكون هذا من كفر الإنكار -؛ كما في قوله: ﴿تَبَرَّأْنَآ إِلَيْكَ مَا كَانُوٓا۟ إِيَّانَا يَعْبُدُونَ﴾، وقوله:

---

(١) تفسير الطَّبريِّ (١٩/ ٣٥١)، فتح القدير للشَّوكاني (٤/ ٣٩٤).

. . . .

﴿وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَـٰفِرِينَ﴾، وقوله: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ أَهَـٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ۞ قَالُوا۟ سُبْحَـٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم ۖ بَلْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ ۖ﴾، وقوله: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ مَكَانَكُمْ أَنتُمْ وَشُرَكَآؤُكُمْ ۚ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ ۖ وَقَالَ شُرَكَآؤُهُم مَّا كُنتُمْ إِيَّانَا تَعْبُدُونَ ۞ فَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِن كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَـٰفِلِينَ﴾، وغير ذلك من الآيات الدَّالَّة على أنَّ المَعبودَ يَكفُر بعبادةِ العابد، ويَتنصَّل(١) ويَتبرَّأ إلى اللَّه من عبادة عابديه.

المَدْعُوُّ من دون اللَّه يكون خصماً لداعيه يوم القيامة

﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ﴾ فإنَّ حاجَتهم لهم يوم القيامة وفي الدُّنيا؛ فبيَّنت الآيات فَلَسَهم في الدَّارَيْن، وأنَّهم في الدُّنيا لا يَمْلِكُون شيئاً، وأنَّهم في الآخرة - أَشدَّ حاجة - أنَّهم يَكْفُرون بعبادتهم؛ بل في الآية الأخرى(٢) أنَّهم أَخْصَامهم يوم القيامة، فكيف عُومِلُوا بنَقِيضِ قصدهم، بأن يكون خصمهم؟!

﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ سبحانه، فهو الذي يُنَبِّئ بما يصير إليه العابد والمعبود.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

نبَّأ العليم الخبير عن صفته تعالى؛ مِنْ تفرُّده بالمُلْك وسَمَاعِه دعاء الدَّاعين، التي يُستفاد منها وجوب عبادته وحده؛ ﴿وَإِذَا

(١) أي: يتبرَّأ. تاج العروس (٣٠/٤٩٨).
(٢) وهي: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَـٰفِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٦].

. . . .

سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ﴾ الآية، ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ﴾ الآية.

وأخبر سبحانه أيضاً عن صفات مَدعوِّي المشركين - من الأوثان، والأولياء، والصَّالحين، وغيرهم - بكونهم لا يملكون شيئاً، ولا يسمعون، ولا يقدرون على الإجابة، ومع ذلك يُنكِرون عبادتهم، ويَتبرَّؤُون إلى اللَّه من عبادتهم.

فِي الصَّحِيحِ: عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، فَقَالَ: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟! فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾».

و(**فِي الصَّحِيحِ**[١]: **عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ**) الشِّجَاج: في الرَّأس والوَجْه خاصَّة.

(**يَوْمَ أُحُدٍ**) أُحُد: جبلٌ شمال المدينة شرقيها[٢].

وقوع الأسقام في الأنبياء دليل أنَّهم لا يصلحون للعبادة

(**وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ**) وفي هذا وقوع الأسقام في الأنبياء، وأنَّه يصيبهم ما أصاب البشر، وأصاب الصَّحابة رضي الله عنهم ما أصابهم، وليس هو هواناً بهم، ولكن للَّه في ذلك حِكَم، فيُفيدُ: أنَّهم لا يصلحون للعبادة، وأنَّ اللَّه سبحانه هو المُستحقُّ أن يُعبَد وحدَه.

خَلْقُ الهُدَى في القلب ليس للنَّبيِّ ﷺ منه شيء

(**فَقَالَ: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟! فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾»**) يعني: ليس لك من الأمر في عبادي إلَّا ما جعلتُه لك فيهم، وذلك بالدَّعوة ونحو ذلك، أمَّا خَلْقُ الهُدَى في القلب ومَحبَّته وإيثاره؛ فليس لك منه شيء.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فدلَّ على أنْ لا أَحدَ يَستحِقُّ من حقِّ اللَّه شيئاً - وإن عَظُمت منزلتُه؛ كائناً ما كان، لا النَّبيَّ ولا غيرَه -، فحقُّ

---

(١) رواه مسلم، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب غزوة أحد، رقم (١٧٩١).

(٢) يَبعُدُ عن المسجد النَّبويِّ أربعة (٤) كيلومترات، وعنده وَقَعَتْ غزوة أُحُد. وفاء الوفاء (٣/١٠٨).

. . . .

الرَّسُول ﷺ مَعروفٌ وخَصائِصُه، وحقُّ اللَّه للَّه لا يكون لغيره، قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ[(١)]:

لِلَّـهِ حَـقٌّ لَا يَـكُـونُ لِـغَـيْـرِهِ   وَلِـعَـبْـدِهِ حَـقٌّ هُـمَـا حَـقَّـانِ

فحقُّ النَّبيِّ ﷺ: الإيمانُ به، وتَعْزِيرُه[(٢)]، وتَوْقِيرُه.

ودلَّ على أَنَّ النَّبيَّ ﷺ بَشَرٌ، يُصيبُه ما أصاب البَشَر، وأنَّه لا يَقْدِر حتَّى على فَكِّ[(٣)] نفسِه وحِمايتِها، إلَّا إنْ حَمَاه اللَّه وحَاطَه؛ ليس بربٍّ، ولا إله، ولا مَلَك، ولا يَستحقُّ شيئاً من العبادة، وأنَّ المُستحقَّ للعبادة هو اللَّه وحده.

---

(١) في نونيَّته - الكافية الشَّافية - (ص٢٤٩).
وابن القيِّم هو: أبو عبد اللَّه مُحمَّد بن أبي بكر بن أيُّوب الزُّرعيُّ الأصل، ثمَّ الدِّمشقيُّ، الحنبليُّ، ابن قيِّم الجوزيَّة، ولد سنة (٦٩١هـ)، تفقَّه في المذهب، وبرع وأفتى، ولازم شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ، وأخذ عنه، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٧٥١هـ). ذيل طبقات الحنابلة (٥/ ١٧٠)، المقصد الأرشد (٢/ ٣٨٤).

(٢) التَّعزير: التَّعظيم والنَّصْر. مقاييس اللغة (٤/ ٣١١).

(٣) أي: خَلَاص. تهذيب اللُّغة (٩/ ٣٣٩).

وَفِيهِ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ مِنَ الفَجْرِ -: اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَاناً، وَفُلَاناً، وَفُلَاناً؛ بَعْدَمَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾».

وَفِي رِوَايَةٍ: «يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾».

قوله: (وَفِيهِ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ مِنَ الفَجْرِ -:

اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَاناً، وَفُلَاناً، وَفُلَاناً؛ بَعْدَمَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾»[(١)].

وَفِي رِوَايَةٍ: «يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾»[(٢)]) الآية.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب المغازي، باب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾، رقم (٤٠٦٩).

(٢) رواها البخاريُّ، كتاب المغازي، باب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾، رقم (٤٠٧٠)، عن سالم بن عبد اللَّه رحمه الله.

. . . .

فوائد الحديث

هذا الحديث فيه فوائد:

الجَمْع بين التَّسميع والتَّحميد للإمام

أحدها: شرعيَّة التَّسميع والتَّحميد، والجمع بينهما للإمام.

القُنُوت في النَّوازل

الثَّانية: شرعيَّة القُنُوت في النَّوازل - أن يَقنُت الإمام الأعظم في الفرائض -.

مَحَلُّ القُنُوت

وفيه: أنَّه من الفجر، وجاء في القُنُوت فيها ما لم يَجِئْ في غيرها؛ لكونها يُطَوَّل فيها من القراءة ما لا يُطَوَّل في غيرها - واللَّه أعلم -؛ وربَّما مع ذلك، أو غير ذلك مُطلَقاً[(١)].

وفيه: أنَّه في الرَّكْعَة الأخيرة.

وفيه: أنَّ مَحَلَّ ذلك بعدما يرفع رأسه من الرُّكوع.

جواز تسمية المَدْعُوِّ عليهم والمَدْعُوِّ لهم

وفيه: جواز القُنُوتِ والدُّعاءِ على الكُفَّار، وتَسميتِهم بأسمائهم وأسماء آبائهم، وأنَّ ذلك لا يَضرُّ، فإنَّه ﷺ دعا على هؤلاء الثَّلاثة، وإنَّما عيَّن هؤلاء؛ لأنَّهم مع أبي سفيان هم صناديد الكفر، وعليهم مدار الحرب يوم أُحُد؛ ففيه: جواز تسمية المدعوِّ عليهم، ومثلُه الدُّعاء لهم؛ كدعائِه ﷺ للمستضعفين بمكَّة

(١) قوله: «وربَّما مع ذلك» أي: يُشرَع القنوت في النَّوازل في صلاة الفجر، وربَّما يجوز مع الفجر غيرها؛ كالمغرب والعشاء.
وقوله: «أو غير ذلك مُطلَقاً» أي: يجوز القنوت في غير الفجر مُطلَقاً؛ كالعشاء فقط.

. . . .

بقوله: «اللَّهُمَّ أَنْجِ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ»[1]؛ فإنَّه ﷺ إذا قَنَتَ داعياً على قومٍ، أو داعياً لقومٍ؛ فإنَّه يَذكُر أَسماءَهم؛ فدلَّ على جواز تَسميتِهم.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

وفيه من الفوائد - وهو المقصود والشَّاهد -: أنَّ هؤلاء الذين دعا عليهم ﷺ وقَنَتَ في الصَّلاة، وخلفه سادات المهاجرين والأنصار، والمَدْعُوَّ عليهم عظيمةٌ عداوتهم، وحَنَقُهم[2]، ومُتغلِّظٌ كفرهم بأمورٍ عديدة، وليس ذلك الدُّعاء لأجل شفاء غيظ، ولا حظوظ نفس، وإنَّما هو لكفر؛ ومع ذلك أنزل اللَّه: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾، وتاب اللَّه على هؤلاء وأسلموا، وحَسُن إسلامُهم؛ فهذا لا يُبقي في قلبِ أَحدٍ يَفهم عن اللَّه ورسوله ويريد الحقَّ التَّعلُّقَ على أَحدٍ، هذا ممَّا يقطع جميع التَّعلُّقات على غير اللَّه، حتَّى سيِّد ولد آدم لا يُدعَى ولا يُطلَب منه شيء.

وهذا يُبيِّن: أنَّ حقَّ ربِّ العالمين للَّه وحده، وأنَّ المخلوقَ

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب الدُّعاء على المشركين بالهزيمة والزَّلزلة، رقم (٢٩٣٢)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصَّلاة، باب استحباب القُنُوت في جميع الصَّلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة، رقم (٦٧٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أي: شِدَّة غيظهم. العين (٣/ ٥١).

. . . .

وإنْ بَلَغ ما بَلَغ فليس فيه صلاحيَّة أنْ يُجعَل شريكاً لربِّ العالمين بحال.

ومطابقة الحديث للتَّرجمة: الرَّدُّ على المشركين دُعاةِ غير اللَّه؛ من الأنبياء وغيرهم كائناً مَنْ كان.

الحاصل من التَّرجمة ونصوص الباب

فالحاصل: أنَّ مرادَه الرَّدُّ على عبدة غير اللَّه كائناً مَنْ كان؛ من الأنبياء وغيرهم.

ومن الآية: أنَّ اللَّه وصف آلهتهم بصفاتٍ أربع؛ كلُّ صفةٍ كافية في بُطلانِ عبادتهم لهم من دون اللَّه.

ومن الآية الثَّانية: فيها أربعة عُمُومات؛ فتبيَّن أنَّهم لا يَمْلِكُون شيئاً.

ومن حديث أنسٍ رضي الله عنه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ لا يملك لنفسه شيئاً؛ فتبيَّن أنَّه لا يَصلُح للعبادة.

ومن حديث ابن عمر رضي الله عنهما: الرَّدُّ على المشركين دُعَاة غير اللَّه؛ من الأنبياء وغيرهم.

وَفِيهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾؛ قَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً . . . .

قوله: **(وَفِيهِ)** في الصَّحيح[(١)] - أيضاً - **(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)** وفي رواية: «صَعِدَ عَلَى الصَّفَا، فَقَالَ: يَا صَبَاحَاهْ»[(٢)] **(حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾)** قام امتثالاً لأمر اللَّه المذكور في هذه الآية.

قام النَّبيُّ ﷺ بالنِّذارة امتثالاً لأمر اللَّه

وعَشِيرَة الرَّجُل هم: بنو أبيه الأَدْنَوْن.

أنواع النِّذارة

وهذه النِّذارة الخاصَّة غير النِّذارة العامَّة في قوله: ﴿وَأَنذِرِ ٱلنَّاسَ﴾، وإنَّما جاءت هذه المذكورة - الخاصَّة -؛ لأنَّ قرابة الرَّجُل هم أَوْلَى النَّاس ببِرِّه.

فقام ﷺ، ونادى فـ**(قَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً**

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الوصايا، باب هل يدخل النِّساء والولد في الأقارب؟ رقم (٢٧٥٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾، رقم (٢٠٦).

(٢) رواها البخاريُّ، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾، رقم (٤٨٠١)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾، رقم (٢٠٨)، من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما.
قال ابن حجر رحمه الله في فتح الباري (١/ ١٤٢): «قوله: (يَا صَبَاحَاهْ): كلمةٌ تُقالُ عند هجوم العدوِّ، وخصَّ هذا الوقت؛ لأنَّه كان الأغلب لوقت الغارة، فكأنَّ المعنى: جاءَ وقت القتال؛ فتأهَّبُوا».

نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً.
يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً.

نَحْوَهَا -) ك: «يَا بني النَّضْر بن كِنَانَة».

المُنَجِّي للنَّفْس من عذاب اللَّه هو التَّوحيد

(اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ) يعني: خلِّصوها من عذاب اللَّه بالإيمان به؛ فإنَّ ذلك هو الذي يُنَجِّيها من عذاب اللَّه، لا يُنَجِّيها قُرْبُ النَّسَب، ولا كثرةُ المال، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُم بِٱلَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰٓ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾.

المُنجِّي للنَّفْس وثمنها ما هو؟

هو التَّوحيد، الفاكُّ لها من عذاب اللَّه شهادة أن لا إله إلَّا اللَّه، وما يتبع ذلك؛ علماً، واعتقاداً، وقبولاً، وانقياداً لحقوق ذلك، ولذلك كانت هذه دعوته ﷺ.

الحاصل: أنَّ هذا ثَمنُها، المُنَجِّي لها من عذاب اللَّه، لا غيره.

القُرْبُ من النَّبيِّ ﷺ مِنْ غير إيمانٍ لا يُغْنِي من اللَّه شيئاً

(لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً) **(شَيْئاً)** نكرة؛ يعني: مُجرَّدُ قُرْبِ نَسَبِكُم مني لا يُغني عنكم من اللَّه شيئاً.

ثُمَّ قَرَّبَ النِّذارة بعَمِّه الذي هو صِنْو أبيه[١]، فقال: **(يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً)**.

---

(١) أي: شقيقه. مقاييس اللغة (٣/ ٣١٢).

يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً.

وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً».

(يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً) فعمَّ وخصَّ بالنِّذارة.

إذا كان النَّبيُّ ﷺ لا يُغْنِي عن ابنته من اللَّه شيئاً فغيرُها بطريق الأَوْلَى

ثمَّ قَرَّبَ النِّذارة بمَنْ هي أَخصُّ؛ بابنتِهِ التي هي بَضْعَة منه، وهي فاطمة الزَّهْرَاء رضي الله عنها، فقال: (وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي) يعني: اطْلُبِي ما في يدي من المال فإنِّي لا أَبْخَل (لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً») أمَّا النَّجاة من عذاب اللَّه فلا يُغْنِي عنك إلَّا عَمَلُك المُختصُّ بك؛ فإذا كانت سيِّدة نساء العالمين، بيَّن ﷺ أنَّ هذه النِّسبَة القويَّة[1] لا تُغْنِي عنها من اللَّه شيئاً؛ فغيرُها بطريق الأَوْلَى أنْ لا يُغْنِي عنه.

ما يَصدُر من أهل الغُلُوِّ والإطراء غاية الضَّلال

فإذا عَرَفْتَ قول الصَّادق المَصْدُوق، ثمَّ نظرْتَ إلى ما يَصدُر من أهل الغُلُوِّ والإطراء، عَرَفْتَ أنَّهم في غاية الضَّلال؛ كقول صاحب البُرْدَة - البوصيريِّ[2] - هذه الأبيات التي هي في غاية

---

(١) أي: انتساب فاطمة رضي الله عنها للنَّبيِّ ﷺ.

(٢) هو: أبو عبد اللَّه مُحمَّد بن سعيد بن حَمَّاد الصِّنْهاجيُّ البُوصيريُّ، ولد سنة (٦٠٨هـ)، لم يكن عالماً قط، ولم يَعدَّه أَحدٌ من المُترْجِمين له في عداد العلماء؛ =

. . . .

المُصادمة للكتاب والسُّنَّة والإجماع، وهي قوله:

يَا أَكْرَمَ الخَلْقِ مَا لِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ   سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الحَادِثِ العَمِمِ[(١)]

ويقول أيضاً:

فَإِنَّ لِي ذِمَّةً مِنْهُ بِتَسْمِيَتِي   مُحَمَّداً وَهْوَ أَوْفَى الخَلْقِ بِالذِّمَمِ[(٢)]

فظنَّ أنَّ اتِّفَاقَ اسمِه مع اسمِ الرَّسُولِ يُنَجِّيه من عذاب اللَّه.

فانظر أيَّ السَّببَيْن أقوى، هل هو الاسم أو البَضْعَة؟!

قال المُصَنِّف في المسائل[(٣)]: **(فَإِذَا صَرَّحَ ﷺ - وَهُوَ سَيِّدُ المُرْسَلِينَ - بِأَنَّهُ لَا يُغْنِي شَيْئاً عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ العَالَمِينَ، وَآمَنَ الإِنْسَانُ أَنَّهُ ﷺ لَا يَقُولُ إِلَّا الحَقَّ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِّ النَّاسِ الآنَ)** من الالتجاء إلى غير اللَّه، وسؤاله ما لا يَقْدِر عليه إلَّا اللَّه **(تَبَيَّنَ لَهُ التَّوْحِيدُ وَغُرْبَةُ الدِّينِ)**.

مَنْ تأمَّلَه مع ما وقع من أهل الغُلُوِّ والإطراء؛ تبيَّن له غُرْبَة الدِّين، وقلَّة أهله، وأنَّ بعض الأُمَّة ممَّنْ ينتسب إلى الدِّين ليسوا من الدِّين في شيء، ولا يعرفون منه إلَّا اسمه.

= بل عَدُّوه من الشُّعراء، توفِّي سنة (٦٩٦هـ). الوافي بالوفيات (٣/ ٨٨)، شذرات الذَّهب (٧/ ٧٥٣)، قراءةٌ في بردة البُوصيريِّ وشعره (ص٣).

(١) ديوان البُوصيريِّ (ص٢٠٠).   (٢) ديوان البُوصيريِّ (ص٢٠٠).

(٣) في المسألة الثَّالثة عشرة من مسائل هذا الباب (ص١٠٣).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ.

الثَّانِيَةُ: قِصَّةُ أُحُدٍ.

الثَّالِثَةُ: قُنُوتُ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ، وَخَلْفَهُ سَادَاتُ الأَوْلِيَاءِ يُؤَمِّنُونَ فِي الصَّلَاةِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ المَدْعُوَّ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

(الأُولَى: تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ) قوله تعالى: (﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ۞ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾)، وقوله: (﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾).

(الثَّانِيَةُ: قِصَّةُ أُحُدٍ) لِمَنْ يَعْتَبِر.

منهج المُصَنِّف في بعض مسائل كتاب التَّوحيد

(الثَّالِثَةُ: قُنُوتُ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ، وَخَلْفَهُ سَادَاتُ الأَوْلِيَاءِ يُؤَمِّنُونَ فِي الصَّلَاةِ) انْتَبِه لهذه؛ أوَّلاً لِمُفرَدِ كلِّ واحدة[(١)]، ثمَّ بعد ذلك المجموع؛ فالمسائل هذا بعضها[(٢)].

(الرَّابِعَةُ: أَنَّ المَدْعُوَّ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ) أنَّهم كُفَّار.

---

(١) مِنْ كلمات هذه المسألة؛ فـ«قُنُوتُ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ» كلمة، و«خَلْفَهُ سَادَاتُ الأَوْلِيَاءِ» كلمة، و«يُؤَمِّنُونَ» كلمة، و«فِي الصَّلَاةِ» كلمة.

(٢) أي: هذا صنيع المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ في بعض المسائل.

الخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الكُفَّارِ؛ مِنْهَا: شَجُّهُمْ نَبِيَّهُمْ، وَحِرْصُهُمْ عَلَى قَتْلِهِ، وَمِنْهَا: التَّمْثِيلُ بِالقَتْلَى مَعَ أَنَّهُمْ بَنُو عَمِّهِمْ.

السَّادِسَةُ: أَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

سَبَبُ تغلُّظ كفر المَدْعُوِّ عليهم: شَجُّهم نبيَّهم وحِرْصُهم على قتله والتَّمثيل بالقتلى

(الخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الكُفَّارِ؛ مِنْهَا: شَجُّهُمْ نَبِيَّهُمْ، وَحِرْصُهُمْ عَلَى قَتْلِهِ) وهذا ما صار من غيرهم، فهذا بمُجرَّده غَلَّظ كفرهم.

(وَمِنْهَا: التَّمْثِيلُ بِالقَتْلَى) مِنْ بَقْر البطن[1] ونحوِ ذلك، كما قال أبو سفيان: «سَتَجِدُونَ فِي قَتْلَاكُمْ مُثْلَةً، لَمْ آمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُؤْنِي»[2].

مقتضى القُرْبِ أن يكونوا أَلْيَنَ وأَنْصَر من غيرهم

(مَعَ أَنَّهُمْ بَنُو عَمِّهِمْ) فإنَّهم يجتمعون في قريش، وقُرْبهم منهم يقتضي أن يكونوا أَلْيَنَ وأَنْصَر من غيرهم.

ومع هذه الأمور المذكورة كلِّها دعا عليهم، ولم يُجَبْ.

(السَّادِسَةُ: أَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾)

---

(١) بَقْرُ البَطْن: شَقُّه. الصِّحاح (٢/ ٥٩٤).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب ما يُكرَه من التَّنازع والاختلاف في الحرب، وعقوبة مَنْ عَصَى إمامه، رقم (٣٠٣٩)، من حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾؛ فَتَابَ عَلَيْهِمْ فَآمَنُوا.

الثَّامِنَةُ: القُنُوتُ فِي النَّوَازِلِ.

التَّاسِعَةُ: تَسْمِيَةُ المَدْعُوِّ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ.

فعلوا أشياء ما فعلها غالب الكُفَّار، ودعا عليهم النَّبيُّ ﷺ ولم يُجَبْ؛ بل آمنوا

ومع هذا أنزل اللَّه: (﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾).

سَرَدهُنَّ[1]، ثم أتى بعدهنَّ بقوله: (**أَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ:** (﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾)، فهذا الاجتماع[2] لا يُبقي في قلبِ أَحدٍ يَفهم عن اللَّه ورسوله ويريد الحقَّ التَّعلُّقَ على أَحدٍ.

(**السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾؛ فَتَابَ**) اللَّه (**عَلَيْهِمْ فَآمَنُوا**) وحَسُن إسلامُهم.

شَرعيَّة القُنُوت في النَّوازل

(**الثَّامِنَةُ: القُنُوتُ فِي النَّوَازِلِ**) شرعيَّة القُنُوت في النَّوازل.

جواز تسمية المَدْعُوِّ عليه في الصَّلاة

(**التَّاسِعَةُ: تَسْمِيَةُ المَدْعُوِّ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ**) وأنَّه لا بأس بتسمية آبائهم.

---

(١) أي: سَردَ المسائل من الثَّالثة إلى الخامسة.

(٢) وهو: قنوت سيِّد المرسلين وخلفَه سادات الأولياء يُؤَمِّنون في الصَّلاة، وأنَّ المَدْعُوَّ عليهم كُفَّار، وأنَّهم فعلوا أشياء ما فعلها غالب الكُفَّار، ومع ذلك أنزل في ذلك: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

العَاشِرَةُ: لَعْنُهُ المُعَيَّنَ فِي القُنُوتِ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: قِصَّتُهُ ﷺ لَمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: جِدُّهُ ﷺ، بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ بِسَبَبِهِ إِلَى الجُنُونِ، ....

جواز لَعْنِ المُعَيَّن

(العَاشِرَةُ: لَعْنُهُ المُعَيَّنَ فِي القُنُوتِ) وأنَّه لا بأس بتَعْيِينِهم حين ساغَ لَعْنُهم(١).

مبالغةُ النَّبيِّ ﷺ في النِّذارة

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: قِصَّتُهُ ﷺ لَمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾) فبالَغ ﷺ في ذلك، وصَعِد الصَّفا، وقال: «يَا صَبَاحَاهْ»، إلى أنْ قرَّب النِّذارةَ بجامعٍ أَحقيٍّ(٢)؛ بل ابنته فاطمة.

جِدُّ النَّبيِّ ﷺ في الدَّعوة إلى التَّوحيد

(الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: جِدُّهُ ﷺ) جِدُّه في هذا الأمر؛ وهو الدَّعوة إلى التَّوحيدِ والنِّذَارةِ عن الشِّرك؛ (بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ بِسَبَبِهِ إِلَى الجُنُونِ) فإنَّه قام حتَّى قيل: به الجُنُون، وذلك أنَّه صَاحَ بأَعْلَى صَوتِه: «يَا صَبَاحَاهْ، فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ، قَالُوا: مَا لَكَ؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ العَدُوَّ يُصَبِّحُكُمْ أَوْ يُمَسِّيكُمْ، أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ»، فجَدَّ في هذا الأمر حتَّى نُسِب إلى الجُنُون.

---

(١) قال الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا في الكَفَرَة، وما تقدَّم (ص٢٧) في الفاسق المُعيَّن».

(٢) أي: بحقٍّ يَجْمَعُهم بالنَّبيِّ ﷺ، وهو حقُّ القرابة.

وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الآنَ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ لِلْأَبْعَدِ وَالأَقْرَبِ: «لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً»، حَتَّى قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً».

فَإِذَا صَرَّحَ ﷺ - وَهُوَ سَيِّدُ المُرْسَلِينَ - بِأَنَّهُ لَا يُغْنِي شَيْئاً عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ العَالَمِينَ، وَآمَنَ الإِنْسَانُ أَنَّهُ ﷺ لَا يَقُولُ إِلَّا الحَقَّ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِّ النَّاسِ الآنَ: تَبَيَّنَ لَهُ التَّوْحِيدُ . . . .

(وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الآنَ) لو يَجِدُّ أَحَدٌ في النِّذارةِ هذا الجِدَّ الذي جَدَّه الرَّسُول ﷺ؛ لَعُدَّ مَجْنُوناً.

(الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ لِلْأَبْعَدِ وَالأَقْرَبِ: «لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً»، حَتَّى قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً».

مصادمةُ أهل الغُلُوِّ والإطراء للتَّوحيد

فَإِذَا صَرَّحَ ﷺ - وَهُوَ سَيِّدُ المُرْسَلِينَ - بِأَنَّهُ لَا يُغْنِي شَيْئاً عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ العَالَمِينَ، وَآمَنَ الإِنْسَانُ أَنَّهُ ﷺ لَا يَقُولُ إِلَّا الحَقَّ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِّ النَّاسِ الآنَ) الذين يدَّعون العِلْم اليوم؛ بل الإمامة، من الغُلُوِّ والإطراء، والإتيان بما هو المُصادِم وكلِّ المُضادِّ؛ (تَبَيَّنَ لَهُ التَّوْحِيدُ) حقّاً، وتبيَّن له مُصادَمته حقّاً، فمِنْ ذلك قول صاحب البُرْدَة:

وَغُرْبَةُ الدِّينِ.

فَـإِنَّ لِـي ذِمَّـةً مِـنْـهُ بِـتَـسْـمِـيَـتِـي   مُحَمَّداً وَهْوَ أَوْفَى الخَلْقِ بِالذِّمَمِ

أي: بسببِ اتِّفاق اسمِه مع اسمِ الرَّسُول!

ومن أجْلِ الغُلُوِّ والإطراء؛ بل التَّصريح بالشِّرك الأكبر؛ صارت عندهم أَنْفسَ القصائد وأعظمها؛ وصنَّفوا فيها المُصَنَّفات، وإلَّا ليست أقوى من غيرها، ولا امتازت إلَّا بمُصادَمة النُّصوص الصَّريحَة.

(وَ) تبيَّن له (غُرْبَةُ الدِّينِ) الآن.



بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ﴾.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ﴾

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

مراد المُصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بالتَّرجمة:

- الرَّدُّ على عَبَدَةِ غيرِ اللَّهِ من الملائكة.

- ويُفيدُ أيضاً: الرَّدَّ على غيرهم.

سياق الآية

قَبْلها قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ * وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ۚ﴾، والمعنى: أنَّها لا تنفع حتَّى شفاعة الملائكة؛ فإنَّهم إذا سَمِعُوا كلام اللَّه صعقوا، وخرُّوا للَّه سجداً.

الضَّمير في قوله: ﴿قُلُوبِهِمْ﴾ عَائدٌ على الملائكة

(﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾) الضَّمير في قوله: (﴿قُلُوبِهِمْ﴾) عائد على الملائكة، فإنَّ للمُفسِّرين فيه أقوالاً، وهذا أَصَحُّها[1]، وذلك من وجوه، وذلك في السُّنَّة صِفَة الملائكة[2].

(١) تفسير مقاتل بن سليمان (٣/ ٥٣١)، تفسير الطَّبريِّ (١٩/ ٢٧٥).

(٢) كما في حديث الباب.

. . . .

شرح مفردات الآية

ومعنى (﴿فُزِّعَ﴾): زال عنها الفَزَع من الغَشْية والصَّعْق الذي يُصيبُهم عند سماع كلام اللَّه.

كلام اللَّه غير مخلوق

يعني: أنَّهم يفزعون، فإذا فُزِّع عن قلوبهم؛ (﴿قَالُواْ﴾) سأل بعضهم بعضاً: (﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْۖ﴾)؟ ولم يقولوا: ماذا خَلَق ربُّكم؟

فيُجيبُ بعضهم بعضاً: (﴿قَالُواْ ٱلْحَقَّۖ﴾)؛ لأنَّه سبحانه هو الحَقُّ، وقولُه الحَقُّ، ودَعوتُه وحده هي الحَقُّ.

أنواع العُلُوِّ

(﴿وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ﴾) أنواع العُلُوِّ الثَّلاثة: عُلُوُّ القَدْر، وعُلُوُّ القَهْر، وعُلُوُّ الذَّات.

(﴿ٱلْكَبِيرُ﴾) الذي لا أَكبرَ ولا أَعظمَ ولا أَجلَّ منه، سبحانه وتقدَّست أَسماؤُه.

مناسبة التَّرجمة بالآية

كأنَّ في الكلام مَحذُوفاً تَقديرُه: ولا هم شُفَعَاء كما تزعمون؛ فإذا كان هذا حالهم عند سماع كلام اللَّه؛ فكيف يَشْفَعُون عنده بغير إذنه، كما يَشْفَعُ المخلوق عند المخلوق؟!

فِي الصَّحِيحِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ؛ ضَرَبَتِ المَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَاناً لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ،

(فِي الصَّحِيحِ[١]: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ) يعني: إذا تكلَّم بالأمر يَقْضِيه في السَّماء (ضَرَبَتِ المَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَاناً) جمع: خاضع، أي: خضوعاً، (لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ) يعني: يَسْمَعُونَه مثل جَرِّ السِّلْسِلَة على الصَّفْوَان[٢].

شرح مفردات الحديث

صفةُ كلام اللَّه

(يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ) أي: يَخلُصُ إلى قلوبهم؛ يعني: أنَّه لا يَبْقَى منهم أحد إلَّا سَمِعَ كلامَه تعالى.

لا يَبْقَى أحد من الملائكة إلَّا سَمِعَ كلامَ اللَّه

(﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ﴾) إذا زال عنها الفَزَع الذي أصابهم عند سماع كلام اللَّه (﴿قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾).

(فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ) من الشَّياطين، عندما تَتَحدَّث

استراق الشَّياطين لحديث الملائكة

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾، رقم (٤٨٠٠).

(٢) الصَّفْوَان: حِجَارة مُلْسٌ لا تُنبت شيئاً. العين (٧/ ١٦٣).

وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا، بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ، فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ -.

فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الكَاهِنِ.

فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، . . . .

الملائكة بالأمر الذي قضاه اللَّه من السَّماء أو من العَنان[1].

وَصْفُ مُسْترِقي السَّمْعِ

(وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا، بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ، فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ -) يعني: أَنَّهم في حال انتظام، بعضهم فوق بعض من غير مَسِيسٍ؛ هذا مراد سفيان[2] بما ذكر.

نَقْلُ مُسْترِق السَّمْعِ للكلام

(فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الكَاهِنِ) أَخَذ الأعلى منهم، ثمَّ ألقى إلى مَنْ تَحته، وهكذا حتَّى يُلقِيَها آخِرُهم على لسانِ وليِّه من الإنس - السَّاحِر أو الكاهن -.

(فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا) فيُحرِقه.

---

(١) العَنان: السَّحاب. مشارق الأنوار (٢/ ٩٢).

(٢) هو: أبو مُحمَّد سفيان بن عُيَيْنَة ابن أبي عمران ميمون الهِلاليُّ المَكِّيُّ، ولد سنة (١٠٧هـ)، إمام مُجتَهِد، حافظ، مُحدِّث الحَرَم، كان واسع العلم كبير القَدْر، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١٩٨هـ). الطَّبقات الكبرى (٥/ ٤٩٧)، سير أعلام النُّبلاء (٨/ ٤٥٤).

وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِئَةَ كَذْبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ».

(وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ) فيَسْمَعها؛ لِمَا للَّه في ذلك من الحكمة، وإلَّا فلا يَفوتُه شيء، ولا يُغالِبُه أَحدٌ.

إذا ظَفِر أهلُ الباطل بشيءٍ من الحقِّ يكذبون معه ليروج باطلهم

(فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِئَةَ كَذْبَةٍ) ما ليس به؛ جاء وخَلَطه بالشَّيء الكثير، هذا شأن أهل الباطل؛ إذا ظَفِروا بشيء من الحقِّ صَالُوا به وجَالُوا.

الضَّرورة إلى العلم ليُمَيِّز العبد بين الحقِّ والباطل

فهذا يُفيدُك: الحرص على العلم، فإنَّ أهلَ الباطل يَخْلِطُون بَاطِلَهم بحقٍّ؛ ليرُوجَ عند الخَلْقِ، وبذلك تعرف ضرورتك إلى العلم كلَّ الضَّرورة؛ لتُميِّز به بين الحقِّ والباطل، كما قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «النَّاسُ للعِلمِ أَحْوَجُ منهم للطَّعامِ والشَّرابِ»[1].

بعض النَّاس يريد أن يُصَدَّقَ الكاهنُ في جميع كلامه

(فَيُقَالُ) يعني: أنَّ بعضَهُم يريد أن يُصدَّقَ جميعُ كلامه فيقول: **(أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟)**؛ أفلا يقوم آخَر ويقول: نعم صَدَق يوم كذا، وكَذَب يوم كذا وكذا مئة مرَّة؟!

قَبول النُّفوس للباطل

(فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ») هذا فيه: قَبول النُّفوس للباطل؛ لكونهم صدَّقوا بواحدة، ولم يعتبروا بمئة.

---

(١) مدارج السَّالكين (٢/ ٤٤٠).

وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ. . . . .

(وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ﵁) لم يذكر المُصَنِّف مَنْ رَوَاه؛ هذا الحديث رواه ابن جرير[(١)]، وابن أبي حاتم[(٢)]، وأحمد[(٣)]، وآخرون[(٤)].

إثبات صفة الإرادة

(قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ») هذا فيه: إثبات صفة الإرادة، وأهل السُّنَّة والجماعة قاطبة على إثباتها وإثبات سائر الصِّفات.

الإرادة نوعان

والإرادة إرادتان:

- إرادة شَرعيَّة، وهي: ما أراده اللَّه تعالى على أَلْسُن رُسُلِه من عبادتِه وحده.

---

(١) في تفسيره (١٩/ ٢٧٨).

(٢) عزاه إليه ابن كثير في تفسيره (٦/ ٥١٦).

وابن أبي حاتم هو: أبو مُحمَّد عبد الرَّحمن بن مُحمَّد بن إدريس الرَّازيُّ، ولد سنة (٢٤٠هـ)، رَحَل في طلب الحديث إلى البلاد مع أبيه وبعده، وصنَّف التَّصانيف؛ مِنْ جُمْلَتِها: «تفسير القرآن العظيم مُسنَداً عن الرَّسول ﷺ والصَّحابة والتَّابعين»، و«الرَّدُّ على الجَهْمِيَّة»، وغير ذلك، توفِّي ﵀ سنة (٣٢٧هـ). طبقات الحنابلة (٢/ ٥٥)، الوافي بالوفيات (١٨/ ١٣٥).

(٣) في الرَّدِّ على الجَهْمِيَّة والزَّنادقة (ص١٢٠).

(٤) كابن أبي عاصم في السُّنَّة (١/ ٢٢٦)، رقم (٥١٥)، وابن خزيمة في التَّوحيد (١/ ٣٤٨).

. . . .

- وإرادة كَونيَّة: وهذه لا خروج لأحد عنها بحال، وليست حُجَّة على الشَّرع؛ وقد غلا فيها القَدَرِيَّة المُجْبِرَة[1]، وعَطَّلوا جانب الشَّرع[2]، وقد ضاقت صُدُورُهم أن يجمعوا للَّه بين الأمرين - جانب القَدَر، وجانب الشَّرع -، فأنكروا جانب الشَّرع والدِّين؛ كما أنَّ مقابلهم القَدَريَّة النَّافية[3]، الذين غَلَوْا في إثبات الشَّرع، ونَفَوا القَدَر.

أقسام النَّاس في إثبات الإرادة الكونيَّة

وهَدَى اللَّه أهل السُّنَّة والجماعة فآمنوا بهما جميعاً، آمَنوا بأنَّ ما شاء اللَّه كان، وأنَّه ما في السَّموات والأرض من حركةٍ ولا سُكونٍ إلَّا بمشيئة اللَّه، وآمنوا بشرع اللَّه ودينه، فهداهم اللَّه للإثبات - للجَانِبَيْن جميعاً -، ووفَّقهم للإيمان بهما جميعاً، وأنَّ القَدَر حقٌّ ولا يُعارِض الشَّرع، وآمَنوا بالقَدَر وأنَّه لا حُجَّة فيه للعُصَاة، فكانوا ممتثلين للإرادتَيْن جميعاً.

الإرادتان بينهما عُمُومٌ وخُصوصٌ

والإرادتان بينهما عُمُومٌ وخُصوصٌ، يجتمعان في المُطِيع، ويفترقان في العاصي؛ فالمُطِيع أطاع اللَّهَ فيما أراده اللَّهُ منه شرعاً وديناً، وتبِعَ الإرادة الكَونيَّة القَدَريَّة، وانفردت الكَونيَّة

---

(١) هم: فِرْقَة تَنفِي الفعل حقيقة عن العبد وتُضِيفُه إلى الرَّبِّ تعالى، وتقول: إنَّ الإنسانَ مُجْبَر ومُسيَّر وليس بمُخيَّر. المِلَل والنِّحل (١/ ٨٥).

(٢) أي: أوامر الشَّرع ونواهيه.

(٣) كالمعتزلة، فإنَّ مِنْ ألقابهم القَدَريَّة؛ لكونهم ينفون القَدَر، ويقولون: إنَّ الإنسانَ قادرٌ خالقٌ لأفعالِه خَيرِها وشَرِّها. المِلَل والنِّحل (١/ ٤٣).

أَنْ يُوحِيَ بِالأَمْرِ؛ تَكَلَّمَ بِالوَحْيِ، أَخَذَتِ السَّمَوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةٌ - أَوْ قَالَ: رِعْدَةٌ شَدِيدَةٌ - خَوْفاً مِنَ اللَّهِ ﷻ.

القَدَرِيَّة في حقِّ العاصي؛ فالكُفَّار أَبَوْا عمَّا أراد اللَّه منهم شرعاً، فلا تنالهم الإرادة الشَّرعيَّة، ولا لهم فيها نصيب؛ لحكمةِ اللَّه وعدمِ صلاحيَّتِهم لشيء من ذلك.

إثبات صفة الكلام من وجهين

(أَنْ يُوحِيَ بِالأَمْرِ؛ تَكَلَّمَ بِالوَحْيِ) هذا فيه إثبات الكلام من وجهين:

- الأمر ليس إلَّا بكلامه الكونيِّ القَدَريِّ ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾.

- والجهة الثَّانية من أدلَّة الإيمان بالكلام: بقوله: **(تَكَلَّمَ بِالوَحْيِ)**.

حال السَّموات عند سماع كلام اللَّه

(أَخَذَتِ السَّمَوَاتِ مِنْهُ) يعني: أصاب السَّموات من سماع كلام اللَّه **(رَجْفَةٌ - أَوْ قَالَ: رِعْدَةٌ شَدِيدَةٌ -)** الشَّكُّ من الرَّاوي، وهما مُتَرَادِفان؛ **(خَوْفاً مِنَ اللَّهِ ﷻ)**.

وَرَعُ الرُّواة في الرِّواية

وهذا يُفيدُك ورع الرُّواة؛ وذلك أنَّهم يَرْوُونَه باللَّفظ مهما أمكن؛ حرصاً على الحصول على قول النَّبيِّ ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئاً فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»[١]،

---

(١) رواه التِّرمذيُّ، أبواب العلم، باب ما جاء في الحثِّ على تبليغ السَّماع، رقم (٢٦٥٧)، من حديث عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه.

فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ؛ صَعِقُوا، وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّداً، . . . .

وإلَّا فيجوز بالمعنى.

الجمادات لها إحساس وتخاف من اللَّه حقيقة

ففي هذا: بيان أنَّ الجمادات لها إحساسٌ، وتخاف من اللَّه وتَخْشَاه وتَتَّقِيه، كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنۡهَا لَمَا يَهۡبِطُ مِنۡ خَشۡيَةِ ٱللَّهِۗ﴾، وفي الآية الأخرى: ﴿لَوۡ أَنزَلۡنَا هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ عَلَىٰ جَبَلٖ لَّرَأَيۡتَهُۥ خَٰشِعٗا مُّتَصَدِّعٗا مِّنۡ خَشۡيَةِ ٱللَّهِۚ﴾؛ فعِلْمُها وشُعورُها وخَشيَتُها على حَسَبها، لكنَّها حقيقةٌ في جانبها تناسبها لا مَجاز، ولكن ليس من جنسِ إحساسِ الآدميِّين، ليس عِلْمُها وخشيتُها مثلَ خشيةِ العُقَلاء؛ بل شيء يُناسِبها، ويليق بها، لا يكون كلٌّ على حدٍّ سواء، فإنَّه بحَسَب ما يُضاف إليه؛ ففيه: أنَّها تخاف من ربِّها حقيقة.

أهل السَّموات السَّبع يسمعون كلام اللَّه حقيقة

(فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ) يعني: السَّبْع، ما من أَحدٍ من أهل السَّبْع إلَّا ويَسْمَع فيها أهلُها كلامَ اللَّه.

ففي هذا: أنَّ كلامَ الرَّبِّ حقيقةً مَسْمُوعٌ بالآذان.

حال أهل السَّموات عند سماع كلام اللَّه

(صَعِقُوا، وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّداً) الصَّعق هو: السُّقُوطُ من عَظيم ما سَمِعُوا، فإنَّ ما يُسمَع إذا كان عظيماً فإنَّه يَنْشَأ عنه السُّقُوطُ عن غَشْيٍ، ولكن هو مع هذا معه شيء من القصد، فيَصْعَقون ويَخِرُّون للَّه سُجَّداً عن خشيةٍ وغَشْيٍ، يعني: خوفاً من اللَّه ﷻ.

فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ.

(فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ) وكونه أوَّل من يرفع رأسه؛ لأنَّه السَّفير بين اللَّه وبين خلقه.

جبريل عليه السلام يَصْعَق مع مَنْ يَصْعَق

هذا يُفيدُ: أنَّ جبريلَ مع مكانه الخاصِّ من اللَّه يَصْعَق مع مَنْ يَصْعَق.

إذا كان هذا حال الملائكة عند سماع كلام الرَّبِّ فكيف يَتقدَّمُون للشَّفاعة بين يديه بغير إذنه؟!

ففي هذا: بيان حال الملائكة عند سماع كلام الرَّبِّ، وإذا كانوا هكذا مع قوله: ﴿بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ * لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ﴾، ونحو ذلك من الآيات المُبِينَة عن كمال ذلِّهم وإِجلالِهم، فإذا كان خوفهم هكذا، فكيف بالآخرة؟! فكيف يُظَنُّ أنَّهم يَتقدَّمُون للشَّفاعة بين يديه بغير إذنِه؟! الذي يقول فيه أحظى(١) الخَلْقِ عند اللَّه: «نَفْسِي نَفْسِي»(٢).

إثبات الكلام والوَحي

(فَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ) لكونه هو أَمينُ اللَّه على وَحْيِه، وسَفِيره بينه وبين عباده.

هذا فيه: إثبات الوحي، والكلام أيضاً.

---

(١) أي: أفضل. الصِّحاح (٦/ ٢٣١٦)، تاج العروس (٣٧/ ٤٤٧).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول اللَّه تعالى: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، رقم (٣٣٤٠)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجَنَّة منزلة فيها، رقم (١٩٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى المَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: قَالَ الحَقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ.

فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، . . . .

(ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى المَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟) ففي هذا بيان: أنَّه تعالى تكلَّم ويَتكلَّم، وقال ويقول.

عبارة أهل السُّنَّة في صفة الكلام

وعبارة أهل السُّنَّة والجماعة في مسألة الكلام يقولون: لم يَزَلِ اللَّهُ مُتكلِّماً إذا شاء، وأنَّه بحرفٍ وصوتٍ على ما يليق بجلال اللَّه[1].

قول جبريل والملائكة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إذا تكلَّم اللَّه بالوَحْي

(فَيَقُولُ جِبْرِيلُ) مُجيباً لهم: (قَالَ الحَقَّ) فإنَّه تعالى هو الحقُّ، وكَلامُه الحقُّ، (وَهُوَ العَلِيُّ) الذي له العُلُوُّ المُطلَقُ من جميع الوجوه، (الكَبِيرُ) الذي لا أكبرَ، ولا أجلَّ، ولا أعظمَ منه تعالى.

(فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ): (قَالَ: الحَقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ).

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٥/٥٥٦)، (٦/١٥٧)، (١٢/٥٧٩)، الصَّفدية (٢/١١٠).

فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ ﷻ».

تفسير الحديث للآية

(فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ ﷻ») من سمائه وأرضه.

فهذا الحديث فيه: تفسير الآية؛ لأنَّ فيه ذِكْرَ الغَشْي.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فعَرَفْتَ الشَّاهد: مُطابقة الآية (﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْۖ قَالُواْ ٱلْحَقَّۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ﴾)، أنَّه يُصيبهم ما يُصيبهم عند سماع كلام الرَّبِّ، فكيف يوم القيامة الذي يغضب فيه الرَّبُّ غضباً لم يغضب قبلَه مِثلَه، ولا يغضب بعدَه مِثلَه؟! فكيف يتقدَّمون للشَّفاعةِ بغير إذنِه؟!

وقَصدُه: الرَّدُّ على عبدة ودعاة غير اللَّه - ولا سيَّما الملائكة -، وذلك أنَّ هذه حالهم كما عُرِفَ عند سماع كلام اللَّه؛ فإنَّ المشركين إنَّما يَتعلَّقون على غير اللَّه بتَصوُّرِهم شفعاء، وأنَّهم باب حاجتهم إلى اللَّه، فإذا كان هذا حال الملائكة، فكيف حال مَنْ دونهم؟!

فهذا يُفيدُ: بُطلان عبادتهم، وأنَّهم لا يصلحون للأُلوهيَّة والعبادة، وأنَّ مَنْ تعلَّق عليهم، أو على الأنبياء، أو على أيِّ أَحدٍ كان؛ أنَّ هذا هو الشِّرك والضَّلال والباطل والمُحَال.

ويُفيدُ: أنَّ اللَّه هو المُستحقُّ للعبادة - الذي يَصعق الخَلْقُ عند سماع كلامه -.

. . . .

أفاد الحديثان ثلاث صفات للّه

فأفاد الحديثان: إثبات القضاء، والإرادة، وصفة الكلام من جهات عديدة.

الحاصل من نصوص الباب

فالحاصل من الآية: أنَّ الضَّميرَ عَائدٌ إلى الملائكة، فإذا كان هذه حالهم عند سماع كلام اللَّه، فكيف يَشْفَعُون عنده بغير إذنِه كما يَشْفَع المخلوق عند المخلوق؟! وكيف يصلحون للعبادة؟!

ومن الحديثَيْن: تفسير الآية الكريمة، وأنَّهم لا يصلحون للعبادة.

ويتبيَّن: أنَّ اللَّه هو المُستحقُّ للعبادة وحده.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ الآيَةِ.

الثَّانِيَةُ: مَا فِيهَا مِنَ الحُجَّةِ عَلَى إِبْطَالِ الشِّرْكِ، خُصُوصاً مَنْ تَعَلَّقَ عَلَى الصَّالِحِينَ، وَهِيَ الآيَةُ الَّتِي قِيلَ: إِنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشِّرْكِ مِنَ القَلْبِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ﴾.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

(الأُولَى: تَفْسِيرُ الآيَةِ) والآية المراد بها: (﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾).

آية لم تُبْقِ شيئاً ممَّا يُتعلَّق به على غير اللَّه إلَّا أبطلَتْه

(الثَّانِيَةُ: مَا فِيهَا مِنَ الحُجَّةِ عَلَى إِبْطَالِ الشِّرْكِ، خُصُوصاً مَنْ تَعَلَّقَ عَلَى الصَّالِحِينَ، وَهِيَ الآيَةُ الَّتِي قِيلَ: إِنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشِّرْكِ مِنَ القَلْبِ) وذلك أنَّها[(١)] ما أَبْقَتْ شيئاً ممَّا يُتعلَّق به على غير اللَّه إلَّا أَبْطَلَتْه، فنَفَت الشِّرْكَة والمِلك والظَّهِير والشَّفيع عنده بغير إذنِه.

أنواع العُلُوّ

(الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ﴾) عُلُوُّ القَدْر، والقَهْر، والذَّات، (﴿ٱلْكَبِيرُ﴾).

---

(١) أي: آية الباب والتي قبلها، وهي قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ۞ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣].

الرَّابِعَةُ: سَبَبُ سُؤَالِهِمْ عَنْ ذَلِكَ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يُجِيبُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «قَالَ كَذَا وَكَذَا».

السَّادِسَةُ: ذِكْرُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يَقُولُ لِأَهْلِ السَّمَوَاتِ كُلِّهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَهُ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الغَشْيَ يَعُمُّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ كُلَّهُمْ.

سبب سؤال الملائكة

(الرَّابِعَةُ: سَبَبُ سُؤَالِهِمْ عَنْ ذَلِكَ) (مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟) سَبَبُه ما سَمِعُوه؛ المذكور: (فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ؛ صَعِقُوا، وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّداً)، فما يَسْمَعُونَه ويُحِسُّونَه ويَجدُونَه هو الذي سَبَّب السُّؤال - قولهم: (مَاذَا قَالَ رَبُّنَا؟) -.

عُلُوُّ منزلة جبريل عليه السلام عند اللَّه

(الخَامِسَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يُجِيبُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «قَالَ كَذَا وَكَذَا») (قَالَ الحَقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ).

(السَّادِسَةُ: ذِكْرُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ) وذلك أنَّه أَمينُ اللَّه على وَحْيِه، وسَفيرُه فيه.

(السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يَقُولُ لِأَهْلِ السَّمَوَاتِ كُلِّهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَهُ) فيُجيبُهم بهذا القول.

حال السَّموات وساكنيها عند سماع كلام اللَّه

(الثَّامِنَةُ: أَنَّ الغَشْيَ يَعُمُّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ كُلَّهُمْ) لقوله: (فَإِذَا

التَّاسِعَةُ: ارْتِجَافُ السَّمَوَاتِ لِكَلَامِ اللَّهِ.

العَاشِرَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يَنْتَهِي بِالوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: ذِكْرُ اسْتِرَاقِ الشَّيَاطِينِ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: صِفَةُ رُكُوبِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: سَبَبُ إِرْسَالِ الشُّهُبِ.

سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ؛ صَعِقُوا، وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّداً).

(التَّاسِعَةُ: ارْتِجَافُ السَّمَوَاتِ لِكَلَامِ اللَّهِ) يعني: جميعها؛ لقوله: (أَخَذَتِ السَّمَوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةٌ).

جبريل عليه السلام هو السَّفير بين اللَّه وعباده

(العَاشِرَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يَنْتَهِي بِالوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ) من سمائه وأرضه؛ لقوله: (فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ).

مُسترِقو السَّمع من الشَّياطين

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: ذِكْرُ اسْتِرَاقِ الشَّيَاطِينِ) (فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ).

(الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: صِفَةُ رُكُوبِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً) بعضهم فوق بعض من غير مَسِيسٍ؛ كما وَصَفَه سفيان.

سَبَبُ إرسالِ الشُّهب

(الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: سَبَبُ إِرْسَالِ الشُّهُبِ) لِتُحرق مُستَرِق السَّمْعِ من الشَّياطين.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ تَارَةً يُدْرِكُهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَتَارَةً يُلْقِيهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ مِنَ الإِنْسِ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُ الكَاهِنِ يَصْدُقُ بَعْضَ الأَحْيَانِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُهُ يَكْذِبُ مَعَهَا مِئَةَ كَذْبَةٍ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ لَمْ يُصَدَّقْ كَذِبُهُ إِلَّا بِتِلْكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: قَبُولُ النُّفُوسِ لِلْبَاطِلِ، كَيْفَ يَتَعَلَّقُونَ بِوَاحِدَةٍ، ....

(**الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ تَارَةً يُدْرِكُهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَتَارَةً يُلْقِيهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ مِنَ الإِنْسِ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ**) لِمَا للَّه في ذلك من الحكمة، وإلَّا فلا يَفوتُه شيءٌ، ولا يُغالِبُه أَحدٌ.

الكاهن يَصْدُق في بعض الأحيان

(**الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُ الكَاهِنِ يَصْدُقُ بَعْضَ الأَحْيَانِ**) بالكلمة التي اسْتَرَقَها الشَّيطان فألقاها عليه.

(**السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُهُ يَكْذِبُ مَعَهَا مِئَةَ كَذْبَةٍ**) وهكذا شأن أهل الباطل.

(**السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ لَمْ يُصَدَّقْ كَذِبُهُ إِلَّا بِتِلْكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ**) (فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟).

مَيْلُ النُّفوس إلى الباطل

(**الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: قَبُولُ النُّفُوسِ لِلْبَاطِلِ، كَيْفَ يَتَعَلَّقُونَ بِوَاحِدَةٍ،**

وَلَا يَعْتَبِرُونَ بِمِئَةٍ؟!

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُهُمْ يَتَلَقَّى بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ تِلْكَ الكَلِمَةَ، وَيَحْفَظُونَهَا، وَيَسْتَدِلُّونَ بِهَا.

العِشْرُونَ: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ خِلَافاً لِلْأَشْعَرِيَّةِ.

وَلَا يَعْتَبِرُونَ بِمِئَةٍ؟!) فإنَّ النُّفوسَ للباطل أَمْيلُ منها إلى الحقِّ، فلم يَقُم واحد فيقول: كذبتَ في مئة.

فهو دليلٌ لِمَا قاله المُصَنِّف، وأنَّها أَمْيَل، مع دلالة بُطلانِه وظهور ذلك، وهذا لاستيلاء الباطل عليها؛ والأهواءُ والأغراضُ لها غلبة.

حِرْصُ أهل الباطل على باطلهم يُوجِب حِرْصَ أهل الحقِّ على الحقِّ

(التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُهُمْ يَتَلَقَّى بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ تِلْكَ الكَلِمَةَ، وَيَحْفَظُونَهَا، وَيَسْتَدِلُّونَ بِهَا) يُفيدُ حِرص أهل الباطل على باطلهم، وأنَّهم يحرصون عليها، ويجمعونها، ويحفظونها، فإذا كان أهل الباطل كذلك؛ أفلا يكون أهل الحقِّ أحرص منهم على معرفة الحقِّ، وضبط أدلَّته وأُصُولِه؟!

وهذا يُفيدُك: أنَّ بعضَ أهل الباطل أهون على المسلمين من بعض.

إثبات الصِّفات لله ﷻ

(العِشْرُونَ: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ خِلَافاً لِلْأَشْعَرِيَّةِ) وهم ينتسبون إلى أبي الحسن[1]، وهو رَجَع عن ذلك كما صرَّح به في

---

(١) هو: أبو الحسن عليُّ بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق الأَشعريُّ، ولد سنة =

الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّ تِلْكَ الرَّجْفَةَ وَالغَشْيَ كَانَا خَوْفاً مِنَ اللَّهِ ﷻ.

الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّهُمْ يَخِرُّونَ لِلَّهِ سُجَّداً.

«الإبانة»[1]، و«المقالات»[2]، لكن صار لَقَباً لهم - الذَّاهِبين إلى هذا المذهب -.

حال الملائكة والسَّموات عند سماع كلام اللَّه

(الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّ تِلْكَ الرَّجْفَةَ وَالغَشْيَ كَانَا خَوْفاً مِنَ اللَّهِ ﷻ) أنَّهم خوفاً من اللَّه سَقَطُوا مَغْشِيّاً عليهم، وتصيب السَّموات رَجْفَة شديدة.

(الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّهُمْ يَخِرُّونَ لِلَّهِ سُجَّداً) يعني: الملائكة، ويكون سُجوداً بغَشْيٍ.



= (٢٦٠هـ)، كان عجباً في الذَّكاء، وقوَّة الفَهْم، له تصانيف جَمَّة، برع في معرفة الاعتزال ثمَّ كرهه، وأعلن توبته منه، وأخذ يَردُّ على المعتزلة، توفِّي رحمه الله سنة (٣٢٤هـ). تاريخ بغداد (١٣/ ٢٦٠)، سير أعلام النُّبلاء (١٥/ ٨٥).

(١) (ص٢٠).

(٢) مقالات الإسلاميين (ص٢١١، ٢٩٠، ٤٨٣).

بَابُ الشَّفَاعَةِ

بَابُ الشَّفَاعَةِ

شرح التَّرجمة

(بَابُ الشَّفَاعَةِ) (الشَّفَاعَةُ): اشتقَاقُها من الشَّفْع، والشَّفْع: ضدُّ الوِتْر؛ وذلك أنَّ الشَّفيعَ ينضمُّ إلى الطَّالب والدَّاعي ويَصِير شفعاً، وصار الطَّالب في الحقيقة اثنين.

مراد المُصَنِّف مِنْ عَقْدِ هذه التَّرجمة

ولَمَّا كان المشركون باللَّه في العبادة يَتعلَّقون بأذيال الشَّفاعة قديماً وحديثاً؛ عَقَد المُصَنِّف هذه التَّرجمة في الرَّدِّ عليهم، فأقام الحُجَج على أنَّ طَلَبَ الشَّفاعة من غير اللَّه هو عين الشِّرك، وأنَّ الشَّفاعةَ التي يَظنُّها مَنْ دَعَا غير اللَّه ليشفع له - كما يشفع الوزير عند المَلِك - هي مُنتفيَةٌ وباطلةٌ وشرك أكبر؛ كالَّذين يتقرَّبون إلى الصَّالحين بأنواع العبادة رجاء شفاعتهم، ويقولون: «يا فلان اشفع لنا»، وأنَّ هذا بعَيْنِه شرك المشركين الأوَّلين، الذين بُعِثَ فيهم النَّبيُّ ﷺ، كما قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾، ﴿هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ﴾، فهم ما قَصَدوهم إلَّا أنَّهم باب حوائجهم إلى اللَّه فقط.

مَنْ سأل الشَّفاعة مِنْ غير اللَّه وقع في الشِّرك مِنْ وجهين

وهذا وَرِثَه قوم من المشركين، ظَنُّوا أنَّ ذلك يُخلِّصُهم، وسَمَّوهم: وسيلةً وقُرْبَةً يُتقرَّب بها إلى اللَّه، وهؤلاء يَتعلَّقون بنصوص الشَّفاعة، ولكن تجاوزوا وأخطؤوا، ووقعوا في الشِّرك الأكبر من وجهين:

. . . .

أحدهما: صَرْفُ حقِّ ربِّ العالمين لأولئك؛ فيكونون آلهة بهذا الاعتبار.

والوجه الثَّاني: أنَّهم شبَّهوا اللَّه بالمخلوقين الذين يتقدَّمون ويشفعون من دون إذن، كما يشفع الأمير والوزير عند المَلِك، وهو لا يرضى ذلك الشَّيء إلَّا أنَّه يقبل شفاعتهم، يخشى أن يتضرَّر بعدم تشفيعهم، وربُّ العالمين هو الغَنيُّ بذَاتِه عن كلِّ ما سواه، ولا يَتقدَّم أحد - وإن عَظُمَتْ مَنزلتُه - أن يشفع عنده إلَّا بإذنِه، وإنَّما اللَّه الذي يأذن للشَّافع ابتداءً؛ بل هو المَالِك للشَّفاعة، ولِمَنْ أَذِن له.

أنواع الشَّفاعة

والشَّفاعة شفاعتان:

- شفاعةٌ شِركيَّةٌ باطلةٌ مُنتفِيَة؛ وهي التي يَظنُّها المشركون - كما تقدَّم -.

شروط الشَّفاعة الحقَّة

- وشفاعةٌ حقٌّ وواقعةٌ ولا بدَّ، وهذه مشروطة بشرطين:

أحدهما: إذن المَالِك.

الدِّين المَرْضِيُّ هو: التَّوحيد والشَّفاعة لا تقع إلَّا لأهله

الثَّاني: رضاه؛ والمَرْضِيُّ عملهم الذين يقع الإذن من اللَّه لهم: أهلُ التَّوحيد؛ ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ هذا فيه: أنَّ الدِّينَ المَرْضِيَّ هو التَّوحيد، وهو الذي تقع لأهله الشَّفاعة؛

. . . .

وأمَّا أهل الشِّرك فلا تنفعهم، الشِّرك غير مَرْضِيٍّ، قال أبو هريرة رضي الله عنه: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الحَدِيثِ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصاً مِنْ قَلْبِهِ - أَوْ: نَفْسِهِ -»[1]، وقال ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُو بِهَا، وَأُرِيدُ أَنْ أَخْتَبِئَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي فِي الآخِرَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً»[2].

النَّاس في الشَّفاعة ثلاثة أقسام

والنَّاسُ في الشَّفاعةِ على ثلاثة أقسام:

الأوَّل: الذين أَثْبَتُوا الشَّفاعة الشِّركيَّة - كما تقدَّم -، واستدلُّوا بنصوص الإثبات على الشَّفاعة الباطلة؛ كالذين يتقرَّبون إلى الصَّالحين بأنواعٍ من العبادة؛ فيدعونهم ويَنْذِرون لهم رجاء شفاعتهم؛ فهذه الشَّفاعة التي يرجونها منهم هي الباطلة، وهي الشِّرك.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب العِلم، باب الحِرص على الحديث، رقم (٩٩).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الدَّعوات، باب لكلِّ نبيٍّ دعوة مستجابة، رقم (٦٣٠٤)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب اختباء النَّبيِّ ﷺ دعوة الشَّفاعة لأمَّته، رقم (١٩٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

. . . .

الثَّاني: مَنْ يُثبِت أَصْلَها، وينفي الشَّفاعة في العُصاة من المُوحِّدين، وهم المُعْتَزِلَة[1] والخَوَارِج[2]؛ فإنَّهم يذهبون إلى القَولِ الضَّالِّ، وهو تخليد عُصَاة المُوحِّدين في النَّار، وأنَّ حُكمَهم في الآخرة أحكام الكُفَّار، فردُّوا النُّصوص، وخالفوا إجماع الأُمَّة والصَّحابة، ويستدلُّون بنصوص نفي الشَّفاعة؛ كقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾، ونحو ذلك، ويَردُّون نصوص إثبات الشَّفاعة، وهؤلاء جَهِلوا وغَلِطوا؛ فإنَّها ما نَفَتْ إلَّا شفاعة مُختصَّة، لا الشَّفاعة مُطلَقاً؛ ولهذا الآيات الأُخَر تُثبِتُ الشَّفاعة؛ كقوله: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ أثبتت أنَّها تقع يوم القيامة، ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾، فإنَّها تدلُّ على ثُبوتِها لمَنْ رضي اللَّه قوله وعمله.

---

(١) هم: فِرْقَة كلاميَّة ظَهَرَت في أوَّل القرن الثَّاني الهجري، سُمُّوا بذلك؛ لاعتزال إمامِهم واصلِ بن عطاء مَجْلسَ الحسن البصري بعد قول واصلٍ قولَه المُبتدَع في مُرْتَكِب الكبيرة، وقيل: لاعتزالهم المسلمين ومخالفتهم لهم في ذلك، مِنْ بِدَعِهم: نفي الصِّفَات والقَدَر، والقول بخَلْقِ القرآن، وتقديم العقل على النَّقل. الفَرْق بين الفِرَق (ص٧٨)، المِلَل والنِّحل (١/ ٤٣).

(٢) هم: أوَّل فِرْقَةٍ خَرَجَت في الإسلام، خَرَجَت على عليٍّ بن أبي طالبٍ ﵁ سنة (٣٧هـ)، وكفَّرُوه وبعضَ الصَّحابة، فقَاتَلَهم ﵁، مِنْ مُعتقداتِهم: تكفير صاحب الكبيرة، وقد جاءت أحاديث بمُرُوقِهم من الإسلام. المِلَل والنِّحل (١/ ١١٤)، البداية والنِّهاية (١٠/ ٥٥٩).

. . . .

فصاروا ضدَّ أولئك، صاروا في طَرَفَي نقيض؛ فالمشركون يردُّون نصوص نفي الشَّفاعة، والخوارج والمعتزلة يردُّون عموم الشَّفاعة.

الثَّالث: أهل السُّنَّة والجماعة، هداهم اللَّه، فأثبتوا ما أثبته القرآن، ونَفَوْا ما نفاه القرآن، ووفَّقوا بين النصوص، ورَأَوْا أنَّ المُثبَتةَ هي: التي تُطلَب من اللَّه، وسببها التَّوحيد، وأنَّها لا تكون إلَّا بعد إذن اللَّه ورضاه، وأنَّ المُرادَ بالشَّفاعةِ المَنفيَّة: التي يزعمها المشركون، الذين يرون أنَّهم يَتقدَّمون ويَشْفَعُون من دون إذن اللَّه كما يشفع الوزير عند الملك، لا الشَّفاعة في العُصَاة من المُوحِّدين.

حاصل ما تقدَّم

فعَرَفْنَا: أنَّ هنا شفاعة مَنفيَّة، وشفاعة مُثبَتة.

- المَنفيَّة هي: التي يزعمها المشركون.
- والمُثبَتة: لا بدَّ فيها من شرطين:
- أحدهما: إذن الرَّبِّ.
- والثَّاني: رضاه.

فتبيَّن: أنْ لا أَحَدَ - وإن عَظُمَتْ مَنْزِلتُه - يشفع إلَّا أنْ يأذنَ الرَّبُّ، وأيضاً لا أَحَدَ يشفع لِمَنْ لم يَرضَ الرَّبُّ قولَه وعَمَلَه،

. . . .

وبقي أمر آخر، وهو: ما هو الأمر المَرْضِيُّ[(١)]؟

ونَعْرِف الفَرْق بين القسمين؛ التي أُثْبِتَتْ والتي نُفِيَتْ، ومن تقسيمها إلى قسمين يَتوجَّه الفَرْق بينهما، وبُطلان الشَّفاعة المُتعلِّقين بأذيالها.

وتبيَّن ردُّ قول المُعْتَزِلَة المفرِّطين.

وعَرَفْنَا: الرَّدَّ على المشركين الذين يسألونها من غير اللَّه، فيدعون الصَّالحين وغيرهم؛ يزعمون أنَّهم إذا فعلوا ذلك معهم أنَّهم يَشْفَعُون لهم، وهذه هي المَنفيَّة، وهي تشتمل على نوعَيْن من الشِّرك - كما تقدَّم -.

(١) هو: التَّوحيد.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾.

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنذِرْ﴾) يا مُحمَّد (﴿بِهِ﴾) أي: بهذا القرآن.

معنى النِّذارة

النِّذارة هي: ذكر أسباب الهلاك والتَّلَف على وجه تخويفه وتحذيره.

(﴿ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ﴾) يُجمَعوا (﴿إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾) يوم القيامة.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

(﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾) يعني: مُتَخَلِّين من الوَليِّ والشَّفِيع الذي زعموه، الذي كانوا يَسْتَشْفِعُون به في الدُّنيا.

فهذه من نصوص نَفْيِ الشَّفاعة، والمراد: الشَّفاعة الشِّركيَّة.

وَقَوْلُهُ: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعٗا﴾.

سياق الآية

(وَقَوْلُهُ: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعٗا﴾) قبلها قوله تعالى: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَۚ قُلۡ أَوَلَوۡ كَانُواْ لَا يَمۡلِكُونَ شَيۡـٔٗا﴾ يعني: وإن قلَّ، لا الشَّفاعةَ ولا غيرَها، ﴿وَلَا يَعۡقِلُونَ﴾ مع ذلك أيضاً.

الشُّفعاء من دون اللَّه غير مُؤَهَّلين للشَّفاعة

أنكر سبحانه وتعالى على مَنِ اتَّخذ شُفَعَاء من دونه، وبيَّن عدم تأهيلهم للشَّفاعة، وأنَّهم لا يَمْلِكُون من الأمر شيئاً، لا قليلاً ولا كثيراً.

الشَّفاعة ملك للَّه

ثمَّ قال: (﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعٗا﴾) فيه: إثباتها، وأنَّها مُلك للَّه؛ فإنَّ هذه اللَّام[(١)] عند العلماء للمِلك[(٢)]، فهي مُلك للرَّبِّ، وهو المُتصرِّف فيها كسائر ما في الوجود من مُلكه ومخلوقاته.

سؤال الشَّفاعة مِنْ غير اللَّه شرك

وفيه: أنَّ سؤال الشَّفاعة من غير اللَّه شرك، ومَنْ يُؤتَاها إنَّما هو مؤتاها من المالك لِمَنْ هو لذلك أَهْلٌ أنْ يُعطيَه إيَّاها، في شيءٍ محدودٍ ومُخصَّصٍ، وسيِّدهم مُحمَّد ﷺ.

﴿لَّهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ ومِنْ جملة ذلك: الشَّفاعة.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فتَبيَّن بهذا: أنَّ الذي يَطلُب من الأموات ونحوهم الشَّفاعة؛ أنَّه قد طلبهم ما لا يَمْلِكُون، وقد تعلَّق عليهم فيما لا استطاعة لهم فيه؛ من الرِّزق وغيره.

---

(١) في قوله: ﴿لِّلَّهِ﴾.

(٢) فتح القدير للشَّوكاني (٨/ ٢١٩).

. . . .

وكذلك الشَّفاعة الواقعة يوم القيامة ليست ملكاً لهم؛ بل هي ملكُ الرَّبِّ، ولا يأذن فيها إلَّا لِمَنْ رضي قولَه وعَمَلَه.

وَقَوْلُهُ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ﴾.

الاستفهام معناه: النَّفي البَلِيغ

(**وَقَوْلُهُ**: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ﴾) هذا الاستفهام معناه النَّفي البَلِيغ، يعني: لا أَحَدَ يَشْفَع عنده إلَّا بإذنه للشَّافِع أن يَشْفَع؛ فهذا يشمل: الأنبياء، والأولياء، والصَّالحين، وغيرهم.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

كلُّ شفيعٍ يَشْفَع إنَّما هو بعد إذن الرَّبِّ، وليس كلُّ أَحدٍ يَشْفَع؛ إنَّما يَشْفَع المُؤَهَّلون لذلك من الأنبياء والصَّالحين ونحو ذلك.

فهذه الآية من أدلَّة إثبات الشَّفاعة، وأنَّها بشرط إذن الرَّبِّ تعالى.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِي شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ﴾.

شرح مفردات الآية

(وَقَوْلُهُ: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾) (﴿كَم﴾) تكْثِيرِيَّة.

(﴿لَا تُغْنِي شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا﴾) يعني: لا قليلاً ولا كثيراً.

و(﴿شَيْـًٔا﴾) أيضاً نكرةٌ لوَضْعِها[1]، وهي هنا في سياق النَّفي، فصار أعظم في النَّفي.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

(﴿إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ﴾) هذا فيه: الإذن أوَّلاً - كما في آية البقرة[2] -، وفيه: الرِّضا، فهي لا تكون إلَّا بهذين الشَّرطين؛ ففيها إثبات الشَّفاعة، ولكن بعد الإذن والرِّضا.

فآية البقرة وآية النَّجم[3] دلَّتا على وقوع الشَّفاعة، وأنَّها حقٌّ، ولكن بعد الإذن.

---

(١) أي: لوضعها في أصل اللغة.

(٢) في قوله تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

(٣) وهي الَّتي استشهد بها المُصَنِّف هنا: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ...﴾ [النَّجم: ٢٦].

وَقَوْلُهُ: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ۝ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ الآيَة.

(وَقَوْلُهُ: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾) اسمُ المَوْصُول مع صِلَتِه عامٌّ، فيتناولُ جميع مَنْ يُدْعَى من دون اللَّه - من ملائكة أو أنبياء أو غيرهم -.

جميع مَنْ يُدْعى مِنْ دون اللّه لا يملك مثقال ذرَّة

(﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾) هـذا فيه: نفي ملك شيء من الوجود، وأنَّ جميعَ ما في الوجود ملك للَّه سبحانه.

نَفْيُ المُشارِك للّه في الملك

(﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ﴾) هذا فيه: أنَّهم لا مالكين ذلك المطلوب، ولا جزءاً منه.

نفي العوين للَّه

(﴿وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ﴾) هذا - أيضاً - يدلُّ على أنَّه ليس له منهم عَوِينٌ[1].

نَفْيُ الشَّفاعة الشِّركيَّة

فلم يَبْقَ إلَّا الشَّفاعة، وهي التي يَتعلَّق بأَذْيَالِها المشركون؛ فنفاها بقوله: (﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ الآيَة).

آيةٌ تقطع عروق شجرة الشِّرك من القلب

هذه الآية هي التي قال فيها بعض العلماء: «إنَّها تَقطعُ

(١) أي: أعوان. تاج العروس (٣٥/ ٤٢٩).

. . . .

عُرُوقَ شجرةِ الشِّرك من القلب»[١]؛ وذلك أنَّ اللَّه أَبْطَلَ فيها جَمِيع ما يَتعلَّقون به على غيره من الأُلوهيَّة.

المشركون قاسوا الشَّفاعة عند الخالق على الشَّفاعة عند المخلوق

المشركون يَتعلَّقون على الأنبياء والأولياء والملائكة، ويَتقرَّبون إليهم بالذَّبح ونحوه؛ لِيَتوسَّطوا لهم، وذلك أنَّ المَلِك إذا كان له وَزيرٌ صَالحٌ أو أميرٌ أو نحوه، كانوا عنده شُفَعاء، فالمخلوق يُشَفِّع المخلوق لأَجلِ حاجته له؛ الرَّبُّ سبحانه مُنزَّه عن هذا الوَصْفِ، لا أَحَدَ يَشْفَع عنده بهذا الوَصْفِ أبداً؛ لِمَا عُلِم من الفَرْق بين الخالق والمخلوق بما لا نسبة فيه؛ إنَّما عنده شفاعة أخرى ليست جنس هذه، وإنَّما الثَّابتة هي التي تُطلَب من اللَّه، ولا تكون إلَّا بعد إذنه ورضاه؛ وهذه ليست مثل الشَّفاعة التي يَطلُبُها المشركون، فالفَرْق: أنَّهم رَأَوْا هذا سائلاً[٢]؛ فبعضهم يَشْفَع له، وقِسْمٌ لا يَشْفَع؛ بل الذي يُسألها هو الذي منعها، فهؤلاء الآخِرون مَحْرُومُو الشَّفاعة؛ لكونهم ما تعاطوا سببها، فإنَّ سببَها هو التَّوحيد.

في الآية مَحذوفٌ تَقديرُه: «ولا الملائكة»

قال بعضهم: في الكلام حذف، تقديره: «ولا الملائكة»[٣]،

---

(١) ذكر ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ نحو هذه العبارة في الصَّواعق المرسلة (٢/ ٤٦١).

(٢) أي: يَسأل الشَّفاعة.

(٣) قال مقاتل رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ﴾ شفاعةُ الملائكة ﴿عِندَهُۥٓ﴾ لأحدٍ ﴿إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥ﴾ أن يشفعَ من أهل التَّوحيد» تفسير مقاتل بن سليمان (٣/ ٥٣١).

. . . .

يعني: هم أَشدُّ الخَلْقِ خوفاً وخَشيةً لربِّ العالمين؛ فإنَّهم عند سماع كلامه يَصعَقُون، ويَخِرُّون للَّه سُجَّداً، فكيف يشفعون عنده بغير إذنه؟!

إذا لم يكن في المعبود أحد أربعة أَوْصاف بَطَلَت أسباب الشِّرك

وقال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللهُ - في الكلام على الآية - كلاماً معناه: «إنَّ المَدْعُوَّ لا بدَّ له مِنْ أَحدِ أَرْبَعةِ أَوْصاف:

- إمَّا أَنْ يَكونَ مالِكاً لِمَا يُرِيدُ عابده منه.

- فإن لم يكن مَالِكاً كان شريكاً للمَالِك.

- فإن لم يَكُنْ شريكاً له كان مُعِيناً له وظَهِيراً.

- فإن لم يَكُنْ مُعِيناً ولا ظَهِيراً كان شفيعاً عنده»[(١)].

آلهة المشركين ليس فيها واحد من الأوصاف الأربعة

النَّفع لا يكون إلا ممن فيه خصلة من أربع؛ إما أن يكون مالكاً، أو شريكاً للمالك، أو معيناً وظهيراً، أو شفيعاً؛ فنفى سبحانه المراتب الأربع، فنفى المِلْك، والشَّرِكَة، والمُظاهرة، والشَّفاعة التي يَطلُبُها المشرك، وأَثْبَت شفاعةً لا نصيب فيها لمشرك؛ وهي الشَّفاعة بإذنه؛ فإذا طلب ذلك[(٢)] فإنَّه باطلٌ؛ وغَلَطُ الرَّغبةُ إليه، وهذا معروف في العقل، فالنَّاس لا يطلبون

---

(١) مدارج السَّالكين (١/ ٣٥١)، الصَّواعق المرسلة (٢/ ٤٦١).

(٢) أي: إذا طلب المشركُ شيئاً من المعبود من دون اللَّه.

. . . .

أحداً لا مُلْك له ولا شَرِيك ولا ظَهِير ولا شَفِيع، والأمور الأربعة كلُّها مُنتفِيَة، وإذا انْتَفَت عَلِمْنَا بُطلانَ عبادتهم، ويذهب دُعاؤُهم لِمَنْ ذُكِرَ هَبَاءً منثوراً، يتعالى اللَّه عنه ويُنزَّه عنه.

ففي هذا لم يُذكر ولا حرف في الشَّفاعة[1].

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

ثمَّ يُقال: ففي هذه الآية مطابقة الباب، وأنَّه لا أَحَدَ يَشْفَع عنده في أَحَدٍ إلَّا بعد إذنه، والمأذون فيهم مَنْ رضي اللَّه عنهم - كما يأتي - وذلك بقوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾، والنَّفي لِمَا فيه شرك[2]، ولم يَقُل لَمَّا سأله أبو هريرة ﵁: لِمَنْ سألها[3].

(١) أي: في صحَّة الشَّفاعة الشِّركيَّة.

(٢) أي: أنَّ الشَّفاعة المنفيَّة هي التي فيها شرك.

(٣) أي: ولم يَقُل النَّبيُّ ﷺ - لمَّا سأله أبو هريرة ﵁: «مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ القِيَامَةِ؟» -: ينالها مَنْ سألها؛ وإنَّما قَال: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصاً مِنْ قَلْبِهِ»؛ فشفاعة النَّبيِّ ﷺ لا ينالها كلُّ مَنْ سألها، وإنَّما ينالها مَنْ رضي اللَّه قوله وفعله؛ وهو المُوحِّد.

قَالَ أَبُو العَبَّاسِ: «نَفَى اللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ المُشْرِكُونَ؛ فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مِلْكٌ، أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْناً لِلَّهِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ؛ . . . .

التَّعريف بشيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ

(**قَالَ أَبُو العَبَّاسِ**) شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ، هذه كُنْيتُه، وهو لم يَتَزوَّج، ولم يَتيسَّر له ذلك، ولم يَتفرَّغ له، وَلِهَ بالتَّعلُّم[(١)]، ثمَّ حُبِس.

نَفْيُ كلِّ ما يَتعلَّق به المشركون

قال بعد الكلام على آيةِ سبأ بالخُصوصِ: («**نَفَى اللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ المُشْرِكُونَ**) يعني: نفى ربُّنا في آية: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾) جَمِيعَ ما يَتعلَّق به أهل الشِّرك على سواه.

(**فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مِلْكٌ**) فنفى المِلْك بقوله: (﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾).

(**أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ**) ونفى الشَّرِكَة بقوله: (﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ﴾).

(**أَوْ يَكُونَ عَوْناً لِلَّهِ**) ونفى الظَّهِير - وهو المُعِين - بقوله: (﴿وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ﴾).

(**وَلَمْ يَبْقَ**) لهم شيء يَتشبَّثون به (**إِلَّا الشَّفَاعَةُ**).

---

(١) أي: أُولِع به. المصباح المنير (٢/ ٦٧٢).

فَبَيَّنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ؛ كَمَا قَالَ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾.

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظُنُّهَا الْمُشْرِكُونَ . . . .

(**فَبَيَّنَ**) بقوله: (﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥۚ﴾) (**أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ**) لا تكون (**إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ؛ كَمَا قَالَ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾**) يعني: عن رضا الرَّبِّ، فقوله: (﴿ٱرْتَضَىٰ﴾) هي مُتضمِّنةٌ الإذن، فمَنْ رَضِي اللَّه مأذون فيه، ومَنْ لم يَرْضَ قوله وعمله غير مأذون فيه، وباطلة ولا تقع بحال.

بطلان دعاء غير اللَّه بأربعة أوجه

فعَرَفْنَا: بُطلان دعاء غير اللَّه بأوجه أربعة:

أحدها: نفي المِلْك.

والثَّاني: نفي الشَّرِكَة.

والثَّالث: نفي الظَّهِير.

والرَّابع: نفي الشَّفاعة الشِّركيَّة.

فما بقي شيء يُتعلَّق به على غير اللَّه.

حقيقة الشَّفاعة الشِّركيَّة

(**فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظُنُّهَا الْمُشْرِكُونَ**) وحقيقتُها: أنَّ الشَّافِعَ يَتقدَّم ويَشْفَع لهم عند اللَّه من غير إذنه، كما يَشْفَعُ المخلوق عند المخلوق، فهم يطلبون في الحقيقة منه بعبادتهم له وذبحهم له، وهو يطلب من اللَّه لهم؛ فهذه هي الشَّفاعة الشِّركيَّة.

هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ؛ كَمَا نَفَاهَا القُرْآنُ.

وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ - لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلاً -، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ).

الشَّفاعة الشِّركيَّة مُنتفيةٌ مِنْ جهتين

و**(هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ)** من جهتين:

الأُولَى: أنَّهم صَرَفُوا حقَّ ربِّ العالمين للمخلوق، ودَعَوْه من دون اللَّه؛ فهذا شرك.

والثَّانية: أنَّهم شبَّهوا الخالق بالمخلوق، كما يتقدَّم الوزير عند المَلِك ونحوه؛ فهذا شِركٌ في التَّشبيه.

دليل نَفْي الشَّفاعة الشِّركيَّة من القرآن

(كَمَا نَفَاهَا القُرْآنُ) ودَلِيلُها من الكتاب والسُّنَّة: قوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾، وقوله: ﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾.

دليل نَفْي الشَّفاعة الشِّركيَّة من السُّنَّة

(وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ - لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلاً -، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ»[١]).

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب التَّوحيد، باب كلام الرَّبِّ ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم، رقم (٧٥١٠)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجَنَّة منزلة فيها، رقم (١٩٣)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: (مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قَالَ: أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ خَالِصاً مِنْ قَلْبِهِ).

(وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ) هذا نَفْسُه كلام الشَّيخ تَقيِّ الدِّين أبي العبَّاس ابن تَيميَّة رحمه الله الذي نقله المُصَنِّف.

(«مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ) يعني: مَنْ أَحقُّ النَّاس وأَوْلَاهُم مِنْ أُمَّتِك **(بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ القِيَامَةِ؟)**.

وفي بعض الرِّوايات: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ».

(قَالَ) فأجابه النَّبيُّ ﷺ، وبيَّن أنَّها لا تكون إلَّا لأهل التَّوحيد والإخلاص بقوله: **(أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ خَالِصاً مِنْ قَلْبِهِ»[(١)])** يُصدِّق قلبُه لسانَه، ولسانُه قلبَه.

(خَالِصاً) احترازاً من المنافق.

مَنْ قال كلمة التَّوحيد، موجوداً منه رُوحها، صادقاً، مخلصاً، عارفاً معناها، واعتقادَ أنَّ اللَّه مُستحقٌّ لذلك، والنُّطق به، وأن لا يجعل له شريكاً من خَلْقِه؛ فهذا مُستحقٌّ[(٢)].

---

(١) سبق تخريجه (ص١٢٦).

(٢) أي: لشفاعة النَّبيِّ ﷺ.

فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ.

الشَّفاعة يَنالُها المُوَحِّدون دون المشركين

(فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ) وهذه الشَّفاعة هي التي قال عنها ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً مُسْتَجَابَةً يَدْعُو بِهَا، وَأُرِيدُ أَنْ أَخْتَبِئَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي فِي الآخِرَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً»(١)، وأحاديث أُخَر أنَّ المُستحِقَّ للشَّفاعة أهل التَّوحيد(٢).

القُبُوريُّون جعلوا سبب نَيْل الشَّفاعة دعوة غير اللَّه

(وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ) فعكس ذلك القُبُوريُّون، وأَتَوْا بما ينافيها، وعكسوا السَّبب؛ الشَّرع جعل سبب نيلها دعوة اللَّه وحده، وهم جعلوا سبب نَيْلِها دعوة غير اللَّه، ولا بحثوا، ولا فتَّشوا أنَّ الشَّيطان يَقْلِبُ لهم الشِّرك في صورة التَّوحيد.

الحِرْصُ على العلم لمعرفة الحقِّ من الباطل

فهذا يُفيدُك: الحرص على العلم؛ فتَعْرف الحقَّ من الباطل، وما كان عليه النَّبيُّ ﷺ.

العمل المَرضِيُّ هو التَّوحيد

وهذا الحديث مُطابِقٌ لنصِّ القرآن، كما أنَّ نُصوصَ السُّنَّة كذلك لا تُخالِفُه، فالقُرآنُ العظيمُ دَلَّ على أنَّ الشَّفاعةَ لِمَنِ

---

(١) سبق تخريجه (ص١٢٦).

(٢) كما في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي» رواه أحمد، رقم (١٣٢٢٢).
وقول جابر رضي الله عنه: «ثُمَّ تَحِلُّ الشَّفَاعَةُ، وَيَشْفَعُونَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً» رواه مسلم، رقم (١٩١).

وَحَقِيقَتُهُ: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الإِخْلَاصِ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ؛

ارتضى، وهذا[١] دَلَّ على أنَّ العَمَلَ المَرْضِيَّ هو التَّوحيد.

لا حُجَّة على الشَّفاعة الشِّركيَّة

مَنْ قال: إنَّ سبب نَيْلِها: «يا فلان اشفع لي»؟!

قاله اللَّه؟! أو الرَّسُول؟! أو أحدٌ من الأئمَّة المُفسِّرين؟! ما قاله إلَّا هؤلاء المَرْكُوسون المَنْكُوسون[٢] الزَّائغون، فأبطل ﷺ زعمهم الكاذب، وأخبر أنَّها تُنالُ بتَجريدِ التَّوحيد للَّه وحده، لا الالتجاء إلى الصَّالحين.

حقيقة الشَّفاعة المُثبَتة

(وَحَقِيقَتُهُ) الضَّمير لشأن الشَّفاعة؛ حقيقة أمر الشَّفاعة التي مَنَّ اللَّه بها: **(أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الإِخْلَاصِ)** خاصَّة - هي فيمَنْ أخلص - **(فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ)** إمَّا في الدُّنيا أو في الآخرة؛ فهي مَحضُ فَضْلٍ من الرَّبِّ وإحسانٍ للشَّافعِ والمَشفوعِ له.

فَضْلُ اللَّه على المشفوع له من جهتين

والمَشفوعُ له فَضْلُ اللَّه عليه من جهتين:

الأُولَى: أنَّ اللَّهَ وفَّقَه للعمل الصَّالح.

والثَّانية: أنَّ اللَّهَ صَرَفَ قلب الشَّافع للمشفوع له.

---

(١) أي: الحديث.

(٢) المركوس والمنكوس كلاهما بمعنى: المقلوب على رأسه. المخصِّص (٤/ ٣٤)، تاج العروس (١٦/ ٥٧٦).

لِيُكْرِمَهُ، وَيَنَالَ المَقَامَ المَحْمُودَ.

الشَّفاعة إكرامُ للشَّافع

(لِيُكْرِمَهُ) ليُكْرِم الشَّافع؛ ولهذا الشُّفَعاء هم أَعْلَى النَّاس مَقاماً، وهم الملائكة والأنبياء والصَّالحون، وأعلاهم نبيُّنا مُحمَّدٌ ﷺ.

معنى المَقام المَحْمُود

(وَيَنَالَ المَقَامَ المَحْمُودَ) هذا مُخصَّصٌ بنَبيِّنا ﷺ ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾، هذا أَحَدُ التَّفسيرَيْن[1] في قوله: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾.

وقيل: إنَّ المقامَ المَحْمُودَ هو: إِجْلاسُه تعالى معه على العَرْش، وهذا ثَابتٌ بإسنادٍ صحيحٍ ثَابتٍ عند أهل السُّنَّة[2]، إنَّما يُنكِره الجَهْمِيَّة.

---

(١) تفسير الطَّبريِّ (١٥/ ٥١).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المُصَنَّف، كتاب الفضائل، باب ما أعطى اللَّه تعالى مُحمَّداً ﷺ، رقم (٣١٦٥٢)، وابن أبي عاصم في السُّنَّة (١/ ٣٠٥)، رقم (٦٩٥)، وابن جرير في تفسيره (١٥/ ٤٧)، عن مجاهد رَحِمَهُ اللَّهُ.
قال ابن جرير في تفسيره (١٥/ ٥١): «ما قالَه مجاهد من أنَّ اللَّه يُقعِد مُحمَّداً ﷺ على عرشه، قولٌ غير مدفوعٍ صحَّته، لا من جهةِ خبرٍ ولا نَظرٍ».
وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ كما في مجموع الفتاوى (٤/ ٣٧٤): «حدَّث العلماءُ المَرضيُّون، وأَوْلِياؤه المَقْبُولُون: أنَّ مُحمَّداً رسول اللَّه ﷺ يُجلِسُه ربُّه على العَرْش معه، روى ذلك مُحمَّد بن فضيل عن ليث عن مجاهد؛ في تفسير: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾، وذُكِر ذلك من وجوه أخرى مرفوعة وغير مرفوعة.
قال ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذا ليس مُناقِضاً لِمَا اسْتَفَاضَتْ به الأحاديث؛ مِنْ أنَّ المَقَامَ المَحمُودَ هو الشَّفاعة، باتِّفاق الأئمَّة مِنْ جميع مَنْ يَنْتَحِل الإسلام ويَدَّعِيه، لا يقول: إنَّ إِجْلاسَه على العرش مُنكَر، وإنَّما أَنْكَرَه بعضُ الجَهْمِيَّة، ولا ذِكْره في تفسير الآية مُنْكَر».

فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا القُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ؛ وَلِهَذَا أُثْبِتَتِ الشَّفَاعَةُ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ، وَقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالإِخْلَاصِ» انْتَهَى كَلَامُهُ.

الشَّفاعة المَنفيَّة والمُثبَتة

(فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا القُرْآنُ) هي (مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ) أي: هي التي تُطلَب من غير اللَّه، فالشَّفاعة الشِّركيَّة هي التي نفاها القرآن، والشَّفاعة المُثبَتة هي التي حقٌّ، وهي التي تكون بإذنه لأهل التَّوحيد.

النُّصوصُ أَثْبَتَت الشَّفاعةَ في مواضع ونَفَتْها في مواضع فدلَّ على أنَّهما شفاعتان

(وَلِهَذَا أُثْبِتَتِ الشَّفَاعَةُ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ) كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه وغيرِه، ونَفَتْهَا في مواضع؛ فلمَّا نَفَتْها في مواضع وأَثْبَتَتْها في مواضع عَلِمْنَا أنَّها شفاعتان؛ حاشا الشَّرع أن يُثبِت شيئاً تارة، وينفيه تارة أخرى.

الشَّفاعة لا تكون إلَّا لأهل التَّوحيد

(وَقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالإِخْلَاصِ» انْتَهَى كَلَامُهُ) وكلامُ شيخِ الإسلامِ رحمه الله كافٍ شافٍ في تفسير الآيات[1].

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٧/ ٧٩).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ الآيَاتِ.

الثَّانِيَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ المَنْفِيَّةِ.

الثَّالِثَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ المُثْبَتَةِ.

الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ الشَّفَاعَةِ الكُبْرَى؛ وَهِيَ المَقَامُ المَحْمُودُ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

(الأُولَى: تَفْسِيرُ الآيَاتِ): (﴿وَأَنذِرْ بِهِ﴾)، ونحوها من الآيات المذكورة في الباب.

صفة الشَّفاعة المَنفيَّة والمُثبَتة

(الثَّانِيَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ المَنْفِيَّةِ) أنَّها التي يُتعلَّق فيها على غير اللَّه.

(الثَّالِثَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ المُثْبَتَةِ) وهي التي لا يُتعلَّق فيها على غير اللَّه.

شفاعة النَّبيِّ ﷺ للخلائق يوم الموقف

(الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ الشَّفَاعَةِ الكُبْرَى؛ وَهِيَ المَقَامُ المَحْمُودُ) المذكور في الآية، الشَّفاعة للخلائق يوم الموقف، ودخول أهل الجَنَّةِ الجَنَّةَ[1].

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب تفسير القرآن، باب قول اللَّه: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلۡأَسۡمَآءَ كُلَّهَا﴾، رقم (٤٤٧٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجَنَّة منزلة فيها، رقم (١٩٣)، من حديث أنس رضي الله عنه.

الخَامِسَةُ: صِفَةُ مَا يَفْعَلُهُ ﷺ، وَأَنَّهُ لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلاً؛ بَلْ يَسْجُدُ، فَإِذَا أَذِنَ اللَّهُ لَهُ شَفَعَ.

السَّادِسَةُ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِهَا؟

السَّابِعَةُ: أَنَّهَا لَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ.

الثَّامِنَةُ: بَيَانُ حَقِيقَتِهَا.

صفة ما يفعله النَّبيُّ ﷺ قبل أنْ يَشفَعَ

(الخَامِسَةُ: صِفَةُ مَا يَفْعَلُهُ ﷺ، وَأَنَّهُ لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلاً؛ بَلْ يَسْجُدُ، فَإِذَا أَذِنَ اللَّهُ لَهُ شَفَعَ).

أسعد النَّاس بالشَّفاعة أهل التَّوحيد

(السَّادِسَةُ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِهَا؟) يعني: أنَّهم أهل التَّوحيد والإخلاص.

نفي الشَّفاعة عن المشركين

(السَّابِعَةُ: أَنَّهَا لَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ) ظاهرةُ النُّصوص في نَفْيِها عن المشركين ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾، وحديث أبي هريرة رضي الله عنه، (﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾)، (﴿إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ﴾)، كلُّ هذه أدلَّةٌ مُخرِجةٌ المشرك، ونافيتُها عنه.

حقيقة الشَّفاعة: فَضْلٌ من اللَّه على الشَّافع والمشفوع له

(الثَّامِنَةُ: بَيَانُ حَقِيقَتِهَا) أنَّها مَحْضُ فَضلٍ من اللَّه على الشَّافع والمشفوع له.



بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:
﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ﴾

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:
﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ﴾

مراد المؤلِّف بالتَّرجمة

أراد المُؤلِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بهذه التَّرجمة: الرَّدَّ على عَبَدَة ودُعاة غير اللَّه الذين يعتقدون فيهم النَّفع والضَّرَّ - من الأنبياء والملائكة والأولياء والصَّالحين وغيرهم -، ومِنْ جُمْلَتِها هداية القلوب.

سَبَبُ نزول الآية

وذلك أنَّ هذه الآية نزلت على النَّبيِّ ﷺ؛ تَسْلِيَةً له ﷺ حين مات عَمُّه أبو طالب على الكفر، وكان ﷺ شديد الحِرص على أن يُسْلِمَ عمُّه[(١)]، وذلك لأمور:

سَبَبُ حِرْصِ النَّبيِّ ﷺ على إسلام عمِّه

- أوَّلاً: أنَّه عمُّه.

- وكان يَحُوطُه[(٢)] ويَحْمِيه، ويَذُبُّ[(٣)] عنه بلسانِه وسِنَانِه[(٤)].

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب مناقب الأنصار، باب قصَّة أبي طالب، رقم (٣٨٨٤)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب أوَّل الإيمان قول: لا إله إلَّا اللَّه، رقم (٢٤)، من حديث المُسيَّب بن حزن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أي: يكلؤه ويرعاه. الصِّحاح (٣/ ١١٢١).

(٣) الذَّبُّ: المَنْع والدَّفْع. الصِّحاح (١/ ١٢٦).

(٤) السِّنان: نَصْل الرُّمْح، وهو: حديدُه. تاج العروس (٣٠/ ٤٩٤)، (٣٥/ ٢٤١). والمراد: أنَّه كان يَذُبُّ عن النَّبيِّ ﷺ بالقول والفعل.

. . . .

- وهو الذي حُوصِر معه - حصار الشِّعب[١] -، لَمَّا حَصَرَتْهم قريش من أجل مكان النَّبيِّ ﷺ منهم؛ لكون أبي طالب آوَاهُ وحَمَاه.

مع شدَّةِ حِرْصِ النَّبيِّ ﷺ على إسلام عمِّه لم يقدِر على هدايته

فمن أجل هذا كان النَّبيُّ ﷺ شديد الحِرص على أن يُسلِمَ، ويَموتَ على الإسلام، فلم يَتيسَّر له ذلك، مع أنَّه كان يَودُّه، مع أنَّه أمرٌ دينيٌّ، فأنزل اللَّه عليه لَمَّا مات عَمُّه على الكفر ولا نَجَعت[٢] فيه الدَّعوة: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ الخطاب في هذه الآية للنَّبيِّ ﷺ، يعني: إنَّك يا مُحمَّد لا تَقدِر على هداية مَنْ أَحْبَبْت.

الهداية المَنفيَّة والمُثبتَة

والهداية المَنفيَّة عن النَّبيِّ ﷺ هي: هداية التَّوفيق والإلهام، فإنَّها بيد اللَّه، يهدي مَنْ يشاء فضلاً ورحمة، ويُضِلُّ مَنْ يشاء عدلاً وحكمة، أمَّا هداية الدَّلالة والبيان والإرشاد فهي له ﷺ في تَبْيين الحُجَّة.

حقيقة الهدايتين

وحقيقة الهداية الأُولَى[٣] هي: هداية القلب، وهي خَلْقُ الهُدَى ومَحَبَّة الخير - الحقِّ - في القلب، وإيثاره، ليس ذلك

---

(١) في شهر مُحرَّم من السَّنَة السَّابعة من البِعْثَة النَّبويَّة، واستمرَّ ثلاث سنوات. المختصر الكبير في سيرة الرَّسُول (ص٣٨).

(٢) أي: ولا أثَّرت. الصِّحاح (٣/ ١٢٨٨).

(٣) وهي: هداية التَّوفيق والإلهام.

. . . .

إلَّا للَّه، لا لمُحمَّدٍ ﷺ - الذي هو سيِّد الهُداة - ولا غيره، وأمَّا هداية البيان والدَّلالة فله ﷺ منها النَّصيب الأوفر؛ الرُّسُل بيَّنوا ودَعَوُا الخَلْقَ.

أنواع الهداية

فالهداية هدايتان:

- هداية الدَّلالة والبيان والإرشاد؛ الثَّابتة له ﷺ في قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾، وقوله: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّواْ ٱلْعَمَىٰ﴾.

- وهداية التَّوفيق والإلهام؛ وهي المَنفيَّة عنه ﷺ في هذه الآية وأمثالها، كقوله: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ﴾.

مناسبة التَّرجمة بالآية

فإذا كان سيِّد الخَلْقِ لم يَتيسَّر له هداية عَمِّه، مع حرصه عليه؛ دَلَّ على أنَّه لا يُرغَب إلى غير اللَّه في ذلك - والرَّغبة إلى غيره في ذلك هو الشِّرك الأكبر، والذَّنب الذي لا يُغفَر - من الأولياء والصَّالحين والضَّرائح(١) والزَّوايا(٢).

---

(١) الضَّرائح: جَمْع ضَرِيح، وهو: القَبْر كلُّه. المصباح المنير (٢/ ٣٦٠)، تاج العروس (٦/ ٥٦٨).

(٢) الزَّوايا: الأمكنة المُعَدَّة للأفعال الصَّالحة وللعبادة. منادمة الأطلال (ص٢٩٩).

. . . .

اللَّه أعلم بمَنْ يَصلُح للهداية

﴿وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ﴾ هو أعلم بعباده، يعلم مَنْ يَصلُح للهداية؛ فيضع الهداية فيه ويُوَفِّقه لها، ومَنْ لا يَصلُح لذلك فلا يُوَفِّقه، فإنَّه العليم الحكيم، الذي يضع الأشياء مواضعها، فهو أعلم مَنْ يَصلُح للفَضْل، ومَنْ يَصلُح للعدل، فيَضَعه فيه، وقد فاوت بين خَلْقِه؛ جعل منهم مَنْ يَصلُح للخير فضلاً من اللَّه ونعمة، ومَنْ لا يَصلُح للخير، وهو أعلم وأحكم.

فِي الصَّحِيحِ: عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ؛ . . . .

(فِي الصَّحِيحِ[1]: عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ) هو سَعِيد بن المُسيَّب رحمه الله[2]، وهو عَالِم جَلِيل، مَرَاسِيلُه المُشتَهِرة أَصَحُّ المَراسِيل، أَحَدُ فُقَهاء المدينة السَّبعة، الذين جَمَعَهُم بعضُهم[3] في بيت:

فقهاء المدينة السَّبعة

إِذَا قِيلَ مَنْ فِي العِلْمِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ ... رِوَايَتُهُمْ لَيْسَتْ عَنِ العِلْمِ خَارِجَهْ؟
فَقُلْ: هُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ عُرْوَةُ قَاسِمٌ ... سَعِيدٌ أَبُو بَكْرٍ سُلَيْمَانُ خَارِجَهْ

ضبط اسم والد سعيد بن المُسيَّب

(عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه) المُسيَّب بفتح الياء، وبعض أهل العِلْم يَقولُ بالكسر[4]، ويُقال: إنَّه قال: سيَّب اللَّهُ مَنْ سيَّبني[5].

(قَالَ: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ) أي: مُقدِّماتُها وعَلامَاتُها.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾، رقم (٤٧٧٢)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب أوَّل الإيمان قول: لا إله إلَّا اللَّه، رقم (٢٤).

(٢) هو: أبو مُحمَّد سعيد بن المُسيَّب بن حزن القُرشيُّ المَخْزُوميُّ، ولد سنة (١٥هـ)، تابعيٌّ جَلِيل، كان رأس مَنْ بالمدينة في زمانه، والمُقدَّم عليهم في الفتوى، توفِّي رحمه الله سنة (٩٤هـ). تهذيب التَّهذيب (٤/ ٨٤)، طبقات الحُفَّاظ للسيوطي (ص٢٥).

(٣) منهاج السُّنَّة النَّبويَّة (٤/ ١٠٩)، إعلام الموقِّعين (٢/ ٤٢).

(٤) تهذيب الأسماء واللُّغات (١/ ٢١٩).

(٥) تبصير المنتبه (٤/ ١٢٨٧)، وفيات الأعيان (٢/ ٣٧٨).

جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَمِّ. . . . .

وأبو طالب هو: عمُّ النَّبيِّ ﷺ، أخو أبيه، كان - كما تقدَّم - يَحْمِي النَّبيَّ ﷺ ويَحُوطُه.

فلَمَّا نزلت به الوَفَاة **(جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)** داعياً له إلى الإسلام؛ لعلَّ اللَّه يُنْقِذُه فيُسْلِم.

(وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ) المَخْزُوميُّ، **(وَأَبُو جَهْلٍ)** ابن هِشام المَخْزُوميُّ، وكان يُكنَى: أبا الحكم، فكَنَّاه النَّبيُّ ﷺ: أبا جهل، وهؤلاء هم من رُؤَساء قريش.

خَمسةُ أوجه في «يَا عَمِّ»

(فَقَالَ لَهُ: يَا عَمِّ) فيها خمسة أوجه، ولعلَّ الرِّواية هنا بالكَسْر (عَمِّ)؛ وهي أقوى الأوجه[١].

(١) قال ابن عقيل رحمه الله في شرح ألفية ابن مالك (٣/ ٢٧٤): «إذا أضيف المنادى إلى ياء المتكلم؛ فإمَّا أن يكون صحيحاً، أو معتلّاً؛ فإن كان معتلّاً فحُكْمُه كحُكْمِه غير منادى - وقد سبق حكمه في المضاف إلى ياء المتكلم -، وإن كان صحيحاً جاز فيه خمسة أوجه:

أحدها: حذف الياء، والاستغناء بالكسرة؛ نحو (يا عبدِ)؛ وهذا هو الأكثر.

الثَّاني: إثبات الياء ساكنة؛ نحو (يا عبدي)؛ وهو دون الأوَّل في الكثرة.

الثَّالث: قلب الياء ألفاً، وحذفها، والاستغناء عنها بالفتحة؛ نحو (يا عبدَ).

الرَّابع: قلبها ألفاً، وإبقاؤها، وقلب الكسرة فتحة؛ نحو (يا عبدَا).

الخامس: إثبات الياء مُحَرَّكة بالفتح؛ نحو (يا عبديَ)».

قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ.

فَقَالَا لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟! فَأَعَادَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

عاقبة كلمة التَّوحيد

(قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) أَمَرَه ﷺ بقولها لِيَحْصُل له الفوز والظَّفَر والسَّعادة.

الأعمال بالخواتيم

(كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ) أَشْهَد لك **(بِهَا عِنْدَ اللَّهِ)** حُجَّة أنَّك قُلتَها، ومتَّ عليها.

وفيه: دليل على أنَّ الأعمالَ بالخواتيم؛ لأنَّه لو قالها لَنَفَعَتْه.

ضرر جُلساء السُّوء

(فَقَالَا لَهُ) اللَّذان عنده - جُلَساء السُّوء -: **(أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟!)** أَتَزْهَدُ في مِلَّة آبائك وأَجدادِك العُظَماء؟

(فَأَعَادَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) قوله: (يَا عَمِّ قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ).

(فَأَعَادَا) قولهما: (أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟!)

موت أبي طالب على الكفر

(فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ) والذي قال: (هُوَ) الرَّاوي، وإلَّا فأبو طالب قال: «أنَا على مِلَّة عبد المُطَّلِب»، وهذا تَصرُّف من الرَّاوِي حَسَن.

(وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) لِعِلْم أبي طالبٍ بما دلَّت

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ

عليه، مع البيان الواضح ممَّنْ يَعْرِف صِدْقَه وأمانَته، فإنَّه يقول في حقِّ النَّبيِّ ﷺ عائباً المشركين:

فَاصْدَعْ بِأَمْرِكَ مَا عَلَيْكَ غَضَاضَةٌ[(١)] ... وَابْشِرْ بِذَاكَ وَقَرَّ مِنْكَ عُيُوناً
وَدَعَوْتَنِي وَعَرَفْتُ أَنَّكَ نَاصِحِي ... وَلَقَدْ صَدَقْتَ وَكُنْتَ ثَمَّ أَمِيناً[(٢)]

مِلَّة عبد المُطَّلب الكفر

فهذا دليلٌ على كونِ مِلَّة عبد المُطَّلب جَدِّ النَّبيِّ ﷺ - التي مات عليها عَمُّه - هي مِلَّة الكُفْر.

جِدُّ النَّبيِّ ﷺ مع عمِّه

(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ) هذا مِنْ مزيد جِدِّه ﷺ؛ أعاد عليه فلم يَنْجَع، فلما تُوفِّي ذَكَر أنَّه يَسْتَغْفِر له بعد موته إنْ لَمْ يُنْه عنه، فقال: **(لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ)**.

فبذل ﷺ المجهود فيما يصير به نجاته أوَّلاً، وقبل وفاته، وعندها جَدَّ وكرَّر، ويقول هذه الكلمة، ويُحاج، وبعد وفاته قال: **(لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ)**، وظاهره الاستمرار على ذلك ما لم يُنْه، فنهاه اللَّه عن ذلك.

تحريم الاستغفار للمشركين

(فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ

---

(١) أي: ذِلَّة ومنقصة. الصِّحاح (٣/ ١٠٩٥).

(٢) ذكرهما الثَّعلبي في تفسيره (٤/ ١٤١)، والبغوي في تفسيره (٢/ ١١٨)، والبيتُ =

لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ﴾، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ﴾».

لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ﴾) لِعَمِّه ولِغَيْرِه، وهو بالأَخصِّ، فإنَّه لا يُغفَر للمُشْرِك أبداً، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾.

أسباب تحريم الاستغفار للمشركين

فهذا يدلُّ على أنَّه لا يجوز الاستغفار لِمَنْ مات على الكفر؛ لكونه مات مائلاً في الدِّين والعقيدة والمذهب إلى حزب الشَّيطان، ولأنَّ الاستغفار من جنس الشَّفاعة، وهي لا تَنال المشركين.

وهذه الآية ظاهرة في أنَّ أبا طالبٍ من أصحاب الجحيم[(١)].

تسلية اللَّه لنبيِّه ﷺ لَمَّا مات عمُّه على الكفر

(وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ) تَسْلِيةً لنبيِّه ﷺ لَمَّا مات عمُّه على الكفر: (﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ﴾») فهو ﷺ حريص على ذلك، من مقصوده الأوَّل، هو حريص على هداية كلِّ أَحدٍ، وأيضاً هو عَمُّه، وأيضاً هو حاطَه، وهو قد صدَّق النَّبيَّ ﷺ، ولكن ما ترك عبادة غير اللَّه، فلمَّا مات على ذلك أنزل اللَّه تعالى تَسْلِيةً لِنبيِّه: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ﴾، فالنَّبيُّ ﷺ حَرِصَ على هداية عَمِّه، وأن يُختَم له بخاتمة

حَرِص النَّبيُّ ﷺ على هداية عمِّه لأنَّه كان ينصره ويحميه

= الذي يليهما:

وَعَرَضْتَ دِيناً قَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّهُ   مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ البَرِيَّةِ دِيناً

(١) كما في آخر الآية: ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣].

. . . .

الخير، ولم يحرص على أَمرٍ دُنْيويٍّ، إنَّما حرص على أَمرٍ دِينيٍّ، وكان يَحْمِيه بلِسانِه وسِنانِه، مشهور بذلك، ويقول في النُّونيَّة:

وَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ ... مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ البَرِيَّةِ دِيناً

فَاصْدَعْ بِأَمْرِكَ مَا عَلَيْكَ غَضَاضَةٌ ... وَابْشِرْ بِذَاكَ وَقَرَّ مِنْكَ عُيُوناً

هذا عند الجاهل يحسب أنَّه الإيمانُ التَّامُّ.

المقصود: أنَّه نَصَرَه وحَماه؛ بكونِه حاطَه، وصادقٌ وليس من الكَذَبة، ويقول في اللَّاميَّة[1]:

حَدَبْتُ[2] بِنَفْسِي دُونَهُ وَحَمَيْتُهُ ... وَدَافَعْتُ عَنْهُ بِالذُّرَى[3] وَالكَلَاكِلِ[4]

وغير ذلك؛ من تَصديقِه، وعدم خِذلانِه؛ فمن أجل ذلك حَرِص، ولا تَيسَّر له، ومات على الكفر؛ لِمَا في ذلك من الحكمة، ولِيَعْلَم الخَلْقُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ لا يَمْلِك شيئاً من حقِّ ربِّ العالمين، ويَقْطَع التَّعلُّق على غير اللَّه، فإنَّه كلَّه من حقِّ ربِّ العالمين، وليس للنَّبيِّ ﷺ، فبطل جميع مَنْ يَتعلَّق على غير اللَّه.

النَّبيُّ ﷺ لا يَمْلِك شيئاً مِنْ حقِّ اللَّه

---

(١) المشهورة بلاميَّة أبي طالب. السِّيرة النَّبويَّة لابن هشام (١/ ٢٨٠).

(٢) أي: عَطَفْتُ. مقاييس اللغة (٢/ ٣٦).

(٣) أي: بأعلى شيء. الصِّحاح (٦/ ٢٣٤٥).

(٤) الكَلاكِل: جمع كَلْكَل، بمعنى: الصَّدْر. الصِّحاح (٥/ ١٨١٢).

. . . .

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فعَرَفْتَ مقصود المُصَنِّف؛ وهو: الرَّدُّ على المشركين - دعاة غير اللَّه من الأنبياء وغيرهم -، وبُطلانُ التَّعلُّق على غير اللَّه؛ فإذا كان عَمُّ النَّبيِّ ﷺ الذي يَذُبُّ عنه، ويَحْمِيهِ بمَالِه وبَدَنِه، ويَحُوطُه، وحَرِص النَّبيُّ ﷺ على هدايته، وعلى أن يموت على الإسلام، ومع ذلك لم يَتيسَّر له ذلك، ولا حصل له ذلك؛ لِمَا في ذلك من الحكمة، ومع ذلك أنزل اللَّه: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾؛ فكيف يَتعلَّق المشركون بغير اللَّه؟! فأفاد وجوب توجيه القلوب إلى اللَّه وحده، وأن يُطلَب منه جميع ما هو عنده، وأن لا يُتعلَّق على غيره في شيء من ذلك؛ فلا تُسأَل هداية القلوب وتفريج الكروب إلَّا من اللَّه، وأمَّا الخَلْقُ - ولو عَظُمَت منزلتُهم عند اللَّه - فلا يَمْلِكُون شيئاً من ذلك.

فوائد من الحديث

وفيه من الفوائد:

تفسير كلمة التَّوحيد

أحدها: تفسير «لا إله إلَّا اللَّه»، وبيان معناها، وأنَّ المراد بها إفراد ربِّ العالمين بالعبادة، وترك عبادة الأصنام - دين المشركين -، فلمَّا رأياها[1] لا تجتمع مع آلهةٍ غيرِ اللَّه، وأنَّها تُبطِل ذلك؛ (**قَالَا لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟!**).

(١) أي: رأى عبدُ اللَّه بن أبي أُمَيَّة وأبو جهل أنَّ «لا إله إلَّا اللَّه».

. . . .

معرفة المشركين الفَرْقَ بين توحيد الرُّبوبيَّة والأُلوهيَّة

وفيه: أنَّ ابنَ أَبِي أُميَّة وأبا جَهلٍ وكفَّار قريش يَعْرِفُونَ أنَّ الخالقَ وحده هو اللَّه، ويَعْلَمُون توحيد الرُّبوبيَّة، ويَعتَقدُونَه، ويرون أنَّه حقٌّ - لا يَرَوْن ذلك خطأً؛ بل صواباً -؛ لكن عرفوا أنَّ «لا إله إلَّا اللَّه» شيء غير ذلك، وهو أنَّ ما سوى اللَّه باطل، وعبادتهم باطلة لتلك الأصنام، فلا امتنعوا مِنْ قولِها إلَّا لِمَا تُفيدُه من إفراد ربِّ العالمين بالعبادة، وبُطلان عبادة الأصنام؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾، ﴿أَجَعَلَ ٱلْأَلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًاۖ﴾؛ فليس المراد بـ«لا إله إلَّا اللَّه» توحيد الرُّبوبيَّة، لو كان؛ لكفاهم ذلك ولم يمتنعوا.

موت عبد المُطَّلب وأسلافه على الكفر

وفيه: الرَّدُّ على مَنْ زَعَمَ إسلام عبد المُطَّلِب وأبيه وجَدِّه، وكذلك أبواه ﷺ.

مَضَرَّة تعظيم الأسلاف والأكابر

وفيه: بيان مَضرَّة تعظيم الأسلاف والأكابر؛ أنَّه قد يَحُولُ دون الهداية، فإنَّ أبا طالبٍ كَبُر عليه أنْ يَترُك ما عليه آباؤه.

مَضَرَّة أصحاب السُّوء

وفيه: مَضرَّة جُلساء السُّوء؛ فإنَّ هذين[1] ذكَّراه الحُجَّة المَلْعُونَة؛ وهي مِلَّة عبد المُطَّلب، وحَالا بينه وبين تلك الكلمة التي رُبَّما لو لم يكونا عنده لَقالَها، فهو يعتقد أنَّ مُحمَّداً ﷺ

---

(١) أي: عَبدَ اللَّهِ بن أَبِي أُميَّة وأبا جهلٍ.

. . . .

حقٌّ، وفيه تعظيم الإسلام، كما في البَيْتَيْن[١]؛ ففيه دلالة على أنَّ أَضرَّ النَّاس جُلَسَاء السُّوء؛ فإنَّه يَكتَسِبُ منهم الغَيَّ والضَّلال، إذا كانوا أهل بَاطلٍ وشرٍّ؛ ولهذا جاء في الحديث: «المَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ»[٢]، وإن كانوا أهل خير اكتسب منهم الهُدَى والصَّلاح.

الأعمالُ بالخواتيم

وفيه من الفوائد: أنَّ الأَعمالَ بالخواتيم.

---

(١) اللَّذَيْن سبق ذكرهما (ص١٥٨).

(٢) رواه أحمد في المسند، رقم (٨٠٢٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

الهداية نوعان والفَرْقُ بينهما

(الأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾) وأنَّ الهِدايةَ المَنفيَّةَ عن الرَّسُولِ ﷺ هي: هداية التَّوفيق والإلهام؛ فإنَّه لا يَخلُق الهُدَى في القلب وإيثارَه إلَّا اللَّه، وهذه مَنفيَّة عنه ﷺ، أمَّا هِدايةُ الدَّلالة والبيان فإنَّها ثابتة له، فهو ﷺ إمام الهُدَاة.

ففَرْقٌ بين الهدايتين، فهداية الدَّلالة والإرشاد لكلِّ هادٍ، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُواْ وَكَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ﴾.

من أمنع الممتنعات شرعاً: الاستغفار للمشركين

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾) ومعنى هذا النَّفي يُفيدُ امتناع ذلك شرعاً؛ وأنَّ استغفار النَّبيِّ ﷺ والمؤمنين مِنْ أَمْنعِ المُمْتَنِع شرعاً.

الثَّالِثَةُ - وَهِيَ المَسْأَلَةُ الكُبْرَى -: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﷺ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ بِخِلَافِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدَّعِي العِلْمَ.

وهذه نزلت نهياً للنَّبيِّ ﷺ لَمَّا قال لِعَمِّه: (**لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ** ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾) الآيَةَ.

وبه عَرَفْنَا هذا الحُكْم، وأنَّ الميِّتَ على الكفر لا يجوز الاستغفار له، ولا يجوز الصَّلاة عليه؛ فإنَّ الصَّلاةَ نوعُ شفاعةٍ، كما قال: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾، وإن ثبت له ﷺ شفاعة في عَمِّه في تخفيف عذابه؛ فإنَّه في التَّخفيف فقط، ولولا شَفاعتُه ﷺ لكان في الدَّرك الأسفل من النَّار، فكان في ضَحْضَاحٍ[1].

شفاعة النَّبيِّ ﷺ لعمِّه في تخفيف العذاب فقط

(**الثَّالِثَةُ - وَهِيَ المَسْأَلَةُ الكُبْرَى -: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﷺ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ بِخِلَافِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدَّعِي العِلْمَ**) يعني: أنَّ في

بيان أمرين في تفسير كلمة التَّوحيد

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب مناقب الأنصار، باب قصَّة أبي طالب، رقم (٣٨٨٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب شفاعة النَّبيِّ ﷺ لأبي طالب والتَّخفيف عنه، رقم (٢٠٩)، من حديث العَبَّاس بن عبد المُطَّلِب رضي الله عنه، ولفظه: «أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ؟ قَالَ: هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ».
والضَّحْضَاح في الأَصْل: ما رَقَّ من الماءِ على وَجهِ الأرض ما يَبْلُغ الكَعْبَيْن، فاستعاره النَّبيُّ ﷺ للنَّار. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٧٥).

الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يَعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ قَالَ لِلرَّجُلِ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ . . . .

الأوَّل: المراد معناها لا النُّطق بها فقط

ذلك معنى «لا إله إلَّا اللَّه»، وأنَّه ليس نُطقاً فقط لا يُراد له معنى؛ فإنَّ الكلام من حيث هو يُراد لمعناه، وإلَّا فهو عَبَث[1].

الثَّاني: المراد بها توحيد الأُلوهيَّة لإقرار المشركين بتوحيد الرُّبوبيَّة

والثَّاني: أنَّ الذين خاطَبَهُم ﷺ يَعْلَمُون تفرُّد اللَّه بالخَلْقِ والإيجاد، كما في قوله: ﴿قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ الآيات، فلَمَّا قال لهم ذلك قالوا: ﴿أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ﴾، وقالوا في هذه القِصَّة: (**أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟!**)، وهم أَبَوْا ذلك اتِّباعاً لآبائهم، وأنَّ هناك آلهة تَشْفَع لهم.

فهذه الكلمة أَبْطَلَتْ جَمِيعَ معبوداتهم، وأنَّ ما يُباشِرون - هُبَلَ ونحوَه - أنَّها لا تَصلُح لها، وأنَّها لا تَصلُح إلَّا للَّه.

كفَّار قريش يعلمون أنَّ معنى كلمة التَّوحيد: التَّبرِّي من عبادة غير اللَّه

(**الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يَعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ قَالَ لِلرَّجُلِ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»**) أنَّ أبا جهلٍ وأبا أُميَّة يعرفون معنى هذه الكلمة، والدَّليل على ذلك أنَّ قَولَهُما: (**أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟!**) عن معرفة ما قصد الرَّسُول ﷺ، وأنَّ مُرادَه التَّبرِّي ممَّا عليه آباؤهم من عبادة غير اللَّه، وبه يُعرَف جَهل من يُضخِّم العمامة ويَدَّعي الإمامة.

(١) وهذا الأمر الأوَّل.

فَقَبَّحَ اللَّهُ مَنْ أَبُو جَهْلٍ أَعْلَمُ مِنْهُ بِأَصْلِ الإِسْلَامِ.

الخَامِسَةُ: جِدُّهُ ﷺ وَمُبَالَغَتُهُ فِي إِسْلَامِ عَمِّهِ.

السَّادِسَةُ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلَامَ عَبْدِ المُطَّلِبِ وَأَسْلَافِهِ.

السَّابِعَةُ: كَوْنُهُ ﷺ اسْتَغْفَرَ لَهُ، فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ؛ بَلْ نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ.

(فَقَبَّحَ اللَّهُ مَنْ أَبُو جَهْلٍ أَعْلَمُ مِنْهُ بِأَصْلِ الإِسْلَامِ) هذا دعاءٌ بالتَّقبيح، وهو حقيق بذلك؛ كلُّ شَخصٍ يَجْهَل ما يَعْرِفُه أبو جَهلٍ وأَضْرابُه فهو حقيقٌ أن يُقبَّح.

حِرصُ النَّبيِّ ﷺ على إسلام عمِّه ولم يتيسَّر له

(الخَامِسَةُ: جِدُّهُ ﷺ وَمُبَالَغَتُهُ فِي إِسْلَامِ عَمِّهِ) ومع ذلك ما تَيسَّر له.

كُفْرُ عبد المُطَّلب وأسلافه

(السَّادِسَةُ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلَامَ عَبْدِ المُطَّلِبِ وَأَسْلَافِهِ) فالحديث يَرُدُّ عليهم، ولو كان عبد المُطَّلِب على إسلامٍ؛ لكان أبو طالب مثله.

النَّبيُّ ﷺ لا يملك شيئاً من حقِّ الله

(السَّابِعَةُ: كَوْنُهُ ﷺ اسْتَغْفَرَ لَهُ، فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ؛ بَلْ نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ) ونزلت: (﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ﴾).

الثَّامِنَةُ: مَضَرَّةُ أَصْحَابِ السُّوءِ عَلَى الإِنْسَانِ.

التَّاسِعَةُ: مَضَرَّةُ تَعْظِيمِ الأَسْلَافِ وَالأَكَابِرِ.

العَاشِرَةُ: الشُّبْهَةُ لِلْمُبْطِلِينَ فِي ذَلِكَ؛ لِاسْتِدْلَالِ الجَاهِلِيَّةِ بِذَلِكَ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الشَّاهِدُ لِكَوْنِ الأَعْمَالِ بِالخَوَاتِيمِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَهَا لَنَفَعَتْهُ.

(الثَّامِنَةُ: مَضَرَّةُ أَصْحَابِ السُّوءِ عَلَى الإِنْسَانِ) فإنَّه يَكتَسِبُ منهم الغيَّ والضَّلال.

مَضَرَّة أصحاب السُّوء

(التَّاسِعَةُ: مَضَرَّةُ تَعْظِيمِ الأَسْلَافِ وَالأَكَابِرِ) كثيراً ما يَضرُّ بالدِّين بالمرَّة[1].

مَضَرَّة تعظيم الأسلاف والأكابر

(العَاشِرَةُ: الشُّبْهَةُ لِلْمُبْطِلِينَ فِي ذَلِكَ؛ لِاسْتِدْلَالِ الجَاهِلِيَّةِ بِذَلِكَ) لاستدلال أبي جهلٍ بذلك.

الأعمالُ بالخواتيم

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الشَّاهِدُ لِكَوْنِ الأَعْمَالِ بِالخَوَاتِيمِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَهَا لَنَفَعَتْهُ) فإنَّ فيه أنَّ الأعمالَ بالخواتيم.

---

(١) أي: جدّاً.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: التَّأَمُّلُ فِي كِبَرِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ فِي قُلُوبِ الضَّالِّينَ؛ لِأَنَّ فِي القِصَّةِ أَنَّهُمْ لَمْ يُجَادِلُوهُ إِلَّا بِهَا، مَعَ مُبَالَغَتِهِ ﷺ وَتَكْرِيرِهِ، فَلِأَجْلِ عَظَمَتِهَا وَوُضُوحِهَا عِنْدَهُمْ؛ اقْتَصَرُوا عَلَيْهَا.

كِبَرُ شُبهة «تعظيم ما عليه الأسلاف والأكابر» فلم يُجادِلوا أبا طالب إلَّا بها

(الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: التَّأَمُّلُ فِي كِبَرِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ فِي قُلُوبِ الضَّالِّينَ) وهي ما عليه الآباء والأسلاف؛ (لِأَنَّ فِي القِصَّةِ أَنَّهُمْ لَمْ يُجَادِلُوهُ إِلَّا بِهَا، مَعَ مُبَالَغَتِهِ ﷺ وَتَكْرِيرِهِ، فَلِأَجْلِ عَظَمَتِهَا وَوُضُوحِهَا عِنْدَهُمْ؛ اقْتَصَرُوا عَلَيْهَا) فلم يقولوا ولا يقولون إلَّا: (أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟!).



بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ) من الدَّليل والبُرْهَان على (أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ) يعني: وجود الكفر - أصله - في بني آدم، أو أوَّل سبب كفر بني آدم (وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ) الذي خُلِقوا له (هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ) من الأنبياء وغيرهم؛ بالقول والاعتقاد.

معنى «الغُلوِّ» وضَابطُه

الغُلُوُّ في كلِّ شيءٍ هو: مُجاوَزة الحدِّ فيه، ومنه: غليان القِدْر؛ إذا تجاوز الماء حدوده.

وضابط الغُلُوِّ: تعدِّي ما أمر اللَّه به؛ وهو الطُّغيان الذي نَهَى اللَّه عنه.

الواجب تجاه الصَّالحين

فالغُلُوُّ في الصَّالحين هو: مجاوزة الحدِّ في تعظيمهم ومحبَّتهم، فإنَّه يجب محبَّتهم وتَعظيمُهم ديناً، ولا يجوز التَّقصير في حقِّهم وانتقاصُهُم، كما أنَّه يحرم أن يُرفَعوا فوق مستواهم؛ بل يُسلَك التَّعظيم اللَّائق الذي لا يصل بهم إلى السُّوء، ولا يُفضِي بهم إلى الشِّرك؛ فالحقُّ: الوَسَط بين ذلك؛ فإنَّه كما يجب أن يُحَبُّوا، فيجب الاقتصار على الحقِّ اللَّائق.

. . . .

خَصّ الصَّالحين لقُرْب الشِّرك بهم

وخَصَّ الصَّالحين لقُرْب الشِّرك بهم من النُّفوس؛ فإنَّ الشَّيطان يُظهِره في قالَب المَحَبَّة والتَّعظيم.

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

أراد المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بهذه التَّرجمة: بيان عظيم ضرر الغُلُوِّ في الصَّالحين في الدِّين، وأنَّ الشِّرك ما وُجِد في بني آدم ولا ترك بنو آدم دينهم إلَّا بهذا السَّبب؛ وهو الغُلُوُّ في الصَّالحين، وأنَّه الباب الأعظم الذي ما دخل الشَّيطان على بني آدم إلَّا منه؛ فإنَّ الشَّيطان ما أدرك بني آدم واسْتَزَلَّهُم عن دينهم إلَّا بهذا السَّبَب.

وَقَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾.

النَّهيُ عن الغُلُوِّ ومعناه

(وَقَولُ اللَّهِ ﷻ: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾) نَهى عن الغُلُوِّ في الدِّين في موضعين(١)، أي: لا تَتعدَّوا ما أمر اللَّه به، وما حَدَّ اللَّه لكم، ولا ترفعوا المخلوق فوق منزلته التي أنزله اللَّه.

الخطاب لأهل الكتاب تحذير لهذه الأُمَّة

والخطاب وإن كان لأهل الكتاب فهو تحذير لهذه الأُمَّة؛ أن يفعلوا مع نبيِّهم كما فعلت النَّصارى مع المَسيح، واليهود مع العُزَيْر، كقوله: ﴿وَلَا يَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلُ﴾، ومَنْ تَشَبَّه بهم من هذه الأُمَّة وغلا بإفراطٍ أو تفريطٍ فهو منهم، فكلُّ مَنْ دعا نبيّاً أو وليّاً من دون اللَّه فقد اتَّخذه إلَهاً، وضاهى اليهود والنَّصارى في شِرْكِهِم.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فنهى اللَّه في هذه الآية عن الغُلُوِّ في الدِّين - والغُلُوُّ في الدِّين بالزِّيادة -، والغلوُّ شاملٌ لجميع أنواع الدِّين، فشمل الغُلُوَّ في الصَّالحين، فمَنْ غلا في مَحَبَّة الصَّالحين أو تعظيمهم فقد غلا في الدِّين، وقد جاء ما يُشبِه هذا؛ كقوله: ﴿فَٱسۡتَقِمۡ كَمَآ أُمِرۡتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطۡغَوۡاْ﴾ يعني: لا أَزْيَدَ ولا أَنْقَصَ، فمَنْ لم يكن كذلك؛ فقد غلا إن زاد، وقَصَّر إن نَقَص، فالغُلُوُّ في الصَّالحين لا يجوز، وهو أعظم تحريماً من التَّقصير.

---

(١) وهي قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ [النِّساء: ١٧١]، وقوله تعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ [المائدة: ٧٧].

. . . .

المقصود: عَرَفْتَ أنَّ الغُلُوَّ في الصَّالحين منهيٌّ عنه ومُحرَّم، فإنَّها[١] نَهَتْ عن الغُلُوِّ في جميع خصال الدِّين، ومِنْ خصال الدِّين مَحَبَّة الصَّالحين؛ ويأتي بَقيَّة ما يدلُّ على صِحَّة ما ترجَم به المُصَنِّف.

أقسام النَّاس في الصَّالحين

والنَّاس في مسألةِ الصَّالحين ثلاثة أقسام:

- جُفَاة عصاة، ولا عظَّموا مَنْ عظَّم اللَّه؛ بل سَوَّوْا بينهم وبين مَنْ دونهم.

- وقسم غَلَوْا فيهم، وتجاوزوا الحدَّ، وعظَّموهم بما لا يجوز قولاً وفعلاً، من ذلك قول البُوصيريِّ في بُرْدَتِه[٢]:

البُوصيريُّ زاد على شِرْك المشركين

يَا أَكْرَمَ الخَلْقِ مَا لِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ   سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الحَادِثِ العَمِمِ

انظر كيف هذا الجاهل عظَّم الرَّسُول ﷺ بجعلِه حقَّ اللَّه لمخلوق؛ بأن لم يجعل الملاذ يوم القيامة إلَّا بالرَّسُول ﷺ، لا باللَّه، فزاد على شرك المشركين، كان المشركون يُخلِصون للَّه في الشِّدَّة، لا يدعون إلَّا اللَّه، ولا يلوذون بغير اللَّه، ولكن لا يعتقدون أنَّه لا يُلاذ إلَّا باللَّه.

إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي مَعَادِي آخِذاً بِيَدِي   فَضْلاً وَإِلَّا فَقُلْ: يَا زَلَّةَ القَدَمِ[٣]

---

(١) أي: الآية التي ساقها المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ. (٢) ديوان البُوصيريِّ (ص٢٠٠).

(٣) ديوان البُوصيريِّ (ص٢٠٠).

. . . .

«فَضْلاً» منك، «وَإِلَّا فَقُلْ: يَا زَلَّةَ القَدَمِ»، يعني: فإنَّ قدمَه زالَّة.

ثمَّ جاء بِشِركٍ أَعظم؛ وهو الشِّرك في الرُّبوبيَّة، الذي مشركو قريش يُقِرُّون به، كما في قوله: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾، ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾، ونحو ذلك من الآيات الدَّالَّة على أنَّ المشركين مُقِرُّون باللَّه، وشركهم في الإِلَهِيَّة هو بجعل الوسائط فقط، فزَادَ شِركُه عن شرك المشركين بكثير، جَعَل جُود الدُّنيا والآخرة بعض جود الرَّسُول ﷺ، فأيُّ شيءٍ جَعَل لربِّ العالمين؟! يقول:

فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتَهَا   وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمَ اللَّوْحِ وَالقَلَمِ[1]

جعل عِلْم اللَّوْح والقَلَم الذي اشتمل على ما هو كائنٌ إلى يوم القيامة بعض عِلْم الرَّسُول ﷺ، كما جعل الدُّنيا والآخرة من جوده؛ فهذا غاية في الشِّرك.

فهذا جنس ما آل ببعض الخَلْقِ في الأنبياء والصَّالحين؛ أنْ تَجاوَزُوا بهم الحدَّ؛ بل جعلوهم في منزلة ربِّ العالمين.

---

(١) ديوان البُوصيريِّ (ص٢٠٠).

. . . .

عِظَمُ مَضَرَّة الغُلُوِّ في الصَّالحين

المقصود: بيان عِظَم مَضرَّة الغُلُوِّ في الصَّالحين، وأنَّه أوَّل سببٍ وُجِد به الكفر، وأنَّه إنَّما وُجِد بأهل الصَّلاح.

- والقسم الثَّالث: أهل السُّنَّة والجماعة، توسَّطوا، جَاؤُوا بتنزيلهم منازلَهم - الحمد للَّه الذي هدانا -.

فِي الصَّحِيحِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي قَوْلِ اللَّهِ عز وجل: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾؛ قَالَ: «هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا؛ ....

قصَّة أوَّل حدوث الشِّرك في الأُمَّة

(فِي الصَّحِيحِ)[1]: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي قَوْلِ اللَّهِ عز وجل: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾؛ قَالَ: «(هَذِهِ) يعني: وَدّاً، وسُواعاً، ويغوث، ويعوق، ونسراً (أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ) كان هؤلاء أهل علمٍ ودِينٍ وفَضلٍ وخَيرٍ، وكانوا بمثابة الاقتداء بهم والتَّأسِّي بهم في صلاحِهِم وعِلْمِهم ودِينِهِم.

صالحون كانوا يقتدون بهم

(مِنْ قَوْمِ نُوحٍ) الذي هو أوَّل الرُّسل من بني آدم إلى أهل الأرض، فإنَّهم كانوا من آدم إلى عشرة قرون ما حدث فيهم الشِّرك، إنَّما حدث كما يأتيك.

جَزِعُوا على موت الصَّالحين فصاروا يتردَّدُون إلى قبورهم ويعكفون عندها

(فَلَمَّا هَلَكُوا) رُوِي أنَّهم ماتوا في زمنٍ مُتقارِبٍ[2]، وأنَّ موتهم كالعِقْد الذي انقطع سِلْكه فتتابع خَرَزُه، فدُهِشُوا من ذلك - فَقْدِ أهل دينٍ وصلاحٍ في زمنٍ مُتقارِبٍ -، فجَزِعُوا على موتهم؛ فأَسِفُوا عليهم وصاروا يَتردَّدُون إلى قُبورِهم.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ﴾، رقم (٤٩٢٠).

(٢) كتاب الأصنام (ص٥١).

أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ: أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَاباً، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، وَلَمْ تُعْبَدْ، . . . .

وضعوا في مجالس الصَّالحين صُوَرهم لتُذكِّرَهم بهم

فلَمَّا رأوا ذلك[1] **(أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمُ)** المُعظِّمين لهم: **(أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَاباً)** يعني: صوراً، **(وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ)** صورة وَدٍّ سَمُّوها وَدّاً، وصورة سُواع سَمُّوها سُواعاً، وصورة يَغُوث سَمُّوها يَغُوث، وصورة يَعُوق سَمُّوها يَعُوق، وصورة نَسْر سَمُّوها نَسْراً؛ ليكون أسهل عليهم من المجيء إلى قبورهم، ولم يكونوا قصدوا عبادتهم، وإنَّما قَصَدوا التَّذكُّر بهم؛ ليكون أَدْعى لهم على فعل الخير والتَّأسِّي بهم.

كان قَصْدُهم من التَّصوير حَسَناً لكنَّه خلاف المشروع

(فَفَعَلُوا، وَلَمْ تُعْبَدْ) لأنَّهم كانوا يعلمون أنَّ عبادة غير اللَّه هي الشِّرك، إنَّما المقصود تَذكُّر أهل الخير ليَتَأسَّوْا بهم في أعمالهم؛ قَصْدُ الأوَّلِين عبادة اللَّه، ويعظِّمونها تعظيماً دينيّاً يُتقرَّب به إلى اللَّه؛ القَصْدُ حَسَن، لكن خلاف المَشرُوع؛ فإنَّه لا بدَّ في كلِّ شيء يُتقرَّب به إلى اللَّه من أمرين: الإخلاص، والمتابعة؛ فإن اخْتلَّ الأوَّل فهو الشِّرك، وإن اخْتلَّ الثَّاني فهو البدعة، ولا يَصحُّ عَملٌ بدون إخلاص ومتابعة.

---

(١) أي: كثرة التَّردُّد على القبور يَشُقُّ عليهم.

حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَنُسِيَ العِلْمُ؛ عُبِدَتْ».

عَرَف الشَّيطان أنَّه أدرك منهم الفرصة، فإنَّه ما دعاهم إلى الشِّرك أوَّلاً؛ لأنَّه لو دعاهم لَمَا أَجابُوه؛ فزيَّن لهم أوَّلاً التَّردُّد على قبورهم والإكثار من ذلك، ثمَّ العكوف عندهم؛ ليتأسَّوْا بهم، ويذكروا عباداتهم فيعملوا، ثمَّ زيَّن لهم الشَّيطان تَصويرَهم، وقال: إنَّكم إذا فعلتُم ذلك اسْتَرَحْتُم من التَّعَب - أيسر لكم في الاقتداء بهم - ففعلوا ذلك.

وقعوا في الشِّرك وعبدوا الصَّالحين

(حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَنُسِيَ العِلْمُ) وجاء قومٌ ما عرفوا قَصْدَ مَنْ قبلهم؛ جاءهم الشَّيطان فدَسَّ عليهم دَسِيسَة الشِّرك - والعياذ باللَّه - فقال: إنَّ أوَّليكم عظَّموا هذه؛ يستنزلون بها المطر، وبها يُسْقَوْن، يعني: بشفاعتها؛ فزيَّن لهم الشَّيطان عبادتهم فـ**(عُبِدَتْ»)** فدعوهم وسألوهم؛ ليسألوا لهم من اللَّه؛ وكانوا قبل ذلك عشرة قرون على التَّوحيد حتَّى حَدَث الغُلُوُّ في الصَّالحين فحَدَث الشِّرك، وكلُّ مَنْ كان أعظم حظّاً في الغُلُوِّ كان أعظم حظّاً في الشِّرك؛ فالشَّيطان أدركهم بشيئين: الجهلِ، والغُلُوِّ؛ فحصل في حقِّ الآخرين: الغُلُوُّ، والجهلُ بما صُوِّرت له.

أَوَّلُ شركٍ وُجِد في الأرض: في قومِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ

فهذا أوَّلُ شركٍ وُجِد في قوم نوح، لمَّا مات هؤلاء الصُّلحاء فأَسِفُوا عليهم، انْتَهَز الشَّيطان الفرصة - رأى أنَّ له فرصة - وهو أن يزيِّن لهم زيادة التَّعلُّق بهم والمَحَبَّة لهم، في صورةٍ مُتجاوِزةٍ الحَدَّ، فهو ما دخل عليهم إلَّا من جهة الدِّين، فلهذا كانت

دخل الشَّيطان على قَوم نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ من جِهة الدِّين

. . . .

البدعة أحبَّ إلى الشَّيطان من المعصية؛ فإنَّ صاحب البدعة يرى أنَّه على خيرٍ وصوابٍ؛ ولهذا ورد: «إِنَّ اللَّهَ حَجَرَ التَّوْبَةَ عَلَى صَاحِبِ البِدْعَةِ»[(١)].

وجه مطابقة الأثر للتَّرجمة

والشَّاهد: تفسير ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما لآية: (﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾)؛ ظاهر، فإنَّه دلَّ على أنَّ سببَ أوَّلِ كفرٍ وُجدَ في النَّاس وتَرْكِهِم دينَهم هو الغُلُوُّ في الصَّالحين المذكور في هؤلاء الخمسة، وقَبْلُ لم يوجد؛ فدلَّ على صِحَّة ما تَرْجَم به المُصَنِّف؛ فإنَّه دَلَّل عليه بدلِيلَيْن:

أوَّلهما: قوله: (﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾).

والثَّاني: تفسير ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما لهذه القصَّة التي عُنِيَت بهذه الآية: (﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾).

التَّدرُّج إلى الشِّرك

أوَّلُ ما وُجِد:

- مَحبَّة الصَّالحين؛ وقَبْلَ مجاوزة الحَدِّ هي شيء مطلوب.

- ثمَّ وُجِدت البدعة المُوصِلَة إلى الشِّرك؛ وهي الغُلُوُّ فيهم، ومَزِيد التَّردُّد على قبورهم.

---

(١) رواه ابن أبي عاصم في السُّنَّة (١/ ٢١)، رقم (٣٧)، والبيهقيُّ في شعب الإيمان (١٢/ ٥٤)، رقم (٩٠١٠)، والمقدسيُّ في المختارة (٦/ ٧٢)، رقم (٢٠٥٤)، من حديث أنس رضي الله عنه.

وَقَالَ ابْنُ القَيِّم: «قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: لَمَّا مَاتُوا؛ عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، . . . .

- ثمَّ وُجِد العكوف ما شاء اللَّه من السِّنِين تذكُّراً.

- ثمَّ وُجِدت التَّصاوير بدعة أخرى.

- ثمَّ بعد ذلك وُجِدَت الغاية[1]؛ التي مِنْ أجلِها حُرِّم الغُلُوُّ بأنواعِه.

شرح قول ابن القيِّم رحمه الله: «قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ...»

(وَقَالَ ابْنُ القَيِّمِ) رحمة اللَّه عليه، كلام ابن القيِّم رحمه الله هو مضمون كلام جماعة من السَّلَف[2].

كلام السَّلَف في قصَّة الرِّجال الصَّالحين من قوم نُوحٍ عليه السلام

(قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ) قال جَمَاعة من السَّلَف في قصَّة هؤلاء، وسببِ عبادتِهم إيَّاهم، والوسائلِ التي جرَّتهم إلى ذلك.

العُكُوف أعظم الوسائل إلى الشِّرك

(لَمَّا مَاتُوا؛ عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ) فذكر العُكُوف؛ وهو أعظم الوسائل إلى الشِّرك[3].

(ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ) الثَّانية: تصوير صورهم.

---

(١) أي: غاية الشَّيطان من هذه الخطوات، وهي: الشِّرك.
(٢) إغاثة اللَّهفان في مصايد الشَّيطان (١/ ٣٣٢).
(٣) وهي الوسيلة الأولى.

ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ؛ فَعَبَدُوهُمْ».

(ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ) يعني: نُسِيَت العُهُود الأُوَل التي من أجلِها صُوِّرت تلك الصُّوَر (فَعَبَدُوهُمْ) من دون اللَّه، ووقع الشِّرك.

ترتيب البِدَع الصَّادرة أوَّل حدوث الشِّرك

يعني: أوَّل ما وُجِد بدعة العُكُوف والمُلازَمة، إثر بدعة التَّردُّد إلى قبورهم واتِّخاذِها أعياداً، لازموا قبورهم مَحَبَّةً للدِّين وأهل الدِّين؛ ليتذكَّروا فعل أولئك فيفعلوه.

ثمَّ انتقلوا إلى ما هو أعظم، وهو بدعة التَّصوير.

ثمَّ نقلهم إلى ما هو أعظم، وهو بدعة الشِّرك، وهذا هو مُرادُه ممَّا تقدَّم، فوقع الشِّرك وعبادة الأصنام بذلك؛ فتبيَّن أنَّ ابتداء الشِّرك هو الغُلُوُّ فيهم.

فكلام ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ هو معنى كلام ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إلَّا أنَّ فيه ترتيب البدع الصادرة منهم.

لَمَّا وقعوا في الشِّرك أرسل اللَّه إليهم نوحاً عَلَيْهِ السَّلَامُ يدعوهم إلى اللَّه

فأرسل اللَّهُ رَسولَه نوحاً عَلَيْهِ السَّلَامُ يدعوهم إلى اللَّه، فلَبِثَ فيهم ألفَ سنةٍ إلَّا خمسين عاماً يَدعُوهُم إلى اللَّه، ويُحذِّرُهم عبادة غيره ويَنهاهُم، فتمادوا فيما هم فيه من هذه الضَّلالة، ولم يُجِبْه إلَّا القليل، فلَمَّا لم تنجع[1] فيهم الدَّعوة، ولا أجدى فيهم

---

(١) أي: لم تُؤَثِّر. الصِّحاح (٣/ ١٢٨٨).

. . . .

لم يستجيبوا لنُوح عليه السلام فأنزل اللَّه عقوبة شديدة على مَنْ عَبَدَ معه غيره

البيان؛ أنزل اللَّه عقوبته على مَنْ عصى رُسلَه وعبد معه غيره؛ أمر اللَّه نوحاً أن يصنع السَّفينة فصنعها، فلمَّا تمَّتْ أَمَرَه أنْ يحمل من كلِّ نوعٍ من المخلوقات من كلٍّ زوجين اثنين، وركِب مَن أجابه، وهم قريب من ثمانين نفساً[(١)]، وبَقيَّة أهل الأرض عصوه، وكانوا يَمرُّون عليه وهو يصنع السَّفينة ويَسْتَهْزِئُون به ويَسْخَرُون.

فلَمَّا حان الحين الذي أراد اللَّه دمارهم فيه؛ أمر اللَّه السَّماءَ فأرخت الأمطار العظيمة، وأمر الأرض فنبعت؛ فالتقى البحر الأرضي والسَّماء، فَعَلا الماءُ على الأرض والمسافات الكثيرة، وأنجى اللَّه نوحاً ومَن معه، وأغرق جميع أهل الأرض.

انتقال تلك الأوثان إلى العرب

ثمَّ صارت هذه الأوثان في العرب[(٢)]؛ فكانت وَدٌّ لِكَلْبٍ[(٣)]، وسُوَاعٌ لهُذَيل[(٤)]، . . . .

---

(١) تفسير الطَّبريِّ (١٢/ ٤١١)، تفسير ابن كثير (٤/ ٣٢١).

(٢) المِلَل والنِّحَل (٣/ ٨١).

(٣) هم: بَنُو كَلْب بن وبرة، بَطْنٌ من قُضَاعَة، كانوا يَنْزِلُون دومة الجندل، وتبوك، وأطراف الشَّام، وغيرها. تاريخ ابن خلدون (٢/ ٢٩٩)، قلائد الجُمان (ص٤٦)، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة (٣/ ٩٩١).

(٤) هم: بنو هُذَيْل بن مدركة، من قبائل الحجاز، وديارهم بالسَّرَوات، وسَرَاتهم متَّصلَة بجبل غزوان المُتَّصل بالطَّائف، ولهم أماكن ومياه في أسفلِها من جهات نجد وتهامة وبين مكَّة والمدينة. تاريخ ابن خلدون (٢/ ٣٨٢)، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة (٣/ ١٢١٣).

. . . .

ويَغوثُ كانت لمُرادٍ[١]، ثمَّ لِبَنِي غُطَيْف[٢]، ويَعوقُ كانت لِهَمْدَان[٣]، وأمَّا نَسْرٌ فكانت لِحِمْيَر[٤].

سَبَبُ كفر بني آدم: الغُلُوُّ

البِدَعُ أَضرُّ من المعاصي

المقصود: أنَّا عَرَفْنَا أنَّ سببَ كفرِ بني آدم وتَرْكِهِم دينهم الذي كانوا عليه هو الغُلُوُّ، فدلَّ على أنَّها[٥] أَضرُّ على النَّاس من المعاصي، فينبغي الحذر منها، فنسبتها في الضَّرَر، والفرق بينها وبين نسبة المعاصي في الضَّرَر؛ كالفرق بين الأمراض الرُّوحانيَّة والأمراض الجُثمانيَّة، فالمعاصي كالأمراض التي في الجسد، ودواؤها سهل - بمنزلة نجاسةٍ طهورها متيسِّر - بالتَّوبة والرُّجوع، أمَّا هذا[٦] فهو داءٌ رُوحانيٌّ يُعْيِي الأطبَّاء، إلَّا تيسير

---

(١) هم: بنو مراد بن مالك بن أدد، بَطْنٌ من مَذْحِج من كهلان من القَحطانيَّة، كانت بلادهم إلى جانب زبيد من بلاد اليمن. الإنباه على قبائل الرُّواة (ص١٢٠، ١٢٨)، نهاية الأَرَب في معرفة أنساب العرب (ص٤١٧)، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة (٣/ ١٠٦٦).

(٢) هم: بنو غُطَيْف بن عبد اللَّه بن ناجية، بَطْنٌ من مراد من كهلان من القَحطانيَّة. الإنباه على قبائل الرُّواة (ص١٢٨)، نهاية الأَرَب في معرفة أنساب العرب (ص٣٨٨)، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة (٣/ ٨٨٩).

(٣) هم: بنو هَمْدَان بن مالك بن زيد، بَطْنٌ من كهلان من القَحطانيَّة، ديارُهم شرق اليمن. تاريخ ابن خلدون (٢/ ٣٠٢)، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة (٣/ ١٢٢٥).

(٤) حِمْيَر: نسبة إلى حِمْيَر بن سَبأ، سكن اليمن، ومِنْ عَقِبِه كانت ملوك اليمن، ومِنْ أشهر بُطونِه: قُضَاعَة. الأماكن للحازمي (ص٦٤٨)، قلائد الجُمان (ص٣٩).

(٥) أي: البِدَع.

(٦) الأمر، وهو البدعة.

. . . .

سبب الشِّفاء من اللَّه، وذلك بالدَّواء الوَحْيي؛ وهو الْتِمَاس التَّوحيد من مادَّته الكَفِيلَة به، وهو الوحي المُنزَّل من السَّماء على الرُّسل، فإنَّهم جاؤوا بالشِّفاء ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمۡ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِي ٱلصُّدُورِ﴾.

مَرَضُ الأرواح أَشدُّ من مرض الأجسام

فأين مرض الأرواح من مرض الأجسام؟! بعض الأجسام يُبان كلُّه[١] وتبقى الحياة، أمَّا الرُّوح إذا مَرِضت أو فَقَدها الجسد فأيُّ حياة؟!

لا حياة إذا فُقِدَ التَّوحيد

إذا فُقِد التَّوحيد؛ أيُّ حياة؟! أيُّ قُرْبَة تنفع؟! لا شيء ينفع إلَّا صوراً بلا أرواح، والصُّور بلا أرواح أيُّ شيء ينفع؟! هي جثث بلا أرواح.

اصطاد الشَّيطانُ خَلْقاً كثيراً من باب الغُلُوِّ

وبهذا يُعرَف أنَّ الشَّيطان ما دخل إلَّا من هذا الباب، وهو باب الغُلُوِّ في الدِّين والزِّيادة فيه، فمن الدِّين مَحَبَّة الصَّالحين، فزيَّن لهم الشَّيطان ذلك؛ ليصطاد مَنِ استطاع، فاصطاد بذلك الخَلْقَ الكثيرَ والجمَّ الغَفِير.

---

(١) أي: تُقطَع منه أعضاء كاملة. العين (٨/ ٣٨٠).

وَعَنْ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» . . . .

النَّهيُ عن الإطراء

قوله: (وَعَنْ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُطْرُونِي) الإطراء نَوعٌ من الغُلُوِّ؛ فإنَّ الغُلُوَّ هو: مُجاوَزَة الحَدِّ في كلِّ شيءٍ، سواء كان في الأفعال أو في الأقوال.

والإطراء هو: مُجاوَزة الحَدِّ في المَدْح والزِّيادة فيه.

فصار الغُلُوُّ أعمَّ من الإطراء.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فالمعنى: لا تتجاوزوا الحَدَّ في مدحي؛ نَهَى ﷺ أُمَّتَه أن يُطْرُوه (كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ) حتَّى جعلوه في منزلة الخالق، يعني: كما تجاوزت النَّصارى الحَدَّ في مَدْحِه حتَّى قالت طائفة: هو اللَّه، وقالت طائفة: هو ابن اللَّه، وطائفة: هو ثالث ثلاثة.

وفي هذا ما يُشْعِر بأنَّ سببَ عبادة المسيح هو الإطراء، هذا هو الذي صيَّرهم إلى أن اتَّخذوه إلهاً، ودخلوا في الشِّرك العظيم.

يقال في وَصْفِ الرَّسول ﷺ إذا مُدِحَ: «عبدُ اللَّه ورسولُه»

(إِنَّمَا) للحصر (أَنَا عَبْدٌ) ليس أكثر من ذلك؛ لكنَّ اللَّه اصطفاه وجعله خير العباد.

(فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ») لأنَّ الإطراء لا يجوز؛ فلَمَّا بيَّن

. . . .

أَنَّه عَبْدٌ بيَّن أَنَّه يُقالُ في وَصْفِهِ إذا مُدحَ ما جعله اللَّه له من المكانة الرَّفيعة: العبادة والرِّسَالة؛ فإنَّ شرف العبد بتكميل عبوديَّة ربِّه، ثمَّ إذا انضاف إلى ذلك الرِّسالة تمَّ بذلك شرف الإنسان؛ فإنَّ أشرف المراتب مراتب الرُّسُل، وأفضل الرُّسُل الخمسة أُولُو العَزْم، وأَحْظَى الخمسة هما الخليلان، وأَحْظَى الاثنين مُحمَّد ﷺ.

النَّبيُّ ﷺ لا يُحِبُّ أن يُوصَف بغير العُبوديَّة والرِّسالة

في هذا أنَّه لا يُحِبُّ أن يُوصَف إلَّا بما وصفه اللَّه به: **(عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ)**؛ ولهذا لمَّا قالوا: «يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»(١)؛ قاله في ذلك الحديث، وقال في هذا: **(إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ)**.

الشَّهادة للنَّبيِّ ﷺ بالعبوديَّة شهادة له بالعُبوديَّة الخاصَّة

من المعلوم: أنَّ في الشَّهادة الثَّانية من الشَّهادَتَيْن شهادة أنَّ مُحمَّداً عبدُه ورسولُه - وتقدَّم لكم(٢) حديث عُبادة رضي الله عنه: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»(٣) - فالشَّهادة للنَّبيِّ ﷺ بالعُبوديَّة هي العُبوديَّة الخاصَّة المُستلزِمَة للعُبوديَّة العامَّة؛ فإنَّ ههنا عُبوديَّتَيْن:

العبوديَّة عبوديَّتان

---

(١) رواه النَّسائيُّ في السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم واللَّيلة، ذِكْرُ اختلاف الأخبار في قول القائل: سيِّدَنا وسَيِّدي، رقم (١٠٠٠٧).

(٢) في المجلد الأوَّل (ص٢٢١).

(٣) رواه البخاريُّ، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي =

. . . .

- عامَّة: وهي التَّابعة للرُّبوبيَّة؛ فإنَّه ما من مخلوقٍ إلَّا وهو عبد اللَّهِ، فهذه يدخل في عُمومِها النَّبيُّ ﷺ وسائر الأنبياء والمرسلين، كما تشمل الخَلْقَ أجمعين.

- أمَّا الخاصَّة: فهي للخاصَّة من خَلْقِه؛ كأنبيائه ورسله وعباده الصَّالحين، وهم المَعنيُّون بقوله: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ﴾، وقوله: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ﴾؛ ولهذا يذكر اللَّه نبيَّه ﷺ بالوَصْفِ بها في أشرف مقاماته؛ في مقام الإسراء بجَسَدِه[1]، وفي مقام الإيحَاء إليه[2]، والإنزال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ﴾، وفي مقام التَّحدِّي: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾؛ فهذه تبعٌ للأُلوهيَّة، فهي لخواصِّ الخَلْقِ، فكلُّ عَبدٍ من هؤلاء لا بدَّ أن يكون عبداً بالمعنى الثَّاني[3]؛ فإنَّهم مخلوقون مَرْبُوبُون للَّه.

العلاقة بين العبوديَّتين

فالعُبوديَّة العامَّة لا تخصُّ أحداً دون أحد، أمَّا الخاصَّة فهي للخاصِّين، الذين حركاتهم وإراداتهم وأعمالهم تبعٌ لمراد اللَّه،

= دِينِكُمْ﴾، رقم (٣٤٣٥)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب مَنْ لقي اللَّه بالإيمان وهو غير شاكٍّ فيه دخل الجنَّة وحُرِّم على النَّار، رقم (٢٨).

(١) في قوله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١].

(٢) في قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ [النَّجم: ١٠].

(٣) أي: العبوديَّة العامَّة التَّابعة للرُّبوبيَّة.

أَخْرَجَاهُ.

فكلُّ أحدٍ تتناوله الخاصَّة فتتناوله العبودية العامَّة؛ بخلاف العكس، قال تعالى: ﴿إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا﴾؛ فالعُمُومُ لجميع الخَلْقِ، والخُصوصُ أعظمُها لِنبيِّنا مُحمَّد ﷺ، وباقي النَّاس على قَدْر عبادتهم.

العبد له معنيان: عابد ومُتعَبَّد

(**إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ**) أي: عَبدٌ مَخلوقٌ للَّه مُتعبَّدٌ، وزيادة على ذلك أي: عابدٌ للَّه مُطيعٌ له، يعني: مَخلوقٌ للَّه، وأيضاً: عَابدٌ للَّه، قائمٌ بما أوجب عليه من العبادة، فهو القائم من عبادة اللَّه بما لم يَقُم به سواه.

الرِّسالة من كمال وَصْفِ العُبوديَّة الخاصَّة

(**وَرَسُولُهُ**) نَعَم، ضَمُّ الرِّسالة إلى ذلك جائزٌ، هو من كمال وَصْفِ العُبوديَّة الخاصَّة؛ كالمَحبَّة والخُلَّة.

(**أَخْرَجَاهُ**[١]).

الحديثُ رَدٌّ على أهل الإطراء

ويفيد هذا الحديث وأمثاله: الرَّدَّ على أهل الإطراء، ولا يجوز أن يُرفَع فوق منزلته التي أنزله اللَّه؛ فتبيَّن أنَّ الذين استَعْمَلُوا الغُلُوَّ والإطراء أنَّهم صاروا بذلك العكس، وأنَّهم المخالفون لِمَا هو عليه، ولم يأخذوا بنصوصه ويقتدوا به وبالحقِّ واتِّباع أهل الحقِّ، والنُّصوص في المنع من الشِّرك معلومة،

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول اللَّه: ﴿وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾، رقم (٣٤٤٥)، ولم أقف عليه في صحيح مسلم.

. . . .

والنُّصوص في منزلته معلومة، فصار شِرْكُهم في الغاية؛ صار يُضرَب به المثل.

... قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الغُلُوُّ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

قوله: (... قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) هذا الحديث بيَّض المُصَنِّف لرَاوِيه من الصَّحابة ومن المُصَنِّفين من الرُّواة؛ فالرَّاوي له أحمد[1] عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما.

التَّحذير أبلغ من النَّهي

(«إِيَّاكُمْ) هذه صيغة تحذير أبلغ من النَّهي.

معنى الغُلُوِّ

(وَالغُلُوَّ) الغُلُوُّ تقدَّم لك تفسيره أنه: مُجاوَزة الحَدِّ الذي ينبغي في الأقوال والأفعال.

يعني: احْذَرُوا الغُلُوَّ في الدِّين.

(فَإِنَّمَا) للحَصْر، (أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الغُلُوُّ») في الدِّين.

(حَدِيثٌ صَحِيحٌ).

مَنْعُ الغُلُوِّ في الحديث من وجهين

في هذا: المنع من الغُلُوِّ في الدِّين؛ من وجهين:

أحدهما: صيغة التَّحذير؛ وهي (إِيَّاكُمْ) فهذا كافٍ.

الوجه الثَّاني: في قوله: (**فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الغُلُوُّ**)، حَصَرَ هذا الشَّيء الواحد المُهلِك وهو الغُلُوُّ، فسائر مَنْ هلك هو بالغُلُوِّ في الدِّين؛ قوم نوح وضُلَّال اليهود والنَّصارى إنَّما هلكوا بالغُلُوِّ؛ باتِّخاذ قبور أنبيائهم مساجد، فالنَّصارى غَلَوْا في المسيح

---

(١) في المسند، رقم (٣٢٤٨).

. . . .

وأمِّه - وتقدَّم منه ما تقدَّم[١] -، واليهود غَلَت في العُزَير وفي غيره، كما أنَّ عند كلِّ طائفة من الجفاء في حقِّ البعض الشَّيء الكثير، فكانوا جَامِعِين بين الغُلُوِّ من ناحية، والجفاء من ناحية.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

ففي هذا: بيان أنَّ الغُلُوَّ مُهْلِك لِمَنْ غلا في الدِّين؛ من ذلك مَحَبَّة الصَّالحين، فيكون في الحديث التَّحذير من الغُلُوِّ في الصَّالحين، وأنَّه مُهلِكٌ له في دينِه، فالغُلُوُّ في الصَّالحين داخلٌ في عُمُومِ الغُلُوِّ في الدِّين.

سبب الحديث

وسبب هذا الحديث: أنَّ النَّبيَّ ﷺ أمر أن يُلقَط له حصى الجِمَار، فجعلهنَّ في يده، وقال: «بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ فَارْمُوا، وَإِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الغُلُوُّ»، وسبب الحديث وإن كان في الجِمَار فالعبرة عند الأُصوليِّين بعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ[٢]، فيكون في جميعِ أُمورِ الدِّين، لا يُزاد عليه ولا يُنقص، فإنْ نقص كان عاصياً، وإنْ زاد فقد غلا وكان مبتدعاً، فدخل في هذا الغُلُوِّ: الغُلُوُّ في الصَّالحين، وهو أَعظمُ الخصال ضرراً في الدِّين، ويدخل السَّبب في الحديث دخولاً أَوَّليّاً، ويُفيدُ بعُمُومِه الغُلُوَّ في جميع الدِّين، ومنه الجِمار.

---

(١) (ص١٨٣).

(٢) المستصفى (٢/ ١٣١)، المحصول للرَّازي (٣/ ١٢٥)، روضة النَّاظر (٢/ ٣٥).

وَلِمُسْلِمٍ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ - قَالَهَا ثَلَاثاً -».

(وَلِمُسْلِمٍ[١]: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»).

معنى التَّنطُّع

التَّنطُّع عند العرب: التَّكلُّف في الأشياء؛ من النِّطْعِ، وهو: الغارُ الذي في الفم[٢].

أصله: تكلُّف الفصاحة، سُمِّيَ مُتكلِّفُ الفصاحة مُتنطِّعاً؛ لأنَّه يأتي بالكلام من الغارِ الذي في أعلى الفم، يُقالُ له: النِّطْع، ثمَّ غلب على المُتكلِّف في كلِّ شيء؛ سواء في المنطق أو في شيء من الأعمال المشروعة، والتَّكلُّف والتَّعمُّق فيها.

(قَالَهَا ثَلَاثاً) مزيد تحذير وتنفير، ومزيد نصيحةٍ لأمَّته.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فالشَّاهد فيه: هلاك المُتنطِّعين بسبب تنطُّعهم؛ فالتَّنطُّع يرجع إلى التَّعمُّق والتَّكلُّف والتَّشديد في الأشياء، فدخل في ذلك التَّنطُّع في الصَّالحين، وأنَّه من الغُلُوِّ فيهم؛ المقصود: أنَّه مُهلِكٌ، فالتَّنطُّع في مَحَبَّة الصَّالحين مُهلِكٌ.

من الاقتصاد عدم الجفاء

وفي الحديث: «القَصْدَ القَصْدَ تَبْلُغُوا»[٣]، كما أنَّ من

---

(١) كتاب العلم، باب هَلَك المُتَنَطِّعون، رقم (٢٦٧٠).

(٢) الصِّحاح (٣/ ١٢٩١)، مقاييس اللُّغة (٥/ ٤٤٠).

(٣) رواه البخاريُّ، كتاب الرِّقاق، باب القَصْد والمداومة على العمل، رقم (٦٤٦٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

. . . .

الاقتصاد عدم الجفاء، فالجافي حَرِيٌّ أن ينقطع، والزَّائد يُخشى أن يخرج بزيادته من الجادَّة[١]؛ فلا يصل إلى المقصود.

الغُلُوُّ أضرُّ من الجفاء

وجانب الغُلُوِّ يزيد في الضَّلال عن الجفاء، فإنَّ أكثرَ ما عند العصاة جفاء، يَلقون ربَّهم خائفين، وأهل البدعة يَلقون ربَّهم معجَبين بأنفسهم، والأوَّلون[٢] ضَلالُهم من شهواتهم، أبو البشر هلك بسبب تلك اللُّقْمَة، لكن بعد ذلك: ﴿ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾، والغُلُوُّ سَببُه الشُّبهة؛ والشُّبهة قدح في التَّوحيد وفي الإرادة.

الحاصل من الباب

فعَرَفْنَا: صحَّة واتِّضاح ما ذكره المُصَنِّف من الآية والأحاديث؛ مِنْ أنَّ سَبَبَ كُفْرِ بني آدم هو الغُلُوُّ في القول والفعل، وأنَّه أعظم شيءٍ ضارٍّ في الدِّين.

---

(١) الجادَّة: الطَّريق المستقيم الواضح. تهذيب اللُّغة (١٠/ ٢٤٧).

(٢) أي: الجفاة.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: أَنَّ مَنْ فَهِمَ هَذَا البَابَ وَبَابَيْنِ بَعْدَهُ: تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةُ الإِسْلَامِ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ وَتَقْلِيبِهِ لِلْقُلُوبِ العَجَبَ.

الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شِرْكٍ حَدَثَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ؛ أَنَّهُ بِشُبْهَةِ الصَّالِحِينَ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

عَمَدَ كثيرٌ ممَّنْ ينتسب إلى الدِّين إلى هَدْمِه

(الأُولَى: أَنَّ مَنْ فَهِمَ هَذَا البَابَ وَبَابَيْنِ بَعْدَهُ) وهما: (بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!)، و(بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ؛ يُصَيِّرُهَا أَوْثَاناً تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ)؛ (تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةُ الإِسْلَامِ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ وَتَقْلِيبِهِ لِلْقُلُوبِ العَجَبَ) حيث عَمَدَ كثيرٌ ممَّن ينتسب إلى الإسلام إلى ما يهدم الدِّين فجعلوه منه، وأنكروا على مَنْ يُنكِر ذلك؛ وفي هذا عِظَم قدرة اللَّه، وتقليبه لقلوب العباد كيف يشاء.

أوَّل شرك وقع في الأرض بسبب شُبهة الصَّالحين

(الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شِرْكٍ حَدَثَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ؛ أَنَّهُ بِشُبْهَةِ الصَّالِحِينَ) كما جاء في تفسير ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما لآية: (﴿وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾).

الثَّالِثَةُ: أَوَّلُ شَيْءٍ غُيِّرَ بِهِ دِينُ الأَنْبِيَاءِ، وَمَا سَبَبُ ذَلِكَ؟ مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُمْ.

الرَّابِعَةُ: سَبَبُ قَبُولِ البِدَعِ مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالفِطَرِ تَرُدُّهَا.

الخَامِسَةُ: أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلِّهِ مَزْجُ الحَقِّ بِالبَاطِلِ، فَالأَوَّلُ: مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ، وَالثَّانِي: فِعْلُ أُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالدِّينِ شَيْئاً أَرَادُوا بِهِ خَيْراً، فَظَنَّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَهُ.

أوَّل شيء غُيِّرَ به دين الأنبياء هو: عبادة الصَّالحين بسبب الغُلُوِّ

(الثَّالِثَةُ: أَوَّلُ شَيْءٍ غُيِّرَ بِهِ دِينُ الأَنْبِيَاءِ، وَمَا سَبَبُ ذَلِكَ؟) السَّبب هو الغُلُوُّ في الصَّالحين، (مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُمْ).

سبب قَبول البِدَع: استحسان النُّفوس لها

(الرَّابِعَةُ: سَبَبُ قَبُولِ البِدَعِ مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالفِطَرِ تَرُدُّهَا) وهو أنَّ النُّفوسَ تستحسنها.

سبب رَوَاج الباطل: مَزْجُه بشيءٍ من الحقِّ

(الخَامِسَةُ: أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلِّهِ مَزْجُ الحَقِّ بِالبَاطِلِ.

فَالأَوَّلُ: مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ.

وَالثَّانِي: فِعْلُ أُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالدِّينِ شَيْئاً أَرَادُوا بِهِ خَيْراً، فَظَنَّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَهُ) فَرَاج.

الحقُّ في هذا: (مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ)، والباطل: (فِعْلُ أُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالدِّينِ شَيْئاً أَرَادُوا بِهِ خَيْراً)؛ فإنَّهم فعلوا بالقبور شيئاً

السَّادِسَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ نُوحٍ.

السَّابِعَةُ: جِبِلَّةُ الآدَمِيِّ فِي كَوْنِ الحَقِّ يَنْقُصُ فِي قَلْبِهِ، وَالبَاطِلُ يَزِيدُ.

الثَّامِنَةُ: فِيهِ شَاهِدٌ لِمَا نُقِلَ عَنِ السَّلَفِ: أَنَّ البِدْعَةَ سَبَبُ الكُفْرِ.

أرادوا به خيراً وتعظيماً للصَّالحين، فمزجوا هذا الباطل بذلك الحقِّ، فسبَّبَ قَبولَه ورَوَجَانَه؛ حتَّى هلك به الخَلْقُ الكثير.

(السَّادِسَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ نُوحٍ) وهي قوله تعالى: (﴿وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾).

جِبِلَّةُ الآدميِّ: أنَّ الحقَّ يَنْقُص في قلبه والباطل يزيد

(السَّابِعَةُ: جِبِلَّةُ الآدَمِيِّ فِي كَوْنِ الحَقِّ يَنْقُصُ فِي قَلْبِهِ، وَالبَاطِلُ يَزِيدُ) على هذا جُبِل[١] الإنسان، كما نقص الحقُّ عند أولئك القوم وزاد فيهم الباطل، حتَّى وقع مَنْ بعدَهم في الشِّرك.

البدعة سبب الكفر

(الثَّامِنَةُ: فِيهِ شَاهِدٌ لِمَا نُقِلَ عَنِ السَّلَفِ: أَنَّ البِدْعَةَ سَبَبُ الكُفْرِ) فإنَّه ما وُجِد إلَّا بتلك البدع، فالشَّيطان ما دخل عليهم إلَّا من جهة الدِّين؛ وما حصل أوَّل شرك في الخَلْقِ إلَّا بسبب البدعة.

---

(١) أي: خُلِق. الصِّحاح (٤/ ١٦٥٠).

التَّاسِعَةُ: مَعْرِفَةُ الشَّيْطَانِ بِمَا تَؤُولُ إِلَيْهِ البِدْعَةُ، وَلَوْ حَسُنَ قَصْدُ الفَاعِلِ.

العَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ القَاعِدَةِ الكُلِّيَّةِ، وَهِيَ: النَّهْيُ عَنِ الغُلُوِّ، وَمَعْرِفَةُ مَا يَؤُولُ إِلَيْهِ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: مَضَرَّةُ العُكُوفِ عَلَى القَبْرِ لِأَجْلِ عَمَلٍ صَالِحٍ.

لا عبرة بحُسْنِ القَصْدِ مع سُوءِ الفعل

(التَّاسِعَةُ: مَعْرِفَةُ الشَّيْطَانِ بِمَا تَؤُولُ إِلَيْهِ البِدْعَةُ) فإنَّها الباب الأعظم الذي دخل منه الشَّيطان على بني آدم؛ ولهذا كانت البدعة أحبَّ إلى الشَّيطان من المعصية، (وَلَوْ حَسُنَ قَصْدُ الفَاعِلِ) فلا عبرة بهذا القصد.

النَّهي عن الغُلُوِّ في الدِّين وأنَّه يَؤُول إلى الشِّرك

(العَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ القَاعِدَةِ الكُلِّيَّةِ، وَهِيَ: النَّهْيُ عَنِ الغُلُوِّ) في الدِّين، (وَمَعْرِفَةُ مَا يَؤُولُ إِلَيْهِ) وأنَّه يَؤُول إلى الشِّرك، فإنَّه يَؤُولُ بصاحبه إلى الهلاك، وما وُجِد الشِّرك في بني آدم ولا تركوا دِينهم إلَّا بهذا السَّبب.

العُكُوف على القبر أعظم الوسائل إلى الشِّرك

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: مَضَرَّةُ العُكُوفِ عَلَى القَبْرِ لِأَجْلِ عَمَلٍ صَالِحٍ) فإنَّ مضرَّته في الدِّين عظيمة؛ لأنَّه يَعْكِفُ رجاء ثواب، وأنَّه عمل صالح؛ فهو أعظم الوسائل إلى الشِّرك.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ النَّهْيِ عَنِ التَّمَاثِيلِ، وَالحِكْمَةِ فِي إِزَالَتِهَا.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ القِصَّةِ، وَشِدَّةِ الحَاجَةِ إِلَيْهَا مَعَ الغَفْلَةِ عَنْهَا.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ - وَهِيَ أَعْجَبُ وَأَعْجَبُ -: قِرَاءَتُهُمْ إِيَّاهَا فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَالحَدِيثِ، وَمَعْرِفَتُهُمْ بِمَعْنَى الكَلَامِ، وَكَوْنُ اللَّهِ حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قُلُوبِهِمْ حَتَّى اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَ

النَّهي عن التَّماثيل وأنَّها وسيلةٌ إلى الشِّرك

(الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ النَّهْيِ عَنِ التَّمَاثِيلِ) يعني: التَّصاوير **(وَالحِكْمَةِ فِي إِزَالَتِهَا)** كونها سبب الشِّرك، النَّهي عن الصُّوَر والتَّماثيل لحِكَم، ومنها: أنَّها وسيلةٌ إلى الشِّرك؛ بل أوَّل شركٍ كان بسبب ذلك.

عِظَمُ شأن قصَّة قومِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ

(الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ القِصَّةِ) قصَّة قوم نوحٍ المذكورة في تفسير ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا للآية، **(وَشِدَّةِ الحَاجَةِ)** وشِدَّة حاجة النَّاس **(إِلَيْهَا)** لِمَا فيها من البيان لأسباب الشِّرك، **(مَعَ الغَفْلَةِ عَنْهَا)** وبسبب الغفلة عنها وما يُماثلها وقعوا في الشِّرك؛ ولهذا تتكرَّر في الخَلْقِ.

العَجَبُ من متأخِّري المشركين: اعتقادهم أنَّ فعل قَومِ نُوحٍ أفضل العبادات ويُكفِّرون الذين ينهون عن الشِّرك

(الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ - وَهِيَ أَعْجَبُ وَأَعْجَبُ -:

- قِرَاءَتُهُمْ إِيَّاهَا فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَالحَدِيثِ.

- وَمَعْرِفَتُهُمْ بِمَعْنَى الكَلَامِ.

- وَكَوْنُ اللَّهِ حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قُلُوبِهِمْ حَتَّى اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَ

قَوْمِ نُوحٍ هُوَ أَفْضَلُ العِبَادَاتِ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ نَهْيَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ هُوَ الكُفْرُ المُبِيحُ لِلدَّمِ وَالمَالِ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ أَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: ظَنُّهُمْ أَنَّ العُلَمَاءَ الَّذِينَ صَوَّرُوا الصُّوَرَ أَرَادُوا ذَلِكَ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: البَيَانُ العَظِيمُ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «لَا تُطْرُونِي

قَوْمِ نُوحٍ هُوَ أَفْضَلُ العِبَادَاتِ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ نَهْيَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ هُوَ الكُفْرُ المُبِيحُ لِلدَّمِ وَالمَالِ) فعكسوا الحقائق؛ جعلوا الباطل حقّاً والحقَّ باطلاً، بعد علمهم بهذه القصَّة؛ وهذا من أعجب العجب.

حقيقة شرك الأوَّلين أنَّهم لم يريدوا إلَّا الشَّفاعة

(الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ أَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ) فدَعَوهم وسألوهم؛ ليسألوا لهم من اللَّه؛ وهذا هو شرك المشركين الأوَّلين.

ظنُّوا أنَّ العلماء الذين صوَّروا الصُّوَر أرادوا الشَّفاعة

(السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: ظَنُّهُمْ أَنَّ العُلَمَاءَ الَّذِينَ صَوَّرُوا الصُّوَرَ أَرَادُوا ذَلِكَ) جاءهم الشَّيطان فدسَّ عليهم دَسِيسَة الشِّرك، فقال: إنَّ مَنْ قَبْلكم عظَّموا هذه؛ يَسْتَنْزِلُون بها المطر، وبها يُسْقَوْن، يعني: بشفاعتها.

نَهَى النَّبيُّ ﷺ عن السَّبب الأعظم للشِّرك

(السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: البَيَانُ العَظِيمُ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «لَا تُطْرُونِي

كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ»، فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَى مَنْ بَلَّغَ البَلَاغَ المُبِينَ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: نَصِيحَتُهُ إِيَّانَا بِهَلَاكِ المُتَنَطِّعِينَ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا لَمْ تُعْبَدْ حَتَّى نُسِيَ العِلْمُ، فَفِيهَا: بَيَانُ مَعْرِفَةِ قَدْرِ وُجُودِهِ، وَمَضَرَّةِ فَقْدِهِ.

العِشْرُونَ: أَنَّ سَبَبَ فَقْدِ العِلْمِ مَوْتُ العُلَمَاءِ.

كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ»، فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَى مَنْ بَلَّغَ البَلَاغَ المُبِينَ) فنهى ﷺ عن السَّبب الأعظم المُفْضِي إلى الشِّرك، والذي هَلَكت به النَّصارى وسائر مَنْ هَلَكَ.

نصيحة النَّبيِّ ﷺ بهلاك المُتنطِّع

(الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: نَصِيحَتُهُ إِيَّانَا بِهَلَاكِ المُتَنَطِّعِينَ) كما في قوله ﷺ: (هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ - قَالَهَا ثَلَاثاً -).

معرفةُ قدر وجود العلم ومضرَّة فَقْدِه

(التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا لَمْ تُعْبَدْ حَتَّى نُسِيَ العِلْمُ، فَفِيهَا: بَيَانُ مَعْرِفَةِ قَدْرِ وُجُودِهِ) يعني: العِلْم (وَمَضَرَّةِ فَقْدِهِ) فضررُ فَقْدِه عظيم، وبه يُدرِك الشَّيطان مراده من بني آدم.

سَبَبُ فَقْدِ العلم: موتُ العلماء

(العِشْرُونَ: أَنَّ سَبَبَ فَقْدِ العِلْمِ مَوْتُ العُلَمَاءِ) ففي الحديث عنه ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ؛ وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ»[(١)].



---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب العلم، باب كيف يُقبض العلم؟ رقم (١٠٠)، ومسلم، كتاب =

بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ؛ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!

بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ؛ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!

مناسبة الباب لِمَا قبله

هذا كالفصل من الباب الذي قبله؛ فإنَّه بيان نوع من أنواع الغُلُوِّ في الصَّالحين؛ فإنَّ الغُلُوَّ فيهم أنواع؛ منها ما تقدَّم[(١)]، ومنها عبادة اللَّه عند قبر الرَّجُل الصَّالح، فهو بدعة ووسيلة من أكبر الوسائل والذَّرائع المُوصِلَة إلى عبادته.

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ) والوعيد الشَّديد والتَّهديد (فِيمَنْ) على مَنْ (عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ) ولم يَعبُد الرَّجُل الصَّالح ولا قبره، ولم يسأله شيئاً، ولكن عبد اللَّه وحده عند قبر الرَّجُل الصَّالح؛ اعتقاداً أنَّ هذا أفضل، أو ظنّاً منه أنَّ دعاء اللَّه عند هذا القبر أقرب وأجوب لدعائه؛ فجاء في ذلك التَّغليظ والوعيد الشَّديد؛ لأنَّه وسيلة ومن ذرائع الشِّرك؛ فإنَّ الوسائل لها حكم الغايات.

عبادةُ اللَّه عند قبر رجل صالح وسيلة إلى الشِّرك

(فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!) فهو أَوْلَى بلحوق هذا الوعيد له.

عبادةُ الرَّجُل الصَّالح شركٌ أكبر

= العلم، باب رَفْعِ العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن في آخر الزَّمان، رقم (٢٦٧٣)، من حديث عبد اللَّه بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(١) في الباب السَّابق.

. . . .

فالأوَّل: وسيلة ومعصية وكبيرة.

والثَّاني: هو الشِّرك الأكبر، والذَّنب الذي لا يُغفَر.

فِي الصَّحِيحِ: عَنْ عَائِشَةَ ﵂: «أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ﵂ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّوَرِ، فَقَالَ: أُولَئِكِ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ - أَوِ: العَبْدُ الصَّالِحُ - بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً، . .

(فِي الصَّحِيحِ[١]: عَنْ عَائِشَةَ ﵂) أُمِّ المؤمنين **(«أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ﵂ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنِيسَةً)** هي: معبد النَّصارى.

(رَأَتْهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ) حين هاجرت إليها؛ فإن أمَّ سلمة ﵂ ممَّنْ هاجر إلى الحبشة.

(وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّوَرِ) يعني: العجيبة الأنيقة.

إذا مات في النَّصارى رجل صالح بَنَوْا على قبره مسجداً

(فَقَالَ) ﷺ مُخْبِراً أُمَّ سَلَمَة عن شأنهم، وشأن هذه الصُّوَر، وشأن تلك الكنائس، واتِّخاذ تلك الصُّوَر فيها؛ قال: **(أُولَئِكِ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ - أَوِ: العَبْدُ الصَّالِحُ -)** شكٌّ من الرَّاوِي، ومعناهما واحد، لكن هذا فيه تَحرِّي السَّلَف والرُّواة في الرِّواية، وأنَّهم أشدُّ شيءٍ حرصاً على روايته باللَّفظ، وإن كان بالمعنى جائزاً.

سَبَبُ البناء: رجاء إجابة الدُّعاء عند قبره

(بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً) لا بُغضاً له؛ بل مَحَبَّة له، ورجاء الفضيلة وإجابة الدُّعاء عنده.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الصَّلاة، باب الصَّلاة في البِيعَة، رقم (٤٣٤)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصَّلاة، باب النَّهي عن بناء المساجد على القبور واتِّخاذ الصُّوَر فيها، رقم (٥٢٨).

وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، . . . .

البناء على القبر قسمان

والبناء على القبر على قسمين:

- قسم: ظلمٌ للأرض، وإهانةٌ للميِّت، فهذا حرام؛ كجَعْل الجدار على القبور.

- والثَّاني: البناء على القبور على وجه الغُلُوِّ والتَّعظيم؛ كعَقْد[1] القِباب عليها وتَجْصِيصِها[2] ونحو ذلك؛ فهذا جِنايَةٌ على الأُلوهيَّة.

مع البناء على قبر الرَّجُل الصَّالح يُصَوِّرون صورتَه

(وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ) صُوَر أولئك الرِّجال الصَّالحين؛ تذكُّراً لأولئك الصَّالحين؛ لِيَتَأَسَّوْا بهم، وهذه مقاصد حسنة، لكن عَظَّموا بما لم يُشرَع، فخرجوا عن الجادَّة[3]، فإنَّ الأعمال لا بدَّ فيها من الإخلاص، ولا بدَّ فيها من أن تكون على مَحْضِ السُّنَّة، فإن اخْتلَّ الأوَّل كان الشِّرك، وإن اخْتلَّ الثَّاني كان بدعة، وكلٌّ ضلالٌ وخروجٌ عن الصِّراط المستقيم.

وهذا ذمٌّ لهم على بنائهم على قبورهم، هذا الأوَّل، وعلى تصاوِيرِهم ثانياً.

(١) العَقْدُ: الشَّدُّ. مقاييس اللُّغة (٤/ ٨٦)، تاج العروس (٨/ ٣٩٩).
(٢) أي: بناؤها بالجِصِّ. مشارق الأنوار (١/ ١٥٨)، تاج العروس (٨/ ٣٩٩).
(٣) الجَادَّة: الطَّريق المستقيم الواضح. تهذيب اللُّغة (١٠/ ٢٤٧).

أُولَئِكِ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ».

فَهَؤُلَاءِ. . . . .

لا أَشرَّ ممَّن بَنَى على قبر رجلٍ صالحٍ وصَوَّر صورتَه

ثمَّ قال - ثالثاً -: **(أُولَئِكِ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ»)** فأخبر ﷺ أنَّهم شِرَارُ الخَلْق عند اللَّه على الإطلاق، فهو يفيد أنَّهم أَشرُّ من وَجْهِ الفِعليَّة[1]، وذلك أنَّهم هم الذين فتحوا أبواب الشِّرك على الخَلْقِ، وكانوا رُسُلَ الشَّيطان إلى الخَلْقِ ورُوَّادَه.

حَصْرُ الأَشرِّيَّة فيهم

و**(أُولَئِكِ)** معرفةٌ، و**(شِرَارُ الخَلْقِ)** معرفةٌ، فهذا من صِيَغ الحَصْرِ - المبتدأ والخبر إذا صارا معرفتين - فحُصِرت الأَشَرِّيَّة في هؤلاء؛ فإنَّهم لا أَشرَّ منهم؛ فدلَّ على التَّغليظ، وأنَّه ذريعةٌ إلى عبادة أربابها؛ وهذه ذريعة فعليَّة.

القَصْدُ من ذمِّ أهل الكتاب تحذيرٌ لنا أنْ نَفعلَ مثل ما فعلوا

أخبر ﷺ عنهم بذلك ذمّاً لهم، وعيباً لهم، وإشانةً لهم؛ والقَصْد بذلك: تحذيرٌ لنا أن نفعل مثل ما فعلوا من هذه البدعة، فنقع فيما وقعوا فيه من عبادة الصَّالحين، الذي هو أوَّل شرك في بني آدم.

تعليق شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ على الحديث السَّابق

قوله: **(فَهَؤُلَاءِ)** هذا ليس من نفس الحديث؛ بل من كلام شيخ الإسلام ابن تَيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا ذكر هذا الحديث في بعض كتبه[2] أشار بهذه الجملة، قال: **(فَهَؤُلَاءِ)** يعني: النَّصارى المذكورين في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

---

(١) أي: من جهة وسائل الشِّرك الفِعليَّة.

(٢) اقتضاء الصِّراط المستقيم (٢/ ١٩١).

جَمَعُوا بَيْنَ الفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةِ القُبُورِ، وَفِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ.

النَّصارى جَمَعوا بين وسيلتين إلى الشِّرك: البناء على القبور والتَّصوير

(جَمَعُوا بَيْنَ الفِتْنَتَيْنِ) يعني: الشَّرَّيْن الكبيرَيْن في الإيصال إلى الشِّرك، والفتنتين العظيمتين على الإطلاق، اللَّتين كل واحدة منهما كافيةٌ في الغُلُوِّ فيهم:

(فِتْنَةِ القُبُورِ) بالبناء عليها، والعكوف عندها.

(وَفِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ) التَّصاوير.

تلك الوسيلتان سَبَبُ أوَّل شرك في بني آدم

وهاتان هما اللتان أُهلِك بهما قوم نوح وضَلُّوا بهما؛ أكثروا التَّرداد على القبور، ثم بعد ذلك عَكَفوا عندها ولازموها، وإن كان قصدهم حَسَناً فلا عبرة بالقصد الحسن مع الفعل القبيح - والعياذ باللَّه -؛ فبهاتين الوسيلتين اتُّخِذت الأصنام، فعُظِّمت ثم صُوِّرت حتَّى وقع الشِّرك في بني آدم؛ فلا فتنةَ أعظمُ منهما، ولا وسيلةَ إلى الشِّرك أعظمُ منهما.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فأفاد الحديثُ التَّغليظَ الشَّديدَ فيمَنْ عَبَدَ اللَّه عند قبرِ رجلٍ صالحٍ، وإذا كان هذا التَّغليظ فيمَن عَبَدَ اللَّه لا يقصد إلَّا هو ومع هذا صار من شرار الخَلْقِ؛ فما الظَّنُّ بمَنْ يعبد الصَّالحين، ويَنْسُكُ لهم النَّسائك[١]، ويطلب منهم تفريج الكُرُبات؟! فهؤلاء يكونون أَوْلَى بذلك وأَوْلَى وأَوْلَى، فإنَّ الوسائل لها حكم

(١) أي: يَذْبَح لهم الذَّبَائِح. الصِّحاح (٤/ ١٦١٢).

. . . .

الغايات في المنع، لكن إذا وُضِعت الغايات كانت أعظم، فالثَّاني مُحرَّم لذاته، والأوَّل لغيره.

وَلَهُمَا: عَنْهَا ﵂ قَالَتْ: «لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ -: لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ . . . .

قوله: (وَلَهُمَا) يعني: الشَّيْخَيْن (عَنْهَا) عن عائشة أُمِّ المؤمنين (﵂) الرَّاويةِ للحديث السَّابق أوَّل الباب، هي رَوَتْ هذا الحديث أيضاً.

توفِّي الرَّسول ﷺ في حُجرة عائشة ﵂

(قَالَتْ: «لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ) يعني: نزل به مَلَكُ الموت لقبض روحه الشَّريفة، وهو ﷺ تُوفي في حجرة عائشة ﵂؛ بل باشرت مِن حال وفاته ما لم يُباشِر غيرُها؛ ولهذا قالت: «مَاتَ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي[(١)]»[(٢)].

ما كان يفعله النَّبيُّ ﷺ من شِدَّة نَزْعِ الموت

(طَفِقَ) جَعَلَ (يَطْرَحُ خَمِيصَةً) كساء مربَّع (لَهُ عَلَى وَجْهِهِ) يعني: يصنع هذا من شِدَّة ما يُعانيه ويُعالِجه من نَزْع الموت، (فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ -) في حال السِّياق[(٣)]: (لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ

---

(١) السَّحْر: الرِّئَة، والنَّحْر: مَوْضِع القِلادَة من الصَّدر، أي: أنَّه مَاتَ وهو مُسْتَنِدٌ إلى صَدْرِها ما بين جَوْفِها وعُنُقِها. فتح الباري لابن حجر (١/ ١٣٠)، المفاتيح في شرح المصابيح (٦/ ٢٧٤).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الجنائز، باب في قبر النَّبيِّ ﷺ وأبي بكر وعمر ﵄، رقم (١٣٨٩)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب في فضل عائشة ﵂، رقم (٢٤٤٣).

(٣) أي: النَّزْعِ. المصباح المنير (١/ ٢٩٦).

أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ . . . .

أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ).

النَّبيُّ ﷺ في حال النَّزْع يخشى على أُمَّتِه من اتِّخاذِ القبور مساجد

انظر كيف اهْتمَّ ﷺ بهذا الشَّأن في هذه الحالة - حالة السِّياق - مع أنَّه في شُغل شاغل؛ بل همَّه كلَّ الهَمِّ؛ مِنْ كمال نُصْحِه للأُمَّة، ومزيد شفقته عليهم، وحرصاً على هدايتهم، وخشيةَ أن يَضِلُّوا بعده.

فهو ﷺ في هذا الشَّأن - شأن القبور والتَّعلُّق بها، والغُلُوِّ الجَارِّ إلى الشِّرك وعبادة غير اللَّه؛ فإنَّ أصلَ أو أوَّلَ ما دخل الشِّرك إلى بني آدم هو بسبب الغُلُوِّ في الصَّالحين - أبدى فيه وأعاد ﷺ، وأنذر وحَذَّر من الذَّرائع القوليَّة والذَّرائع الفعليَّة؛ منها ما تقدَّم ومنها ما يأتيك[1]، ولا اكتفَى بذلك؛ بل لَمَّا كان في هذه الشِّدَّة والحالة قال: **(لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى)**؛ ليس الغرض مُجرَّد لَعْنِهم وما صنعوا، هم مضوا، لكن الغرض تحذيرنا، كما قال عمر رضي الله عنه: «مَضَى الْقَوْمُ، وَلَمْ يَعْنِ بِهِ سِوَاكُمْ»[2].

الغَرَضُ من لَعْنِه ﷺ اليهودَ والنَّصارى تحذيرُنا أنْ نتَّخذ القبور مساجد

اتِّخاذُ القبور مساجد ليس مختصّاً ببناء المساجد

(اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ) اتِّخاذها مساجد ليس مختصّاً

---

(١) في أحاديث هذا الباب، والبابين بعده، و«بَابِ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ طُرُقَ الشِّرْكِ».

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١٠٤)، رقم (٤٩٦).

- يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِداً -» أَخْرَجَاهُ.

بأنَّهم بَنَوْا مساجد؛ بل يمكن أن بعضهم فَعَل دون هذا، ورأى أنَّ الصَّلاة عند هذا فضيلة.

عُمْقُ فَهْمِ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

هذا آخر الحديث المَرْفُوع، أمَّا **(يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا)** فهو من كلام عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مُدْرَج -، فَهِمَتْ من إتيانه بهذا في هذه الحال أن قَصْده التَّحذير لأمَّته، وهذا التَّحذير أكثرَ منه - ولا سيَّما في هذه الحالة - خوفاً من ضلال أمَّته، وأنَّ هذا أعظم شيء يُخْشَى ضرره على الأُمَّة.

العِلَّة في دَفْنِ الرَّسُول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بيته خشية أنْ يُتَّخذ قبره مسجداً

(وَلَوْلَا ذَلِكَ) ولولا هذه العِلَّة - وهي: خَشيَة اتِّخاذ قَبرِه مسجداً - **(لَأُبْرِزَ قَبْرُهُ)** ودُفِن بالبقيع[1] مع الصَّحابة.

(غَيْرَ أَنَّهُ) لم يُبْرَز **(خُشِيَ)** خشية **(أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِداً» أَخْرَجَاهُ[2])** خُشِي أن يقع ذلك بقبره، فدُفِن في بيته؛ لئلا يُفتَتَن به، ويتَّصل الجاهل به؛ مخافة أن لو كان بارزاً لصنعوا به ما صَنَع به أهل الجهل والغُلاة، ويصنعون به شيئاً من تلك الأمور.

---

(١) البقيع: يقع شرقَ المسجد النَّبويِّ، كان فيه شجرُ الغَرْقَد، وموضعه الآن مقبرة البقيع. المسالك والممالك (ص١٨)، معجم البلدان (١/ ٤٧٣).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الصَّلاة، باب الصَّلاة في البِيعَة، رقم (٤٣٥)، (٤٣٦)، ومسلم، كتاب المساجد، ومواضع الصَّلاة، باب النَّهي عن بناء المساجد على القبور، واتِّخاذ الصُّوَر فيها، والنَّهي عن اتِّخاذ القبور مساجد، رقم (٥٣١).

. . . .

ثمَّ هذه الخَصِيصَة له[١]؛ خوفاً من الصَّحابة أن يقع المحذور - أن يُتَّخذ مسجداً -، لمعرفتهم بما سمعوه منه، أو خشية منه ﷺ، فإنَّها[٢] ضُبِطت بالفاعل وبالضَّمِّ[٣]، ولا منافاة؛ فإنَّ خشية ذلك وقعت منه ﷺ بالإبداء والإعادة، وخصوصاً في هذه الحالة؛ خوفاً من أن يُتَّخذ مسجداً، ثمَّ الصَّحابة خشوا ذلك بخشيته وتحذيره ﷺ؛ ولذلك لم يدفنوه في البقيع[٤].

ضَبْطُ لفظ «خُشِيَ» والجمع بين ذلك

وجاءت أخبار تدلُّ على أنَّه يُدفَن في بيته؛ كما جاء في الحديث: «وَكَانَ قَبْرُهُ حَيْثُ تَفِيضُ رُوحُهُ»، هذا جاء معناه[٥]، فلهذا دُفِن تصديقاً لهذا الخبر، وحَمَى اللَّه قبرَ نبيِّه وصَانَه، وأَجابَ اللَّه دعوتَه في قوله: «اللَّهُمَّ لَا تَجعَلْ قَبْرِي وَثَناً يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»[٦].

دُفِنَ الرَّسُول ﷺ في بيته وحَمَى اللَّه قبرَه

---

(١) أي: التي أفرد بها دون غيره. لسان العرب (٧/ ٢٤)، المعجم الوسيط (١/ ٢٣٨).

(٢) أي: كلمة: «خُشِيَ».

(٣) أي: بضَمِّ الخاء وفتحها. شرح النَّوويِّ على مسلم (٥/ ١٢).

(٤) الموطَّأ (٢/ ٣٢٣).

(٥) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٧)، من حديث أبي بكر رضي الله عنه، ولفظه: «لَنْ يُقْبَرَ نَبِيٌّ إِلَّا حَيْثُ يَمُوتُ».

(٦) رواه مالك في الموطَّأ، كتاب الصَّلاة، جامع الصَّلاة، رقم (٥٩٣)، عن عطاء بن يسار رحمه الله.

وبنحوه رواه أحمد في المسند، رقم (٧٣٥٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

. . . .

لا دَلالة في حديث الرَّوضة على موضع دَفْنِ الرَّسُول ﷺ

س: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ»[1]؟

ج: ما فيه دَليلٌ أنَّه يُدفَن فيه.

معنى حديث: «رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ»

ومن معناه: أنَّ هذه هي الرَّوضة النَّبويَّة، وأنَّ بها بدأ العِلمُ وبيانُ النَّبيِّ ﷺ الشَّرعَ - بيان الكتاب والسُّنَّة -، وأَخَذ الصَّحابةُ عنه ذلك، ثمَّ كونه لا يزال كذلك موجودة[2]؛ فإنَّ العِلمَ - ولا سيَّما عِلْم الجِدِّ والعَمَل - روضة من رياض الجَنَّة في الدُّنيا بالمعنى، ثمَّ يحصل بحفظه حصول روضة من رياض الجَنَّة حِسِّيَّة.

وقد بيَّن الوالدُ الجَدُّ الشَّيخُ عبد اللَّطِيف[3] هذا المعنى في ردِّه على ابن منصور[4]، . . . .

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب فضل الصَّلاة في مسجد مكَّة والمدينة، باب فضل ما بين القبر والمنبر، رقم (١١٩٦)، ومسلم، كتاب الحج، باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجَنَّة، رقم (١٣٩١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وتمامه: «وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي».

(٢) أي: ما دام العلم موجوداً فالرَّوضة موجودة.

(٣) هو: أبو عبد اللَّه عبد اللَّطيف بن عبد الرَّحْمَن بن حسن بن مُحمَّد بن عبد الوهَّاب النَّجديُّ، الحنبليُّ، ولد سنة (١٢٢٥هـ)، مُقرِئ، مُحَدِّث، فقيه، لغوي، إمامٌ في الفنون، أدرك مقام الأئمَّة الكبار، توفِّي رحمه الله سنة (١٢٩٢هـ). الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٦/ ٤١٣)، تسهيل السَّابلة (٣/ ١٧١٣).

(٤) هو: عثمان بن عبد العزيز بن منصور الحسينيُّ من آل رحمه، النَّاصريُّ التَّميميُّ، ولد في أوَّل القرن الثَّالث عشر الهجري، أدرك العلوم الشَّرعيَّة والعربيَّة، تَصدَّى =

. . . .

أو في أحد ردوده[(١)]، وأظنُّ معناه مأخوذاً من كلام شيخ الإسلام[(٢)].

وقَريبٌ منه في المعنى ما جاء: «وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»، فإنَّه قريب من هذا المعنى.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

والمقصود من هذا الحديث: مزيد التَّغليظ في عبادة اللَّه عند قبر الرَّجُل الصَّالح، وعلى الصَّلاة عند القبور واتِّخاذها مساجد، ودلَّ على أنَّه مُحرَّم، وأنَّه بدعة.

من فوائد الحديث

هذا فيه: ذمُّ اليهود والنَّصارى؛ المقصود: التَّحذير أن نصنعَ مثل ما صنعوا؛ فنستحقَّ من الذَّمِّ والعقاب ما استحقُّوا، وهذا سبيل ما أتى في القرآن من ذمِّ اليهود والنَّصارى.

التَّغليظ من اتِّخاذ القبور مساجد

وفيه: التَّغليظ من اتِّخاذ القبور مساجد، وقوله ﷺ في هذه

= للتَّأليف، قال عنه الشَّيخ عبد اللَّطيف بن عبد الرَّحمن بن حسن: «إيه مِنْ رَجلٍ لو اسْتَقَام! وصَارِمٍ لولا ما عراه من الانْثِلَام! لكنِّي أَعْلَم أنَّ لِلعِلم بَرَكَات، وللمَلَك لَمَّات، فأرجو أنْ يَقودَه العِلم إلى ثَمَراتِه، وأنْ يَحُولَ بينه وبين الشَّيطان وخطواته»، توفِّي سنة (١٢٨٢هـ). الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٢/ ٢٩٥)، المعجم الجامع في تراجم المعاصرين (ص٢٢٩).

(١) في رسالةٍ منه إلى الشَّيخ صالح آل عثمان. الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١/ ٥١٠).

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (١٤/ ١٦٠)، ومن كلام ابن القيِّم في مدارج السَّالكين (٣/ ٢٣٤).

. . . .

الحال مُفيدٌ شِدَّة التَّغليظ في اتِّخاذ القبور مساجد، ومزيد تحذير لأمَّتِه ﷺ، وأنَّه من أعظم المُحرَّمات والكبائر - واتِّخاذها مساجد يأتي حدُّه[1] -.

المقصود من حديثي الباب

ومراده من الأوَّل والثَّاني: نُصْحُه لأمَّتِه، وتَحذيرٌ لهم من الغُلُوِّ المُفْضِي إلى الانحلالِ من جملة الدِّين؛ ولهذا ما جاء الشَّيطان إلَّا من هذا الطَّريق.

(١) (ص٢٢١).

وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، . . . .

قال الرَّسول ﷺ هذا الحديث قبل موته بخمسٍ

قوله: (وَلِمُسْلِمٍ[1]: عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ) وذلك هو يوم الخميس؛ ولهذا في حديث ابن عبَّاسٍ ﵄: «يَوْمُ الخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الخَمِيسِ؟!»[2]، ثمَّ ذكر فيه قصَّة مرض الرَّسُولِ ﷺ؛ فإنَّ الرَّسُولَ ﷺ تُوفِّي يوم الاثنين[3]، وهذا اليوم الذي قال فيه ما قال يوم الخميس.

براءة النَّبيِّ ﷺ أن يكون له مِنْ أُمَّته خليل وسَبَبُ ذلك

(وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ) تَبرَّأ ﷺ أن يكون له من أمَّته خليل؛ وليس ذلك لأنَّه ممنوع أن يتَّخذ الإنسان خليلاً؛ فإنَّ الإنسان بالطَّبع أو بالشَّرع أو بهما يَتَّخذ خليلاً، ليس فيه منع ولا محذور؛ بل فيه تفصيل، والأصل

---

(١) كتاب المساجد ومواضع الصَّلاة، باب النَّهي عن بناء المساجد على القبور، واتِّخاذ الصُّور فيها، والنَّهي عن اتِّخاذ القبور مساجد، رقم (٥٣٢).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب هل يستشفع إلى أهل الذِّمَّة ومعاملتهم؟ رقم (٣٠٥٣)، ومسلم، كتاب الوصيَّة، باب تَرْك الوصيَّة لِمَنْ ليس له شيء يوصي فيه، رقم (١٦٣٧).

(٣) رواه البخاريُّ، كتاب الأذان، باب أهل العلم والفضل أحقُّ بالإمامة، رقم (٦٨٠)، ومسلم، كتاب الصَّلاة، باب استخلاف الإمام إذا عَرَض له عذر من مرضٍ وسفرٍ وغيرهما مَنْ يُصلِّي بالنَّاس، رقم (٤١٩)، من حديث أنس بن مالك ﵁.

فَإِنَّ اللَّهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً، . . .

الجواز؛ أما الرَّسُولُ ﷺ فإنَّه تبرَّأ أن يكون له من أمَّته خليلٌ مخافة أن تُزاحِم خلَّتُه خُلَّةَ الرَّحْمن، ولذلك علَّل بقوله: (فَإِنَّ اللَّهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً) الخُلَّة مُختصَّة، وهي أعلى من مُطلَقِ المَحَبَّة؛ ولهذا فما هي إلَّا للخَلِيلَيْن، وله ﷺ منها أكملها وأعلاها، والمَحَبَّة لجميع المرسلين وسائر المؤمنين، فإنَّ اللَّه يُحِبُّهم ويُحِبُّونه، والخليلان لهما مقدار زائد على مُطلَقِ المَحَبَّة.

الخُلَّة مُختصَّة بالخليلَيْن عليهما السلام

ففي هذا: بيانُ أنَّ ما جاء في حديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما عند التِّرمذيِّ[1] من أنَّ إبراهيمَ خليل اللَّه ونبيَّنا حبيب اللَّه فإنَّ هذا لا يَصحُّ[2]؛ إذ المَحَبَّة عامَّة، والخُلَّة خاصَّة؛ ولهذا في هذا

المَحَبَّة عامَّة والخُلَّة خاصَّة

(١) أبواب المناقب، بابٌ في فَضْلِ النَّبيِّ ﷺ، رقم (٣٦١٦)، ولفظه: «قَدْ سَمِعْتُ كَلَامَكُمْ وَعَجَبَكُمْ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللَّهِ وَهُوَ كَذَلِكَ، وَمُوسَى نَجِيُّ اللَّهِ وَهُوَ كَذَلِكَ، وَعِيسَى رُوحُهُ وَكَلِمَتُهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، وَآدَمُ اصْطَفَاهُ اللَّهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، أَلَا وَأَنَا حَبِيبُ اللَّهِ وَلَا فَخْرَ»، وقال: «هذا حديث غريب».
والتِّرمذيُّ هو: أبو عيسى مُحمَّد بن عيسى بن سورة السُّلميُّ التِّرمذيُّ، ولد سنة (٢١٠هـ)، إمام، حافظ، مُحدِّث، صَنَّف الجامع وكتاب العِلَل، توفِّي رحمه الله سنة (٢٧٩هـ). وفيات الأعيان (٤/ ٢٧٨)، سير أعلام النُّبلاء (١٣/ ٢٧٠).

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رحمه الله: «وقول بعض النَّاس: إنَّ مُحمَّداً حبيب اللَّه، وإبراهيم خليل اللَّه، وَظَنُّهُ أنَّ المَحَبَّة فوق الخُلَّة؛ قول ضعيف، فإنَّ مُحمَّداً أيضاً خليل اللَّه كما ثَبَت ذلك في الأحاديث الصَّحيحة المستفيضة، وما يُروَى أنَّ العبَّاس يُحشَر بين حبيبٍ وخليل، وأمثال ذلك، فأحاديث موضوعة لا تَصلُح أن يُعتمدَ عليها» مجموع فتاوى شيخ الإسلام (١٠/ ٢٠٤).

وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً؛ لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً.

الحديث - وهو أَصحُّ من حديث التِّرمذيِّ -: **(فَإِنَّ اللَّهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً)**.

إثبات صفة الخُلَّة لله

وفيه: إثبات صفة الخُلَّة، والخُلَّة أرفع من المَحَبَّة، ومَقامٌ أعلى فوق المَحَبَّة؛ بدليل اختصاصها بالخَلِيلَيْن، وقول أهل السُّنَّة في ذلك: إثباتها على ما يليق بجلال اللَّه[1].

الحديث ردٌّ على الجَهْمِيَّة

وفيه: الرَّدُّ على الجَهْمِيَّة.

فضل أبي بكر رضي الله عنه

(وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً) يعني: لو وقع ذلك منِّي **(لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً)** لَمَا اتَّخذت من صَحابَتِي وأُمَّتي إلَّا أبا بكرٍ الصِّدِّيق.

ففيه: فضيلة أبي بكر، وأنَّه أَفضلُ الأُمَّة بعد نَبيِّها ﷺ، وأَولويَّته بالخِلافة بعده.

الحديث ردٌّ على الرَّافضة والجَهْمِيَّة

وفيه: الرَّدُّ على الرَّافِضَة.

ففي هذا مع الجملة التي قبلَه الرَّدُّ على الطَّائِفَتَيْن اللَّتَيْن هُمَا شَرُّ أهل البدع - كما قاله المُصَنِّف[2] -: الرَّافِضَة والجَهْمِيَّة.

وجه الرَّدِّ على الجَهْمِيَّة

فالرَّدُّ على الجَهْمِيَّة من قوله: **(فَإِنَّ اللَّهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا**

---

(١) منهاج السُّنَّة النَّبويَّة (٢/ ٥٢٣).

(٢) في المسألة الحادية عشرة من مسائل هذا الباب (ص٢٢٧).

أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، . . . .

اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً) فإنَّ الجَهْمِيَّة يُنكِرون الصِّفات؛ من الخُلَّة والرِّضا والسُّخط وغير ذلك، وهم إنَّما أنكروا ذلك زعماً منهم أنَّ الخُلَّة لا تكون إلَّا لمناسبة بين المُحِبِّ والمحبوب.

فيُقال لهم: إنَّكم لم تَفْهَمُوا من النُّصوص إلَّا كما يضاف إلى المخلوقات، والأمر وراء ذلك؛ إذ الصِّفَة تناسب الموصوف، فالخُلَّة التي هي لمناسبةٍ إنَّما هي خُلَّة المخلوق مع المخلوق، أمَّا خُلَّة مَنْ ليس كمثله شيء فلا يلزم منها ذلك أصلاً.

وجه الرَّدِّ على الرَّافضة

وأمَّا الرَّدُّ على الرَّافِضَة فهو من قوله: **(وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً؛ لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً)**، فهذا الحديث دَلَّ على مكانة أبي بكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأنَّه[1] لو اتَّخذ من أمَّتِه خليلاً لكان أبا بكر، وهو ثاني اثنين، وهو صدِّيق هذه الأُمَّة، وهو أبو حبيبة رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا التي هي أفضل النِّساء وأعلمهنَّ -، وغير ذلك من مناقبه، التي فيها من الرَّدِّ على الرَّافِضَة المُبْغِضين أبا بكرٍ وعمر وعثمان وغيرَهم من الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

ثمَّ قال: **(أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ)** في هذا الحديث: النَّهي والمنع من اتِّخاذ القبور مساجد

---

(١) أي: النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا القُبُورَ مَسَاجِدَ؛ فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ».

من أَوْجُهٍ ثلاثة:

الأوَّل: إخباره عمَّنْ قبلنا إِخباراً يقصد عيبَهم وإِشانتَهم[1]؛ تَحذيراً لنا أن نفعل كما فعلوا، فنُعاب ونُشَان بمثل ما شِينوا به.

الثَّاني: في قوله: **(أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا القُبُورَ مَسَاجِدَ)** فإنَّ هذا نَهيٌ صَريحٌ عن اتِّخاذها مساجد، فهذا أبلغ من الذي قبله، فإنَّ هذا صيغة نهي بحرف النَّهي، فدلَّ على التَّحريم.

الثَّالث: في قوله: **(فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ)** والنَّهي: **(أَنْهَاكُمْ)** وهذا أبلغ من الذي قبله؛ فإنَّ قوله: «أَنْهَى» أبلغ من قوله: «لا تفعلوا»، ويقتضي التَّحريم وأَشدَّ التَّغليظ.

فصار منهيّاً عنه من ثلاثة أوجه؛ كلُّ واحدٍ أشدُّ ممَّا قبله، ومجيء النَّهي من الأوجه الثَّلاثة؛ لحِرصه على أمَّته، ومزيد الشَّفقة منه عليهم.

---

(١) الشَّيْن: خلاف الزَّيْن، والمَشاين: المَعَايِب والمَقَابح. الصِّحاح (٥/ ٢١٤٧).

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ - وَهُوَ فِي السِّيَاقِ - مَنْ فَعَلَهُ.

ثلاثة أحوال من النَّهي عن اتِّخاذِ القبور مساجد

(فَقَدْ نَهَى عَنْهُ) هذا الكلام لشيخ الإسلام ابن تيميَّة ﵀، نقله المُصَنِّف من كلامٍ له في «اقتضاء الصِّراط المستقيم»[1].

(فِي آخِرِ حَيَاتِهِ) كما في حديث جُنْدُب ﵁: **(أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ؛ فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ)**.

(ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ - وَهُوَ فِي السِّيَاقِ -) يعني: حال احتضاره ومعالجة نَزْع روحه من جسده **(مَنْ فَعَلَهُ)**.

والنَّهي الثَّالث: ما في الأحاديث الأُخَر؛ كحديث: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ»[2]، وحديث: **(أُولَئِكِ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ - أَوِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ - بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، أُولَئِكِ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ)**، وأمثالهما من أحاديث عديدة في سائر حياته، يُحَذِّر عن اتِّخاذها مساجد.

فكان نَهْيُه ﷺ ثلاثة أحوال:

- قبل وفاته.

---

(١) (٢/ ١٨٥).

(٢) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٠٣٠)، من حديث ابن عبَّاسٍ ﵄.

وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ - وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ - . . .

- وحينما دَنَا وفاته، وذلك قبله بخمس.

- والثَّالث: قُرْب وفاتِه.

وفي هذا عبرة لِمَنْ اعتبر؛ فقد بالَغ في النَّهي في مواطن عديدة؛ وذلك لعظيم ضرره على الأُمَّة في دينها.

ويفيد: مزيد اعتنائِه ﷺ، وشفقته على أُمَّته.

ويفيد: غِلَظَ تحريم ذلك، واللَّعْنُ في جملة ذلك مفيدٌ أنَّه من الكبائر.

العِلَّة في تغليظ تحريم اتِّخاذ القبور مساجد

لِمَ كان كذلك في الغِلَظ؟

من أجل أن ذلك وسيلة إلى عبادة أربابها، فإذا عُبِدَ اللَّه عند قبورهم تعظيماً لهم؛ جَرَّ ذلك إلى عبادتهم من دون اللَّه.

اتِّخاذ القبور مساجد ثلاثة أنواع

(وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ) هذا شروع في بيان معنى اتِّخاذها مساجد، فبيَّن المُصَنِّف أنَّه أنواع؛ مِنْ جُمْلتِها: فِعْل الصَّلاة عندها، فهو من اتِّخاذها مساجد؛ **(وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ)** ليس من شَرطِها أن يسرج عليها.

فالأحوال ثلاث:

إذا حان الوقت فاتفق أنَّه عندها فصلَّى، فهذا واحد.

والثَّاني: الصَّلاة عندها.

وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: «خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِداً»؛ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِداً.

وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ . . . .

والثَّالث: بناء المساجد عليها.

فأَخفُّها الأوَّل، ثمَّ الثَّاني، ثمَّ الثَّالث؛ فالأوَّل إنَّما صلَّى فقط مِنْ دون قَصْد ولا بناء.

(وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: «خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِداً») فدُفِن في حجرته؛ مخافةَ أن يُصلَّى عنده، فهذا التَّفسير يكفي[١].

الَّذي خَشِيَ الصَّحابة أنْ يُتَّخذ مسجداً يشمل الأنواع الثَّلاثة

(فَإِنَّ الصَّحَابَةَ) بدليل أنَّ الصَّحابة (لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِداً) فالمسجد الذي خَشِيَه الصَّحابة يشمل:

- ما لو قُصِدت ولا بناء أبداً.

- ويشملها إذا كان بناء.

- ويشمل ما إذا وقعت اتِّفاقاً من غير بناء ولا قصد؛ إذا كان مارّاً في الطَّريق وصلَّى فيه.

(وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ) وانتيب[٢] لأن تُفعَل فيه

---

(١) أي: في الدَّلالة على المراد، وهو أنَّ اتِّخاذ القبور مساجد يشمل الصَّلاة عندها؛ ولو لم يُبْنَ مسجدٌ.

(٢) النَّوْبُ: اعْتِياد المكان والرُّجوعُ إليه. مقاييس اللُّغة (٥/ ٣٦٧).

فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِداً؛ بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ يُسَمَّى: «مَسْجِداً»؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً».

(فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِداً) وإن لم يكن هناك بناءٌ **(بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ)** وإن لم يكن عن قَصْد **(يُسَمَّى: «مَسْجِداً»)** فالمسجد ما تقع الصَّلاة فيه مطلقاً، سواء بقَصْد أو بغير قَصْد، أو بُنِي عليه مسجد، فكلٌّ من هذه الصُّوَر اتِّخاذٌ للقبور مساجد؛ **(كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً»[(١)])** معنى **(جُعِلَتْ)** يعني: أنَّها تصحُّ الصَّلاة فيها، فإنَّ مَنْ كان قبلَنا لا صلاة لهم إلَّا في كنائسهم وبِيَعِهم[(٢)]، فإذا سافروا لم يُصَلُّوا حتَّى يَقْدَموا فيُصَلُّوا في كنائسهم؛ أمَّا هذه الأُمَّة فإنَّ اللَّه وسَّع عليها في دينها؛ «أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ؛ فَعِنْدَهُ مَسْجِدُهُ وَطَهُورُهُ»[(٣)]، فجعل له مَسجِدَه وطَهُورَه، فيُصلِّي،

معنى «جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً»

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب التيمم، رقم (٣٣٥)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصَّلاة، باب «جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً»، رقم (٥٢١)، من حديث جابر بن عبد اللَّه رضي الله عنهما.

(٢) شرح السُّنَّة للبغوي (١٣/ ١٩٧).
والكنائس: جَمْع كنيسة، وهي: موضع صلاة اليهود.
والبِيَع: جَمْع بِيعَة - بكسر الباء -، وهي: مُتعبَّد النَّصارى.
وقيل بالعكس فيهما. طلبة الطلبة (ص٩٣)، لسان العرب (٨/ ٢٦)، عمدة القاري (٤/ ١٩١)، تاج العروس (١٦/ ٤٥٣).

(٣) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٢١٣٧)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

. . . .

وبدل الماء التَّيمُّم، فهذا معنى: **(جُعِلَتْ)**.

كلُّ موضع تقع فيه الصَّلاة يُسمَّى: «مسجداً»

فدلَّ على أنَّ كلَّ مَوْضعٍ تقع الصَّلاة فيه يَصلُح أن يُسمَّى: «مسجداً»، فاستدلَّ الشَّيخ على أنَّ المسجد اسمٌ لِمَا تُفعَل فيه الصَّلاة، فمَنْ صلَّى جَنبَ قبرٍ ولم يقصده، ولم يهمَّه القبر يصير ممنوعاً؛ لأنَّ الرَّسُول ﷺ منع من الصَّلاة عند القبور(١)، ولا مخصِّص بما إذا كان يقصد؛ بل النَّهي عامٌّ؛ يشمل صوره الثَّلاث.

---

(١) كما في الأحاديث المذكورة في هذا الباب من النَّهي عن اتِّخاذ القبور مساجد.

وَلِأَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مَرْفُوعاً: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ: مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ القُبُورَ مَسَاجِدَ» . . . .

قوله: (وَلِأَحْمَدَ[1] بِسَنَدٍ جَيِّدٍ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مَرْفُوعاً: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ: مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ القُبُورَ مَسَاجِدَ»).

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

في هذا الحديث: التَّغليظ في اتِّخاذ القبور مساجد من وجهين:

أحدهما: كونهم من شرار الخَلْقِ.

والثَّاني: قَرْنه بِمَنْ تقوم عليهم السَّاعة وهم أحياء، والذين تقوم عليهم السَّاعة هم شرار الخَلْقِ؛ كما في حديث: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الأَرْضِ: اللَّهُ اللَّهُ»[2].

ما له مَزِيَّة في المساجد يُلحَقُ باتِّخاذ القبور مساجد

واتِّخاذها مساجد عرفْتَه ممَّا تقدَّم، ويُلحَق به ما له مَزِيَّة في المساجد؛ مثل الجلوس للتَّسبيح والتَّحميد والتَّهليل والحَوْقَلَة وطاعة اللَّه فيها، أو القراءة، أو الصَّلاة والأذكار، ونحو ذلك، فكلُّ مَنْ فعل في هذه الأمكنة مثل ذلك فقد اتَّخذها مسجداً؛

---

(١) في المسند، رقم (٤٣٤٢).
وبنحوه رواه البخاريُّ، كتاب الفتن، باب ظهور الفتن، رقم (٧٠٦٧).

(٢) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب ذهاب الإيمان آخر الزمان، رقم (١٤٨)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «صَحِيحِهِ».

لأنَّ هذا له مَزِيَّة في المساجد فَيُصيِّر هذه مساجد، لكن مِنْ أعلى هذه الأنواع الصَّلاة.

(وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «صَحِيحِهِ»[(١)]) أبو حاتم هو ابن حِبَّان[(٢)].

---

(١) كتاب التَّاريخ، باب إخباره ﷺ عمَّا يكون في أمَّته من الفتن والحوادث، ذكر البيان بأنَّ مَنْ أدرك السَّاعة وهو حيٌّ كان من شِرار النَّاس، رقم (٦٦٣٦).

(٢) هو: أبو حاتم مُحمَّد بن حبَّان بن أحمد التَّميميُّ البُسْتِيُّ، وُلِدَ سنة مئتين وبضع وسبعين، علَّامةٌ حافظٌ، صاحب الكتب المشهورة، توفِّي رَحِمَهُ اللهُ سنة (٣٥٤هـ). تذكرة الحُفَّاظ للذَّهبيِّ (٣/ ٨٩)، سير أعلام النُّبلاء (١٦/ ٩٢).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: مَا ذَكَرَ الرَّسُولُ ﷺ فِيمَنْ بَنَى مَسْجِداً يُعْبَدُ اللَّهُ فِيهِ عَلَى قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، وَلَوْ صَحَّتْ نِيَّةُ الفَاعِلِ.

الثَّانِيَةُ: النَّهْيُ عَنِ التَّمَاثِيلِ، وَغِلَظُ الأَمْرِ فِي ذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ: العِبْرَةُ فِي مُبَالَغَتِهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، كَيْفَ بَيَّنَ لَهُمْ هَذَا أَوَّلاً، ثُمَّ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ قَالَ مَا قَالَ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي النَّزْعِ لَمْ يَكْتَفِ بِمَا تَقَدَّمَ.

الرَّابِعَةُ: نَهْيُهُ عَنْ فِعْلِهِ عِنْدَ قَبْرِهِ قَبْلَ أَنْ يُوجَدَ القَبْرُ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

لا عبرة بصِحَّة النِّيَّة مع سُوء الفعل

(الأُولَى: مَا ذَكَرَ الرَّسُولُ ﷺ فِيمَنْ بَنَى مَسْجِداً يُعْبَدُ اللَّهُ فِيهِ عَلَى قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ) من أنَّهم شرار الخَلْقِ، ولَعَنَ فاعلَه (وَلَوْ صَحَّتْ نِيَّةُ الفَاعِلِ) فلا عبرة بهذه النِّيَّة مع سُوء الفعل؛ فإنَّ الأعمال لا بُدَّ فيها من الإخلاص وأن تكون على مَحْضِ السُّنَّة.

تغليظ النَّهي عن التَّماثيل

(الثَّانِيَةُ: النَّهْيُ عَنِ التَّمَاثِيلِ) وهي: التَّصاوير، (فَإِذَا اجْتَمَعَ الأَمْرَانِ تَغَلَّظَ الأَمْرُ) لقوله ﷺ فيهم: (أُولَئِكِ شِرَارُ الخَلْقِ).

ثلاثة أحوال من النَّهي عن اتِّخاذ القبور مساجد

(الثَّالِثَةُ: العِبْرَةُ فِي مُبَالَغَتِهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، كَيْفَ بَيَّنَ لَهُمْ هَذَا أَوَّلاً، ثُمَّ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ قَالَ مَا قَالَ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي النَّزْعِ لَمْ يَكْتَفِ بِمَا تَقَدَّمَ) وذلك لعظيم ضرر هذا الأمر على الأُمَّة في دِينها.

خشية النَّبيِّ ﷺ من اتِّخاذ قبره مسجداً قبل أنْ يُوجَد القبر

(الرَّابِعَةُ: نَهْيُهُ عَنْ فِعْلِهِ عِنْدَ قَبْرِهِ قَبْلَ أَنْ يُوجَدَ القَبْرُ) فقد

الخَامِسَةُ: أَنَّهُ مِنْ سُنَنِ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ.

السَّادِسَةُ: لَعْنُهُ إِيَّاهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

السَّابِعَةُ: مُرَادُهُ ﷺ تَحْذِيرُنَا عَنْ قَبْرِهِ.

الثَّامِنَةُ: العِلَّةُ فِي عَدَمِ إِبْرَازِ قَبْرِهِ.

التَّاسِعَةُ: فِي مَعْنَى اتِّخَاذِهَا مَسْجِداً.

خَشِيَ ﷺ أن يُتَّخذ قَبرُه مسجداً، وكذلك الصَّحابة خشوا، ولولا ذلك لأُبرِز.

اتِّخاذ القبور مساجد مِنْ سُنَن اليهود والنَّصارى الَّتي لُعِنُوا بسببها

(الخَامِسَةُ: أَنَّهُ مِنْ سُنَنِ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ) كما هو صريح في حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(السَّادِسَةُ: لَعْنُهُ إِيَّاهُمْ عَلَى ذَلِكَ) بقوله ﷺ: (لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ).

تحذير النَّبيِّ ﷺ من اتِّخاذِ قبره مسجداً

(السَّابِعَةُ: مُرَادُهُ ﷺ تَحْذِيرُنَا عَنْ قَبْرِهِ) يعني: أنَّ مُرادَه من ذلك تحذير هذه الأُمَّة أن تَفعل عند قبره مثل ما فعل اليهود والنَّصارى عند قبور أنبيائهم.

(الثَّامِنَةُ: العِلَّةُ فِي عَدَمِ إِبْرَازِ قَبْرِهِ) وهي خشية أن يُتَّخذ مسجداً.

معنى اتِّخاذ القبورِ مساجد

(التَّاسِعَةُ: فِي مَعْنَى اتِّخَاذِهَا مَسْجِداً) ما هو؟ يشمل: بناء المساجد عليها، والصَّلاة عندها بقَصْد، أو غير قَصْد.

العَاشِرَةُ: أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ مَنِ اتَّخَذَهَا مَسْجِداً وَبَيْنَ مَنْ تَقُومُ عَلَيْهِ السَّاعَةُ، فَذَكَرَ الذَّرِيعَةَ إِلَى الشِّرْكِ قَبْلَ وُقُوعِهِ؛ عَلَى خَاتِمَتِهِ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: ذِكْرُهُ فِي خُطْبَتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ: الرَّدَّ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا شَرُّ أَهْلِ البِدَعِ؛ بَلْ أَخْرَجَهُمْ بَعْضُ السَّلَفِ مِنَ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً، وَهُمُ الرَّافِضَةُ، وَالجَهْمِيَّةُ،. . . . .

يعني: أنَّ فِعْل الصَّلاة فيه مطلقاً، سواء قصد أم لا، وسواء عليه بناء أو لا، ويلحق به ما له مزية في المساجد مثل الذِّكْر ونحوه.

قَرَنَ بين مَن اتَّخذ القبور مساجد وبين مَنْ تقوم عليه السَّاعة

(**العَاشِرَةُ: أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ مَنِ اتَّخَذَهَا مَسْجِداً وَبَيْنَ مَنْ تَقُومُ عَلَيْهِ السَّاعَةُ**) بقوله: (إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ: مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ القُبُورَ مَسَاجِدَ)، (**فَذَكَرَ الذَّرِيعَةَ إِلَى الشِّرْكِ قَبْلَ وُقُوعِهِ، مَعَ خَاتِمَتِهِ**).

الرَّدُّ على الرَّافضة بذِكرِ فَضْلِ أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعلى الجَهْمِيَّة بإثبات صفة الخُلَّة

(**الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: ذِكْرُهُ فِي خُطْبَتِهِ**) التي (**قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ: الرَّدَّ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا شَرُّ أَهْلِ البِدَعِ؛ بَلْ أَخْرَجَهُمْ بَعْضُ السَّلَفِ مِنَ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً، وَهُمُ الرَّافِضَةُ**) المخذولون (**وَالجَهْمِيَّةُ**) المرذولون.

فالرَّدُّ على الرَّافِضَة: من التَّصريح بفضل أبي بكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

. . . .

والرَّدُّ على الجَهْمِيَّة: من إثبات صفة الخُلَّة للَّه تعالى.

تكفير السَّلف للرَّافضة والجَهْمِيَّة

والذين أخرجوهم هم عبد اللَّهِ بن المبارك(١) وغيره(٢)، وابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ قال(٣):

وَلَقَدْ تَقَلَّدَ كُفْرَهُمْ خَمْسُونَ فِي عَشْرٍ مِنَ العُلَمَاءِ فِي البُلْدَانِ
وَاللَّالَكَائِيُّ(٤) الإِمَامُ حَكَاهُ عَنْهُمْ بَلْ حَكَاهُ قَبْلَهُ الطَّبَرَانِي(٥)

قالوا: إنَّهم ليسوا من الثِّنْتَيْن والسَّبعين، يعني: ضلالهم فوق ذلك؛ ولهذا يقول بعض أهل السُّنَّة(٦): «إنَّا لنستطيع أن نَحْكِيَ قول اليهود والنَّصارى، ولا نستطيع أن نَحْكِيَ قول الجَهْمِيَّة».

---

(١) هو: أبو عبد الرَّحْمن عبد اللَّه بن المبارك بن واضح الحَنْظَليُّ مولاهم، المَرْوَزِيُّ، ولد سنة (١١٨هـ)، أحد الأئمَّة الأعلام، مُحدِّث، فقيه، لُغوي، مُؤرِّخ، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١٨١هـ). صفة الصَّفْوة (٢/ ٣٢٣)، تذكرة الحُفَّاظ للذَّهبيِّ (١/ ٢٠١).

(٢) كإبراهيم بن طهمان، وسلام بن أبي مطيع، وسفيان الثَّوري رَحِمَهُمُ اللَّهُ. السُّنَّة لعبد اللَّه بن أحمد (١/ ١٠٣، ١٠٤، ١٠٧، ١٠٩).

(٣) في نونيَّته - الكافية الشَّافية - (ص٤٢).

(٤) هو: أبو القاسم هِبَة اللَّه بن الحسن بن منصور اللَّالكائيُّ الطَّبريُّ الرَّازيُّ، الشَّافعيُّ، مُحدِّث بغداد، حافظ، فقيه، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٤١٨هـ). تذكرة الحُفَّاظ للذَّهبيِّ (٣/ ١٨٩)، طبقات الشَّافعيِّين لابن كثير (١/ ٣٧٨).

(٥) هو: أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللَّخميُّ الشَّاميُّ الطَّبرانيُّ، ولد سنة (٢٦٠هـ)، إمامٌ، حافظٌ، ثقة، مُحدِّث الإسلام، وصاحب المعاجم الثَّلاثة، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٣٦٠هـ). وفيات الأعيان (٢/ ٤٠٧)، تذكرة الحُفَّاظ للذَّهبيِّ (٣/ ٨٥).

(٦) كابن المبارك. خَلْقُ أفعال العباد (ص٣٠)، الإبانة لابن بطَّة (٢/ ٥٥٧).

وَبِسَبَبِ الرَّافِضَةِ حَدَثَ الشِّرْكُ وَعِبَادَةُ القُبُورِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ بَنَى عَلَيْهَا المَسَاجِدَ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَا بُلِيَ بِهِ ﷺ مِنْ شِدَّةِ النَّزْعِ.

حَدَثَ الشِّركُ بسبب الرَّافضة وهم أوَّل مَنْ بنى على القبور مساجد

(وَبِسَبَبِ الرَّافِضَةِ حَدَثَ الشِّرْكُ وَعِبَادَةُ القُبُورِ) فهم أئمَّة هذا الضَّلال، ووُجِد لهم الدَّوْلَةُ البُوَيْهِيَّةُ[(١)] والعُبَيْدِيَّةُ[(٢)]، (وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ بَنَى عَلَيْهَا المَسَاجِدَ) وظهر من بناء المساجد على القبور ما اللَّه به عليم.

شِدَّةُ نَزْع النَّبيِّ ﷺ

(الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَا بُلِيَ بِهِ ﷺ مِنْ شِدَّةِ النَّزْعِ) حتَّى جعل يطرح خميصة له على وجهه من شِدَّة ما يعانيه من نَزْع الموت، وذلك من كرمه على اللَّه، وزيادة رفعة في مقامه ورفعته، ولينال من كل جنسٍ ثوابه.

---

(١) الدَّوْلَة البُوَيْهِيَّة: تُنسَبُ إلى أبي شجاع بُوَيْه بن فنَّاخسرو، وهم: شيعة من بلاد الدَّيْلَم، حاقدون على الإسلام، استولت الدَّوْلَة البُوَيْهِيَّة على بغداد دار الخِلافة العبَّاسية سنة (٣٣٤هـ)، ولم تَدُم طويلاً، فقد سقطت سنة (٤٤٧هـ). تجارب الأمم (٥/ ٣٦٥) (٦/ ١١٤)، المختصر في أخبار البشر (٢/ ١٧٣)، نهاية الأَرَب في فنون الأدب (٢٦/ ١٦٣، ١٩٠)، موجز التاريخ الإسلامي (ص٢١٠).

(٢) الدَّوْلَة العُبَيْدِيَّة تُنسَب إلى مؤسِّسها المَهْدِي عُبَيد اللَّه بن ميمون القدَّاح، ويُسمَّون: بـ«العُبَيْدِيِّين» نسبة إليه، وبـ«الفَاطِميِّين»؛ ادعاءً منهم أنَّهم يَنْتَسِبُون إلى فاطمة الزَّهراء رضي الله عنها، قال ابن خَلِّكان: «أكثر أهل العلم لا يُصحِّحون نَسَبَ المهدي عُبَيد اللَّه»، وقد اتَّفق أهل العِلم على رَمْيِهِم بالزَّنْدَقَة والنِّفاق. العواصم من القواصم (ص٢٧١)، مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٤/ ٤٧٨)، (٢٨/ ٦٣٥)، (٣٥/ ١٣١)، سير أعلام النُّبلاء (١٥/ ١٤١).

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَا أُكْرِمَ بِهِ مِنَ الخُلَّةِ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا أَعْلَى مِنَ المَحَبَّةِ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الصِّدِّيقَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ.

إكرام اللّه لنبيِّه ﷺ بالخُلَّة

(الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَا أُكْرِمَ بِهِ مِنَ الخُلَّةِ) فإنَّ اللَّه اتَّخذه خليلاً كما اتَّخذ إبراهيم خليلاً.

الخُلَّة أعلى من المَحَبَّة

(الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا أَعْلَى مِنَ المَحَبَّةِ) بدليل اختصاصها بالخَلِيلَيْن: (**فَإِنَّ اللَّهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً**)، فإنَّه صريح أنَّه قَدْرٌ زائدٌ وعالٍ على المَحَبَّة، فإنَّ الخُلَّة أخصُّ من المَحَبَّة؛ فخُصِّص بها، وأمَّا المَحَبَّة فهي لكلِّ أحدٍ من المؤمنين - وإن كانوا درجات -، فيشملهم الحُبُّ، وأمَّا الخُلَّة فهي خاصَّة بالخَلِيلَيْن.

أمَّا الحديث الذي رواه ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ، وَمُحَمَّدٌ حَبِيبُ اللَّهِ»[١]، فهو لا يَثْبُت عند أهل النَّقد في الحديث.

الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أفضل الصَّحابة

(الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الصِّدِّيقَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ) بقوله ﷺ: (**وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً؛ لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً**)، فهو دليل على أنَّ الصِّدِّيق أفضل الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم.

---

(١) سبق تخريجه (ص٢١٤).

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الإِشَارَةُ إِلَى خِلَافَتِهِ.

الصِّدِّيق رضي الله عنه أحقُّ الصَّحابة بالخِلافة

(السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الإِشَارَةُ إِلَى خِلَافَتِهِ) فكونه أفضل الصَّحابة فيه إشارة إلى أنه أَحقُّ بالخِلافة، واتَّفق أهل السُّنَّة على ذلك.

خِلافة أبي بكرٍ رضي الله عنه بالنَّصِّ والإجماع

وقد اختلف أهل السُّنَّة: هل خلافته بالنَّصِّ، أو بالإجماع من الصَّحابة[1]؟

ذهب إلى الأوَّل قوم، واستدلُّوا بأدلَّة:

- منها: استخلافه[2]؛ إذ لا يُستخلَف إلَّا مَنْ هو الحَرِيُّ بالخِلافة وأَوْلَى بالفضل.

- ومنها قوله ﷺ: «يَأْبَى اللَّهُ وَالمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ».

- كما أراد أن يكتب كتاباً بذلك[3].

ومنهم مَنْ قال: إنَّها باتِّفاق الصَّحابة.

والتَّحقيق: أنَّها بالأمرين جميعاً، جاء من السُّنَّة ما يدلُّ على ذلك.



(١) منهاج السُّنَّة النَّبويَّة (٨/ ٣٣٩)، شرح الطَّحاوية لابن أبي العِزِّ (ص٤٨١).

(٢) أي: في الصَّلاة، كما في حديث عائشة رضي الله عنها أنَّها قالت: «لَمَّا مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأُذِّنَ فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ...» رواه البخاريُّ، رقم (٦٦٤)، ومسلم، رقم (٤١٨).

(٣) رواه مسلم، كتاب فضائل الصَّحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أبي بكرٍ الصِّدِّيق رضي الله عنه، رقم (٢٣٨٧)، من حديث عائشة رضي الله عنها، ولفظه: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ: ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكِ، وَأَخَاكِ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَاباً، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ وَيَقُولَ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللَّهُ وَالمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ».

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَاناً تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَاناً تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ) من الدَّليل والبُرْهَان على (أَنَّ الغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ) وهو: مُجاوَزَة الحَدِّ في تَعظيمِها وإِكرامِها ومُباشرتِها وتَجْصِيصِها[١] والبِنَاء عليها وإسراجِها وفَرْشِها ونحو ذلك؛ مثل أنْ تُطيَّب أو تُرفَع أو تُكسَى أو يُعقَد[٢] عليها القِباب.

ضابط الغُلُوِّ في القبور

وضابط ذلك هو: أن يزاد على القدر المشروع؛ فهذا لا يجوز، وهو غلوٌّ في المقبور، ومن وسائل الشِّرك الفِعليَّة.

دخول إبليس على بني آدم من الغُلُوِّ في مَحبَّة الصَّالحين

وهي[٣] لها حرمة ولا تُهان، والزِّيادة على ذلك (يُصَيِّرُهَا أَوْثَاناً تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ)؛ فإنَّ النُّفوس مُولَعة بحُبِّ الصَّالحين، وإبليس ما دخل على بني آدم إلَّا بإدخاله عليهم الغُلُوَّ في مَحَبَّة الصَّالحين، وهو دليلٌ ظاهرٌ مُوصِلٌ إلى عبادتها من دون اللَّه.

---

(١) أي: بنائها بالجِصِّ. مشارق الأنوار (١/ ١٥٨).

(٢) العَقْدُ: الشَّدُّ، وعَقَدَ البناء بالجِصِّ: ألزقه. مقاييس اللُّغة (٤/ ٨٦)، تاج العروس (٨/ ٣٩٩).

(٣) أي: القبور.

. . . .

معنى الأوثان

الأوثان: جَمْع وَثَن، وهو: كلُّ ما عُبِد من دون اللَّه، فهو أَعمُّ من الصَّنَم - كما تقدَّم[١] -.

مناسبة الباب لِمَا قبله

وينبغي أنْ يُلحَظ ما في البابين قبل هذا الباب[٢]؛ فإنَّ ما ذكره المُصَنِّف وما جرى لِوَدٍّ وسُوَاعٍ ويَغُوثَ ويَعُوقَ ونَسْرٍ؛ صيَّرها أوثاناً تُعبَد مِنْ دون اللَّه.

---

(١) (ص٣٦).

(٢) وهما: «بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ» و«بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!».

رَوَى مَالِكٌ فِي «المُوَطَّأ»: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَناً يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

فوائد من الحديث

(رَوَى مَالِكٌ فِي «المُوَطَّأ»[١]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَناً يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ») هذا الحديث فيه فوائد عديدة:

تفسير الأوثان

منها: تفسير الأوثان، وأنَّ القبور إذا عُبِدت صارت أوثاناً[٢].

عبادة قبر النَّبيِّ ﷺ ممكنة فدعا أنْ لا يُعبَد

الثَّانية: إمكان وقوع ذلك، وأنَّ عبادةَ قبر النَّبيِّ ﷺ من الممكنات الحَرِيَّاتِ الوقوع على قُرْبٍ، لا من المستحيلات.

الحاملُ لهذا الدُّعاء أمران

الثَّالثة: أنَّه لأجل ذلك دعا بهذا الدُّعَاء، وغلَّظ بهذا التَّغليظ؛ فإنَّ الذي حَمَلَه على هذا الدُّعَاء خَشيةُ وقوع ذلك من أُمَّته؛ لتَسْلَم أُمَّته من هذا الدَّاء، وأيضاً مخافة أن يكون قبره من جملة الأوثان المعبودة من دون اللَّه.

دعا النَّبيُّ ﷺ ربَّه أنْ لا يجعل قبره وثناً يُعبَد ولم يتَّكل على مقاماته العالية

الرَّابعة: اللَّجأ إلى اللَّه عندما يُلِمُّ سببُ خوفٍ من شيءٍ إلى دعاء اللَّه.

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٠٩).

(٢) وهذه الفائدة الأُولَى.

. . . .

الخامسة: أنَّه ﷺ لم يتَّكل على مقاماته العالية عند اللَّه؛ بل دعا اللَّه وسأله ولجأ إليه.

أجاب اللَّه دعاء النَّبيِّ ﷺ فحمى قبره بثلاثة جدران

السَّادسة: أنَّ اللَّه سبحانه أَجَابَ دُعاءَه، وحَمَاه بالثَّلاثة الجدران؛ كما قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ[1]:

وَدَعَا بِأَنْ لَا يُجْعَلَ القَبْرُ الَّذِي ... قَدْ ضَمَّهُ وَثَناً مِنَ الأَوْثَانِ
فَأَجَابَ رَبُّ العَالَمِينَ دُعَاءَهُ ... وَأَحَاطَهُ بِثَلَاثَةِ الجُدْرَانِ

لم يكن الصَّحابة رضي الله عنهم يدخلون إلى القبر

وليس من شأن الصَّحابة أنْ يدخلوا إلى القبر؛ بل كانوا يسألون عائشة رضي الله عنها عن العِلم، ولا يُسلِّمُون عليها[2] إلَّا من خارج.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

السَّابعة - وهو الشَّاهد -: المنع من اتِّخاذ القبور مساجد، وأنَّ ذلك يُصيِّرها أوثاناً تُعبَد من دون اللَّه؛ فإنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **(اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَناً يُعْبَدُ)**، وقال: **(اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ)**، ففيه: أنَّ الثَّاني[3] وسيلة للأوَّل[4]، وهو السَّبب الذي دعا اللَّه أن لا يقع.

---

(١) في نونيَّته - الكافية الشَّافية - (ص٢٥٢).
(٢) أي: على القبور الثَّلاثة.
(٣) وهو اتِّخاذ القبور مساجد.
(٤) وهو جَعْل القبور أوثاناً تُعبَد.

. . . .

فاتِّخاذها مساجد هو من الغُلُوِّ، وهو يُصيِّرها أوثاناً تُعبَد من دون اللَّه؛ كما شَهِدَ به الحسُّ والوجدان، فإنَّه هو الذي صيَّرها، فإنَّ البناءَ على القبور واتِّخاذَها مساجد هو من تعظيم أربابها، وتحرِّيَ فضيلةٍ وإجابةِ دعاءٍ[1].

شِدَّة غضب اللَّه على مَن اتَّخذ القبور مساجد لأنَّها وسيلة لعبادتها

الثَّامنة: شِدَّة الغضب من اللَّه في ذلك.

التَّاسعة: غِلَظ تحريم اتِّخاذِها مساجد.

إثبات صفة الغضب للَّه

العاشرة: إثبات صفة الغضب، وقول أهل السُّنَّة في ذلك أنَّهم يصفون اللَّه بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله ﷺ، من غير تكييف.

---

(١) أي: هو من تعظيم أربابها أيضاً.

وَلابْنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ: عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾؛ قَالَ: «كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ، ....

قراءتان في ﴿ٱللَّٰتَ﴾ وتوجيه كلّ قراءة

قوله: (**وَلابْنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ**[1]**: عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾**) نعرف أنَّ القراءة في ﴿ٱللَّٰتَ﴾ بالتَّخفيف وبالتَّشديد[2]:

- أمَّا التَّشديد - «اللَّاتَّ» -: فهو من اللَّتِّ[3]؛ وهو: لَتُّ السَّويق، سُمِّي بها؛ لِلَتِّه السَّويق، وإطعامِه الحاجَّ؛ والسَّويق هو: طحين البُرِّ أو طحين الشَّعِير يُلَتُّ بسمن أو غيره.

- والمشهورة بالتَّخفيف، وفيه وجهان:

أحدهما: أنَّه مُخفَّف، ويكون كالأوَّل - لِمَا تقدَّم -.

والثَّاني: أنَّه مُؤنَّث من اسم «اللَّه» - تعالى اللَّه وتقدَّس -، فاشتقُّوا له من اسم اللَّه اسماً[4].

سبب عبادة اللَّاتِ: الغُلُوُّ في قبرِ رجلٍ صالحٍ

(**قَالَ: «كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ**) هذا كان يعمل عملاً

---

(١) تفسير الطَّبريِّ (٢٢/ ٤٧).

(٢) قرأ رُوَيس بتشديد التَّاء: «اللَّاتَّ»، وقرأ الباقون بتخفيفها: «اللَّاتَ». النَّشْر في القراءات العشر (٢/ ٣٧٩)، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (ص٥٢٢).

(٣) اللَّتُّ: الخلط. تاج العروس (٥/ ٧٤).

(٤) لسان العرب (٢/ ٨٣).

فَمَاتَ؛ فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ».

وَكَذَا قَالَ أَبُو الجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: «كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ».

صالحاً (فَمَاتَ؛ فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ») فغَلَوْا فيه لَمَّا مات إلى أن عكفوا على قبره، فآلت الحال إلى أن صار وثناً يُعبَد.

(وَكَذَا قَالَ أَبُو الجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: «كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ»[1]).

وجه مطابقة الأثرين للتَّرجمة

فيتبيَّن بهذا: أن هذا الرَّجُل الصَّالح - وهو اللَّاتُ - إنَّما صار قبره وثناً يُعبَد؛ من أجل الغُلُوِّ فيه - من أجل لَتِّه -، وتعظيمه، والعكوف عنده، حتَّى آل بهم إلى أَنْ عَبدُوهُ من دون اللَّه - سواء كان المعبود الصَّخْرة أو قبره، ولا فرق -؛ فدلَّ ذلك على ما ذكره المُصَنِّف؛ أنَّ الغُلُوَّ في قبور الصَّالحين يُصيِّرها أوثاناً تُعبَد من دون اللَّه.

---

(١) رواه الطَّبريُّ في تفسيره (٢٢/٤٨).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ القُبُورِ، ....

زيارة النِّساء للقبور من الكبائر

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ القُبُورِ) هذا النَّهي يُفيد تحريم زيارة القبور على النِّساء؛ بل هو من الكبائر، وهذا[1] جاء من حديث أبي هريرة[2]، وحديث حسَّان[3]، وابن عبَّاسٍ ﵄[4].

الجمع بين النَّهي عن زيارة القبور والأمر بها

وأمَّا حديث: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ فَزُورُوهَا»[5]، فلا يُظَنُّ أنَّه ناسخ لهذا الحديث؛ فلْيُعرَف أنَّه نَهى الرِّجَال والنِّساء أوَّلاً لقُرْب عهدهم بالكفر، فلَمَّا استقرَّ التَّوحيد عندهم، وصاروا هم يعيبون زيارتها؛ أَذِن للرِّجال خاصَّة في زيارة القبور على الوجه المشروع، وأمرهم أن يزوروها، فقال لهم ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الآخِرَةَ».

وأمَّا النَّهي الثَّاني: فغير مَنْسوخ؛ بل باقٍ للنِّساء؛ كما في حديث: «ارْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرَ مَأْجُورَاتٍ؛ فَإِنَّكُنَّ تَفْتِنَّ الحَيَّ،

---

(١) أي: لَعْنُ زائرات القبور.

(٢) رواه ابن حِبَّان في صحيحه، كتاب الجنائز، فصل في زيارة القبور، رقم (٣١٧٨).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المُصَنَّف، كتاب الجنائز، باب مَنْ كره زيارة القبور، رقم (١١٨٢٣).

(٤) وهو الحديث الذي ساقه المُصَنِّف ؒ.

(٥) رواه مسلم، كتاب الجنائز، باب استئذان النَّبيِّ ﷺ ربَّه ﷻ في زيارة قبر أمِّه، رقم (٩٧٧)، من حديث بريدة ﵁.

وَالمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا المَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ». . . . .

وَتُؤْذِينَ المَيِّتَ»[١]؛ فدلَّ على أنَّ العِلَّة في مَنْعِ النِّساء هو ما ذُكِر، فدلَّ على أنَّ العِلَّة باقية، ولا تزيد بتأخُّر العهد إلَّا شِدَّة، فتبيَّن عدم نسخ هذا الحديث.

مِنْ صُوَرِ الغُلُوِّ في القبور

(وَالمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا المَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ») يعني: مُطلَقاً - الرِّجال والنِّساء -، وأنَّ ذلك غُلُوٌّ فيها، وأنَّ ذلك يُفضِي إلى عبادة أربابها.

واتِّخاذها مساجد: عَرَفْتَ[٢] أنَّ أعلاه الصَّلاة عندها والدُّعاء، وأنَّ العبادة تكون فاضلة لأجل مجاورة هذا العبد الصَّالح، ويدخل في ذلك أنواع الذِّكر، فإنَّه يدخل في اتِّخاذها مساجد؛ لأنَّ ذلك شيء له مَزِيَّة في المساجد، فيدخل في التَّغليظ في الأحاديث، والعِلَّة في ذلك: أنَّه وسيلةٌ مُفْضِيَةٌ، فيكون نصّاً في هذا[٣]، ويُعدَّى فيما عداه؛ لأنَّه غُلُوٌّ فيها، والعِلَّة نجاسة الشِّرك.

عِلَّة النَّهي عن اتِّخاذ القبور مساجد

---

(١) رواه ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في اتِّباع النِّساء الجنائز، رقم (١٥٧٨)، من حديث عليٍّ ﷺ، دون قوله: «فَإِنَّكُنَّ تَفْتِنَّ الحَيَّ، وَتُؤْذِينَ المَيِّتَ».
ورواه عبد الرَّزَّاق في المُصَنَّف، عن عمر ﷺ موقوفاً، رقم (٦٢٩٩)، ولفظه: «ارْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرَ مَأْجُورَاتٍ، فَوَاللَّهِ مَا تَحْمِلْنَ وَلَا تَدْفِنَّ، يَا مُؤْذِيَاتِ الأَمْوَاتِ، وَمُفَتِّنَاتِ الأَحْيَاءِ».
ورواه الخطيب في تاريخه (٧/ ١٥٤)، من حديث أنس ﷺ، ولفظه: «ارْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرَ مَأْجُورَاتٍ، مُفَتِّنَاتِ الأَحْيَاءِ، مُؤْذِيَاتِ الأَمْوَاتِ».

(٢) (ص٢٢٤).

(٣) أي: في الصَّلاة عند القبور.

رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

وهذا فيه الشَّاهد للتَّرجمة؛ وهو لعنُ النَّبيِّ ﷺ المتَّخذين على القبور المساجد - يعني: استحقَّ أن يكون ملعوناً في الشَّرع، لا أنَّ لك لَعْنَه -؛ وكذلك السُّرُج، وكذلك تَبْخِيرُها وفَرْشُها وإِعْلَاؤُها؛ فإنَّه يدخل في ذلك، ونُهِيَ عنه من أجل أنَّه سبب عبادتها من دون اللَّه، وهو يُصَيِّرها أوثاناً تُعبَد من دون اللَّه؛ فدلَّ على ما قَصَدَه المُصَنِّف.

(رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ[1]).

---

(١) رواه أبو داود، كتاب الجنائز، باب في زيارة النِّساء القبور، رقم (**٣٢٣٦**)، والتِّرمذيُّ، أبواب الصَّلاة، باب ما جاء في كراهية أن يَتَّخِذ على القبر مسجداً، رقم (**٣٢٠**)، والنَّسائيُّ، كتاب الجنائز، باب التَّغليظ في اتِّخاذ السُّرُج على القبور، رقم (**٢٠٤٣**)، وابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في النَّهي عن زيارة النِّساء القبور، رقم (**١٥٧٤**).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ الأَوْثَانِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ العِبَادَةِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَسْتَعِذْ إِلَّا مِمَّا يُخَافُ وُقُوعُهُ.

الرَّابِعَةُ: قَرْنُهُ بِهَذَا اتِّخَاذَ قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

معنى الوَثَن

(الأُولَى: تَفْسِيرُ الأَوْثَانِ) وأنَّها كل ما عُبِد من دون اللَّه.

تفسير العبادة

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ العِبَادَةِ) أنَّه من جِنْسِ ما خَشِيَهُ ﷺ ممَّا يُفعَل عند القبور، فليس هو اعتقاداً فيها أو أربابها إنزالهم المطر ونحو ذلك؛ بل ليس أكثر ممَّا يعتقده أهل القبور في القبور، وأن يفيض عليهم من الأمور التي عند الميت؛ أن ينعكس عليهم مثل انعكاس الشُّعاع.

عبادة القبور ممَّا يُخاف وقوعه

(الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَسْتَعِذْ إِلَّا مِمَّا يُخَافُ وُقُوعُهُ) اسْتِعَاذَتُه ﷺ دالٌّ على أنَّه شيءٌ مَخُوفٌ، وأنَّه من المُمْكِنات القريبة الوقوع، ولو كان من الممتنع لَمَا وقع في قلبه؛ بل سأل اللَّه خوفاً من شيءٍ ممكن.

فائدة قَرْنِ اتِّخاذ القبور مساجد بعبادتها

(الرَّابِعَةُ: قَرْنُهُ بِهَذَا اتِّخَاذَ قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ) يعني: ما فائدة قرن الجملتين إحداهما بالأخرى؟

الخَامِسَةُ: ذِكْرُ شِدَّةِ الغَضَبِ مِنَ اللَّهِ.

السَّادِسَةُ - وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا -: مَعْرِفَةُ صِفَةِ عِبَادَةِ اللَّاتِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَكْبَرِ الأَوْثَانِ.

السَّابِعَةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّهُ قَبْرُ رَجُلٍ صَالِحٍ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ اسْمُ صَاحِبِ القَبْرِ، وَذِكْرُ مَعْنَى التَّسْمِيَةِ.

فائدته: أن اتِّخاذها مساجد هو سبب عبادتها.

شِدَّةُ غضب اللَّه على مَن اتَّخذ القبور مساجد

(**الخَامِسَةُ: ذِكْرُ شِدَّةِ الغَضَبِ مِنَ اللَّهِ**) وذلك أنَّ هذا من الأضرار العظيمة المَخشيَّة.

صفة عبادة اللَّاتِ بالعُكُوف عندها

(**السَّادِسَةُ - وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا -**) من أهمِّ فوائد هذا الباب: (**مَعْرِفَةُ صِفَةِ عِبَادَةِ اللَّاتِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَكْبَرِ الأَوْثَانِ**) وصفَتُها بالعُكُوف عندها؛ هذا هو العبادة، فعكفوا من أجل عائدةٍ تعود عليهم بهذا الصَّنيع.

«اللَّاتُ» قبر رجلٍ صالح فغَلَوْا فيه

(**السَّابِعَةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّهُ قَبْرُ رَجُلٍ صَالِحٍ**) وذلك لِلَتِّه السَّوِيق وإِطعامِه، فهذا من أجْلِه غَلَوْا فيه، وبهذا يَتبيَّن لك مُطابقته للتَّرجمة، وأنَّه مَنْ غَلا في رجلٍ صالحٍ فقد صيَّره وثناً يُعبَد من دون اللَّه.

«اللَّاتُ» اسم صاحب القبر

(**الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ اسْمُ صَاحِبِ القَبْرِ وَذِكْرُ مَعْنَى التَّسْمِيَةِ**).

اللَّاتُّ بالتَّشديد: اسم فاعلٍ غلب على هذا الرَّجُل؛ لِلَتِّه السَّوِيق وإِطعامِه الحَاجَّ.

التَّاسِعَةُ: لَعْنُهُ زَوَّارَاتِ القُبُورِ.

العَاشِرَةُ: لَعْنُهُ مَنْ أَسْرَجَهَا.

وبالتَّخفيف: مُؤنَّث من اسم «اللَّه» - تعالى اللَّه وتقدَّس -، أو مُخفَّف ويكون كالأوَّل.

تحريم زيارة القبور للنِّساء مُحْكَمٌ غير مَنسُوخ

(التَّاسِعَةُ: لَعْنُهُ زَوَّارَاتِ القُبُورِ) المفيد غِلَظ تحريمه في حقِّ النِّساء، وهو مُحكَم غير مَنسُوخ.

إسراجُ القبور من الغُلُوِّ فيها

(العَاشِرَةُ: لَعْنُهُ مَنْ أَسْرَجَهَا) وذلك أنَّ إِسْرَاجَها من الغُلُوِّ فيها، وذريعة عبادتها؛ فإنَّها ما عُبِدَت إلَّا بالغُلُوِّ؛ زيادة الحَدِّ على التَّعظيم.



بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ المُصْطَفَى ﷺ جَنابَ التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ المُصْطَفَى ﷺ جَنابَ التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ المُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ)

جَنَاب الشَّيء وجَانِبُه: معناهما واحد؛ وهو ما كان منه.

الفَرْقُ بين هذا الباب والباب الآخر المُشابِه له

وقد عَقَدَ المُؤَلِّف ترجمةً أُخرى في آخر الكتاب: **(بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ)**، وقد ظنَّ مَنْ لا يعرف ولا يُمَيِّز أنَّ ذلك تَكرار، وليس الأمر كذلك؛ بل بين الجَنَاب وبين الحِمَى فرق؛ فإنَّ جَنَاب الشَّيء وجَانِبَه ما كان منه، وحِمَاه ما كان خارجاً عنه، فيكون المُؤَلِّف ذكر هنا حِمَاية النَّبيِّ ﷺ أُمَّته عن جَناب التَّوحيد - الذي هو من نفس التَّوحيد - أنْ يُوصَل إليه بشيءٍ من الشِّرك، والأخرى حِمايةٌ لحِماه، فتكون الحِماية في الآتية أبلغ من الحِمَاية المذكورة ههنا.

الحاصل من التَّرجمتين

فيتَحصَّل من التَّرجمتَيْن: أنَّه ﷺ من كمالِ شَفَقَتِه على أُمَّته وحِرصِه عليهم؛ أنْ حَماهم عن جَناب التَّوحيد؛ أنْ يَصِلُوا إليه بشيءٍ من الشِّرك؛ بل لم يقتصر عليه في حِماه لجَنابِه، فحَمَى حِماه لئلَّا يُقرَب إليه بشيءٍ من الشِّرك، وفي حديث النُّعْمان بن

. . . .

بشير رضي الله عنهما: «أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ»[(١)]، فيكون ﷺ حَمَى أُمَّته عن أنْ يَصِلُوا إلى التَّوحيد بشيءٍ من الشِّرك؛ بل وأبلغ من ذلك؛ وهو أن يَصِلُوا إلى حِماه.

فَرْقٌ آخَر بين هذا الباب والباب الآخر المُشابِه له

وبَعضُهم جَمَع؛ بأنْ قال: هذه في الأفعال؛ كتعظيم القبور واتِّخاذها مساجد، والثَّانية بالنِّسبة إلى الأقوال، فيكون حَمَى جانِبَه من باب سدِّ الذَّرائع الفعليَّة، وهناك حماه من القَوليَّة[(٢)].

وهذا لا ينافي الأوَّل؛ فيُقال: إنَّ الفِعليَّة أبلغ، ومع ذلك لم يقتصر على حِمَاه من الذَّرائع الفعليَّة، فحَمَى حِمايتَيْن؛ حِمَاية جَنَابِه، ثمَّ لم يقتصر؛ بل حَمَى حِمَاه من الألفاظ التي يكون فيها من التَّسَاهُل ما ليس في الأفعال.

المقصود: أنَّ بين التَّرْجَمَتَيْن فرقاً؛ فهذه حَمَى أُمَّته أن يَسْتَعْمِلُوا شيئاً من وسائل الشِّرك الفعليَّة، وفي الثَّانية حَمَى حِمَاه من الذَّرائع القوليَّة أيضاً، فيكون ﷺ حَمَى أُمَّته الحِمَايَتَيْن؛ مزيد شفقة، وكمال حِرص على هدايتهم وحصولهم على سبب النَّجاة، ورَدْعهم عن سبب الوقوع في أَعظمِ ذَنبٍ عُصِيَ اللَّه به وهو الشِّرك.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الإيمان، باب فَضْلِ مَنْ استبرأ لِدينه، رقم (٥٢)، ومسلم، كتاب المساقاة، باب أَخْذ الحلال وتَرْك الشُّبُهات، رقم (١٥٩٩).

(٢) القول السَّديد شرح كتاب التَّوحيد (ص٢١٤).

. . . .

(وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ) من قوليٍّ أو فِعليٍّ؛ والمراد هنا: الطُّرُق الفعليَّة، فبلَّغ الرِّسالة، وأدَّى الأمانة، ونَصَح الأُمَّة.

معنى «المُصْطَفى»

(المُصْطَفَى) أصله المصتفى؛ وهو: المُختار من نوعه، فهو ﷺ والأنبياء جميعاً مصطفون، وفي الآية: ﴿وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ﴾، ثمَّ الرُّسُل اصطُفوا على الأنبياء، واصطُفي الخمسة من الرُّسُل، واصطُفي من الخمسة الخليلان.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ

(وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾) وفي الآية الأخرى: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾.

صفاتٌ للنَّبيِّ ﷺ امتنَّ اللَّهُ بها على المؤمنين

وهذا ذَكَره اللَّه سبحانه على سبيل الامتنان بهذه الصِّفات:

الصِّفة الأُولَى: ﴿مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾

الأُولَى: قوله: (﴿مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾)، يعني: كونه معروف النَّسَب، ومعروف المَدخل والمَخرج والصِّدق والأمانة والعَدالَة؛ ولهذا كان ﷺ قبل أن يُبعَث يُدعَى بينهم «الأَمِين»[1]، كان معروفاً في قريش بهذا، فهذه الآية فيها بيان امتنان الرَّبِّ على المؤمنين؛ إذْ بَعث فيهم رسولاً ليس مجهول النَّسَب، ولا مجهول المدخل والمخرج؛ بل هو من خير بطون[2] قريش، ومعروفٌ بالخُلُق والوَصْفِ الجميل الطَّيِّب.

ومِنْ معنى كونه مِنْ أَنفُسِنا: أنَّه ليس مَلَكاً لا يُتمكَّن من سؤاله؛ بل هو بَشَر يُتمكَّن أن يُسأل عن أيِّ مُشكِل في الدِّين.

فهذا من تمام نعمة اللَّه على المؤمنين، فهو منهم نسباً ومنهم إنساناً ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ﴾، ومع ذلك أُوتي من الفَصاحَة ما لم يُؤتَ سواه؛ لتَمام النِّعْمَة في البيان، وأُوتي من الأمانة بحيث يستحقُّ أن يُوضَع فيه هذا الشَّأن الجسيم.

---

(١) السِّيرة النَّبويَّة لابن هشام (١/ ١٨٣).

(٢) بُطُون: جَمْع بَطْن، وهو: دُون القَبِيلَة. الصِّحاح (٥/ ٢٠٧٩).

﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ . . . .

الصِّفة الثَّانية: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾

الثَّانية: قوله: (﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾) - هذه صفةٌ زائدةٌ على ما تقدَّم -؛ أي: شديدٌ عليه وشاقٌّ عليه كل أَلَمٍ يَشقُّ على أُمَّته، وهذا من كمال شفقته ﷺ على أمَّته، فرفع اللَّه به الآصار[(١)] والأَغْلَال عن أُمَّته؛ ولهذا في الآية: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾، وقال ﷺ: «بُعِثْتُ بِالحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ»[(٢)]، وقال ﷺ: «إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ»[(٣)]، وقال لمُعاذٍ وأبي موسى رضي الله عنهما: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا»[(٤)].

شاقٌّ عليه جدّاً الأمر الذي يَشقُّ على أُمَّته، شاقٌّ عليه أن تكون أُمَّته مشروعاً في حقِّها ما هو آصار وأَغْلال، فكانت شَريعتُه ﷺ شَريعةَ يُسرٍ من جميع نواحيها؛ بخلاف شريعة موسى عليه السلام وما تُعُبِّد به اليهود، فإنَّ فيها ما هو معروف؛ والشَّريعة

(١) الآصار: جَمْع إِصْر، وهو: العَهْد، أي: رَفَع اللَّه بالنَّبيِّ ﷺ العَهْد الذي أخذه على بني إسرائيل؛ من إقامة التَّوراة والعمل بما فيها من الأعمال الشَّديدة؛ كقَطْع الجلد من البول، وتحريم الغَنائم. تفسير الطَّبريِّ (١٠/٤٩٦).

(٢) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٢٢٩١)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاريُّ، كتاب الوضوء، باب صبِّ الماء على البول في المسجد، رقم (٢٢٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاريُّ، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب ما يُكرَه من التَّنازع والاختلاف في الحرب، وعقوبة مَنْ عَصَى إمامه، رقم (٣٠٣٨)، ومسلم، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب في الأمر بالتَّيسِير وترك التَّنْفِير، رقم (١٧٣٣)، من حديث أبي موسى الأشعريِّ رضي الله عنه.

حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

المُحمَّديَّة مع كونها لا مشقَّة فيها ليس فيها تسهيل النَّصارى الذي زادوه معاندةً لليهود الذين زادوا على ما جاء به موسى.

وهَدَى اللَّه هذه الأُمَّة الوسط؛ جعلهم معتدلي المَسْلَك، فليس فيه تسهيل النَّصارى من الانحلال عن الشَّرعيَّات، وصان اللَّه هذه الشَّريعَة عن آصار وأغلال اليهود.

الصِّفة الثَّالثة: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾

الثَّالثة: قوله: (﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾): حريصٌ على هدايتكم وإنقاذكم من النَّار.

الصِّفة الرَّابعة: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾

الرَّابعة: قوله: (﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾) رَفيقٌ بهم، رَأفتُه ورَحمتُه ﷺ مُختصَّة بالمؤمنين، كما أنَّ غِلظتَه وشِدَّتَه مُختصَّة بالكافرين؛ ولهذا في الآية الأخرى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾.

وبهذا عَرَفْتَ كم اشتمل عليه من نعمةٍ في بَعثِه.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

ووجه دلالة الآية للتَّرجمة - فإنَّها دلَّت على ما تَرْجَم به المُصَنِّف؛ من أنَّه ﷺ حَمَى جَناب التَّوحيد وسدَّ طُرُق الشِّرك -: أنَّ هذه الآية جاءت في صِفاتِه بما يفيد هذا، فإنَّه من المعلوم: أنَّ الذي هذه صفاته لا يمكن أن يُبقيَ باباً من أبواب المَحذُور إلَّا سَدَّه، ولا باباً للخير إلَّا فَتَحَه، حتَّى توفِّي وترك أُمَّته وهم

. . . .

على هذه الطَّريقة؛ ولهذا في الحديث: «لَقَدْ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا طَائِرٌ يُقَلِّبُ جَنَاحَيْهِ فِي الهَوَاءِ إِلَّا ذَكَرَ لَنَا مِنْهُ عِلْماً»(١)، وفي الحديث أيضاً: «مَا تَرَكَ مِنْ شَيْءٍ يُقَرِّبُ مِنَ الجَنَّةِ، وَيُبَاعِدُ مِنَ النَّارِ، إِلَّا وَقَدْ بُيِّنَ لَكُمْ»(٢)، وقال: «تَرَكْتُكُمْ عَلَى المَحَجَّةِ البَيْضَاءِ»(٣)، يعني: الجادَّة(٤) البيضاء التي لا تخفى على السَّالك، ولَمَّا قيل لسلمان رضي الله عنه: «قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الخِرَاءَةَ(٥)، قَالَ: أَجَلْ، لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ القِبْلَةَ لِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِاليَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ»(٦).

ومن المعلوم: أنَّه في أعلى مراتب الفصاحة والبيان، وفي أعلى مقامات النُّصح، وأعلى مقامات الحرص، فإذا كان ﷺ بهذه الصِّفات مع الصِّفات التي أُعطيَها الأنبياء؛ فمحال أنْ لا

---

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (٢١٣٦١)، من حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه.

(٢) رواه الطَّبرانيُّ في المعجم الكبير (٢/ ١٥٥)، رقم (١٦٤٧)، من حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه.

(٣) رواه أحمد في المسند، رقم (١٧١٤٢)، بدون لفظ: «المَحَجَّةِ»، من حديث العِرْباض بن سارِيَة رضي الله عنه.

(٤) الجادَّة: الطَّريق المُستَقِيم الواضح. تهذيب اللُّغة (١٠/ ٢٤٧).

(٥) الخِرَاءَة: التَّخَلِّي والقُعود للحاجة. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٧).

(٦) رواه مسلم، كتاب الطَّهارة، باب الاستطابة، رقم (٢٦٢).

. . . .

يكون قد بيَّن ووضَّح ونَصَح كلَّ النَّصيحة أن يُوصَل إلى التَّوحيد بشيءٍ من الشِّرك؛ فتبيَّن أنَّه من كمالِ شَفقتِهِ علينا أنَّه حَمَى جَنَاب التَّوحيد وسَدَّ عنَّا طُرُقَ الشِّرك.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً، . . . . . .

نَهى ﷺ عن الصَّلاة في القبور حِمايةً لجناب التَّوحيد

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً) معناه: هَجْرهم الصَّلاة فيها؛ المعنى: أنَّ الذي يُهجَر هي القبور، وأنَّ البيوت لا تُجعَل بمنزلة القبور؛ فيفيد: أنه قد تقرَّر عند الصَّحابة المنع من الصَّلاة في القبور، وأنَّها لا تجوز.

والعلَّة في ذلك: الوسيلة إلى عبادة أربابها من دون اللَّه، فيكون نهيه عن الصَّلاة في القبور حِمايةً منه لجَناب التَّوحيد، وسَدّاً لطُرُق الشِّرك؛ فالنَّبيُّ ﷺ جاء بما يمنع الشِّرك بالقبور بأنواعٍ عديدة.

النَّهي عن اتِّخاذ قبر الرَّسُول ﷺ عيداً

(وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً) وهذا نَهْيٌ ثانٍ؛ أن يُتَّخذ قبره عيداً، بأن يتكرَّر ويُعتاد المجيء إليه من السَّنة أو الشَّهر أو الأسبوع؛ مخافة الغُلُوِّ في قبره، وأن يُتَّخذ مسجداً ووَثَناً.

معنى العِيد

والعيد: اسمٌ لِمَا يُعتاد ويَتَكرَّر مجيئُه، قال شيخ الإسلام رحمه الله: «العيدُ هو: اسمٌ لِمَا يَعودُ على وجهٍ معتادٍ؛ عائد بعَوْد السَّنَة، أو الشَّهر، أو الأسبوع»(١).

---

(١) اقتضاء الصِّراط المستقيم (١/ ٤٩٦).

وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ: . . . .

(وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[(١)] بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ).

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

وفي الحديث فائدتان:

إحداهما: النَّهي عن الصَّلاة في المقابر، والعِلَّة في ذلك: نجاسة الشِّرك، ومخافة الغُلُوِّ في قبورهم وعبادتهم من دون اللَّه، لا كما يقوله بعض متأخِّري الفقهاء: إنَّ العلَّة في ذلك نجاسة المقابر[(٢)].

والثَّانية: النَّهي عن اتِّخاذ قبره ﷺ عيداً.

فعَرَفْنَا: أنَّه ﷺ حَمَى جَناب التَّوحيد من الشِّرك، وسَدَّ الذَّرائع المُوصِلَة إلى ذلك.

التَّعريف بعليِّ بن الحسين رَحِمَهُ اللَّهُ

قوله: (وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ) هو زين العابدين رَحِمَهُ اللَّهُ[(٣)]،

---

(١) كتاب المناسك، باب زيارة القبور، رقم (٢٠٤٢).

(٢) عمدة القاري (٤/ ١٧٣)، الكافي في فقه أهل المدينة (١/ ٢٤٢)، مغني المحتاج (١/ ٤٢٥)، فتح الباري لابن رجب (٣/ ١٩٨).

(٣) أبو الحسن عليُّ بن الحسين بن عليِّ بن أبي طالب الهاشميُّ القرشيُّ، ولد سنة (٣٨هـ)، كان ثقة مأموناً، كثير الحديث، عالياً رفيعاً ورعاً، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٩٤هـ). سير أعلام النُّبلاء (٤/ ٣٨٦)، تقريب التَّهذيب (ص٤٠٠).

«أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَدْخُلُ فِيهَا، فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ.

وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيداً، . . . . .

الذي هو أفضل أهل البيت في زمنه، فأبوه أحد السِّبْطَيْن[1]، وجَدُّه عَلِيُّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه، وجَدَّتُه فاطمة الزَّهْراء رضي الله عنها.

الإكثار مِنْ زيارة قبر النَّبيِّ ﷺ من اتِّخاذه عيداً

(«أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَدْخُلُ فِيهَا، فَيَدْعُو) ظنَّ أنَّ الدُّعاء عند الفرجة أقرب وأجوب، (فَنَهَاهُ) عن ذلك، واستدلَّ عليه بالسُّنَّة (وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيداً) بيَّن أنَّ الإكثار من الزِّيارة من اتِّخاذه عيداً.

الإنكار على مَنْ يأتي إلى قبرٍ فيدعو عنده

فأنكر هذا الإمام الفاضل - زَيْن العابدين - على هذا الرَّجُل مَجيئَه إلى الفُرْجَة، ودخوله فيها يدعو اللَّه، واستدلَّ على نَهْيِه إيَّاه بهذا الحديث؛ فعَرَفْنَا من هذا الصَّنيع - أن يأتي عند قبره فيدعو - أنَّه من جملة اتِّخاذه عيداً، فالمجيء إلى عنده لدعاء اللَّه وسؤاله، كما أنَّ تَكرار ذلك من الزِّيارة ويُكرِّر؛ أنَّه من اتِّخاذه عيداً.

---

(١) السِّبْط: وَلَد الابن والابنة، والمراد هنا: الحَسَن والحُسَيْن رضي الله عنهما. المحكم والمحيط الأعظم (٨/ ٤٣٩).

وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَمَا كُنْتُمْ» رَوَاهُ فِي «الْمُخْتَارَةِ».

العِلَّة من النَّهي عن الصَّلاة في المقبرة

(وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً) لأنَّه مُتَقَرِّر عندهم النَّهي عن الصَّلاة في المقبرة - والعلَّة الشِّرك، فإنَّ اليهود والنَّصارى ما ضَلُّوا إلَّا باتِّخاذِها مساجد -؛ فحثَّهم على عدم تسوية البيوت بالمقابر.

القريب والبعيد في السَّلام على النَّبيِّ ﷺ سواء

(فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَمَا كُنْتُمْ») فيه: أنَّ القريبَ والبعيدَ سواء.

منزلة كتاب «المُخْتَارَة»

ثم قوله في الحديث: **(رَوَاهُ فِي «الْمُخْتَارَةِ»[١])** يعني: ضياء الدِّين المَقْدِسي الحنبلي رَحِمَهُ اللَّهُ[٢]، وأحاديثه من جياد الأحاديث.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فنهيه ﷺ عن تَرْك الصَّلاة في البيوت يُفيدُ أنَّه مُتقرِّر عندهم منع الصَّلاة في المقبرة؛ والعلَّة ليست هي نجاسة المقابر بالصديد[٣]، يدلُّ على ذلك أنَّ الأنبياء لا صديد لهم؛ وإنَّما هو نجاسة الشِّرك، والأحاديث الأُخَر واضحة مُسْتَفِيضَة[٤]، والعلَّة

---

(١) (٢/ ٤٩)، رقم (٤٢٨).

(٢) هو: أبو عبد اللَّه مُحمَّد بن عبد الواحد بن أحمد السَّعديُّ المَقْدِسيُّ، ثمَّ الدِّمشقيُّ، ولد سنة (٥٦٩هـ)، مُحدِّث، حافظ، صنَّف وصحَّح، كان عَالِماً بالرِّجال، شديدَ التَّحرِّي في الرِّواية، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٦٤٣هـ). طبقات علماء الحديث (٤/ ١٨٨)، تذكرة الحُفَّاظ للذهبي (٤/ ١٣٣).

(٣) الصَّديد: ماء الجرح الرَّقيق المُختَلط بالدَّم. الصِّحاح (٢/ ٤٩٦).

(٤) وقد ذكر المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ منها جملة في هذا الكتاب.

. . . .

ما ذُكِر، وهذا من كمال حِمايَتِه ﷺ لجَناب التَّوحيد، وإن كان المُصلِّي لا يُصلِّي إلَّا للَّه، لكن مُنِع من ذلك لأنَّه يَجُرُّ إلى عِبادَتِه[1].

وكذلك من حِمَاية جَناب التَّوحيد: نَهْيُه ﷺ أن يُتَّخذ قبره عيداً، والعيد هو ما يتكرَّر مَجِيئُه، فتَكرارُ المَجِيء إلى قبره من اتِّخاذه عيداً، فإذا اتُّخذت الزِّيارة على هذا الوجه فهي من اتِّخاذه عيداً، وهو لم يَنْه عن اتِّخاذه عيداً إلَّا لأنَّه من الغُلُوِّ فيه؛ لأنَّه سبب عبادته مع اللَّه، وكان ابن عمر رضي الله عنهما - مع مُواظَبَتِه على السُّنَّة - لا يأتي إلَّا إذا أراد سَفَراً من المدينة أو قَدِم من سَفَر[2]، وإلَّا فهو يدخل المسجد في اليوم واللَّيلة خمس مرَّاتٍ، وقال مالك رحمه الله[3] - عند التَّعريج على هذه -: «لا يُصلِح آخرَ هذه الأُمَّة إلَّا ما أصلح أوَّلَها»[4].

---

(١) أي: عبادة صاحب القبر.

(٢) رواه مالك في الموطَّأ - رواية مُحمَّد بن الحسن الشَّيبانيِّ -، أبواب الصَّلاة، باب قبر النَّبيِّ ﷺ، وما يُستحَبُّ من ذلك، رقم (٩٤٨).

(٣) هو: أبو عبد اللَّه مالك بن أنس بن مالك الأَصبحيُّ، ولد سنة (٩٣هـ)، إمام دار الهجرة، وأحد أئمَّة المذاهب الأربعة، كان عالم المدينة في زمانه، وقَصَدَهُ طلبة العِلم من الآفاق، توفِّي رحمه الله سنة (١٧٩هـ). حلية الأولياء (٦/ ٣١٦)، سير أعلام النُّبلاء (٨/ ٤٨).

(٤) التَّمهيد لابن عبد البرِّ (٢٣/ ١٠)، مجموع فتاوى شيخ الإسلام (١/ ٢٤١).

. . . .

واتِّخاذ قبره ﷺ عيداً وكذلك قبر غيره هو من الغُلُوِّ في القبور، وكذلك الصَّلاة عند القبور؛ فنهى ﷺ عن الصَّلاة في المقبرة، والثَّانية اتِّخاذ قبره عيداً بالزِّيارة والتَّردُّد إليه؛ فهذا من حِمايَتِه ﷺ لجَناب التَّوحيد، وسَدِّه كلَّ طريقٍ يُوصِل إلى الشِّرك.

الحَثُّ على فعل النَّوافل في البيت

هذان الحديثان اشتملا على النَّهي عن اتِّخاذ البيوت قبوراً، ومعناه: الحثُّ على فعل النَّوافل في البيت؛ ولهذا في الحديث الآخر: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُوراً»[(١)]، وفي بعض رواياتِه أو غيرِه: «فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَفِرُّ مِنَ البَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ البَقَرَةِ»[(٢)].

الحاصل من الآية والحديثين

فلكمال شفقته ﷺ، ورحمته لأُمَّته، وحِرصه على هدايتهم، وكونه يَشُقُّ عليه ما يُعْنِتُ أُمَّته، وما أوقع أُمَّته في البِدَع؛ فلأجل ذلك أبدى وأعاد في النَّهي عن اتِّخاذ قبره عيداً ومسجداً، ونهى عن أشياء من هذا الجنس؛ لِمَا كان عليه من الصِّفات الكريمة

---

(١) رواه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة النَّافلة في بيته، وجوازها في المسجد، رقم (٧٧٧)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) رواه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة النَّافلة في بيته، وجوازها في المسجد، رقم (٧٨٠)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
قال النَّوويُّ رَحِمَهُ اللهُ: «هكذا ضَبَطَه الجمهور: (يَنْفِرُ)، ورَوَاه بعضُ رُواة مسلم: (يَفِرُّ)، وكلاهما صحيحٌ» شرح النَّوويِّ على مسلم (٦/ ٦٩).

. . . .

الموصوف بها في الآية[١].

ثمَّ في الحدِيثَيْن تعليلُ ذلك، وهو: أنَّه تبلغه الصَّلاة، يعني: أنَّ ما يُظَنُّ من المَزِيَّة بالنِّسبة إلى القُرْب من قبره فلا مَزِيَّة، فإنَّه إنْ سلَّم عليه عند القبر سَمِع، وإنْ سلَّم عليه مِن بَعيدٍ بُلِّغ، ولا حاجة ولا فائدة إلى أن يأتي به الإنسان وهو قريب، فإنَّ أجرَهُما واحدٌ، كما في حديث: «مَا أَنْتُمْ وَمَنْ بِالأَنْدَلُسِ إِلَّا سَوَاءٌ»[٢]، وفي الحديث: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ، يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ»[٣].

وهذا ممَّا خُصَّ به ﷺ، فإذا سلَّم عليه المسلمون - من أيِّ مكان كان - بلَغَه ذلك؛ فلا حاجة إلى المجيء إلى قبره، وإنَّما نَهَى عن ذلك سدّاً لذريعة الشِّرك، وأيضاً من صيانة قبره ﷺ.

وهذا من كمال نعمة اللَّه على المسلمين؛ أنَّ حَسَنَة الصَّلاة عليه لا تختصُّ بكون الإنسان عند قبره؛ بل جعله للبعيد كالقريب، فإنَّ من زيادة حبِّ المسلمين للرَّسُولِ ﷺ يُحِبُّون أن يسمع سلامهم عليه.

---

(١) وهي قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

(٢) عزاه شيخ الإسلام لسُنَنِ سعيد بن منصور، من قول الحَسَن بن الحَسَن بن عَلِيِّ بن أبي طالبٍ. مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٧/ ١٢١).

(٣) رواه أحمد في المسند، رقم (٣٦٦٦)، من حديث عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه.

. . . .

فأفاد الحديثان: حِمايَتَه ﷺ لجَناب التَّوحيد، وسَدَّه كلَّ طريقٍ يُوصِل إلى الشِّرك.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ ﴿بَرَآءَةٌ﴾.

الثَّانِيَةُ: إِبْعَادُهُ أُمَّتَهُ عَنْ هَذَا الحِمَى غَايَةَ البُعْدِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

(الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ ﴿بَرَآءَةٌ﴾): (﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾) تعرفون نَسَبَه وصِدْقَه وأَمانَتَه ومَدْخَلَه ومَخْرَجَه، ليس مَلَكاً لا تَتمكَّنون من سؤاله. تفسير آية براءة

(﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ﴾) شاقٌّ عليه.

(﴿مَا عَنِتُّمْ﴾) ما أعنتكم وأدخلكم في الأغلال، وهذا من كمال مَحبَّته ﷺ؛ ولهذا «مَا خُيِّرَ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا»[1].

(﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾) على هدايتكم وإنقاذكم من النَّار.

(﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾) رفيق بهم، فغِلْظته وشدَّته ﷺ مُختصَّة بالكافرين، كما أنَّ رأفتَه ورحمتَه مُختصَّةٌ بالمؤمنين.

(الثَّانِيَةُ: إِبْعَادُهُ أُمَّتَهُ عَنْ هَذَا الحِمَى غَايَةَ البُعْدِ) بقوله ﷺ: إبعادُ النَّبيِّ ﷺ أمَّتَه عن حِمَى التَّوحيد غاية البُعْد

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود، والانتقام لحُرُمات اللَّه، رقم (٦٧٨٦)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب مباعدته ﷺ للآثام، واختياره من المباح أسهله، وانتقامه للَّه عند انتهاك حُرُماتِه، رقم (٢٣٢٧)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ حِرْصِهِ عَلَيْنَا وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ.

الرَّابِعَةُ: نَهْيُهُ عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوصٍ، مَعَ أَنَّهَا مِنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ.

الخَامِسَةُ: نَهْيُهُ عَنِ الإِكْثَارِ مِنَ الزِّيَارَةِ.

السَّادِسَةُ: حَثُّهُ عَلَى النَّافِلَةِ فِي البَيْتِ.

(**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً**)، هذا إِبْعادٌ منه ﷺ أُمَّته من هذا الحِمَى - حِمَى التَّوحيد - أن يُقرَب أو يُوصَل إليه بشيء من الشِّرك.

حِرْصُ النَّبيِّ ﷺ ورأفته ورحمته بنا

(**الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ حِرْصِهِ عَلَيْنَا وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ**) يعني: في الآية؛ وعَرَفْتَ معنى ذلك.

نَهَى النَّبيُّ ﷺ عن زيارة قبره على وجهٍ مخصوصٍ

(**الرَّابِعَةُ: نَهْيُهُ عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوصٍ**) يعني: على وَجْهٍ يُعادُ ويُتَّخذُ عيداً، (**مَعَ أَنَّهَا مِنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ**) يعني: إذا كان هذا منهيّاً عنه، فما الظَّنُّ بما فوق ذلك؟!

نَهَى النَّبيُّ ﷺ عن الإكثار مِنْ زيارة قبره

(**الخَامِسَةُ: نَهْيُهُ عَنِ الإِكْثَارِ مِنَ الزِّيَارَةِ**) بقوله: (**وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً**)، هذا نَهْيٌ؛ كلُّه مخافة الفتنة والغُلُوِّ في قبره، وأن يُتَّخذ مسجداً ووثناً، نَهَى عن أن يُكثَر من بعض الطَّاعات؛ مخافة أن يَجُرَّ إلى ما هو أكبر وهو الشِّرك.

الحَثُّ على فعل النَّوافل في البيت

(**السَّادِسَةُ: حَثُّهُ عَلَى النَّافِلَةِ فِي البَيْتِ**) وهو معنى النَّهي عن

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدَهُمْ: أَنَّهُ لَا يُصَلَّى فِي المَقْبَرَةِ.

الثَّامِنَةُ: تَعْلِيلُهُ ذَلِكَ: بِأَنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَسَلَامَهُ عَلَيْهِ يَبْلُغُهُ - وَإِنْ بَعُدَ -، فَلَا حَاجَةَ إِلَى مَا يَتَوَهَّمُهُ مَنْ أَرَادَ القُرْبَ.

اتِّخاذ البيوت قبوراً في قوله: (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً)، ففيه: فضل النَّافلة في البيت؛ فأفضل النَّافلة في البيت.

مُتقرِّرٌ عند الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ النَّهي عن الصَّلاة في المقابر

(**السَّابِعَةُ: أَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدَهُمْ: أَنَّهُ لَا يُصَلَّى فِي المَقْبَرَةِ**) هذا دَلَّ عليه قوله: (**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً**)، لأنَّه مُتَقَرِّر عندهم النَّهي عن الصَّلاة في المقبرة - والعلَّة الشِّرك، فإنَّ اليهود والنَّصارى ما ضَلُّوا إلَّا باتِّخاذِها مساجد؛ ودليل ذلك: السُّنَّة، والاستقراء، والحِسُّ -؛ فحثَّهم على عدم تسوية البيوت بالمقابر.

لا مَزيَّة للمُسَلِّم القريب مِنْ قبر النَّبيِّ ﷺ

(**الثَّامِنَةُ: تَعْلِيلُهُ ذَلِكَ**) المنع: (**بِأَنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَسَلَامَهُ عَلَيْهِ يَبْلُغُهُ - وَإِنْ بَعُدَ -، فَلَا حَاجَةَ إِلَى مَا يَتَوَهَّمُهُ مَنْ أَرَادَ القُرْبَ**) لا حاجة أن يتوهَّم متوهِّمٌ حصولَ مَزِيَّةٍ في القُرْبِ من قَبرِه ﷺ؛ بل يُصلِّي عليه في أيِّ مكانٍ كان؛ فيصلِّي عليه المسلمون في مَساجِدِهم وطُرُقِهم ومَجالِسِهم ومحالِّهم، وهذا من تيسير اللَّه للأُمَّة؛ لشدَّة حاجتهم إليها، كما أنَّ «لا إله إلَّا اللَّه» أيسر الكلام؛ والماء مع حاجتهم كان أكثر ووجوده أيسر، فهو ﷺ بلَّغ البلاغ المبين، وأدَّى الأمانة، ونصح الأُمَّة.

ما كان النَّاس إليه أحوج كان عليهم أيسر

التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ ﷺ فِي البَرْزَخِ تُعْرَضُ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ.

عَرْضُ سلام الأُمَّة على النَّبيِّ ﷺ وهو في قبره

(التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ ﷺ فِي البَرْزَخِ تُعْرَضُ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ) يعني: من جملتها الصَّلاة والسَّلام عليه[(١)]، وعرض الأعمال جنسه موجود، فإنَّه جاء أنَّه يُعرَض عليه جميع أعمال أمَّته؛ من جملتها السَّلام عليه، فهو أَبٌ للمسلمين كلِّهم، وكون السَّلام يُعرَضُ عليه فهو كافٍ وإن لم يَصِلْ[(٢)].



(١) رواه البزَّار في مسنده، رقم (١٩٢٥)، من حديث عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) قال الوالد رحمه الله: «إلى ما يَتوهَّمه مَنْ أراد القُرْب» أي: القُرْب من القبر.

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ

(بَابُ مَا جَاءَ) أي: من الدَّليل والبُرْهَان على (أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ) من دون اللَّه.

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

أراد المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بهذه التَّرجمة:

- الرَّدَّ على مَنْ قال مِنَ القُبُورِيِّين: «إنَّ هذه الأُمَّة المُحمَّديَّة مُقدَّسَةٌ؛ لا يقع فيها شرك، ولا تَعْبد الأوثان»[1]؛ فإنَّ القُبوريِّين ومَنْ يُنافِح عنهم يقولون ذلك، ولا يَرَوْنَ أنَّ عبادة الأوثان شرك؛ بل يقولون: هذا توسُّل، وهذا كذا، ونحو ذلك.

كلمة اشتملت على حقٍّ وباطلٍ

وهذه الكلمة[2] اشتملت على حقٍّ وباطل؛ فهي مُقدَّسَة، كما قال: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾، أمَّا أنَّ مِنْ قداستها أنَّه لا يقع فيها شرك فهذا باطل؛ بل يقع فيها شرك.

- وبيان أنَّه يقع في هذه الأُمَّة الشِّرك وعبادة الأوثان، بالأدلَّة من الكتاب؛ كما في هذه الآيات[3] ونظائرها، ومن السُّنَّة كما في حديث الباب.

ترجمة الباب لها نظير في صحيح البخاريِّ

وهذه التَّرجمة نَظيرُها ترجمةٌ في صحيح البُخاريِّ؛ فقد تَرْجَمَ البُخاريُّ ترجمةً بمعنى هذه التَّرجمة فقال: «بَابُ تَغْيِيرِ الزَّمَانِ

---

(١) انظر حكاية هذا القول في الدُّرَر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١١/ ٣٧٠).
(٢) أي كلمة: «هذه الأُمَّة المُحمَّديَّة مُقدَّسةٌ؛ لا يقع فيها شرك، ولا تَعْبد الأوثان».
(٣) الآتية.

. . . .

حَتَّى تُعْبَدَ الأَوْثَانُ»(١)، وساق بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ(٢) حَوْلَ ذِي الخَلَصَةِ»(٣)؛ ذو الخَلَصَة: صَنَمٌ لِدَوْس، فبعث إليه النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم مَنْ كسَّره(٤).

في آخر الزَّمان تعود عبادة الأوثان

أخبرهم صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أنَّه في آخر الزمان تعود عبادة الأوثان، وكذلك حديث: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الأَرْضِ: اللَّهُ اللَّهُ»(٥)، ونحو ذلك من الأحاديث(٦).

---

(١) صحيح البخاريِّ (٩/ ٥٨)، في ترجمته على الحديث رقم (٧١١٦)، (٧١١٧).

(٢) أي: تَضْطَرِبُ أعجاز نسائهم من الطَّواف. إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨/ ٤٤٩).
ودَوْس: بَطْنٌ كبيرٌ من أَزْدِ، مساكِنُهُم على مرتفعات جبال السَّرَوات، شمالَ غربِ البَاحَة، تَبْعُد عنها خمسين (٥٠) كيلومتراً. اللُّباب في تهذيب الأنساب (١/ ٥١٣)، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة (١/ ٣٩٤).

(٣) رواه البخاريُّ، كتاب الفتن، باب تغيير الزَّمان حتَّى تُعبَد الأوثان، رقم (٧١١٦)، ومسلم، كتاب الفتن وأشراط السَّاعة، باب لا تقوم السَّاعة حتَّى تَعبُد دَوْس ذا الخَلَصَة، رقم (٢٩٠٦).

(٤) رواه البخاريُّ، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب حَرْقِ الدُّور والنَّخيل، رقم (٣٠٢٠)، ومسلم، كتاب فضائل الصَّحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل جرير بن عبد اللَّه رضي الله عنه، رقم (٢٤٧٦)، من حديث جرير بن عبد اللَّه البَجَليِّ رضي الله عنه.

(٥) سبق تخريجه (ص٢٢٣).

(٦) ومن ذلك: حديث عائشة رضي الله عنها قالت: سَمِعتُ رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم يقول: «لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالعُزَّى، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ =

. . . .

الجَمْع بين حديث جابر رضي الله عنه والحديثين السَّابقين

ولا يَرِدُ على هذا: حديث جابر رضي الله عنه: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ المُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ العَرَبِ»(١) - وهو حديثٌ صحيحٌ ثابتٌ -، ولا يُنَافِي ولا يُسْقط الحَديثَيْن؛ ويُجابُ عنه عند العلماء:

- أن يُقال: هذا يَأْسُه، ويَأْسُه غير معصوم، كما أنَّه إمامُ أهل الزَّلَل والخَطَل(٢)، فإنَّه لَمَّا رأى فُشُوَّ الدِّين وانتشار كلمة ربِّ العالمين حصل عنده يأس من وقوع الشِّرك(٣).

- والجواب الثَّاني: أنَّ معنى يَأْسِه أن تعود جزيرة العرب كما كانت حين بُعِث النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم من إطباقها على الشِّرك، فيكون يَأْسُه هذا معصوماً(٤)، فيكون وإن وُجِد في هذه الأُمَّة شرك فلا تُطبِق عليه كما أطبقت في زمن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم؛ ولهذا في الحديث: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ

= أَنَّ ذَلِكَ تَامٌّ، قَالَ: إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحاً طَيِّبَةً فَتَوَفَّى كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ» رواه مسلم، رقم (٢٩٠٧).

(١) رواه مسلم، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب تحريش الشَّيطان وبَعْثِه سَراياه لفتنة النَّاس، وأنَّ مع كلِّ إنسانٍ قريناً، رقم (٢٨١٢).

(٢) الخَطَل: المَنْطِق الفَاسِد المُضْطَرِب. الصِّحاح (٤/ ١٦٨٥).

(٣) الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٢/ ١١٦).

(٤) لطائف المعارف (ص١٨٠)، الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٢/ ١١٦).

. . . .

خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ»[(١)].

فيُجمَع بينهما بهذا الجمع على أحد القَوْلَيْن، ولا منافاة بينهما؛ فكلا المَعْنَيَيْن صحيح.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسُّنَّة، باب قول النَّبيِّ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ» وهم أهل العلم، رقم (٧٣١١)، من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.
ومسلم، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ»، رقم (١٩٢٠)، من حديث ثوبان رضي الله عنه.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ . . . .

(وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾)

المراد بأهل الكتاب وكُتُبهم

﴿أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾، و﴿ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾، و﴿أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾؛ المراد بهم: اليهود والنَّصارى، فإنَّ الكتاب الذي أُوتوه أوَّلاً التَّوراة التي أُنزِلت على موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وشريعة أُمَّته هي شريعة التَّوراة، ثمَّ بَعَثَ اللَّه عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأنزل عليه الكتاب الآخر - الإنجيل -، لكن الكتاب الذي أُنزِل على عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ تكملة للتَّوراة، وفيه تحليل أشياء كانت مُحَرَّمة على اليهود في شريعة التَّوراة، لكنْ نَسَخَ اللَّه تلك الشَّريعتَيْن - شريعة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وهي التَّوراة، وشريعة عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ - بما جاء به الرَّسُول ﷺ من القرآن الكريم، فنسخت شريعة النَّبيِّ ﷺ جَمِيعَ الشَّرائع.

نسخ شريعة أهل الكتاب بالقرآن

أَصلُ الدِّين مُحكَم والنَّسْخُ في الفروع

وأصل الدِّين - كون المعبود ربَّ العالمين وحده - لا تختلف فيه شريعة، إنَّما النَّسْخ في الفروع فقط، أمَّا أصل الدِّين وكون المعبود ربَّ العالمين فهذا جاءت به الرُّسُل، ولا يختلف أبداً، فإنَّه ما من شريعةٍ إلَّا والمعبود ربُّ العالمين وحدَه دون ما سواه.

معنى الجِبْتِ

(﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾) الجِبْتُ في الأصل: اسم للشَّيء الفَشِلِ(١) الذي لا خير فيه من قبل الدِّين.

---

(١) أي: الضَّعيف. تهذيب اللُّغة (١١/ ٢٥٢).

. . . .

معنى الطَّاغوت

والطَّاغوت: اشتقاقه من الطُّغيان، وهو: مُجاوَزَة الحدِّ، وفي الآية: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا ٱلْمَآءُ﴾.

وجاء عن المُفسِّرين أشياء في معنى الطَّاغوت:

فقال عمر رضي الله عنه: «الطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ»(١).

وقال جابر رضي الله عنه: «الطَّوَاغِيتُ: كُهَّانٌ كَانَتْ تَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيَاطِينُ»(٢).

وقال مجاهد رحمه الله(٣): «الطَّاغوتُ: الشَّيطانُ في صُورةِ الإنسان، يتحاكمونَ إليه وهو صاحبُ أَمْرِهم»(٤).

وقال مالك رحمه الله: «الطَّاغوت: ما عُبِد من دون اللَّه»(٥).

تعريفٌ جَامعٌ للطَّاغوت

وقد حَدَّه ابن القيِّم رحمه الله حَدّاً يجمع هذه التَّفاسير؛ فقال: «الطَّاغوت: ما تَجاوَزَ به العبدُ حَدَّه؛ من مَعْبُودٍ، أو مَتْبُوعٍ، أو

---

(١) رواه الطَّبريُّ في تفسيره (٤/ ٥٥٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ٤٩٥)، رقم (٢٦١٧).

(٢) رواه الطَّبريُّ في تفسيره (٤/ ٥٥٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٧٦)، رقم (٥٤٥٢).

(٣) هو: أبو الحجَّاج مُجاهِد بن جبر المَكِّيُّ الأسود، ولد سنة (٢١هـ)، روى عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، وعنه أخذ القرآن، والتَّفسير، والفقه، توفِّي رحمه الله سنة (١٠٤هـ). الطَّبقات الكبرى (٥/ ٤٦٦)، سير أعلام النُّبلاء (٤/ ٤٤٩).

(٤) تفسير مجاهد (١/ ٢٨٤).

(٥) تفسير القرآن لابن وهب (٢/ ١٣٥).

وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا﴾.

مُطاعٍ»، ثمَّ قال ما معناه: «إنَّك إذا تأمَّلْتَ طواغيت العالم، فإنَّها لا تَخرُج عن هذه الثَّلاثة»[١].

الذَّمُّ لأهل الكتاب تحذيرٌ لنا أنْ نَصنعَ كما صَنعُوا

(﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾) يعني: مع أنَّهم أُوتوا الكتاب، فآمنوا بخلافه، وهو الإيمان بالجِبْت، وهذا خبرُ ذمٍّ لهم وعَيْبٍ وإشانةٍ لهم؛ تحذيراً لنا أن نَصْنَع كما صنعوا، وهذا شأنُ كلِّ ما وَرَدَ في ذمِّهم؛ لئلَّا نَستَحِقَّ من العقوبة كما حصل لهم.

مِنْ أفعال أهل الكتاب: تفضيلُ طرائق الكُفَّار على طريق المسلمين

(﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا﴾) يُفَضِّلون طرائق أهل الكفر والضَّلال على طرائق المسلمين، كما قال ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[٢]، فمَنْ فضَّل طريقةً من طرائق أهل الشِّرك

---

(١) ونصُّه: «فهذه طواغيت العالم، إذا تأمَّلتَها وتأمَّلت أحوالَ الناس معها؛ رأيتَ أكثرهم ممَّنْ أعرض عن عبادة اللَّه إلى عبادة الطَّاغوت، وعن التَّحاكم إلى اللَّه ورسوله إلى التَّحاكم إلى الطَّاغوت، وعن طاعته ومتابعة رسوله إلى طاعة الطَّاغوت ومتابعته» إعلام الموقِّعين (٢/ ٩٢).

(٢) رواه ابن حِبَّان في صحيحه، كتاب التَّاريخ، باب كُتُب النَّبيِّ ﷺ، ذكر تسمية المشركين صَفِيَّ اللَّه ﷺ: الصُّنَيْبِير والمُنْبَتِر، رقم (٦٥٧٢)، ولفظه: «لَمَّا قَدِمَ كَعْبُ بْنُ الأَشْرَفِ مَكَّةَ أَتَوْهُ، فَقَالُوا: نَحْنُ أَهْلُ السِّقَايَةِ وَالسِّدَانَةِ، وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ يَثْرِبَ، فَنَحْنُ خَيْرٌ أَمْ هَذَا الصُّنَيْبِيرُ المُنْبَتِرُ مِنْ قَوْمِهِ، يَزْعُمُ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنَّا؟! فَقَالَ: أَنْتُمْ خَيْرٌ مِنْهُ، فَنَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾، وَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا﴾».

. . . .

على طريقةٍ من طريق المسلمين فله نصيب من هذه الآية.

نزلت الآية في علماء اليهود

وهذه الآية نزلت في كَعْب بن الأَشْرَف[١] - العالِم الشَّهير - وحُيَيِّ بن أخطب[٢] - فإنَّهم أهل كتاب وعندهم التَّوراة -؛ وذلك أنَّ كفَّار قريشٍ قالوا فيما بينهم: هلمَّ نسأل علماء اليهود - حُيَيَّ بن أخطب وكعباً - عن شأننا ومُحمَّد.

فقالوا لهم: أنتم أهل الكتاب وأهل العلم، فأخبِرونا عنَّا وعن مُحمَّدٍ.

فقالا: ما أنتم وما مُحمَّد؟

فقالوا: نحن نَصِلُ الأَرْحام، ونَنْحَر الكَوْماء[٣]، ونَسْقِي الماء على اللَّبن، ونَفُكُّ العُناة[٤]، ونَسْقِي الحَجِيج، ومُحمَّد

---

(١) هو: كعب بن الأشرف اليهوديُّ، مِنْ طَيِّئ، كانت أمُّه مِنْ بني النَّضير، حالف أهل مكَّة ضدَّ المسلمين بعد بَدرٍ، وأنشد في قتلى بَدرٍ الشِّعر يرثيهم، وسَبَّ النَّبيَّ ﷺ، فانتدب مَنْ يَقْتُلُه فقُتِل. السِّيرة النَّبويَّة لابن هشام (٢/ ٥١)، صحيح البخاريِّ (٥/ ٩٠)، ومسلم (٥/ ١٨٤).

(٢) هو: حُيَيُّ بن أخطب، سيِّد بني النَّضير، ووالد صفيَّة أُمِّ المؤمنين ﵂، شَرِب عداوة رسول اللَّه ﷺ وأصحابه؛ ولم يَزَل ذلك دَأْبَه حتَّى قُتِل صبراً بين يدي رسول اللَّه ﷺ يوم قَتَل مُقاتلة بني قريظة سنة (٥هـ). البداية والنِّهاية (٤/ ٥٢٥)، (٦/ ٩١).

(٣) أي: النَّاقة العظيمة السَّنام. مقاييس اللُّغة (٥/ ١٤٨).

(٤) العُناة: جَمْع عَانٍ، وهو: الأسير. تهذيب اللُّغة (٣/ ١٣٣).

. . . .

صُنبورٌ[١] قَطَّع أرحامنا، واتَّبعه سُرَّاق الحَجِيج من غِفَار[٢]، فنحن خيرٌ أم هو؟!

فقال الجاحدان الكافران: بل أنتم خير وأهدى سبيلاً من مُحمَّد[٣].

وعندهم التَّوراة التي فيها صفة مُحمَّد ﷺ، وهم يعرفون الرَّسُول وأنَّه على الحقِّ، لكن قالوا هذا لهوىً في أنفسهم، وفي الآية: ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾، وفي الآية الأخرى: ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ يقولون: قد أظلَّ[٤] زمان نبيٍّ يُبعَث لَنُقَاتِلَنَّكُم معه ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِۦ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾[٥]؛ فما شهدوا

---

(١) الصُّنْبُور: النَّخْلَة تخرج من أصل النَّخْلَة الأخرى؛ لم تُغرَس، وأرادوا أنَّه ناشئٌ حَدَث؛ فكيف يتبعه المشايخ والكبراء؟!. إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث (ص٧٧)، الصِّحاح (٢/ ٧٠٨)، غريب الحديث لابن الجوزي (١/ ٦٠٥).

(٢) هم: بنو غِفار بن مُلَيْل بن ضمرة، بطن مِنْ كِنانَة من العَدنانيَّة، كانوا حول مكة. الإنباه على قبائل الرُّواة (ص٥٢)، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة (٣/ ٨٩٠).

(٣) تفسير الطَّبريِّ (٧/ ١٤١).

(٤) أي: دنا. الصِّحاح (٥/ ١٧٥٦).

(٥) تفسير الطَّبريِّ (٢/ ٢٣٦).

. . . .

لأهل الحقِّ بالحقِّ؛ بل شهدوا لأهل الحقِّ بالباطل، فأَثْنَوْا على الباطل وأهله تبعاً للهوى والأغراض الشَّخصيَّة.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

ووجه الدَّلالة من الآية: أنَّه كما أنَّ في عُلَماء اليهود مَنْ فضَّلُوا طرق الكُفَّار على طريق المؤمنين؛ فيُوجَد في هذه الأُمَّة مَنْ يُفضِّل أهل الشِّرك على أهل التَّوحيد، بَغْياً وطُغْياناً؛ ولا يظهر إلَّا بعد حديث أبي سعيد رضي الله عنه[(١)].

(١) الآتي.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾ . . . .

تفسير الآية

(وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ﴾) يعني: قل يا مُحمَّد: (﴿هَلْ أُنَبِّئُكُم﴾) هل أُخبرُكُم (﴿بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ﴾) بِشرٍّ ممَّا قُلتُم عنَّا أو فِينا (﴿مَثُوبَةً﴾) ثواباً (﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾)؟ وهذا[1] مِن «أفعل» التَّفضِيل الذي ليس في الطَّرف الآخر مثله، فإنَّ ما عليه أهل الحقِّ - الذي سَمَّاه أهل الباطل: شَرّاً - ليس فيه شرٌّ، إنَّما أَشرُّهُم مَنْ غَضِب اللَّه عليه، مثل أصحاب الجحيم، فإنَّه من المعلوم أنَّ أصحاب النَّار ما عندهم خير؛ بل كلُّه شرٌّ وعذاب[2].

أفعل التَّفضيل في الآية ليس له طرف مماثل

(﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾) يعني: هم مَنْ لعنه اللَّه وغضب عليه؛ وهم اليهود، هم أُمَّة الغضب، مثل ما قال ﷺ: «اليَهُودُ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ، وَالنَّصَارَى ضَالُّونَ»[3]، فاليهود هم أمَّة الغضب؛ لمعرفتهم الحقَّ والعدول عنه، وأمَّا النَّصارى فَوَصْفهم الضَّلال؛ لِاتِّصافِهم بالضَّلال.

اليهود أُمَّة الغضب والنَّصارى أمَّة الضَّلال

والمغضوب عليه عنده نوع من الضَّلال، وأهل الضَّلال عندهم نوع من الغضب، فهو ضالٌّ لأنَّه أخلد إلى جهله وتَرَك العلم،

اليهود عندهم نَوعٌ من الضَّلال والنَّصارى عندهم نَوعٌ من الغضب

---

(١) أي: الأسلوب في قوله تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ﴾ [المائدة: ٦٠].

(٢) أي: في قوله تعالى: ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ مع أنَّ أصحاب النَّار لا خير عندهم البتَّة.

(٣) رواه أبو داود الطَّيالسيُّ في مسنده، رقم (١١٣٥)، من حديث عَدِيِّ بن حاتمٍ رضي الله عنه.

وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾.

فالغضب في اليهود أقوى؛ لأنَّهم أهل علوم وخالفوها، وَوَصْفُ الضَّلال أغلب على النَّصارى؛ لأنَّ أكثر ما عندهم الجهل.

عُوقِب اليهود بالمَسْخِ لقَلْبِهم الحقَّ

(﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ﴾) فإنَّهم عُوقِبُوا بالمَسْخ(١)؛ بعضُهم عُوقب بالمَسْخِ إلى أن صاروا قِرَدَة، وبعضٌ عُوقِب بالمَسْخِ إلى خنازير؛ وهذا لعظيمِ جَريمَتِهم، وعقوبةً لهم على قلبهم الحقَّ، وإخراجه عن صفته إلى صفةٍ أخرى، فإنَّهم مَسَخُوه عن وجهه، فمُسِخُوا عن صُوَرِهم إلى صُوَرٍ أخرى - غيَّروا الحقَّ عن حقيقَتِه؛ غيَّروا النُّصوص عن المراد بها، وجرُّوهَا إلى شهواتهم، فعُوقِبُوا بالمَسْخ بصورة إنسان وليس بإنسان -؛ جزاءً وفاقاً، وما ربُّك بظلَّامٍ للعبيد.

معنى ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ﴾

(﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ﴾) يعني: جعل منهم مَنْ يعبد الطَّاغوت من دون اللَّه؛ بأن يَنْذِر لها النُّذور، ويَنْسُك لها النَّسائِك(٢)، ويدعوهُم من دون اللَّه.

اليهود شرُّ الخَلْقِ وأضلُّهم

(﴿أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ﴾) منَّا يا أهل الحقِّ (﴿مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾).

---

(١) المَسْخُ: تحويل صورةٍ إلى ما هو أقبح منها. الصِّحاح (١/ ٤٣١).

(٢) أي: ذَبَحَ لها الذَّبائِح. الصِّحاح (٤/ ١٦١٢).

. . . .

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فهذه الآية نزلت في اليهود[١]؛ ففيهم مَنْ عبد الطَّاغوت ونَسَكَ لها النَّسائِك، ودعاهم من دون اللَّه؛ وفي هذا: أنَّ هذا وقع من اليهود، ويأتي في حديث أبي سعيد ﵁ أنَّه لا بُدَّ أن يقع في هذه الأُمَّة.

(١) تفسير الطَّبريِّ (٨/ ٥٤٥).

وَقَــوْلُــهُ: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾.

(وَقَوْلُهُ: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾)

نزلت الآية في أصحاب الكهف وما قاله النَّصارى فيهم

هذه الآية المراد بها: الأُمَّة الثَّانية وهم النَّصارى، فإنَّ هذه الآية نزلت في أصحاب الكهف لَمَّا اعتزلوا قومهم وأهل بلدهم؛ حين رأوا قومهم على الشِّرك، فهجروهم في ذات اللَّه، فأَوَوْا إلى غارٍ يتعبَّدون للَّه، وبقوا زماناً يعبدون اللَّه، فضرب اللَّه على آذانهم في الكهف سنين عدداً، ثمَّ إنَّهم ماتوا في زمنٍ قريبٍ، ثمَّ إنَّه بعد ذلك عُثِر عليهم، فاختلفوا فيهم: ماذا نفعل؟ (﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ﴾) وهم أهل الرِّياسَة (﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾) نعبد اللَّه فيه، لا نعبدهم، فبَنَوْا المساجد على قبور أهل الصلاح؛ فغَلَوْا فيهم، فأفضى بهم إلى الشِّرك.

مراد أهل الرِّياسة ببناء المسجد: عبادة اللَّه وحدَه ثمَّ غَلَوْا فيهم

وجه الدَّلَالة ومطابقة الآيات

ووجه الدَّلَالة ومطابقة الآيات: ما يأتيك من حديث أبي سعيدٍ رضي الله عنه.

ففي الآية قبلها: ما عليه أمَّة الغضب - وهم اليهود - من عبادتهم الطواغيت؛ من نذر النَّذائر ونحو ذلك.

وفي آية أهل الكهف: بيان غُلُوِّ أهل الضَّلال ببناء المساجد على القبور إلى أن أفضى بهم ذلك إلى عبادة أربابها من دون اللَّه.

وبهذا والحديث يتبيَّن لك: مطابقة الآيات والأحاديث للتَّرجمة.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ، . . . .

ثمَّ ذكر المُصَنِّف بعد ذلك الحديث؛ وهو قوله: **(عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ)** هذا قَسَمٌ أقسم به النَّبيُّ ﷺ؛ أنَّ هذه الأُمَّة تَتَّبع طريق مَنْ كان قبلَها من أُمَّتَي الغضب والضَّلال ومَنْ قَبلَهُما، وأنَّها لا تَتْرُكُ شيئاً فَعَلَتْهُ إلَّا فَعَلَتْه؛ فهنا خبرٌ أكيدٌ واقعٌ ولا بُدَّ، وأكَّد خبره بأنواعٍ من التَّأكيد؛ منها:

خبرٌ أكيدٌ أنَّ هذه الأُمَّة ستتَّبع مَنْ كان قَبْلَها

- اللَّام المُؤكِّدة للقسم.

- ونون التَّوكيد.

ثمَّ أكَّد ذلك بقوله: **(حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ)** وهي قُذَذ السَّهم[(١)]؛ يعني: أن قُذَذ السَّهم التي يُرمى بها تتساوى عند الرَّمي، ولا تُرْمى إلَّا عند التَّساوي؛ فأنتم تساوونهم مثل تَساوِي القُذَذ معهم.

يعني: لا تَدَعُون شيئاً فعلوه إلَّا فعلتموه؛ ولهذا في بعض الألفاظ: «شِبْراً بِشِبْرٍ، وَذِرَاعاً بِذِرَاعٍ»، وهذا تأكيدٌ لِمَا أخبر به الصَّادق المَصْدُوق من اتِّباعها مَنْ قبلَها من أُمَّتَيِ الغضب والضَّلال.

---

(١) قُذَذ: جمع قُذَّة، وهي: رِيش السَّهم. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٤/٢٨).

حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟!» أَخْرَجَاهُ.

هذه الأُمَّة ستفعل كفعل الأُمَم وإنْ كان من النَّوادر والمُستغرَبات

(حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ) أخبر ﷺ أنَّ هذه الأُمَّة تتَّبع مَنْ كان قبلَها، وأنَّ ما صنعوه يصنعونه؛ وإن كان من النَّوادر والمُستغرَبات، حتَّى لو تُصوِّر أنَّهم دخلوا جُحْرَ ضَبٍّ دخلتموه - وهو لا يُتَصوَّر -، وفي بعض الألفاظ: «حَتَّى لَوْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ يَأْتِي أُمَّهُ عَلَانِيَةً؛ لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ»[١].

المَعنيُّ من الأُمَم المُتَّبَعة اليهود والنَّصارى

(قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟!) يعني: فمَن المَعنيُّ غيرهم؟! **(أَخْرَجَاهُ[٢])**.

وجه مطابقة الحديث والآيات للتَّرجمة

فإذا عَرَفْنَا من الحديث أنَّه ما من شيءٍ تفعله تلك الأمم إلَّا ويفعله ضُلَّال هذه الأُمَّة؛ تبيَّن مطابقته للتَّرجمة، فكما أنَّ مِن أهل الباطل مَنْ فَضَّلَ طريقة أهل الباطل على طريقة أهل الحقِّ

---

(١) رواه التِّرمذيُّ، أبواب الإيمان، باب ما جاء فيمَنْ يَموتُ وهو يَشهدُ أنْ لا إله إلَّا اللَّه، رقم (٢٦٤١)، من حديث عبد اللَّه بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسُّنَّة، باب قول النَّبيِّ ﷺ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»، رقم (٧٣٢٠)، ومسلم، كتاب العلم، باب اتِّباع سنن اليهود والنَّصارى، رقم (٢٦٦٩)، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفيه: «شِبْراً بِشِبْرٍ وَذِرَاعاً بِذِرَاعٍ».
وأمَّا لفظ: «حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ»؛ فقد رواه أحمد في المسند، رقم (١٧١٣٥)، من حديث شَدَّاد بن أوس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولفظه: «لَيَحْمِلَنَّ شِرَارُ هَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى سَنَنِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ أَهْلِ الكِتَابِ حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ».

. . . .

مع العلم - كما فَعَلَ حُيَيٌّ وكعبٌ لمَّا سألهم كفَّار قريشٍ عن شأنِهم ومُحمَّد، فقالا: أنتم خير، فكما وُجِدَ في علماء اليهود ذلك -؛ فيُوجَد في هذه الأُمَّة مَنْ يُفَضِّل طرائق أهل الأوثان على طرائق أهل الهدى، فيكون لهم نصيبٌ من تلك اللَّعنة(١).

وكذلك في الآية الأخرى؛ أنَّه كما وُجِد مَنْ عَبَد الطَّاغوت؛ من نَذْرِ النُّذُور وتقريب القربان والنسائك ونحو ذلك، فيُوجَد في هذه الأُمَّة مَنْ يفعل مثل ذلك.

وكذلك آية الكهف؛ صار منهم بناء المساجد على القبور والغلوُّ فيها؛ وقد صار من هذه الأمَّة مثل ذلك.

فبذلك ظهر مطابقة الحديث والآيات، وأنَّ بعض هذه الأُمَّة يَعبُد الأوثان.

(١) في قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَمَن يَلۡعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا﴾ [النِّساء: ٥٢].

وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِيَ الأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الكَنْزَيْنِ؛ الأَحْمَرَ . . . .

قوله: (وَلِمُسْلِمٍ[١]: عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

معنى زَوْيِ الأرض

«إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِيَ الأَرْضَ) زَوْيُ الأرض هو: ضَمُّ بعضِها إلى بعضٍ؛ ضُمَّ له ﷺ الأرض، فرأى البعيد كما يرى القريب؛ ولهذا قال: (فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا) أي: قُرِّب بعضها إلى بعض؛ حتَّى رآها كما يرى الإنسان الشَّيء الذي في المرآة.

سبب تخصيص الزَّوي بالمشرق والمغرب

خصَّ هاتين الجهتين؛ لأنَّ مُلْك أمَّته اتَّسع من قِبلهما ما لم يتَّسعْ من الشَّمال والجنوب، فبلغت من ناحية المشرق إلى الصِّين، ومن المغرب إلى طنجة[٢].

مِنْ معجزات النَّبيِّ ﷺ

(وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا) هذا من معجزاته ﷺ؛ أنْ زُوِيَت له الأرض، وقُرِّب له البعيد حتَّى شاهده كما يشاهد القريب، ثمَّ إخباره ﷺ بما يبلغ مُلك أُمَّته.

المراد بالكنزين الأحمر والأبيض

(وَأُعْطِيتُ الكَنْزَيْنِ؛ الأَحْمَرَ) وهو: كناية عن كنوز قيصر، وهو: الذَّهب؛ لأنَّ ما عندهم من الذَّهب أكثر.

---

(١) كتاب الفتن وأشراط السَّاعة، باب هلاك هذه الأُمَّة بعضهم ببعض، رقم (٢٨٨٩).

(٢) طنجة: مدينةٌ شمالَ غربِ المغرب على ساحلَي البحر الأبيض المتوسط والمحيط الأطلسي. معجم البلدان (٤/ ٤٣)، الرَّوض المعطار في خبر الأقطار (ص٢٩٥).

وَالأَبْيَضَ.

وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، . . .

(وَالأَبْيَضَ) وهو: كنزُ كسرى مَلِكِ الفُرْس، وهو الفضَّة والجواهر من اللُّؤلُؤ ونحوه، وعندهم من الذَّهب ما عندهم؛ إلَّا أنَّ الغالب على ما عندهم هو الفضَّة والجواهر.

مِنْ أعلامِ النُّبوَّة

هذا - أيضاً - شيئان، مع الشَّيئَيْن الأوَّلَيْن[1]؛ كلاهما من أعلام نُبُوَّتِه، فإنَّ ما أخبر به ﷺ من بلوغ ملك أُمَّته في المشارق والمغارب، وكذلك كون أُمَّته يُفتَح عليها الكنزان؛ كان كما أخبر، ففيها كلِّها الدَّلالَة على أنَّه رسول اللَّه، وأنَّ ما يأتيه هو مَحْض الوحي من اللَّه.

لن تهلك هذه الأُمَّة بجَدْبٍ يستأصلها

(وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ) فيستأصلهم عن آخرهم[2].

والسَّنَة هي: الجَدْب؛ والسِّنُون هي: الجَدْب المُتَتَابع، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ﴾، فتكون سَنَة: واحدة تلك السِّنين، يعني: الجَدْب.

والمراد: جنس عذاب الاستئصال - أن يهلكوا جميعاً

---

(١) وهما: زَوْيُ الأرض ورؤية مشارقها ومغاربها، وأنَّ أُمَّته سيَبلُغ مُلكُها ما زُوِي له منها.

(٢) أي: يُهلِكهم جميعاً. المصباح المنير (١/ ١٦).

وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوّاً مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ.

بالجَذْب -، وإلَّا فإنَّه يقع في ناحية دون ناحية؛ أمَّا أن يَعُمَّهم فلا.

رُفِع عذاب الاستئصال عن هذه الأمَّة ببركة دعاء النَّبيِّ ﷺ

والنَّبيُّ ﷺ سأل اللَّه فأعطاه إيَّاه، فرُفِع عن هذه الأُمَّة ببركة دعاء النَّبيِّ ﷺ؛ فكان ما يأتي الأمم من عذاب الاستئصال لا يُصِيبُ هذه الأُمَّة؛ فإنَّه منذ أُرسِل موسى ﵇ رُفِع عذابُ الاستئصال، كما أُخِذت عاد وثمود وقوم نوح، فإنَّ عذاب الاستئصال أوَّل الرَّفْع ببعثة موسى ﵇، ثمَّ - واللَّه أعلم - إنَّ كَمالَه في بعثة نبيِّنا ﷺ.

(**بِعَامَّةٍ**) يعني: تَحُصُّهم[١]، يعني: بخلاف كونها تُصِيبُ بعض البلاد سَنَةٌ؛ قد يقع ذلك.

لن يُسَلِّط اللَّه على هذه الأُمَّة عدوّاً أجنبيّاً يستبيحهم

(**وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوّاً مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ**) يعني: عدوّاً أجنبيّاً (**فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ**) حَوْزَتهم ومجتمعهم؛ فأجاب اللَّه سؤاله ﷺ، فلم يُدِلِ الباطلَ على الحقِّ؛ بل إنْ نالوا منهم ما نالوا؛ من إضاعة عزِّهم ونَصرِهم وحياطتهم، فإنَّهم يُعاقَبون على قَدْر ذلك[٢]، ثم تكون العاقبة لهم؛ لوجود أصل ذلك، وهو التَّوحيد.

---

(١) أي: تجتاحهم وتفنيهم. مشارق الأنوار (١/٢٠٦).

(٢) أي: على قدر ما أضاعوه.

وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، . . . .

جَعَلَ اللَّه بأس هذه الأُمَّة بينها

أمَّا ما كان من ناحية جَعْلِ بأسِهم بينهم؛ فهذا سأله النَّبيُّ ﷺ ولم يُجَب[١]، لا عن عدم كرامةٍ للنَّبيِّ ﷺ؛ بل هو أكرمُهم لدى اللَّه وأشرفهم على الإطلاق، لكن له تعالى حِكَمٌ في خَلْقه لا يَشْرَكه فيها أحد، ولَمَّا دعا ﷺ عليهم[٢] قال: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾[٣]، فلم يُجَب؛ لِمَا للَّه في خَلْقِه من الحِكَم والمِنَن، وحُكْمُه وعَدلُه فيهم ماضٍ.

قضاء اللَّه واقع لا محالة

(وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ) هذا فيه: أنَّ ما قضاه اللَّه واقعٌ لا محالة، وأنَّه لا رادَّ لِمَا قَضَى ولا مَانِع لِمَا أَعْطَى؛ فإنَّ عطاءَه واصل ومَنْعَه تامٌّ، قال تعالى: ﴿مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَاۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾، ولهذا كلمة المسلمين: «ما شَاءَ اللَّه كان، وما لم يَشَأْ لم يَكُن»، وهذا من معنى الذِّكْر بعد الصَّلاة: «اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا رَادَّ لِمَا قَضَيْتَ»[٤].

---

(١) كما في حديث: «سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثاً ...» وفيه: «وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا» رواه مسلم، رقم (٢٨٩٠).

(٢) أي: على صفوان بن أميَّة، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام.

(٣) سبق تخريجه (ص٩١).

(٤) رواه البخاريُّ، كتاب الأذان، باب الذِّكْر بعد الصَّلاة، رقم (٨٤٤)، ومسلم، =

وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوّاً مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ؛ وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضاً وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضاً».

رَفْعُ عذاب الاستئصال عن هذه الأُمَّة

(وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ) هذا فيه: أنَّ اللَّه رَفَعَ عذاب الاستئصال بدعوة نبيِّهم ﷺ.

أجاب اللّه دعوة نبيِّه ﷺ في مسألتين

(وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوّاً مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ؛ وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضاً وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضاً») أُعطيَ المسألةَ الأُولَى: أن لا يُهلِكَهم بسَنَةٍ بعَامَّة، وأُعطيَ المسألةَ الثَّانية، وهي: أن لا يُسلِّط عليهم عَدُوّاً من سِوى أنفسِهِم يَسْتَبِيح بَيْضَتَهم، حتَّى يكون بعضهم يُهلِك بعضاً، ويَسبي بعضهم بعضاً؛ بسبب التَّقصير والمعاصي لأمر اللَّه.

ويأتيك تتمَّة الحديث وزيادة البَرْقَاني[1]، التي منها يتَّضح لك

= كتاب المساجد ومواضع الصَّلاة، باب استحباب الذِّكْر بعد الصَّلاة وبيان صفته، رقم (٥٩٣)، من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، دون قوله: «وَلَا رَادَّ لِمَا قَضَيْتَ»، وهذه اللَّفظة رواها الطَّبرانيُّ في المعجم الكبير (٢٢/ ١٣٣)، رقم (٣٥٥)، من حديث أبي جُحَيفة رضي الله عنه.

(١) هو: أبو بكر أحمد بن مُحمَّد بن أحمد الخوارزميُّ، البَرْقَانيُّ، الشَّافعيُّ، ولد سنة =

وَرَوَاهُ البَرْقَانِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»، وَزَادَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ المُضِلِّينَ، . . . .

مطابقته للتَّرجمة، وهو: أنَّ بعض هذه الأُمَّة يعبدون الأوثان؛ لا كما يقوله الجهلة من الوثنيِّين والمتَّبعين طريقة الوثنيِّين.

(**وَرَوَاهُ البَرْقَانِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»**[1]) يعني: أنَّ البَرْقَانيَّ رواه كما رواه مسلم.

(**وَزَادَ**) على ما رواه مسلم هذه الزِّيادة، وهي قوله: (**«وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ المُضِلِّينَ**) (**إِنَّمَا**) أداة حَصْر، حَصَر ﷺ خوفه على أُمَّته في الأئمَّة المُضِلِّين، لم يَخَفْ عليهم شِدَّة السِّنين وجَوْر السَّلاطين، وإنَّما خاف عليهم الأئمَّة المُضِلِّين، وهم العلماء والأمراء والعُبَّاد؛ لأنَّ هؤلاء هم الذين يتَّبعهم النَّاس؛ فالعلماء لأجل علمهم، والعُبَّاد لأجل عبادتهم، والأمراء لأجل رياستهم، فإنَّ بصلاحهم يصلح النَّاس، وبفسادهم يفسد النَّاس؛ لأنَّهم قادة النَّاس، فما فَعَلُوه اقتدوا بهم، وبسببهم يهتدي الخَلْقُ بتوفيق اللَّه.

حصر خوف النَّبيِّ ﷺ على أُمَّته من الأئمَّة المُضِلِّين

= (٣٣٦هـ)، إمامٌ، حافظٌ، عابدٌ، فضائلُه جَمَّة، تفقَّه في حداثته، وصَنَّف في الفقه، ثمَّ اشتغل بعلم الحديث فصار فيه إماماً، توفِّي ﷺ سنة (٤٢٥هـ). تاريخ بغداد (٦/ ٢٦)، طبقات الشَّافعيَّة الكبرى (٤/ ٤٧).

(١) أورده الحُمَيْديُّ من زيادة أبي بكر البَرْقَانيِّ في الجمع بين الصَّحيحين (٣/ ٥٣٥).

وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ؛ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ.
وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالمُشْرِكِينَ،
وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ.

كما قال ابن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ[١] - وهو إمام شهير، وعَلَم كبير -:

وَهَلْ أَفْسَدَ الدِّينَ إِلَّا المُلُوكُ ... وَأَحْبَارُ سُوءٍ وَرُهْبَانُهَا

المقصود: أنَّ قوله: («**إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ المُضِلِّينَ**»)؛ لكونهم هم القادة.

عَلَمٌ مِنْ أعلام النُّبوَّة

(**وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ؛ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ**) هذا عَلَمٌ مِنْ أعلام نُبوَّته ﷺ، وهذا خبرٌ وقع مَخْبَرُه[٢]؛ فإنَّه لَمَّا وقع السَّيف في الأُمَّة بقتل الخليفة الرَّاشد عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ استمرَّ القتلُ في أُمَّته ﷺ.

المسألة الثالثة لم تُجَبْ للنَّبيِّ ﷺ

وهذه هي الثَّالثة التي سألها ﷺ ولم يُجَب؛ بل سلَّط بعضهم على بعضٍ عدلاً وحكمة، إلَّا أنَّه لم يُسَلِّط عليهم عدوّاً من سوى أنفسهم.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(**وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالمُشْرِكِينَ**) لا تقوم السَّاعة حتَّى يقع في هذه الأُمَّة الشِّرك، ويُتصوَّر ويُمكن.

(**وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ**) أخبر ﷺ في هذا: أنَّه لا

---

(١) سير أعلام النُّبلاء (١٢/ ٢١٣).
(٢) أي: حقيقة ما أخبر به النَّبيُّ ﷺ.

وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، . . . .

تقوم السَّاعة حتَّى يعبد فِئَام - خَلْقٌ كثيرٌ من أُمَّته - الأوثان من دون اللَّه، ووقع مَخْبَرُ هذا الخبر.

وحديث ثوبان رضي الله عنه كلُّه سيق لأجل هذا الشَّاهد للتَّرجمة؛ فظهر مطابقة ما استدلَّ به المُصَنِّف، وهو أنَّه يَدْرُس الإسلام[1]، ويظهر الشِّرك وعبادة الأوثان، وأحاديث أُخَر غير ذلك دالَّةٌ على أنَّ أُمَّته ﷺ تعبد الأوثان؛ كحديث: «بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيباً، وَسَيَعُودُ غَرِيباً»[2].

ظهور كذَّابين ثلاثين يزعمون النُّبوَّة

(وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ) هذا عَلَم من أعلام نُبوَّته ﷺ، ووقع كما أخبر به النَّبيُّ ﷺ؛ منهم مَنْ خرج في وقته ﷺ، ومنهم مَنْ خرج في زمن الصَّحابة ومَنْ بعدهم، فخرج مُسَيْلِمَة[3]، والأَسْوَد العَنْسِي[4]، وطُلَيْحَة بن

---

(١) أي: تخفى آثارُه. المصباح المنير (١/ ١٩٢).

(٢) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب بدأ الإسلام غريباً، رقم (١٤٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) هو: أبو ثُمامَة مُسَيْلِمَة بن ثُمامة بن كبير الحنفيُّ الوائليُّ، لُقِّب بـ«مُسَيْلِمَة الكذَّاب»، قُتِل سنة (١٢هـ). الرَّوْض الأُنُف (٧/ ٤٠٠)، الكامل في التَّاريخ (٢/ ٢١٤).

(٤) هو: عبهلة - وقيل: عيهلة - بن كعبٍ بن عوف العَنْسِيُّ المذحجيُّ، قُتِل سنة (١١هـ). المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (٤/ ١٨)، الكامل في التَّاريخ (٢/ ١٩٦)، الأعلام للزِّرِكلي (٥/ ١١١).

. . . .

خويلد[١]، وسَجَاح التَّميميَّة[٢]، والمُختَار بن أبي عُبَيْد الثَّقفي[٣]، والحارث الكذَّاب[٤]، وغيرهم[٥].

المراد بالعدد في الحديث: مَنْ لهم شَوْكَة

وقال بعضهم: عُدَّ مَنِ ادَّعى النُّبوَّة من الكذَّابين فبلغوا نحواً من هذا العدد[٦]، والمراد: مَنْ لهم شَوْكَة[٧] وصَوْلَة[٨]، وإلَّا

(١) هو: طُلَيْحَة بن خويلد بن نوفل الأسديُّ، أسلم سنة (٩هـ)، ثمَّ ارتدَّ بعد وفاة النَّبيِّ ﷺ، ثمَّ أسلم بعد وفاة أبي بَكرٍ رضي الله عنه، استشهد يوم نهاوند سنة (٢١هـ). أُسد الغابة (٢/ ٤٧٧)، سير أعلام النُّبلاء (١/ ٣١٦).

(٢) هي: سَجَاح بنت الحارث بن سُوَيد التَّميميَّة، ادَّعت النُّبوَّة في الرِّدَّة، وتَبِعَها قوم، ثمَّ صالحت مُسَيْلِمة الكذَّاب وتزوَّجته، ثمَّ بعد قتله عادت إلى الإسلام؛ فأسلمت، وعاشت إلى خلافة معاوية رضي الله عنه. تاريخ الطَّبريِّ (٣/ ٢٦٩)، البداية والنِّهاية (٩/ ٤٥٧)، الإصابة في تمييز الصَّحابة (٨/ ١٩٨).

(٣) هو: المُختَار بن أبي عبيد بن مسعود الثَّقَفيُّ، ولد عام الهجرة، وليست له صُحْبَة ولا رواية، قتله مصعب بن الزُّبَيْر سنة (٦٧هـ). فوات الوفيات (٤/ ١٢٣)، البداية والنِّهاية (١٢/ ٦٤).

(٤) هو: الحَارِث بن سعيد، الكذَّاب، مولى أبي الجلاس، ادَّعى النُّبوَّة في الشَّام، قتله عبد الملك بن مروان سنة (٨٠هـ). تاريخ الإسلام (٢/ ٨٠٣)، الوافي بالوفيات (١١/ ١٩٥).

(٥) كلَقِيط بن مالك الأَزْدِيِّ، كان يُسمَّى: «الجُلَنْدِيَّ»، ادَّعى النُّبوَّة، وتابعه الجهلة من أهل عُمَان، قُتِل سنة (١١هـ). تاريخ الطَّبريِّ (٣/ ٣١٤)، البداية والنِّهاية (٩/ ٤٨٠).

(٦) المُفهِم لِمَا أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٧/ ٢٥١)، فتح الباري لابن حجر (٦/ ٦١٧).

(٧) الشَّوكة: شِدَّةُ البَأْسِ والقُوَّة في السِّلاح. المصباح المنير (١/ ٣٢٧).

(٨) الصَّوْلَة: القَهْر والعُلُوُّ. مقاييس اللُّغة (٣/ ٣٢٢).

وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي.

وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحَقِّ مَنْصُورَةً، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ،.......................

فهم أكثر.

خَتْمُ النُّبوَّة بنبيِّنا مُحمَّد ﷺ

(وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ) كما قال تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾.

(لَا نَبِيَّ بَعْدِي) فمَنِ ادَّعاها فهو مِنْ أكذب الكذَّابين، وأفجر الكذَّابين، وأكفر الكافرين.

في هذه الأُمَّة طائفة منصورة

(وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحَقِّ مَنْصُورَةً) وفي بعض الألفاظ: «ظَاهِرِينَ»[(١)]، وإن كانوا ليسوا هم الأكثر.

هذا فيه: البِشَارة لهذه الأُمَّة؛ أنَّه لا تزال طائفة عَلَى الحَقِّ منصورة، حافظة له، محامية عليه.

مِنْ حِفْظِ اللَّه لدِينه: لا يَضرُّهم مَنْ تَرَك نُصْرَتهم ولا مَنْ خالفهم

(لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ) مَنْ تَرَك نُصْرَتهم، يعني: كون الأكثر يخذلونهم، ويتركون نُصْرَتهم؛ لا يَضُرُّ الثَّابتين على الحقِّ، وهذا من حفظ اللَّه لدينه؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ﴾.

---

(١) رواه مسلم، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ»، رقم (١٩٢٠).

وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ . . . .

(وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ) وضادَّهم.

الطَّائفة المنصورةُ باقية حتَّى يأتي أمر اللَّه

(حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ) إلى أن يأتيَ قُبيل السَّاعة، وإذا نَزَعَ[(١)] ذلك الوقت لم يبق إلَّا وقت قليل.

الأقوال في معنى «أَمْرِ اللَّهِ»

و(أَمْرُ اللَّهِ) قيل: إنَّها الرِّيح التي تَقْبِض رُوح كلِّ مؤمنٍ ومؤمنة، ومسلمٍ ومسلمة[(٢)]، ولا يبقى إلَّا شرار الخَلْقِ، وعليهم تقوم السَّاعة بانقضاء هذه الحياة بالكُلِّيَّة.

وقيل: موتهم وانقضاء عهدهم[(٣)].

وقيل: وقوع الآيات العِظام[(٤)].

لفظ «تبارك» لا يصِحُّ استعماله إلَّا في حقِّ اللَّه

(تَبَارَكَ) هذه الصِّيغَة والكلمة ما يَصِحُّ استعمالها إلَّا في حقِّ اللَّه ﷻ؛ فهو المبارِك.

معنى تبارك

ومعنى (تَبَارَكَ): بَلَغَ في البركة نهايتها وغايتها، والبركة معناها: كثرة الخير ودَوامُه، وكثرة النَّفع.

يُقالُ للمخلوق: «مُبارَك» و«فيه بركة» ولا يُقالُ له: «تَبارَكتَ علينا»

والخالق هو البالغ النِّهاية في ذلك، والخَلْقُ يكون في بعضهم شيء ولا بَلَغَ النِّهاية، فيقال: «مُبارَك»، و«إنَّ فيه بركة»،

---

(١) أي: خَرَجَ وظَهَرَ. عمدة الحُفَّاظ (٤/ ١٦١).
(٢) شرح النَّوويِّ على مسلم (٢/ ١٣٢)، (١٣/ ٦٦)، فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٧٧).
(٣) فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٧٧)، مرقاة المفاتيح (٩/ ٤٠٤٧).
(٤) فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٧٧)، عمدة القاري (٢/ ٥٠).

وَتَعَالَى».

وشبه ذلك.

وقول بعض العَوامِّ: «تباركت علينا يا فلان»؛ ما يجوز.

معنى «تَعَالى»

(وَتَعَالَى») فله العُلُوُّ المُطلَق: عُلُوُّ القَدْر والشَّرَف، وعُلُوُّ القَهْر، وعُلُوُّ الذَّات والفَوْقيَّة ﷻ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ المَائِدَةِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الكَهْفِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

(الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ): (﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا﴾) أهدى سبيلاً من المؤمنين؛ وجُودُ هذا وتصوُّره من أهل الدِّين لأهل الدِّين[1]، وإلَّا فعندهم[2] أنَّه رسول اللَّه وأنَّه جاء بالحقِّ، وشهدوا أنَّهم أهدى طريقاً من المسلمين.

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ المَائِدَةِ): (﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾).

(الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الكَهْفِ): (﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾).

وجه دلالة الآيات للتَّرجمة

يَذكر نصوصاً في التَّرجمة؛ وهي الثَّلاث الآيات، وأنَّه لا بدَّ

---

(١) أي: الشَّهادة من أهل دين اليهود لأهل دين الكفَّار أنَّهم خيرٌ من المسلمين.

(٢) أي: اليهود.

الرَّابِعَةُ - وَهِيَ أَهَمُّهَا -: مَا مَعْنَى الإِيمَانِ بِالجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ فِي هَذَا المَوْضِعِ: هَلْ هُوَ اعْتِقَادُ قَلْبٍ؟ أَوْ هُوَ مُوَافَقَةُ أَصْحَابِهَا مَعَ بُغْضِهَا وَمَعْرِفَةِ بُطْلَانِهَا؟

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُمْ: إِنَّ الكُفَّارَ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ كُفْرَهُمْ أَهْدَى سَبِيلاً مِنَ المُؤْمِنِينَ.

أن يُوجَد في الأُمَّة[1]؛ وهذا وجه دلالة الآيات للتَّرجمة.

مِنَ الإيمان بالجِبْتِ والطَّاغوت: موافقة أصحابها مع بُغْضِها ومعرفة بُطلانها

(الرَّابِعَةُ - وَهِيَ أَهَمُّهَا -: مَا مَعْنَى الإِيمَانِ بِالجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ فِي هَذَا المَوْضِعِ:

هَلْ هُوَ اعْتِقَادُ قَلْبٍ؟

أَوْ هُوَ مُوَافَقَةُ أَصْحَابِهَا مَعَ بُغْضِهَا وَمَعْرِفَةِ بُطْلَانِهَا؟) كما هو حال حُيَيِّ بن أخطب وكعبِ بن الأشرف، وهم يعرفون الرَّسُول وأنَّه على الحقِّ، لكن قالوا هذا لِهَوىً في أنفسهم.

علماء اليهود فَضَّلوا طُرُق الكُفَّار على طريق المؤمنين

(الخَامِسَةُ: قَوْلُهُمْ: إِنَّ الكُفَّارَ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ كُفْرَهُمْ أَهْدَى سَبِيلاً مِنَ المُؤْمِنِينَ) فَضَّلُوا طُرُق الكُفَّار على طريق المؤمنين، فكذلك يُوجَد في هذه الأُمَّة مَنْ يُفَضِّل أهل الشِّرك على أهل التَّوحيد؛ بغياً وطغياناً.

---

(١) يعني: مثل ما وجد في الأمم قبلها؛ من عبادة الأوثان، وتفضيل طرائق أهل الباطل على طريق أهل الحقِّ.

السَّادِسَةُ - وَهِيَ المَقْصُودُ بِالتَّرْجَمَةِ -: أَنَّ هَذَا لَا بُدَّ أَنْ يُوجَدَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ، كَمَا تَقَرَّرَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه.

السَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِوُقُوعِهَا - أَعْنِي: عِبَادَةَ الأَوْثَانِ - فِي هَذِهِ الأُمَّةِ، فِي جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ.

الثَّامِنَةُ - العَجَبُ العُجَابُ -: خُرُوجُ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ - مِثْلَ المُخْتَارِ - مَعَ تَكَلُّمِهِ بِالشَّهَادَتَيْنِ، وَتَصْرِيحِهِ: بِأَنَّهُ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَأَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ، وَأَنَّ القُرْآنَ حَقٌّ،

يُوجَد في هذه الأُمَّة مَنْ يُفضِّل طرائق أهل الباطل على طريق أهل الحقِّ

(السَّادِسَةُ - وَهِيَ المَقْصُودُ بِالتَّرْجَمَةِ -: أَنَّ هَذَا لَا بُدَّ أَنْ يُوجَدَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ، كَمَا تَقَرَّرَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه) ما من شيء تفعله تلك الأُمَم إلَّا ويفعله ضُلَّال هذه الأُمَّة؛ ومن ذلك: عبادة الأوثان، وتفضيل طرائق أهل الباطل على طريق أهل الحقِّ، وهذا مُتقرِّر في قوله ﷺ: (لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ).

وجود عبادة الأوثان في هذه الأُمَّة

(السَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِوُقُوعِهَا - أَعْنِي: عِبَادَةَ الأَوْثَانِ - فِي هَذِهِ الأُمَّةِ فِي جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ) في حديث ثوبان رضي الله عنه صريح؛ فَظَهر واتَّضح بطلان قول مَنْ يقول: إنَّ هذه الأُمَّة مُنزَّهةٌ عن الشِّرك وعبادة الأوثان.

العَجب أنْ يُصدَّق مُدَّعِي النُّبوَّة في أمرين مُتضادَّيْن: القرآن ودعوى النُّبوَّة

(الثَّامِنَةُ - العَجَبُ العُجَابُ -: خُرُوجُ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ - مِثْلَ المُخْتَارِ - مَعَ تَكَلُّمِهِ بِالشَّهَادَتَيْنِ، وَتَصْرِيحِهِ: بِأَنَّهُ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَأَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ، وَأَنَّ القُرْآنَ حَقٌّ،.............

وَفِيهِ: أَنَّ مُحَمَّداً خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَمَعَ هَذَا يُصَدَّقُ فِي هَذَا كُلِّهِ مَعَ التَّضَادِّ الوَاضِحِ - وَقَدْ خَرَجَ المُخْتَارُ فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، وَتَبِعَهُ فِئَامٌ كَثِيرَةٌ -.

التَّاسِعَةُ: البِشَارَةُ بِأَنَّ الحَقَّ لَا يَزُولُ بِالكُلِّيَّةِ، كَمَا زَالَ فِيمَا مَضَى؛ بَلْ لَا تَزَالُ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ.

العَاشِرَةُ: الآيَةُ العُظْمَى؛ أَنَّهُمْ مَع قِلَّتِهِمْ. . . . .

(وَفِيهِ: أَنَّ مُحَمَّداً خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَمَعَ هَذَا يُصَدَّقُ فِي هَذَا كُلِّهِ مَعَ التَّضَادِّ الوَاضِحِ) فإنَّه صُدِّق في أمرين مُتضادَّيْن: القرآن ودعوى النُّبوَّة.

(وَقَدْ خَرَجَ المُخْتَارُ فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، وَتَبِعَهُ فِئَامٌ كَثِيرَةٌ) وبَعَثَ له ابن الزُّبَيْر أخاه مصعباً[1] فقتله.

الحقُّ في هذه الأُمَّة لا يزول بالكُلِّيَّة

(التَّاسِعَةُ: البِشَارَةُ بِأَنَّ الحَقَّ لَا يَزُولُ بِالكُلِّيَّةِ كَمَا زَالَ فِيمَا مَضَى؛ بَلْ لَا تَزَالُ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ) مقيمةٌ الحُجَّة على البقيَّة، متكلِّمةٌ بالحُجَّة.

مع قِلَّة الطَّائفة المنصورة لا يَضُرُّهم مَنْ خذَلهم

(العَاشِرَةُ: الآيَةُ العُظْمَى؛ أَنَّهُمْ مَعَ قِلَّتِهِمْ) مع كونهم في

---

(١) هو: أبو عيسى مصعب بن الزُّبَيْر بن العوَّام القرشيُّ الأسديُّ، أمير العراقَيْن، كان فارساً شجاعاً، قُتِل ﷺ سنة (٧٢هـ). تاريخ بغداد (١٥/١٢٨)، سير أعلام النُّبلاء (٤/١٤٠).

لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ ذَلِكَ الشَّرْطَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَا فِيهِنَّ مِنَ الآيَاتِ العَظِيمَةِ؛ مِنْهَا: إِخْبَارُهُ بِأَنَّ اللَّهَ زَوَى لَهُ الأَرْضَ مِنَ المَشَارِقِ وَالمَغَارِبِ، وَأَخْبَرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ فَوَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ، بِخِلَافِ الجَنُوبِ وَالشَّمَالِ، وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ أُعْطِيَ الكَنْزَيْنِ، . . . .

النَّاس كالشَّعرة البيضاء في جلد الثَّور الأسود[1]؛ (لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ) وذلك من عناية اللَّه.

ظهور الطَّائفة المنصورة إلى قيام السَّاعة

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ ذَلِكَ الشَّرْطَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ) فهم ظاهرون حتَّى يأتي أمر اللَّه ﷻ؛ إلى أن يأتيَ قُبَيْل السَّاعة.

مِنْ أعلام النُّبوَّة

(الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَا فِيهِ مِنَ الآيَاتِ العَظِيمَةِ، مِنْهَا:

إِخْبَارُهُ بِأَنَّ اللَّهَ زَوَى لَهُ الأَرْضَ مِنَ المَشَارِقِ وَالمَغَارِبِ، وَأَخْبَرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ فَوَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ، بِخِلَافِ الجَنُوبِ وَالشَّمَالِ.

وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ أُعْطِيَ الكَنْزَيْنِ.

---

(١) يُشير إلى حديث عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه قال: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ نَحْواً مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلاً...»، وفيه: «وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ إِلَّا كَالشَّعَرَةِ البَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعَرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَحْمَرِ» رواه البخاريُّ، كتاب الرِّقاق، باب كيف الحَشْر؟ رقم (٦٥٢٨)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب كون هذه الأُمَّة نصف أهل الجَنَّة، رقم (٢٢١).

وَإِخْبَارُهُ بِإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ لِأُمَّتِهِ فِي الِاثْنَتَيْنِ، وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ مُنِعَ الثَّالِثَةَ، وَإِخْبَارُهُ بِوُقُوعِ السَّيْفِ، وَأَنَّهُ لَا يُرْفَعُ إِذَا وَقَعَ، وَإِخْبَارُهُ بِإِهْلَاكِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً وَسَبْيِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً، وَخَوْفُهُ عَلَى أُمَّتِهِ الأَئِمَّةَ المُضِلِّينَ، وَإِخْبَارُهُ بِظُهُورِ المُتَنَبِّئِينَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ، وَإِخْبَارُهُ بِبَقَاءِ الطَّائِفَةِ المَنْصُورَةِ.

وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ، مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا أَبْعَدُ مَا يَكُونُ فِي العُقُولِ.

وَإِخْبَارُهُ بِإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ لِأُمَّتِهِ فِي الِاثْنَتَيْنِ.

وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ مُنِعَ الثَّالِثَةَ.

وَإِخْبَارُهُ بِوُقُوعِ السَّيْفِ، وَأَنَّهُ لَا يُرْفَعُ إِذَا وَقَعَ.

وَإِخْبَارُهُ بِإِهْلَاكِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً وَسَبْيِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً.

وَخَوْفُهُ عَلَى أُمَّتِهِ الأَئِمَّةَ المُضِلِّينَ.

وَإِخْبَارُهُ بِظُهُورِ المُتَنَبِّئِينَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ.

وَإِخْبَارُهُ بِبَقَاءِ الطَّائِفَةِ المَنْصُورَةِ.

وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ، مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا أَبْعَدُ مَا يَكُونُ فِي العُقُولِ) وهذا من أعلام نُبوَّتِه ﷺ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: حَصْرُهُ الخَوْفَ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الأَئِمَّةِ المُضِلِّينَ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى: «عِبَادَةِ الأَوْثَانِ».

حَصْرُ النَّبيِّ ﷺ الخوف على أمَّته من الأئمَّة المُضِلِّين لأنَّهم يُقتدَى بهم

(الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: حَصْرُهُ الخَوْفَ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الأَئِمَّةِ المُضِلِّينَ) فقال: (وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ المُضِلِّينَ)؛ لأنَّهم القدوة الذين يتَّبعهم النَّاس.

معنى «عبادةِ الأَوْثَان»

(الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى: «عِبَادَةِ الأَوْثَانِ») بقوله: (حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ).



بَابُ مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ) من النَّهي عنه وتحريمه؛ بل غِلَظ تحريمه، وأنَّه كفر؛ لأنَّه لا يُتوصَّل إليه إلَّا بالتَّقريب للأرواح الشَّيطانيَّة وعبادتها وخدمتها، فإذا سجد لها أو نحر لها أو نحو ذلك ساعدت السَّاحِر، وحصل له مطلوبه، فالنَّفْس إذا تكيَّفت بالخُبْث والشَّرِّ فهذا معصية، ويُضَمُّ إلى ذلك مساعدة الأرواح الشَّيطانيَّة بعد التَّقريب لها وخدمتها.

تعريف السِّحر لغة وشرعاً

والسِّحْر في اللُّغة: اسْمٌ لِمَا خَفِيَ ولَطُف سَبَبُه[1].

فمدار المادَّة على الخفاء، ومنه سُمِّيت الرِّئَة: «سَحْراً»؛ لأنَّها خَفِيَّة، ومنه تسمية الفَجْر: «سَحَراً»؛ لأنَّه يقع خَفِيّاً آخر اللَّيل.

وأمَّا عند أهل الشَّرع فهو: رُقىً، وعزائم، وأدوية، وتعاويذ، وعُقَدٌ مع نفثٍ، وتدخيناتٍ، وكلامٍ يُتَكلَّم به، وكلامٍ يُكتب، ونحو ذلك[2].

الصَّحيح أنَّ السِّحرَ له تأثير بإذن الله

ثمَّ هل له تأثير، أو هو تَخْييل فقط؟

(١) الصِّحاح (٢/ ٦٧٩)، تاج العروس (١١/ ٥١٤).
(٢) الكافي لابن قدامة (٤/ ٦٤)، كشَّاف القناع (٦/ ١٨٦).

. . . .

القول في المسألة: هو الأوَّل - له تأثير -، فمنه ما يقتل، ومنه ما يُمرِض، ومنه ما يُؤخِّذ الرَّجُلَ عن امرأته؛ وتأثيره بإذن اللَّه الكونيِّ القَدَريِّ، لا الشَّرعيِّ الدِّينيِّ، وقد ثَبَتَ «أَنَّهُ ﷺ سُحِرَ؛ سَحَرَهُ لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ اليَهُودِيُّ[1] فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ[2]، فِي جُفِّ[3] طَلْعَةِ ذَكَرٍ[4]، فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ[5]، حَتَّى إِنَّهُ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ»[6]، لكنَّ اللَّه تعالى شفى نَبيَّه ﷺ من إرادة هذا اليَهوديِّ الشِّرِّير، حتَّى كفاه اللَّه سوء هذا العَدُوِّ وضَرَرَه.

---

(١) هو: لَبِيدُ بن الأَعْصَم، من يهود بني زُرَيْق. الرَّوْض الأُنُف (٤/ ٣٩٨)، المقتفى من سيرة المصطفى (ص٢٣٨).

(٢) أي: الشَّعر الذي يَسْقُط من الرَّأس واللِّحْيَة. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٣٣٤).

(٣) الجُفُّ: وعاء الطَّلْع، وهو: الغِشَاء الذي يكونُ فَوْقَه. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٢٧٨).

(٤) أي: الذَّكَر من النَّخْل الذي يُؤخَذ طَلْعُه، فيُجعَل منه في طَلْع النَّخْلَة المُثْمِرَة، فيصير بذلك تمراً. عمدة القاري (١٥/ ١٧٠).

(٥) بِئْرُ ذَرْوَان: بِئْرٌ في دور بني زُرَيْق من الأنصار، شرقَ المسجد النَّبويِّ، من جهةِ البقيع. معجم ما استعجم (٢/ ٦١١)، معجم البلدان (٣/ ٥)، الاطِّلاع على أسماء الأمكنة والبقاع (٢/ ٥٨٥)، عمدة القاري (١٥/ ١٧٠)، المعالم الأثيرة (ص٤٢).

(٦) رواه البخاري، كتاب الأدب، باب قول اللَّه تعالى: ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾، رقم (٦٠٦٣)، ومسلم، كتاب السَّلام، باب السِّحر، رقم (٢١٨٩)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾.

الوعيد الشَّديد لِمَنْ عَمِل السِّحر وأنَّه كفر

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾) يعني: من حظٍّ ولا نصيبٍ؛ هذا وعيد شديد.

قبلها قول اللَّه تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟﴾ أي: اليهود ﴿مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ﴾، وهذا ذمٌّ لهم.

إلى قوله: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ هذا فيه: أنَّ السِّحْر كفر.

السِّحر له تأثير لكن لا يَضُرُّ إلَّا بإذن اللَّه

﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾ هذا يدلُّ على أنَّ له تأثيراً، وله حقيقة، وأنَّه ليس بتَخْييلات؛ بل حقائق.

﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ هذا يدلُّ على أنَّه يَضُرُّ، لكن لا يَضُرُّ إلَّا بإذن اللَّه الكونيِّ القَدَريِّ - كالأشياء الضَّارَّة - لا الشَّرعيِّ الدِّينيِّ؛ فإنَّه مَنفيٌّ عن السَّحرة، فإنَّ اللَّه لم يأذن فيه، والرُّسُل جاؤوا بالنَّهي عنه.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ هذا أيضاً يدلُّ على أنَّه كفر.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فأفادت الآية: غِلَظ تحريمه، وأنَّه من المُحرَّمات الكفريَّة.

وَقَوْلُهُ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾.

قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الجِبْتُ: السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ».

ذَمُّ مَنْ آمَنَ بالجِبْتِ والطَّاغوت

(وَقَوْلُهُ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾) هذا ممَّا ذمَّ اللَّه به مَنْ آمن بالجِبْت والطَّاغوت.

معنى الجِبْتِ وعلاقته بالطَّاغوت

والجبت: الشَّيء الفَشِل[1] الذي لا خير فيه من جهة أمر الدِّين.

كلُّ طاغوت جِبْت، وكلُّ جِبْت طاغوت؛ لأنَّه خارجٌ عن حَدِّه وطَوْرِه، فيصير نوعين؛ كما يُعطَف الإسلام والإيمان، وإذا اقترنا اختصَّ كلٌّ واحدٍ بمعناه الخاصِّ دون الآخَر.

مِنْ معاني الجِبْتِ: السِّحر

(قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الجِبْتُ: السِّحْرُ) تفسير عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2] للجِبْت تفسير للكلمة ببعض معناها؛ فهو بيانٌ لجنس المعنى، لا أنَّه هو فقط؛ بل هو من جنس المعنى؛ يعني: أنَّ السِّحْر داخل في الجِبْت؛ فالجِبْتُ كلمة تقع على السَّاحِر والكَاهِن وغيرهم.

مِنْ معاني الطَّاغوت: الشَّيطان

(وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ») فسَّره بالشَّيطان، وهذا فردٌ من أفراد الآية كما يأتيك في تفسير جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

---

(١) أي: الضَّعيف. تهذيب اللُّغة (١١/ ٢٥٢).

(٢) سبق تخريجه (ص٢٧٠).

وَقَالَ جَابِرٌ رضي الله عنه: «الطَّوَاغِيتُ: كُهَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ؛ فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ».

مِنْ معاني الطَّاغوت: الكاهن

(وَقَالَ جَابِرٌ رضي الله عنه: «الطَّوَاغِيتُ: كُهَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ) يعني: مُسْتَرِقي السَّمْع من الشَّياطين ينزلون ويُعْلِمونهم بما استَرَقُوه، **(فِي كُلِّ حَيٍّ)** قبيلة من العرب **(وَاحِدٌ»**[1]**)** يُخبِرهم عن مُهمَّاتِهِم وضوالِّهم، وعن سُرَّاقهم، ونحو ذلك؛ من أجل ما يَسترِقُه من السَّمْع.

وهذا تفسيرٌ للطَّاغوت ببعض أفراده، يعني: أنَّ الكُهَّان من الطَّواغيت.

عادة السَّلَف: تفسير الكلمة ببعض معانيها

ففي تفسير عمر رضي الله عنه: **(الطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ)**، وفي تفسير جابر رضي الله عنه: **(كُهَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ؛ فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ)**، ولا منافاة؛ كلٌّ تفسيرٌ ببعض المعنى، وهذه عادة السَّلَف، يَذكرون الشَّيء لا يريدون الحصر؛ بل هذا من مقصود الآية، فيصير الاختلاف بينهم هو من اختلاف التَّنوُّع لا من جهة التَّضادِّ[2].

وجاء تفسير الطَّاغوت: أنَّه ما عُبِدَ مِنْ دونِ اللَّه[3].

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٧٠).

(٢) مقدمة في أصول التَّفسير (ص١١).

(٣) إرشاد السَّاري (٢/ ١١٥).

. . . .

تعريف الطَّاغوت عند ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ

وقد حَدَّه ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: «الطَّاغوت: ما تَجاوَزَ به العبدُ حدَّه؛ من مَعْبُودٍ، أو مَتْبُوعٍ، أو مُطاعٍ»[(١)]، يعني: كلُّ شيءٍ يَتجَاوَز به الإنسانُ حَدَّه؛ من مَعْبُودٍ، أو مَتْبُوعٍ، أو مُطاعٍ، يعني: فهو طاغوت.

«من مَعْبُودٍ» مع اللَّه؛ بأيِّ نوع من أنواع العبادة.

«أو مَتْبُوعٍ» في التَّحريم والتَّحليل بغير برهان من اللَّه.

«أو مُطاعٍ» في معاصي اللَّه.

فكلٌّ طاغوتٌ.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

والشَّاهد: تفسير الجِبْت بالسِّحر.

فعَرَفْتَ بالآية الأُولَى الوعيد، والثَّانية فيها ذمٌّ.

---

(١) إعلام الموقِّعين (٢/ ٩٢).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ، . . . .

«اجْتَنِبُوا» أبلغ من «اتْرُكُوا»

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا) **(اجْتَنِبُوا)** أبلغ من «اتْرُكُوا»؛ فإنَّ «اتْرُكُوا» تقتضي تَرْكَ الفعل، أمَّا **(اجْتَنِبُوا)** فيَقْتَضِي المُباعَدَة عن كلِّ تلك الخصال، يعني: كونوا عن المنهيِّ عنه في جانب؛ فالاجتناب هو: الابتعاد، وأن يُكان منها في مكانٍ بعيدٍ.

المُوبِقَات سَبعُ

(السَّبْعَ المُوبِقَاتِ) المُهلِكات؛ الإباق هو: الإهلاك؛ سُمِّين بذلك؛ لكونهنَّ لا يَكُنَّ في أحدٍ إلَّا أهلكنه.

عدد الكبائر

وهذه السَّبع؛ قيل: إنَّها هي الكبائر.

ذهب بعض أهل العلم إلى أنَّها سبع، واستدلَّ بهذا.

ومنهم مَنْ قال: هي تسع، واستدلَّ بقوله ﷺ في حديث: «الكَبَائِرُ تِسْعٌ»(١).

وقد قال بعض السَّلَف: «لَا كَبِيرَةَ مَعَ الاسْتِغْفَارِ، وَلَا صَغِيرَةَ مَعَ الإِصْرَارِ»(٢).

---

(١) رواه البيهقيُّ في السُّنن الكبرى، كتاب الشَّهادات، جِمَاع أبواب مَنْ تجوز شهادته، ومَنْ لا تجوز من الأحرار البالغين العاقلين المسلمين، رقم (٢٠٧٥٢)، من حديث عُمَير بن قتادة اللَّيثيِّ ﵁.

(٢) رواه الطَّبريُّ في تفسيره (٦/ ٦٥١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٣٤)، رقم (٥٢١٧)، واللَّالكائيُّ في شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة (٦/ ١١١٠)، رقم (١٩١٩)، عن ابن عبَّاسٍ ﵄ موقوفاً.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالحَقِّ، . . . . .

الأوَّل: الشِّرك

(قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ) بدأ به أوَّلاً لكونه أعظمَ الذُّنُوب؛ سواء كان في رُبوبيَّتِه، أو في أُلوهيَّتِه، وبدأ به في حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدّاً وَهُوَ خَلَقَكَ...» الحديث[1]، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾.

الثَّاني: السِّحر

ثمَّ قال: (وَالسِّحْرُ) ذُكِر عَقِب الشِّرك؛ لأنَّه عملٌ يَكْفُر بتعاطيه، وقَرَنه به لأنَّه أَخُوه، ولا يُتَوصَّل إليه إلَّا به؛ بالتَّقريب للأرواح الشَّيطانيَّة، وهو الشَّاهد.

الثَّالث: قَتْلُ النَّفْس المعصُومة

(وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالحَقِّ) وهي نَفْس المسلم؛ فالمسلمُ حرامُ الدَّم والمال والعِرْض؛ قال ﷺ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ...» الحديثَ[2]، وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ:

---

(١) سبق تخريجه (ص٦).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الحج، باب الخطبة أيام مِنى، رقم (١٧٣٩)، من حديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما، ومسلم، كتاب القَسَامَة والمحاربين والقصاص والدِّيات، باب تغليظ تحريم الدِّماء والأعراض والأموال، رقم (١٦٧٩)، من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي . . . .

الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ المُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»[١]، وقد قال تعالى في حقِّ قاتل النَّفس: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾.

ويدخل فيه: الكافر إذا كان له عهد، فإنَّه ما دام له عهد فإنَّه محرَّم الدَّم؛ قال ﷺ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهَداً لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ»[٢].

الرَّابع: الرِّبا

(وَأَكْلُ الرِّبَا) (الرِّبَا) معروف، وقد قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ الآية، وهو مُجرَّبٌ لسُوء الخاتمة.

الخامس: أكل مال اليتيم

(وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ) يعني: أو إتلافه، أو إفساده، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾، والتَّعبير بأكله؛ لكونه أعمَّ أوجه الانتفاع.

السَّادس: التَّولِّي يوم الزَّحف

(وَالتَّوَلِّي) وهو: الانهزام، وعدم الصَّبر.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الدِّيات، باب قول اللَّه تعالى: ﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾، رقم (٦٨٧٨)، ومسلم، كتاب القَسامَة والمحاربين والقصاص والدِّيات، باب ما يُباح به دم المسلم، رقم (١٦٧٦).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الجزية، باب إثم مَنْ قَتَلَ مُعاهَداً بغير جُرْم، رقم (٣١٦٦)، من حديث عبد اللَّه بن عمرو رضي الله عنهما.

يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ الغَافِلَاتِ المُؤْمِنَاتِ».

(يَوْمَ الزَّحْفِ) يوم الْتِقَاء الصَّفَّيْن - صفِّ المشركين، وصفِّ المسلمين - في القتال، قال تعالى: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ الآية.

السَّابع: قَذْف المُحْصَنات

(وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ) يعني: العفائف، هذا وصْفٌ لَهُنَّ؛ خرج بذلك البغايا.

وَصْفُ «الغَافِلات» أغلبيٌّ

(الغَافِلَاتِ) هذا وَصْفٌ أغلبي، وإلَّا فقد تَعْلَم[1]، ولكن في الغالب أنَّهُنَّ بُرآء؛ لا يدرين مَنْ قَذَفهُنَّ ولا يَعْلَمْنَ.

(المُؤْمِنَاتِ»[2]) أخرج بذلك الكافرات.

تحريم قَذْفِ الذِّمِّيَّة

والذِّمِّيَّة - أيضاً - لا تُقذَف، لكن لا يصل قذفها إلى قَذْفِ المُحصَنات.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فأفاد: غلظ تحريم السِّحر، وأنَّه من السَّبعِ المُوبِقَات، وأنّه قرين الشِّرك، ولا يُتوصَّل إليه إلَّا بالشِّرك.

---

(١) أي: عن القذف.

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الطِّبِّ، باب الشِّرك والسِّحر من المُوبِقات، رقم (٥٧٦٤)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، رقم (٨٩).

وَعَنْ جُنْدُبٍ رضي الله عنه مَرْفُوعاً: «حَدُّ السَّاحِرِ: ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: «الصَّحِيحُ: أَنَّهُ مَوْقُوفٌ».

وَفِي «صَحِيحِ البُخَارِيِّ»: عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبَدَةَ؛ قَالَ:

(وَعَنْ جُنْدُبٍ رضي الله عنه) (جُنْدُبٍ) يُضبَط بالضَّمِّ والفَتْح[1] - كلُّه وَاحدٌ -، **(مَرْفُوعاً)** لا يخفى أنَّ المرادَ إلى النَّبيِّ ﷺ، يعني: قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **(«حَدُّ السَّاحِرِ: ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ»)**.

السَّاحِر يُقتَل من غير استتابة

هذا فيه: أنَّ السَّاحِر يُقتَل، وأنَّ قتلَه حَدٌّ من غير اسْتِتابَة؛ وذلك لأنَّ الحديث دَلَّ على أنَّه لا يُسْتَتاب؛ كالزَّانِي والسَّارِق يُقام عليهما الحَدُّ، فكذلك السَّاحِر، وهذا غير بعض المسائل التي يَذكر بعضُ أهل العلم: قتله حَدٌّ أو ردَّة[2]، فليس من ذلك الجنس؛ بل إنَّه[3] يُقتَل، ولا يُسْتَتاب.

(رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ[4]، وَقَالَ: «الصَّحِيحُ: أَنَّهُ مَوْقُوفٌ») يعني: عن جُنْدُب رضي الله عنه.

(وَفِي «صَحِيحِ البُخَارِيِّ»[5]: عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبَدَةَ؛ قَالَ:

---

(١) أي: ضمِّ الدَّال وفَتحِها. شرح النَّوويِّ على مسلم (٢/ ٧٦).

(٢) كتارك الصَّلاة تكاسلاً لا جحوداً لفرضها. معالم السُّنن (٤/ ٣١٤)، بداية المجتهد (١/ ٩٧).

(٣) أي: السَّاحِر.

(٤) أبواب الحدود، باب ما جاء في حدِّ السَّاحِر، رقم (١٤٦٠).

(٥) كتاب الجزية، باب الجزية والموادَعة مع أهل الحرب، رقم (٣١٥٦)، وليس فيه =

«كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ، قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ».

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا؛ فَقُتِلَتْ».

عموم كتاب عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يدلُّ على أنَّ السَّاحِر يُقتَل من غير استتابة

«كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» يعني: إلى أمراء الأجناد (أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ) فعَمَّم في كتابه ولم يذكر استتابة؛ بل أطلق في كتابه كما في حديث جُنْدُب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ») ولم يذكر بَجَالَة[١] أنَّه استتابهنَّ.

فدلَّ على أنه يُقتَل من غير اسْتِتَابَة.

حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أمرت بقتل جارية سحرتها مِنْ غير استتابة

(وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا؛ فَقُتِلَتْ»[٢]) ولم يُرْوَ أنَّها استتابتها؛ فدلَّ على ما تقدَّم.

= ذكر قتل السَّاحِر.

واللَّفظ المذكور رواه البيهقيُّ في السُّنن الكبرى، كتاب القَسامة، باب تكفير السَّاحِر وقَتْلِه إن كان ما يَسْحَر به كلام كفر صريح، رقم (١٦٤٩٨).

(١) هو: بَجالَة بن عَبَدَة التَّميميُّ البَصريُّ، مُحدِّث، عابد، كاتب جَزْء بن معاوية عمِّ الأحنف بن قيس، وكان جَزْء عامل عمر بن الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رجال صحيح البخاريِّ (١/ ١٢٢)، تهذيب الكمال (٤/ ٨).

(٢) رواه البيهقيُّ في السُّنن الكبرى، كتاب القَسامة، باب تكفير السَّاحِر وقَتْلِه إن كان ما يَسْحَر به كلام كفر صريح، رقم (١٦٤٩٩).

وَكَذَلِكَ: صَحَّ عَنْ جُنْدُبٍ ﵁.

قَالَ أَحْمَدُ: «عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ».

(وَكَذَلِكَ: صَحَّ عَنْ جُنْدُبٍ ﵁) هذا غير جُنْدُب الأوَّل[١]، هذا هو الذي قَتَل بعض السَّحَرَة لَمَّا رآه يَعْبَث؛ فذَبَحَ إنْسَاناً وأَبَان[٢] رأسه ثمَّ أعاده، فتعجَّب النَّاس، فجاء جُنْدُب الأَزْدِيُّ ﵁ فَقَتَلَه، وقال: «أَحْيِ نَفْسَكَ»[٣]، يعني: إنْ كنت صادقاً.

جُنْدُب ﵁ قتَل ساحراً من غير استتابة

وهذا - أيضاً - فيه: أنَّه يُقتَل حدّاً من غير اسْتِتابَة.

(قَالَ أَحْمَدُ: «عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ») أي: جاء، أو صحَّ.

ثلاثة من الصَّحابة يَرَوْنَ قَتْلَ السَّاحِر من غير استتابة

ولهذا كان الأَصحُّ في مذهب أحمد: أنَّ السَّاحِر يُقتَل من غير استتابة[٤]، وهو القول الرَّاجح، كما أنَّ الزَّانيَ المُحصَن لا يُستتاب؛ وغيرَه ممَّن عليه حدود.

فدلَّ على حكم ما تقدَّم؛ أنه يُقتَل من غير اسْتِتابَة.

وجه مطابقة الآثار للتَّرجمة

---

(١) الأوَّل اسمه: جُنْدُب بن عبد اللَّه البَجليُّ ﵁.
وهذا اسمه: جُنْدُب بن كعب الأزديُّ ﵁. الإصابة في تمييز الصَّحابة (١/ ٦١٦).

(٢) أي: قَطَع. العين (٨/ ٣٨٠).

(٣) رواه البيهقيُّ في السُّنن الكبرى، كتاب القَسامة، باب تكفير السَّاحِر وقَتْلِه إن كان ما يَسْحَر به كلام كفر صريح، رقم (١٦٥٠١).
والقِصَّة باللَّفظ المذكور أوردها الذَّهبيُّ في السِّيَر (٣/ ١٧٦).

(٤) المغني (٩/ ٣١)، الإنصاف للمرداوي (٢٧/ ١٣٤)، شرح منتهى الإرادات (٣/ ٣٩٩).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ البَقَرَةِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ الجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ، وَالفَرْقُ بَيْنَهُمَا.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الطَّاغُوتَ قَدْ يَكُونُ مِنَ الجِنِّ، وَقَدْ يَكُونُ

(فِيهِ مَسَائِلُ):

(الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ البَقَرَةِ) قوله: (﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾).

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ): (﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾).

(الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ الجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ، وَالفَرْقُ بَيْنَهُمَا) وعَرَفْتَ مِن تفسير عمر وجابر رضي الله عنهما ما عَرَفْتَ.

التَّفسير الشَّامل للجِبْت والطَّاغوت

ونَعْرِفُ أنَّ ما في الباب تفسيرٌ له ببعض معناه، وذِكْر فردٍ من أفراده، وحينئذٍ التَّفسير الشَّامل الذي يجمع لك جميع ما عدَّه العلماء هو ما ذكره ابن القيِّم رحمه الله؛ فما مِنْ تفسيرٍ فُسِّر به الطَّاغوت إلَّا ويدخل في هذا التَّفسير.

وكذلك الجِبْتُ: أصله الشَّيء الفَشِل؛ الذي لا خير فيه من حيث الدِّين، فكلُّ تفسيرٍ داخل فيه، فالسِّحر بعض أفراد المعنى.

الجنُّ فيهم طواغيت وكذلك الإنس

(الرَّابِعَةُ: أَنَّ الطَّاغُوتَ قَدْ يَكُونُ مِنَ الجِنِّ، وَقَدْ يَكُونُ

مِنَ الإِنْسِ.

الخَامِسَةُ: مَعْرِفَةُ السَّبْعِ المُوبِقَاتِ المَخْصُوصَاتِ بِالنَّهْيِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ السَّاحِرَ يَكْفُرُ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يُقْتَلُ ....

(مِنَ الإِنْسِ) لأنَّ عُمَر ﵁ فسَّره بأنَّه هو الشَّيطان، وفسَّره جابر ﵁ بأنَّه هو الكاهن؛ بل بحَدِّ ابن القيِّم ﵀ تعريف ذلك وغيره؛ فمَنْ خرج عن طَوْرِه من الجنِّ والإِنْس فهو طاغوت، فالجنُّ فيهم طواغيت وكذلك الإنس.

السَّبع المُهْلِكات

(الخَامِسَةُ: مَعْرِفَةُ السَّبْعِ المُوبِقَاتِ المَخْصُوصَاتِ بِالنَّهْيِ) (الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ الغَافِلَاتِ المُؤْمِنَاتِ).

وقوله: (المُوبِقَاتِ) المُهلِكات؛ فالإباق: الإهلاك؛ أَوْبَق: أهلك.

السَّاحِر كافر يُقتَل حَدّاً من غير استتابة

(السَّادِسَةُ: أَنَّ السَّاحِرَ يَكْفُرُ) النُّصوصُ المذكورةُ في الباب دالَّة على ذلك؛ لأنَّه لا يوجد ذلك الفعل من الشَّياطين إلَّا بعبادتهم وخدمتهم ونحو ذلك.

(السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يُقْتَلُ) حدّاً كما في آثار حَفْصَة وجُنْدُب ﵄،

وَلَا يُسْتَتَابُ.

الثَّامِنَةُ: وُجُودُ هَذَا فِي المُسْلِمِينَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ، فَكَيْفَ بَعْدَهُ؟!

(وَلَا يُسْتَتَابُ) وأنَّه لا اسْتِتَابَة في ذلك؛ لأنَّها رِدَّة مُغلَّظَة من بعض الوجوه، فهو مُرْتَدٌّ، وفي الغالب أنَّه لا يتوب؛ لأنَّ مَنْ تكرَّر منه استِمْتَاعُه بالشَّياطين واستِمْتَاعُهُم به يندر توبته.

وجود السِّحر على عهد عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فما بعده أكثر

(الثَّامِنَةُ: وُجُودُ هَذَا فِي المُسْلِمِينَ) في صدر خير القرون؛ **(عَلَى عَهْدِ عُمَرَ)** وفي خِلافة عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ التي ضرب الإسلام فيها بجِرَانِه[1]، ومع شهامة عمر، **(فَكَيْفَ بَعْدَهُ؟!)** والإسلام[2] لا يزداد بالتَّأخُّر صفاءً وحُسناً؛ بل لا يزيد إلَّا شرّاً.



(١) الجِرَان: باطن العُنُق، أي: قَرَّ الإسلام قَرَارَه واسْتَقَام، كما أنَّ البَعِير إذا بَرَكَ واستراح مَدَّ عُنُقَه على الأرض. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٢٦٣).

(٢) أي: إسلام المسلمين.

بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ

قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جعْفرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ العَلَاءِ، حَدَّثَنَا قَطَنُ بْنُ قَبِيصَةَ، . . . .

بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ

مناسبة الباب لِمَا قبله

(بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ) لَمَّا ذكر المُصَنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ السِّحر؛ ذكر شيئاً من أنواعِه.

(قَالَ أَحْمَدُ[1]: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ) وهو المُلقَّب غُنْدَرٌ[2].

(حَدَّثَنَا عَوْفٌ) يعني: ابن أبي جَمِيلَة، المُلقَّب بالأعرابي[3].

(عَنْ حَيَّانَ بْنِ العَلَاءِ، حَدَّثَنَا قَطَنُ بْنُ قَبِيصَةَ) بن مُخَارِق الهِلَالِيُّ[4].

---

(١) في المسند، رقم (٢٠٦٠٤).

(٢) هو: أبو عبد اللَّه مُحمَّد بن جعفر الهُذَلِيُّ مولاهم، البَصْريُّ، ولد سنة مئة وبضعة عشر، حافظٌ، مجوِّدٌ، ثَبْتٌ، كان أصحَّ النَّاس كتاباً، توفِّي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة (١٩٣هـ). تذكرة الحُفَّاظ للذَّهبيِّ (١/ ٢٢٠)، سير أعلام النُّبلاء (٩/ ٩٨).

(٣) هو: أبو سهل عوف بن أبي جَمِيلَة الأعرابيُّ العَبْدِيُّ البَصْريُّ، ولد سنة (٥٩هـ)، إمامٌ، حافظٌ، يُسمَّى بـ«الصَّدُوق»، توفِّي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة (١٤٦هـ). مشاهير علماء الأمصار (ص٢٣٩)، تهذيب الكمال (٢٢/ ٤٣٧).

(٤) هو: أبو سهلة قَطَن بن قَبِيصَة بن المُخَارِق الهِلَاليُّ البَصْريُّ، كان يَلِي أصبهان لمعاوية، وقيل: لعبد الملك، ولأَبِيه صُحْبَة. تاريخ أصبهان (٢/ ١٢٧)، تهذيب الكمال (٢٣/ ٦١٥).

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ العِيَافَةَ، وَالطَّرْقَ، وَالطِّيَرَةَ؛ مِنَ الجِبْتِ».

قَالَ عَوْفٌ: «العِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ.

وَالطَّرْقُ: الخَطُّ يُخَطُّ بِالأَرْضِ.

أَنواعٌ من الجِبْتِ

(عَنْ أَبِيهِ) قَبيصَة **(أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ العِيَافَةَ، وَالطَّرْقَ، وَالطِّيَرَةَ؛ مِنَ الجِبْتِ»)** أخبر ﷺ أنَّ هذه كلَّها من الجِبْت، ومراد المُصَنِّف من الحديث: أنَّ ذلك من السِّحر؛ وذلك أنَّ السِّحرَ اسْمٌ لِمَا خَفِيَ ولَطُفَ سَببُه.

العِيافة: زَجْرُ الطَّير

(قَالَ عَوْفٌ) الذي في سند الحديث: **(«العِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ)** يقال: عَافَ يَعِيفُ، والاسم عَائِفٌ؛ إذا كان يُحسِن زَجْرَ الطَّيْر للتَّشَاؤُم بها أو التَّيامُن؛ فأهل الجاهليَّة يُراعون أشياء خَفيَّة باطلة.

الطَّرْقُ: الخَطُّ يُخَطُّ بالأرض

(وَالطَّرْقُ: الخَطُّ يُخَطُّ بِالأَرْضِ) يَخطُّه الرَّمَّالات[1] في الأرض، ومثلُه ضرْبُهن بالوَدَع[2] والحَصَى، ونحو ذلك؛ فهذا كلُّه من السِّحر.

(وَالطِّيَرَةَ) التَّشاؤُم بمَرْئِيٍّ أو مَسمُوعٍ.

---

(١) أي: النِّساء اللَّاتي تَخُطُّ في الرَّمل.

(٢) قال سماحة الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ في هذا الكتاب (١/ ٣٧١): «الوَدَعة هي: الأصداف البِيض الصِّغار الَّتي تخرج من البحر».

وَالجِبْتُ - قَالَ الحَسَنُ -: رَنَّةُ الشَّيْطَانِ» إِسْنَادٌ جَيِّدٌ.

(**مِنَ الجِبْتِ**) يعني: السِّحر، وتقدَّم(١) قول عمر رضي الله عنه: «الجِبْتُ: السِّحْرُ».

معنى الجِبْتِ عند الحَسَنِ

(**وَالجِبْتُ - قَالَ الحَسَنُ -: رَنَّةُ الشَّيْطَانِ(٢)» إِسْنَادٌ جَيِّدٌ**) يُقال: رَنَّ، يَرِنُّ؛ إذا صَوَّت.

---

(١) (ص٣٠٤).

(٢) في جميع النُّسخ: «رنَّة الشيطان» وهو تصحيفٌ، وصوابه: «إنَّه الشيطان»؛ وهو الموافق لِمَا في مسند أحمد برقم (٢٠٦٠٤)؛ وممَّا يُؤيِّد ذلك أيضاً ما يأتي:

أوَّلاً: أنَّ المأثور عن الحسن تفسير الجِبت بالشَّيطان وليس رنَّة الشَّيطان. تفسير ابن كثير (٢/ ٣٣٤).

ثانياً: أنَّ تفسير الجِبْت برنَّة الشَّيطان لم يُرْوَ عن الحسن في أيٍّ من كتب السُّنَّة.

ثالثاً: أنَّ تفسير الجِبْت برنَّة الشَّيطان لم يُرْوَ عن أحدٍ من السَّلف، بل المرويُّ عنهم - في بعض الأوجه - أنَّه الشَّيطان؛ كما رُوِيَ عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما وأبي العالية ومجاهد وعطاء وعكرمة وسعيد بن جبير والشَّعبي وعطيَّة. تفسير الطَّبريِّ (٧/ ١٣٨)، تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٩٧٤) تفسير ابن كثير (٢/ ٣٣٤).

رابعاً: أنَّ تفسير الجِبْت برنَّة الشَّيطان مَحَلُّ إشكالٍ عند العلماء، ولذا لَمَّا سُئِل المُصَنِّف الإمام مُحمَّد بن عبد الوهَّاب عن قول الحسن عن الجِبْت: «رنَّة الشَّيطان» قال: «لا أعرف مقصود الحسن» الدُّرر السَّنيَّة (٢/ ١٥٢)، وقال سليمان بن عبد اللَّه في تيسير العزيز الحميد (ص٣٤١): «قوله: (قال الحسن: رنَّة الشَّيطان): لم أجد فيه كلاماً».

خامساً: يظهر أنَّ المُصَنِّف نقله من ابن مفلح في الآداب الشَّرعيَّة، حيث أخرج الحديثَ وكلامَ عوفٍ أيضاً عن الإمام أحمد، وجاء عنده كلام الحسن في تفسير الجِبْت (ص٣٦٧) بلفظ: «رنَّة الشَّيطان»؛ ولم أقف عليه بهذا اللَّفظ عند أحدٍ قبل ابن مفلح.

وَلِأَبِي دَاوُدَ، . . . .

رَنَّةُ الشَّيطان قد تَصدُر منه أو من غيره

وإضافة الرَّنَّة إلى الشَّيطان: محتملٌ أنَّها من إضافة الفعل إلى فاعله؛ فإنَّه جاء عنه رَنَّاتٌ؛ أحدها: يوم بدر(١)، ويوم أُنزِلت فاتحة الكتاب(٢)؛ ويحتمل أنَّها تَصدُر من غيره، ولكن أُضيفت إليه لكونه أَمَرَ بها ويُحِبُّها؛ لكونها من المعاصي، فنُسِبت إليه.

فهذا وجه كونها من السِّحر، فتُضاف إليه، وتكون داخلة في السِّحر، ومن أنواعه؛ وبكلِّ حالٍ فهي تفسير للجِبْتِ ببعض معناه.

مِنْ رَنَّاتِ الشَّيطان التي يُحِبُّها

ومِنْ رَنَّات الشَّيطان: رَنَّة النَّائحة، فإنَّها تأسٍّ بإبليس لِمَا يجد من الحُزْن، فهو له مَرَنٌّ - رَنَّاتُ حُزْن عندما يحزن -.

ومنها: رَنَّة الملاهي.

فهو يُحِبُّ رَنَّات؛ فرنَّة النَّائحة يُحِبُّها لكونها معصية، ويُحِبُّ إهلاك بني آدم بالمعاصي؛ والملاهي - أيضاً - كذلك، وفي الحديث: «نَهَى عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوْتٍ عِنْدَ لَهْوٍ وَلَعِبٍ وَمَزَامِيرِ شَيْطَانٍ، وَصَوْتٍ عِنْدَ مُصِيبَةٍ»(٣).

(وَلِأَبِي دَاوُدَ(٤)، . . . .

---

(١) حِينَ وَلَّى مُدْبِراً يوم بدر لَمَّا رأى جبريل عليه السلام. البداية والنِّهاية (٥/ ١٢٤).

(٢) رواه الطَّبرانيُّ في المعجم الأوسط (٥/ ١٠٠)، رقم (٤٧٨٨)، عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً.

(٣) رواه البيهقيُّ في شُعَب الإيمان (١٢/ ٤٣١)، رقم (٩٦٨٥)، من حديث جابر بن عبد اللَّه رضي الله عنهما.

(٤) كتاب الطِّبِّ، باب في الخطِّ وزَجْر الطَّيْر، رقم (٣٩٠٧).

وَالنَّسَائِيِّ، وَابْنِ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»: الْمُسْنَدُ مِنْهُ.

معنى المُسْنَد

وَالنَّسَائِيِّ[(١)]**، وَابْنِ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»**[(٢)]**: الْمُسْنَدُ مِنْهُ)** يعني: هؤلاء الثَّلاثة رَوَوْا المسندَ منه كما رواه أحمد، دون تفسيره.

ومراد المُصَنِّف: (**قَالَ عَوْفٌ: العِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الخَطُّ يُخَطُّ بِالأَرْضِ، وَالجِبْتُ - قَالَ الحَسَنُ**[(٣)] **-: رَنَّةُ الشَّيْطَانِ**) هو الذي انفرد به أحمد.

والجِبْت تقدَّم لنا في الباب قبلَه[(٤)]؛ أنَّ الجِبْت هو: السِّحر.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فمراد المُصَنِّف: أنَّ هذه من السِّحر - العِيَافَة، والطَّرْق، والطِّيَرَة -؛ كلُّ هذه تدخل في وَصْفِ السِّحر.

ثمَّ - أيضاً - تفسير الحَسَن مراده: أنَّ رَنَّة الشَّيطان من الجِبْت، يعني: من السِّحر، وكلُّ ما فُسِّر به الجِبْتُ فهو تفسير له ببعض أفراده وببعض معناه.

---

(١) في السُّنن الكبرى، كتاب التَّفسير، قَولُه تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ﴾، رقم (١١٠٤٣).

(٢) كتاب النُّجوم والأَنْواء، ذِكْر الزَّجْر عن قول المرء بعِيافَة الطُّيور واستعمال الطَّرْق، رقم (٦١٣١).

(٣) هو: أبو سعيد الحَسَن بن أبي الحَسَن - واسمه: يسار - البَصريُّ، ولد سنة (٢١هـ)، فقيهٌ زاهدٌ، مُشَمِّرٌ للعبادة، شيخُ أهل البَصْرَة، وسيِّدُ أهل زمانه عِلماً وعملاً، توفِّي رحمه الله سنة (١١٠هـ). سير أعلام النُّبلاء (٤/ ٥٦٣)، طبقات الحُفَّاظ للسُّيوطيِّ (ص٣٥).

(٤) (ص٣٠٤).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ؛ فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

معنى الشُّعبة والاقتباس

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ) الشُّعْبَة: الطَّائفة، والاقتباس: التَّعلُّم.

(فَقَدِ اقْتَبَسَ) وتَعلَّم **(شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ)**.

معنى التَّنجيم

والتَّنجيم هو - كما قال شيخ الإسلام ﵀ -: «الاستدلالُ بالأحوال الفَلكيَّة على الحوادث الأَرضيَّة»[(١)].

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

ففي هذا الحديث: أنَّ التَّنجيم من أنواع السِّحر، والمُنجِّمون كالسَّحَرة يُراعون أشياء خَفِيَّة وتدقيقات لَطِيفَة؛ وكلُّها كَذِب وباطل، إلَّا ما وافق منه القَدَر[(٢)].

(زَادَ مَا زَادَ») أي: كلَّما زاد توغُّلاً في التَّنجيم؛ زاد توغُّلاً في السِّحر والإثم.

(رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[(٣)] بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ).

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٣٥/ ١٩٢).
(٢) أي: الأشياء التي يتنبَّأ بها المُنَجِّمون كلُّها كذبٌ وباطل، لكن قد يقع بعض ذلك موافقةً للقدر؛ وليس لصحَّة تنجيمهم.
(٣) كتاب الطِّبِّ، باب في النُّجُوم، رقم (٣٩٠٥).

وَلِلنَّسَائِيِّ: مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، . . .

(وَلِلنَّسَائِيِّ[1]: مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ) هذا الحديث له حكم الرَّفع.

معنى العَقْدِ والنَّفْث

(«مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا) والنَّفْث هو: النَّفْخ الذي معه شيء من الرِّيق والنَّفَس، وهو دون التَّفْل؛ والتَّفْل هو: خروج الرِّيق معه أيضاً.

(فَقَدْ سَحَرَ) فإذا عَقَدَ الساحرُ عُقْدَةً وتكيَّفت نفسه بالخُبْث، ساعدته الأرواح الخبيثة على مقصوده من إيصال الضَّرر، فيجتمع مع تَكيُّفِ هذا والشَّيطان؛ فينعقد ما قَصَدَ وأراد بإذن اللَّه الكونيِّ القَدَريِّ.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

هذا فيه: أنَّ عَقْد العُقَد مع النَّفْث من جملة السِّحْر، كما في الآية: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّـٰثَـٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ﴾.

السِّحر من الشِّرك

(وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ) هذا فيه: أنَّ السَّحَرَة مشركون؛ لأنَّهم ما وصلوا إلى سِحرهم إلَّا بالتَّقرُّب للأرواح الشَّيطانيَّة؛ بخدمة الشَّياطين وطاعتهم، بالذَّبح لها والتَّذلُّل، والخضوع، والمعاصي التي تُحِبُّها.

---

(١) كتاب تحريم الدَّم، باب الحكم في السَّحَرة، رقم (٤٠٧٩).

وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً وُكِلَ إِلَيْهِ».

استمتاع الإنس والجنِّ ببعض

وهذا من الاستمتاع الذي أخبر اللَّه عنه بقوله: ﴿وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾، فاستمتاع الإنسيِّ بالجنِّيِّ هو: كونه أعانه فيما يستَرِقُونه لهم ويُخبرونهم به، واستمتاع الجنِّيِّ بالإنسيِّ هو: أنَّه يخضع له، ويُطيعه بالمعاصي، ويَذِلُّ له، وإيقاعهم فيما يُحِبُّون من الشَّرِّ.

دفع توهُّم التَّعارض

ولا تَظنَّ أنَّ ما تَقدَّم في حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ[1] أنَّه يُعارِض هذا، فهو شرك؛ فإنَّ الشَّيء يُعطَف عليه ما هو أخصُّ منه، فإذا ذُكِرَ الشِّرك والسِّحر؛ فُسِّر السِّحرُ بنوعه الخاصِّ، وفُسِّر الشِّرك إمَّا بالمعنى العامِّ، أو الخاصِّ الذي يخرج منه هذا الخاصُّ، وهذا سائغ في اللُّغة.

مَنْ تَعَلَّق شيئاً وُكِل إليه

(وَمَنْ تَعَلَّقَ) التَّعلُّق تارة يكون بالقلب فقط، وبالفعل فقط، وبهما جميعاً.

(شَيْئاً) عَمَّتْ جميعَ ما يُتَعلَّق - عَمَّتْ التَّعلُّق على اللَّه، وعلى غيره من أيِّ شيء كان من المخلوقات -.

(وُكِلَ إِلَيْهِ») فمَنْ تَعَلَّقَ على اللَّه كفاه جميعَ ما يَضُرُّه؛ ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾، ومَنْ تَعلَّقَ على غير اللَّه؛ من حَلْقةٍ

---

(١) في (ص٣٠٧)، وهو قوله ﷺ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ، قَالُوا: وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ...».

. . . .

أو وَدَعَة أو مِسمارٍ أو غير ذلك من المخلوقات خُذِل غاية الخِذلان؛ فإنَّه لا يستطيع أن يَنصُر نفسه، وفي الأثر: «أَمَا وَعِزَّتِي وَعَظَمَتِي لَا يَعْتَصِمُ بِي عَبْدٌ مِنْ عَبِيدِي دُونَ خَلْقِي - أَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْ نِيَّتِهِ - فَتَكِيدُهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَالأَرَضُونَ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ؛ إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ مِنْ بَيْنِهِنَّ مَخْرَجاً، أَمَا وَعِزَّتِي وَعَظَمَتِي لَا يَعْتَصِمُ عَبْدٌ مِنْ عَبِيدِي بِمَخْلُوقٍ دُونِي - أَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْ نِيَّتِهِ -؛ إِلَّا قَطَعْتُ أَسْبَابَ السَّمَاءِ مِنْ يَدِهِ، وَأَسَخْتُ[١] الأَرْضَ مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ لَا أُبَالِي بِأَيِّ وَادٍ هَلَكَ»[٢].

---

(١) أي: خسفت. العين (٤/ ٢٩٠).

(٢) رواه تمَّام الرَّازيُّ في الفوائد (١/ ٢٤٣)، رقم (٥٩٠)، والدَّيْلَميُّ في مسند الفردوس (١/ ١٤٠)، رقم (٤٩٦)، من حديث كعب بن مالكٍ رضي الله عنه.
ورواه أبو نُعَيم في الحلية (٤/ ٢٥)، عن وَهْب بن مُنَبِّه رحمه الله.

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا هَلْ أُنَبِّئُكُمْ مَا العَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ؛ القَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» . . .

قوله: (وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا هَلْ أُنَبِّئُكُمْ مَا العَضْهُ؟»).

معنى العَضْه

(**العَضْهُ**): مِنْ أسماء السِّحر؛ وأصله: القطيعة؛ مشتقٌّ من القطع[1]، ومنه تسمية الأشجار الكبار: «عِضاه»؛ لكونها تُقطَع؛ وسُمِّي السِّحْر: «عَضْهاً»؛ لِمَا فيه من الشَّرِّ والقَطْع والإضرار.

حَصْر السِّحر في النَّمِيمَة

ويَعرِف الصَّحابة ﵃ أنَّه[2] السِّحر؛ فقوله: (**أَلَا هَلْ أُنَبِّئُكُمْ مَا العَضْهُ؟**) هذا من الحَصْر الأَوْلَويِّ، يعني: أَلَا هل أُنبِّئُكُم ما السِّحر، الذي لا سِحر وراءَه؟

(**هِيَ النَّمِيمَةُ**) هذا فيه: حَصْر السِّحر في النَّميمَة.

تعريف النَّميمة

ثم قال: (**القَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ»**) يعني: نقل كلام هذا لهذا، ونقل كلام هؤلاء لهؤلاء؛ لقصد إثارة الشَّرِّ، بإِغَاظَة هذا على هذا، وضرر هذا بهذا، فإنَّ الـمُولَعِين بهذه الحِرْفَة الرَّديئَة لا يَهنَؤُون ولا يَقِرُّ لهم قرار حتَّى يفعلوا ذلك؛ كالحيَّة لا تَشْبَع[3] من السُّمِّ حتَّى تُفرِغه.

---

(١) مقاييس اللُّغة (٤/ ٣٤٧)، تاج العروس (٣٦/ ٤٤٤).
(٢) أي: العضه.
(٣) أي: لا ترتاح.

. . . .

النَّميمة من الكبائر

والنَّمِيمَة؛ جاء في الأحاديث أنَّها من الكبائر، وجاء في حديث القَبْرَيْن: «وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»[(١)]، و«لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ»[(٢)].

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

وفي هذا الحديث جَعَلها من السِّحْر، فهذا تغليظ وتشديد فيها؛ ودخولها في السِّحر من جهة وَصْفِه العامِّ، الذي هو الضَّرر؛ لأنَّ النَّمَّام يأتي بصفة النَّاصح، فيَسْحَر أَلْبابَ[(٣)] مَنْ سمعه، ويُوقِعهم في القطيعة؛ بل هي أعظم من السِّحر، فإنَّ التَّأثير بها أكثر، فإنَّه قد يكون طائفةٌ ما بينهم شيء، ثم يسعى بينهم نمَّام؛ فيحصل سفك الدِّماء، حتَّى قيل: «إنَّ مِنْ ضَرَرِها أنَّ النَّمَّام يُفْسِد في سَاعةٍ ما لا يُفْسِدُه السَّاحِر في سَنَة»[(٤)]؛ فصارت

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الوضوء، باب ما جاء في غسل البول، رقم (٢١٨)، ومسلم، كتاب الطَّهارة، باب الدَّليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه، رقم (٢٩٢)، من حديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما، ولفظه: «مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ: إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ البَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ».

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الأدب، باب ما يُكرَه من النَّمِيمَة، رقم (٦٠٥٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم النَّمِيمَة، رقم (١٠٥)، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٣) أي: عقول. الصِّحاح (١/ ٢١٦).

(٤) رواه أبو نُعَيم في الحلية (٣/ ٧٠)، والبيهقيُّ في شعب الإيمان (١٣/ ٤٤٧)، رقم (١٠٦٠١)، عن يحيى بن أبي كثير رحمه الله.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

أشرَّ من السِّحْر وأعظم ضرراً منه؛ لِمَا فيها من الإضرار والإهلاك.

فبهذا تعرف أنَّ السِّحْر حرام؛ لِمَا فيه من الضَّرر، ومن أجل أنَّه لا يُتوصَّل إليه إلَّا بالتَّقريب للأرواح الشَّيطانيَّة، وإذا عَرَفْنَا أنَّها دخلت معه[1] لوَصْفِه العامِّ؛ فالسِّحْر العامُّ يشمله التَّحريم العامُّ، والعِلَّة فيه الإضرار والإهلاك، والسِّحْرُ الخاصُّ العلَّة فيه السِّحر الخاصُّ، فله الحُكْم الخاصُّ.

دخول النَّميمة مع السِّحر في الإضرار

فهنا عمومٌ في الوَصْفِ وعمومٌ في الحكم، وعمومٌ في الاسم والحكم، فالعلَّة هي: الإضرار والإفساد، والحكم هو: التَّحريم، أمَّا السِّحر الخاصُّ: فهو اختصَّ بالحكم الخاصِّ؛ وهو: الكفر، كما اختصَّ بالعلَّة الخاصَّة؛ وهي: التَّقريب للأرواح الشَّيطانيَّة وعبادتها.

(رَوَاهُ مُسْلِمٌ[2]).

---

(١) أي: أنَّ النَّميمة دخلت مع السِّحر.

(٢) كتاب البرِّ والصِّلَة والآداب، باب تحريم النَّميمة، رقم (٢٦٠٦).

وَلَهُمَا: عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْراً».

(وَلَهُمَا[١]: عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْراً») (مِنْ) للتَّبْعِيض، و(**البَيَانُ**) هو: البلاغة والفصاحة في المَنْطِق.

سبب الحديث

وسبب قول النَّبيِّ ﷺ هذا القول: أنَّه قَدِمَ المدينة رجلان من أهل نجد فخَطَبا، فتعجَّب الصَّحابة من بيانهما، فقال رسول اللَّه ﷺ: (**إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْراً**)، وهما[٢] في أَنفُسِهما ليسا بمذمومَيْن؛ وهما قسمان:

أقسام البيان المذموم

- قسمٌ ليس فيه ترويجُ باطلٍ ولا تشيينُ حقٍّ؛ كالتَّأكُّل به بين النَّاس؛ فهذا لا ينبغي.

- الثَّاني: إن كان فيه تشويهٌ للحقِّ ورفعٌ للباطل، فهذا مذموم، وهو المقصود به هنا.

وجه كون البلاغة المذمومة من السِّحر

وكونه داخلاً في السِّحر لأنَّه يأتي بعباراتٍ تجعل الباطل في قالب الحقِّ، وقد يَصِفُ الشَّيء الحلال ويَعيبُه بعيوبٍ فيَحسَبُه الجاهلُ أنَّه خلاف ما هو عليه؛ فلذلك صار ساحِراً يَسْحَر أَلْبَاب السَّامِعِين.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الطِّبِّ، باب «إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْراً»، رقم (٥٧٦٧).
وأمَّا مسلمٌ فقد رواه من حديث عمَّار بن ياسر ﵄، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصَّلاة والخطبة، رقم (٨٦٩).

(٢) أي: البلاغة والفصاحة في المَنْطِق.

. . . .

البلاغة المذمومة والمحمودة

وهذا الحديث يَستدِلُّ به مَنْ يقول: إنَّ البلاغة مذمومة.

وبعضهم يقول: لا[(١)].

لكن في الحقيقة هي في ذاتها نعمة، إنَّما جاء ذمُّها لا لذاتها؛ بل بحسب ما يترتب عليها؛ فالبلاغة إذا كانت لبيان ما في الحقِّ من الحُسْنِ - إذا كانت بالقدر المراد من غير زيادة - وما في الباطل من القُبح؛ فهذا أمر مطلوب شرعاً، وقد يكون واجباً، وإذا زاد عن المطلوب في الحقِّ فهو مذموم.

وإذا كانت بإخراج الباطل في صورة الحقِّ، وتزيين الباطل؛ فإنَّها مذمومة؛ فلذلك قال النَّبيُّ ﷺ: **(إنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْراً)**؛ فإنَّ البلاغة لها تأثير، كما في الأبيات[(٢)]:

فِي زُخْرُفِ القَوْلِ تَزْيِينٌ لِبَاطِلِهِ   وَالحَقُّ قَدْ يَعْتَرِيهِ سُوءُ تَعْبِيرِ
تَقُولُ هَذَا مُجَاجُ النَّحْلِ تَمْدَحُهُ   وَإِنْ تَشَأْ قُلْتَ ذَا قَيْءُ الزَّنَابِيرِ

---

(١) المنتقى شرح الموطَّأ (٧/ ٣١٠)، مرقاة المفاتيح (٣/ ١٠٤٣)، شرح الزرقاني على الموطَّأ (٤/ ٦٤١).

(٢) أنشدها ابن الرُّومي كما في ديوانه (٢/ ١٦٩)، وذكرها ابن رجب في «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٢٣٣)، والشَّيخ عبد الرَّحمن بن حسن في «فتح المجيد» (ص٢٩٣).
ونَصُّها كما في ديوان ابن الرُّومي:
فِي زُخْرُفِ القَوْلِ تَرْجِيحٌ لِقَائِلِهِ   وَالحَقُّ قَدْ يَعْتَرِيهِ بَعْضُ تَغْيِيرِ
تَقُولُ هَذَا مُجَاجُ النَّحْلِ تَمْدَحُهُ   وَإِنْ تَعِبْ قُلْتَ ذَا قَيْءُ الزَّنَابِيرِ
مَدْحاً وَذَمّاً وَمَا جَاوَزْتَ وَصْفَهُمَا   سِحْرُ البَيَانِ يُرِي الظَّلْمَاءَ كَالنُّورِ

. . . .

مَدْحاً وَذَمّاً وَمَا جَاوَزْتَ وَصْفَهُمَا   حُسْنُ البَيَانِ يُرِي الظَّلْمَاءَ كَالنُّورِ

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فعَرَفْنَا: أنَّ البلاغة سِحر إذا كانت لتزيين باطل أو تنقيص حقٍّ؛ فهي سِحرٌ بهذا الاعتبار.

وهذه الأنواع جاءت من السِّحر؛ لأنَّها مجتمعة معه في الضَّرر والقطيعة، وللسِّحر وَصْفٌ خاصٌّ وحكمٌ خاصٌّ، ووَصْفٌ عامٌّ وحكمٌ عامٌّ، فلا يلزم من ثبوت العامِّ ثبوت الخاصِّ.

فالوَصْفُ الخاصُّ هو: ما يُعمَل من أدوية ونحوها، وما يُتقرَّب به لغير اللَّه، وتأثير الأشياء المعمول منها؛ وحكمُه الخاصُّ: الكفر، ووَصْفُه العامُّ هو: الضَّرر؛ وحكمُه العامُّ: التَّحريم الذي دخل معه العَضْه والبيان.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: أَنَّ العِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطِّيَرَةَ؛ مِنَ الجِبْتِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ العِيَافَةِ وَالطَّرْقِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

مِنْ أنواع الجِبْتِ

(الأُولَى: أَنَّ العِيَافَةَ) وعَرَفْتَ أنَّها زَجْر الطَّيْر.

(وَالطَّرْقَ) هو: ضرب الرَّمَّالات بالحَصَى والوَدَع.

(وَالطِّيَرَةَ) وكذلك الطِّيَرَة؛ قد عَلِمْتَ أنَّها التَّشاؤُم بمَرْئِيٍّ أو مَسمُوعٍ.

(مِنَ الجِبْتِ) ففي الحديث: أنَّ كلَّ واحدٍ من هذه من الجِبْت.

تفسير العِيافة والطَّرْق

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ العِيَافَةِ) يعني: تفسير عَوْف؛ يقال: عَافَه يَعيفُه، والاسم عَائِف؛ إذا كان يُحسِن زَجْر الطَّيْر للتَّشاؤُم بها أو التَّيامُن.

(وَالطَّرْقِ) وتفسير الطَّرْق هو: الخَطُّ؛ خطُّ الرَّمَّالين بالأرض، والضَّرب بالحَصَى والوَدَع والنَّوى ونحو ذلك، قال الشَّاعر[1]:

لَعَمْرِيَ مَا تَدْرِي الضَّوَارِبُ بِالحَصَى   وَلَا زَاجِرَاتُ الطَّيْرِ مَا اللَّهُ صَانِعُ

---

(١) هو: لبيد بن ربيعة ﵁. الشِّعر والشُّعراء (١/ ٢٧١).

الثَّالِثَةُ: أَنَّ عِلْمَ النُّجُومِ نَوْعٌ مِنَ السِّحْرِ.

الرَّابِعَةُ: العَقْدُ مَعَ النَّفْثِ مِنْ ذَلِكَ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ النَّمِيمَةَ مِنْ ذَلِكَ.

التَّنجيم من السِّحر

(**الثَّالِثَةُ: أَنَّ عِلْمَ النُّجُومِ نَوْعٌ مِنَ السِّحْرِ**) لحديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: (**مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ؛ فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ**)، فدلَّ على أنَّه من أنواع السِّحر؛ فإنَّ السِّحر في اللُّغة: ما خَفِي ولَطُف سَببُه[1]، فمستندهم أُمورٌ خَفِيَّة لَطِيفَة.

العَقْدُ مع النَّفْثِ من السِّحر

(**الرَّابِعَةُ: العَقْدُ مَعَ النَّفْثِ مِنْ ذَلِكَ**) لحديث: (**مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ**)، وكونه من السِّحر؛ أنَّ نَفْسَه تكيَّفت بمطاوعة الشَّيطان ومخالفة الرَّحْمَن، ويجتمع من ذلك ونَفَسِه نَفْسٌ خبيثة، فيساعده الشَّيطان؛ لكونه شاكَلَه، فيُؤَثِّر في المسحور ضرراً إذا أراد اللَّه، ويجعل الأمر الذي قصد، بمشيئة اللَّه وتكوينه، وإذنه الكونيِّ القَدَريِّ لا الشَّرعيِّ.

تأثير السِّحر باختلاف المَحَالِّ

ونعرف أنَّ هذه الأمور السِّحْريَّة تختلف باختلاف المَحَالِّ؛ فإنَّ أهل اليقين يَقِلُّ أن تُؤَثِّر فيه، وأمَّا مَنْ في يقينه ضعف أثَّر؛ كالسَّيْف إذا صادف ما هو أصلب منه.

النَّميمة من السِّحر

(**الخَامِسَةُ: أَنَّ النَّمِيمَةَ مِنْ ذَلِكَ**) من السِّحر؛ من جهة ما

---

(١) الصِّحاح (٢/ ٦٧٩)، تاج العروس (١١/ ٥١٤).

السَّادِسَةُ: أَنَّ مِنْ ذَلِكَ بَعْضَ الفَصَاحَةِ.

ينشأ عنها من الإفساد، وقيل: إنَّ النَّمَّام يُفسِد في ساعةٍ ما لا يُفسِد السَّاحِر في سَنَة.

بعض الفصاحة من السِّحر

(السَّادِسَةُ: أَنَّ مِنْ ذَلِكَ بَعْضَ الفَصَاحَةِ) (مِنْ) للتَّبْعِيض؛ فبعضها يدخل في السِّحر، وذلك أنَّه سَحَر أَلْباب السَّامِعِين بالعبارة المُزوَّقة[1]، حتَّى يَتخيَّل السَّامع أنَّه حقٌّ من أجل عبارته، والشَّيء هو الشَّيء؛ كما قال الشَّاعر:

فِي زُخْرُفِ القَوْلِ تَزْيِينٌ لِبَاطِلِهِ   وَالحَقُّ قَدْ يَعْتَرِيهِ سُوءُ تَعْبِيرِ
تَقُولُ هَذَا مُجَاجُ النَّحْلِ تَمْدَحُهُ   وَإِنْ تَشَأْ قُلْتَ ذَا قَيْءُ الزَّنَابِيرِ
مَدْحاً وَذَمّاً وَمَا جَاوَزْتَ وَصْفَهُمَا   حُسْنُ البَيَانِ يُرِي الظَّلْمَاءَ كَالنُّورِ



(١) أي: المُحسَّنة. الصِّحاح (٤/ ١٤٩٢).

بَابُ مَا جَاءَ فِي الكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ) يعني: من الوعيد الشَّديد والتَّغليظ الأكيد، (فِي الكُهَّانِ) ويأتي تعريف الكُهَّان[1]، (وَنَحْوِهِمْ) كالمُنجِّمين، والرَّمَّالين، والذين يتعلَّمون «أَبَا جَاد» - فإنَّهم من المُنَجِّمين -، ونحوهم.

الكاهن ونحوه إذا ادَّعى علم الغيب يَكفُر

وحكمهم واحد؛ وهو أنَّهم: إمَّا أن يدَّعوا أنَّهم يَعْلَمُون الغيب فهذا كفرٌ أكبر، وإمَّا أن لا يدَّعوا ذلك.

فالكاهن يجري عليه الوعيد الذي في أحاديث الباب؛ والمُنَجِّم أقسام.

(١) (ص٣٤٣).

رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»: عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافاً فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْماً».

مَنْ أتى كاهناً فصَدَّقه لم تُقبَل منه صلاة أربعين يوماً

(رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»[1]: عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافاً فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْماً») هذا وعيد من أبلغ الوعيد، وتهديدٌ في إتيان الكُهَّان، وسؤالهم عمَّا العادة سؤالهم عنه، وتصديقهم؛ من كونه لا تُقبَل له صلاة أربعين يوماً.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فأفاد هذا: غِلَظَ تحريم سؤالِ الكُهَّان وتَصديقِهِم، فإذا كان هذا فيمَنْ أتاه؛ فكيف بالكَاهِنِ نفسه؟!

---

(١) كتاب السَّلام، باب تحريم الكهَانَة وإتيان الكُهَّان، رقم (٢٢٣٠)، دون قوله: «فَصَدَّقَهُ».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِناً فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

وَلِلْأَرْبَعَةِ وَالحَاكِمِ - وَقَالَ: «صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا» - عَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافاً أَوْ كَاهِناً فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِناً فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ») وهو القرآن والسُّنَّة، يعني: الكتاب والحكمة **(رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[1])**.

الإيمان لا يجتمع مع تصديق الكُهَّان

وهذا - أيضاً - وعيد شديد وتغليظ أكيد، وأنَّه[2] لا يجتمع مع تصديق القرآن والسُّنَّة - هذا ينفي هذا ويُبطِله، وكذلك الآخر -، فهذا تغليظٌ عظيم.

(وَلِلْأَرْبَعَةِ وَالحَاكِمِ[3] - وَقَالَ: «صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا» - عَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافاً أَوْ كَاهِناً فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛

---

(١) كتاب الطِّبِّ، باب في الكاهن، رقم (٣٩٠٤).

(٢) أي: تصديق الكهَّان.

(٣) في المستدرك مرفوعاً (١/٤٩)، رقم (١٥)، ولم أقف عليه عند الأربعة، قال سليمانُ بن عبد اللَّه بن مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رحمه الله: «وعلى هذا فعَزْوُ المُصَنِّف إلى الأربعة ليس كذلك، فإنَّه لم يَرْوِه أحدٌ منهم، وأظنُّه تَبِعَ في ذلك الحافظ، فإنَّه عزاه في الفتح إلى أصحاب السُّنن والحاكم؛ فوهم» تيسير العزيز الحميد (ص٣٤٩).

فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ».

وَلِأَبِي يَعْلَى - بِسَنَدٍ جَيِّدٍ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ مِثْلُهُ مَوْقُوفاً.

فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ») وهذا وإن كان من كلام أبي هريرة ﵁[(١)] فهو له حكم الرَّفع، وقد أتى بروايةٍ مرفوعاً[(٢)]، فيكون الصَّحابيُّ سَمِعه عن النَّبيِّ ﷺ بنفسه، وبلَّغه بواسطته.

والكاهن والعرَّاف: معنى كلٍّ واحدٍ منهما مُوَضَّح[(٣)].

(وَلِأَبِي يَعْلَى[(٤)] - بِسَنَدٍ جَيِّدٍ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ مِثْلُهُ مَوْقُوفاً) وله حكم الرَّفع.

وجه مطابقة الحديثين والأثرين للتَّرجمة

المقصود: أنَّ في الباب تغليظَ إتيانِ الكهان وتَصديقِهم؛ من كونه لا تقبل له صلاة، ومن كونه كُفْراً بالقرآن.

نَوْعُ الكفر الوارد في الحديث

ثمَّ هذا الكفر اختلف أهل العلم فيه؛ هل هذا كُفرٌ دون كفر، أو كفر يُخرِج عن المِلَّة؟

قولان لأهل العلم:

---

(١) رواه ابن وهب في الجامع (ص٧٦٥)، عن أبي هريرة ﵁ موقوفاً، ولفظه: «مَنْ ذَهَبَ إِلَى كَاهِنٍ فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً».

(٢) رواها أحمد في المسند، رقم (٩٥٣٦).

(٣) في (ص٣٤٣).

(٤) في مسنده، رقم (٥٤٠٨).

. . . .

أحدهما: أنَّه لا يُخرِج عن المِلَّة[1]؛ بل هو من العصاة المُتغلِّظة معاصيهم، واستدلُّوا عليه بحديث: **(لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْماً)**، وإلَّا لو كان كافراً لَمَا قُبِلت بعد الأربعين.

أحاديثُ الوعيد تُمَرُّ كما جاءت

والثَّاني: أنَّه متوقَّفٌ فيه، وأنَّ هذا من أحاديث الوعيد التي تُمَرُّ كما جاءت، ولا يُتَعَرَّض لها بتأويلٍ؛ تعظيماً لشأنها تُتْرَك كما جاءت، وهذا هو قول أحمد وعامَّة السَّلَف[2]؛ وهذا الرَّاجح؛ فلا يُقال: يَنقُل عن المِلَّة، ولا يُقال: لا يَنقُل؛ لأنَّ ذلك أبلغ في الزَّجر والرَّدْعِ عن الجرائم، ولكن تلحظ بفكرك أنَّ كلَّ ذَنبٍ دون الكفر والشِّرك فهو تحت المشيئة، فتقول ما تقدَّم، ويحصل بذلك الأدب مع نصوص الوعيد، وكونك أمررتها كما جاءت.

---

(١) فتح المجيد (ص٢٩٦).

(٢) أصول السُّنَّة لأحمد ابن حنبل (ص٥٦)، السُّنَّة للخلال (١/ ٤٥٧)، فتح الباري لابن رجب (١/ ١٤١).

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﵄ مَرْفُوعاً: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِناً فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ

معنى «لَيْسَ مِنَّا»

(وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﵄ مَرْفُوعاً: «لَيْسَ مِنَّا) معنى **(لَيْسَ مِنَّا)**: أنَّ النَّبيَّ ﷺ تبرأ من فاعله، وأنَّه من أعظم المحرَّمات، وعند بعض أهل العلم أنَّ ما أتى فيه **(لَيْسَ مِنَّا)** فهو من أهل الكبائر(١)، وليس معناه ليس من أهل سنَّتنا أو طريقتنا.

وَعيدٌ شديدٌ لِمَنْ تَطَيَّر أو تُطُيِّر له

(مَنْ تَطَيَّرَ) فَعَلَ الطِّيَرَة، **(أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ)** راضياً بذلك.

الطِّيَرَة: التَّشاؤم بمرئيٍّ أو مَسموعٍ

والطِّيَرَة هي: التَّشاؤم بمَرْئِيٍّ أو مَسمُوعٍ - كما يأتي إن شاء اللَّه(٢) -، ولَمَّا كان أكثر ما يُتشاءَم به الطُّيُور؛ نُسِبَت إليها.

وَعيدٌ شديدٌ لِمَنْ تَكَهَّن أو تُكُهِّن له أو سَحَر أو سُحِر له

(أَوْ تَكَهَّنَ) عَمِل الكهانة، **(أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ)** أو عُمِلت له الكهانة راضياً بذلك.

(أَوْ سَحَرَ) عَمِل السِّحر، **(أَوْ سُحِرَ لَهُ)** أو عُمِل له السِّحر راضياً بذلك، أمَّا الذي ما علم فلا عليه إثم؛ لا سيَّما إن كان إذا عَلِم كَرِه وأنكر.

(وَمَنْ أَتَى كَاهِناً فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (١١/ ٦٥٢).
(٢) (ص٣٥٥).

عَلَى مُحَمَّدٍ» رَوَاهُ البَزَّارُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ.

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ دُونَ قَوْلِهِ: «وَمَنْ أَتَى...» إِلَى آخِرِهِ.

عَلَى مُحَمَّدٍ» رَوَاهُ البَزَّارُ[1] بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ).

الرَّاضي بالباطل كالفاعل

هذا الحديث فيه الوعيد الشَّديد في الكُهَّان ونحوهم، والتَّغليظ في حقِّهم، والتَّغليظ فيمَنْ عُمِل لأجله ورَضِيَ؛ فإنَّ الرَّاضيَ بالباطل كالفاعل.

هذا من نصوص الوعيد التي مَسْلَك السَّلَف فيها إمرارها كما جاءت، من غير اعتراض لها بتأويلٍ يَصرِفُها عمَّا أُريدت به، ولا تُؤوَّل بما يُنافي المقصود منها؛ فإنَّ الشَّارع له مقصود.

(وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ) الطَّبَرَانيُّ له معاجم ثلاثة: «الكبير»، و«الصَّغير»، و«الأوسط»؛ وهذا في «الأوسط»[2].

(مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ دُونَ قَوْلِهِ: «وَمَنْ أَتَى...» إِلَى آخِرِهِ) لم يكن في آخره: **(وَمَنْ أَتَى كَاهِناً...)** إلخ، إنَّما ذلك في حديث عمران رضي الله عنه فقط.

حديث ابن عبَّاسٍ وحديث عمران رضي الله عنهم: اجتمعا في: **(لَيْسَ**

---

(١) في مسنده، رقم (٣٥٧٨).

(٢) (٤/٣٠١)، رقم (٤٢٦٢).

. . . .

مِنَّا)، وافترقا بانفراد حديث عمران رَضِيَٱللَّهُعَنهُ بـ: **(وَمَنْ أَتَى...)** إلى آخره.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

ففي هذا: تغليظٌ ثانٍ في حقِّ مَنْ تَكهَّن أو تُكُهِّن له، وتقدَّم لك(١) أنَّه كُفْرٌ بالقرآن، والذَّنب الذي جاء فيه: «أنَّه كفر» أو «كفر بالقرآن»؛ أعظم من المُحرَّمات، فما لُقِّب بالكفر أَزْيد ممَّا لُقِّب بأنَّه معصية أو كبيرة.

وإذا صار هذا الوعيد فيمَن أتى كاهناً؛ فكيف بهم أنفسهم؟! فإنَّهم أَوْلَى بهذا التَّغليظ.

---

(١) (ص٣٣٧).

قَالَ البَغَوِيُّ: «العَرَّافُ: الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى المَسْرُوقِ، وَمَكَانِ الضَّالَّةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَقِيلَ: هُوَ الكَاهِنُ.

وَالكَاهِنُ: الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ المُغَيَّبَاتِ فِي المُسْتَقْبَلِ.

(قَالَ البَغَوِيُّ: «العَرَّافُ: الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى المَسْرُوقِ، وَمَكَانِ الضَّالَّةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَقِيلَ: هُوَ الكَاهِنُ).

قولان في تعريف العَرَّاف عند البغويِّ

فقد حكى البَغويُّ رَحِمَهُ اللهُ[1] في العرَّاف قولين[2]:

أحدهما: أنَّه الذي يدَّعي معرفة الأمور بمقدِّمات يستدلُّ بها على المسروق وسارقه، ومكان الضَّالَّة، ونحو ذلك.

والثَّاني: هو الكاهن.

قولان في تعريف الكاهن

(وَالكَاهِنُ: الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ المُغَيَّبَاتِ فِي المُسْتَقْبَلِ.

---

(١) هو: أبو مُحمَّد الحُسَيْن بن مسعود الفَرَّاء البَغويُّ، الشَّافعيُّ، إمامٌ جليلٌ، مُفسِّر، مُحدِّث، فقيه، صاحب التَّصانيف، منها: «شرح السُّنَّة»، و«معالم التَّنزيل»، وغيرها، توفِّي رَحِمَهُ اللهُ سنة (٥١٦هـ). طبقات الشَّافعيَّة الكبرى (٧/ ٧٥)، سير أعلام النُّبلاء (١٩/ ٤٣٩).

(٢) شرح السُّنَّة للبغويِّ (١٢/ ١٨٢).

وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ».

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «العَرَّافُ: اسْمٌ لِلْكَاهِنِ، وَالمُنَجِّمِ، وَالرَّمَّالِ، وَنَحْوِهِمْ، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الأُمُورِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ».

وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ») وتقدَّم[١] قول جابر رضي الله عنه: (الطَّوَاغِيتُ: كُهَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ؛ فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ).

العَرَّاف أعمُّ من الكاهن عند شيخ الإسلام رحمه الله

(وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ) في الفرق بينهما:

(العَرَّافُ: اسْمٌ لِلْكَاهِنِ، وَالمُنَجِّمِ، وَالرَّمَّالِ، وَنَحْوِهِمْ) كمَنْ يَتعلَّم حروف «أَبَا جَاد» ويَنظُر في النُّجُوم فهو يدخل في المُنجِّمين، **(مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الأُمُورِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ)** الشَّيطانيَّة.

فكلام أبي العبَّاس رحمه الله: أنَّ العرَّاف أعمُّ من الكاهن، فكلُّ كاهنٍ عرَّاف، وليس كلُّ عرَّافٍ كاهناً، وأنَّ العرَّاف يدخل فيه الكاهن والمُنجِّم والرَّمَّال ونحوهم[٢].

---

(١) (ص٣٠٥).

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٣٥/ ١٧٣).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ «أَبَا جَادٍ»، وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: «مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلَاقٍ».

معنى «أَبَا جَادٍ»

(وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ «أَبَا جَادٍ») (أَبَا جَادٍ): جُمَلٌ من الحساب، (وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ) وأَسمائِها، ويَنظُرون في اسم الرَّجُل واسم أبيه.

وجه مطابقة الأثر للتَّرجمة

فهؤلاء قال فيهم ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: («مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلَاقٍ»[1]) من حظٍّ ولا نصيبٍ، وأتى بالدَّليل عليهم من الآية، وهو قوله في السَّحَرة: (﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ﴾)؛ فدلَّ على أنَّهم عنده من السَّحَرة.

والآثار المذكورة في الباب؛ منها ما هو في حقِّ الذي يأتيهم؛ كما في أوَّله، ومنها ما هو في حقِّهم؛ كقول ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

---

(١) رواه البيهقيُّ في السُّنن الكبرى، كتاب القَسامة، باب ما جاء في كَرَاهِيَة اقتباس علم النُّجُوم، رقم (١٦٥١٤).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: لَا يَجْتَمِعُ تَصْدِيقُ الكَاهِنِ مَعَ الإِيمَانِ بِالقُرْآنِ.

الثَّانِيَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُ كُفْرٌ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ مَنْ تُكُهِّنَ لَهُ.

الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ مَنْ تُطُيِّرَ لَهُ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن

(الأُولَى: لَا يَجْتَمِعُ تَصْدِيقُ الكَاهِنِ مَعَ الإِيمَانِ بِالقُرْآنِ) بل يتنافيان، يعني: أنَّ إيمانه بالقرآن حقيقة وكمالاً[1]؛ بل ينفيه تصديق القرآن، يعني: التَّصديق الواجب الذي يجب عليه أن يُصَدِّقه.

تصديق الكُهَّان كفر

(الثَّانِيَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُ كُفْرٌ) في قوله ﷺ: (مَنْ أَتَى كَاهِناً؛ فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ).

التَّغليظ فيمَنْ رَضِيَ بالكهانة أو الطِّيَرَة أو السِّحر

(الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ مَنْ تُكُهِّنَ لَهُ) بقوله: (أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ) أي: عُمِلت له الكهانة راضياً بذلك.

(الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ مَنْ تُطُيِّرَ لَهُ) بقوله: (أَوْ تُطِيِّرَ لَهُ) يعني: راضياً بذلك.

---

(١) لا يجتمع مع تصديق الكُهَّان.

الخَامِسَةُ: ذِكْرُ مَنْ سُحِرَ لَهُ.

السَّادِسَةُ: ذِكْرُ مَنْ تَعَلَّمَ «أَبَا جَادٍ».

السَّابِعَةُ: ذِكْرُ الفَرْقِ بَيْنَ الكَاهِنِ وَالعَرَّافِ.

(الخَامِسَةُ: ذِكْرُ مَنْ سُحِرَ لَهُ) بقوله: **(أَوْ سُحِرَ لَهُ)** أي: عُمِل له السِّحر راضياً بذلك.

فجاء التَّغليظ فيهم.

مَنْ تَعَلَّم «أَبَا جَادٍ» فلا خلاق له

(السَّادِسَةُ: ذِكْرُ مَنْ تَعَلَّمَ «أَبَا جَادٍ») قول ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما في قَوم يكتبون «أَبَا جَادٍ»: **(مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلَاقٍ)**.

وهو معرفة حروف الجُمَّل، وهي: «أَبْجَدْ، هوَّزْ، حُطِّي، كَلَمُنْ، سَعَفَصْ، قَرَشَتْ، ثَخَذْ، ضَظَغْ».

ويُقال له: علم الحرف، وهو من علوم التَّنجيم، يعدُّون اسمه واسم أبيه، ويربطون ذلك بالنُّجُوم، ويعرفون صعودها وهبوطها، ويَرَوْن أنَّهم يعرفون ما سيحدث.

الفَرْقُ بين الكاهن والعَرَّاف

(السَّابِعَةُ: ذِكْرُ الفَرْقِ بَيْنَ الكَاهِنِ وَالعَرَّافِ) وذلك بقولين:

أحدهما: بما ذَكَر البَغويُّ.

والثَّاني: ما ذكره الشَّيخ[1]؛ وهو أشمل.



---

(١) أي: شيخ الإسلام ابن تيميَّة رحمه الله.

بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ) أي: من النَّهي عنها، وتَحريمِها، وأنَّها نوع من أنواع السِّحر.

و(النُّشْرَةُ) هي: حَلُّ السِّحر عن المَسْحُور - كما يأتي -، يُقال: نُشِّر عنه؛ إذا حُلَّ عنه.

أقسام النُّشْرَة

وتنقسم إلى قسمين:

- قسم مُحرَّم، وهو: حَلٌّ بسِحْرٍ مثله.

- وقسم جائز، وهي: النُّشْرَة بالرُّقية، والتَّعوُّذات، والأدوية، والدَّعَوات المباحة.

عَنْ جَابِرٍ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ، فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ: «سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا، فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ».

المراد بالنُّشْرَة في الباب

(عَنْ جَابِرٍ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ) (ال) للعَهْد، أي: النُّشْرَة المعهودة عند أهل الجاهليَّة.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ») هذا يُفيدُ: أنَّها مُحرَّمة؛ فإنَّ سَعْيَ الشَّيطان مُحرَّم، وعمَلَه مُحرَّم؛ فلا يُفعَل، فإنَّ مساعيَه على الكفر والطُّغيان، ومخالفة أوامر الرَّحمن.

(رَوَاهُ أَحْمَدُ[(١)] بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ[(٢)]، وَقَالَ: «سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؛ فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ») يعني: يُحرِّم هذا كلَّه؛ فإنَّ الكراهة تُطلَق ويُراد بها: التَّحريم؛ كما في القرآن: ﴿كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُۥ عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ أي: محرَّماً، وجواب أحمد يُفيدُ أنَّه يرى هذا.

للكراهة إطلاقان والمراد هنا: التَّحريم

وتُطلَق الكراهة ويراد بها: التَّنْزِيه؛ كما في الحديث: «وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالحَدِيث بَعْدَهَا»[(٣)].

---

(١) في المسند، رقم (١٤١٣٥).

(٢) كتاب الطِّبِّ، باب في النُّشْرَة، رقم (٣٨٦٨).

(٣) رواه البخاريُّ، كتاب مواقيت الصَّلاة، باب وقت العصر، رقم (٥٤٧)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصَّلاة، باب استحباب التَّبكير بالصُّبح في أوَّل وقتها، وهو التَّغْلِيس، وبيان قَدْرِ القراءة فيها، رقم (٦٤٧)، من حديث أبي بَرْزَة الأَسْلَميِّ ﵁.

وَفِي «الْبُخَارِيِّ»: عَنْ قَتَادَةَ: «قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ، أَوْ يُؤَخَّذُ عَنِ امْرَأَتِهِ؛ أَيُحَلُّ عَنْهُ - أَوْ: يُنَشَّرُ -؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ؛ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ؛ فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ» انْتَهَى.

شرح مفردات الأثر

(وَفِي «الْبُخَارِيِّ»[1]: عَنْ قَتَادَةَ: «قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ) أي: سِحْرٌ، سُمِّي بذلك تفاؤلاً بالسَّلامة.

(أَوْ يُؤَخَّذُ عَنِ امْرَأَتِهِ) يُحبَس عن جِماعِها.

(أَيُحَلُّ عَنْهُ - أَوْ: يُنَشَّرُ -؟) شَكٌّ من الرَّاوِي؛ والمعنى واحد.

إباحة ابن المُسيَّب للنُّشْرَة فيما لا محذور فيه منها

(فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ؛ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ؛ فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ» انْتَهَى) وهذا من ابن المُسيَّب محمول على المباحة؛ إحساناً للظَّنِّ بالعلماء؛ لئلَّا يُجَوِّز شيئاً جاء في الحديث أنَّه مُحرَّم، وإلَّا تقدَّم لك قول النَّبيِّ ﷺ: (**هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ**)، وعمل الشَّيطان مُحرَّم.

---

(١) (٧/ ١٣٧).

وَرُوِيَ عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَحُلُّ السِّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ».

تحريم حَلِّ السِّحر عند الحَسَن رَحِمَهُ اللَّهُ وأنَّه لا يَحُلُّه إلَّا ساحر

(وَرُوِيَ عَنِ الحَسَنِ) البصريِّ رَحِمَهُ اللَّهُ **(أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَحُلُّ السِّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ»)** هذا يُفيد: تحريم حَلِّ السِّحْر عند الحسن، وأنَّه لا يَصِلُ إليه إلَّا ساحر؛ فدلَّ على أنَّه حرام؛ فكما أنَّ عَمَلَ السِّحر حرام، فطريقة حلِّ السِّحر حرام.

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ: «النُّشْرَةُ: حَلُّ السِّحْرِ عَنِ المَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ:

حَلٌّ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ - وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الحَسَنِ -؛ فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالمُنْتَشِرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ، فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ المَسْحُورِ.

معنى النُّشْرَة

(قَالَ ابْنُ القَيِّمِ: «النُّشْرَةُ: حَلُّ السِّحْرِ عَنِ المَسْحُورِ) هذا معناها، كما قال ذلك ابن القيِّم رَحِمَهُ اللهُ[1]، يُقال: نُشِّر عنه؛ إذا حُلَّ عنه السِّحر.

النُّشْرَة نوعان: مُحَرَّمة وجائزة

(وَهِيَ نَوْعَانِ):

(حَلٌّ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي) عناه النَّبيُّ ﷺ بقوله: (مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ) ولا يجوز (وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الحَسَنِ) ومُرادُه: أنَّ مَنْ حلَّ بسِحْرٍ فهو ساحر.

(فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ) الحالُّ (وَالمُنْتَشِرُ) طالب الحَلِّ من الحالِّ (إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ) بالمعاصي، أو الشِّرك والتَّقريب إليه؛ من ذبح شيء، أو غير ذلك ممَّا يُحِبُّه (فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ المَسْحُورِ) فإذا تقرَّبَ إليه بشيءٍ أبطلَ عملَه وهو السِّحر عن المَسْحُور، فإنَّ الذي في المَسْحُور هو عملُه.

---

(١) إعلام الموقِّعين (٦/ ٥٥٨).

وَالثَّانِي: النُّشْرَةُ بِالرُّقْيَةِ، وَالتَّعَوُّذَاتِ، وَالدَّعَوَاتِ، وَالأَدْوِيَةِ المُبَاحَةِ؛ فَهَذَا جَائِزٌ».

(**وَالثَّانِي: النُّشْرَةُ بِالرُّقْيَةِ، وَالتَّعَوُّذَاتِ، وَالدَّعَوَاتِ، وَالأَدْوِيَةِ المُبَاحَةِ؛ فَهَذَا جَائِزٌ»**) لا محذور فيه؛ بل مطلوب ومُرغَّب فيه، وعليه يُحمَل قول ابن المُسيَّب: (**لَا بَأْسَ بِهِ؛ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الإِصْلَاحَ**)، أو يُحمَل على شيء ليس فيه محذور؛ وأمَّا الذي من عمل الشَّيطان فهو سِحْر وحرام.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: النَّهْيُ عَنِ النُّشْرَةِ.

الثَّانِيَةُ: الفَرْقُ بَيْنَ المَنْهِيِّ عَنْهُ وَالمُرَخَّصِ فِيهِ؛ مِمَّا يُزِيلُ الإِشْكَالَ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

النَّهي عن النُّشْرَة

(الأُولَى: النَّهْيُ عَنِ النُّشْرَةِ) فهي من عمل الشَّيطان، وعَمَلُه مُحرَّم.

النُّشْرَة نوعان: منهيٌّ عنها ومرخَّص فيها

(الثَّانِيَةُ: الفَرْقُ بَيْنَ المَنْهِيِّ عَنْهُ وَالمُرَخَّصِ فِيهِ؛ مِمَّا يُزِيلُ الإِشْكَالَ) في كلام ابن المُسيَّب؛ فالنُّشْرَة نوعان كما قال ابن القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فالمَنْهِيُّ عنه منها: ما كان بسِحْر مثله، والمُرخَّص فيه: هو النُّشْرَة بالرُّقية والتَّعوُّذات والأدوية والدَّعَوات المُباحَة.



بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾.

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ

شرح التَّرجمة

(**بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ**) (**التَّطَيُّرُ**) هو: التَّشاؤُم بمَرْئِيٍّ أو مَسمُوعٍ؛ من الطُّيور وغيرِها.

مراد المُصَنِّف بالباب

ومراد المُصَنِّف: بيان أنَّ الطِّيَرَة من أقبح أنواع الشِّرك الأصغر؛ لِمَا يقوم بقلب المُؤمِّل فيها حصول خيرٍ أو شرٍّ من غير اللَّه.

سياق الآية

(**وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى:** ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾) قبلها قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ أَخَذۡنَآ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ بِٱلسِّنِينَ﴾ الجَدْب المتتابع، ﴿وَنَقۡصٖ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ۝ فَإِذَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡحَسَنَةُ﴾ الرَّخاء والخَصْب المتتابع، ﴿قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦۖ﴾ نحن الحَقِيقُون بها، ﴿وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ﴾ يعني: جَدْب، أو بلاء، ﴿يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓۗ﴾ يتشاءمون بالقحط، ويقولون: إنَّما أصابنا هذا الجَدْب والقحط بشُؤْمِ موسى وقومه؛ فهذا دَلَّ على أنَّ التَّطيُّر من أعمال أعداء الرُّسل التي ذمَّهم اللَّه بها، وأنَّ اللَّه حكى عنهم ذلك ذمّاً لهم.

التَّطيُّر مِنْ أعمال أعداء الرُّسُل

. . . .

المصائب بقَدَر الله

وقد ردَّ ذلك عليهم بقوله: (﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ﴾) يعني: أنَّ ما أصابهم بقضاء اللَّه وقَدَره، ليس من جهة موسى عليه السلام وأتباعِه أصلاً.

التَّطيُّر مِنْ أعمال الجَهَلة

ثمَّ سَجَّل[1] عليهم بالجهل فقال: (﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾).

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

ففيه: أنَّه من أعمال أعداء الرُّسُل، وأنَّه من المذموم، وأنَّه من أعمال الجهلة.

(١) أي: قضى وحكم. المصباح المنير (١/ ٢٦٧).

وَقَوْلُهُ: ﴿قَالُوا طَائِرُكُم مَّعَكُمْ﴾.

المعاصي سَبَبُ المصائب

(وَقَوْلُهُ: ﴿قَالُوا طَائِرُكُم مَّعَكُمْ﴾) قبلها أنَّ أعداء الرُّسُل قالوا للرُّسُل: ﴿إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ﴾.

قالت الرُّسُل مُجِيبِين لهم: ﴿طَائِرُكُم مَّعَكُمْ﴾، يعني: أنَّ ما أصابكم ليس من جهتنا ولا من قِبَلنا؛ بل سببه شُؤْم معاصيكم وذنوبكم.

﴿أَئِن ذُكِّرْتُم﴾ يعني: من أجل أنَّا ذكَّرناكم قابلتمونا بهذه المقابلة؟!

الجمع بين آية الأعراف وآية يس

وحينئذٍ الجمع بين الآيتين: أنَّ آية الأعراف[1] دلَّت على أنَّه بقضاء اللَّه وقَدَره، ودلَّت آية يس[2] على أنَّ سبب قضاء اللَّه وقَدَره هو بسبب شُؤْم معاصيهم، فما يُصيب المشركين ليس بسبب كذا ولا كذا؛ بل هو بسبب شُؤْم معاصيهم، كما أنَّ الشِّرك هو الشُّؤْمُ كلُّ الشُّؤْمِ، وأصل كلِّ شرٍّ.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فيه: أنَّ الطِّيَرَة من أعمال أعداء الرُّسُل - كما تقدَّم -.

---

(١) وهي قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١].

(٢) وهي قوله تعالى: ﴿قَالُوا طَائِرُكُم مَّعَكُمْ﴾ [يس: ١٩].

عَـنْ أَبِـي هُـرَيْـرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُـولَ الـلَّـهِ ﷺ قَـالَ: «لَا عَدْوَى، . . . .

المراد بنَفْيِ العَدْوَى في الحديث

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى) في الحديث نفي العَدْوَى، وهو ما كان يعتقده أهل الجاهليَّة من أنَّ الأمراض تُعْدِي بطَبْعِها ونَفْسِها، فنفى ذلك الشَّرعُ وأَبطلَه، وليس نفي حقيقتها؛ بل تُعْدِي بإذن اللَّه.

الجمع بين حديث الباب وأحاديث انتقال المرض

ولا ينافي ذلك ما ورد في الأحاديث؛ قوله ﷺ: «فِرَّ مِنَ المَجْذُومِ[١] فِرَارَكَ مِنَ الأَسَدِ»[٢]، وقوله: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ»[٣]، وقوله: «ارْجِعْ فَقَدْ بَايَعْنَاكَ»[٤]؛ والمراد: مجانبة أهل الأسقام.

حكم مخالطة أهل الأسقام

فحِينئذٍ ما حكمها[٥] شرعاً؟

---

(١) المجذوم: الذي أصابه الجُذام، وهو: داء يَذْهَبُ معه شعور الأعضاء، وربَّما انتهى إلى تآكل الأعضاء وسقوطِها عن تَقَرُّح. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٢٥٢)، مرقاة المفاتيح (٤/ ١٧١١).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الطِّبِّ، باب الجُذَام، رقم (٥٧٠٧)، من حديث أبي هريرة ﵁.

(٣) رواه البخاريُّ، كتاب الطِّبِّ، باب لا هَامَة، رقم (٥٧٧١)، ومسلم، كتاب السَّلام، باب لا عَدْوَى، ولا طِيَرَة، ولا هَامَة، ولا صَفَر، ولا نَوْء، ولا غُول، ولا يُورِد مُمرِضٌ على مُصِحٍّ، رقم (٢٢٢١)، من حديث أبي هريرة ﵁.

(٤) رواه مسلم، كتاب السَّلام، باب اجتناب المجذوم ونحوه، رقم (٢٢٣١)، من حديث الشَّريد الثَّقفيِّ ﵁، ولفظه: «كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ».

(٥) أي: مخالطة أهل الأسقام.

وَلَا طِيَرَةَ، . . . .

حُكمُها: أنَّه ما يجوز لك أن تَتسبَّب على نفسك أو مالك بأسباب العَطَب[١]، فإنْ فَعلتَ صِرتَ آثماً.

لكن إذا قَوِيَ تَوكُّل العبد جاز له ذلك - إنْ عَلِم الثِّقة وحُسْن التَّوكُّل وعدم الجَزَع جاز جوازاً -، كما أَخذ ﵊ يَدَ المجذوم، وقال: «كُلْ بِاسْمِ اللَّهِ، ثِقَةً بِاللَّهِ، وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ»[٢]، فهو جائز بشرطه، فإنَّ اللَّه خالق السَّبب والمُسَبَّب؛ إن شاء اللَّه سَلَّم، وإن شاء أعدى؛ ولهذا علَّل مَنْ علَّل وقال: أرأيت البعير يكون به الجَرَب فتَجْرَب الإبل؟ فقال له ﷺ: «مَنْ أَجْرَبَ الأَوَّلَ؟»[٣]؛ إبطالاً لزعمهم أنَّه يُعْدِي بطَبْعِه، فإنَّه لا بدَّ أنَّ الأوَّل أَصابَه مُعْدٍ آخر فما هو؟ إن أراد اللَّه إصابةَ ذلك صار؛ وإلَّا لم يَصِر.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(وَلَا طِيَرَةَ) فيه نفي الطِّيَرَة، والنَّفي هنا أَوْلى وأعمُّ من النَّهي؛ لأنَّ النَّفي يدلُّ على بطلان ذلك وعدم تأثيره، والنَّهي إنَّما يدلُّ على المنع منه.

---

(١) أي: الهلاك. الصِّحاح (١/ ١٨٤).

(٢) رواه التِّرمذيُّ، أبواب الأطعمة، باب ما جاء في الأكل مع المجذوم، رقم (١٨١٧)، من حديث جابر بن عبد اللَّه ﵄.

(٣) رواه التِّرمذيُّ، أبواب القَدَر، باب ما جاء لا عَدْوَى ولا هَامَةَ ولا صَفَر، رقم (٢١٤٣)، من حديث عبد اللَّه بن مسعود ﵁.

وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفرَ» . . . .

وفي الحديث: «ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ» يعني: لا شيء ولا حقيقة في الخارج، وإنما هي عقائد في الأذهان؛ «فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ»(١).

معنى الهَامَة

(وَلَا هَامَةَ) جِنْسٌ من الطُّيُور يُصَوِّت في الدَّار في اللَّيل، يزعمون أنَّها تَنْعَى بعض أهلها.

معنى صَفَر

(وَلَا صَفَرَ») قيل: إنَّها حيَّة تكون في بعض الدَّوابِّ، وفي بعض النَّاس(٢).

وقيل: إنَّه شهر صفر(٣).

فأبطَلَ ذلك الشَّرعُ كلَّه.

تحريم التَّشاؤم بالشُّهور

ومثله مَنْ يتشاءم بالزَّواج في شوَّال؛ وعائشة ﵂ تزوَّجها النَّبيُّ ﷺ في شوَّال، وقالت: «مَا كَانَ أَحْظَى مِنِّي»(٤).

---

(١) رواه مسلم، كتاب السَّلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكُهَّان، رقم (٢٢٢٧)، من حديث معاوية بن الحكم السُّلَمي ﵁، ولفظه: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُمُوراً كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ، كُنَّا نَأْتِي الكُهَّانَ، قَالَ: فَلَا تَأْتُوا الكُهَّانَ، قَالَ: قُلْتُ: كُنَّا نَتَطَيَّرُ، قَالَ: ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ، فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ».

(٢) معالم السُّنن (٤/ ٢٣٣)، النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٣٥).

(٣) معالم السُّنن (٤/ ٢٣٣)، النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٣٥).

(٤) رواه مسلم، كتاب النِّكاح، باب استحباب التَّزوُّج والتَّزويج في شوَّال، واستحباب الدُّخول فيه، رقم (١٤٢٣)، من حديث عائشة ﵂، ولفظه: «تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَوَّالٍ، وَبَنَى بِي فِي شَوَّالٍ، فَأَيُّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنِّي؟!».

أَخْرَجَاهُ.

زَادَ مُسْلِمٌ: «وَلَا نَوْءَ، وَلَا غُولَ».

(أَخْرَجَاهُ[١]**).**

نَفْيُ الاستسقاء بالنُّجوم

(زَادَ مُسْلِمٌ: «وَلَا نَوْءَ) النَّوْء: واحد الأنواء، وهي: النُّجُوم، كان أهل الجاهليَّة يَزْعُمُون أنَّهم يُمطَرون به.

الغُول: مهابيل الجنِّ

(وَلَا غُولَ») وهي: مهابيل الجنِّ - ما لها عقول -، تَعرِضُ في الفَلَاة في صُوَرٍ شتَّى، وتُضِلُّ عن الطَّريق، وهي غير السَّعالِي[٢]؛ فالسَّعالِي بعض الأحيان تأكل بعض النَّاس إذا فُقِد السِّلَاح - وهو الذِّكر -.

نفي إضلال الغُول عن الطَّريق أو التَّشكُّل إلَّا بإذن اللَّه

(وَلَا غُولَ) هذا ليس نفياً لوجودها؛ بل نفي أنَّها تَقدِر على الإضلال إلَّا بإذن اللَّه، أو أنَّها تتشكَّل بغير إذن اللَّه؛ بل لا مفعول لها - لا تفعل بنا - إلَّا بإذن اللَّه.

معتقد الجاهليَّة في الغُول: أنَّها تُضِلُّ عن الطَّريق أو تتشكَّل بغير قضاء اللَّه

وكان أهل الجاهليَّة يزعمون: أنَّ الغُولَ تتجنَّس[٣] لهم، وتُضِلُّهم عن الطَّريق بغير إذن اللَّه.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الطِّبِّ، باب لا هَامَة، رقم (٥٧٥٧)، ومسلم، كتاب السَّلام، باب لا عَدْوَى، ولا طِيَرَة، ولا هَامَة، ولا صَفَر، ولا نَوْء، ولا غُول، ولا يُورِد مُمرِضٌ على مُصِحٍّ، رقم (٢٢٢٠).

(٢) السَّعَالِي: أخبث الغيلان. الصِّحاح (٥/ ١٧٢٩).

(٣) أي: تتشكَّل.

وَلَهُمَا: عَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الفَأْلُ، . . . .

(وَلَهُمَا[١]: عَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ) تقدَّم لك معنى ذلك.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(وَيُعْجِبُنِي الفَأْلُ) وكان ﷺ يُحِبُّ الفأل ما لم يُمْضِ أو يَرُدَّ، وقد كان ﷺ مارّاً بجَبَلَيْن؛ واحد اسمه «مُسْلِح»[٢]، والآخر اسمه «مُخَرِّي»[٣]، ولم يَرُدَّ[٤] النَّبيَّ ﷺ[٥]، ولا منافاة من عدولٍ إلى غيره - من اسم أو غيره -[٦].

والطِّيَرَة بخلاف ذلك؛ فهي ما طَرَأَ له مُضِيٌّ، ثمَّ رُدَّ بسببها.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الطِّبِّ، باب لا عَدْوَى، رقم (٥٧٧٦)، ومسلم، كتاب السَّلام، باب الطِّيَرَة والفأل، وما يكون فيه من الشُّؤْم، رقم (٢٢٢٤).

(٢) يقال: سَلَحَ الطَّائرُ سَلْحاً، وهو منه كالتَّغَوُّط من الإنسان. المصباح المنير (١/ ٢٨٤).

(٣) مُسْلِح ومُخَرِّي: جبلان متقابلان، أحدُهما يُسمَّى الآن: «سِمنة»، والآخر: «ذِيران»، وهما بقرية الصَّفراء - وتُسمَّى الآن: «الواسِطَة» -، جنوبَ غربِ المدينة تبعد عنها مئة وأربعين (١٤٠) كيلومتراً. معجم ما استعجم (٤/ ١٢٢٧)، معجم البلدان (٥/ ٧٢)، معجم المعالم الجغرافيَّة (ص٢٩٧)، المعالم الأثيرة (ص٢٤١).

(٤) أي: اسم الجبلين.

(٥) مغازي الواقدي (١/ ٥١)، البداية والنِّهاية (٥/ ٦٩).

(٦) أي: لا منافاة بين النَّهي عن التَّطيُّر وبين العُدُول عن الشَّيء إلى غيره من غير تطيُّر؛ من اسمٍ أو طريقٍ أو نحوهما.

قَالُوا: وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».

الفأل: الكلمة الطَّيِّبة

(قَالُوا: وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ») كأن يسمع الإنسان مَنْ يقول لمريض: يا سَالِم، أو طالب ضالَّةٍ فيُقال: يا واجد، والنَّبيُّ ﷺ كان يُحِبُّ إذا أرسل رسولاً أن يكون حَسَن الوجه، حَسَن الاسم[(١)].

الفأل: حُسْن ظنٍّ باللَّه، والطِّيَرَة: سوء ظنٍّ به

ولو لم يكن في الفأل إلَّا كونه حُسْنَ ظنٍّ باللَّه لكان كافياً في حُسْنِه، ولو لم يكن في الطِّيَرَة إلَّا كونها سوء ظنٍّ باللَّه لكان كافياً في تحريمها وقُبحها.

---

(١) رواه الطَّبرانيُّ في المعجم الأوسط (٧/ ٣٦٧)، رقم (٧٧٤٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وَلِأَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَحْسَنُهَا الفَأْلُ، . . . .

(وَلِأَبِي دَاوُدَ[1] بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَحْسَنُهَا الفَأْلُ) هذا فيه فائدتان:

العلاقة بين الفأل والطِّيَرَة

الأُولَى: أنَّ الفألَ من الطِّيَرَة، وأنَّه جائز، واشتقاقهما مِنْ شيءٍ وَاحدٍ - وهو: التَّأثُّر بمَرْئِيٍّ أو مَسمُوعٍ؛ من الطُّيور وغيرها، ولكن لَمَّا كان أكثر ما يُتشاءَم به الطُّيور؛ نُسِبَت إلى الطُّيور؛ فأصلهما واحد - ولكن ليس مثلها من كلِّ وجه.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

ودلَّ الحديث على أنَّه أحسنها - أَخْيَرها - ما لم يُوجِب مُضِيّاً ولا رَدّاً[2].

الفرق بين الطِّيَرَة والفأل

ولكن فرْقٌ بينهما في الحكم:

فالطِّيَرَة: تأثُّرٌ من سوءِ ظنٍّ باللَّه، واستعجالٌ بالشَّرِّ وتَوخِّياً[3]؛ وهذا لو لم يكن فيه إلَّا هذا لكان كافياً في تحريمها.

---

(١) كتاب الطِّبِّ، باب في الطِّيَرَة، رقم (٣٩١٩).
(٢) وهذه الفائدة الثَّانية.
(٣) أي: قصداً له. الصِّحاح (٦/ ٢٥٢٠).

وَلَا تَرُدُّ مُسْلِماً، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ؛ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ،

وأمَّا الفأل: فهو إحسانُ ظنٍّ واستئناسٌ باللَّه.

فوائد من قوله ﷺ: «وَلَا تَرُدُّ مُسْلِماً»

(وَلَا تَرُدُّ مُسْلِماً) هذا فيه فوائد:

الأُولَى: أنَّ أهل الشِّرك والجاهليَّة يَرُدُّهم ذلك أو يُمْضِيهم، وأنَّ أهل الإسلام والتَّوحيد لا يَرُدُّهم ذلك؛ بل يستمرُّ مُضِيُّه ولا يَرُدُّه.

والثَّانية: الأمر بالمُضِيِّ وعدم المبالاة بشيءٍ من ذلك.

مَنْ رأى ما يكره من الطِّيَرَة يقول جملتين مشتملتين على التَّوحيد

(فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ) لَمَّا نَفَى ﷺ عن أهل الجاهليَّة[1]؛ أرشد ﷺ إلى ما يُقال عند ذلك من كلمات التَّوحيد، فقال:

الجملة الأُولَى

(فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ) (**الحَسَنَاتُ**) هنا هي: الكونيَّة القَدَريَّة، وهي النِّعَم.

(وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ) (**السَّيِّئَاتُ**) هنا هي: الكونيَّة القَدَريَّة، وهي المصائب والشُّرور والمَكرُوهات.

هذا إقرار بما هو المُتَفَرِّد به؛ بما هو لا يدفع السَّيِّئات سواه، ولا يأتي بالحسنات إلَّا هو.

---

(١) أي: ما يتلمَّحونه في الطِّيَرَة.

وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ».

الجملة الثَّانية

(وَلَا حَوْلَ) يعني: لا تحوُّل من حال إلى حال (وَلَا قُوَّةَ على ذلك (إِلَّا بِكَ») هذا - أيضاً - توحيدٌ آخر، فإنَّ أهل الجاهليَّة يزعمون بتأثيرهم، ويتحوَّلون من الشَّرِّ إلى ضدِّه بِحَدْسِهِم[1] الفاسد، فإذا تحوَّل ظنَّ أنَّه تَحَوَّل إلى الحال التي يُحِبُّ؛ ولهذا جاء في الحديث: «اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ»[2]، يعني: هذا الطَّيْر ونحوه لا دلالة له على جَلْبِ خيرٍ أو دَفْعِ شرٍّ، ولا حول ولا قوَّة إلَّا بك.

(١) أي: بظَنِّهم ورَأْيِهم. تهذيب اللُّغة (١/ ٢٠٣)، الصِّحاح (٣/ ٩١٥).
(٢) يأتي تخريجه قريباً (ص٣٦٩).

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ مَرْفُوعاً: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ . . . . .

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ مَرْفُوعاً: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ) هذا فيه: أنَّ الطِّيَرَة من الشِّرك؛ لِمَا يقوم بقلب مُتعاطيها ومُستعملها من الالتفات إلى غير اللَّه في حصولِ خير أو شرٍّ.

التَّكرار لمزيد التَّحذير من الطِّيَرَة

(الطِّيَرَةُ شِرْكٌ) هذا تأكيد؛ وفي رواية لأبي داود[1]: «ثلاثاً» - الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ -؛ التَّكرار لمزيد التَّحذير لهذا الشَّأن والتَّنْفِير منه.

التَّوكُّل على اللَّه يُزيل ما يقع في القلب من التَّطيُّر

(وَمَا مِنَّا إِلَّا) يعني: إلَّا ويقع في قلبه شيء من ذلك **(وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ»)** تَوكُّلُه على اللَّه وثِقتُه به يُزِيل ذلك.

يدلُّ على أنَّ الإنسان إذا تَوكَّل على اللَّه، ولم تَحمِلْه على مُضِيٍّ أو رَدٍّ؛ لم تَضُرَّه.

آخر الحديث مِنْ قول ابن مسعودٍ ﵁ والنَّبيُّ ﷺ مُنزَّهٌ عن الشِّرك

(رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ[2] وَصَحَّحَهُ، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ

---

(١) كتاب الطِّبِّ، باب في الطِّيَرَة، رقم (٣٩١٠).
وأبو داود هو: سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزديُّ السِّجستانيُّ، ولد سنة (٢٠٢هـ)، إمامٌ ثَبْتٌ، وأحد حُفَّاظ الحديث وعِلْمِه وعِلَلِه، توفِّي ﵀ سنة (٢٧٥هـ). وفيات الأعيان (٢/ ٤٠٤)، تذكرة الحُفَّاظ للذَّهبيِّ (٢/ ١٢٧).

(٢) أبواب السِّيَر، باب ما جاء في الطِّيَرَة، رقم (١٦١٤).

ابْنِ مَسْعُودٍ.

ابْنِ مَسْعُودٍ) جزم التِّرمذيُّ أنَّه مُدْرَج من كلام ابن مسعود رضي الله عنه[(١)]، وما جزم به التِّرمذيُّ هو المُتعيِّن كما ذكره ابن القيِّم[(٢)]؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ مُنزَّهٌ عن الشِّرك، ومَعصومٌ أن يقع في قلبه شيء من هذه الأمور الشِّركيَّة.

(١) جامع التِّرمذيِّ (٣/ ٢١٣).
ومدرجُ المتن: أن يَقَع في المتن كلامٌ ليس منه، فتارةً يكون في أوَّله، وتارةً في أثنائه، وتارةً في آخِره - وهو الأكثر -؛ لأنَّه يَقَع بعطفِ جملةٍ على جملةٍ، أو بدَمْجِ موقوفٍ من كلام الصَّحابة أو مَنْ بعدهم بمرفوعٍ من كلام النَّبيِّ ﷺ من غير فَصْلٍ. نُزْهَة النَّظر (ص١٦١).
(٢) مدارج السَّالكين (٢/ ٤٦١)، مفتاح دار السَّعادة (٣/ ١٤٨٤).

وَلِأَحْمَدَ: مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: «مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ مِنْ حَاجَتِهِ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ، قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ لَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

(وَلِأَحْمَدَ[1]: مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: «مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ مِنْ حَاجَتِهِ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ) هذا فيه: أنَّ الطِّيَرَة شرك إذا رَدَّت؛ يعني: أو أمضت، وذلك بهذا الشَّرط، وأمَّا دون ذلك فلا تكون شركاً؛ وإنَّما كانت شركاً لِمَا تقدَّم لك.

الطِّيَرَة شرك إذا رَدَّت أو أمضت

(قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ) يا رسول اللَّه؟

كفارة التَّطَيُّر

هذا فيه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ سُئِل عن كَفَّارة هذا.

فـ(قَالَ: أَنْ يَقُولَ) - كلمات التَّوحيد -: (اللَّهُمَّ لَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ) يعني: أنت المالك لكلِّ شيء، وهذه الطُّيور ونحوها جارية في عِلمك وقُدْرَتك، وكلُّها في تدبيرك وتصرُّفك، لا قدرة لها على تصريف أنفسها ولا تدبير غيرها.

(وَلَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ) يعني: أنت الذي بيدك الخير، لا يجلب الخير إلَّا أنت.

(وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ») هذا معنى كلمة الإخلاص؛ لا معبود بحقٍّ سواك.

---

(١) في المسند، رقم (٧٠٤٥).

. . . .

الطِّيَرَة شرك وكفَّارَتُها التَّوحيد

هذا فيه كلمات التَّوحيد، ولَمَّا كانت الطِّيَرَة شركاً؛ صار كفَّارَتُها التَّوحيد؛ كما جاء في الحديث: «مَنْ قَالَ: وَاللَّاتِ وَالعُزَّى؛ فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»[1]، وكذلك هذا.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فالطِّيَرَة من الشِّرك الأصغر، وهذا فيه تَكْفِيرُها.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾، رقم (٤٨٦٠)، ومسلم، كتاب الأَيْمان، باب مَنْ حَلَف باللَّات والعزَّى؛ فليقل: لا إله إلَّا اللَّه، رقم (١٦٤٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وَلَهُ: مِنْ حَدِيثِ الفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ، أَوْ رَدَّكَ».

(وَلَهُ) أي: لأحمد[1] (مِنْ حَدِيثِ الفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ، أَوْ رَدَّكَ»).

الطِّيَرَة الشِّركيَّة ما أمضاك أو ردَّك

أوَّل الحديث: عن الفَضل بنِ عبَّاس رضي الله عنهما قال: «خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوماً فَبَرِحَ ظَبْيٌ[2]، فَمَالَ فِي شِقِّهِ، فَاحْتَضَنْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَطَيَّرْتَ؟ قَالَ: إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ».

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(إِنَّمَا) أداة حصر؛ هذا فيه: حصر الطِّيَرَة الشِّركيَّة، وأنَّها (مَا أَمْضَاكَ، أَوْ رَدَّكَ) سواء كان عازماً أو مُتردِّداً؛ فأوجب له ما رآه مُضيّاً أو ردّاً.

الفألُ إذا خرج عن حَدِّه يصير طِيَرة

وبه يُعرَف أنَّ الفألَ إذا خرج عن حَدِّه - وهو الاستئناس والانبساط - أنَّه يخرج عن ذلك ويصير شركاً - لا يبقى فَأْلاً؛ بل يصير طِيَرة -.

---

(١) في المسند، رقم (١٨٢٤).

(٢) البارح: ضدُّ السَّانح؛ والسَّانح: ما مَرَّ من الطير والوحش بين يديك من جهة يسارك إلى يمينك، والعرب تتيمَّن به؛ لأنَّه أمكن للرَّمي والصَّيد.
والبارح: ما مَرَّ من يمينك إلى يسارك، والعرب تتطيَّر به؛ لأنَّه لا يُمكنك أن ترميَه حتَّى تنحرف. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١١٤).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: التَّنْبِيهُ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ﴾، مَعَ قَوْلِهِ: ﴿طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ﴾.

الثَّانِيَةُ: نَفْيُ العَدْوَى.

الثَّالِثَةُ: نَفْيُ الطِّيَرَةِ.

الرَّابِعَةُ: نَفْيُ الهَامَةِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

المصائب بقَدَر اللَّه وسببه شُؤْم المعاصي

(الأُولَى: التَّنْبِيهُ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ﴾، مَعَ قَوْلِهِ: ﴿طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ﴾) فآية الأعراف دلَّت على أنَّه بقضاء اللَّه وقَدَره، ودلَّت آية «يس» على أنَّ سبب قضاء اللَّه وقَدَره هو شُؤْم معاصيهم.

نَفْيُ عدوى الأمراض بطَبْعِها

(الثَّانِيَةُ: نَفْيُ العَدْوَى) بقوله: (لَا عَدْوَى)، وهو ما كان يعتقده أهل الجاهليَّة من أنَّ الأمراض تُعدِي بطَبْعِها ونَفْسِها.

الطِّيَرَة وَهمٌ لا حقيقة له

(الثَّالِثَةُ: نَفْيُ الطِّيَرَةِ) بقوله: (وَلَا طِيَرَةَ)، والنَّفْيُ هنا أَوْلَى وأعمُّ من النَّهي، يعني: لا شيء ولا حقيقة في الخارج.

نَفْيُ الهَامَة في التَّطيُّر

(الرَّابِعَةُ: نَفْيُ الهَامَةِ) بقوله: (وَلَا هَامَةَ)، وهي جنس من الطُّيُور يُصوِّت في الدَّار في اللَّيل، يزعمون أنَّها تَنْعَى بعضَ أهلها.

الخَامِسَةُ: نَفْيُ الصَّفَرِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ الفَأْلَ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ؛ بَلْ مُسْتَحَبٌّ.

السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الفَأْلِ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الوَاقِعَ فِي القُلُوبِ مِنْ ذَلِكَ مَعَ كَرَاهَتِهِ لَا يَضُرُّ؛ بَلْ يُذْهِبُهُ اللَّهُ . . . .

نَفْيُ الصَّفَر في التَّطيُّر

(الخَامِسَةُ: نَفْيُ الصَّفَرِ) بقوله: (وَلَا صَفَرَ)، قيل: إنَّها حيَّة تكون في بعض الدَّوابِّ، وفي بعض النَّاس، وقيل: إنَّه شهر صَفَر.

الفَأْلُ ليس من الطِّيَرَة الشِّركيَّة

(السَّادِسَةُ: أَنَّ الفَأْلَ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ) ليس من الطِّيَرَة؛ واشتقاقه منها، لكنْ حقيقتُه ومُستفادُه ليس منها؛ (بَلْ مُسْتَحَبٌّ) ولا يُعجِب النَّبيَّ ﷺ إلَّا المُستحبُّ والحَسَنُ.

الفَأْلُ: الكلمة الجميلة

(السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الفَأْلِ) أنَّه الكلمة الجميلة السَّارَّة، التي تَبْسُط النَّفْس، ولا تُوجِب مُضيّاً ولا رَدّاً.

مثالان للفَأْل

مثل: لو أنَّ هنا رجلاً مريضاً ويسمع رجلاً ينادي رجلاً آخر اسمه سَالِم، ومثل: لو أنَّ هنا واحداً يُخاطِب آخر يقول: يا واجد؛ سواء للواجد أو للذي يبحث.

الواقع في القلب من أمور الطِّيَرَة إذا كَرِهَه لا يَضُرُّ ويُذْهِبُه التَّوكُّل

(الثَّامِنَةُ: أَنَّ الوَاقِعَ فِي القُلُوبِ مِنْ ذَلِكَ) من أمور الطِّيَرَة (مَعَ كَرَاهَتِهِ) إذا كرهه ولا اطمأنَّ (لَا يَضُرُّ؛ بَلْ يُذْهِبُهُ اللَّهُ

بِالتَّوَكُّلِ.

التَّاسِعَةُ: ذِكْرُ مَا يَقُولُهُ مَنْ وَجَدَهُ.

العَاشِرَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الطِّيَرَةَ شِرْكٌ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: تَفْسِيرُ الطِّيَرَةِ.

(بِالتَّوَكُّلِ) لقول ابن مسعود رضي الله عنه: (وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ).

ما يقوله مَنْ وَجَدَ التَّطيُّر في قلبه

(التَّاسِعَةُ: ذِكْرُ مَا يَقُولُهُ مَنْ وَجَدَهُ): (اللَّهُمَّ لَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ)؛ بل هي لا تدبير لها في نفسها، ولا في غيرها، فكيف وهو الطَّيْر الصَّغير؟! (وَلَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ) فلا يملك أحد من الخير شيئاً؛ بل هو بيده كلُّ خير ﴿بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، (وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ) وأمَّا ما عُبِد سواه فهو بالباطل والضَّلال؛ وهذا حقيقة التَّوحيد - توحيد الأُلوهيَّة، وتوحيد الرُّبوبيَّة -.

الطِّيَرَة شرك لِتَعَلُّق القلب على غير اللَّه

(العَاشِرَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الطِّيَرَةَ شِرْكٌ) ولا كانت شركاً إلَّا من أجل تعلُّق قلوب أربابها على غير اللَّه.

الطِّيَرَة الشِّركيَّة ما أَمْضاك أو رَدَّك

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: تَفْسِيرُ الطِّيَرَةِ) أنَّها ما أَمْضاك أو رَدَّك، وفي الحديث الآخر: (مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ مِنْ حَاجَتِهِ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ)، وهو تقييده بالرَّدِّ.



بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ) أي: ذِكْرُ ما لا يجوز منه، وذَمُّه، وتَحريمُه، وما ورد من الوعيد فيه؛ وذِكْرُ ما يجوز منه.

تعريف التَّنجيم

قال شيخ الإسلام ابن تَيميَّة ﷺ: «التَّنْجِيم هو: الاستدلالُ بالأحوالِ الفَلكيَّة على الحَوَادِث الأَرْضِيَّة»[1]، يعني: الاستدلال بما يرى في أحوال الفلك - السَّماء -؛ في نجومه وهبوطها ونزولها واجتماعها وافتراقها، على خيرٍ لشخصٍ وضدِّه لآخر، بسَعْدٍ أو نَحْسٍ، وعلى ما يحدث في الأرض؛ كالمطر والمَحْلِ[2] والرَّبِيع، ونحو ذلك؛ كغلاء الأسعار؛ هذا حَدُّه.

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٣٥/ ١٩٢).

(٢) أي: الجَدْب، وهو: انقطاع المطر، ويبس الأرض من الكَلَأ. الصِّحاح (٥/ ١٨١٧).

قَالَ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»: قَالَ قَتَادَةُ: «خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُوماً لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، . . . .

الحكمة في خَلْقِ النُّجوم

(قَالَ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»[1]: قَالَ قَتَادَةُ: «خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ) الحكمة فيها ثلاثة أشياء:

- (زِينَةً لِلسَّمَاءِ) كما قال اللَّه تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾.

- (وَرُجُوماً لِلشَّيَاطِينِ) كما في قوله: ﴿وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾ يعني: أنَّ منها ما يَرجُم الشَّياطين.

- (وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا) كما قال اللَّه: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾، يعني: يُعْرَفُ مطلعُها ومخرجُها، فيستدلُّون به على الأوقات، ويهتدون بها إلى الجهات؛ لا على علم الغيب، فتُعلَم بها جهات السَّيْر؛ كالجَدْي ونحوه، فإنَّه إذا قصد جهة ويَعرِف نجماً؛ يسير قصْدَه، أو في ظهره[2].

والاهتداء المذكور هو: الاهتداء الحسِّيُّ بَرّاً وبحراً، والاهتداءُ المَعنويُّ: الذي هو في طريقة المُنجِّمين.

---

(١) (٤/١٠٧).
(٢) أي: يَجْعَلُه خلفَ ظَهْرِه.

فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ؛ أَخْطَأَ، وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ، وَتكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ» انْتَهى.

وجه مطابقة الأثر للتَّرجمة

(فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ) فمَنْ زعم أنَّها تدلُّ على خيرٍ في حقِّ أحدٍ أو شرٍّ؛ كما فعل المُنجِّمون: **(أَخْطَأَ)** ضلَّ **(وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ)** من الدِّين، **(وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ»)** وأراد علم ما ليس له علمه **(انْتَهَى)**.

وَكَرِهَ قَتَادَةُ: تَعَلُّمَ مَنَازِلِ القَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصِ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ، ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا.

وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِلِ: أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ.

مَنَعَ قتادةُ وابن عيينة تَعَلُّم عِلم التَّسْيِير

(وَكَرِهَ قَتَادَةُ) بن دعامة السَّدُوسيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ[١]؛ أحد مشاهير علماء التَّابعين، **(تَعَلُّمَ مَنَازِلِ القَمَرِ)** وهي الثَّمانية والعشرون، وهو علم التَّسْيِير فقط، وأكثر ما فيه عِلم الجداول هذه[٢].

(وَلَمْ يُرَخِّصِ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ) يعني: سفيان بن عُيَيْنَة رَحِمَهُ اللَّهُ.

فمذهب قتادة وابن عُيَيْنَة رَحِمَهُمَا اللَّهُ: المنع من تعلُّم المنازل الثَّمانية والعشرين[٣]، ومنعوه سدّاً للباب عن عِلم التَّنْجِيم المَنْهِيِّ عنه، **(ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا)** (حَرْبٌ) أحد مشاهير أصحاب أحمد رَحِمَهُمَا اللَّهُ[٤].

رخَّص أحمد وإسحاق في تَعَلُّم عِلم التَّسْيِير

(وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِلِ: أَحْمَدُ) ابن حنبل **(وَإِسْحَاقُ)** رَحِمَهُمَا اللَّهُ[٥].

---

(١) هو: أبو الخطاب قتادة بن دعامة بن قتادة السَّدوسيُّ، ولد سنة (٦٠هـ)، حافظ عصره، وقدوة المُفَسِّرين والمُحَدِّثين، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١١٨هـ). سير أعلام النُّبلاء (٥/ ٢٦٩)، طبقات المفسرين للدَّاوودي (٢/ ٤٧).

(٢) التي فيها بيان الزَّمن المناسب للزرع والغرس.

(٣) مسائل حَرْب الكرماني - الطَّهارة والصَّلاة - (ص٥٩٥)، فتح الباري لابن رجب (٣/ ٦٩).

(٤) هو: أبو مُحمَّد حَرْب بن إسماعيل بن خلف الحَنْظَليُّ الكرمانيُّ، الحنبليُّ، حافظٌ، مُحدِّثٌ، فقيهٌ، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٢٨٠هـ). طبقات الحنابلة (١/ ١٤٥)، طبقات الحُفَّاظ للسيوطي (ص٢٧٤).

(٥) مسائل حَرْب الكرماني - الطَّهارة والصَّلاة - (ص٥٩٤)، فتح الباري لابن رجب =

. . . .

أقسام عِلم التَّنجيم وحُكم كلِّ نَوعٍ

فالخلاف في علم التَّسْيِير لا عِلم التَّأثير؛ فإنَّه في الحقيقة ثلاثة أقسام:

أحدها: علم التأثير؛ يعتقدون أنَّ النُّجوم لها تأثيرٌ في السُّفْليَّات، وأنَّهم يرون منها ما يستدلُّون به على علم الغيب؛ وهذا بمجرده كفرٌ وشركٌ أكبر - شِركٌ في الرُّبوبيَّة -.

والثَّاني: الاستدلال على الحوادث التي يُحدِثُها اللَّه في الأرض بمسير الكواكب واجتماعها وافتراقها؛ وصاحبها في الغالب لا يَنفَكُّ عن ادِّعاء عِلم الغيب؛ فلا شكَّ في تحريمه، وهو من الشِّرك الأصغر.

والثَّالث: عِلم التَّسْيِير؛ وفي إباحته نزاع، فمَنَعه بعضهم سدّاً للذَّرائع؛ مخافةً ممَّا فيه البَأْس.

الرَّاجح جواز علم التَّسْيِير

والرَّاجح: جوازه، وهذا عِلْمٌ فيه فوائد؛ منها: معرفة أوقات الصَّلوات، ومعرفة الطُّرُقات، ومعرفة الجهات؛ كما قال تعالى: ﴿وَعَلَـٰمَـٰتٍۚ وَبِٱلنَّجۡمِ هُمۡ يَهۡتَدُونَ﴾.

أبراج الشَّمس

وحاصله: أنَّ الشَّمس لها اثنا عشر برجاً: «بُرج الحَمل، بُرج الثَّوْر، بُرج الجَوْزَاء، بُرج السَّرَطان، بُرج الأَسَد، بُرج

= (٣/ ٦٩).

. . . .

العذراء، بُرج المِيزَان، بُرج العَقْرَب، بُرج القَوْس، بُرج الجَدْي، بُرج الدَّلو، بُرج الحوت»، وقد جَمَعَها بَعضُهُم في بَيْتَيْن فقال:

حَمَلَ الثَّوْرُ جَوْزَةَ السَّرَطَانِ   وَرَعَى اللَّيْثُ سُنْبُلَ المِيزَانِ

وَرَمَى عَقْرَبٌ بِقَوْسٍ لِجَدْيٍ   نَزَحَ الدَّلْوُ بِرْكَةَ الحِيتَانِ[١]

منها ما هو ثلاثون، ومنها ما هو تسعة وعشرون، وبنزولها كملت السَّنَة.

منازل القمر

وأمَّا القمر؛ فله المنازل الثَّمانية والعشرون، كل يوم يَنزل منها منزلة، إلى أن تكمل الثَّمانية والعشرون، كل يوم منزلة، ثمَّ يستتر ليلة أو ليلتين، وتُكْمِل الشَّمسُ كلَّ شهر منزلتين وثُلُث المنزلة.

فهذا ليس فيه أكثر من معرفة الأوقات والحِراثات ونحو ذلك، ومَنْ منعه إنَّما هو حَسْمٌ للمادَّة؛ مخافة أن يَجُرَّهم ويُدْخِلهم في التَّنْجِيم الممنوع.

وأحمد وإسحاق[٢] رحمهما الله يُجَوِّزان الجائز منه.

---

(١) حاشية الصَّاوي على تفسير الجلالين (٢/ ٢٤٣).

(٢) هو: أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مَخْلَد، المعروف بـ«ابن رَاهُويَهْ»، ولد سنة (١٦١هـ)، عالم نيسابور، وسَيِّد الحُفَّاظ، جَمَع بين الحديث والفقه والوَرَع، توفِّي رحمه الله سنة (٢٣٨هـ). سير أعلام النُّبلاء (١١/ ٣٥٨)، الوافي بالوفيات (٨/ ٢٥١).

وَعَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ: مُدْمِنُ الخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ».

الوعيد يُفيدُ غِلَظ التَّحريم

(وَعَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ) هذا وعيدٌ شديدٌ، يُفيدُ تحريم؛ بل غِلَظ تحريم هذه المذكورات.

نصوص الوعيد تُمَرُّ كما جاءت

وتقدَّم[1] أنَّ هذه من نصوص الوعيد؛ ومذهب أهل السُّنَّة: إمرارها كما جاءت، ولا يُتعرَّض لها بتأويل؛ لأنَّ ذلك أبلغ في الزَّجْر، وتلحظ بعد اعتقادك ما ذكروا؛ اعتقادك أنَّ كلَّ ذنبٍ دون الشِّرك فهو تحت المشيئة، فهي لا تُؤوَّل لمزيد الرَّدْع والزَّجْر، فهذا مُفِيتٌ مقصود الشَّارع.

المُتوعَّدون في الحديث

(مُدْمِنُ الخَمْرِ) المُدِيم على شُرْبِها.

(وَقَاطِعُ الرَّحِمِ) وهي: القرابة.

(وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ») وهذا هو الشَّاهد.

(رَوَاهُ أَحْمَدُ[2]، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»[3]).

---

(١) (ص٣٣٩).

(٢) في المسند، رقم (١٩٥٦٩).

(٣) كتاب الأشربة، فصل في الأشربة، ذِكْر البيان بأنَّ اللَّه ﷻ يسقي مُدمِن الخمر من نهر الغُوطة في النَّار - نعوذ باللَّه منها -، رقم (٥٣٤٦).

. . . .

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

ففي هذا الحديث: الوعيد الشَّديد للمُصدِّق بالسِّحر، وتقدَّم أنَّ التَّنْجِيم من أنواع السِّحر[1]؛ في قوله ﷺ: (**مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ؛ فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ**)، فبِه تَعْرِفُ أنَّ السِّحر له أنواع، وتَعْرِفُ مطابقة حديث أبي موسى رضي الله عنه للتَّرجمة.

(١) (ص٣٢٢).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ النُّجُومِ.

الثَّانِيَةُ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الخِلَافِ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِلِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

الحكمة في خَلْقِ النُّجوم ثلاث

(الأُولَى: الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ النُّجُومِ) فإنَّها للثَّلاث المذكورة في الآيتين؛ كما في آية: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾، والثَّالثة: الاهتداء بها في البراري والأسفار؛ كما في آية: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾، ونَعْرِف أنَّه الاهتداءُ الحسِّيُّ لا المَعنويُّ؛ بل المراد معرفة جهة السَّيْر؛ هذا المذكور في الآيتين لا غير.

(الثَّانِيَةُ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ) لقول قتادة رَحِمَهُ اللَّهُ.

العلماء مختلفون في حُكم تَعَلُّم عِلم التَّسْيِير

(الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الخِلَافِ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِلِ) منازل القمر الثَّمانية والعشرين، وهي حقيقةً تقويمُ عِلم الأوقات، كلُّ هذا علم التَّسْيير، ويُقال له: عِلْم المَنازِل، وقتادة وسفيان رَحِمَهُمَا اللَّهُ مَنَعاه؛ حَسْماً لمَادَّة نَظَرِ النُّجوم والمعاينة فيها.

تعلُّم علم التَّأثير كفر بالإجماع

أمَّا عِلم التَّأثير؛ فممنوع بالاتِّفاق، وكُفْرٌ.

الرَّابِعَةُ: الوَعِيدُ فِيمَنْ صَدَّقَ بِشَيْءٍ مِنَ السِّحْرِ، وَلَوْ عَرَفَ أَنَّهُ بَاطِلٌ.

الوعيدُ لِمَنْ صَدَّق بالسِّحر ولو عرف تحريمه

(الرَّابِعَةُ: الوَعِيدُ فِيمَنْ صَدَّقَ بِشَيْءٍ مِنَ السِّحْرِ) لحديث: (**ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ: مُدْمِنُ الخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ**)، (وَلَوْ عَرَفَ أَنَّهُ بَاطِلٌ) ولو عَرَف أنَّه حرام في الشَّرع؛ إذا صَدَّق به؛ ففيه التَّغليظ في قوله: (**لَا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ**).



بَابُ مَا جَاءَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ) أي: من النَّهي عن ذلك، والوعيد الشَّديد، والتَّغليظ الأكيد، وبيان أنَّه كفر.

مناسبة الباب لِمَا قبله

وهذا الباب خاصٌّ من الباب قبله ونوعٌ منه؛ نِسْبَةُ السُّقيا إلى النَّجم، وما قبله: الاستدلال به على أشياء كثيرة.

تعريف الأَنْوَاء

والأَنْوَاء: جمع نَوْء، يُقال: نَاء النَّجْم؛ إذا طلع، وهي الطَّوالِع الثَّمانية والعشرون التي ينزلها القمر، وهي: «الشَّرَطَيْنُ، وَالبُطَيْنُ، وَالثُّرَيَّا، وَالدَّبَرَانُ، وَالهَقْعَةُ، وَالهَنْعَةُ، وَالذِّرَاعُ، وَالنَّثْرَةُ، وَالطَّرْفُ، وَالجَبْهَةُ، وَالزُّبْرَةُ، وَالصَّرْفَةُ، وَالعَوَّاءُ، وَالسِّمَاكُ، وَالغفْرُ، وَالزُّبَانَا، وَالإِكْلِيلُ، وَالقَلْبُ، وَالشَّوْلَةُ، وَالنَّعَائِمُ، وَالبَلْدَةُ، وَسَعْدٌ الذَّابِحُ، وَسَعْدُ بُلَعَ، وَسَعْدُ السُّعُودِ، وَسَعْدُ الأَخْبِيَةِ، وَالفَرْعُ المُقَدَّمُ، وَالفَرْعُ المُؤَخَّرُ، وَبَطْنُ الحُوتِ»، إذا غاب الزُّبانا طلع الإِكْلِيل، وإذا غاب الإِكْلِيل طلع القَلْب، وهكذا.

وكان أهل الجاهليَّة يَزْعُمُون أنَّ عند طلوع نجمٍ وسقوط آخر مقابِله ينزل مطر أو يحدث شيء، فإذا قال: مُطِرْنا بنَوْءِ كذا؛ فلا يخلو:

. . . .

أقسام أهل الاستسقاء بالأَنْوَاء

- إمَّا أن يعتقد أنَّ له تأثيراً في إنزال المطر؛ فهذا شرك أكبر بالإجماع، وهذا هو الذي يعتقده أهل الجاهليَّة؛ كاعتقادهم في الأموات ونحوهم.

- وإمَّا أن ينسب إنزال المطر إلى النَّجم وطلوعه على أنَّه سبب؛ فنِسْبَتُه ذلك إلى النَّجم - ولو على طريق المَجاز - حرام ولا يجوز، وشرك أصغر؛ لأنَّه نَسَبَ ما هو من فِعْلِ اللَّه إلى خَلْقِه.

والكلُّ باطلٌ؛ وتقدَّم(١) أنَّ التَّنْجِيم من أنواع السِّحر.

---

(١) (ص٣٢٢).

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾.

نسبة المطر لغير اللَّه تكذيب بنعمة اللَّه

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾) أي: شكر نعمة اللَّه عليكم (﴿أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾) أنَّكم تَنْسِبون السُّقْيا إلى غيره.

فمعنى الآية: حظُّكم من وجوب شُكْرِ نعمة اللَّه عليكم في إنزال المطر؛ أنَّكم تَنْسِبونه إلى غير اللَّه.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

ففيه: تحريمه؛ فاعتقاد أنَّ له تأثيراً كفر يَنْقُل عن المِلَّة، وأمَّا إذا لم يعتقد أنَّ له تأثيراً فلا يَنقُل عن المِلَّة؛ بل أصغر.

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ . . . .

أربع خصال أُسنِدت إلى الجاهليَّة من باب الذَّمِّ لها

(عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ) هذا خَرجَ مخرج الذَّمِّ والعيب والإشانة لِمَن فَعَل فِعْل الجاهليَّة؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾.

معنى الجاهليَّة

والجاهليَّة: اسمٌ لِمَا قبل بعثة النَّبيِّ ﷺ، سُمُّوا بذلك؛ لأنَّهم كانوا قبل البعثة على الجهل المَحْضِ.

الجاهليَّة جاهليَّتان

والجاهليَّة جاهليَّتان:

- جاهليَّة مُطْلَقَة: وهي ذهبت ببعثة النَّبيِّ ﷺ.

- والجاهليَّة المُقيَّدة: هي توجد في الأُمَّة؛ في الطَّائفة، والبلد، والشَّخص؛ كما قال ﷺ لأبي ذرٍّ ﵁: «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»(١)، فكَونُ رجل يكون فيه خصلةٌ لا يصير جاهليّاً مُطلَقاً؛ كالإيمان لا يلزم من كونه فيه خصلة أن يكون مؤمناً الإيمان الكامل، ويوجد أهل زمن فيُقال لهم جاهليَّة؛ لأجل أنَّهم على الجهل - والعياذ باللَّه -.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهليَّة، ولا يَكْفُر صاحبها بارتكابها إلَّا بالشِّرك، رقم (٣٠)، ومسلم، كتاب الأَيْمان، باب إطعام المملوك ممَّا يأكل، وإلباسه ممَّا يلبس، ولا يُكَلِّفه ما يغلبه، رقم (١٦٦١)، من حديث أبي ذرٍّ ﵁.

لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الفَخْرُ بِالأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ،

وجود بعض أمور الجاهليَّة في هذه الأُمَّة لكن تَقِلُّ وتكثر

(لَا يَتْرُكُونَهُنَّ) يعني: لا تزال موجودة في الأُمَّة إلى يوم القيامة، لكن تارة تَقِلُّ، وتارة تَكثُر؛ بضعف الإيمان وقوَّته؛ إن ضَعُفَ قَوِيت، وإن قَوِيَ ضَعُفَت.

الفَخْرُ بالأحساب: الفَخْرُ بالآباء

(الفَخْرُ بِالأَحْسَابِ) يعني: الفخر بالآباء والأجداد، وذِكْر مَآثِرِهم وكَرَمِهم وشَرَفِهم، ونحو ذلك، وجاء في هذا وعيد؛ كما في قوله ﷺ: «لَيَدَعَنَّ أَقْوَامٌ الفَخْرَ بِآبَائِهِمْ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الجِعْلَانِ[(١)] الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتِنَ»[(٢)].

الطَّعْنُ في الأنساب: ذَمُّها

(وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ) هو ذمُّها وإشانَتُها؛ كأن يقول: فلان ليس من بني فلان؛ والقصد: العَيْب والإشانَة والاشْتِفاء[(٣)]، قَصْدُه بذلك حطُّ رُتْبَتِه من نِسْبَته إلى مَنْ ليس منهم؛ وأمَّا إلْحاق كلٍّ بمَنْ يلتحق به فهذا مطلوب؛ كما في آية الحُجُرَات[(٤)]، وكما في الحديث: «تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ»[(٥)].

(١) الجِعلان: جَمْع الجُعْل، وهو: دَابَّة سَوْدَاء من دَوابِّ الأرض. تهذيب اللُّغة (١/ ٢٤٠).

(٢) رواه أحمد في المسند، رقم (١٠٧٨١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أي: التَّشفِّي من الغَيْظ. مختار الصِّحاح (ص١٦٧)، شمس العلوم (٦/ ٣٥٠٨).

(٤) في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ﴾ [الحجرات: ١٣].

(٥) رواه التِّرمذيُّ، أبواب البِرِّ والصِّلَة، باب ما جاء في تعليم النَّسَب، رقم (١٩٧٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى المَيِّتِ، . . . .

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ) هذا هو الشَّاهد من الحديث؛ أنَّه من أمور الجاهليَّة المُحرَّمة، وهذا بمُجرَّده لا يقتضي أنَّه كفر.

معنى النِّياحة

(وَالنِّيَاحَةُ عَلَى المَيِّتِ) هذه هي رابعة أمور الجاهليَّة المُحَرَّمة؛ النِّيَاحَة عند موته، وهي: الإتيان بما ينافي الصَّبر من رفعِ الصَّوت عند المصيبة والصُّراخ، وشَقِّ الجيب[1]، وخَمْشِ الوجه، ولَطْمِ الخَدِّ، ونحو ذلك، وفي الحديث: «أَنَا بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ[2] وَالحَالِقَةِ وَالشَّاقَّةِ»[3].

ومنه - كذلك -: تعديد فضائل الميِّت ومَحَاسِنِه على سبيل التَّوجُّع والتَّفجُّع؛ فهو من النِّياحَة.

تغليظ تحريم الخِصال الأربع

فأفاد الحديث: أنَّ هذه كلَّها من أمور الجاهليَّة، فهي توجد لكن لا بكثرة؛ ففي هذا الحديث: تغليظ التَّحريم في كونها من أمر الجاهليَّة.

---

(١) جَيب القَمِيص: طَوْقُه الذي يَخرُج منه الرأس. المطلع على ألفاظ المقنع (ص٨٢)، تاج العروس (٢/ ٢١٠).

(٢) الصَّالِقَة: من الصَّلْق، وهو: الصَّوت الشَّديد، يريد النَّبيُّ ﷺ: رَفْعَ الصوت في المصائب، وعند الفَجِيعَة بالموت. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٤٨).

(٣) رواه البخاريُّ، كتاب الجنائز، باب ما يُنهَى من الحَلْقِ عند المصيبة، رقم (١٢٩٦)، ومسلم، كتاب الأَيْمان، باب تحريم ضرب الخدود وشَقِّ الجيوب والدُّعاء بدعوى الجاهليَّة، رقم (١٠٤)، من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

وَقَالَ: النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا؛ تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

إذا تابت النَّائحة فلا إثم عليها

(وَقَالَ) وزاد على هذا التَّغليظ قوله: **(النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا)** مفهوم **(إِذَا لَمْ تَتُبْ)**: أنَّها لو تابت فلا إثم عليها، وهو كذلك، وقد قال اللَّه في حقِّ المُثلِّثة[1]: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

عقوبة النَّائحة إذا لم تَتُبْ

(تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ) السِّرْبال: واحد السَّرابِيل، وهي: الثِّياب، **(مِنْ قَطِرَانٍ)** القَطِران: الزِّفت، **(وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ»)** ليكون أَحرَّ لها، فإنَّ مَنْ به داء مِنْ جَرَبٍ يجد أَلَم الحَرِّ أعظم؛ والقَطِرَان ليكون أَشدَّ الْتِهاباً؛ عِوَضَ ما مَزَّقت في الدُّنيا من ثيابها، فإنَّه من عادتها تَمْزيق الجَيْب وغير ذلك من الثِّياب؛ نياحةً وجَزَعاً، فتُقام يوم القيامة هذا المقام؛ ليكون أشدَّ لصَلْي النَّار لها يوم القيامة، فتُعذَّب بجنس ما فعلته في الدُّنيا؛ كالمُصَوِّر يُعَذَّب بنفس ما صَوَّر به.

(رَوَاهُ مُسْلِمٌ[2]).

---

(١) أي: النَّصارى الذين يقولون: إنَّ اللَّه ثالث ثلاثة.

(٢) كتاب الجنائز، باب التَّشديد في النِّياحة، رقم (٩٣٤).

وَلَهُمَا: عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ؛ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟!. . . . .

(وَلَهُمَا[1]: عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَّى لَنَا)

التَّعريف بالحُدَيْبِيَة

يعني: بنا (رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَةِ) الحُدَيْبِية: ماءٌ معروفٌ مشهورٌ، قَريبٌ من حَرَمِ مكَّة، أقرب شيء إلى الحرم[2] بعد التَّنْعِيم[3]، وهو الذي وقعت به بَيْعَة الرِّضْوان.

(عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ) يعني: مطر وسحاب تلك اللَّيلَة.

إثبات صفة الكلام للّه

(فَلَمَّا انْصَرَفَ) من صلاته (أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟!) فيه: إثبات القول، وأنَّ اللَّه قال ويقول.

الاستفهام من أساليب التَّعليم

و(هَلْ) الاستفهام فيه: إخراج العالِم للمُتعلِّم المسألة بطريق الاستفهام؛ ليكون أبلغ في حِفْظِها.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الأذان، باب يستقبل الإمام النَّاس إذا سَلَّم، رقم (٨٤٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كفر مَنْ قال: مُطِرْنا بالنَّوْء، رقم (٧١).

(٢) يَبعُد عنه عشرين (٢٠) كيلومتراً غرباً على طريق جدَّة القديم. معجم ما استعجم (٢/ ٣٨٤)، معجم البلدان (٢/ ٢٢٩)، معجم المعالم الجغرافية (ص٩٤).

(٣) التَّنْعِيم: حيٌّ من أحياء مكة، شمالَ غربِ المسجد الحرام، يبعد عنه خمسة (٥) كيلومترات. معجم البلدان (٢/ ٤٩)، معالم مكة (ص٥٠).

قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ:

فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ؛ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي، كَافِرٌ بِالكَوْكَبِ.

وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا؛ فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي، مُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ».

جواب مَنْ سُئِل عمَّا لا يَعلَم

(قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) هذا فيه: أنَّ مَنْ سُئِل عمَّا لا يَعلَم أنْ يَكِلَ العِلْم إلى عالمه، و«لا أَدْرِي» نِصْفُ العِلم، فإنَّه عِلْمُ حُكْمِ ما لم يَعلَم وهو «لا أَدْرِي»، فصار بذلك نصف العلم بأمرٍ نِسْبيٍّ، وإلَّا «لا أَدْرِي» حقيقةً نفي العِلْم.

انقسام العباد بسبب نسبة النِّعْمَة

(قَالَ: قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ) أي: انقسموا بعد صباحهم تلك اللَّيلة إلى مؤمن وكافر.

ثمَّ بيَّن ذلك فقال: (فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ؛ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي، كَافِرٌ بِالكَوْكَبِ) لكونه نَسَب النِّعْمَة إلى مَنْ أسداها، فهو مُخلِص مُوَحِّد.

ما يقال عند نزول المطر

ففي هذا: شرعيَّة أن يُقال عند نزوله: (مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِه).

كُفْرُ مَنْ نَسَبَ المطر إلى الأنواء

(وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا) أي: نَجْم كذا؛ (فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي، مُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ»).

. . . .

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

هذا فيه: المنع مِنْ قول مُطِرْنا بنَوْء كذا - بنَوْءِ الثُّرَيَّا مثلاً -، وأنَّه من الكفر، وسبق لك[1] أنَّه إن اعتقد أنَّ له تأثيراً فهو كفرٌ ناقلٌ عن المِلَّة، وإلَّا فكُفْرٌ لا يَنقُل عن المِلَّة؛ فدلَّ على تحريم (**مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا**) مطلقاً، وأنَّ ذلك كفر، أو قال: صَدَق الحاسب الفلاني، أو نَسَب السُّقيا إلى النُّجُوم؛ أنَّ ذلك كلَّه كفر - كما أطلق الحديث -، وكلُّ ذلك من الاستسقاء بالأنواء؛ أمَّا إذا قال: في وقت كذا، أو شهر كذا، أو في يوم كذا؛ فلا بأس.

الموعظة عند الحاجة

وفي الحديث: عِظَةُ[2] الإمام رَعِيَّته؛ عندما يوجد سبب التَّذكير.

---

(١) (ص٣٨٦).

(٢) أي: نصح وتذكير. الصِّحاح (٣/ ١١٨١).

وَلَهُمَا: مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: مَعْنَاهُ، وَفِيهِ: «قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تُكَذِّبُونَ﴾».

(وَلَهُمَا[١]: مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: مَعْنَاهُ) معنى حديث زيد ﵁.

(وَفِيهِ: «قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تُكَذِّبُونَ﴾») مع أنَّه جاء في حديث مرفوع عن عَلِيٍّ ﵁[٢].

صِحَّة ترجمة المُصَنِّف بالآية

هذا يُبَيِّن لك: تفسير الآية السَّابقة، وأنَّ معنى (﴿وَتَجۡعَلُونَ رِزۡقَكُمۡ أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ﴾) يعني: تجعلون حظَّكم من شُكْرِ نعمة اللَّه عليكم؛ أنَّكم تَنْسِبون ذلك إلى غير اللَّه؛ وهذا يُوَضِّح لك صِحَّة ما تَرْجَم به المُصَنِّف بالآية.

---

(١) رواه مسلم كتاب الإيمان، باب بيان كفر مَنْ قال: مُطِرنا بالنَّوْء، رقم (٧٣)، ولم أقف عليه في صحيح البخاريِّ.

(٢) رواه أحمد في المسند، رقم (٨٤٩)، ولفظه: «﴿وَتَجۡعَلُونَ رِزۡقَكُمۡ﴾ يَقُولُ: شُكْرَكُمْ، ﴿أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ﴾ تَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، بِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الوَاقِعَةِ.

الثَّانِيَةُ: ذِكْرُ الأَرْبَعِ الَّتِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

تفسير آية الواقعة

(الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الوَاقِعَةِ): (﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾)، يعني: أنَّكم تجعلون شُكْرَ نعمة اللَّه عليكم أنكم تُكَذِّبون؛ من قولهم: صَدَقَ الحاسب الفلاني، مُطِرْنَا بنَوْءِ كذا وكذا، فردَّ اللَّه عليهم بقوله: (﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾).

أفعال الرَّبِّ تارة تكون بسببٍ من الخَلْقِ وتارة بغير سبب

الرَّبُّ تعالى تارةً يفعل بسببٍ من الخَلْقِ، وتارة بغير سبب، والأوَّل أكثر، والكلُّ من اللَّه هو قول: «كُنْ»، والكلُّ بخَلْقٍ وإيجادٍ.

أربع من أمور الجاهليَّة

(الثَّانِيَةُ: ذِكْرُ الأَرْبَعِ الَّتِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ) **(الفَخْرُ بِالأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ، وَالاِسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى المَيِّتِ).**

إضافتها إلى الجاهليَّة من باب الذَّمِّ لها

وإضافتها إلى الجاهليَّة ونسبتها إليهم المراد به: الذَّمُّ، كما في قوله: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾، فإنَّهم هم الذين كانوا قبل البِعْثَة.

سُمُّوا بـ«الجاهليَّة» لجهلهم العظيم

وسُمُّوا بذلك: لِمَا فيهم من الجهل العظيم.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الكُفْرِ فِي بَعْضِهَا.
الرَّابِعَةُ: أَنَّ مِنَ الكُفْرِ مَا لَا يُخْرِجُ عَنِ المِلَّةِ.

موضوع كتاب «مسائل الجاهليَّة» ما يمسُّ العقيدة والدِّين

وقد ألَّف المُصَنِّف كتاباً سمَّاه: «مسائل الجاهليَّة» وما هم عليه إجمالاً ومُختَصّاً بما يَمَسُّ العقيدة والدِّين - وإلَّا فالذي هو خرافاتٌ؛ عديدة -، ولا سيَّما والمُصَنِّف إنَّما أخذه من النُّصُوص.

بعض خصال الجاهليَّة كفر

(**الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الكُفْرِ فِي بَعْضِهَا**) وهو الطَّعْن في النَّسَب، والنِّيَاحَة على الميِّت، قوله ﷺ: «اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى المَيِّتِ»[1].

قاعدة في التَّفريق بين الكفر الأكبر والأصغر

(**الرَّابِعَةُ: أَنَّ مِنَ الكُفْرِ مَا لَا يُخْرِجُ عَنِ المِلَّةِ**) فإنَّ الكفر المُنَكَّر في سياق الإثبات مفرَّقٌ بينه وبين الكفر المُعَرَّف، فإنَّه الأكبر كما في حديث: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالكُفْرِ: تَرْكَ الصَّلَاةِ»[2].

مَنِ اتَّصف بخصلة من الإيمان لا يلزم أن يكون كامل الإيمان

وكون الإنسان يتَّصف بخصلة من خصال الكفر لا يقتضي أنَّه كافر كفراً مُطلَقاً، وكذلك الإيمان؛ لا يلزم مِنْ متَّصِفٍ بها[3] أنَّه مؤمن الإيمان المُطلَق.

---

(١) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطَّعْنِ في النَّسَبِ والنِّيَاحَة، رقم (٦٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر على مَنْ ترك الصَّلاة، رقم (٨٢)، من حديث جابر بن عبد اللَّه رضي الله عنهما.
(٣) أي: بخصلة من خصال الإيمان.

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ» بِسَبَبِ نُزُولِ النِّعْمَةِ.

السَّادِسَةُ: التَّفَطُّنُ لِلْإِيمَانِ فِي هَذَا المَوْضِعِ.

السَّابِعَةُ: التَّفَطُّنُ لِلْكُفْرِ فِي هَذَا المَوْضِعِ.

الثَّامِنَةُ: التَّفَطُّنُ لِقَوْلِهِ: «لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا».

التَّاسِعَةُ: إِخْرَاجُ العَالِمِ لِلتَّعْلِيمِ لِلْمَسْأَلَةِ بِالِاسْتِفْهَامِ عَنْهَا؛ لِقَوْلِهِ: «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟!».

قد يجتمع في الإنسان إيمان وكفر

فالحاصل: أنَّه في النُّصوص ثابتٌ التَّفْرِيق، وأنَّ الإنسان قد يجتمع فيه المادَّتان؛ خلافاً لِمَنْ ينفي ذلك؛ وهم الخوارج، ويُوافِقهم على ذلك المُعْتَزِلَة.

انقسام النَّاس في نسبة النِّعْمَة إلى مؤمن وكافر

(**الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ»**) وانقسام النَّاس (**بِسَبَبِ نُزُولِ النِّعْمَةِ**) ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ﴾.

التَّفطُّن لمعنى الإيمان والكفر في النَّصِّ

(**السَّادِسَةُ: التَّفَطُّنُ لِلْإِيمَانِ فِي هَذَا المَوْضِعِ**) التَّوحيد.

(**السَّابِعَةُ: التَّفَطُّنُ لِلْكُفْرِ فِي هَذَا المَوْضِعِ**) الشِّرك.

(**الثَّامِنَةُ: التَّفَطُّنُ لِقَوْلِهِ: «لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا»**) ومثله: صَدَقَ الحاسب الفلاني.

مِنْ أحسن طُرُق التَّعليم: الاستفهام

(**التَّاسِعَةُ: إِخْرَاجُ العَالِمِ لِلتَّعْلِيمِ لِلْمَسْأَلَةِ بِالِاسْتِفْهَامِ عَنْهَا؛ لِقَوْلِهِ: «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟!»**) يعني: أنَّه من أحسن طُرُق التَّعلِيم أن يكون بالاستفهام؛ ليكون أفهم.

العَاشِرَةُ: وَعِيدُ النَّائِحَةِ.

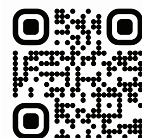
(العَاشِرَةُ: وَعِيدُ النَّائِحَةِ) إذا لم تَتُبْ؛ فإنَّ هذا وعيد شديد. وعيد النَّائحة إذا لم تَتُبْ



تَمَّ ٱلجُزْءُ ٱلثَّانِي بِحَمْدِ ٱللَّهِ

فِهْرِسُ ٱلْمَوْضُوعَاتِ



مؤسَّسة طالب العلم للنَّشر والتَّوزيع
+٩٦٦ ٥٠ ٦٠ ٩٠ ٤٤٨

دار الدليقان للنَّشر والتَّوزيع

مؤسسة طالب العلم للنشر والتوزيع ‎+٩٦٦٥٠٦٠٩٠٤٤٨

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٦-٤٤٣٥-٣

شرح
كتاب التوحيد

من تقريرات
سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله
(١٣١١ - ١٣٨٩ هـ)
مفتي الديار السعودية ورئيس القضاة والشؤون الإسلامية

النسخة الوحيدة لشرح سماحته

كتبه
فضيلة الشيخ محمد بن عبد الرحمن ابن قاسم رحمه الله
(١٣٤٥ - ١٤٢١ هـ)

حققه ابنه
د. عبد المحسن بن محمد القاسم
إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

الجزء الثالث

شَرْحُ

كِتَابِ التَّوْحِيدِ

ⓒ عبد المحسن بن محمد القاسم، ١٤٤٧هـ.

آل الشيخ، محمد بن إبراهيم
شرح كتاب التوحيد. / آل الشيخ، محمد بن إبراهيم؛ القاسم، عبد المحسن بن محمد- ط١ . . - المدينة المنورة، ١٤٤٧هـ.
٤٩٤ص؛ ١٧ × ٢٤سم

رقم الإيداع: ١٤٤٧/١٣٩٧٣
ردمك: ٣-٤٤٣٥-٠٦-٦٠٣-٩٧٨

الطبعة الأولى
١٤٤٧هـ - ٢٠٢٦م

شرح

كتاب التوحيد

من تقريرات

سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله

(١٣١١ - ١٣٨٩هـ)

مفتي الديار السعودية ورئيس القضاة والشؤون الإسلامية

النسخة الوحيدة لشرح سماحته

كتبه

فضيلة الشيخ محمد بن عبد الرحمن ابن قاسم رحمه الله

(١٣٤٥ - ١٤٢١هـ)

حققه ابنه

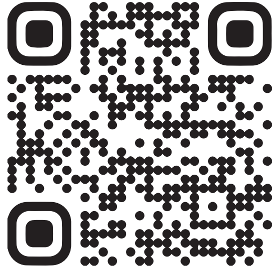
د. عبد المحسن بن محمد القاسم

إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

الجزء الثالث

يُمكنُ الاطِّلاع وتَحميلُ جميع إصدارات المحقِّق على الرَّابط:

a-alqasim.com/books/



بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ الآيَةَ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ الآيَةَ

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

أراد المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بالتَّرجمة:

- بيان وجوب وفرضيَّة وتَحتُّم مَحَبَّة اللَّه تعالى.

- وبيان أنَّها عبادة عظيمة مِنْ أَجمعِ وأَشملِ وأَفضلِ العبادات، وأنَّه يجب إخلاصها للَّه تعالى.

- وبيان ما يُنافي هذه المَحَبَّة أو ينافي كمالها؛ وأنَّ مَنْ أحبَّ أحداً بها أو أَشركَ فيها فهو مشرك الشِّرك الأكبر.

المراد بمَحَبَّة اللَّه: المَحَبَّة المُختَصَّة

والمراد بها المَحَبَّة المُختصَّة؛ المقتضية للذُّلِّ للمحبوب والخضوع، والتَّألُّه والتَّودُّد، والطَّاعة والتَّعظيم؛ بخلاف المَحَبَّة العامَّة الطَّبيعيَّة، فإنَّها ليست من العبادة في شيء؛ قال ﷺ: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمُ النِّسَاءُ وَالطِّيبُ»[1]، وكان يُحِبُّ الحَلْوَاء والعسل[2].

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (١٢٢٩٤)، من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الأطعمة، باب الحَلْوَاء والعسل، رقم (٥٤٣١)، ومسلم، =

. . . .

مَحَبَّة اللَّه أصلُ الدِّين وإحدى القاعدتين اللَّتين عليهما مدار العبادة

ومَحَبَّة اللَّه هي: أصل دين الإسلام الذي يدور عليه قُطب رَحَاه[(١)]؛ فبكمالها يكمل، وبنقصها ينقص توحيد الإنسان.

وهي إِحدَى القاعدتَيْن التي عليها مدار العبادة، كما قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ[(٢)]:

وَعِبَادَةُ الرَّحْمَنِ غَايَةُ حُبِّهِ ... مَعَ ذُلِّ عَابِدِهِ هُمَا قُطْبَانِ

وَعَلَيْهِمَا فَلَكُ العِبَادَةِ دَائِرٌ ... مَا دَارَ حَتَّى قَامَتِ القُطْبَانِ

وَمَدَارُهُ بِالأَمْرِ أَمْرِ رَسُولِهِ ... لَا بِالهَوَى وَالنَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ

إلى أَنْ قال[(٣)]:

لَيْسَ العِبَادَةُ غَيْرَ تَوْحِيدِ المَحَبْـ ... ـبَةِ مَعْ خُضُوعِ القَلْبِ وَالأَرْكَانِ

= كتاب الطَّلاق، باب وجوب الكفَّارة على مَنْ حرَّم امرأته ولم ينوِ الطَّلاق، رقم (١٤٧٤)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(١) قُطْبُ الرَّحَى: الحديدة التي في الطَّبَق الأسفل من الرَّحْيَيْن؛ يدور عليها الطَّبَق الأعلى. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٧٩)، مختار الصِّحاح (ص٢٥٦)، لسان العرب (١/ ٦٨٢).

(٢) في نونيَّته - الكافية الشَّافية - (ص٣٥).
وابن القيِّم هو: أبو عبد اللَّه مُحمَّد بن أبي بكر بن أيُّوب الزُّرعيُّ، ثمَّ الدِّمشقيُّ، الحنبليُّ، ابن قيِّم الجوزيَّة، ولد سنة (٦٩١هـ)، تفقَّه في المذهب، وبرع وأفتى، ولازم شيخ الإسلام ابن تَيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ، وأخذ عنه، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٧٥١هـ). ذيل طبقات الحنابلة (٥/ ١٧٠)، المقصد الأرشد (٢/ ٣٨٤).

(٣) (ص٢٢١).

. . . .

وهي من العبادات الدَّائمة التي لا تنقطع حتَّى في الجَنَّة؛ بخلاف الخوف، فإنَّه يَزولُ عن أولياء اللَّه فيها.

شرح مفردات الآية

(﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾) «مِنْ» للتَّبعيض، فمعنى الآية: ومِنَ النَّاس فريقٌ (﴿مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾) النِّدُّ معناه: المِثْل والشَّبِيه والمُساوِي، وقد عَرَفْتُم[1] أنَّه يُفسَّر بالأضداد[2]، فإنَّه يُطلَق على هذا تارة وهذا تارة؛ مثل الطِّبِّ يُطلَق على البُرْء وعلى الدَّاء.

ثمَّ بيَّن سبحانه ما جعلوهم أنداداً فيه؛ فقال: (﴿يُحِبُّونَهُمْ﴾) المَحَبَّة المُختصَّة، (﴿كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾) يعني: يُسوُّونَهم مع اللَّه في المَحَبَّة المُختصَّة - المُتقدِّم ذكرها -؛ وهذا هو الذي اعترف به الكُفَّار وهم بين أطباق[3] الجحيم، كما حكى اللَّه عنهم: ﴿إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، ومن المعلوم: أنَّهم ما سَوَّوهم مع اللَّه في الخَلْقِ والتَّدبير، وإنَّما سَوَّوهم به في المَحَبَّة المُختصَّة.

فهذا خبرٌ أخبر به ﷻ لقَصْدِ ذمِّ هذا الفريق، والتَّحذير مِنْ فِعله.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ مِن أهل الأنداد لأندادهم.

---

(١) في المجلد الأوَّل (ص٢٧٥).

(٢) الصِّحاح (٢/ ٥٤٣)، تاج العروس (٩/ ٢١٧).

(٣) أي: دَرَكات. تهذيب اللُّغة (١٠/ ٦٥).

. . . .

مناسبة التَّرجمة بالآية

والشَّاهد من الآية: أنَّ اللَّه تعالى ذمَّ في هذه الآيات مَنِ اتَّخذ مع اللَّه أنداداً تساوي مَحَبَّتهم مَحَبَّة اللَّه، وأخبر أنَّهم من الخالدين في النَّار[1]؛ فدلَّ على أنَّ المَحَبَّة المُختصَّة عبادة، وأنَّ صَرْفَها لغير اللَّه شرك أكبر.

أقسام المَحبَّة

فهنا ثلاثة أشياء:

الأوَّل: مَحَبَّة اللَّه، وعَرَفْنَاها، وعَرَفْنَا مكانها من العبادة.

والثَّاني: المَحَبَّة مع اللَّه؛ وهي المذكورة في الآية، وهذه مَنْ صَرَفَها لغير اللَّه فهو مشرك الشِّرك الأكبر، وهي التَّنديد في هذه العبادة العظيمة.

والثَّالث: المَحَبَّة في اللَّه، وهي تابعةٌ لمَحَبَّة اللَّه ومن مكمِّلاتها، وهي مَحَبَّة ما يُحِبُّه اللَّه من الأعمال والأشخاص - كمَحَبَّة رُسُل اللَّه -، وبُغْضُ ما يكره اللَّه من الأعمال والأشخاص، وعداوة أعداء اللَّه.

مَحبَّة اللَّه تَستلزِم مَحبَّة ما يُحِبُّ وكراهية ما يكره

فالمَحَبَّة في اللَّه من مَحَبَّة اللَّه؛ فإنَّهم ما أُحِبُّوا إلَّا لمَحَبَّتهم للَّه، فلا تَصحُّ مَحبَّتهم للَّه إلَّا بمَحَبَّته ومَحَبَّة ما يُحِبُّ، فمَنِ ادَّعى مَحَبَّة اللَّه ولم يُحِبَّ أولياءه فلم يُحِبَّه؛ كما لو ادَّعى أنَّه

---

(١) في قوله تعالى: ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ١٦٧].

. . . .

يُحِبُّ اللَّه وكره طاعته فإنَّه لم يُحِبَّه، وكذلك كراهة وبغض أعداء اللَّه وكراهة ما يكره، فمَحَبَّة اللَّه تَسْتَلْزِمُ مَحَبَّة ما يُحِبُّ وكراهية ما يكره؛ فإنَّ العبد لا يكون قائماً بمَحَبَّة اللَّه حتَّى يُحِبَّ أشخاص مَنْ أحبَّهم اللَّه ﷻ.

وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ الآيَةَ.

الوعيد الشَّديد لمَنْ كانت ثمانية أشياء أَحبَّ إليه من اللَّه ورسوله

(وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ الآيَةَ) توعَّد تعالى بهذا الوعيد الشَّديد مَنْ كانت هذه الثَّمانية أَحبَّ إليه من اللَّه ورسوله، وجعلها عذراً؛ بحيث يُؤثِر الإقامة عندها وتحصيلها، ويترك الهجرة والجهاد؛ بقوله: ﴿فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾، وسَجَّل[1] عليهم بالفسق فقال: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾.

وهذا فيمَنْ كانت الثَّمانية في حقِّه، فكيف بِمَنْ لَمْ تجتمع له وترك الجهاد والهجرة لأجل واحد من هذه الثَّمانية؟! فإنَّها لا تجتمع إلَّا للقليل.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فدلَّ على وجوب مَحَبَّة اللَّه ورسوله، وأنَّها لا تَصحُّ ولا تصْدُق حتَّى يُؤْثِر مَحَبَّة اللَّه على مَحبُوبِه، فمَن ادَّعى مَحَبَّتهما وقد آثر ما ذُكِر فقد كذب.

---

(١) أي: قضى وحكم. المصباح المنير (١/ ٢٦٧).

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» أَخْرَجَاهُ.

المراد بنفي الإيمان هنا: نفي كماله الواجب

(عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ) يعني: لا يتَّصف بحقيقة كمال الإيمان الواجب؛ فإنَّ النَّبيَّ ﷺ لا ينفي الإيمان عن شخص إلَّا أن يكون ذلك الشَّخص تاركاً شيئاً من واجباته.

لا يكمل إيمان عبد حتَّى يكون الرَّسول ﷺ أحبَّ إليه مِنْ نَفْسِه

(حَتَّى أَكُونَ) حتَّى يكونَ النَّبيُّ ﷺ (أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» أَخْرَجَاهُ[(١)]) بل وأحبَّ من النَّفس؛ ولهذا قال عمر رضي الله عنه: «أَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ ﷺ: حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ، فَقَالَ: أَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ: الآنَ يَا عُمَرُ»[(٢)].

أعظمُ أنواع المَحَبَّة في اللَّه: مَحَبَّة النَّبيِّ ﷺ

فأعظم أنواع المَحَبَّة في اللَّه مَحَبَّة المصطفى ﷺ؛ فهو الذي بسببه إنقاذ الإنسان من الضَّلال، ولكون اللَّه اتَّخذه خليلاً - كما

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الإيمان، باب حُبِّ الرَّسول ﷺ من الإيمان، رقم (١٥)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب وجوب مَحَبَّة رسول اللَّه ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد والنَّاس أجمعين، وإطلاق عدم الإيمان على مَنْ لم يُحِبَّه هذه المَحَبَّة، رقم (٤٤).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الأَيْمان والنُّذُور، باب كيف كانت يمين النَّبيِّ ﷺ؟ رقم (٦٦٣٢)، من حديث عبد اللَّه بن هشام رضي الله عنه.

. . . .

تقدَّم[١] -، فمَحَبَّته ﷺ لا يكفي فيها أصل المَحَبَّة؛ بل واجبٌ أن تكون مَحبَّتُه زائدةً على جميع الخَلْقِ، حتَّى على النَّفْس، فمتى أَحبَّ النَّبيَّ ﷺ مَحَبَّة مساوية لأحدٍ؛ فليس مُحِبّاً للرَّسول ﷺ المَحَبَّة الكاملة - حتَّى لا يكون شيء مُساوياً له في المَحَبَّة؛ من النَّفْس فما دون -.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فدلَّ الحديث على وجوب مَحَبَّة النَّبيِّ ﷺ مَحَبَّةً فوق مَحَبَّة الولد والوالد والنَّاس أجمعين، وأنَّها من واجبات الإيمان؛ ينتفي كماله الواجب بانتفائها.

---

(١) في المجلد الثَّاني (ص٢١٤).

وَلَهُمَا: عَنْهُ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ؛ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا.

أعمال القلوب أعظمُ من أعمال الجوارح

(وَلَهُمَا[1]: عَنْهُ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ) يعني: ثلاث خصال من أعمال القلوب؛ وأعمال القلوب أَعظمُ من أعمال الجوارح.

الخِصال الثَّلاث التي يوجد بهنَّ حلاوة الإيمان

(مَنْ كُنَّ فِيهِ) مَن اتَّصَف بهنَّ في باطنه (وَجَدَ بِهِنَّ) يعني: بهذه الثَّلاث - بسبب كونهنَّ فيه - (حَلَاوَةَ الإِيمَانِ) ولذَّتَه في قلبه؛ هذا فيه: أنَّ للإيمان حلاوةً تُطَّعَّمُ[2] حقيقة؛ كما أنَّ المَطْعُومَات تُطَّعَّمُ حقيقة، ونسبة وجودها إلى القلب كنسبة المَطْعُومَات إلى الفَم، وإدراك ذلك على حسب قوَّة هذه الثَّلاث وضَعْفِها.

الخصلة الأُولَى: تكميل المَحَبَّة للَّه ورسوله

أحدها: تَكميل المَحَبَّة؛ (أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا) أن تكون مَحَبَّة اللَّه كاملة واصلة إلى منتهاها؛ بأن تكون فوق مَحَبَّة كلِّ أَحدٍ، وفي الأثر: «أَحِبُّوا اللَّهَ بِكُلِّ قُلُوبِكُمْ»[3]؛ وكذلك لا يكفي وجود أصل مَحَبَّة الرَّسول ﷺ

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان، رقم (١٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان خصال مَن اتَّصف بهنَّ وَجَد حلاوة الإيمان، رقم (٤٣).

(٢) أي: تُذاق. المصباح المنير (٢/ ٣٧٢).

(٣) رواه البيهقيُّ في دلائل النُّبوَّة (٢/ ٥٢٥)، جماع أبواب المبعث، باب أوَّل خطبة خطبها رسول اللَّه ﷺ حين قدم المدينة، عن أبي سلمة بن عبد الرَّحْمَن ﵀.

وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ.
وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ».

فقط؛ بل حتَّى يكون أَحبَّ الخلق إليه.

الخصلة الثَّانية: تفريغ المَحَبَّة في اللَّه من الشَّوائب

(وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ)[١] لا يُحِبُّه لمعروف ولا لقرابة؛ هذا فيه: تفريغ المَحَبَّة من الشَّوائب، وتنقيتها للَّه وحده، وهذه هي المَحَبَّة في اللَّه - كما تقدَّم -؛ مَحَبَّة رسله وأهل طاعته لِمَا هم عليه من الأعمال الصَّالحة، وبُغض أعداء اللَّه وما هم عليه من الأعمال الفاسدة.

الخصلة الثَّالثة: دَفْع ضدِّ المَحَبَّة

(وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ) ككراهية (أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ») وهو حيٌّ[٢]؛ يستوي عنده الأمران، يعني: أن يكون وقوعه في ضدِّ ما يُحِبُّه محبوبه مثل هذه الكراهة، فهذه أعلى مراتب الكراهة؛ هذا هو دفع ضدِّها[٣].

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فهذه ثلاثة أمور:

أحدها: تكميل المَحَبَّة لربِّ العالمين.

والثَّاني: تفريغها من الأغراض؛ أن تكون فارغةً لا لقرابةٍ ولا لمنفعةٍ دنيوية؛ ما فيها شوبٌ ولا خلطٌ.

---

(١) وهذه الثَّانية.
(٢) وهذه الثَّالثة.
(٣) أي: ضدِّ المَحَبَّة.

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ حَتَّى...» إِلَى آخِرِهِ.

والثَّالث: دَفْع ضدِّها؛ كونه أَكْرَهُ شيء عنده أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه اللَّه منه، كما يكره أن يُقْذَف في النَّار؛ وفيه دليل على أنَّه لا يكفي أصل كراهة الكفر؛ بل لا بُدَّ من هذه الكراهة الشَّديدة؛ مثل كراهة أنْ يُقذَف ويُطرَح في النَّار.

والشَّيء الأوَّل مشتمل على مَحَبَّة اللَّه المُختصَّة، ومشتمل على مَحَبَّة النَّبيِّ ﷺ، وهي من المَحَبَّة في اللَّه؛ كما سبق أنَّ من مَحَبَّة اللَّه مَحَبَّة ما يُحِبُّ.

فأفاد هذا الحديث ثلاثة أشياء:

الأوَّل: تكميل المَحَبَّة.

والثَّاني: تفريغها.

والثَّالث: دفع ضدِّها.

وبهذا توجد حلاوة الإيمان.

حَصْرُ حلاوة الإيمان في الثَّلاث

(وَفِي رِوَايَةٍ[١]: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ حَتَّى...» إِلَى آخِرِهِ) هذا فيه حصر حلاوة الإيمان، وأنَّها لا توجد بدون هذه الثَّلاث.

(١) رواها البخاريُّ، كتاب الأدب، باب الحُبِّ في اللَّه، رقم (٦٠٤١).

. . . .

فالحديث الأوَّل أفاد: أنَّها سببٌ لوجود طعم الإيمان، ولا يمنع أن يكون هناك سبب آخَر.

وهذا فيه: النَّفي والتَّصريح بأنَّها لا توجد أبداً حتَّى (**يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا...**) إلى آخر الحديث.

فدلَّ على عِظَم شأن ثلاثة هذه الأمور؛ تَكميل المَحَبَّة، وتفريغها، ودَفْع ضدِّها.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ، وَوَالَى فِي اللَّهِ، . . . .

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ) وهذا الكلام من الموقوف، ولكن له حكم الرَّفْع؛ لأنَّه لا مجال للرَّأي فيه، وابن عبَّاس ﷺ ليس ممَّن ينقل أخبار بني إسرائيل.

الخصال الأربع التي تُنال بها ولاية اللَّه

هذا فيه أربع خصال؛ لا تُنال ولاية اللَّه إلَّا بها:

الخصلة الأُولَى: المَحَبَّة في اللَّه

(«مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ) إحداها: المَحَبَّة في اللَّه، يعني: مَحَبَّة أهل طاعته؛ لأجل ما هم عليه من الاستقامة والقيام بأوامره، وذلك من أجل مَحَبَّة اللَّه.

الخصلة الثَّانية: البُغْض في اللَّه

(وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ) أبغض أهل الكفر والمعاصي لأجل ما هم عليه، فإنَّ الكافرَ عدوٌّ للَّه؛ بخلاف العاصي، فإنَّه لا يكون عدوّاً للَّه من كلِّ جانبٍ مبغوضاً للَّه من كلِّ جانبٍ فيجري عليه الكفر كما تفعله الخوارج[(١)]؛ هو وليٌّ للَّه مِنْ جانبِ طاعته وما قام به من أمره.

الخصلة الثَّالثة: الموالاة في اللَّه

(وَوَالَى فِي اللَّهِ) الموالاة: ضدُّ المعاداة، وهي الإحسان

---

(١) هم: أوَّل فِرْقَةٍ خَرَجَت في الإسلام، خَرَجَت على عليِّ بن أبي طالب ﷺ سنة (٣٧هـ)، وكفَّرُوه وبعضَ الصَّحابة، فقَاتَلَهم ﷺ، مِنْ مُعتقداتِهِم: تكفير صاحب الكبيرة، وقد جاءت أحاديث بمُرُوقِهِم من الإسلام. المِلَل والنِّحَل (١/ ١١٤)، البداية والنِّهاية (١٠/ ٥٥٩).

وَعَادَى فِي اللَّهِ؛ فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ بِذَلِكَ، . . . .

والتَّلطُّف؛ أي: أحسن وبَشَّ وبَشَر[1] في وجوه أولياء اللَّه؛ لكون ما هم عليه من موالاة اللَّه؛ وأولياء اللَّه على طبقتين: سابقون مُقرَّبون، وأصحاب يمين أبرار - كما تقدَّم[2] -.

الخصلة الرَّابعة: المعاداة في اللَّه

(وَعَادَى فِي اللَّهِ) أعداءَ اللَّه من الكفرة والعصاة على ما هم عليه ممَّا يُسخط اللَّه؛ فأهل الكفر أعداء اللَّه مُطلَقاً، وأهل المعاصي معهم ما يُوجِب العداوة، ومعهم شيء آخر، فعداوتهم مِن لازم مَحَبَّة اللَّه - أنَّه يبغض أعداءه -، فمِن لازم مَحَبَّة المُحَبِّ: حُبُّ ما يُحِبُّه، وعداوة عدوِّه وما يكرهه؛ كما قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ[3]:

شَـرْطُ الـمَـحَـبَّـةِ أَنْ تُـوَافِـقَ مَـنْ ... تُحِبُّ عَلَى مَحَبَّتِهِ بِلَا عِصْيَانِ
فَإِذَا ادَّعَيْتَ لَهُ الـمَحَبَّةَ مَعْ خِلَا ... فِكَ مَا يُحِبُّ فَأَنْتَ ذُو بُهْتَانِ
أَتُحِبُّ أَعْدَاءَ الحَبِيبِ وَتَدَّعِي ... حُبّاً لَهُ؟! مَا ذَاكَ فِي إِمْكَانِ
وَكَذَا تُعَادِي جَاهِداً أَحْبَابَهُ ... أَيْنَ المَحَبَّةُ يَا أَخَا الشَّيْطَانِ؟!

ولاية اللَّه تُنال باجتماع هذه الخصال الأربع

(فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ) ومَحبَّتُه (بِذَلِكَ) يعني: لا يكون الإنسان وليّاً للَّه حتَّى تجتمع فيه هذه الخصال الأربع.

(١) البَشَاشَة والبِشْر: طَلاقة الوَجْه. الصِّحاح (٣/ ٩٩٦)، لسان العرب (٤/ ٦٢).
(٢) في المجلد الأوَّل (ص٢٦٣).
(٣) في نونيَّته - الكافية الشَّافية - (ص٢٢١).

وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإِيمَانِ - وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ - حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ، . . . .

ويُفيدُ: عِظم شأنها، وأنَّها من الدِّين بمكان.

وجه مطابقة الأثر للتَّرجمة

وفيه - وهو الشَّاهد -: المَحَبَّةُ في اللَّه، وأنَّها مِنْ تَبَعِ ومِنْ كمال مَحَبَّة اللَّه، وأنَّها من الأربع، وفي الحديث الآخر: «أَوْثَقُ عُرَى الإِيمَانِ: الحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالبُغْضُ فِي اللَّهِ»[1].

طعمُ الإيمان يُوجَد باجتماع هذه الخصال الأربع

(وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإِيمَانِ) الحقيقيِّ **(وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ)** وتَحنُّثاته[2] ومعاشراته[3]، **(حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ)** أي: حتَّى تجتمع فيه هذه الخصال، وما سواهم لا عبرة بكثرة عباداتهم وتَحنُّثاتهم ونحو ذلك، فإنَّ أَعداءَ اللَّه عندهم من العبادات شيء كثير ولا نفعتهم.

طريقة معرفة منزلة الإسلام عند المسلمين

قال ابن عقيل رَحِمَهُ اللَّهُ[4]: «إذا أَرَدْتَ أنْ تَعْلَم مَحلَّ الإسلام من أهل الزَّمان فلا تنظر إلى زحامهم في أبواب الجوامع، ولا ضَجِيجِهم في الموقف بلبَّيْك؛ وإنَّما انظر إلى مُوَاطَأَتِهم أعداء

---

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (١٨٥٢٤)، من حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
(٢) أي: عباداته. الصِّحاح (١/ ٢٨٠).
(٣) أي: مخالطاته بالنَّاس. الصِّحاح (٢/ ٧٤٧).
(٤) هو: أبو الوفاء عليُّ بن عقيل بن مُحمَّد البغداديُّ، ولد سنة (٤٣١هـ)، مُقرِئ، فقيه، أُصوليٌّ، واعظ، من أفاضل العلماء الأذكياء، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٥١٣هـ). ذيل طبقات الحنابلة (١/ ٣١٦)، المقصد الأرشد (٢/ ٢٤٥).

وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئاً». . . . .

الشَّريعَة»[١]؛ المُوَاطَأَة لأعداء اللَّه.

المُوَاطَأَة هي: المُوافَقَة، يعني: فإنْ وَاطَؤُوهُم فلا تَظنَّ أنَّهم من الإسلام بمكان، وإن نابذوهم[٢] وعادَوهم فهم من الإسلام بالمكان، وهذا هو المَحكُّ والمَرجِع، فهو يرجع إلى معنى قول ابن عبَّاس رضي الله عنهما المُتقدِّم؛ فصار الوَلَاء والبَرَاء هو الفارق.

فهذا فيه: أنَّ للإيمان حلاوة، وأنَّها لا توجد بالأعمال الظَّاهرة؛ بل بهذه الأربع القلبيَّة؛ بل أهل الكفر يَصدُر منهم أعمال كثيرة.

وفيه: أنَّ الإيمان يُطَّعَم ويُحَسُّ.

عامَّة العلاقة بين النَّاس لأجل الدُّنيا وهذا لا ينفعهم

(وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا) هذا فَهِمَه ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما مِنْ أهل زمانه الذي هو خير القرون، فكيف بمَنْ بعدهم؟! فإنه ما زاد الأمر إلَّا شدَّة حتَّى والوا أهل المعاصي؛ بل والوا أهل الكفر والرِّدَّة عن الإسلام - والعياذ باللَّه -.

(وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئاً») ولا ينفعهم؛ بل يخونهم

---

(١) الآداب الشَّرعيَّة (١/ ٢٣٧).

(٢) أي: خالفوهم. المصباح المنير (٢/ ٥٩٠).

رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي قَوْلِهِ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾؛ قَالَ: «الْمَوَدَّةُ».

يوم القيامة أحوج ما كانوا إليه، قد زالت الدُّنيا وزال ما عُمِل من أجلها، ولم يَبْقَ إلَّا اللَّه تعالى وما عُمِل من أجله.

(**رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ**[1]).

الدُّنيا والمُتعلِّق بها يزول بزوالها

(**وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي قَوْلِهِ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾؛ قَالَ: «الْمَوَدَّةُ»**[2]) يعني: الوُصَل التي كانت بينهم في الدُّنيا خانتهم أحوج ما كانوا إليها؛ لكون وجودها منهم لأغراض الدُّنيا، والدُّنيا والمُتعلِّق بالدُّنيا يزول بزوالها.

---

(١) لم أقف عليه في المطبوع من كتبه، وقد عزاه إليه ابنُ رجب في جامع العلوم والحكم (١/ ١٢٥).
وروَى الأثرَ ابنُ المبارك في الزُّهد والرَّقائق (ص١٣٥)، رقم (٣٥٣)، ولفظه: «أَحِبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغِضْ لِلَّهِ، وَعَادِ فِي اللَّهِ، وَوَالِ فِي اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ لَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ إِلَّا بِذَلِكَ، وَلَا يَجِدُ رَجُلٌ طَعْمَ الإِيمَانِ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ، وَقَدْ صَارَتْ مُؤَاخَاةُ النَّاسِ اليَوْمَ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ مَا لَا يُجْزِئُ عَنْ أَهْلِهِ شَيْئاً يَوْمَ القِيَامَةِ».

(٢) رواه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٩٩)، رقم (٣٠٧٦).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ البَقَرَةِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ ﴿بَرَآءَةٌ﴾.

الثَّالِثَةُ: وُجُوبُ مَحَبَّتِهِ ﷺ عَلَى النَّفْسِ وَالأَهْلِ وَالمَالِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

(الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ البَقَرَةِ) (﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾).

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ ﴿بَرَآءَةٌ﴾) ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَـٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَـٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾.

أصل المَحَبَّة للرَّسول ﷺ لا يكفي

(الثَّالِثَةُ: وُجُوبُ مَحَبَّتِهِ ﷺ عَلَى النَّفْسِ وَالأَهْلِ وَالمَالِ) فلا يكفي فيها أصل المَحَبَّة؛ لقوله ﷺ: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)؛ بل وأحبَّ من النَّفس؛ ولهذا قال عمر رضي الله عنه: «أَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ ﷺ: حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ، فَقَالَ: أَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ: الآنَ يَا عُمَرُ»[1].

---

(١) سبق تخريجه (ص١١).

الرَّابِعَةُ: أَنَّ نَفْيَ الإِيمَانِ لَا يَدُلُّ عَلَى الخُرُوجِ مِنَ الإِسْلَامِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ لِلْإِيمَانِ حَلَاوَةً قَدْ يَجِدُهَا الإِنْسَانُ، وَقَدْ لَا يَجِدُهَا.

السَّادِسَةُ: أَعْمَالُ القَلْبِ الأَرْبَعُ الَّتِي لَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ إِلَّا بِهَا، وَلَا يَجِدُ أَحَدٌ طَعْمَ الإِيمَانِ إِلَّا بِهَا.

السَّابِعَةُ: فَهْمُ الصَّحَابِيِّ لِلْوَاقِعِ؛ أَنَّ عَامَّةَ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا.

قاعدةٌ في نَفْيِ الإيمان

(الرَّابِعَةُ: أَنَّ نَفْيَ الإِيمَانِ لَا يَدُلُّ عَلَى الخُرُوجِ مِنَ الإِسْلَامِ) بل قد يكون نَفْياً لكماله الواجب؛ خلافاً للخوارج.

حلاوةُ الإيمان قد يجدها الإنسان وقد لا يجدها

(الخَامِسَةُ: أَنَّ لِلْإِيمَانِ حَلَاوَةً قَدْ يَجِدُهَا الإِنْسَانُ، وَقَدْ لَا يَجِدُهَا) وقوَّة ذلك وضعفه على حسب قوَّة الثَّلاث وضَعْفِها.

مَنْ حَقَّق أربع خصال نال ولاية اللَّه ووجد طعم الإيمان

(السَّادِسَةُ: أَعْمَالُ القَلْبِ الأَرْبَعُ) وهي: (مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ، وَوَالَى فِي اللَّهِ، وَعَادَى فِي اللَّهِ)؛ (الَّتِي لَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ إِلَّا بِهَا، وَلَا يَجِدُ أَحَدٌ طَعْمَ الإِيمَانِ إِلَّا بِهَا) ولا توجد حلاوة الإيمان بالأعمال الظَّاهرة؛ بل بهذه الأربع القلبيَّة.

فهمُ الصَّحابة للواقع

(السَّابِعَةُ: فَهْمُ الصَّحَابِيِّ لِلْوَاقِعِ) واقع أهل زمانه؛ (أَنَّ عَامَّةَ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا) فكيف بمَنْ بعدهم؟!

الثَّامِنَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾.

التَّاسِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يُحِبُّ اللَّهَ حُبّاً شَدِيداً.

العَاشِرَةُ: الوَعِيدُ فِيمَنْ كَانَتِ الثَّمَانِيَةُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ مَنِ اتَّخَذَ نِدّاً تُسَاوِي مَحَبَّتُهُ مَحَبَّةَ اللَّهِ؛ فَهُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ.

(الثَّامِنَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾) بما جاء عن ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

مِن المشركين مَنْ يُحِبُّ اللَّه حُبّاً شديداً ولكن لم تنفعه

(التَّاسِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يُحِبُّ اللَّهَ حُبّاً شَدِيداً) كما في آية البقرة، ومع ذلك لم تنفعهم؛ لوجود الشِّرك فيها.

الوعيد لمَنْ كانت الأمور الثَّمانية أَحبَّ إليه من دينه

(العَاشِرَةُ: الوَعِيدُ فِيمَنْ كَانَتِ الثَّمَانِيَةُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِ) بقوله: ﴿فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾.

صَرْفُ المَحَبَّة المُختصَّة لغير اللَّه شرك أكبر

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ مَنِ اتَّخَذَ نِدّاً تُسَاوِي مَحَبَّتُهُ مَحَبَّةَ اللَّهِ؛ فَهُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ) فإنَّ اللَّه أخبر أنَّهم من الخالدين في النَّار[1]؛ فدلَّ على أنَّ المَحبَّة المُختصَّة عبادة، وأنَّ صَرْفَها لغير اللَّه شرك أكبر.



---

(١) في قوله تعالى: ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ١٦٧].

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوۡلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمۡ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوۡلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمۡ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

أراد المُصَنِّف ﵀: أنَّ الخوفَ عبادة قلبيَّة مِنْ أفضل وأجمع أنواع العبادة؛ يجب إخلاصه للَّه تعالى.

الخوف ثلاثة أقسام

والخوف ثلاثة أقسام:

القسم الأوَّل: خوف السِّرِّ

أحدها: خوف السِّرِّ؛ كأنْ يخاف غير اللَّه من وثن أو طاغوت ونحوه من الأصنام أو الأموات أو الغائبين أن يغتاله أو يفعل به شيئاً من الأذى بِسِرِّه - أي: بخاصِّيَّته وقدرته -، أو أن يأخذ سمعه أو بصره أو عقله بأمر سِرِّيٍّ، لا بشيءٍ حسِّيٍّ، أو أن يَصْرِفَه عن الهُدَى؛ فإذا صَرَفَه؛ بأن خاف من غير اللَّه هذا الخوف فهو شرك أكبر ناقل عن المِلَّة؛ لكونه اعتقد فيمَنْ لا قدرة له ولا تَصرُّفَ له في شيءٍ؛ ومِثْلُه: لو خاف من الأحياء الحاضرين فيما لا يقدرون عليه؛ كإدخال النَّار، ونحو ذلك.

القسم الثَّاني: الخوف من الخَلْقِ فيما لهم عليه نوع قدرة

والقسم الثَّاني: خوف الخَلْقِ فيما لهم عليه نوع قدرة، فيترك ما يقدِر عليه ممَّا أوجب اللَّه عليه من الأمر بالمعروف والنَّهي

. . . .

عن المنكر والجهاد ونحو ذلك؛ خوفاً من الخَلْقِ أن ينالوا منه؛ فهذا حرام، وقد يدخل في الشِّرك الأصغر.

هذا القسم هو المراد بالتَّرجمة

وهذا النَّوع هو الذي نزلت فيه هذه الآية، وهو المراد بالتَّرجمة.

القسم الثَّالث: الخوف الطَّبيعيُّ

والقسم الثَّالث هو: الخوف الطَّبيعيُّ الذي لا يمكنك الانصراف عنه؛ فإنَّ النُّفوس طُبِعت على الخوف من المخوفات؛ كالخوف من السَّبُع والحَيَّة والمُؤْلِمَات ونحوها، أو خوف إنسان تَهْرُب منه، فهذا كما حكى اللَّه عن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ﴾، فهذا ليس من العبادة في شيء.

وهذا الخوفُ طبيعيٌّ، ولا يُعاقَب عليه ولا يُحاسَب عليه، ولكن ينبغي للإنسان إذا رأى ما يخافه أن يعتقد أنَّه لا يُصيبُه شيء إلَّا بإرادة اللَّه ومشيئته، فعندما يخاف يستحضر أنَّها خَلْق مُسخَّر للَّه، وأنَّها لا تفعل شيئاً إلَّا بقدرة اللَّه، فيخاف من اللَّه وحده أن لا يُسَلِّط عليه بسبب ذنوبه.

حاصل ما لا يجوز من الخوف

فعَرَفْتَ بالأوَّل أنَّ خوفَ السِّرِّ شركٌ أكبر؛ سواء كان من ميِّتٍ أو حيٍّ أو جَمادٍ أو غيره من قُبورٍ وصُخورٍ ونحو ذلك، فإذا خاف أن يفعل به شيئاً بسِرِّه - مثل أن يخاف أن يسلبه صحَّة الإيمان ونحو ذلك - فهذا شرك أكبر.

. . . .

وأما الثَّاني فهو من المعاصي، ويكون شركاً أصغر.

مِنْ أعظم مكائد الشَّيطان تعظيم حِزْبه

(﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ﴾) يعني: يُخوِّفكم أولياءه؛ يجعلكم تخافون منهم؛ لتتركوا ما أوجب اللَّه عليكم من الجهاد والهجرة، فإنَّ هذه من الآيات في قصَّة أُحُدٍ وما جرى فيها.

قال قتادة رَحِمَهُ اللَّهُ[1]: «يُعظِّمهم في صُدُورِكُم»[2]، وهذا من أعظم مكائد الشَّيطان؛ يُعظِّم حزبَه في قلوب المؤمنين عن ترك مُجاهَدَتِهِم.

مناسبة التَّرجمة بالآية

(﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ﴾) فنهى عن خوفهم، وأمر بخوفه وحده؛ فدلَّ على أنَّ الخوف عبادة يجب إخلاصها للَّه وحده؛ وتعرفون حدود العبادة: أنَّه ما أُمِر به شرعاً، من غير اقتضاءٍ عقليٍّ، ولا اطِّرادٍ عرفيٍّ[3].

---

(١) هو: أبو الخطاب قتادة بن دعامة بن قتادة السَّدوسيُّ، ولد سنة (٦٠هـ)، حافظ عصره، وقدوة المُفَسِّرين والمُحَدِّثين، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١١٨هـ). سير أعلام النُّبلاء (٥/ ٢٦٩)، طبقات المفسِّرين للدَّاوودي (٢/ ٤٧).

(٢) أورده ابن القيِّم في إغاثة اللَّهفان في مصايد الشَّيطان (١/ ١٩٣).
ورواه الطَّبريُّ في تفسيره (٢/ ٢٥٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٨٢٠)، عن السُّدِّيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) الفروع (١/ ١٦٣)، التَّحبير شرح التَّحرير (٢/ ١٠٠١)، الرَّوض المربع (١/ ٤)، الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجديَّة (١٢/ ٢٣٠).

. . . .

(﴿إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾) جعل خوفَه وَحدَه شرطاً في صحَّة الإيمان، ينتفي عند انتفائه؛ فإن كان خوف السِّرِّ فينتفي الإيمان كلُّه، وإن كان الثَّاني فإنَّه ينتفي كمال الإيمان الواجب.

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ الآيَةَ.

(وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ الآيَةَ).

عمارة المساجد الحقيقيَّة بطاعة اللَّه

لَمَّا نفى تعالى عمارة المساجد الحقيقيَّة عن المشركين بقوله: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا۟ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾؛ بسبب كونهم مقيمين على الشِّرك، فلا تستقيم عمارتها إلَّا بحقيقة عمارتها وتوحيد اللَّه فيها، وهم ليسوا من أهل عمارتها، ﴿شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ﴾ ليس المراد أنهم يقولون: نحن كفَّار؛ بل المراد أنَّ أعمالهم ناطقة بالكفر، ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ وَفِى ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ﴾؛ حصرها لِمَنْ عمرها بطاعة اللَّه ابتغاء وجهه، فقال: (﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾) فعمارتها ليست ببناء جدرانها والحيطان والزَّخارف - وقد تدخل في عمارتها - ولكن عمارتها الحقيقيَّة بنَصْبِ القلب والقالب، وإخلاص العبادة للَّه، والخوف منه.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فهذه صفات عُمَّار المساجد على الحقيقة التي أثنى اللَّه عليهم بها؛ ومن جملتها: (﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾) والخشية:

. . . .

بمعنى الخوف إلَّا أنَّها أخصُّ منه، وهي تقتضي البُعد عن سبب المخافة، والقصد إلى سبب النَّجاة؛ فآيات الخشية تصلح دليلاً للخوف؛ وهذا هو الشَّاهد، فهي دليلٌ على أنَّ الخوف عبادة يجب إخلاصها للَّه وحده.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِيَ فِي ٱللَّهِ جَعَلَ فِتۡنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾.

كثيرٌ من النَّاس يَفِرُّ مِنْ عذاب النَّاس إلى عذاب اللَّه

(**وَقَوْلُهُ**: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾) يعني: كثير من النَّاس إذا سَمِع بالدِّين، قال: أنا ممَّنْ آمَنَ باللَّه - تكلَّم بالدِّين -.

(﴿فَإِذَآ أُوذِيَ فِي ٱللَّهِ﴾) بأن أصابوه بأذيَّة أو ضرر ووقع الاختبار (﴿جَعَلَ فِتۡنَةَ ٱلنَّاسِ﴾) وأذيَّتَهم (﴿كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾) يعني: نزَّلها منزلة عذاب اللَّه في الهرب منها، ففرَّ من عذاب النَّاس إلى عذاب اللَّه - ولم يكن كمَنْ آمَنَ باللَّه حقيقة؛ الذي إذا أُوذِي في اللَّه فرَّ من عذاب اللَّه إلى عذاب النَّاس -، وهذا كما قيل[1]:

.... كَالمُسْتَجِيرِ مِنَ الرَّمْضَاءِ[2] بِالنَّارِ

المؤمنُ يَفِرُّ مِنْ عذاب اللَّه إلى عذاب النَّاس

فالمؤمنون يفرُّون من أَلَم عذاب اللَّه إلى عذاب النَّاس، وهؤلاء بالعكس؛ وذلك لكونهم ليسوا على ثبات؛ بل على حرف، كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٖۖ﴾، أمَّا مَنْ كان على ثقة ويقين ورسوخ فإنَّه لا يُبالي بما وقع وحصل؛

---

(١) أوَّل مَنْ نَطَقَ به: التِّكلام بن زيد الضُّبَعِي، وصدر البيت:

المُسْتَجِيرُ بِعَمْرٍو عِنْدَ كُرْبَتِهِ ....

فَصْلُ المقال في شرح كتاب الأمثال (ص٣٧٧).

(٢) أي: شدَّة الحَرِّ. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٦٣).

. . . .

بل لا يزيده ذلك إلَّا ثباتاً وجهاداً؛ ولهذا في الآية الكريمة في صفة الصَّحابة: ﴿قَالُواْ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ الآية، أمَّا الذي على طَرَفٍ فهذه حاله إذا وقعت المِحْنَة.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فذَمَّ تعالى مَنْ تَرَك ما أوجب اللَّه عليه من الإيمان به خوفاً من الخَلْقِ؛ فدلَّ على أنَّه عبادة، وأنَّ اللَّه هو المُستحِقُّ أن يُخاف منه وحده دون كلِّ مَنْ سواه؛ فيجب خوف اللَّه في النَّاس، ولا يخاف النَّاس فيه لكونه شركاً، فإن كان خوف السِّرِّ فهو الأكبر، وإن كان الثَّاني فهو الأصغر.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه مَرْفُوعاً: «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ اليَقِينِ: أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ، ....

ثلاث علامات لضَعْفِ الإيمان

(عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه مَرْفُوعاً: «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ اليَقِينِ) «اليَقِينُ هُوَ: الإِيمَانُ كُلُّهُ»؛ كما قال ابن مسعودٍ رضي الله عنه[1].

(مِنْ) للتَّبعيض؛ فدلَّ على أنَّ له أنواعاً غير ما ذُكِر.

وفيه دليل على أنَّ الإيمان يَزيدُ ويَنقصُ.

العلامة الأُولَى: إرضاء الخَلْق بسَخَط اللَّه

ومِنْ ضَعْفِه: (أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ) إرضاء الخَلْقِ بما يُسخِط الخالق من المعاصي؛ خوفاً منهم أو رجاءً فيما عندهم، هذه مِنْ علامات ضَعْفِ الإيمان؛ ومِنْ قوَّته: إسخاطهم برضاه.

العلامة الثَّانية: حَمْدُ النَّاس على رزق اللَّه ونسيان المُسْدِي له

(وَ) مِنْ ضَعْفِه: (أَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ) الذي وصل إليك من جهتهم، وتنسى المُسْدِي له سبحانه وتعالى، فحقُّ الخَلْقِ إذا أسدَوْا إليك نعمةً المكافأةُ من المال، وشُرِعت المكافأة لئلَّا يبقى في قلبِ أحدٍ لأحدٍ شيءٌ يسترقُّه به؛ فالحمد المُطلَق للَّه وحده، ولا يُحمَد النَّاس عليها[2].

---

(١) صحيح البخاريِّ (١/ ١٠).

(٢) أي: على النِّعم؛ لأنَّها من اللَّه، وإنَّما يُشكَر الخَلْقُ عليها؛ لأنَّ شُكْرَهُم من شكر اللَّه.

وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ؛ إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجُرُّهُ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ».

العلامة الثَّالثة: ذَمُّ النَّاس على ما لم يُؤتِك اللَّه

(وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ) ويُقدِّر لك (اللَّهُ) على أيديهم؛ فإنَّ اللَّه هو المُعْطِي المانع.

رزقُ اللَّه لا يَجرُّه حرصُ حريصٍ ولا يَردُّه كراهيةُ كارهٍ

ثمَّ حقَّق ذلك بقوله: (إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجُرُّهُ) ولا يُقرِّبه (حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ) ويَدفَعُه (كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ»[1]) فهو جارٍ لا محالة، كما في حديث: «وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ؛ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ؛ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ»[2]، فمَنْ تَحقَّق ذلك لم يحمد النَّاس على رزق اللَّه، ولم يَذُمَّ الخَلْقَ على ما لَمْ يُؤتِه اللَّه.

ففي هذا الحديث: أنَّ مِنْ علامات ضَعْفِ الإيمان هذه الخصال.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

وفيه: وجوب السَّعْي فيما يُرضِي اللَّه؛ سواء سَخِط المخلوق أم رَضِي.

---

(١) رواه أبو نُعَيْم في الحلية (٥/ ١٠٦)، والبيهقيُّ في شعب الإيمان (١/ ٣٨٢)، رقم (٢٠٣).

(٢) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٦٦٩)، من حديث ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ الْتَمَسَ رِضَا اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ.

وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ؛ . . . .

مَنْ طلب رضا اللَّه بسَخَط النَّاس رضي اللَّه عنه وأرضى عنه النَّاس

(وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ الْتَمَسَ) - عندما يزدحم أمران فِعْلُه يُرضي اللَّه، وتَرْكُه يُرضي النَّاس -، طلبَ وسعى في حصول **(رِضَا اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)** أعطاه اللَّه مَطلُوبه، وحصل له مقصوده، **(وَأَرْضَى)** أيضاً **(عَنْهُ النَّاسَ)** فكلُّ ساعٍ مُجِدٍّ وحَسَنِ القصد يُوصِلُه اللَّه إلى مطلوبه ويُعطِيه حاجتَه ومطلوبَه.

يرضى النَّاس عمَّنْ طلَب رضا اللَّه إذا خلَوا من الزَّيغ أو الهوى

ثمَّ هنا فائدة أخرى: وهي قوله: **(وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ)** هذا في الغالب أنَّ مَنْ أسخطهم في مرضاة اللَّه أن يرضَوا في الدُّنيا ويرضَوا عنه في الآخرة، إلَّا مَنْ كان في قلبه زَيْغ أو هَوى؛ فإنَّه رُبَّما لا يُرضى عنه في العاجل.

فإذا فَعلْتَ ما أُمِرْتَ؛ فَعلْتَ ما أُريد لنفسك وما أُريدَ لغيرك، ففي الحديث: «ابْنَ آدَمَ، كُلٌّ يُرِيدُكَ لِنَفْسِهِ، وَأَنَا أُرِيدُكَ لَكَ»[1].

مَن التمس رضا النَّاس بسَخَط اللَّه سَخِط اللَّه عليه وأسخط عليه النَّاس

(وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ) ومَنْ فعل شيئاً تَرْكُه رضاً للَّه، أو قال شيئاً تَرْكُه رضاً للَّه، وتقرَّب إلى الخَلْقِ بما

---

(١) أورده ابن القيِّم في مدارج السَّالكين (٣/ ٣٧٦).

سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ».

يُرضيهم من معاصي اللَّه واتِّباع أهوائهم **(سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِ)** في الدُّنيا والآخرة **(وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»**[1]**)**.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

ففي هذا الحديث: الحَثُّ والتَّحريض على مخافة اللَّه وحده، وابتغاء رضاه بسَخَط النَّاس.

وفيه: التَّحذير من إرضاء النَّاس بما يُسْخِط اللَّه.

---

(١) كتاب البِرِّ والإحسان، باب الصِّدْق والأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر، رقم (٢٧٦).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ ﴿بَرَآءَةٌ﴾.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ العَنْكَبُوتِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ اليَقِينَ يَضْعُفُ وَيَقْوَى.

الخَامِسَةُ: عَلَامَةُ ضَعْفِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ: الثَّلَاثُ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

(الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ): (﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ﴾).

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ ﴿بَرَآءَةٌ﴾): (﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾).

(الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ العَنْكَبُوتِ): (﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾).

اليقين يَضعُف ويَقوى

(الرَّابِعَةُ: أَنَّ اليَقِينَ يَضْعُفُ وَيَقْوَى) («إِنَّ مِنْ ضَعْفِ اليَقِينِ») فيه دليل على أنَّ الإيمانَ يَزيدُ وينْقُص.

مِنْ علامات ضعف الإيمان ثلاث خصال

(الخَامِسَةُ: عَلَامَةُ ضَعْفِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ: الثَّلَاثُ): («أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ»).

السَّادِسَةُ: أَنَّ إِخْلَاصَ الخَوْفِ لِلَّهِ مِنَ الفَرَائِضِ.

السَّابِعَةُ: ذِكْرُ ثَوَابِ مَنْ فَعَلَهُ.

الثَّامِنَةُ: ذِكْرُ عِقَابِ مَنْ تَرَكَهُ.

إخلاص الخوف للَّه من الفرائض

(السَّادِسَةُ: أَنَّ إِخْلَاصَ الخَوْفِ لِلَّهِ مِنَ الفَرَائِضِ) قوله: (﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾)؛ إتيانه بـ«إِنْ» الشَّرطيَّة.

ثواب الخوف من اللَّه

(السَّابِعَةُ: ذِكْرُ ثَوَابِ مَنْ فَعَلَهُ) إذا التمسَ مرضاته ولا بَالَى بالخَلْقِ؛ يَرضى اللَّه عنه، ويُرضي عنه النَّاس.

عقاب مَن تَرَك الخوف من اللَّه

(الثَّامِنَةُ: ذِكْرُ عِقَابِ مَنْ تَرَكَهُ) أنَّ اللَّه يَسْخَط عليه، ويُسْخِط عليه النَّاس.



بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾

مراد المُصَنف بالتَّرجمة

أراد المُصَنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذه التَّرجمة بهذه الآية: أنَّ التَّوكُّل عبادة؛ بل من أجلِّ وأعظمِ وأفضلِ أنواع العبادة، فرضٌ واجبٌ إخلاصُه للَّه وحده؛ بل ما قامت العبادة إلَّا على ساق التَّوكُّل.

تعريف التَّوكُّل

والتَّوكُّل هو: صِدْقُ التَّفويض، والاعتماد على اللَّه وحده.

الأمر بالتَّوكُّل على اللَّه وحده دليل على أنَّه عبادة

(﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ﴾) تقديم المعمول يُفيدُ الحَصْر، يعني: على اللَّه وحده؛ وأَمْرُه تعالى عباده أنْ يَتوكَّلُوا عليه دليل واضح أنَّه عبادة.

التَّوكُّل شرط في صحَّة الإيمان

(﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾) الإتيان بـ«إِنْ» يُفيدُ أنَّه شرط في الإيمان، جعل التَّوكُّل عليه دون كلِّ مَنْ سواه شرطاً في صحَّة الإيمان؛ ينتفي عند انتفائه.

مناسبة التَّرجمة بالآية

فدلَّت الآية على أنَّ التَّوكُّل عبادة؛ لأنَّ اللَّه أَمَرَ بالتَّوكُّل عليه وحده، وجعل التَّوكُّل عليه من شروط الإيمان.

التَّوكُّل على غير اللَّه قسمان

والتَّوكُّل على غيره قسمان:

أحدهما: أن يُفوِّض ويَعْتَمِدَ على غير اللَّه في شيءٍ لا يَقدِر عليه إلَّا اللَّه - كالتَّوكُّل على الأموات ونحوهم -؛ فهذا شرك أكبر.

. . . .

الثَّاني: أن يَسْتَنِدَ في أموره على مخلوقٍ فيما يَقدِر عليه من رزقٍ أو دفعٍ؛ فهذا إذا فَوَّض واعتمد عليه فهو نوع شرك أصغر.

جواز التَّوكيل ولا يقول: «توكَّلتُ على فلان»

ويجوز أن يُوكِّل إنساناً في التَّصرُّف بالنِّيابة عنه، ولا يقول: توكَّلتُ عليه؛ بل يقول: وكَّلتُه.

جواز قول: «الوكيل اللَّه ثمَّ أنت»

س: الوكيل اللَّه ثمَّ أنت؟

جـ: جائز. اهـ.

تحريم قول: «اتَّكَلْتُ على اللَّه ثمَّ عليك»

س: قوله: اتَّكَلْتُ على اللَّه ثمَّ عليك؟

جـ: هذه كلمة جاهليَّة لا تجوز، إنَّما وكَّلتُك، ويَعْتَمِد على اللَّه. اهـ.

حكم قول: «اعتمدتُ على اللَّه ثمَّ عليك»

س: الاعتماد على اللَّه ثمَّ عليك؟

جـ: لا، ليست مثل الواو[1]، لكن إذا قصد حقيقة الاعتماد فهو باطل، لكن ليست صفة عبادة. اهـ.

---

(١) أي: ليست في الحكم مثل قول: «اعتمدتُ على اللَّه وعليك».

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ﴾.

صفاتُ أهل الإيمان الخُلَّص

(وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ﴾) الوَجَل هو: شدَّة الخوف.

(﴿وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ﴾) السَّمعيَّة (﴿زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا﴾) وهذا مِنْ جملة أدلَّة أهل السُّنَّة؛ أنَّ الإيمانَ يَزِيدُ ويَنقصُ؛ خلافاً للجَهْمِيَّة[1] والمُعْتَزِلَة[2] ونحوهم[3].

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

(﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ﴾) هذا هو الشَّاهد؛ أثنى اللَّه على المؤمنين بهذه الخصال الحميدة - بثلاثة مقامات - التي من جملتها: أنَّهم لا يَتوكَّلون إلَّا على اللَّه سبحانه وحده دون كلِّ مَنْ سواه، وقَبْله شدَّة الخوف، وزيادة الإيمان بتلاوة القرآن؛ فدلَّ على أنَّ التَّوكُّل عبادة يجب إخلاصها للَّه وحده.

---

(١) هم: أتباع جَهْم بن صفوان، وهم من الجَبْرِيَّة الخالصة، مِنْ معتقداتهم: نفي الأسماء والصِّفات وأنَّ الإيمانَ هو المعرفة باللَّه تعالى فقط، وأنَّ الإيمانَ لا يَتبعَّض، ولا يَتفاضَل أهلُه فيه، فإيمانُ الأنبياء وإيمانُ الأمَّة كلِّها سواء، وقد اتَّفقت الأمَّة على تكفيرهم. الفَرْق بين الفِرَق (ص١٩٩)، المِلَل والنِّحَل (١/ ٨٦).

(٢) هم: فِرْقَة كلاميَّة ظَهَرَت في أوَّل القرن الثَّاني الهجري، وسُمُّوا بذلك؛ لاعتزال إمامِهم واصلِ بن عطاء مَجْلسَ الحسن البصري بعد قول واصلٍ قولَه المُبتدَع في مُرْتَكِب الكبيرة، وقيل: لاعتزالهم المسلمين ومخالفتهم لهم في ذلك، مِنْ بِدَعِهم: نفي الصِّفَات والقَدَر، والقول بخَلْقِ القرآن، وتقديم العقل على النَّقل. الفَرْق بين الفِرَق (ص٧٨)، المِلَل والنِّحَل (١/ ٤٣).

(٣) كالخوارج. مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٧/ ٥١٠).

وَقَوْلُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾.

اللَّه وحده كافي مَنْ توكَّل عليه

(وَقَــوْلُــهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾) أي: اللَّه وحده كافيك وكافي أتباعك إلى يوم القيامة.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

المعنى: فلا تتوكَّلُوا إلَّا عليه، فإنَّما المستحقُّ أن يُتوكَّل عليه هو مَنْ يكفي وهو اللَّه، وهذا في معنى الأمر بالتَّوكُّل؛ فدلَّ على أنَّه عبادة.

(وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾) أي: كافيه؛ فإنَّ معنى الحَسْب هو: الكافي.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فدلَّت الآية على أنَّه عبادة من أفضل العبادات؛ وذلك أنَّ اللَّه سبحانه لم يجعل للتَّوكُّل عليه جزاءً غير تَوَلِّيه كفاية عبده، فهو كافيه وحده دون كلِّ مَنْ سواه، ومَن كان اللَّه كافيه فلا مَطْمَع فيه لعدوٍّ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾؛ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، . . . .

معنى «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ»

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ﴾) نعرف معناها، يعني: كافينا اللَّه؛ والصِّيغة صيغة حَصْر، يعني: هو وحده كافينا دون كلِّ مَنْ سواه.

(﴿وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾) أي: نِعْمَ الموكول إليه أمر عباده.

هذه الكلمة قالها إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ حين أُلْقِي في النَّار

(قَالَهَا) أي: هذه الكلمة العظيمة (إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ) فإنَّ عَدُوَّ اللَّه النُّمْرُود جمع له حَطَباً عظيماً، وأضرم فيها ناراً عظيمة، ونَصَب له المَنْجَنِيقَ[1]، وأَلْقَوه فيها، فأنجاه اللَّه منها[2]، وجعلها عليه برداً وسلاماً من أجل توكُّله على اللَّه.

رُوِي: «أَنَّهُ اعْتَرَضَ لَهُ جِبْرِيلُ فِي الهَوَاءِ، فَقَالَ: أَلَكَ حَاجَةٌ؟ فَقَالَ: أَمَّا إِلَيْكَ فَلَا، وَأَمَّا إِلَى اللَّهِ فَبَلَى»[3]، ثمَّ قال إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ»، فقال اللَّه للنَّار: ﴿كُونِي بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾، قال بعض السَّلَف: «لو لم يَقُل: ﴿وَسَلَٰمًا﴾؛ لآذاهُ بَرْدُها»[4].

---

(١) المَنْجَنِيقُ: آلة تُرمى بها الحجارة، وهي مُعرَّبة. الصِّحاح (٤/ ١٤٥٥).
(٢) تفسير الطَّبريِّ (١٦/ ٣٠٥).
(٣) رواه الطَّبريُّ في تفسيره (١٦/ ٣٠٩).
(٤) قاله ابن عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا. تفسير الطَّبريِّ (١٦/ ٣٠٦).

وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾» رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

هذه الكلمة قالها النَّبيُّ ﷺ والصَّحابة رضي الله عنهم بعد انصرافهم مِنْ أُحُدٍ

(وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾» رَوَاهُ البُخَارِيُّ[١]) فإنَّه ﷺ لَمَّا انصرف من أُحُدٍ بلغه أنَّ أبا سفيان يريد المدينة؛ فانتدب[٢] وأَمَرَ أن لا يخرج معه إلَّا مَنْ خرج معه يوم أُحُدٍ، فخرج حتَّى وصل إلى حمراء الأسد[٣]، فوجدوا أبا سفيان هارباً إلى مكَّة، فلَقِي أبو سفيان أناساً من بني عبد القيس[٤]، فقال: هل أنتم مُبلِّغون عنِّي رسالة؟ فقالوا: نعم، فقال: إذا لقيتم مُحمَّداً وأصحابه فقولوا: إنَّ أبا سفيان يقول: إنَّا قد أجمعنا الكرَّة عليهم لنَسْتَأْصِلَهُم[٥]، فقال ﷺ: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ»، وقال المسلمون: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ»[٦].

---

(١) كتاب تفسير القرآن، باب ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ﴾، رقم (٤٥٦٣).
(٢) أي: وَجَّه. تاج العروس (٤/ ٢٥٣).
(٣) جنوب غرب المسجد النَّبويِّ؛ تَبعُدُ عنه عشرين (٢٠) كيلومتراً، وهي بعد ذي الحُلَيْفة. معجم ما استعجم (٢/ ٤٦٨)، معجم المعالم الجغرافيَّة (ص١٠٥).
(٤) قبيلة عبد القيس: قبيلة كبيرة يسكنون الأحساء، ويُنسَبون إلى عبد القيس بن أفصى بن دُعْمِي بن جَدِيلة بن أسد. نهاية الأَرَب في معرفة أنساب العرب (ص٣٣٨)، فتح الباري لابن حجر (٨/ ٨٥).
(٥) أي: نُهْلِكَهُم جميعاً. المصباح المنير (١/ ١٦).
(٦) تفسير الطَّبريِّ (٦/ ٢٤٦).

. . . .

فأنزل اللَّه هذه الآية: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ﴾، إلى قوله: ﴿وَٱتَّبَعُواْ رِضۡوَٰنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضۡلٍ عَظِيمٍ * إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوۡلِيَآءَهُۥ﴾ الآية، وانقلب النَّبيُّ ﷺ وأصحابه بنعمةٍ من اللَّه وفَضْلٍ لم يَمْسَسْهُم سُوء، وردَّ كَيْدَ عدوِّهم لَمَّا توكَّلوا على اللَّه.

«حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ» كلمة التَّفويض

فأفاد عِظَم شأن هذه الكلمة العظيمة، وأنَّها كلمة الخَلِيلَيْن عليهما السلام في الشَّدائد، فهي كلمة التَّفويض، وجاء في الحديث: «إِذَا وَقَعْتُمْ فِي الأَمْرِ العَظِيمِ؛ فَقُولُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ»(١)، ولَمَّا قال ﷺ: «كَيْفَ نَنْعَمُ وَصَاحِبُ القَرْنِ قَدِ الْتَقَمَهُ، وَحَنَى جَبْهَتَهُ وَأَصْغَى سَمْعَهُ، يَنْتَظِرُ مَا يُؤْمَرُ؟! فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: قُولُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ»(٢).

وجه مطابقة الأثر للتَّرجمة

وأفاد فضل التَّوكُّل، ومُفيدٌ أنَّ التَّوكُّل عبادة مِنْ أَجْمَع أنواع العبادة؛ فدلَّ على أنَّ صَرْفَها لغير اللَّه شرك أكبر.

---

(١) رواه ابن مَرْدَوَيه، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عزاه إليه ابن كثير في تفسيره (٢/ ١٧٠)، وقال: «غريب من هذا الوجه».

(٢) رواه التِّرمذيُّ، أبواب تفسير القرآن، بابٌ ومن سورة الزُّمَر، رقم (٣٢٤٣)، من حديث أبي سعيد الخدريِّ رضي الله عنه.

. . . .

وجاءت[١] في القرآن في غير موضع مقرونة بالعبادة[٢]، وجاءت غير مقرونة بها[٣].

---

(١) أي: عبادة التَّوكُّل.

(٢) كما في قوله تعالى: ﴿فَٱعۡبُدۡهُ وَتَوَكَّلۡ عَلَيۡهِۚ﴾ [هود: ١٢٣].

(٣) كما في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ [التغابن: ١٣].

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: أَنَّ التَّوَكُّلَ مِنَ الفَرَائِضِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّهُ مِنْ شَرْطِ الإِيمَانِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الأَنْفَالِ.

الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ فِي آخِرِهَا.

الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الطَّلَاقِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

التَّوكُّل فرضٌ ومِنْ شرط الإيمان

(الأُولَى: أَنَّ التَّوَكُّلَ مِنَ الفَرَائِضِ) لقوله: (﴿فَتَوَكَّلُوٓاْ﴾).

(الثَّانِيَةُ: أَنَّهُ مِنْ شَرْطِ الإِيمَانِ) لإتيانه بـ«إِنْ» الشَّرطيَّة.

(الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الأَنْفَالِ): (﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ﴾).

اللَّه كافٍ نبيَّه ﷺ والمؤمنين

(الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ فِي آخِرِهَا): (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسۡبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾)، يعني: كافيك اللَّهُ وكافٍ أتباعك؛ فلا تَتوكَّلوا إلَّا عليه، فكما أنَّ الكِفاية بيده فيُجعل التَّوكُّل عليه وحده.

(الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الطَّلَاقِ): (﴿فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓ﴾)، أي: كافيه.

السَّادِسَةُ: عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ الكَلِمَةِ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهَا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ فِي الشَّدَائِدِ.

عِظم شأن «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ» وأنَّها مِنْ قول الخَليلَيْن عليهما السلام في الشَّدائِد

(السَّادِسَةُ: عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ الكَلِمَةِ) وهي: (﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾).

(السَّابِعَةُ: أَنَّهَا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ فِي الشَّدَائِدِ) قولُ الخليل (عليه السلام) حين أُلْقِيَ في النَّار، ومُحمَّدٍ ﷺ حين قالوا له: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ﴾، وهي مِنْ أعظم الشَّدائد والكروب.



بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

مراد المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بالتَّرجمة بيان أنَّ الأمنَ من مَكْرِ اللَّه، واليأس والقنوط من رحمة اللَّه؛ كلٌّ منهما من أعظم المُحرَّمات المُنْقِصَة لتوحيد العبد، ومن الكبائر.

وذلك يُرشد إلى أنَّ المؤمن يكون سائراً إلى اللَّه بين جَنَاحَي الخوف والرَّجاء، فلا يُغلِّب جانب الرَّجاء؛ فيقع في كبيرةِ الأمن من مكر اللَّه، ولا يُغلِّب جانب الخوف فيقع في كبيرةِ اليأس من رَوْحِ اللَّه؛ بل يكون بينهما كالجناحَيْن للطَّائر.

الاستفهام في الآية للإنكار

(﴿أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِۚ﴾) استفهامُ إنكارٍ على مَنْ أَمِنَ مكر اللَّه.

(﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾) أي: الهالكون.

معنى الأمن مِنْ مَكْرِ اللَّه

والأمن: عدم الخوف.

ومكر اللَّه: استدراجه بالنِّعَم إذا عصى، ثمَّ أَخْذُه أَخْذَ عَزيزٍ مُقتدرٍ.

. . . .

مناسبة التَّرجمة بالآية

دلَّت الآية: على أنَّ الأمن من مكر اللَّه من أعظم المُحرَّمات، وذلك أنَّ اللَّه أنكر على مَنْ أَمِنَ مكرَه فتمادى في معاصيه؛ فلم يَعِ إلَّا وهو في عسكر الهَلْكَى، وأخبر أنَّه لا يأمن مكر اللَّه إلَّا القوم الخاسرون؛ وهذا يدلُّ على الوعيد على الأمنِ مِنْ مكر اللَّه.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

(وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ﴾) القُنوط: أَشدُّ اليأس (﴿إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾) وعيد شديد؛ وفيه التَّسجيل[1] عليهم بالضَّلال.

دلَّت الآية: على أنَّ القُنُوطَ مِنْ رحمة اللَّه مِنْ أعظم المُحرَّمات؛ بأنْ يعتقد أنَّه لا يُغفَر له، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ[2]: «إمَّا لكونِه إذا تَابَ لا يقبل اللَّه تَوبتَه ويَغفِر ذُنوبَه، وإمَّا أن يَيْأَس من توبةِ نَفسِه»[3].

---

(١) أي: القضاء والحكم. المصباح المنير (١/ ٢٦٧).

(٢) هو: أبو العبَّاس تقيُّ الدِّين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السَّلام الحرَّانيُّ، ثمَّ الدِّمشقيُّ، الحنبليُّ، المشهور بـ«شيخ الإسلام»، ولد سنة (٦٦١هـ)، كان إماماً مُتبحِّراً في الفنون، فقيهاً أُصوليّاً، مُحَدِّثاً، مُفسِّراً، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٧٢٨هـ). طبقات علماء الحديث (٤/ ٢٨٥)، ذيل طبقات الحنابلة (٤/ ٤٩١).

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (١٦/ ٢٠).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الكَبَائِرِ، فَقَالَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَاليَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ».

مِنَ الكبائر: اليأس مِنْ رَوْحِ اللَّه والأمن مِنْ مَكْرِه

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الكَبَائِرِ، فَقَالَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ) سواء كان في أُلوهيَّته أو رُبوبيَّته.

(وَاليَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ»[1]).

معنى اليَأْسِ من رَوْحِ اللَّه

اليَأْسُ: قطع الرَّجاء.

ورَوْحُ اللَّه: رحمته.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فأفاد الحديث: أنَّهما مِنْ جُملَة الكبائر، وأفاد قَرْنُهما بالشِّرك باللَّه مزيدَ تحريمهما.

الذُّنُوب فيها كبائر وصغائر

وفي هذا الحديث ذِكْرُ الكبائر، وهي عند أهل العلم على قولين:

أحدهما: أنَّ الذُّنوبَ ليس فيها كبائر وصغائر؛ بل كلُّها كبائر[2]، لا يقال: إنَّ معاصيَ اللَّه فيها صغائر.

والقول الثَّاني - وهو قول الجمهور، والرَّاجح -: أنَّ فيها كبائر وصغائر[3] - والصَّغائر بالنِّسبة إلى ما هو أعظم، لا صغائر

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٣١)، رقم (٥٢٠١).

(٢) مدارج السالكين (١/ ٣٢٢). (٣) مدارج السالكين (١/ ٣٢١).

. . . .

في نفسها -؛ ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾، وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ﴾ الآية.

عدد الكبائر

وبعض أهل العِلْم: ذكر أنَّها سَبْع.

وبعضهم قال: إنَّها إلى السَّبعين أقرب منها إلى السَّبع، فلا تُحصَر[١].

لا كبيرةَ مع الاستغفار ولا صغيرةَ مع الإصرار

وقال ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَا كَبِيرَةَ مَعَ الِاسْتِغْفَارِ، وَلَا صَغِيرَةَ مَعَ الإِصْرَارِ»[٢]، فقد يكون الشَّيء كبيرةً فيستغفر فيزول موجب ذلك، فالأوَّل لأجلِ عارضٍ عَرَض، والثَّاني الذي مُداومٌ عليه، فإنَّ الإصرارَ والإقامةَ عليه أعظم.

حَدُّ الكبيرة

وحَدُّ الكبائر: كلُّ ذنبٍ عُصِيَ اللَّه به وتَرتَّب عليه حَدٌّ في الدُّنيا، أو تُوعِّد عليه بلَعْنةٍ أو غضبٍ أو نارٍ أو وعيدٍ في الآخرة، أو نَفْي إيمان؛ وأُلحِق به مَنْ قال فيه النَّبيُّ ﷺ: أنَا بَرِيءٌ ممَّنْ فعل كذا[٣].

---

(١) وقيل غير ذلك، وقد ذكر هذه الأقوال ابنُ حجر الهيتميُّ في الزَّواجر عن اقتراف الكبائر (١/ ١٤).

(٢) رواه الطَّبريُّ في تفسيره (٦/ ٦٥١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٣٤)، رقم (٥٢١٧)، واللَّالكائيُّ في شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة (٦/ ١١١٠)، رقم (١٩١٩).

(٣) كما في حديث أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ حَلَقَ =

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: «أَكْبَرُ الكَبَائِرِ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَاليَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

(وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: «أَكْبَرُ الكَبَائِرِ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَاليَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ[(١)]) هذا الحديث لفظه لفظُ الموقوف، وله حكم الرَّفْع؛ لأنَّ هذا لا مَسْرَح[(٢)] للرَّأي فيه.

وجه مطابقة الأثر للتَّرجمة

وفيه: أنَّ الأَمْنَ واليَأْسَ مِنْ أكبر الكبائر، وقَرْنه بالشِّرك فيهما[(٣)] يزيده تغليظاً.

= وَسَلَقَ وَخَرَقَ» رواه البخاريُّ، رقم (١٢٩٦)، ومسلم، رقم (١٠٤).
ومعنى سَلَق، أي: رَفَع صوتَه عند المصيبة.
وخَرَق، أي: ثوبَه. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٩١)، فتح الباري لابن حجر (٣/ ١٦٦).

(١) في المُصَنَّف، كتاب الجامع، باب الكبائر، رقم (١٩٧٠١).

(٢) أي: لا مجال.

(٣) أي: في حديثي الباب - حديث ابن مسعودٍ، وحديث ابن عبَّاسٍ ﵄ -.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الأَعْرَافِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الحِجْرِ.

الثَّالِثَةُ: شِدَّةُ الوَعِيدِ فِيمَنْ أَمِنَ مَكْرَ اللَّهِ.

الرَّابِعَةُ: شِدَّةُ الوَعِيدِ فِي القُنُوطِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

(الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الأَعْرَافِ): (﴿أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِۚ فَلَا يَأۡمَنُ مَكۡرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾).

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الحِجْرِ): (﴿وَمَن يَقۡنَطُ مِن رَّحۡمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾).

الوعيد الشَّديد على مَنْ أَمِن مَكْرَ اللَّه أو قَنط مِنْ رحمته

(الثَّالِثَةُ: شِدَّةُ الوَعِيدِ فِيمَنْ أَمِنَ مَكْرَ اللَّهِ) فإنَّ هذا وعيدٌ شديدٌ.

(الرَّابِعَةُ: شِدَّةُ الوَعِيدِ فِي القُنُوطِ) (﴿وَمَن يَقۡنَطُ مِن رَّحۡمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾).



بَابٌ مِنَ الإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

بَابٌ مِنَ الإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

أراد المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بهذه التَّرجمة:

- بيان وجوب وفرضيَّة الصَّبر على ما قدَّره اللَّه مِنَ المصائب في النَّفس أو الأهل أو المال، وأنَّه مِنَ الإيمان؛ بل من الإيمان بمكان عظيم.

- وبيان تحريم ضدِّه وهو الجزع، وأنَّ ذلك مِنَ المُحرَّمات المُغلَّظة المُنْقِصَة لتوحيد العبد.

تعريف الصَّبر لغةً

والصَّبر في اللُّغة: الحَبْس[١]، ومنه قولهم: قُتِل فلانٌ صَبْراً، يعني: مُمْسَكاً.

أقسام الصَّبر

وفي الشَّرع ينقسم إلى ثلاثة أقسام[٢]:

- صَبرٌ على الطَّاعات - على ما أمر اللَّه -، وهو أَعلَاها وأَفضلُها على الرَّاجح؛ لأنَّه المراد لذاته.

- وصَبرٌ عن المعاصي - عمَّا نهى اللَّه عنه -، وهو أَعزُّها وأَصعبُها وأَشقُّها على النُّفوس.

---

(١) مقاييس اللُّغة (٣/ ٣٢٩).

(٢) جامع المسائل لشيخ الإسلام (١/ ١٦٦)، عدة الصَّابرين (ص٧١).

. . . .

وقيل: إنَّه أَفضلُ من الأوَّل[١]؛ فإنَّ كثيراً من النَّاس لا يقدرون على الصَّبر عن المعاصي؛ بل ينهمكون[٢] ولا يستطيعون.

الصَّبر المراد بالتَّرجمة

- وصبرٌ على ما قدَّره اللَّه من المصائب، وهو المراد بالتَّرجمة.

حقيقة الصَّبر على المصائب

وحَقيقةُ هذا القسم: حَبْسُ النَّفس عن الجزع، وحَبْسُ اللِّسان عن التَّشكِّي إلى الخَلْقِ، وحَبْسُ الجوارح عن مِثْل ضرب الخدود وشَقِّ الجيوب.

مكانة الصَّبر من الدِّين

والصَّبر مَكانَتُه من الدِّين معلومة، وقد ذكره اللَّه في تسعين موضعاً[٣]؛ ما بين الأمر به والثَّناء على أَهلِه، وفي الحديث: «الصَّبْرُ ضِيَاءٌ»[٤]، وجاء أنَّ: «الإِيمَانَ نِصْفَانِ: نِصْفٌ صَبْرٌ، وَنِصْفٌ شُكْرٌ»[٥]، وقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَجَدْنَا خَيْرَ عَيْشِنَا بِالصَّبْرِ»[٦]، وقال عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الصَّبْرُ مِنَ الإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ

---

(١) طريق الهجرتين (ص٢٧٥).
(٢) أي: يتمادَوْن. لسان العرب (١٠/ ٥٠٨).
(٣) طريق الهجرتين (ص٢٦٦).
(٤) رواه مسلم، كتاب الطَّهارة، باب فضل الوضوء، رقم (٢٢٣)، من حديث أبي مالك الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٥) رواه البيهقيُّ في شعب الإيمان (١٢/ ١٩٢)، رقم (٩٢٣٧)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٦) رواه البخاريُّ مُعلَّقاً (٨/ ٩٩)، ووصله أحمد في الزُّهد (ص٩٧)، رقم (٦١٢).

. . . .

مِنَ الجَسَدِ، ثُمَّ رَفَعَ صَوْتَهُ؛ فَقَالَ: أَلَا إِنَّهُ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا صَبْرَ لَهُ»[(١)].

الرِّضا أَفضلُ من الصَّبر

والرِّضا أَفضلُ من الصَّبر، وهذا أحد المواضع التي المندوب فيها أَفضلُ من الواجب، وإلَّا فالقاعدة أنَّ الواجبَ أَفضلُ؛ لحديث: «وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ»[(٢)]؛ فدلَّ على أنَّ العبادات التي يُتقرَّب بها إلى اللَّه واجبها أفضل مِنْ مندوبها.

معنى الرِّضا

والرِّضا هو: أن يستوي عنده الحالتان.

تعريف الإيمان لغةً وشرعاً

والإيمان أَصلُه من: الأمن والائتمان، وأصله في اللُّغة: التَّصديق[(٣)].

وفي الشَّرع: تصديقٌ خاصٌّ؛ يتبيَّن بحدِّه عند العلماء، ومِنْ أَشهرِ حَدِّه ما عرَّفه به شيخ الإسلام ﵀: «قولٌ وعملٌ؛ قولُ القلب واللِّسان، وعملُ القلب واللِّسان والجوارح»[(٤)].

---

(١) رواه البيهقيُّ في شعب الإيمان (١٢/ ١٩٥)، رقم (٩٢٦٧).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الرِّقاق، باب التَّواضع، رقم (٦٥٠٢)، من حديث أبي هريرة ﵁.

(٣) مقاييس اللُّغة (١/ ١٣٣).

(٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٣/ ١٥١).

. . . .

– فقولُ القلب: إِقرارُه وتَصديقُه، وعَمَلُه: انقيادُه؛ بأنْ يَعملَ الأعمال القلبيَّة من الخشية والمَحَبَّة والخوف والرَّجاء والتَّوكُّل على اللَّه ونحو ذلك، فمُجرَّد تصديق القلب لا يكفي، لا بُدَّ أنْ ينضمَّ إليه العمل.

– وقولُ اللِّسان: نُطْقُه بالإسلام، وعَمَلُه: جميع ما يَتلفَّظ به.

– والجوارح هي: الأركان، والمراد بعَمَلها: كفعل الصَّلوات ونحوها.

وجه كون الصَّبر على أقدار اللَّه من الإيمان

فشمل الحدُّ جميع الواجبات والمندوبات، وترك المحرَّمات والمكروهات، فكلُّ فعلِ طاعة داخلٌ في مُسمَّى الإيمان، وكلُّ انكفافٍ عن حرامٍ فهو من الإيمان؛ فشمل بذلك الصَّبر على أقدار اللَّه.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾.

قَالَ عَلْقَمَةُ: «هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ المُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؛ . . . .

سياق الآية

(**وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾**) قَبْلها قولُه تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ﴾ كائنةً ما كانت - نكرة في سياق النَّفي - في مالٍ أو أهلٍ أو غير ذلك.

﴿إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ بعِلمِه وبقَضائِه وقَدَرِه.

الإيمان في الآية: الصَّبر

(﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ﴾) يعني: فيصبر ويحتسب، فالإيمان في هذه الآية هو الصَّبر.

ثواب الصَّبر: هدايةُ القلب

(﴿يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾) يُعينه على الطَّاعة بعدها، ويُهدى لها، ومَنْ هُدِي قلبُه فاز وسَعِد، ونال خير الدُّنيا والآخرة، وهذا مِثلُ قول بعض السَّلَف[(١)]: «مِنْ ثوابِ الحَسَنَةِ الحَسَنَةُ بعدها، ومِنْ عقوبةِ السَّيِّئةِ السَّيِّئةُ بعدها»، وهذا من حكمة اللَّه أنْ يجزيَهم بجنس أعمالهم، فإنَّ بعض المعاصي عقوبتها أنْ يقع في السَّيِّئة بعدها.

الرِّضا أعلى مراتب الصَّبر

(**قَالَ عَلْقَمَةُ**) في تفسير قوله: (﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾): (**هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ المُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ**) الإنسانُ (**أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ**)

---

(١) كسعيد بن جُبَيْر رَحِمَهُ اللَّهُ. مجموع فتاوى شيخ الإسلام (١٠/ ١١).
ورواه أبو عبد الرَّحمن السُّلميُّ في طبقات الصُّوفية (ص٢٨٩)، عن أبي الحسين المُزَيِّن رَحِمَهُ اللَّهُ، ولفظه: «الذَّنبُ بعد الذَّنبِ عُقُوبَةُ الذَّنبِ، والحَسَنةُ بعد الحَسَنةِ ثَوابُ الحَسَنةِ».

فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ».

بقضائه وقَدَره، فيؤمن بذلك، **(فَيَرْضَى)** فيصبر ويرضى، والرِّضا هو أعلى مراتب الصَّبر، **(وَيُسَلِّمُ)** ثمَّ يُسلِّم.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فسمَّى الصَّبرَ على المصيبة وتَسليمَه لها: «إيماناً»، وجعل مِنْ ثواب الصَّابر هداية قلبه؛ فدلَّ على أنَّه ما سيق إلَّا لأجل الصَّبر، وتقدَّم أنَّ الإيمان مُفسَّر بالصَّبر - وهو من تفسيره ببعض أفراده -؛ فإذا فُسِّر بذلك دَلَّ على أنَّه من الإيمان؛ فإنَّه لا يُفسَّر إلَّا بما يُطابِق لفظه أو ما يدخل فيه؛ فدلَّت الآية على أنَّ الصَّبر على المصائب من الإيمان - هذه مطابقتها -.

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ:

خصلتان في النَّاس هما بهم كفر

(وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»[1]: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اثْنَتَانِ) خَصْلَتَان موجودتان (فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ) بالنَّاس (كُفْرٌ) من خصال الكفر، وكون الشَّخص تقوم به خصلة من خصال الكفر أو النِّفاق لا يلزم أن يكون منافقاً النِّفاق الأكبر أو الكفر الأكبر، كما أنَّ مَنْ قام به خصلة من خصال الإيمان لا يكون مؤمناً الإيمان الكامل، وإنَّما يتَمشَّى هذا مع مذهب الخوارج، وأمَّا أهل السُّنَّة والجماعة فهذا قولهم في مثل هذا.

مَنْ قام به خصلة من خصال الكفر لا يلزم أنَّ يصير كافراً الكفر الأكبر

قاعدة في معرفة الكفر المُخرِج عن المِلَّة وغير المُخرِج عنها

(هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ) هذا الكفر المُنَكَّر في سياق الإثبات، وهذا الكفر لا يُخرِج عن المِلَّة؛ فَفَرْقٌ بين الكفر المُنَكَّر والكفر المُعرَّف:

فالمُنَكَّر في سياق الإثبات المراد به: الذي لا يُخرِج عن المِلَّة.

والمُعرَّف بالألف واللَّام: الذي يُخرِج عن المِلَّة، كقوله: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالكُفْرِ: تَرْكَ الصَّلَاةِ»[2]، فإذا جاء

(١) كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطَّعْن في النَّسب والنِّيَاحَة، رقم (٦٧).

(٢) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصَّلاة، رقم (٨٢)، من حديث جابر بن عبد اللَّه ﵄.

الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى المَيِّتِ».

فيه «ال» فهي للعَهْد؛ فإنَّه هو الأصل، وأوَّل ما يُتبادر، ومثله الشِّرك والنِّفاق.

الذَّنب الذي قيل فيه: إنَّه كفر أعظمُ من الذَّنب الذي لم يُقَلْ فيه ذلك

ونَعْرِف أنَّ الذَّنب الذي قيل فيه: إنَّه كفر؛ أعظم من الذَّنب الذي لم يُقَل فيه: إنَّه كفر، فإنَّ تَلقيبَه بهذا الاسمِ البشعِ شرعاً أعظمُ وأقبحُ ممَّا لم يرد فيه مثله، فإنَّ هذا لقبُ خلافِ الدِّين وضدِّه؛ فدلَّ على عِظَم وغِلَظ تحريم هاتين الخَصْلَتين.

الخصلة الأُولَى: الطَّعْنُ في النَّسَب

(الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ) كقولهم: فلان ليس من آل فلان، وبنو فلان ليسوا من بني فلان؛ على وجه الحَطِّ مِنْ مرتبتهم؛ أمَّا لو قيل على وجه الإلحاق فهو مطلوب شرعاً - وتقدَّم في (**بَابِ مَا جَاءَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ**)[1] -.

الخصلة الثَّانية: النِّياحة على الميِّت

(وَالنِّيَاحَةُ عَلَى المَيِّتِ») وهو الشَّاهد.

والنِّياحةُ أنواع:

منها: الصُّراخُ بالبكاء، والصِّياحُ عليه.

ومنها: تعديد فضائل الميِّت ومَحاسِنِه على سبيل التَّفجُّع؛ وهو مُنافٍ للصَّبر.

---

(١) في المجلد الثَّاني (ص٣٨٩).

. . . .

جواز البكاء والحُزْن عند المصيبة

والبكاء جائز؛ كما قال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ العَيْنِ، وَلَا بِحُزْنِ القَلْبِ»[1]، ولمَّا مات ابنه إبراهيم عليه السلام قال: «إِنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ، وَالقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ»[2]، فالحُزْن والغَمُّ لا يُلام فيه؛ إنَّما يُلام على ما يَفعل من الفعل السَّيِّئ.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فدلَّ الحديث على أنَّ ما يُنافي الصَّبر - وهو النِّيَاحَة - كفر، وإذا كانت النِّيَاحَة كفراً كان ضدُّها - وهو الصَّبر على المصائب - إيماناً؛ وظَهَر مطابقة الحديث.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الجنائز، باب البكاء عند المريض، رقم (١٣٠٤)، ومسلم، كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت، رقم (٩٢٤)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الجنائز، باب قول النَّبيِّ ﷺ: «إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ»، رقم (١٣٠٣)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ الصِّبيان والعِيَال وتواضعه وفضل ذلك، رقم (٢٣١٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

وَلَهُمَا: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مَرْفُوعاً: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، . . . .

معنى «لَيْسَ مِنَّا» في النُّصوص

(وَلَهُمَا[1]: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مَرْفُوعاً: «لَيْسَ مِنَّا) هذا وعيدٌ شديدٌ، وليس معناه: «لَيسَ مِنْ أَهلِ سُنَّتِنا أو مِلَّتِنا»، ونحو ذلك كما ذكره بعض الشُّرَّاح[2]، وذلك تأويلٌ مُخالفٌ للنُّصوص لا يسوغ.

مذهب أهل السُّنَّة في نصوص الوعد والوعيد: تُجرَى كما جاءت

ومذهب أهل السُّنَّة: أنَّ نصوص الوعيد تُجرَى كما جاءت، ولا يُتعرَّض لها بتأويل؛ لأنَّ ذلك أبلغ في الزَّجْر والرَّدْع والنَّصيحة، كما أنَّ الوَعْدَ يُمَرُّ على ظاهره كما ورد[3].

ذكر الخدود والجيوب خرج مخرج الغالب فما عداه مثله

(مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ) يعني: عند المُصيبة؛ فإنَّ نساء أهل الجاهليَّة يَضْرِبن الخدود ويَشْقُقْنَ الجيوب جَزَعاً عند المصيبة؛ وليس المراد أنَّ سائر الجسد أو الثِّياب لا يدخل في ذلك، لا؛ بل الحديث خرج مخرج الغالب؛ وإلَّا لو فُعِل بباقي الجسد أو الثِّياب مثل ذلك لدخل فيه.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الجنائز، باب ليس منَّا مَن ضرب الخدود، رقم (١٢٩٧)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم ضرب الخدود وشَقِّ الجيوب والدُّعاء بدعوى الجاهليَّة، رقم (١٠٣).

(٢) شرح البخاريِّ لابن بطَّال (٢/ ٥٨١)، المُعْلِم بفوائد مسلم (١/ ٣٠٦)، رياض الأفهام (٣/ ٢٧١)، فتح الباري لابن حجر (٣/ ١٦٣)، عمدة القاري (٨/ ٨٧)، مرقاة المفاتيح (٣/ ١٢٣٤).

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٧/ ٦٧٤).

وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ».

معنيان لدعوى الجاهليَّة

(وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ») ودعوى الجاهليَّة لها عند أهل العلم معنيان[(١)]:

أحدهما: أنَّه نَدْبُ الميِّت، والدُّعاء بالوَيْل والثُّبُور عند المصيبة - «يا ويلاه» بالنَّدب أو التَّوجُّع -، فإنَّ هذا كلَّه من دعوى الجاهليَّة؛ لأنَّه يُنافي الصَّبر، وهو الشَّاهد منهما.

والثَّاني: أنَّه العَزاء بعَزاء الجاهليَّة عندما يكون ثورة وفتنة، ولَمَّا وقع في الأنصار والمهاجرين فقال الأنصاريُّ: يا لَلْأَنْصَار، وقال المُهاجريُّ: يا لَلْمُهاجِرين، قال النَّبيُّ ﷺ: «مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ؟ دَعُوهَا؛ فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ»[(٢)]؛ فالقائل يُصيِّر كلَّ هؤلاء حزباً، فيثير هذا الحزب على هذا الحزب، فخرج بالاسمين عن مقتضاهما، فإنَّهما اسمان لمُسمّىً واحد؛ ولهذا أرشد ﷺ أن يقال: «يا لَلْمُسْلِمِينَ»[(٣)]، ونحو ذلك.

---

(١) إحكام الأحكام لابن دقيق العيد (١/ ٣٧٣)، فتح الباري لابن حجر (١/ ١١٧)، (٣/ ١٦٤).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ أَسۡتَغۡفَرۡتَ لَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ لَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾، رقم (٤٩٠٥)، ومسلم، كتاب البرِّ والصِّلَة والآداب، باب نَصْرِ الأخ ظالماً أو مظلوماً، رقم (٢٥٨٤)، من حديث جابر بن عبد اللَّه رضي الله عنهما.

(٣) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٢٩١٠)، من حديث رجلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ، ولفظه: «تَسَمَّوْا بِاسْمِ اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ عِبَادَ اللَّهِ المُسْلِمِينَ المُؤْمِنِينَ».

. . . .

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فأفاد الحديث: التَّغليظ الشَّديد في ضَرْبِ الخدود، وشَقِّ الجيوب، والدُّعاء بدعوى الجاهليَّة جَزَعاً عند المصيبة؛ لأنَّه يُنافي الصَّبر.

ودلَّ على أنَّ أهل الإيمان - وهم النَّبيُّ ﷺ وأتباعُه - هم أهل الصَّبر عند المصائب، وأهل الكفر هم الذين يَضْرِبون الخدود، كما تقدَّم في حديث: (**وَالنِّيَاحَةُ عَلَى المَيِّتِ**).

وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ؛ عَجَّلَ لَهُ العُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا.

وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ؛ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ، حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ».

إذا أراد اللَّه بعبده الخير عَجَّل له العقوبة

(وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ؛ عَجَّلَ لَهُ العُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا).

إذا أراد اللَّه بعبده الشَّرَّ أمسك عنه بذنبه

(وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ) - والعياذ باللَّه -؛ (أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ) كونه لا يُصاب بمصيبةٍ علامةٌ أنَّ اللَّه لا يريد به خيراً.

(حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ») يعني: وهي وافرة، لم يُكَفَّر منها شيء.

فكونه يُمسَك عنه، ولا يُؤاخَذ عنه، فيأتي يوم القيامة ما أُصِيب بشيء؛ مُفيدٌ أنَّها كفَّارة[١].

هذا الحديث فيه فوائد:

إثبات صفة الإرادة وهي نوعان

أحدها: إثبات صفة الإرادة، وأنَّ اللَّه سبحانه أراد.

والإرادة إرادتان:

- إرادة كونيَّة قَدَريَّة؛ ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾.

---

(١) إذا أُصِيب بشيءٍ في الدُّنيا.

. . . .

- وشرعيَّة دينيَّة؛ ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾، ونحوها.

والإرادة في هذا الحديث: كونيَّة قَدَريَّة.

وفيه: الحثُّ على الصَّبر.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

وأفاد الحديث: أنَّ المصائب التي تصيب العبد دليلٌ على إرادة اللَّه بعبده الخير؛ لكونها كفَّارة لذنوبه، فإنَّ عذاب الآخرة أَشدُّ بكثير وأدوم وأطول؛ وأنَّ علامة إرادة اللَّه بعبده الشَّرَّ كونه لا يُصاب بمصيبة.

وفيه من الفوائد: أنَّ ممَّا يُصِيب العبد في الدُّنيا أنَّه عقوبات على المعاصي، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ﴾.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ البَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْماً ابْتَلَاهُمْ، . . . .

علاقة الحديث بالحديث السَّابق

(وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ) هذان حديثان[1] إسنادهما واحد، وراويهما واحد، وفي بابٍ واحدٍ[2]، جعلهما التِّرمذيُّ[3] كالحديث الواحد، واكتَفَى به المُصَنِّف.

الجزاء على قَدَر البلاء

(«إِنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ البَلَاءِ) معنى ذلك: أنَّ المصيبة كلَّما كانت أعظم كمِّيَّة أو كيفيَّة كان الجزاء عليها أعظم.

ففيه: أنَّه كلَّما عَظُم البلاء عَظُم الجزاء على البلاء بقَدْرِه.

إثبات صفة المَحَبَّة للَّه

(وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْماً ابْتَلَاهُمْ) فيه: إثبات صفة المَحَبَّة، وتقدَّم قول أهل السُّنَّة فيها وفي جميع الصِّفات؛ أنَّهم يُثْبِتُون له سبحانه ما أَثْبَتَه لنفسه، مِنْ غير تكييفٍ ولا تَمثيلٍ، ومِنْ غير تَحريفٍ ولا تعطيلٍ.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

ودلَّ على أنَّ وقوع المصائب علامة مَحَبَّة اللَّه للعبد، وأنَّ البلوى على حسب مَحَبَّة اللَّه؛ وفي حديثٍ: «أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً:

---

(١) أي: هذا الحديث والذي قبله.

(٢) جامع التِّرمذيِّ، أبواب الزُّهد، باب ما جاء في الصَّبر على البلاء، رقم (٢٣٩٦).

(٣) هو: أبو عيسى مُحمَّد بن عيسى بن سورة السُّلميُّ التِّرمذيُّ، ولد سنة (٢١٠هـ)، إمام، حافظ، مُحَدِّث، صَنَّف الجامع وكتاب العِلَل، توفِّي ﷺ سنة (٢٧٩هـ). وفيات الأعيان (٤/ ٢٧٨)، سير أعلام النُّبلاء (١٣/ ٢٧٠).

فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ» حَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ.

الأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الأَمْثَلُ فَالأَمْثَلُ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ - إلى أن قال: - وَلَا يَزَالُ البَلَاءُ بِالعَبْدِ حَتَّى يَمْشِيَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ لَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»[١].

(فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا) دَلَّ على أنَّ ثواب الرِّضا بالبلاء هو الرِّضا من اللَّه.

وفيه: ما يَحُثُّ على الصَّبر والاحتساب.

وفيه: ما يُبَيِّن عظيم فضلِه.

(وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ») دَلَّ على تحريم السُّخْطِ، وأنَّ جَزاءَه سَخَطُ اللَّه.

(حَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ).

---

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (١٤٨١)، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ التَّغَابُنِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ هَذَا مِنَ الإِيمَانِ بِاللَّهِ.

الثَّالِثَةُ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ.

الرَّابِعَةُ: شِدَّةُ الوَعِيدِ فِيمَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ.

الخَامِسَةُ: عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللَّهِ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

الرِّضا والتَّسليم من الإيمان بالله

(الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ التَّغَابُنِ) قوله: (﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾) فُسِّر بأنَّه يَرْضَى ويُسلِّم.

(الثَّانِيَةُ: أَنَّ هَذَا) يعني: الإيمان بالأقدار (مِنَ الإِيمَانِ بِاللَّهِ).

الطَّعْنُ في النَّسَب من خصال الكفر

(الثَّالِثَةُ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ) يعني: التَّغليظ فيه، وأنَّه من خصال الكفر.

وعيدٌ شديدٌ لمن جزع عند المصيبة

(الرَّابِعَةُ: شِدَّةُ الوَعِيدِ فِيمَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ) بقوله: (لَيْسَ مِنَّا) فإنَّه وعيد شديد.

المصائب من علامة إرادة الله بالعبد الخير والعكس بالعكس

(الخَامِسَةُ: عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللَّهِ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ) المصائب؛ أنَّها تُصِيبه في الدُّنيا.

السَّادِسَةُ: عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللَّهِ بِهِ الشَّرَّ.

السَّابِعَةُ: عَلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ لِلْعَبْدِ.

الثَّامِنَةُ: تَحْرِيمُ السُّخْطِ.

التَّاسِعَةُ: ثَوَابُ الرِّضَا بِالبَلَاءِ.

(السَّادِسَةُ: عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللَّهِ بِهِ الشَّرَّ) (أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ)؛ قضاءً وحكمةً منه.

المصائب علامة حُبِّ اللَّه للعبد

(السَّابِعَةُ: عَلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ لِلْعَبْدِ) المصائب تُصِيبه؛ علامة على أنَّ اللَّه يُحِبُّه.

تحريم السُّخْطِ وثواب الرِّضا

(الثَّامِنَةُ: تَحْرِيمُ السُّخْطِ) (وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ) مُفيدٌ تحريم السُّخْط.

(التَّاسِعَةُ: ثَوَابُ الرِّضَا بِالبَلَاءِ) هو الرِّضا من اللَّه، وهو الثَّواب الجزيل.



بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ) يعني: من النَّهي عنه، وأنَّه شرك؛ يعني: في النِّيَّة والإرادة والقَصْد.

تعريف الرِّياء وصورته وحُكْمُه

والرِّياء: أنْ يَعملَ عملاً يُتقرَّب به إلى اللَّه؛ ولكن يقصد به أن يُثنيَ عليه النَّاس ويحمدوه عليه، كأن يُصلِّي ليراه النَّاس، ويطوف أو يُهَلِّل أو يُسَبِّح ليُثنوا عليه بذلك، وهو أعظم أنواع الشِّرك الأصغر، وهو من أعمال الاعتقاد.

السُّمعة شركٌ كالرِّياء

ومثله السُّمْعَة؛ إلَّا أنَّها فيما يُسْمَع من القراءة والتَّسبيح والتَّهليل ونحو ذلك - كونه يعمل العمل لِيَسْمَعَه النَّاس -؛ فإنَّه شرك في النِّيَّة والقَصْد.

أحوال المُرَائِي

والرِّياء له أحوال:

- تارة يكون من ابتداء العمل إلى انتهائه؛ فهذا العَمَل كلُّه حابط.

- الثَّاني: أن يكون أصل العمل للَّه، ثمَّ طرأ عليه الرِّياء واسترسل معه؛ فهذا يحبط ما قارنه.

. . . .

- الثَّالث: أن يكون أصل العمل للَّه، ثمَّ يخطر بقلبه نيَّة الرِّياء، فيدفع هذا الخاطر عن قلبه؛ فهذا لا يَضرُّه ولم يكن مرائياً.

والرِّياء المَحْضُ في الفرائض لا يكاد يَصْدُر من مؤمن.

إذا حَسَّن الفريضة هل تَحْبَطُ الفريضة أم يَحْبَط التَّحسين؟

س: إذا حسَّن الفريضة، هل تَحْبَطُ الفريضة أو يَحْبَط التَّحسين؟

جـ: التَّحسين فقط، أو أنَّه لا ثواب له في صلاته - واللَّه أعلم -. اهـ[1].

(١) السَّائل هو الوالد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قال الوالد: «سألتُ شيخَنا عن المُرَائِي إذا حَسَّن الفريضة... إلخ؟ فقال: التَّحسين فقط... إلخ».

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٞ مِّثۡلُكُمۡ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا﴾.

(وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٞ مِّثۡلُكُمۡ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمۡ﴾) ربُّكم ومَعبودُكم (﴿إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ﴾).

(﴿فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ﴾) ويَخافُ (﴿لِقَآءَ رَبِّهِۦ﴾) رؤيته يوم القيامة.

العمل الصَّالح: الخالص للَّه الموافقُ للسُّنَّة

(﴿فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا﴾) العمل الصَّالح هو: الخالص المقصود به وجه اللَّه، الصَّوابُ الموافق لسُنَّة رسولِ اللَّه ﷺ.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

(﴿وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا﴾) (﴿أَحَدَۢا﴾) نكرة في سياق النَّهي؛ شَمِل بعمومه الشِّرك في النِّيَّة والإرادة والقَصْد وغيرها؛ فدلَّت الآية على النَّهي عن الرِّياء؛ لأنَّ اللَّه نهى عن الشِّرك في العبادة، والنِّيَّة والقَصْد من العبادة؛ وهذا وجه دلالته على التَّرجمة.

سبب نزول الآية

ونُقِل عن بعض السَّلَف: أنَّها نزلت في الرِّياء(١)، وقيل: إنَّه جاء فيها حديث(٢)؛ ولذلك أوْرَدَها المُصَنِّف.

---

(١) تفسير الطَّبريِّ (١٥/ ٤٤٠).

(٢) وهو حديث ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَقِفُ المَوْقِفَ أُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، وَأُرِيدُ أَنْ يُرَى مَوْطِنِي، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا﴾» رواه الحاكم في المستدرك، رقم (٢٥٢٧).

=

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي؛ تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

غِنَى اللَّه عن الشِّرك وردُّه العملَ المُشرَك فيه

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ) الشِّرك: المشاركة.

(مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي) هذا شَمِل بعُمومِه أيَّ عمل كان؛ فدخل فيه الشِّرك في النِّيَّة والإرادة والقَصْد.

(تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ») تركتُ العمل الذي أشرك معي فيه لِمَنْ أشرك معي.

(رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1]).

وفي رواية: «أَنَا خَيْرُ الشُّرَكَاءِ، فَمَنْ عَمِلَ عَمَلاً فَأَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي، فَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ، وَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ»[2].

= ورواه البزَّار في مسنده، رقم (٢٦٦٣)، ولفظه: «كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنْمٍ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنْمٍ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الخَفِيُّ، فَقَالَ مُعَاذٌ: اللَّهُمَّ غُفْراً، فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَامَ رِيَاءً فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ رِيَاءً فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ صَلَّى رِيَاءً فَقَدْ أَشْرَكَ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَلَا هَذِهِ الآيَةَ: ﴿مَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ﴾ الآيَةَ».

(١) كتاب الزُّهد والرَّقائق، باب مَنْ أشرك في عمله غير اللَّه، رقم (٢٩٨٥).

(٢) رواها أحمد في المسند، رقم (٧٩٩٩).

. . . .

ففي هذا: ردُّ العمل المُشرَك؛ فكلُّ عَملٍ جُعِل له ولغيره فليس للَّه من ذلك شيء.

سَبَبُ رَدِّ العمل المُشرَك فيه مع اللَّه أمران

وسبب هذا الرَّدِّ أمران:

أحدهما: أنَّه لكمال غِنى الرَّبِّ لا يَقبلُه؛ أمَّا المخلوق الفقير فيَقبل.

والثَّاني: أنَّ خير الشَّريكَيْن الذي يَترك ما أُشرِك فيه لصاحبه.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

ودلَّ الحديث على أنَّ الرِّياء إذا خالط العمل لم يَقبلْه اللَّه؛ لأنَّ قولَه: (**عَمَلاً**) نكرة؛ تَعُمُّ جميع الأعمال، والنِّيَّة والقَصْد من الأعمال - كما تقدَّم -.

ودلَّ على أنَّ الرِّياء شرك؛ لقوله: (**أَشْرَكَ**).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﵁ مَرْفُوعاً: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الشِّرْكُ الخَفِيُّ؛ . . . .

خوفُ النَّبيِّ ﷺ على أُمَّتِه الدَّجَّال

(وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﵁ مَرْفُوعاً: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ؟) المَسيح الدَّجَّال خافه النَّبيُّ ﷺ على أصحابه وعلى أمَّتِه، وجاء: «أَنَّهُ ذَكَرَ يَوْماً المَسِيحَ الدَّجَّالَ فَرَفَّعَ فِيهِ وَخَفَّضَ[(١)]، وَبَيَّنَ فِيهِ عَظِيمَ فِتْنَتِهِ، قَالَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ: مَا زَالَ يُحَذِّرُنَاهُ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ مِنْ وَرَاءِ الحَائِطِ[(٢)]»[(٣)]، وجاء في الدُّعاء المشهور: «وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ»[(٤)]؛ فدلَّ على أنَّه يخافه عليهم خوفاً عظيماً، ولكن أَخْبَرَهُم في هذا الحديث أنَّ هنا شيئاً هو أخوف عليهم منه.

سُمِّيَ الرِّياءُ: شِرْكاً خفيّاً لأنَّه يَقَعُ خفيّاً في القلب

(قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الشِّرْكُ الخَفِيُّ) سُمِّي: خفيّاً؛ لأنَّه يقع خفيّاً في القلب، وهو شِرْكُ النِّيَّة والقَصْد.

---

(١) أي: عَظَّمَ فِتْنَتَهُ وحَقَّرَ. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٥٣)، شرح النَّوويِّ على مسلم (١٨/ ٦٣).

(٢) أي: البُستَان من النَّخيل. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٤٦٢).

(٣) رواه مسلم، كتاب الفتن وأشراط السَّاعة، باب ذِكْرِ الدَّجَّال وصفته وما معه، رقم (٢٩٣٧)، من حديث النَّوَّاس بن سَمْعَان ﵁.

(٤) رواه البخاريُّ، كتاب الأذان، باب الدُّعاء قبل السَّلام، رقم (٨٣٢)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصَّلاة، باب ما يُستعاذُ منه في الصَّلاة، رقم (٥٨٩)، من حديث عائشة ﵂.

يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي، فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ؛ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ» رَوَاهُ أَحْمَدُ.

الرِّياء: تَزْيين العمل ليحمده النَّاس

ثمَّ فسَّره فقال: **(يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي، فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ؛ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ»)** ولم يقل: يُصَلِّي للخَلْقِ؛ بل للَّه، لكن يُزَيِّنها؛ يقصد بذلك أن يَحمَدَه النَّاس ويَنْظُروا إليه، وشرط العمل المُتقبَّل: أن يكون خالصاً لوجه اللَّه، على وَفْق سُنَّة رسول اللَّه ﷺ.

(رَوَاهُ أَحْمَدُ[1]).

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فدلَّ الحديث على التَّحذير من الرِّياء، وأنَّ المُرَاءَاة في الأعمال: شركٌ.

ودلَّ على صُورةٍ من صور الرِّياء؛ بقوله: **(يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي، فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ؛ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ)**.

صاحب العمل المحبَط مُستحقٌّ للعقاب

ولا يُظَنُّ أنَّ العملَ إذا حَبط يكون لا له ولا عليه؛ بل هو مُستحقٌّ للذَّمِّ والعقاب.

الحاصل من الباب

ففي هذا الباب: قُبْحُ الرِّياء، وأنَّه شرك، وأنَّه مخوف على

(١) في المسند، رقم (١١٢٥٢).
واللَّفظ المذكور رواه ابن ماجه، كتاب الزُّهد، باب الرِّياء والسُّمْعَة، رقم (٤٢٠٤).

. . . .

الصَّالحين بالمرَّة[١] كما أنَّ المسيح[٢] مخوف؛ فمشروعٌ ومُتعيِّنٌ الحذر كلَّ الحذر منه، وجَعْلُه على البال، ومدافعته، وترك هذه الأمور، وإخلاص المقصد للَّه سبحانه.

(١) أي: جدّاً.

(٢) أي: المسيح الدَّجَّال.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الكَهْفِ.

الثَّانِيَةُ: الأَمْرُ العَظِيمُ فِي رَدِّ العَمَلِ الصَّالِحِ إِذَا دَخَلَهُ شَيْءٌ لِغَيْرِ اللَّهِ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ السَّبَبِ المُوجِبِ لِذَلِكَ، وَهُوَ كَمَالُ الغِنَى.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ مِنَ الأَسْبَابِ: أَنَّهُ خَيْرُ الشُّرَكَاءِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

(الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الكَهْفِ): (﴿فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا﴾).

رَدُّ العمل الصَّالح إذا دخله شيء لغير اللَّه

(الثَّانِيَةُ: الأَمْرُ العَظِيمُ فِي رَدِّ العَمَلِ الصَّالِحِ إِذَا دَخَلَهُ شَيْءٌ لِغَيْرِ اللَّهِ) إذا دخله رِياءٌ، أو سُمعةٌ، أو حُطامٌ من حُطام الدُّنيا، ونحو ذلك.

سبب الرَّدِّ: كمالُ غِنَى اللَّه وأنَّه خير الشَّريكَيْن

(الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ السَّبَبِ المُوجِبِ لِذَلِكَ، وَهُوَ كَمَالُ الغِنَى) لقوله: (أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ).

(الرَّابِعَةُ: أَنَّ مِنَ الأَسْبَابِ: أَنَّهُ خَيْرُ الشُّرَكَاءِ) كما في الحديث: «أَنَا خَيْرُ الشُّرَكَاءِ، فَمَنْ عَمِلَ عَمَلاً فَأَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي؛ فَأَنَا بَرِيءٌ مِنْهُ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ».

الخَامِسَةُ: خَوْفُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الرِّيَاءِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّهُ فَسَّرَ ذَلِكَ بِأَنْ يُصَلِّيَ المَرْءُ لِلَّهِ، لَكِنْ يُزَيِّنُهَا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ إِلَيْهِ.

الرِّياء في الأعمال مخوف بالمَرَّة

(الخَامِسَةُ: خَوْفُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الرِّيَاءِ) (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ المَسِيحِ الدَّجَّالِ؟)، فهذا فيه بيان أنَّ الرِّياء في الأعمال مخوف بالمَرَّة، فأخبر ﷺ أنَّه أخوف من المسيح الدَّجَّال؛ مع أنَّ فِتْنَتَه عظيمة.

الرِّياء: تزيين العمل ليحمده النَّاس

(السَّادِسَةُ: أَنَّهُ فَسَّرَ ذَلِكَ بِأَنْ يُصَلِّيَ المَرْءُ لِلَّهِ، لَكِنْ يُزَيِّنُهَا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ إِلَيْهِ) يعني: أنَّ الرِّياء مُفسَّرٌ بهذا التَّفسير.



بَابُ مِنَ الشِّرْكِ إِرَادَةُ الإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

بَابُ مِنَ الشِّرْكِ إِرَادَةُ الإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

أراد المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بهذه التَّرجمة: أنَّ العملَ لأجل الدُّنيا من الشِّرك الأصغر؛ كأنْ يَعملَ الإنسانُ عملاً جنسه قُرْبَة وطاعة للَّه لكن لا يريد به ما عند اللَّه ورضاه؛ بل يريد به عَرَضاً من أعراض الدُّنيا؛ كالذي يُجاهِدُ الكُفَّار ليَغْنَم، أو ليُرَى مكانه.

ومِثْل: الذي يقرأ القرآن أو يَتعلَّم العِلْم لأجل الوظيفة.

ومِثْل: الذي يَحجُّ ولا له قَصْدٌ إلَّا المال، وليس قَصْده زيارة المشاعر والعبادات الأُخَر.

ومِثْل: الذي يَتصدَّق لأجل سلامة ماله.

وأشباه ذلك من الأمور المشروعة التي يفعلها للعَرَض.

فكلُّ هذا شركٌ في النِّيَّة والقَصْد، فإنَّ العبادات لا تُفعل إلَّا لوجه اللَّه.

أوَّلُ مَنْ يُقضَى عليهم يوم القيامة: مَنْ فَعَلَ عبادةً لأجل الدُّنيا

وجاء في الحديث عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَوَّلُ مَنْ يُقْضَى عَلَيْهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ جَمَعَ القُرْآنَ، وَرَجُلٌ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ المَالِ.

. . . .

فَيَقُولُ اللَّهُ لِلْقَارِئِ: أَلَمْ أُعَلِّمْكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عُلِّمْتَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ المَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ فُلَاناً قَارِئٌ؛ فَقَدْ قِيلَ ذَاكَ.

وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ المَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَمْ أُوَسِّعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدَعْكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأَتَصَدَّقُ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ المَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَوَادٌ؛ فَقَدْ قِيلَ ذَاكَ.

وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: فِي مَاذَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: أُمِرْتُ بِالجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ المَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَرِيءٌ؛ فَقَدْ قِيلَ ذَاكَ.

ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رُكْبَتِي فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ القِيَامَةِ»[١].

---

(١) رواه التِّرمذيُّ، أبواب الزُّهد، باب ما جاء في الرِّياء والسُّمْعَة، رقم (٢٣٨٢).

. . . .

فهذه الأعمال - التِّلاوة، والصَّدقة، والجهاد - مِنْ أَفضلِ العبادات؛ إنْ فُعِلت لوجه اللَّه صار أهلُها من أفضل النَّاس، وإذا صاروا على خلاف ذلك كانوا أوَّل مَنْ تُسعَّر بهم النَّار.

الفَرْقُ بين هذا الباب والذي قبله

وتقدَّمت ترجمةٌ: (**بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ**)[1]، والفَرْقُ بينهما: أنَّ الأُولَى في شيءٍ خاصٍّ، وجاء فيه بخصوصه نُصوصٌ، وأمَّا هذه التَّرجمة فهي في شيءٍ أَعمَّ، فإنَّه يتناول الرِّياء؛ لكن بالعموم، فالتي في الرِّياء لا تُغنِي عمَّا اشتمل عليه هذا الباب.

(١) أي في قوله تعالى: ﴿نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾ [هود: ١٥].

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا﴾ **الآيَتَيْنِ.**

وعيدٌ شديدٌ لمَنْ أراد الدُّنيا بشيءٍ من أعمال الآخرة

(**وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى:** ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا﴾) يعني: نِعمتَها ورَخاءَها ونحو ذلك، (﴿وَزِينَتَهَا﴾) مَالَها؛ (﴿نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا﴾) نُوَفِّر لهم ثواب أعمالهم فيها؛ بالصِّحَّة والسُّرور في المال والأهل والولد، ونحو ذلك، ﴿وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ۞ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْأٓخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾؛ فهذا وعيدٌ شديدٌ وتَغليظٌ أكيد، مُفيدٌ غِلَظ تحريم إرادة الدُّنيا بشيءٍ من أعمال الآخرة.

تقييدان في آية الإسراء لهذه الآية

وهذا الإطلاق قيَّدَتْه آية الإسراء: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾ فإنَّ فيها تقييدين: ﴿مَا نَشَآءُ﴾، ﴿لِمَن نُّرِيدُ﴾.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

دلَّت الآيتان على أنَّ قَصْدَ وإرادةَ الدُّنيا بعمل الآخرة شِرْك؛ وذلك لأنَّ إرادةَ وجه اللَّه بالعمل الذي جنسه طاعة للَّه عبادة، فإذا نوى بعمله غير اللَّه فهو مُشْرِك في هذا العمل، وفي آخر الآية الوعيد بالنَّار، والإخبار بحُبوط العمل.

فِي الصَّحِيحِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيصَةِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيلَةِ؛ . . . .

دعاءٌ بعدم السَّعادة والفَوْزِ

(فِي الصَّحِيحِ[1]: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعِسَ) سَقَطَ؛ هذا دعاء عليه بالتَّعْس - وهو ضدُّ السَّعْد والفوز -، ودعاء عليه بانسدادِ أبواب الخير عليه.

(عَبْدُ الدِّينَارِ) (الدِّينَارُ): سِكَّةٌ من الذَّهب معروفة.

(تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ) و(الدِّرْهَمُ): سِكَّةٌ من الفضَّة معروفة.

(تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيصَةِ) (الخَمِيصَةُ): كِسَاءٌ له أعلام.

(تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيلَةِ) (الخَمِيلَةُ): كِسَاءٌ له خَمْل.

المراد بالتَّعديد مزيد التَّحذير والتَّنفير

والظَّاهر بالتَّعديد: مزيد التَّحذير والتَّنفير، وأنَّها قد تَسْتَعْبِد الإنسانَ كلَّها، ولكن تارة كذا وتارة كذا، والمراد: تَعِسَ مُريدُ أمرٍ دنيويٍّ.

وذِكْر الصِّنْفَيْن بيانٌ أنَّه كلَّه واحد، سواء يعمل لأجل العُرُوض أو لأجل النُّقود.

سبب تَسْمِيَته عبداً لها

ثمَّ بيَّن كونه عبداً لها:

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب الحراسة في الغزو في سبيل اللَّه، رقم (٢٨٨٧).

إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ.

تَعِسَ وَانْتَكَسَ، . . . .

(إِنْ أُعْطِيَ) من الأطماع **(رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ)** وإنْ مُنِع **(سَخِطَ)** على ما مُنِعَه؛ فصارت بمنزلة العادة، فكانت التي تتصرَّف فيه، فصار عبداً لها من هذا القبيل؛ فصار عبداً لهواه، وليس رضاه وقصده مرضاة مولاه، فإنَّ الرِّضا بالحقِّ عبادة، والغضب للَّه عبادة، فإذا صَرَفَها لغير اللَّه فهو عابدٌ لغير اللَّه.

دعاءٌ ثانٍ عليه تأكيد للأوَّل

(تَعِسَ) دعاءٌ ثانٍ عليه أنْ يَتعسَّر عليه كلُّ أمرٍ يَقْصِدُه، فإذا تَعِسَ انغلقت عليه أبواب الخير؛ عقوبة له، وهذا تأكيد للأوَّل؛ لمزيد التَّحذير، وليعطف عليه ما بعده.

دعاءٌ عليه ثالث بالانتكاس

(وَانْتَكَسَ) دعاءٌ عليه آخر بمعنىً آخر، يعني: إذا سقط عن دابَّته كان سُقُوطُه على رأسه، فصار أَشدَّ معاناة، فإنَّه من أشقى الحالات عليه سُقُوطه، ومن أشقاها كونه إذا سقط فإذا هو على رأسه.

معنى الانتكاس

فهذا دُعاءٌ عليه، ومعناه: إمَّا أن يكون: إذا رَكِبَ لمراده المذكور طاح[1] مِن على مركوبه، وطاح على أُمِّ رَأسِه، أو أنَّ المراد: انغلاق أبواب الخير وطُرُقِه عنه.

---

(١) أي: سقط. الصِّحاح (١/ ٣٨٩).

وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ.

طُوبَى لِعَبْدٍ........................

دعاءٌ عليه رابع بالشَّقاء والعناء

(وَإِذَا شِيكَ) أصابته شوكة **(فَلَا انْتَقَشَ)** رُوِي بفتح التَّاء على أخذه هو[(١)]؛ أي: لم يقدر على إخراجها بالمنقاش.

ورُوِي بالضَّمِّ: «فَلَا انْتُقِشَ» يعني: فلا يُسِّر له مَنْ يأخذها بالمنقاش، وذلك لشدَّة عنائه[(٢)]؛ والثَّاني أَعمُّ، فلا يأخذها هو ولا غيره.

دعاءُ النَّبيِّ ﷺ مُجابٌ

وهذا دُعاءٌ من النَّبيِّ ﷺ - ودُعاؤُه مُجابٌ - أن يكون في عامَّة أُمورِه في شَقَاءٍ وعَنَاءٍ؛ يعني: مِنْ عِظَم جَرِيمَتِه.

(طُوبَى لِعَبْدٍ) ثناءٌ عليه، أي: طَابَ مَسْعَاه، ولا خَابَ ولا خَسِر.

معنى «طُوبَى»

(طُوبَى) اسْمٌ للجنَّة، واسْمٌ لشجرةٍ في الجَنَّة، واسْمٌ لِمَنْ طَابَ عَمَلُه على الحقيقة.

لَمَّا ذَكَرَ عبدَ الدِّينار - الذي هو مقصده - ذَكَرَ عبد اللَّهِ على الحقيقة، الذي قَصْدُه رضا مولاه لا غير؛ المقصود: أنَّ هذاك مُستحِقٌّ للدُّعاء عليه، وهذا مُستحِقٌّ للثَّناء عليه؛ أثنى عليه بصفاتٍ خمسٍ:

أثنى النَّبيُّ ﷺ على مَنْ عَبَدَ اللَّه حقيقة بخمس صفات

---

(١) مرقاة المفاتيح (٨/ ٣٢٢٩).

(٢) مرقاة المفاتيح (٨/ ٣٢٢٩).

آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، . . . .

الصِّفة الأولَى (آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) وهذا كناية عن ملازمته لها - ما ترك عنانها -؛ فينتظر فرصة في عَدُوِّه، متى رآها انتهزَها.

الصِّفة الثَّانية (أَشْعَثَ رَأْسُهُ) مستثير، بعيد العَهْد بالتَّسْرِيح، لم يَدهنه؛ شَغَله عن ذلك أعمالُ الجهاد.

الصِّفة الثَّالثة (مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ) مِنْ شدَّة وكَثْرَة السَّعْي والإقبال والإدبار في الجهاد.

الصِّفة الرَّابعة (إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ) إنْ كان عليهم خوف في اللَّيل بات يَحْرُسُهم، (كَانَ فِي الحِرَاسَةِ) حقيقة، وأعطاها حقَّها، لا يُقَصِّر فيها، ولا يَغْفُل.

(وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ) في المَسِير (كَانَ فِي السَّاقَةِ) فهو في ساقتهم، أي: قام فيها بما ينبغي، وأعطاها حقَّها.

يعني: أنَّه لا يكون أَمرٌ شَاقٌّ في الجهاد إلَّا وَجَدْتَه فيه، فيَتَضَمَّن أنَّه إنْ حَمَى حَمَى حقيقة، فصارت هاتان الجملتان مُتَضَمِّنَتَيْن لهذا المعنى: (**إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ**)؛ أنَّه إن كان فيه أعطاه حقَّه

إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ».

على الحقيقة؛ لا كالمُترسِّمين[(١)].

فهذا عبدُ اللَّهِ على الحقيقة، وهذا مقامه في الجهاد وعناه[(٢)] - ولم تَزِنْ نفسه عنده شيئاً -، وهذا سعيه العظيم في الجهاد.

الصِّفة الخامسة

ثمَّ ذكر بعد ذلك - مع هذا النَّفع العظيم - صفته: (إِنِ اسْتَأْذَنَ) على السُّلطان (لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ) لكونه ليس من أهل الأُبَّهات[(٣)] والرِّياسات.

(وَإِنْ شَفَعَ) إليهم ولو في حقٍّ («لَمْ يُشَفَّعْ») وفي حديث: «رُبَّ أَشْعَثَ، مَدْفُوعٍ بِالأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ»[(٤)].

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

والشَّاهد: أنَّ هذا فيه دُعاءُ النَّبيِّ ﷺ على هؤلاء الأربعة، وهو ﷺ لا يدعو إلَّا على فاعل مُحرَّم، أو إخبار عنه بالتَّعْس، فيفيد - أيضاً - التَّحريم، فإنَّه لا يُخبِر إلَّا بما هو الحقُّ والواقع.

ودلَّ على أنَّ مَنْ عَبَدَ المال - بحيث يرضى إذا أُعطِي منه، ويَسْخَط إذا مُنِع - فهو مُشْرِك؛ لأنَّ رضاه لغير اللَّه، وسَخَطه لغير اللَّه.

---

(١) أي: مَنْ رُسِّم، وهو: مَنْ قُيِّد اسمُه مع المُقاتِلين الذين يأخذون رَزقاً على قتالهم.
(٢) من العناء؛ وهو التَّعب والنَّصَب. الصِّحاح (٦/ ٢٤٤٠).
(٣) الأُبَّهات: جَمْع أُبَّهة؛ وهي: العَظَمة. الصِّحاح (٦/ ٢٢٢٣).
(٤) رواه مسلم، كتاب البِرِّ والصِّلَة والآداب، باب فَضْلِ الضُّعفاء والخاملين، رقم (٢٦٢٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: إِرَادَةُ الإِنْسَانِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الآخِرَةِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ هُودٍ.

الثَّالِثَةُ: تَسْمِيَةُ الإِنْسَانِ المُسْلِمِ: عَبْدَ الدِّينَارِ، وَالدِّرْهَمِ، وَالخَمِيصَةِ، وَالخَمِيلَةِ.

الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ ذَلِكَ: بِأَنَّهُ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

إرادة الإنسان الدُّنيا بعمل الآخرة شِرْكٌ في النِّيَّة

(الأُولَى: إِرَادَةُ الإِنْسَانِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الآخِرَةِ) شركٌ في النِّيَّة والقَصْد؛ فإنَّ العبادات لا تُفعَل إلَّا لوجه اللَّه.

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ هُودٍ): ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْأَخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾.

صحَّة تسمية المسلم: «عبدَ الدِّينار» وتفسيرُ ذلك

(الثَّالِثَةُ: تَسْمِيَةُ الإِنْسَانِ المُسْلِمِ: عَبْدَ الدِّينَارِ، وَالدِّرْهَمِ، وَالخَمِيصَةِ، وَالخَمِيلَةِ) ففي الحديث تَسميتُه بذلك: (تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيصَةِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيلَةِ).

(الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ ذَلِكَ: بِأَنَّهُ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ) فصارت بمنزلة العادة، فكانت التي تتصرَّف فيه، فصار

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: «تَعِسَ وَانْتَكَسَ».

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: «وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ».

السَّابِعَةُ: الثَّنَاءُ عَلَى المُجَاهِدِ المَوْصُوفِ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ.

عبداً لها من هذا القبيل.

دعاءُ النَّبيِّ ﷺ على مَنْ عَبَدَ الدِّينار

(الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: «تَعِسَ وَانْتَكَسَ») دعاءٌ عليه.

(السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: «وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ») دعاءٌ بعد دعاء.

الثَّناءُ على مَنْ عَبَدَ اللَّه حقيقةً بخمسِ صفات

(السَّابِعَةُ: الثَّنَاءُ عَلَى المُجَاهِدِ المَوْصُوفِ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ) الخمس.



بَابُ مَنْ أَطَاعَ العُلَمَاءَ وَالأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَهُ؛ فَقَدِ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَاباً

بَابُ مَنْ أَطَاعَ العُلَمَاءَ وَالأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَهُ؛ فَقَدِ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَاباً

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَنْ أَطَاعَ) اتَّبع (العُلَمَاءَ وَالأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَهُ؛ فَقَدِ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَاباً) يعني: آلهة، وعَبَدَهُم مع اللَّه، يعني: أنَّه يكون مشركاً، وهو شرك الطَّاعة، وهو المذكور في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ﴾.

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

ومراد المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ: التَّحذير من طاعة الرُّؤساء في مخالفة الحقِّ، سواء كانت رياسةَ علمٍ أو رياسة إمارة وولاية؛ فإنَّ أقوالَ العلماء والأمراء وأفعالَهم تُعرَض على الشَّرع:

أحوالُ أقوال العلماء مع الشَّرع

- فما وافقها؛ فهو واجب الاتِّباع.

- وما خالفها؛ فهو مردود.

- وما لم يكن فيه نَصٌّ من الكتاب ولا من السُّنَّة نُظِر فيه؛ فإنْ كان قائلُه من العلماء: فأكثرُ ما فيها وأَحسنُ وصفٍ لها أن تكون سائغة الاتِّباع إذا لم تخالف الشَّرع؛ أمَّا أن تكون واجبةً

. . . .

فلا؛ فإنَّه لا واجب على الخَلْقِ إلَّا ما أوجبه الشَّرع، كما أنَّه لا حرام إلَّا ما حَرَّمه الشَّرع.

(مَنْ أَطَاعَ العُلَمَاءَ وَالأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَهُ؛ فَقَدِ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَاباً) من أطاع أحداً من هذا الصِّنْف، أو أحداً من هذا الصِّنْف؛ فقد اتَّخذه ربّاً؛ ولكن لا يخلو:

- إمَّا أنْ يعتقد أنَّه مُصِيبٌ فيما يتَّبِعُه فيه، فيُطيعه على وجه التَّديُّن، كما إذا أَحَلَّ الزِّنى فاعتقد بتحليلِه أنَّه حلال؛ فهذا شركٌ أكبر ناقلٌ عن المِلَّة(١).

- الثَّاني: طاعةٌ من غير اعتقاد؛ بأنْ يعلم أنَّه مُخالِف للشَّرع، وإنَّما غَلَبته نفسُه فآثرها؛ فهذا عظيم، وهو شرك في الطَّاعة أصغر.

- الثَّالث: أنْ يَتَّبع المُحلِّل وهو جاهل، لا يدري ما الحلال والحرام؛ فهذا ينقسم إلى:

- مَنْ لا يُمكِنه أنْ يَبحثَ ويَستفتيَ أو يَسألَ أهل العلم، لأجل جهله؛ فهذا معذور.

---

(١) وهذا الأوَّل.

. . . .

– أمَّا الذي يُمكِنه ذلك ويُفرِّط؛ فهذا مَلُومٌ، ولا عنده اهتمامٌ من دِينه.

أمورٌ مُجمَعٌ عليها في الاتِّباع والتَّقليد

وهاهنا أمورٌ مُجمَعٌ عليها:

أحدها: أنَّ مَن اسْتَبَانَت له سُنَّة رسول اللَّه ﷺ لم يكن له أنْ يَدَعَها لقولِ أَحدٍ من النَّاس كائناً مَنْ كان، هذا إجماعٌ حكاه الشَّافعيُّ[1].

الثَّاني: أنَّ المُقلِّد لا يُعَدُّ مِنْ أَهلِ العِلْم.

(١) ذكره ابن القيِّم في إعلام الموقِّعين (٤/ ٤٠).

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﵄: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ؛ أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ!».

عقوبة مَنْ رَفَضَ السُّنَّة وأَخَذ بغير قول النَّبيِّ ﷺ

(قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﵄) لِمَنْ نَاظَرَه في مُتعَة الحجِّ؛ وكان يَرَى أنَّ مَنْ أَحْرَم مُفْرِداً أو قَارِناً وليس معه هَدْيٌ، ثمَّ وصل إلى مكَّة وطَافَ وسَعَى؛ فقد حلَّ شاء أم أبى[1].

وكان يُخالِفُه مَنْ يُخالِفُه، ولا يرى وجوبه، ويَحتجُّ المخالفون على ابن عبَّاسٍ بقول أبي بَكرٍ وعُمرَ ﵄، وكانا لا يَرَيَان التَّمتُّع بالعمرة إلى الحجِّ، ويَرَيَان أنَّ إفراد الحجِّ أفضل[2]؛ حتَّى لا يبقى البيت مُعطَّلاً في أثناء السَّنَة.

فيقول ابنُ عبَّاسٍ ﵄ مُغلِّظاً عليهم: **(«يُوشِكُ)** يَقْرُب وحَرِيٌّ **(أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ؛ أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ!»[3])**.

---

(١) شرح معاني الآثار (٢/ ١٨٩)، التَّمهيد (٨/ ٣٥٩).

(٢) رواه البيهقيُّ في السُّنن الكبرى، كتاب الحجِّ، باب مَن اختار الإفراد ورآه أفضل، رقم (٨٨١٦).

(٣) أورده بهذا اللَّفظ شيخ الإسلام ابن تيميَّة كما في مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢١٥)، وابن القيِّم في إعلام الموقِّعين (٣/ ٥٣٩).

وقد رواه أحمد في المسند، رقم (٣١٢١)، ولفظه: «تَمَتَّعَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ الْمُتْعَةِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا يَقُولُ عُرَيَّةُ؟ قَالَ: =

. . . .

وجه مطابقة الأثر للتَّرجمة

فإذا كان هذا في قولِ أبي بَكرٍ وعُمرَ ﵄؛ فكيف بمَنْ خالَف السُّنَّة الصَّحِيحَة لقول أحدٍ من الصَّحابة غير أبي بكر وعمر؟!

بل كيف بمَنْ خالفَها لقولِ بعض العلماء؟!

بل كيف بمن خالفها لقولِ من لم يكن من أهل العلم؟!

فدلَّ على غِلَظ مخالفة الحقِّ اتِّباعاً للعلماء، وأنَّ ذلك مِنْ أَعظمِ المُحرَّمات؛ فإنَّ الحجارةَ من السَّماء من العقوبة الغليظة.

يجب الإنكار بالتَّغليظ على مَنْ لم يأخذ بالدَّليل تقليداً لإمامه

ودلَّ كلام ابن عبَّاسٍ ﵄ على أنَّ مَنْ بَلَغَه الدَّليل فلم يأخذ به تقليداً لإمامه؛ فإنَّه يجب الإنكار عليه بالتَّغليظ.

= يَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ المُتْعَةِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أُرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ، أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

وَقَالَ أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ: «عَجِبْتُ لِمَنْ عَرَفَ الإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ، يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ . . . .

(وَقَالَ أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ) إمام أهل السُّنَّة على الإطلاق، أشهر العلماء والأئمَّة بهذا اللَّقب[1]؛ وذلك لمقامه بنصرة السُّنَّة.

عَجَبُ الإمام أحمد مِنْ أهل سُنَّةٍ ومعرفةٍ بالإسناد وصحَّته

(«عَجِبْتُ) هذا تعجُّبُ إنكار.

(لِمَنْ عَرَفَ الإِسْنَادَ) لقومٍ عَرَفوا الإسناد؛ اتِّصاله إلى النَّبيِّ ﷺ.

(وَصِحَّتَهُ) عدالة رُواته.

(يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ) بن سعيد الثَّوْريِّ رَحِمَهُ اللَّهُ[2]، وكان إذ ذاك إمام الدُّنيا في زمانه عِلْماً ووَرَعاً؛ وهذا في الفروع، وإلَّا لو كان في الأصول لكان العَجَب أَشدَّ.

عقوبة مَنْ تَرَك الحقَّ بعدما عَلِمَه

(وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ

---

(١) هو: أبو عبد اللَّه أحمد بن مُحمَّد بن حنبل الشَّيبانيُّ المَرْوَزيُّ البغداديُّ، ولد سنة (١٦٤هـ)، إمام أهل السُّنَّة والجماعة، وأحد أئمَّة المذاهب الأربعة، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٢٤١هـ). طبقات الحنابلة (١/ ٤)، سير أعلام النُّبلاء (١١/ ١٧٧).

(٢) هو: أبو عبد اللَّه سفيان بن سعيد بن مسروق الثَّوريُّ الكوفيُّ، ولد سنة (٩٧هـ)، مُحدِّث، حافظ، فقيه، وَرِع، زاهد، يقال له: أمير المؤمنين في الحديث، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١٦١هـ). تهذيب الكمال (١١/ ١٥٤)، سير أعلام النُّبلاء (٧/ ٢٢٩).

فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، أَتَدْرِي مَا الفِتْنَةُ؟ الفِتْنَةُ: الشِّرْكُ؛ لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ؛ فَيَهْلِكَ».

فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ عقوبةً لهم على ترك الحقِّ البيِّن؛ لأنَّ مَنْ تَرَك الحقَّ بعدما عرفه عاقبه اللَّه بأنْ لَا يُوفَّق له بعد ذلك.

المرادُ بالفتنة في الآية

(أَتَدْرِي مَا الفِتْنَةُ) المَعنيَّةُ في الآية؟

(الفِتْنَةُ: الشِّرْكُ؛ لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ) قول النَّبيِّ ﷺ (أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ) من المَيْل عن الحقِّ (فَيَهْلِكَ») كما في آية: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾، أي: فلمَّا تركوا الحقَّ بعد تَبيُّنه لهم أسكنها اللَّه الزَّيْغَ والشَّكَّ.

وجه مطابقة الأثر للتَّرجمة

فإذا كان هذا إنكارَ الإمام أحمد على مَنْ ذهب إلى قول سفيان رحمهما الله وتَرَك السُّنَّة البيِّنة، فما الظَّنُّ بمَنْ تَرك السُّنَّة لقول مَنْ هو دون سفيان؟!

بل كيف بمَنْ تَرَك ذلك لقول مَنْ لا يُعَدُّ مِنْ أهل العلم؛ وهو المُقلِّد؟!

الشَّاهد مِنْ كلام أَحمدَ رحمه الله: أنَّه يجب الإنكار على مَنْ تَرَك الدَّليل لقول أَحَدٍ من العلماء كائناً مَنْ كان، وعلى أنَّ تارك الحقِّ

. . . .

الواضح مُعَرَّضٌ لهذه العقوبة الغليظة، وهي زيغ القلب؛ كما قال تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾.

حاصل ما تقدَّم

وإيراد المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ لهذه الآثار تَنبيهٌ بالأدنى على الأعلى، فإذا كان هذا فيمَنْ أخذ بقول أبي بَكرٍ وعُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومَنْ أخذ بقول سفيان بن سعيد رَحِمَهُ اللَّهُ مع معرفته الحديث وصحَّة مَتْنِه وعَدالَة رواته؛ فكيف بمَنْ تَرَك ذلك لِمَنْ لا يُعَدُّ مِنْ أهل العلم، وهو المُقلِّد؟! فإنَّه أَوْلَى بالوعيد والإنكار.

أقوالُ الأئمَّة في وجوب اتِّباع الدَّليل وتَرْك ما سِواه من الأقوال

والأئمَّة ما ذَخَروا[١] في هذا المقام، حذَّروا ونَصَحُوا؛ أنَّه إذا وُجِد دليل يُؤخَذ، ويُترَك ما سواه من الأقوال، ومُقلِّدُوهم - على هذا - في الحقيقة يَصْدُق عليهم أنَّهم ما قلَّدُوهم ولا اتَّبعُوهم.

قال الإمام مَالكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ[٢]: «إنَّما أنا بشرٌ أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي؛ فكلُّ ما وافق الكتاب والسُّنَّة فخذوا به، وكلُّ ما لم يوافق الكتاب والسُّنَّة فاتركوه»[٣].

---

(١) أي: لم يُقَصِّروا.

(٢) هو: أبو عبد اللَّه مالك بن أنس بن مالك الأَصبحيُّ، ولد سنة (٩٣هـ)، إمام دار الهجرة، وأحد أئمَّة المذاهب الأربعة، كان عالم المدينة في زمانه، وقَصَدَهُ طلبة العِلم من الآفاق، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١٧٩هـ). حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٦/ ٣١٦)، سير أعلام النُّبلاء (٨/ ٤٨).

(٣) جامع بيان العلم (١/ ٧٧٥).

. . . .

وقال الإمام الشَّافعيُّ ﵀[(١)]: «إذا خَالَف قولِي قولَ النَّبيِّ ﷺ؛ فاضْرِبُوا بقولِي الحائط»[(٢)].

وقال أبو حنيفة ﵀[(٣)]: «إذا جاء الحديث عن الرَّسول ﷺ فعَلَى الرَّأْس والعَيْن، وإذا جاء عن الصَّحابَة فعَلَى الرَّأْس والعَيْن، وإذا جاء عن التَّابعين فهم رِجالٌ ونَحنُ رِجالٌ»[(٤)].

---

(١) هو: أبو عبد اللَّه مُحمَّد بن إدريس بن العبَّاس الشَّافعيُّ القُرشيُّ، ثمَّ المُطَّلبيُّ، ولد سنة (١٥٠هـ)، مُحَدِّث، فقيه، أحد أئمَّة المذاهب الأربعة، انتشر عِلمه في الآفاق، توفِّي ﵀ سنة (٢٠٤هـ). حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٩/ ٦٣)، سير أعلام النُّبلاء (١٠/ ٥).

(٢) صفة المفتي والمستفتي (ص٢٠٢)، الاعتقاد الخالص من الشَّكِّ والانتقاد (ص١٨٩)، سير أعلام النُّبلاء (١٠/ ٣٥).

(٣) هو: أبو حنيفة النُّعمان بن ثابت بن زُوطَى التَّيميُّ مولاهم، الكوفيُّ، ولد سنة (٨٠هـ)، إمام أهل العراق، وأحد أئمَّة المذاهب الأربعة، قويُّ الحُجَّة، إليه المُنْتَهَى في الفقه والتَّدقيق، توفِّي ﵀ سنة (١٥٠هـ). سير أعلام النُّبلاء (٦/ ٣٩٠)، الوافي بالوفيات (٢٧/ ٨٩).

(٤) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٤/ ١٨٨)، الانتقاء في فضائل الثَّلاثة الأئمَّة الفقهاء (١/ ١٤٤)، إعلام الموقِّعين (٥/ ٥٥٥).

وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﵁ «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ الآيَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، . . . .

التَّعريف بعَدِيِّ بن حاتمٍ ﵁

(وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﵁) أبوه حاتم[1] الجُود والكَرَم، وكان مسكنه جبل طَيِّئ[2]، ونعرف أنَّ عَديَّ بنَ حاتمٍ ﵁ كان قبلُ على النَّصرانيَّة، فلمَّا أشرق الإسلام هرب، فدعاه النَّبيُّ ﷺ، فهداه اللَّه ومَنَّ عليه بالإسلام، وشَهِدَ شهادة الحقِّ[3].

المذموم في الآية: أهل الكتاب

المقصود: («أَنَّهُ) حين مجيئه (سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ﴾) الأحبار هم: العلماء.

(﴿وَرُهۡبَٰنَهُمۡ﴾) والرُّهْبَان هم: العُبَّاد.

(﴿أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ الآيَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا) عَرَف أنَّهم المَعنيُّون بهذه الآية.

(لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ) وفي رواية: «إِنَّهُمْ لَمْ يَعْبُدُوهُمْ»[4]، ظنَّ أنَّ

---

(١) هو: أبو سفانة حاتم بن عبد اللَّه بن سعد بن الحشرج بن امرئ القَيْس الطَّائيُّ، شاعرٌ جاهليٌّ، مشهور بالكرم والجُود. المنتظم في تاريخ الأُمَم والملوك (٢/ ٢٨٥)، البداية والنِّهاية (٣/ ٢٥٢).

(٢) جبل طَيِّئ: يُطلَق على جبلين متقابلين، هما «أجا» و«سلمى» في مدينة حائل بالمملكة العربية السُّعوديَّة؛ «جبل أجا» يقع غرب جنوب مدينة حائل، و«جبل سلمى» يقع شرق جنوب مدينة حائل. معجم المعالم الجغرافية في السِّيرة النَّبويَّة (ص١٧).

(٣) السِّيرة النَّبويَّة لابن هشام (٢/ ٥٧٨).

(٤) رواها البيهقيُّ في السُّنن الكبرى، كتاب آداب القاضي، باب ما يقضي به القاضي =

قَالَ: أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَتُحِلُّونَهُ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ» رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ.

عبادتهم هي السُّجود لهم والذَّبْح والدُّعاء ونحو ذلك.

المراد بعبادتهم لهم: طاعتهم

(قَالَ) فبيَّن له ﷺ أنَّ عبادتهم في الطَّاعة؛ بقوله: **(أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَتُحِلُّونَهُ؟ فَقُلْتُ: بَلَى)** يعني: أنَّ ذلك وَاقعٌ وصادرٌ، **(قَالَ: فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ» رَوَاهُ أَحْمَدُ[(١)]، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ[(٢)])** فدلَّ على أنَّ تفسيرَها المُتعيِّنَ هو تفسير المصطفى ﷺ لها، وأنَّه اتِّباعهم في تحليل الحرام أو تحريم الحلال.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فدلَّ حديثُ عَدِيٍّ رضي الله عنه على أنَّ طاعةَ العلماء والأمراء في تحليل ما حَرَّم اللَّه أو تحريم ما أَحَلَّ اللَّه عبادة لهم من دون اللَّه؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ بَيَّن لعَدِيٍّ رضي الله عنه أنَّ طاعةَ الأحبار والرُّهْبَان في معصية اللَّه عبادة لهم من دون اللَّه، وأنَّ الشِّركَ بهم هنا ليس هو الذَّبح لهم والنَّذْر لهم ونحو ذلك؛ بل هو الشِّرك في الطَّاعة؛ فدلَّ على مطابقة الآية.

= ويُفتي به المفتي؛ فإنَّه غير جائز له أنْ يُقَلِّد أحداً مِنْ أهل دَهْرِه، ولا أنْ يَحكُمَ أو يُفتيَ بالاستحسان، رقم (٢٠٣٥٠).

(١) لم أقف عليه عند الإمام أحمد رحمه الله.

(٢) أبواب تفسير القرآن، بابٌ ومن سورة التَّوبة، رقم (٣٠٩٥).

. . . .

الفَرْقُ بين هذا الباب والذي بعده

والفَرْقُ بين هذا الباب والذي بعده: أنَّ هذا في اتِّباعهم مِنْ غير تَحاكُم، وذاك في التَّحاكم وفَصْلِ الخصومات إلى الطَّواغيت.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النُّورِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ ﴿بَرَآءَةٌ﴾.

الثَّالِثَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى العِبَادَةِ الَّتِي أَنْكَرَهَا عَدِيٌّ.

الرَّابِعَةُ: تَمْثِيلُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهم، وَتَمْثِيلُ أَحْمَدَ بِسُفْيَانَ.

الخَامِسَةُ: تَغَيُّرُ الأَحْوَالِ إِلَى هَذِهِ الغَايَةِ؛ حَتَّى صَارَ عِنْدَ الأَكْثَرِ عِبَادَةُ الرُّهْبَانِ هِيَ أَفْضَلُ الأَعْمَالِ، . . . . . .

(فِيهِ مَسَائِلُ):

(الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النُّورِ): (﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾).

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ ﴿بَرَآءَةٌ﴾): (﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾).

معنى العبادة التي أنكرها عَدِيٌّ رضي الله عنه

(الثَّالِثَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى العِبَادَةِ الَّتِي أَنْكَرَهَا عَدِيٌّ) بقوله: (لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ)؛ من الذَّبح لهم، والنَّذْر والسُّجود لهم.

مثالان لمعارضة السُّنَّة

(الرَّابِعَةُ: تَمْثِيلُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهم) فيمَنْ عارَض السُّنَّة، (وَتَمْثِيلُ أَحْمَدَ بِسُفْيَانَ) إمام الدُّنيا عِلْماً وورَعاً.

مثالان لتغيُّر الأحوال

(الخَامِسَةُ: تَغَيُّرُ الأَحْوَالِ إِلَى هَذِهِ الغَايَةِ) إلى هذه الغُرْبَة، ثمَّ تَغيُّرُها إلى ما هو أغربُ وأشدُّ:

(حَتَّى صَارَ عِنْدَ الأَكْثَرِ عِبَادَةُ الرُّهْبَانِ هِيَ أَفْضَلُ الأَعْمَالِ،

وَتُسَمَّى: الوَلَايَةَ، وَعِبَادَةُ الأَحْبَارِ هِيَ: العِلْمُ وَالفِقْهُ، ثُمَّ تَغَيَّرَتِ الحَالُ إِلَى أَنْ عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَيْسَ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَعُبِدَ بِالمَعْنَى الثَّانِي مَنْ هُوَ مِنَ الجَاهِلِينَ.

وَتُسَمَّى: الوَلَايَةَ) فيَعبُدُونَه ويقولون: هذا وَلِيٌّ[1].

(وَعِبَادَةُ الأَحْبَارِ هِيَ: العِلْمُ وَالفِقْهُ) وإلى أن اتُّبع في التَّحليل والتَّحريم العلماء، ويُسمُّون ذلك: العِلْم والفقه، وتَرَكوا بذلك كثيراً من السُّنَّة، وأخذوا آراء الرِّجال[2].

(ثُمَّ تَغَيَّرَتِ الحَالُ إِلَى أَنْ عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَيْسَ مِنَ الصَّالِحِينَ) بل عُبِد بعضُ الفَسَقَة؛ بل بعض الكفرة.

(وَعُبِدَ بِالمَعْنَى الثَّانِي مَنْ هُوَ مِنَ الجَاهِلِينَ) وتغيَّرت الحال بالمعنى الثَّاني[3]، فعُبِد مَنْ هو من الجاهلين، قال ابن عبد البرِّ[4]: «لم يختلف العلماء أنَّ العامَّة لا يَجوزُ لها الفُتْيَا؛ وذلك - واللَّه أعلم - لجهلها بالمعاني التي منها يجوز التَّحليل والتَّحريم والقول في العلم»[5].



---

(١) وهذا المعنى الأوَّل.
(٢) وهذا المعنى الثَّاني.
(٣) وهو: اتِّباع العلماء في التَّحليل والتَّحريم.
(٤) هو: أبو عمر يوسف بن عبد اللَّه بن مُحمَّد بن عبد البَرِّ النَّمَريُّ، المالكيُّ، ولد سنة (٣٦٨هـ)، شيخ علماء الأندلس، وكبير مُحَدِّثيها في وقته، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٤٦٣هـ). ترتيب المدارك (٨/ ١٢٧)، وفَيَات الأعيان (٧/ ٦٦).
(٥) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٨٩).

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾

مراد المُصنِّف بالتَّرجمة

أراد المُصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بالتَّرجمة بهذه الآية:

- بيانَ وجوب وفرضيَّة الرَّدِّ عند التَّنازع إلى الشَّرع - إلى كتاب اللَّه وسنَّة رسوله ﷺ -، وأنَّ ذلك من واجبات الإيمان، ولهذا في الآية الكريمة: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾.

- وبيانَ أنَّ عدم الرَّدِّ إلى اللَّه ورسوله مِنْ أعظم المُحرَّمات المُنقِصَة لتوحيد العبد.

- وأراد مع ذلك - أيضاً - الرَّدَّ على المُتحاكِمين إلى غير

. . . .

الشَّرع؛ كالمُحَكِّمين القوانينَ والأوضاعَ وسوالفَ[١] الآباء والأجداد، مُعتاضين[٢] بها عن حكم اللَّه ورسوله، أو مُسوِّين بينهما؛ يحاكمون إلى هذا تارة، وهذا تارة.

أقسام التَّحاكم إلى غير الشَّرع

والتَّحاكم إلى غير الشَّرع أقسام:

أحدها: أنْ يعتقدَ أنَّه جائزٌ وحقٌّ، ويُفضِّلَه على التَّحاكم إلى الشَّرع مع العِلْمِ بأنَّه خلاف الشَّرع؛ فهذا كُفْرٌ يَنقُل عن المِلَّة.

الثَّاني: أن لا يعتقد أنَّه جائزٌ، ولا يُفَضِّله على الشَّرع، ويعلم أنَّه باطل، ولكن تحاكم إليه لغَرَضٍ من الأغراض الدُّنيويَّة؛ فهذا معصية، وقد يكون شِرْكاً أصغر[٣].

العدول إلى غير الشَّرع يُنافي الإيمان

(﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾) (﴿يَزْعُمُونَ﴾) كناية عن الكذب، إذا قيل: هذا

(١) أي: أحكام.

(٢) أي: مستبدلين. مقاييس اللُّغة (٤/ ١٨٨).

(٣) كتب الوالد ﷺ هنا في إحدى النُّسَخ: «اهـ ١٤/ ٨/ ١٣٥٦هـ»؛ أي: وعُمُر الوَالِد حين كتابته هذا الموضع أحد عشر (١١) عاماً؛ بل وجدتُ نسخةً بخط الوالد لشرح سماحة الشَّيخ للرَّوْض المُرْبع كاملة، وقد أرَّخ كتابة شرح باب الغَصْبِ عام (١٣٥٥هـ)، ولا يصل سماحة الشَّيخ لهذا الموضع من الشَّرح إلا بعد ثلاث سنوات كما أخبرني بذلك الوالد؛ وبهذا يظهر أنَّ عُمرَ الوالد حين التحاقه بدروس سماحة الشَّيخ وتدوينه لها سبع سنوات.

. . . .

يَزْعُم كذا، يعني: يقول قولاً، أو يعمل عملاً، هو فيه كاذب؛ ففيه تكذيبهم فيما ادَّعوه، وأنَّه إيمان غير صحيح، إنَّما هو زَعْمٌ؛ كما جاء عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما[(١)].

(﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾) أنكر تعالى زَعْمَهم وكَذِبهم فيما ادَّعَوْا لأنفسهم؛ وذلك لأجل ما هم عليه من المُعتقَد، ومن أجل مَنْ يتحاكمون إليه، وما يتحاكمون إليه، وهذا هو المُصَيِّر إيمانهم زَعْماً ليس تحقيقاً؛ لأن تحكيمَ غير الشَّرع - مع عدم تحكيمه أو معه - لا يَجتمع مع الإيمان بالرَّسول ﷺ وما جاء به المُرسَلون قبله؛ فدلَّ على أنَّ العدول إلى غير الشَّرع ممَّا يُنافي الإيمان.

تعريف الطَّاغوت لغةً وشرعاً

والطَّاغوت اشتقاقُه في اللُّغة: من الطُّغيان؛ وهو: مُجَاوَزة الحَدِّ[(٢)].

وفي الشَّرع له حدود، وكلُّها تَرْجِع إلى ما حدَّه ابن القيِّم رحمه الله بقوله: «الطَّاغوت: ما تَجَاوَزَ به العبدُ حَدَّه؛ مِنْ مَعْبُودٍ، أو مَتْبُوعٍ، أو مُطاعٍ»[(٣)]، فكلُّ شيءٍ جُووِزَ به حَدُّه فهو طاغوت، فالشَّخص الذي يَخرُج به عن حَدِّه يَصِير طاغوتاً.

---

(١) الدُّرُّ المنثور (٢/ ٥٨٠).
(٢) الصِّحاح (٦/ ٢٤١٢).
(٣) إعلام الموقِّعين (٢/ ٩٢).

. . . .

التَّحاكم إلى الطَّاغوت هو: التَّحاكم إلى غير الشَّرع

والتَّحاكم إلى الطَّاغوت يَجْمَعه لك: التَّحاكم إلى غير الشَّرع، فالذي يَحْكُم بغير الشَّرع والذي يُحَاكِم إلى غير الشَّرع طاغوت؛ فإنَّ حَدَّ الأوَّل أنْ يَحْكُم بالشَّرع، فإذا تَجاوَزَه إلى غيره فهو طاغوت، وكذلك المُحَاكِم إلى غير الشَّرع؛ فإنَّ حَدَّه أنْ يَتَحَاكَم إلى الشَّرع، فإذا تَجاوَزَه إلى غيره فهو طاغوت.

الكُفْرُ بالطَّاغوت ركنُ التَّوحيد

(﴿وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ﴾) الذي تُعبِّدوا به حول الطَّواغيت هو: الكُفْرُ بها، وإنكارها، ومجانبتها، لكن هؤلاء عكسوا الأمر؛ فآمنوا بها، وجعلوها حُكَّاماً لهم، واعْتَاضُوا بها عن حُكْمِ الكتاب والسُّنَّة، أو سَاوَوْها به؛ فلا يكونون بذلك مؤمنين؛ فدلَّ على أنَّ الكُفْرَ بالطَّاغوت رُكن التَّوحيد، فلا يجتمع[1] مع الإيمان باللَّه؛ كما قال تعالى: ﴿فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ﴾ الآية.

والطَّاغوت في هذه الآية[2] هو: مَنْ يَحْكُم بغير ما أَنزلَ اللَّه.

والكُفْرُ بالطَّاغوت هو: اعتقاد أنَّ التَّحاكُم إلى غير الشَّرع كُفْرٌ وضلالٌ.

---

(١) أي: الإيمان بالطَّاغوت.

(٢) أي: آية الباب، وهي قوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النِّساء: ٦٠].

. . . .

طاعةُ الرَّسول تَبَعٌ لطاعة اللَّه

فتبيَّن أنَّه[١] مُنافٍ لِمَا جاء به الرَّسول ﷺ؛ ولهذا في أوَّلِها[٢] ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ فإنَّه لا طاعة لأحدٍ أبداً إلَّا للَّه، وطاعة الرَّسول ﷺ تبَعٌ لطاعة اللَّه، أمَّا أنَّ شخصاً يكون مُطاعاً مع اللَّه فهذا لا يكون أبداً.

العلماء يُطاعون فيما لا يظهر أنَّه مُخالِف لطاعة اللَّه ورسوله

نَعَم؛ العلماء يُطاعون فيما لا يظهر مخالفته لطاعة اللَّه ورسوله، هذا يجوز جوازاً؛ لا واجب الاتِّباع.

الواجب اتِّباعه هو: قول اللَّه وقول رسوله ﷺ، فإنَّ الحَلالَ ما أحلَّه اللَّه ورسوله، والحَرامَ ما حرَّمه اللَّه ورسوله، والدِّينَ ما شَرَعه اللَّه ورسوله، أمَّا النَّاس فليس فيهم مَنْ يكون واجب الاتِّباع، أمَّا أقوال العلماء فأكثر ما فيها أن تكون سائغة الاتِّباع.

عدم الرَّدِّ إلى الشَّرع في مسائل النِّزاع مُنافٍ للإيمان إمَّا بالكُلِّيَّة أو كماله الواجب

فعَلِمنا: أنَّه وَاجبٌ الرَّدُّ إلى اللَّه والرَّسولِ ﷺ في مسائل النِّزاع، وأنَّ مَنْ لم يكن كذلك فإنَّه إمَّا أنْ يُنافيَ إيمانه بالكُلِّيَّة، أو يُنافيَ كماله الواجب.

---

(١) أي: التَّحاكُم إلى غير الشَّرع.

(٢) أي: أوَّل الآية التي قبل آية الباب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [النِّساء: ٥٩].

. . . .

وتَبيَّن الرَّدُّ على المُرتَضِين[١]؛ سواء سُمِّي: رأياً، أو سياسةً، أو كذا، أو كذا.

التَّحاكمُ إلى الطَّاغوت ضلالٌ بعيدٌ من الحقِّ

(﴿وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ﴾) هذا فيه: بيان أنَّ هذا مِن إرادة الشَّيطان بهم السُّوء؛ لأجل أنْ يُزِيغ بني آدم، وأنَّ هذا العمل ضلال.

ثمَّ وَصَفَه بالمصدر (﴿ضَلَٰلًۢا﴾) فإنَّ هذا يزيده تأكيداً في المعنى، كأنَّه قال: يُضِلُّهم يُضِلُّهم، فهو تأكيدٌ بالحروف والمعنى؛ مثل ما في قوله: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾؛ فيكون هذا تنصيصاً على أنَّه الضَّلال.

ثمَّ وَصَفَه بالبُعْد فقال: (﴿بَعِيدًا﴾) يعني: بعيداً من الحقِّ، فإنَّ الضَّلالَ مرتبتان:

- ضلال عن الحقِّ، ولكنَّه غير بعيد من الحقِّ.

- وقسم ضلال وبعيد عن الحقِّ.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾، ﴿يَصُدُّونَ﴾: يُعرِضون.

---

(١) أي: غير الشَّرع.

. . . .

مناسبة التَّرجمة بالآية

فدلَّت هذه الآيات على أنَّ مَنْ حاكَم إلى غير كتاب اللَّه وسُنَّة رسوله ﷺ فقد حاكَم إلى الطَّاغوت وآمَنَ به، وأنَّ التَّحاكُم إليه يُنافي الإيمان، وأنَّه من إرادة الشَّيطان، وأنَّه مِنْ أعظمِ الضَّلال وأَبعدِه عن الهدى، وأنَّ مَنْ دُعِيَ إلى الكتاب والسُّنَّة فأبى فإنَّه من المنافقين.

وَقَــوْلُــهُ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾.

(وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾) هذه الآية المَعْنِيُّ بها المنافقون، كما أنَّ آية النِّساء[1] كذلك - كما يأتي في آخر الباب[2] -.

الفساد في الأرض بمخالفة الشَّرع

(﴿لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾) الفساد في الأرض هو: جميع أنواع المعاصي، وهي تختلف في مرتبة الفساد بحسب غِلَظ المعصية، وأعظم الفساد هو الكفر، ويليه البِدَع ووسائل الشِّرك، فالفساد في الأرض هو مُخالَفة الحقِّ والشَّرع.

شأنُ أهل الباطل زَعْمُهم إرادةَ إصلاح النَّاس

(﴿قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾) هذا مِنْ شأن أهل الباطل؛ يزعمون أنَّهم يريدون إصلاح النَّاس، فهم شبيهون بأهل الأوضاع الباطلة، فإذا نُهُوا عن الفساد في الأرض، أجابوا النَّاهي لهم بأنَّهم مصلحون؛ كما أجابوا في الآية الأخرى: ﴿إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَـٰنًا وَتَوْفِيقًا﴾، ليس قَصْدُنا إلَّا الصَّلاح، يحتجُّون بما يزعمونه من حُسْنِ النِّيَّة.

وهذا يَزْعُمه كلُّ مُخالِفٍ لقول الشَّرع من مُدَّعٍ سياسة،

---

(١) التي بوَّب عليها المُصَنِّف هذا الباب، وهي قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّـٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَـٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [النِّساء: ٦٠].

(٢) في بيان سبب نزولها (ص١٢٨).

. . . .

لا شيء يُصْلِح النَّاس إلَّا ما جاء به الشَّرعُ

وليست بسياسة؛ بل هي غَلَط، لا شيء يُصْلِح النَّاس إلَّا ما جاء به الرَّسول ﷺ، لكنَّ الشَّأنَ في فهمه حقيقةً، ومعرفةِ مراد اللَّه ورسوله وتطبيقه.

والسِّياسة جاء بها الشَّرع، لكن ليست شيطانيَّة، فإنَّ هنا سياسة رَحْمانيَّة، والشَّرع يُعطي هذا الجانب حقَّه على مَحْضِ العدل، لا على اتِّباع الأهواء والأغراض.

أعلى مراتب الفساد

ثمَّ رَدَّ اللَّه عليهم فقال: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ﴾، يعني: هم المفسدون لا سواهم، ولا مُفسِد غيرهم، وإن كان هذا من الحَصْرِ الادِّعائيِّ(١)، فلا أَقلَّ مِنْ أنْ يَدُلَّ على أنَّ هذا أعلى مراتبه.

﴿وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ فبَيَّن أنَّهم أهل الجهل، فلا عِلْمَ ولا اتِّباع؛ بل يُؤْثِرون شهواتهم.

هذه من الخصال التي ذَمَّ اللَّه بها المنافقين في سورة البقرة، فإنَّه ذَكَرهم في ثلاث عشرة آية(٢)، وإنَّما جاءت فيهم هذه

---

(١) الحَصْرُ الادِّعائيُّ: تنزيل ما عدا المقصور عليه منزلة المعدوم؛ قَصْداً للمبالغة والادِّعاء. جواهر البلاغة (ص١٧٠)، البلاغة الصَّافية (ص١٦٤).

(٢) من قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة:٨]، إلى قوله تعالى: ﴿يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَٰرَهُمْ...﴾ [البقرة: ٢٠].

. . . .

الآيات لاحتياج أَمْرِهم في تبيينه؛ لأنَّهم ليسوا كُفَّاراً خُلَّصاً، ولا مؤمنين خُلَّصاً.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فدلَّت الآية على أنَّ كلَّ حُكْمٍ خلاف الشَّرع فهو الفساد كلَّ الفساد، وأنَّ التَّحاكُمَ إلى غير الشَّرع المُطَهَّر من الفساد في الأرض، ومن أعمال المنافقين، ووجه الدَّلالة لا يخفى؛ فإنَّ القوانين وما يأتون به وأهلَ السِّيَاسات الباطلة، كلُّها فساد في الأرض، وإنْ زَعَم فيها أهلها الصَّلاح، فهو الفساد كلَّ الفساد، وإن لم يشعر أولئك أنَّهم في فساد وساعون في الفساد.

الرَّدُّ على المفسدين

وفي الآية: الرَّدُّ على مَنْ سَلَك مَسْلَكاً[1] يرى أنَّه مصلحة وتقوم به مصالح النَّاس، فإنَّه هو المفسدة، ما بَطَلتْ حُجَّة القرآن، ولا انسدَّ باب المنافقين ولا سلوكهم؛ بل سلوكهم أكثر.

---

(١) فاسداً.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا﴾.

عمارة الأرض بالشَّرع وخَرَابُها بتَرْكِه

(وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾) هذا فيه: نَهْيُ اللَّه عن الفساد في الأرض، وهو العمل بالمعاصي التي أكبرها الشِّرك، فجميع المعاصي؛ صغائرها فضلاً عن كبائرها، فضلاً عن الأصغر[1]، فضلاً عن الأكبر، كلُّ ذلك فساد في الأرض.

(﴿بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا﴾) بالشَّرع المُنَزَّل على الأنبياء؛ فاللَّه أَصلحَ الأرض بالأنبياء - وخَاتمهم مُحمَّد ﷺ -، فما جاءت به الرُّسُل فهو صلاح الأرض في جميع الأمور التي تُلِمُّ بالنَّاس ويحتاجون إليها، وما دون الحاجات أيضاً، فإنَّه لا صلاحَ للعالَم في دِينهم، ولا في دنياهم، ولا في أبدانهم، ولا في ذَرَارِيِّهم[2]، ولا في جميع ما يعملونه؛ إلَّا بالشَّرع، كيف لا؟ وهو نتيجة الكتاب العزيز المُنزَّل فيه: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾، ونتيجة مَنْ قال في حقِّه: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾، وقوله: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ﴾.

أَقْضِيَة اللَّه على مُقْتَضَى الحَمْدِ والحكمة

العِلْمُ عِلْمُ ربِّ العالمين، أَكملُ عِلْمٍ، لا يَعْزُب عنه مثقال ذرَّة، والحكمة هي صفتُه تعالى، له منها غاية الكمال، والحمد

---

(١) أي: الشِّرك الأصغر.

(٢) ذراري: جَمْع ذرِّيَّة، وهي: اسمٌ يَجمعُ نَسْلَ الإنسان مِنْ ذَكَرٍ وأنثى. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٥٧).

. . . .

له منه غاية الكمال؛ فأَقْضِيَتُه وأَحكامُه على مقتضى الحَمْد والحكمة، وما عداها - سواء يُدَّعى أنَّه إلى عِلْم وليس بعِلْمٍ، أو رأيٍ، أو سِياسةٍ، أو ذَوْقٍ، أو غيرِ ذلك - ممَّا يستحسنونه، أو يَرَوْن أن يعملوا به، أو يعمل به غيرهم؛ فإنَّ هذا كلَّه من الفساد.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فدلَّت على أنَّ التَّحاكُم إلى غير اللَّه ورسوله مِنْ أَعظمِ ما يُفسِد في الأرض؛ لأنَّ الأرضَ صلحت بالشَّرع المُنزَّل على الأنبياء، وفسادها هو بترك الشَّرع.

وَقَــوْلُــهُ: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا

(وَقَوْلُهُ: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾) هذا استفهام إنكار، أنكر تعالى على مَنْ يبتغي حُكْمَ الجاهليَّة؛ والجاهليَّة نسبة إلى الجهل:

معنى الجاهليَّة ومَنْ تنطبق عليهم

- وهي مُنطَبِقة على مَنْ ليس عنده عِلْمٌ أبداً.

- ومُنطَبِقة على مَنْ عنده علمٌ، ولكن يريد أحكاماً غير ما في الشَّريعة؛ من يهود أو نصارى، فإنَّ ما نُسِخ بَقِيَ كأحكام الجاهليَّة، أو شيء ممَّا افتروه.

- وكذلك الرَّدُّ إلى الجاهليَّة المَحْضَة.

- وكذلك مَنْ ينتسب إلى المُحمَّديَّة ويدَّعيها، لكن يحكم بما قاله الرِّجال.

فالآية ردٌّ وإنكارٌ على هؤلاء كلِّهم.

لا حُكْمَ أحسن مِنْ حُكْمِ اللَّه

ثمَّ قال: (﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا﴾) يعني: لا حُكْمَ أَحسنُ مِنْ حُكْمِه تعالى، فإنَّ حُكْمَه هو الحقُّ، وحُكْمَ سواه هو الباطل والضَّلال، وهذا مِنْ «أَفْعَل» التَّفضيل الذي ليس له في الطَّرَف الآخر مشارك، فليس معناه أنَّ حُكْمَ اللَّه أحسنُ الحَسَن، وغيرَه حَسَن؛ بل هو وحده حَسَنٌ كلَّ الحُسْنِ، وغيرُه هو القبيح والشَّناعة والضَّلال، ما فيه حُسْنٌ أبداً، ولو وافق الشَّرع فهو فاسد؛ لأنَّه ما قَصَد الشَّرع، إنَّما وَقَع صُدْفَة.

﴿لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾.

حُسْنُ حُكْمِ اللَّه لا يراه إلَّا أهل الإيقان

(﴿لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾) لا أَحْسَن مِنْ حُكْمِهِ لكلِّ أَحدٍ، لكن لم يَرَ حُسْنَه إلَّا الموقنون، فصار لا أحسن منه لهم، كما أنَّ الهدى مُنزَلٌ لكلِّ أَحدٍ كما في الآية: ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾؛ لكن لمَّا لم يهتد به إلَّا المُتَّقون صار هدىً لهم: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾، فأنجاهم اللَّه به من الجهل، وفي القبر مِن ظُلُمات القبور، وفي الآخرة من دخول النَّار.

فالنَّاس انقسموا إلى قسمين:

- قسم ما شَمُّوه، ولا انتفعوا به، ولا دَرَوْا عنه ما هو، فلمَّا لم ينتفعوا به كأنَّه ليس في الوجود بالنِّسبة إليهم، فلم يكن حَسَناً ولا أَحْسَن؛ بل هم في غاية البُعْد والمُحارَبة له والمُنابَذة.

- أمَّا أهل الإيقان والإيمان فهو الحَسَن لهم.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

ففيه: المَنْعُ مِنَ التَّحاكُم إلى غير كتابه وسُنَّة نبيِّه ﷺ، فإنَّ اللَّه هو الحَكَم وإليه الحُكْم؛ في الدُّنيا إلى كتابه وسُنَّة رسوله - اللَّذَيْن هما الهُدَى والصِّراط -، وفي الآخرة إليه سبحانه في الفَصْلِ بين عباده بالحقِّ، وجزاء المُحْسِن بإحسانه، والمُسِيء بإساءته.

والذَّمُّ في مجموع الآيات يَدلُّ على غِلَظ التَّحريم.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبعاً لِمَا جِئْتُ بِهِ» . . .

الإيمان المَنْفِي: الإيمان الواجب

(عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ) هذا فيه: نفي الإيمان الواجب.

مذاهب النَّاس في نَفْيِ الإيمان

والنَّاس في نَفْيِ الإيمان ثلاثة مذاهب:

الأوَّل: أنَّه الإيمان المُستحبُّ، وهو مذهب المُرجِئَة[1].

الثَّاني: أنَّه إذا نُفِيَ الإيمان عن شخصٍ، فالمراد: الإيمان كلُّه، وهو مذهب الخوارج والمُعْتزِلَة.

والثَّالث: قول أهل السُّنَّة والجماعة؛ أنَّ كلَّ ما أتى في النُّصوص: «لَا يُؤْمِنُ»، فالمراد: الإيمان الواجب.

الهَوَى لا بُدَّ أن يكون تَبعاً لِمَا جاء به النَّبيُّ ﷺ

(حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ) أي: إرادته، ومَيْله، ومَحبَّته، وعمله، وتحاكمه.

(تَبعاً لِمَا جِئْتُ بِهِ») إلى كتاب اللَّه، وإلى ما جاء به الرَّسول ﷺ.

---

(١) هم: فِرْقَةٌ يقولون بإخراج العمل عن مسمَّى الإيمان، وأشهر أقوالهم: أنَّ الإيمان هو التَّصديق فقط دون العمل، ومنهم مَنْ يقول: إنَّه القول باللِّسان وحده، ومنهم مَنْ يقول: هو المعرفة بالقلب فقط، ومنهم مَنْ يقول: إنَّه يكون بالقلب واللِّسان فقط - وهم مُرجِئَة الفقهاء -، ومِنْ معتقداتهم: أنَّه لا تَضرُّ مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة؛ لكون الإيمان عندهم لا يزيد ولا ينقص. المِلَل والنِّحَل (١/ ١٣٩-١٤٦)، مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٧/ ١٤١، ٢٠٤، ٣٨٦، ٣٩٣)، فِرَق معاصرة (٣/ ١٠٨٥-١٠٩٠).

قَالَ النَّوَوِيُّ: «حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ».

(قَالَ النَّوَوِيُّ: «حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الحُجَّةِ[(١)] بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ»).

وجوبُ تحكيم الرَّسول ﷺ في كلِّ شيء مع الرِّضا والتَّسليم

هذا الحديث شَبيهُ قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾؛ فيجب أنْ يُحكِّم الرَّسول ﷺ في القليل والكثير والنَّقير[(٢)] والقِطْمِير[(٣)]، ويجب مع ذلك أنْ لا يَبْقَى في قلبِه شيء من الحَرَج والضِّيق؛ كما في الآية: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾؛ بل يُسَلِّم تَسْليماً كما في الآية: ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾.

تأكيدُ النَّفْيِ في الآية بأكثر من مُؤَكِّد

ونَعْرِف هنا أنَّه نفيٌ مُؤَكَّد:

- بالقَسَم، وهذا مُؤَكِّد.

- ثمَّ فيه النَّفي، ثمَّ النَّفي ثانية - ﴿فَلَا﴾ ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ -، كأنَّ الآية تقول: لا، لا؛ فإنَّ التَّكرار هو للتَّأكيد، وهذا لأهمِّيَّة هذا الأمر.

---

(١) مختصر الحُجَّة على تارك المَحَجَّة (١/ ٣١)، رقم (٢٥)، ورواه أيضاً ابن أبي عاصم في السُّنَّة (١/ ١٢)، رقم (١٥)، وابن بطَّة العكبري في الإبانة (١/ ٣٨٧)، رقم (٢٧٩).

(٢) النَّقير: النُّقرة التي في ظَهْر النَّواة. الصِّحاح (٢/ ٨٣٥).

(٣) القِطْمِير: القِشْرَة الرَّقِيقَة التي في النَّواة. الصِّحاح (٢/ ٧٩٧).

. . . .

– ثمَّ البداءة بالنَّفي قبل الإثبات.

– ثمَّ قال: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ الآية.

– ثمَّ الاسم الموصول وصِلَتُه من صيغ العموم، المعنى: في جميع ما شَجَر بينهم؛ في القليل من المال والكثير.

حكم التَّسليم لأَحْكَام القُضَاة

– ثمَّ هذا لا يكفي؛ بل لا بُدَّ أن لا يجدوا في أنفسهم حَرَجاً، وهذا عامٌّ في جميع أنواع الحَرَج؛ بل يجب أن يتَّسع الصَّدْر، فهذا من واجبات الإيمان، وهذا حُكْمُ الرَّسول ﷺ؛ أمَّا ما حَكَم به القاضي فلا يلزم، لكن إذا حَكَم الحَاكِم فيكون هذا منه في الظَّاهر إذا ما رأى الغَلَط، فيَتعيَّن عليه التَّسليم له، وهذا إذا لم يجب نَقْضُه، أمَّا إذا كان يجب نَقْضُه، فلا يُسَلِّم له لا في الباطن ولا في الظَّاهر؛ بل يَتمسَّك بالحقِّ.

مَنْ حاكَم إلى غير الشَّرع ورأى أنَّه مُخطِئٌ فهذا كفر عمليٌّ

مَنْ حاكَم إلى غير الشَّرع ورأى أنَّه يَصلُح أنْ يُحاكَم إليه فهذا كفر

فهذا الحديث فيه: نفيُ الإيمان، وأدنى مَراتِبِه: نفيُ كماله الواجب عمَّنْ لم يُحَكِّم الشَّرع؛ كمَن يُحَكِّم آراء الجاهليَّة، واعترف على نفسه أنَّه مُخطِئٌ وظَالِمٌ، وأنَّه حاكَمَ إلى غير ما يُحاكَم إليه؛ فهو مُخطِئٌ، وكُفْرٌ عَمَليٌّ، أمَّا إنْ حَاكَم إليه ورأى أنَّه يَصْلُح أنْ يُحاكَم إليه؛ فإنَّ هذا لا شَكَّ في أنَّه كفر؛ ومِنْ هذا الباب: أَحْكام القوانين الفاشِيَة[١] في كثير من البلدان،

(١) أي: الظَّاهرة المنتشرة. المحيط في اللُّغة (٧/ ٣٨٩).

. . . .

يأخذون قوانين من ألمانيا وإنكلترا... إلى آخره، وبعضها من أناس ينتسبون إلى الإسلام، حتَّى أخذوا مِن عند الإِبَاضيَّة[١] شيئاً، وبعضها من عند الرَّوافض[٢]، وبعضها قد يُوافِق الشَّرع، وموافقتها للشَّرع لا تَنْفَعُ؛ لأنَّهم اعتقدوها قانونيَّة.

أقسام القوانين

فالقوانين:

- وَضعيَّة؛ فهذا لا ينفع.

- والقانون الثَّاني هو: المُحمَّديُّ؛ وهذا هو الحَقُّ، وهو أحكام وأصول الكتاب العزيز الذي ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ﴾، والشَّافع له والتَّابع له والمُفسِّر له هو: السُّنَّة المُطَهَّرة أيضاً.

(١) هم: أتباع جابر بن زيد الأزديِّ، ونُسِبوا إلى عبد اللَّه بن إباض؛ لشُهْرَة مواقفه مع الحُكَّام المخالفين لهم، خَرَج في أيَّام مَرْوَان بن مُحمَّد - آخر خلفاء بني أُمَيَّة في دمشق -، مِنْ مُعتَقَداتِهم: تعطيل الصِّفات، والقول بخَلْق القرآن، وأنَّ مَنِ ارتكب كبيرة من الكبائر كفر. المِلَل والنِّحَل (١/ ١٣٤)، موسوعة الفِرَق المنتسبة للإسلام (٤/ ٣٦١).

(٢) هم: طائِفةٌ زَعَمَتْ أنَّ عليّاً هو الأَحقُّ بالخِلَافَة ممَّنْ قبلَه، وغَلَا فيه بعضهم وادَّعَوْا فيه الأُلوهيَّة، مِنْ معتقداتهم: الإِمَامَة، والبراءة من الخلفاء الثَّلاثة، وعصمة أَئمَّتِهم من الخطأ، والتَّقِيَّة، وليس في الطَّوائف المُنْتَسِبَة إلى القِبْلَة أعظم افتراء للكذب على اللَّه وتكذيباً بالحقِّ منهم. مقالات الإسلاميين (ص٥)، منهاج السُّنَّة النَّبويَّة (١/ ٢٠، ٢٧، ٣٨، ٣٠٦، ٤٨٦)، (٢/ ٣٤)، (٤/ ٣٤٥).

. . . .

قاعدةٌ في نَفْيِ الإيمان

(لَا يُؤْمِنُ) فالقاعدة في نَفْيِ الإيمان عن مرتكب سُوء - من فاعل مُحرَّم، أو تارك واجب - يقتضي أنَّ هذا حرام ومعصية، فيكون مُنْتَفياً عنه كمال الإيمان الواجب، لا المُستحبُّ، فإنْ نَزَلَ إلى الدَّرجة السُّفْلَى بتحكيم القوانين وَرَدَّ بها الشَّرع؛ فهذا رِدَّة، وهذا نَقْضُ شهادة أنَّ مُحمَّداً رسول اللَّه، كما أنَّ التَّبرُّك بالأشجار والأحجار هو مُصادِمٌ شهادة أن لا إله إلَّا اللَّه.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

والشَّاهد في المعنيين واضح؛ لا بالنِّسبة إلى مَنْ أراد التَّحاكُم إلى القوانين والأوضاع الباطلة، ولا بالنِّسبة إلى الموضوع الآخر، وهو بيان وجوب الرَّدِّ عند التَّنازع إلى الشَّرع المُطَهَّر.

الأوَّل: الرَّدُّ على المُرْتَضِين بالقوانين الباطلة.

والثَّاني: وجوب الرَّدِّ عند التَّنازع إلى الشَّرع المُطهَّر.

هذان الأمران واضحان من هذا الحديث.

فدلَّ على أنَّه واجب من واجبات الإيمان: أنْ يُحِبَّ ما أَمَر به النَّبيُّ ﷺ مَحَبَّة إيجاب تقتضي اتِّباع ما أتى به من الشَّرع، وأنْ يَكرهَ خلاف الشَّرع كراهيةً تقتضي تَرْكَه؛ فيسيرَ حيث سار، ويَقِرَّ حيث قَرَّ، لا يتعدَّاه ولا يقصر، وواجب أن يُحَكِّمَ النَّبيَّ ﷺ في النَّقِير والقِطْمِير، وهذا شَأْنُه أعظم شأن.

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: «كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ المُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ اليَهُودِ خُصُومَةٌ، فَقَالَ اليَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ - عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ -.

القول الأوَّل في سبب نزول الآية التي تَرْجَم بها المُصَنِّف

(وَقَالَ الشَّعْبِيُّ) - هو: عامر بن شَرَاحِيل الهمدانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1]، أَحدُ أَوْعِيَة العلم، وأَحدُ أئمَّة التَّابعين، كان حافظاً إلى الغاية - في سبب نزول الآية الأُولَى[2]:

علْمُ اليهودِ بعَدْلِ الرَّسول ﷺ في أحكامه

(«كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ المُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ اليَهُودِ خُصُومَةٌ، فَقَالَ اليَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ - عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ -) لِعِلْمِ اليَهوديِّ بكونه ﷺ النِّهاية من المخلوقين في العَدْل في الحُكْم، والبُعْد عن المَيْل؛ فطَمِعَ اليَهوديُّ في العَدْلِ، وأنَّه يَجِدُ عند النَّبيِّ ﷺ ما لا يَجِدُه عند غيره، فأراد حصول حقِّه، وأنْ لا يُعْدَل فيه[3] إلى خصمه، وإنْ كان هذا اليَهوديُّ كأحد طائفة اليهود، هم أَشدُّ النَّاس عداوة للنَّبيِّ ﷺ ولأَتْبَاعِه من المسلمين؛ لكن الآن احتاج لأن يُعْطَى حقَّه، فطَلَبَ التَّرافُع لِمَن عنده تمام العَدْلِ في الحُكْمِ.

---

(١) هو: أبو عمرو عامر بن شَراحِيل الشَّعبيُّ الكوفيُّ، ولد لسِتٍّ سنين مَضَت مِنْ خِلَافَة عُمَر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، تابعيٌّ، حافظ، مُحَدِّث، فقيه، توفِّي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة (١٠٣هـ). مشاهير علماء الأمصار (ص١٦٣)، طبقات الحُفَّاظ للسُّيوطيِّ (ص٤٠).

(٢) وهي قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ الآية [النِّساء: ٦٠].

(٣) أي: لا يُمَال في الحُكْم. المصباح المنير (٢/ ٣٩٦).

وَقَالَ المُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى اليَهُودِ - لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ -.

وجود الرِّشْوَة عند اليهود

(وَقَالَ المُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى اليَهُودِ) نَترافَع إلى كَعْب بن الأشرف[1]، والمنافق يُظهِر أنَّه مِنْ جُملةِ المسلمين وجُملةِ أَتْبَاع النَّبيِّ ﷺ، ومع ذلك أَبَى التَّرافُع إلى النَّبيِّ ﷺ، ورَغِبَ التَّرَافُع إلى اليهود؛ (لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ) وذلك لوجوده[2]، فإنَّهم يَنْحُون[3] إلى المَيْل بدفع الرِّشْوَة.

تعريف الرِّشْوَة

والرِّشْوَة هي: البِرطيل - البخشيش[4] - الذي يُدفَع إلى الحَاكِم؛ ليَمِيلَ في حُكْمِه.

المنافقون أعظم عداوة للمسلمين من اليهود

ففي هذا: ما يُبَيِّن أنَّ المنافقين شرٌّ على الإسلام والمسلمين، وأعظم عداوة للإسلام والمسلمين من اليهود، وممَّا يُعظِم شرَّهم ويُعظِم كُفْرَهم: كونهم يَنْطِقون في الظَّاهر بالدِّين، وفي الباطن بخلاف ذلك؛ ولكونهم مع المسلمين ويعلمون من

---

(١) هو: كعب بن الأشرف اليَهوديُّ، من طَيِّئ، كانت أُمُّه من بني النَّضير، حالف أهل مكَّة ضِدَّ المسلمين بعد بدر، وأَنْشَد في قتلى بدرٍ الشِّعْرَ يرثيهم، وسَبَّ النَّبيَّ ﷺ، فانتدب ﷺ مَنْ يَقْتُلُه فقُتِل. السِّيرة النَّبويَّة لابن هشام (٢/ ٥١)، صحيح البخاريِّ (٥/ ٩٠)، صحيح مسلم (٥/ ١٨٥).

(٢) أي: لوجود أَخْذ الرِّشْوَة عندهم.

(٣) أي: يَقْصِدُون. المصباح المنير (٢/ ٥٩٦).

(٤) البخشيش: العَطِيَّةُ زيادةً عن الأجر، وهي كلمة دَخِيلَة فارسيَّة. متن اللُّغة (١/ ٢٤٨).

فَاتَّفَقَا عَلَى أَنْ يَأْتِيَا كَاهِناً . . . .

سرائرهم ما لا يعلمه اليهود، فلذلك كانوا أغلظ كفراً من الكُفَّار الخُلَّص؛ ولهذا كانوا في الدَّرْك الأسفل من النَّار: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾؛ ولهذا نزل فيهم صَدْرُ سورة البقرة - التي هي سَنَام[1] القرآن -، ثلاث عشرة آية، والكُفَّار الخُلَّص لم يَنْزِل فيهم إلَّا آيتان فقط[2]، وهذا لعظيم ضَرَرِهم وشَرِّهم ومكيدتهم للإسلام، وخِذلان أهل الحقِّ.

فانظُر هذا اليَهوديَّ عظيمَ العداوة للنَّبيِّ ﷺ اختار حُكْمَه على حُكْمِ غيره، وهذا المنافق - مع المسلمين، من الذين يَدِينُون دينهم في الظَّاهر، يُصَلِّي لقبلتهم ويَحُجُّ ويصوم - اختار غيرَه، فصار أعظم.

معنى الكاهن

(فَاتَّفَقَا عَلَى أَنْ يَأْتِيَا كَاهِناً) الكاهن هو: الذي يَنْزِل عليه الشَّيطان - كما قال جابر رضي الله عنه[3] - في كلِّ حيٍّ واحد، فتأتيه الشَّياطين المُسْترِقة السَّمْع من السَّماء بما يسترقونه، ويَضُمُّون إلى ذلك من الكَذِب الكثير، ما نِسْبَةُ الصِّدق فيه: واحدةٌ من المئة يَصْدُقون.

---

(١) السَّنام: من سَنِم، وهي: مادَّة تدلُّ على العُلُوِّ والارتفاع. مقاييس اللُّغة (٣/ ١٠٧).

(٢) وهما قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ٦-٧].

(٣) رواه الطَّبريُّ في تفسيره (٤/ ٥٥٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٧٦)، رقم (٥٤٥٢).

فِي جُهَيْنَةَ؛ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ الآيَةَ».

أو أنَّ الكاهن من الإنس الذي له مع الشَّياطين الاتِّصال والخصوصيَّة؛ باستمتاع بعضهم ببعض، وبعبادة الشَّيطان، الإنسيُّ بالعبادة وتقريبه، ويستمتع بما يُعلِمون[1]؛ ليُخْبِر النَّاس، فينال بها المطامع.

(فِي جُهَيْنَةَ) وهي القبيلة الكبيرة الشَّهيرة، معروفة من العرب، منزلها شمال المدينة[2]، **(فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ)**.

نزول الآية في طاغوت الحُكْم

(فَنَزَلَتِ) الآية الكريمة: **(﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ الآيَةَ»)** وهذا يُبيِّن أنَّها نزلت في طاغوت الحُكْم[3]، وكان أحدُ مَنْ يُحاكَم إليه في الجاهليَّة الكُهَّانَ، ويُتَحاكَم في الجاهليَّة إلى رؤساء القبائل الذين يحفظون سوالف[4] الآباء والأجداد التي يَرْوُونها على مَنْ يختلف إليهم؛ فيَحْفَظونها لِمَنْ يلوذُ بهم[5] في المُشْكِلات؛ فهؤلاء مِنْ أَشهرِ الحكَّام بالطَّاغوت، وإن كان الطَّاغوت اشتقاقه من الطُّغيان،

---

(١) أي: يستمتع الجنِّيُّ بعبادة الإنسيِّ له وتقريبه القرابين، ويستمتع الإنسيُّ بما يُعْلِمه الجنِّيُّ.

(٢) وغربها. قلائد الجُمان (ص٤٢، ٤٤).

(٣) تفسير الطَّبريِّ (٧/ ١٨٩)، أسباب النُّزول للواحدي (ص١٦١).

(٤) أي: أحكام.

(٥) أي: يلجأ إليهم. الصِّحاح (٢/ ٥٧٠).

وَقِيلَ: «نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَافَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ.

وهو: مُجَاوَزة الحَدِّ؛ فإنَّ الحَاكِمَ بغير الشَّرع طاغوت؛ لكونه طغى وتعدَّى حَدَّه، فإنَّ حَدَّ الحُكَّام أن لا يحكموا إلَّا بالشَّرع ممَّا تضمَّنه الكتاب والسُّنَّة، فمَنْ تنصَّب لهذا الحُكْمِ[1] فهو طَاغوتٌ؛ لكونه حَكَمَ بغير الحقِّ، وليس له أنْ يَحْكُم إلَّا بالحقِّ؛ ومَنْ حَاكَم إلى غيره فهو طاغوت، فمِن حدِّ المُحكِّمين أن لا يُحكِّموا إلَّا كتاب اللَّه وسُنَّة رسوله، فإذا حَاكَمُوا إلى غيره صاروا طواغيت مُحاكِمين إلى طواغيت.

فهذا كلام الشَّعبيِّ في سبب نزولها، وأنَّها نَزَلَتْ في طاغوت الحُكْمِ.

القول الثَّاني في سبب نزول الآية التي تَرْجَم بها المُصَنِّف

(وَ) القول الثَّاني في سبب نُزولِها[2]:

(قِيلَ: «نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا) أنَّه كان خصومة بين رَجلَيْن.

(فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَافَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ) أحد مشاهير علماء اليهود، وقد قُتِلَ هذا،

---

(١) بغير الشَّرع.

(٢) أسباب النُّزول للواحدي (ص١٦٢)، تفسير البغوي (١/ ٦٥٥).

ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا القِصَّةَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَكَذَلِكَ؟! قَالَ: نَعَمْ، فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ؛ فَقَتَلَهُ».

قَتَلَه بعض مَنْ بَعَثَه ﷺ[1] في بيته؛ لعظيم وكثير عَداوتِه للنَّبيِّ ﷺ، وتَظَاهُرِه في الوقيعة في النَّبيِّ ﷺ والمهاجرين والأنصار، فأراح اللَّه به[2].

(ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه) يعني: أمير المؤمنين، قبل أن يكون أميراً، يعني: في حياة النَّبيِّ ﷺ.

(فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا القِصَّةَ) يعني: مِن أنَّهما قالا وتراودا في التَّرافُع.

(فَقَالَ) عمر رضي الله عنه **(لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَكَذَلِكَ؟!)** يعني: أَحقٌّ ما قال صاحبك؛ مِنْ أنَّك رغبت التَّحاكُم إلى غير النَّبيِّ ﷺ؟!

تعزيرُ مَنْ أراد العُدُول عن تحكيم الشَّرع

ف**(قَالَ: نَعَمْ، فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ؛ فَقَتَلَهُ»)** فهذا يفيد: أنَّه ينبغي تعزير مريد العُدُول عن تحكيم الشَّرع؛ ولو أَفْضَى به إلى القتل.

---

(١) وهو: مُحمَّد بن مَسْلَمَة رضي الله عنه. صحيح البخاريِّ (٥/ ٩٠)، صحيح مسلم (٣/ ١٤٢٥).

(٢) أي: بقَتْلِه.
وقصَّة قَتْلِه: رواها البخاريُّ، كتاب المغازي، باب قَتْلِ كَعْبِ بن الأشرف، رقم (٤٠٣٧)، ومسلم، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب قَتْلِ كَعْبِ بن الأشرف طاغوت اليهود، رقم (١٨٠١)، من حديث جابر رضي الله عنه.

. . . .

الحكمة من هذا التَّعزير: إعظامُ الشَّرع وسَدُّ إرادة التَّحاكُم إلى سواه

وممَّا يَظهرُ أنَّ مثل هذه الأمور إذا وقعت زمن النَّبيِّ ﷺ، وباشرها مثل عمر رضي الله عنه بما باشر - بمثل ما في هذه القصَّة -؛ أنَّ ذلك يبلغ النَّبيَّ ﷺ، فيكون مُقِرّاً لذلك؛ فيُفيدُ جواز مثل هذا، ومعاملة مَنْ يُريدُ التَّحَاكُم إلى غير الشَّرع بالتَّعزير البليغ؛ كلُّه لإِعْظَام شأن الشَّرع، وسَدّاً لباب إرادة التَّحَاكُم إلى سواه، فإنَّ هذا التَّحاكم إلى غير الشَّرع من أعظم الذُّنوب، هو بإرادته يريد تنصيب حَكَم غير اللَّه، بخلاف شهادة أنَّ مُحمَّداً رسول اللَّه، فإنَّ مدلول شهادة أنَّ مُحمَّداً رسول اللَّه؛ أنْ يُتحاكَم إليه في حياته، وإلى سُنَّته بعد وفاته.

حكم الممتنع عن التَّحاكم إلى الشَّرع

ففي هذا: أنَّ الممتنع عن الحكم الشَّرعيِّ الواضح يُعزَّر بما يردعه ويزجره، ويردع ويزجر أمثاله ولو بالقتل؛ فقصَّةُ عمر رضي الله عنه تفيدُ ذلك:

- أمَّا الامتناع إلى التَّحاكم إلى الرَّسول ﷺ فظاهِرٌ وجهُ التَّعزير.

- وأمَّا[1] إلى القاضي فهو مُحرَّم، ولا يلزم فيه ما جرى في قصَّة عمر رضي الله عنه هذه؛ لأنَّ الرَّسول ﷺ معصوم من الخطأ، فليس

(١) الامتناع عن التَّحاكم.

. . . .

المراد: أنَّ من لم يأت عند الحاكم أنه يُقتل؛ والتَّعزيرُ أمرُه إلى الإمام، يستعمله إذا دعت الحاجة إليه؛ والمنافق إذا أظهر نفاقَه فهو رِدَّة.

وهذا الكلام كلُّه على تقديرِ ثبوت هذه القِصَّة؛ فإنَّ المُصَنِّف قال: (وَقِيلَ).

المنافق أَشدُّ ضرراً على الإسلام من اليهود

وفيه من الفوائد: أنَّ المنافقَ أَشدُّ وأَعظمُ ضرراً على الإسلام والدِّين من اليهود ومن الكفَّار الخُلَّص، فاليهوديُّ اختار حُكمَ الإسلام على غيره، والمنافق الذي ينطق بالإسلام ويصلِّي ونحوِ ذلك اختار غيرَه؛ والمنافقون يستعملون الختْلةَ[1] والخيانة.

وجه مطابقة الأثرين للتَّرجمة

والشَّاهد منه: أنَّ الآيةَ التي تَرْجَم بها المُؤَلِّف نَزَلَتْ في الطَّاغوت في الحُكْمِ.

(١) أي: الخدعة. الصِّحاح (٤/ ١٦٨٢).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الإِعَانَةِ عَلَى مَعْرِفَةِ فَهْمِ الطَّاغُوتِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ البَقَرَةِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الأَعْرَافِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

مَنْ يَحْكُم بغير الشَّرع أو يُحاكِم إلى غيره فهو طاغوت

(الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ) وهي قوله تعالى: (﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾) (وَمَا فِيهَا مِنَ الإِعَانَةِ عَلَى فَهْمِ الطَّاغُوتِ) فالذي يَحْكُم بغير الشَّرع والذي يُحَاكِم إلى غير الشَّرع طاغوت؛ فإنَّ حَدَّ الأوَّل أنْ يَحْكُم بالشَّرع، فإذا تَجاوَزَه إلى غيره فهو طاغوت، وكذلك المُحَاكِم إلى غير الشَّرع؛ فإنَّ حَدَّه أنْ يَتَحاكَم إلى الشَّرع، فإذا تَجاوَزَه إلى غيره فهو طاغوت.

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ البَقَرَةِ) (﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾).

(الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الأَعْرَافِ) (﴿وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا﴾).

الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾.

الخَامِسَةُ: مَا قَالَهُ الشَّعْبِيُّ فِي سَبَبِ نُزُولِ الآيَةِ الأُولَى.

السَّادِسَةُ: تَفْسِيرُ الإِيمَانِ الصَّادِقِ وَالكَاذِبِ.

السَّابِعَةُ: قِصَّةُ عُمَرَ مَعَ المُنَافِقِ.

الثَّامِنَةُ: كَوْنُ الإِيمَانِ لَا يَحْصُلُ لِأَحَدٍ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبعاً. . . . .

الإنكار على مَنْ يبتغي غير حُكْمِ اللَّه

(الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾) فأنكر على مَنْ يبتغي غير حُكْمِ اللَّه.

(الخَامِسَةُ: مَا قَالَهُ الشَّعْبِيُّ فِي سَبَبِ نُزُولِ الآيَةِ الأُولَى) وأنَّها نَزَلتْ في طاغوت الحُكْمِ.

الإيمانُ الصَّادقُ يَستلزِم القَبول والتَّسْلِيم لحُكْمِ اللَّه

(السَّادِسَةُ: تَفْسِيرُ الإِيمَانِ الصَّادِقِ): أنْ يُحِبَّ ما أمَر به النَّبيُّ ﷺ مَحبَّة إيجاب تقتضي اتِّباع ما أتى به من الشَّرع، وأنْ يَكرهَ خلاف الشَّرع كراهيةً تقتضي تَرْكَه؛ (وَالكَاذِبِ) بخلاف ذلك.

تعزيرُ المُمْتَنِع عن الحُكْم الشَّرعيِّ

(السَّابِعَةُ: قِصَّةُ عُمَرَ مَعَ المُنَافِقِ) وتعزيره المنافق بالقتل لَمَّا أَبَى التَّحاكُم إلى الشَّرع.

لا يَحصُل الإيمانُ لأَحدٍ حتَّى يكون هَوَاه تَبَعاً لِمَا جاء به النَّبيُّ ﷺ

(الثَّامِنَةُ: كَوْنُ الإِيمَانِ لَا يَحْصُلُ لِأَحَدٍ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبعاً

لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ.

لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ) ففي الحديث: (**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعاً لِمَا جِئْتُ بِهِ**).



بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئاً مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئاً مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئاً مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ) أي: شيئاً مِنْ أسماء اللَّه تعالى، أو جَحَد شيئاً مِنْ صفاته.

وأسماء اللَّه: كالحيِّ والعزيز والرَّحْمن.

وصفاته: كالحياة والعزَّة والرَّحْمَة.

للّه أسماءٌ سَمَّى بها نفسَه وصفات وَصَفَ بها نفسَه

فالرَّبُّ سبحانه سَمَّى نفسه في كتابه وعلى لسان رَسولِه ﷺ بأسماء، وكذلك وَصَف - تعالى وتَقدَّس - نفسَه، وَوَصَفَه رَسولُه ﷺ فيما ثَبَتَ عنه في السُّنَّة بصفات؛ ومن ذلك: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾، ﴿أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾، ﴿ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾، ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾.

مِنْ أدلَّة الأسماء والصِّفات

ثمَّ - أيضاً - أسماء اللَّه فاشية كثيرة في كتاب اللَّه: ﴿ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ﴾، ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾، ونحو ذلك أشياء كثيرة.

مِنْ طُرُق إثبات الصِّفات

ووصف نفسه بصفات، منها:

- مدلول تلك الأسماء؛ فإنَّه ما من اسم إلَّا وفي ضِمنه صفة

. . . .

من صفاته، فإنَّ اسمَه ﴿ٱلْغَفُورُ﴾ دَلَّ على أنَّه اسمه، وأنَّ المغفرة وَصْفه.

- وكذلك ما يكون في الأفعال.

وجاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْماً؛ مِئَةً إِلَّا وَاحِداً، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ»[(١)]، وجاء في حديث ابن مسعودٍ رضي الله عنه - في الدُّعاء المَشْهُور -: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الغَيْبِ عِنْدَكَ»[(٢)]، وفي الذِّكْر الوَارِدِ: «مَنْ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ؛ لَمْ يَضُرُّهُ شَيْءٌ»[(٣)]، وغير ذلك من الأدلَّة الكثيرة؛ مفيدٌ أنَّ للَّه أَسْماءً سمَّى بها نفسَه، وصفات وَصَفَ بها نفسَه.

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

ومراد المُصَنِّف رحمه الله: أنَّ الجاحدَ وَاحداً منها - بعدما يُعرَّف الدَّليل؛ من ناحية صِحَّتِه وصراحةِ إثباته اسماً من الأسماء أو

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الشُّروط، باب ما يجوز من الاشتراط، والثُّنْيا في الإقرار، والشُّروط التي يتعارفها النَّاس بينهم، وإذا قال: مئة إلَّا واحدة أو ثنتين، رقم (٢٧٣٦)، ومسلم، كتاب الذِّكر والدُّعاء والتَّوبة والاستغفار، باب في أسماء اللَّه تعالى وفَضْل مَنْ أَحْصَاها، رقم (٢٦٧٧).

(٢) رواه أحمد في المسند، رقم (٣٧١٢).

(٣) رواه أحمد في المسند، رقم (٤٤٦)، من حديث عثمان رضي الله عنه.

. . . .

صفة - أنَّه كافر؛ لتكذيبِه اللَّهَ ورسولَه، وإِجماعِ السَّلَف، وردِّه على اللَّه ورسوله، ولِمَا يقتضي جَحْدُه من تعطيل الرَّبِّ عن أسمائه.

أسماء اللَّه لا حَصْرَ لها

وما تقدَّم من ذِكْرِ التِّسعة والتِّسعين ليس المراد أنْ لا أَسماءَ له سواها؛ بل في حديث ابن مسعودٍ ﵁ - المشار إليه - ما يدلُّ على عدم انحصارها في تِسعةٍ وتِسعينَ، فإنَّ فيه: «أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الغَيْبِ عِنْدَكَ»، فإنَّه دَلَّ على أنَّ للَّه أسماء استأثر بها لا يعْلَمُها خَلْقُه، فكان ما في حديث أبي هريرة ﵁ ليس للحصر، ولكن معنى الحديث: أنَّها مِنْ بين أَسماءِ اللَّه اختصَّت بكون مَنْ أَحْصَاها دخل الجَنَّة، وقوله: «مَنْ أَحْصَاهَا» هو مع ما قَبلَه في حُكْمِ الجُمْلَة الواحدة، ليس جُمْلَتَيْن؛ بل المعنى: أنَّ للَّهِ تِسعةً وتِسعينَ اسماً، مِنْ شأن تلك التِّسعة والتِّسعين الاسم أنَّ مَنْ أَحْصَاها دخل الجَنَّة، فهي جملة واحدة عند المُحقِّقين الذين مَنَّ اللَّه عليهم بالفهم[1]؛ لا سِيَّما في الأسماء والصِّفَات، وسَلِمُوا من طريقة التَّجهُّم، فإنَّ قلوب المُنحَرِفِين من حيث دلالة النُّصوص، ومِنْ حيث كلامهم في

معنى حديث: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْماً»

طريقة المُنحَرِفِين مع النُّصوص

(١) كشف المُشْكِل من حديث الصَّحيحين (٣/ ٤٣٤)، شرح النَّوويِّ على مسلم (١٧/ ٥)، فتح الباري لابن حجر (١١/ ٢٢٠).

. . . .

الأحاديث - مِنْ قولهم: إنَّها أَخبار آحادٍ -، فهاتان شبهتان شبَّه بها عليهم الشَّيطان؛ أخرج لهم التَّعطيل في قالب التَّنزيه، فلذلك جحدوا الصِّفات وأنكروها؛ زعماً منهم تنزيهه عن مشابهة المخلوقات، فوقعوا في شرٍّ من ذلك، فإنَّهم شبَّهوه بالجَمَادات وبالمَعْدُومَات؛ بل شبَّهوه بالمُمْتَنِعَات.

التَّعطيل مَحفوفٌ بتشبيهَيْن

فصار لهم تشبيهان:

- أحدهما: من حيث فهمهم النُّصوص الفهم الرَّدِيَّ؛ أنَّها لا تُفيدُ إلَّا التَّشبيه.

- ثمَّ انتقلوا إلى أكبر منه، وهو الجحد والتَّعطيل؛ فكما أنَّهم مُشبِّهون بابتداء أَفهامِهِم، فإنَّ تَعطيلَهم يؤول إلى تشبيهٍ شرٍّ من تشبيه المُشبِّهين؛ بل يُفضِي إلى التَّعطيل البَحْتِ[1] ببعضهم، وإنكار ربِّ العالمين، يَسْلُبون عنه النَّقِيضَيْن[2]، ويَصِفونه بما لا

---

(١) أي: الخالص. لسان العرب (٢/ ٩).

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «فغاليتُهم يَسْلُبون عنه النَّقيضَيْن، فيقولون: لا موجود ولا معدوم، ولا حَيٌّ ولا ميت، ولا عالم ولا جاهل؛ لأنَّهم - بزَعْمِهم - إذا وَصَفُوه بالإثبات شَبَّهوه بالموجودات، وإذا وصفوه بالنَّفْي شَبَّهوه بالمعدومات، فسَلَبُوا النَّقيضَيْن، وهذا ممتنِعٌ في بدائه العقول، وحَرَّفوا ما أنزل اللَّه تعالى من الكتاب، وما جاء به الرَّسول ﷺ، ووقعوا في شَرٍّ ممَّا فَرُّوا منه، فإنَّهم شَبَّهوه بالممتنِعات؛ إذ سَلْبُ النَّقيضَيْن كجَمْعِ النَّقيضَيْن، كلاهما من الممتنِعات» التَّدمريَّة (ص٧٦).

. . . .

يصير إِلَّا مَعدُوماً أو مُمْتَنِعاً؛ فصار لهم نصيبان من التَّشبيه، أحدهما أعظم من تشبيه المشبِّهة وأعظم كفراً بهذه النَّاحية من كفر المشبِّهة، وتشبيههم الثَّاني أشدُّ.

ضلال المُعَطِّلة فوق ضلال المُشبِّهة

فضلالُ المُعَطِّلة فوق ضلال المُشبِّهة؛ كما أنَّ مُشبِّهَ اللَّه بخَلْقِه كافر، فكذلك النَّافي كافر وأَشدُّ كفراً، وفي كلام بعض مَشاهِير السَّلَف: «المُشبِّه يَعبُدُ صَنَماً، والمُعطِّل يَعبُدُ عَدَماً»[(١)]، ومن المعلوم أنَّ عَابدَ العَدَم أَضلُّ وشَرٌّ مِنْ عابد الصَّنَم.

أقسام النَّاس في باب الأسماء والصِّفات

فالنَّاس في باب الأسماء والصِّفات ثلاثة أقسام:

القسم الأوَّل: النُّفاة المُعَطِّلة

نفاةٌ مُعَطِّلة؛ وهؤلاء رئيسهم جَهْم بن صَفْوَان[(٢)]، أخذ ذلك إمَّا من اليهود، أو من وثنيَّة حَرَّان[(٣)]، أو مُشْرِكة الهند، فهذا هو الذي ينتهي إليه أسانيد جَهْم، وجَهْم - أيضاً - أخذها بغير هذا السَّنَد عن أُناسٍ من الكُفَّار، فهذا مَذهبُ جَهْم وأَسانِيدُه في جحده وإنكاره الصِّفات؛ فإنَّه يُنكِر الصِّفاتِ والأسماءَ جميعاً إِلَّا اسم الخالق فإنَّه لا يُنكِره وصفةَ الخَلْق؛ لأنَّه يقول بالجَبْر،

الجَهْمِيَّة في الأسماء والصِّفات مُعَطِّلة

---

(١) درء تعارض العقل والنَّقل (٦/ ٣٤٨).

(٢) هو: أبو مُحْرِز الجَهْم بن صفوان السَّمرقنديُّ، رأس الجَهْمِيَّة، قُتِل سنة (١٢٨هـ). ميزان الاعتدال (١/ ٤٢٦)، لسان الميزان (٢/ ٥٠٠).

(٣) حَرَّان: مدينة جنوب شرق تركيا، على حدود سورية، شمال مدينة الرَّقَّة السُّوريَّة، تَبعُد عنها مئة وعشرة (١١٠) كيلومترات. معجم ما استعجم (٢/ ٤٣٥)، معجم البلدان (٢/ ٢٣٥).

. . . .

فيتناقض، إلَّا أنَّه يَزْعُم أنَّه يُخرِجه من تناقضه أنَّه بنى على أصله في القَدَر، كما أنَّ له أصلاً في الصِّفات وهو التَّعطيل.

الجَهْمِيَّة في القَدَر: جَبْرِيَّة

وفي القَدَر يقول بالجَبْر، وأنَّ أَفعالَ العبد بمنزلة العَدَم؛ كالأشجار تُحَرِّكها الرِّياح بغير إرادتها، فجمع بين الجُحُودين.

الجَهْمِيَّة في الإيمان: مُرْجِئَة

كما ضَمَّ إلى ذلك الإرجاء، ويقول: إنَّ الإنسان إذا عَرَف كَفاه إيماناً، وإبليس وفرعون مؤمنان على زَعْمِه، إبليس يقول: ﴿رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي﴾، وفرعون[1]: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ﴾.

تكفيرُ السَّلَف للجَهْمِيَّة

ولهذا كَفَّر الجَهْمِيَّةَ من السَّلَف خَمسُ مِئةِ عَالِمٍ، كما قال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ[2]:

وَلَقَدْ تَقَلَّدَ كُفْرَهُمْ خَمْسُونَ فِي عَشْرٍ مِنَ العُلَمَاءِ فِي البُلْدَانِ
وَاللَّالَكَائِيُّ[3] الإِمَامُ حَكَاهُ عَنْـ ـهُمْ بَلْ حَكَاهُ قَبْلَهُ الطَّبَرَانِي[4]

---

(١) قال له موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ.

(٢) في نونيَّته - الكافية الشَّافية - (ص٤٢).

(٣) هو: أبو القاسم هِبَة اللَّه بن الحسن بن منصور الحافظ اللَّالكائيُّ الطَّبريُّ الرَّازيُّ، الشَّافعيُّ، مُحَدِّث بغداد، حافظ، فقيه، توفِّي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة (٤١٨هـ). تاريخ بغداد (١٦/ ١٠٨)، تذكرة الحُفَّاظ للذهبي (٣/ ١٨٩).

(٤) هو: أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللَّخميُّ الشَّاميُّ الطَّبرانيُّ، ولد سنة (٢٦٠هـ)، إمامٌ، حافظٌ، ثقة، رَحَّال، مُحَدِّث الإسلام، صاحب المعاجم الثَّلاثة، =

. . . .

يعني: خَمس مِئةِ عَالِمٍ إمامٍ مَشهورٍ من السَّلَف؛ من التَّابعين ومَنْ يَلِيهم؛ فمِنْ أولئك: الإمامُ أَحمدُ رَحِمَهُ اللهُ وتآليفُه، ومنها: «الرَّدُّ على الجَهْمِيَّة»، وغيره؛ فيها[1]:

- التَّصريح بكُفْرِ الجَهْمِيَّة عن كثير من أئمَّة السَّلَف.
- وأنَّهم يتذرَّعون عن القتل بالتَّسمِّي بالإسلام[2].
- وأنَّهم ليسوا معصومين عن القَتْلِ بالتَّسمِّي بالإسلام.
- وأنَّه لا يجتمع إيمانهم مع تنقيص ربِّ العالمين من النَّفي.
- واشتمال ذلك ما في الكتاب، وما ثَبَتَ عن رسول اللَّه ﷺ من السُّنَّة في ذلك[3].

حاصل القسم الأوَّل

فالحاصل: أنَّ مَسْلَك الجَهْمِيَّة والمُعْتَزِلَة: إنكار الصِّفات؛ جَهْم: يُنكِر الأسماء والصِّفات جميعاً، والمُعْتَزِلَة: يُثبِتون الأسماءَ ويَنفُون الصِّفات، فيُثبِتون الأسماء ويَنفُون مدلولها، وهم يُنكِرونها حقيقة إلَّا ألفاظها، وعَلِمْتَ مكانة هؤلاء من الضَّلال.

= توفِّي رَحِمَهُ اللهُ سنة (٣٦٠هـ). وفيات الأعيان (٢/ ٤٠٧)، تذكرة الحُفَّاظ للذَّهبيِّ (٣/ ٨٥).

(١) أي: في تآليف السَّلَف عن الجَهْمِيَّة.

(٢) أي: يتسمَّون بالإسلام؛ ليكون ذريعةً ووسيلةً لعصمتهم من القتل.

(٣) أي: أنَّ تآليف السَّلَف عن الجَهْمِيَّة مشتملة على الأدلة من الكتاب والسُّنَّة في كفرهم وضلالهم.

. . . .

والأشاعرة[١] يثبتون سبع صفات - وهي: السَّمع، والبَصَر، والعِلْم، والقُدْرَة، والإرادة، والكلام، والحياة -، ومنهم مَنْ أثبتَ أكثر من ذلك.

القسم الثَّاني: أهل التَّشبيه

والفريق الثَّاني قابلهم: وهم أهل التَّشبيه، أثبتوا الصِّفات الثَّابتة، ولكن لم يفهموا منها إلَّا الفَهْم الرَّدِيَّ - كما فَهِمَ الجَهْمِيَّة منها -؛ فَهِموا أنَّها مِنْ جنس صفات المخلوقين، فآمَنُوا ببعض وكفروا ببعض؛ فآمَنُوا بها وقوفاً مع نصوص الإثبات وزادوا في الإثبات، حتَّى وقعوا فيما أبطلته النُّصوص الأُخَر؛ كقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌۖ﴾؛ كما أنَّ المُعَطِّلة حافظوا على الأصل - وهو نَفْيُ التَّمثيل -، لكن غَلَوْا ولا أعطَوْها حقَّها من الفَهْم، زعموا أنَّها لا تُفيدُ اتِّصافه بصفات الكمال، ورَدُّوا ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾، فآمَنُوا ببعضٍ وكَفَرُوا ببعضٍ، وضَرَبوا نصوص الكتاب والسُّنَّة بعضها ببعض، كما صَنَعَ المُشبِّه.

---

(١) هم: طائفةٌ تُنسَب إلى أبي الحسن الأشعريِّ، ظَهَرت في القرن الرَّابع وما بعده، مِنْ مُعتَقَداتِهِم: أنَّهم لا يَقْبَلُون حديث الآحاد في العَقِيدة، ويُؤوِّلُون أكثر الصِّفات، وأنَّ الواجبات كلَّها سَمعيَّة، والعقل لا يُوجِب شيئاً، ولا يقتضي تحسيناً ولا تقبيحاً. المِلَل والنِّحل (١/ ٩٤، ١٠١)، موسوعة الفِرَق المنتسبة للإسلام (١/ ١٩٦، ٢٩٥، ٣٧٠).

. . . .

القسم الثَّالث: الرُّسُل وأَتباعُهُم

وهَدَى اللَّه الفريق الثَّالث: وهم الرُّسُل وأَتباعُهُم، آمَنُوا بهذا وبهذا، وجَمَعُوا بينها بما هو الغاية في الصِّحَّة التي هي كالشَّمس في رَابِعَة النَّهار، فأَثْبَتُوا للَّه الأسماء والصِّفات لا على ما يَفْهَمُه كلُّ أَحدٍ، ولا على حَدِّ ما للمخلوقين؛ بل على حدِّ قوله: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾، ونحوها.

مَسْلَكُ أهل الحقِّ

فكان مَسْلَكُهُم في هذا أنَّهم يُثبِتون للَّه ما يُثبِته لنفسه في كتابه من أسمائه وصفاته وأفعاله، إثباتاً بريئاً من تمثيل المُمَثِّلين، كما يُنَزِّهون اللَّه عمَّا لا يليق بجلاله وعظمته، تنزيهاً بَرِيئاً مِنْ تَعطيلِ المُعَطِّلين، فكانوا قد آمنوا بجانبَيْن من النُّصوص: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾، وجانب ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾، ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾ ونحوها؛ فكانوا آخِذِين بالحقِّ في هذا وهذا، الذي لا تنافي بينهما؛ بل نصوص الكتاب والسُّنَّة آخذٌ بعضها ببعض، وعَاضِدٌ بعضها بعضاً، فكلُّها في هذا الباب تُثبِتُ للَّه الأسماء والصِّفات، على حَدِّ قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾، ونحوها ممَّا يُفيدُ تنزيهه عن أنْ يُشابِه أيَّ مخلوق في أيِّ صفة.

التَّقدير في ترجمة الباب

(**بَابُ**) على الإضافة، يعني: بيان كُفْر (**مَنْ جَحَدَ شَيْئاً مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ**).

. . . .

أو غير مضاف، ويكون الجواب محذوفاً، ويُعرَف من السِّيَاق والأدلَّةِ في الباب وغَيرِه - وهو شيءٌ كثيرٌ جدّاً لا يُمكِن حَصْرُه في هذا الباب، ولا في هذا الكتاب -؛ (**مَنْ جَحَدَ شَيْئاً مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ**)، يعني ما حُكْمُه؟ حُكمُه: أنَّه يكون كافراً.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ﴾.

مَنْ أنكر اسماً من أسماء اللَّه فقد كَفر

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ﴾) هذه نزلت لمَّا أنكر قريشٌ اسمَ الرَّحمن؛ فإنَّه لَمَّا كان صُلْح الحُدَيْبِيَة[1] بين النَّبيِّ ﷺ وقُرَيْش، وجاء مِنْ رؤسائهم مَنْ حضر، واتَّصلوا لأجل الصُّلح، ثمَّ أَمَر ﷺ عَلِيّاً رضي الله عنه أن يَكْتُب كتاب الصُّلْح، قال: اكتب «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيم»، قالوا: لا تَكْتُب «الرَّحْمَنِ الرَّحِيم»، لا نَعْرِف الرَّحْمَن، لا نَعرِف إلَّا رَحمَن اليَمَامَة[2]، اكتب «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ»، فأنزل اللَّه في حقِّهم: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ﴾[3] فهم أَنكَرُوا اسماً من أسماء اللَّه، فبيَّن تعالى بيان ذمٍّ لهم وعَيْبٍ أنَّ ذلك كفر؛ الرَّحْمنُ هو اللَّه، فمَنْ كَفَر بالرَّحْمن فقد كَفَر باللَّه.

كُفر قريشٍ في الآية بإنكارهم اسم اللَّه لا إنكار وجوده

وكُفْرُ قريش في هذه الآية هو إِنْكَارُهُم أن يكون الرَّحْمَن مِنْ

---

(١) الحُدَيْبِيَة: موضعٌ غربَ المسجد الحرام، تَبعُد عنه خمسة وعشرين (٢٥) كيلومتراً على طريق جدَّة القديم. معجم ما استعجم (٢/ ٣٨٤)، معجم البلدان (٢/ ٢٢٩)، معجم المعالم الجغرافية (ص٩٤).

(٢) يعنون بذلك: مُسَيْلِمة الكذَّاب.

واليَمَامَة: إقليمٌ واسعٌ وسط السُّعوديَّة، وقد طَغَى اسم نجد على اسم اليَمَامَة، وأصبحت اليَمَامَة محصورة في مدينة صغيرة جنوب الرِّياض لا زالت تُسمَّى بها، تبعد عن الرِّياض خمسة وثمانين (٨٥) كيلومتراً. معجم البلدان (٥/ ٤٤٢)، آثار البلاد وأخبار العباد (ص١٣١)، القاموس المحيط (ص١١٧٢).

(٣) السِّيرة النَّبويَّة لابن هشام (٢/ ٣١٧)، تفسير الطَّبريِّ (١٣/ ٥٣٠)، تفسير البغوي (٤/ ٣١٨)، الدُّرُّ المنثور (٨/ ٤٥٢).

. . . .

أَسماءِ اللَّه، فهم لا يُنكِرون ربَّ العِزَّة، ولم يُنكِروا وجود اللَّه، ولا يُنكِرون جنس اتِّصَافه بالصِّفات، فإنَّهم مؤمنون بأنَّه الرَّبُّ الخالق الرَّازِق؛ كما في آيات: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ﴾، ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾، ونحو ذلك.

ليس مِنْ مَسْلَكِ كفَّار قريش إنكار الصِّفات جُمْلَة

وأيضاً في الصِّفات لا يُنكِرونَه، وإنْ كان منهم إلحاد في أشياء قليلة؛ كإنكارهم أنْ يكون الرَّحْمَن من أسماء اللَّه، وكقولهم: الملائكة بنات اللَّه، وإلَّا فليس من مَسْلَكِهِم إنكار الصِّفَات جُملَة، وإنَّما أَنْكَرُوا أنْ يكتب: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، وامتنعوا مِنْ ذلك.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فدلَّت الآية على أنَّ إنكار أسماء اللَّه الثَّابتة المعلومة أنَّ ذلك كفر.

وأنَّ مَنْ أنكر اسماً من أسماء اللَّه فهو كافر.

وأنَّ مَنْ أنكر صفةً من صفات اللَّه فهو كافر باللَّه؛ لأنَّ أسماء اللَّه دالَّة على صِفَاتِه.

فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ: عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!».

تركُ بيان الحقِّ ليس مُطلَقاً

(فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ[(١)]: عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ) وفي رِوايةٍ: «وَدَعُوا مَا يُنْكِرُونَ»[(٢)]، يعني: ولو هو حَقٌّ في نفسه، وليس المراد تَرْكَه مُطلَقاً؛ بل بالنِّسبة إلى المقام الخاصِّ الذي فيه ما يقتضي تَرْكَ بيان ذلك.

تحديث النَّاس بما لا يفهمونه سَبَبٌ لتكذيبهم لشيءٍ من الحقِّ

ثُمَّ بيَّن رضي الله عنه وَجْهَ ذلك بقوله: **(أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!»)** المعنى: أنَّ مَنْ يُحَدِّث النَّاس بالشَّيء الذي هو حقٌّ في نفسه، ولكنَّ المُحَدَّثين لا يفهمونه؛ أنَّه مُتَسبِّب لتكذيب القوم لشيءٍ من الحقِّ، وهذا مِثْل خبر ابن مسعود رضي الله عنه، قال: «مَا أَنْتَ مُحَدِّثٌ قَوْماً بِحَدِيثٍ لَا تَبْلُغُهُ أَفْهَامُهُمْ؛ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً»[(٣)].

سَبَبُ قول علي رضي الله عنه: إتيانُ الوُعَّاظ بغرائب

فهذا قاله عَلِيٌّ رضي الله عنه؛ وإنَّما قال ذلك لَمَّا كَثُر القُصَّاص في زمن خِلَافَتِه، وصاروا يأتون بأشياء غرائب - وإن كانت في نفسها حقّاً -، فرُبَّما استنكرها بعض النَّاس فَرَدُّوها، فيكونون قد كَذَّبوا اللَّهَ ورسولَه، فمنعه لأجل أنْ لا يُنكَر؛ فدلَّ على أنَّه ينبغي أنْ يُعدَل عمَّا لا يَفْهَمُه السَّامع.

---

(١) كتاب العلم، باب مَنْ خَصَّ بالعِلْم قوماً دون قومٍ؛ كراهية أنْ لا يَفْهَمُوا، رقم (١٢٧).

(٢) رواها البيهقيُّ في المدخل إلى السُّنن الكبرى (ص٣٦٢)، رقم (٦١٠).

(٣) رواه مسلم في مقدِّمة صحيحه، باب النَّهي عن الحديث بكلِّ ما سمع (١/ ١١).

. . . .

يجب على العَامَّة تَعلُّم الأسماء والصِّفات

وهذا لا يدخل فيه الأسماء والصِّفات، فإنَّه يجب عليهم تعلُّمها، وهو في القرآن، وليس مما نَهى عنه القُصَّاص، وإنَّما أراد تَرْكَ التَّحديث بما تَجْهَلُه العَامَّة، ممَّا لا يجب عليهم تَعلُّمه، وإن كان لبعضه أَصْل أو معنىً صحيح.

اجتناب ما لا يَفْهَمه العامَّة خشيةَ المفسدة

فهذا يُفيدُ: أنَّ الذي ينبغي للمُرشِدِ والواعظِ والقاصِّ؛ بل يَتعيَّن عليه أن يجتنب ما لا يَفْهَمُه العامَّة؛ وذلك أنَّ العَامَّةَ على الإيمان العُموميِّ بما يسمعونه من النُّصوص، وقد لا يفهمون تفصيل معناها من بعض النَّواحي، فينبغي أنْ لا يُحَدَّثُوا بشيء هو حقٌّ لكن لا يَدخل في عقولهم ولا يفهمونه، وإن كان معرفته من كمال الإيمان، ولكن هذا مِنْ تَرْكِ بيان العِلْم خشية المفسدة؛ كما قال ﷺ لمُعاذٍ رضي الله عنه: «لَا تُبَشِّرْهُمْ، فَيَتَّكِلُوا»(١)، فإذا خِيف مِنْ بيان نَصٍّ نَقْصٌ في الاعتقاد، وشُكوكٌ ممَّنْ ليس عنده استعدادٌ لهذه الأمور ولا يقبلها؛ فإنَّ هذا الجنس لا يُحَدَّثون بهذه الأشياء التي جِنسها حقٌّ ولا يفهمها العوامُّ.

وجه مطابقة الأثر للتَّرجمة

ويفيد: أنَّ المكذِّب بالنُّصوص - ولو كان لا يَفْهَمُها - مكذِّبٌ للَّه ورسوله؛ فمن أنكر شيئاً من الأسماء والصِّفات فهو

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب اسم الفَرَس والحمار، رقم (٢٨٥٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب مَنْ لقي اللَّه بالإيمان وهو غَيرُ شاكٍّ فيه دخل الجَنَّة وحُرِّم على النَّار، رقم (٣٠).

. . . .

مُكَذِّب للَّهِ ورسولِه؛ لأَنَّها حقٌّ ونُصوصُها ثابتة؛ فالجَهْمِيَّة والمُعْتَزِلَة مُكذِّبون للَّهِ ورسولِه، ولا سِيَّما عُلماؤُهُم؛ بل قد تكلَّم معهم أهل السُّنَّة والجماعة بانْتِفَاء الشُّبْهة والمَحْذُور مِنْ إثبات الصِّفات[١]، فيكون إنكارهم كفراً واضحاً.

تكفيرُ الأفعالِ وتكفيرُ الأعيان

ثمَّ الكلام حول الكُفر على ضَربَيْن:

أحدهما: أنْ يَثْبُت بالبُرْهان أنَّ هذه المقالة أو الاعتقاد أنَّه كفر، فهذا جميع ما جاء في النُّصوص - لا استثناء فيه بحالٍ -؛ حُكْمُ هذه الفِعْلة أنَّها كفر، حُكْم أنَّ هذا الاعتقاد كفر، سبحانه لا مُعقِّب لحُكْمِه، قوله الحقُّ سبحانه.

الثَّاني: تطبيق ذلك على الشَّخْص فلان، والحُكْم بأنَّه كافر وهو كان قَبْلُ مسلماً؛ بحيث تَبِينُ منه زَوْجتُه، وتَرِكَتُه لبيت مال المسلمين، وهل نُغسِّله أم لا، فهذا بَحْثٌ آخر، وهي مسألةٌ أخرى قد تكون فُروعيَّة، وأَصلُها أُصوليَّة، فهذا شيء، وذاك الأوَّل شيء.

مِنْ موانع تكفير المُعَيَّن

فبعض الأشخاص قد لا يُكَفَّرون لعَدَمِ قيام الحُجَّة عليهم، أو عَدمِ بُلوغِها إيَّاهم، فَضْلاً عن قيامها؛ لكونهم في بلاد بعيدة، أو نَشَؤُوا في باديةٍ بعيدة، أو كان من الأشياء التي قد يخفى دليلُها.

---

(١) نقض الدَّارمي على المَرِيسِي (١/ ٢١٩)، التَّوحيد لابن خزيمة (١/ ٥١).

. . . .

قيامُ الحُجَّة بأمرَيْن

فلا يُكَفَّر الشَّخص إلَّا بعد قيام الحُجَّة الرِّساليَّة عليه:

- من حيث ثبوت الدَّليل - يَصِحُّ أن يُستدلَّ به -؛ من كونه آية أو حديثاً، فالآيةُ معلومةُ الثُّبُوت، والحديث يُبَيَّن له سلامته من العِلَل والشُّذُوذ، يعني: أنْ يُعلَّم معناه.

- وأنْ تَكونَ دلالته على هذا الشَّيء واضحة، إن كانت[1] ممَّا يُعلَم معناها بالضَّرُورة؛ فهذا لا يحتاج[2] حتَّى في الأصول، أمَّا إنْ كان ممَّا يخفى عليه فلا بُدَّ من بيان معناه، ألَا ترى أنَّ الذي حَرَّق نفسه قال لِبَنِيهِ: «إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ ذَرُّونِي[3] فِي الرِّيحِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِّي عَذَاباً مَا عَذَّبَهُ أَحَداً، فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الأَرْضَ فَقَالَ: اجْمَعِي مَا فِيكِ مِنْهُ، فَفَعَلَتْ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ خَشْيَتُكَ - أَوْ قَالَ: مَخَافَتُكَ - فَغَفَرَ لَهُ»[4]، فإنَّ هذا مُؤمنٌ باليوم الآخر، ومُتعاظِمٌ معاصي اللَّه، ولا حَسِب أنَّ قُدرةَ اللَّه تَجْمَع هذا

---

(١) المسألة. (٢) إقامة حجَّة.

(٣) أي: اطْرَحُونِي. تاج العروس (١١/ ٣٦٦).

(٤) رواه البخاريُّ، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٤٧٥)، ومسلم، كتاب التَّوبة، باب في سَعَة رحمة اللَّه تعالى وأنَّها سَبَقَتْ غَضَبَه، رقم (٢٧٥٦)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

. . . .

المُحرَّق الذي ذُرِّيَ في الرِّيح، فقصَر فهمُه عن أنَّ قُدرةَ اللَّه تصل إلى هذه الصُّورَة، فدلَّ على أنَّ مُنكِرَ شيءٍ من الأصول إذا كان في فَهْمِه شيءٌ؛ فعَمَلُه كُفرٌ، وليس بكافرٍ.

النَّاس في تكفير المُعَيَّن

وهنا بَحْثٌ في تكفير المُعَيَّن؛ فإنَّه كان حولها كلام كثير، فإنَّ قوماً ممَّن صار عندهم تَعاظمٌ على قَبول الدَّعوة[١] صاروا يُشبِّهون[٢] بهذه المسألة:

- فقومٌ[٣] بقوا على إباحة الوَثنيَّة ونصروها.

- وقومٌ قَبِلوها[٤]، ولكن قالوا: المُعَيَّن لا يُكَفَّر[٥]، واستدلُّوا ببعض كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: أنَّه لا يُكَفِّر بعضَ المشاهير الذين كان معه كلامهم في المسألة ومع مَنْ فهِموا[٦]؛ فكلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ معهم في الأشياء التي قد يخفى دليلُها، أمَّا ما هو مَعلومٌ بالضَّرورة مِنْ عبادة اللَّه فإنَّه يُكَفَّر، أَلَا ترى الجاحد وجوب الصَّلاة؛ أَلَا يكفر؟ بل حتَّى المُتكاسِل؛ وعليه

لا يُكَفَّر المُعَيَّن في الأشياء التي قد يخفى دليلُها أمَّا ما هو معلومٌ بالضَّرورة فإنَّه يُكَفَّر كالصَّلاة

(١) أي: دعوة الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللهُ.
(٢) أي: يُلقون الشُّبهة.
(٣) بسبب هذه الشُّبهة.
(٤) أي: قَبِلوا دعوة الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللهُ.
(٥) أي: مُطلَقاً.
(٦) أي: مَنْ فهِموا الحُجَّة. الفتاوى الكبرى (٣/ ٤٧٤-٤٧٨).

. . . .

الأدلَّة على كُفْرِ تارك الصَّلاة تكاسلاً

نصوص، وحُكِي إجماعاً[١]، ففي الحديث: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ»[٢]، والحديث الآخر: «العَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ؛ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ»[٣]، والحديث الآخر: «لَا تَتْرُكِ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّداً، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّداً؛ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»[٤]، وحديث عبد اللَّهِ بن شقيق رَحِمَهُ اللَّهُ[٥]: «كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَرَوْنَ شَيْئاً مِنَ الأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ»[٦]، فإنَّ مَنْ تَرَكَ الصَّلاة مُتعمِّداً فقد خَرَج من المِلَّة.

أقوال العلماء في قَتْلِ تارك الصَّلاة تكاسلاً

والعلماء لهم في قَتْلِه[٧] - لا سيَّما بعد الاستتابة ثلاثاً -:

- الجماهير: على أنَّه يُقتَل[٨]؛ إنَّما الخلاف هل يكون كافراً أو حَدّاً؟ ومقتضى الإجماع السَّابق أنَّه كُفْرٌ لا حَدٌّ.

---

(١) تعظيم قَدْر الصَّلاة للمروزي (٢/ ٩٢٩).

(٢) سبق تخريجه (ص٦٢).

(٣) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٢٩٣٧)، من حديث بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٧٣٦٤)، من حديث أمِّ أيمن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٥) هو: أبو عبد الرَّحمن عبد اللَّه بن شقيق العُقَيْلِيُّ، تابعيٌّ من أهل البصرة، مُحَدِّث ثقة، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١٠٨هـ). الطَّبقات الكبرى (٧/ ٩٠)، تهذيب الكمال (١٥/ ٨٩).

(٦) رواه التِّرمذيُّ، أبواب الإيمان، باب ما جاء في تَرْكِ الصَّلاة، رقم (٢٦٢٢).

(٧) قولان.

(٨) المغني (٢/ ٣٣١).

. . . .

- والذين ذَهَبُوا إلى أنَّه لا يُقتَل قالوا: لا يُترَك؛ بل يُحبَس حتَّى يتوب فيَفْعَل[١]، أو يموت، ونُسِبَ إلى أبي حنيفة، ومُحمَّد بن مُسْلِم الزُّهريِّ[٢]، وداود[٣] رحمهم الله، فهؤلاء قولهم أَخفُّ القولَيْن؛ أنَّه يُحبَس حتَّى يُصلِّيَ أو يموت؛ هذا معنى ما ذكره بعض العلماء المُحقِّقين[٤].

---

(١) أي: الصَّلاة.

(٢) هو: أبو بكر مُحمَّد بن مُسْلِم بن عبيد اللَّه ابن شهاب الزُّهريُّ، ولد سنة (٥٨هـ)، حافظ زمانه، مُحَدِّث، فقيه، توفِّي رحمه الله سنة (١٢٤هـ). صفة الصَّفوة (١/ ٣٧٧)، سير أعلام النُّبلاء (٥/ ٣٢٦).

(٣) هو: أبو سليمان داود بن علي بن خلف البَغداديُّ الأصبهانيُّ، ولد سنة (٢٠٢هـ)، أحد أئمَّة المسلمين، إمام أهل الظَّاهر، نَاسِك، وَرِع، زاهد، توفِّي رحمه الله سنة (٢٧٠هـ). طبقات الفقهاء (ص٩٢)، طبقات الشَّافعيَّة الكبرى للسُّبكي (٢/ ٢٨٤).

(٤) الإشراف على مذاهب العلماء (٨/ ٢٤٧)، المغني (٢/ ٣٢٩)، الصَّلاة لابن القيِّم (ص٧)، الدُّرُّ المختار (١/ ٣٥٢).

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً انْتَفَضَ لَمَّا

التَّعريف برجال الإسناد

(وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ[1]) الإمام الشَّهير اليَمانيُّ رحمه الله، صاحب المُصَنَّف[2].

(عَنْ مَعْمَرٍ) بن راشد رحمه الله[3]، كذلك من مشاهير العلماء.

(عَنْ) عبد اللَّهِ[4] (بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ) طاوس اليمانيِّ[5]، الإمام الشَّهير.

شرح مفردات الأثر

(عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً انْتَفَضَ) أصَابَه انْتِفَاض - ارْتِعَاش - (لَمَّا ....

---

(١) في المُصَنَّف، كتاب الجامع، باب صفة أهل النَّار، رقم (٢٠٨٩٥).

(٢) هو: أبو بكر عبد الرَّزَّاق بن هَمَّام بن نافع الصَّنعانيُّ، مولى حِمْيَر، ولد سنة (١٢٦هـ)، مُحَدِّث، روى عنه أئمَّة الإسلام؛ كابن عُيَيْنَة، وأحمد ابن حَنْبَل، ويحيى بن مَعِين، توفِّي رحمه الله سنة (٢١١هـ). وفيات الأعيان (٣/ ٢١٦)، طبقات علماء الحديث (١/ ٥٢٠).

(٣) هو: أبو عُرْوَة مَعْمَر بن راشد الأَزْدِيُّ، ولد سنة (٩٥هـ)، إمام، حافظ، مُحَدِّث، كان مِنْ أَوْعِيَة العِلْم، مع الصِّدْق، والتَّحرِّي، والوَرع، وحُسْن التَّصنيف، توفِّي رحمه الله سنة (١٥٣هـ). الثِّقات لابن حِبَّان (٧/ ٤٨٤)، سير أعلام النُّبلاء (٧/ ٥).

(٤) هو: أبو مُحمَّد عبد اللَّه بن طاوُس بن كَيْسَان اليَمانيُّ، مُحَدِّث، فقيه، كان مِنْ أعلم النَّاس بالعَربيَّة، وأَحْسَنِهم خُلُقاً، توفِّي رحمه الله سنة (١٣٢هـ). التَّاريخ الكبير (٥/ ١٢٣)، تهذيب الكمال (١٥/ ١٣٠).

(٥) هو: أبو عبد الرَّحْمن طاوُس بن كَيْسَان اليَمانيُّ، تابعيٌّ مِنْ كبار أصحاب ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما، مُحَدِّث، فقيه، مفتي أهل اليمن، كثير الحجِّ، اتَّفق موتُه بمكَّة قبل التَّرْوِيَة بيوم سنة (١٠٦هـ). الثِّقات لابن حِبَّان (٤/ ٣٩١)، تذكرة الحُفَّاظ للذَّهبيِّ (١/ ٦٩).

سَمِعَ حَدِيثاً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ؛ اسْتِنْكَاراً لِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ؟! يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ!» انْتَهَى.

سَمِعَ حَدِيثاً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ في صفات الباري ﷻ؛ إنَّما انْتَفَض **(اسْتِنْكَاراً لِذَلِكَ)** النَّصِّ؛ كالمُنْكِر لِمَا سَمِعَ في الصِّفات.

(فَقَالَ) ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما مُنْكِراً عليه هذا الانتفاض عند سماعه النَّصَّ من نصوص صفات اللَّه: **(مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ؟!)** (مَا) استفهاميَّة، استفهام إنكار، والفَرَق هو: القشعريرة التي تصيب الإنسان من شدَّة الخوف؛ ﴿وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ﴾.

أصابت رجلاً قُشْعَريرة لعدم فَهْمِه حديثاً في الصِّفات

أنكر ابنُ عبَّاسٍ رضي الله عنهما على هذا الرَّجل الذي انْتَفَض لَمَّا سَمِعَ حديثاً عن النَّبيِّ ﷺ في الصِّفات، وإنَّما انْتِفَاضُهُ والقُشْعَريرة التي أصابته خوفاً من سَمَاعِه؛ لعدم فَهْمِه له، ولا بادَرَ في دَفْعِه، ولا قَبِلَه.

الإنكار على مَنْ يشتبه عليه فَهْمُ الصِّفات

فقال مُنكِراً عليه: **(يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ)** يعني: لِيناً وقَبولاً وخشوعاً وانبساطاً عند مُحْكَم النُّصوص.

(وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ!» انْتَهَى) لا يكون عند مُتَشابِهِه - أي: ما يَشْتَبِه عليهم فهمه - رِقَّة ولا انبساط؛ بل يعتريهم الشَّكُّ والفَرَق؛ والفَرَق الذي يعتريهم عنده انْتِفَاض.

. . . .

نصوص الصِّفات ليس فيها مُتَشابِهٌ بالإجماع

(**مُتَشَابِهِهِ**) لا يعني أنَّ ابنَ عبَّاسٍ ﵄ يرى أنَّ نُصوصَ الصِّفات من المُتَشابِهات؛ بل وَرَدَ عنه بأسانيد متواترة تفسير الصِّفات(١).

والصِّفات ليس فيها مُتَشَابهٌ بالإجماع؛ بل هي من المُحْكَم بالإجماع(٢)، والمُتَشَابِه الذي ذكره ابنُ عبَّاسٍ ﵄ تَشابُهٌ نِسْبيٌّ لأذهانهم؛ فإنَّ المُتَشابِه ينقسم إلى قسمين: حقيقيٍّ، ونِسْبيٍّ.

أقسام المُتَشابِه

وجه مطابقة الأثر للتَّرجمة

والشَّاهد: أنَّ ابنَ عبَّاسٍ ﵄ سَمَّى مثل ما يُصِيب هذا الرَّجُل عند سماع هذا النَّص: هَلَكَة، قال: (**وَيَهْلِكُونَ**)؛ فدلَّ على أنَّ إنكارَ الصِّفات وعدمَ الإيمانِ والتَّصديقِ بها وقَبولِها هلاكٌ في الدِّين؛ فدلَّ على أنَّ مَنْ جَحَد أسماء اللَّه وصفاتِه كَفَر.

الإنكارُ على مَن استنكر شيئاً من الصِّفات

ودلَّ على أنَّه يُنكَر على مَنِ استنكر شيئاً من الصِّفات.

وإذا كان هذا الاستنكار من هذا الرَّجل حَكَم عليه ابن عبَّاسٍ ﵄ بأنَّه هَلَكَة، فما الظَّنُّ بمَنْ صارح بإنكار الصِّفات، وسَلَكَ في إنكارِها وتعطيلِ الرَّبِّ عنها ما يُمكِنه من المَسَالِك؟!

---

(١) كما في تفسيره قوله تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، قال: «إِنَّ الكُرْسِيَّ الَّذِي وَسِعَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ لَمَوْضِعُ القَدَمَيْنِ، وَلَا يَعْلَمُ قَدْرَ العَرْشِ إِلَّا الَّذِي خَلَقَهُ» رواه ابن أبي زَمَنِين في تفسيره (١/ ٢٥١).

(٢) الصَّواعق المُرسَلة (١/ ٢١٣).

. . . .

مَسْلَكُ أهل التَّعطيل في رَدِّ النُّصوص

ومن أشهر؛ بل أشهر وأكبر طريق يَسلُكونه في هذا[١] هو طريقان:

أحدهما: في دلالة اللَّفظ، فلا يُسَلِّمون دلالة اللَّفظ على ذلك[٢]؛ بل يَسْلُكُون طريقاً يُسمُّونه: التَّأويل، وهو التَّحريف والتَّعطيل - تحريف الكَلِم عن مَوَاضِعِه، وتعطيل النَّصِّ عن مدلوله، وتعطيل الباري عن صفاته -.

والمَسْلَك الآخر هو: أنْ يَقولُوا في الأخبار النَّبويَّة: هذه أخبارُ آحاد، ولا تُفيدُ اليقين، ومسألة الصِّفات من باب العقائد، والعقائد لا يُستدَلُّ عليها إلَّا بغير الآحاد.

عاقبةُ مَسْلَكِ المُعَطِّلة: عَزْلُ نصوص الكتاب والسُّنَّة والاكتفاء بالعقل

ولا شَكَّ أنَّ كلّاً من هذين الطَّريقَيْن إذا سُلِّط على النُّصوص؛ ما بقيت تَصلُح دليلاً في الحقيقة على شيءٍ، فتصير النَّتيجة وحاصل المَسْلَكَيْن هو الرَّدُّ على اللَّه ورسوله، وعَزْلُ نصوص الكتاب والسُّنَّة عن أن تكون هي الشِّفاء والهُدَى، ونَصْبُ برهان في ذلك بدلهما، وهو ما يزعمون أنَّه العقل، وليس هو بالعقل؛ بل هو نُحاتة[٣] أفكارهم وزُبالة أذهانهم،

---

(١) أي: في إنكار الصِّفات.

(٢) أي: على حقيقتِه.

(٣) النُّحَاتة: ما سَقَطَ مِنَ المَنْحُوت. مقاييس اللُّغة (٥/ ٤٠٤).

. . . .

العقل الصَّريح لا يَتَنافى مع النَّقل الصَّحيح

أشياء ليست من العقل في شيء؛ فإنَّ العقلَ الصَّريحَ لا يَتَنافى مع النَّقل الصَّحيح، فإنَّه متى كان النَّقل صحيحاً والعقل صريحاً؛ فإنَّ أحدَهما أخٌ للآخر وعَضيدُه ونَظيرُه، ولا يفترقان أبداً، متى وُجِد افتراق فهو إمَّا في النَّقل - إمَّا سَنَداً أو دلالة -، أو ليس بعقل؛ بل خيال سمَّاه صاحبه: عقلاً، وهو من الحقِّ بمَعْزِل.

وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ؛ أَنْكَرُوا ذَلِكَ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾.

قريشٌ أنكروا اسم الرَّحْمَن

(وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ) في قصَّة كِتَاب صُلْح الحُدَيْبِيَة، لَمَّا أمر ﷺ أنْ يُكتب أمام الكتاب: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ».

(أَنْكَرُوا ذَلِكَ) فقال نائبُ قريش[1]: «لا تكتب هكذا، لا نَعْرِف الرَّحْمَن إلَّا رَحْمَن اليَمَامَة؛ بل اكْتُب: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ».

سَبَبُ نزول الآية يُعرَف به المراد

(فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾) وسَبَبُ نزول هذا يُوَضِّح لك دلالة الآية صَدْر الباب للتَّرجمة، فإنَّ أسباب النُّزُول مِنْ أعظم ما يُستعانُ به في التَّفسير، ويُعرَفُ المراد به من الآيات الكريمات، وإن كان أنَّ العبرةَ ليست بخصوص السَّبب، وإنَّما هي بعُموم اللَّفظ، ولا يُقصَر اللَّفظ على سببه، والقول بذلك يَلزَمه من المحذور[2]؛ لعموم دلالة النُّصوص، كونها هي الشِّفاء والهدى في كلِّ زمان ما هو معلوم معروف.

نعم؛ السَّبب الذي نزلت فيه الآية هو داخل في عموم الآية، أو أنَّه داخل دخولاً أوَّليّاً، أمَّا كونه يُقصَر النَّصُّ على السَّبب فقط، ولا يُعَدَّى إلى غيره؛ فهذا من أبطل الباطل.

---

(١) وهو: سُهَيْل بن عَمْرو، وكان ذلك قبل إسلامه رضي الله عنه.

(٢) ما يَلزَمه.

. . . .

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فدلَّ على أنَّ مَنْ أَنكرَ اسماً مِنْ أسماء اللَّه تعالى أنَّه كافر، وأنَّ إنكار الصِّفات كفر.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: عَدَمُ الإِيمَانِ بِشَيْءٍ مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الرَّعْدِ.

الثَّالِثَةُ: تَرْكُ التَّحْدِيثِ بِمَا لَا يَفْهَمُ السَّامِعُ.

الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ العِلَّةِ: أَنَّهُ يُفْضِي إِلَى تَكْذِيبِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَوْ لَمْ يَتَعَمَّدِ المُنْكِرُ.

الخَامِسَةُ: كَلَامُ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما لِمَنِ اسْتَنْكَرَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ، . . . .

(فِيهِ مَسَائِلُ):

مَنْ جَحَدَ شيئاً من الأسماء أو الصِّفات فقد كفر

(الأُولَى: عَدَمُ الإِيمَانِ بِشَيْءٍ مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ) يعني ما حُكْمُه؟ حُكمُه: أنَّه يكون كافراً.

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الرَّعْدِ): (﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ﴾).

تَرْكُ التَّحديث بما لا يَفْهَمُه السَّامع والعِلَّة في ذلك

(الثَّالِثَةُ: تَرْكُ التَّحْدِيثِ بِمَا لَا يَفْهَمُ السَّامِعُ) لقول عَلِيٍّ رضي الله عنه: (حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ)، وفي رواية: «وَدَعُوا مَا يُنْكِرُونَ».

(الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ العِلَّةِ: أَنَّهُ يُفْضِي إِلَى تَكْذِيبِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَوْ لَمْ يَتَعَمَّدِ المُنْكِرُ) كما في قول عَلِيٍّ رضي الله عنه: (أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!).

مَنْ أنكر شيئاً من الأسماء أو الصِّفات فهو هالِكٌ

(الخَامِسَةُ: كَلَامُ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما لِمَنِ اسْتَنْكَرَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ،

وَأَنَّهُ أَهْلَكَهُ.

وَأَنَّهُ أَهْلَكَهُ فقال: (**مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ؟! يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ!**).



بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

أراد المُصَنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالتَّرجمة:

- بيان وجوب شُكْرِ نعمة اللَّه تعالى.

- وبيان تحريم إنكارها وجَحْدها، وأنَّه مُنقصٌ لتوحيد العبد، ومن كفران النِّعمة.

- وبيان أنواعٍ مِنْ إنكارها وجَحْدها.

قريشٌ يعرفون نِعَمَ اللَّه ثمَّ ينسبونها إلى غير اللَّه

هذه الآية الكريمة - التي تَرْجَم بها المُصَنِّف - هي في سورة النَّحْل المُسمَّاة: «سورة النِّعَم»[1]، فإنَّ اللَّه سبحانه عَدَّد في صَدْرِها جُملَةَ نِعَمٍ من النِّعَم الكبار، ثمَّ بعد ذلك - في أثنائها - عَدَّد جُملَةً أو جُمَلاً من النِّعَم التي هي صِغارٌ بالنِّسبَة إلى النِّعَم الكبار المُعَدَّدة في أوَّل السُّورة، ثمَّ قال بعد الجميع: (﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾) يَعْرِفُون ما عَدَّد اللَّه عليهم من النِّعَم في هذه

(١) تفسير ابن كثير (٤/٥٩١).

. . . .

السُّورة؛ أنَّها من عنده، والمَعنيُّ بذلك قريش، ﴿ثُمَّ يُنكِرُونَهَا﴾ إنكارها: نسبتها إلى غير اللَّه من الأسباب، ونسيان المُسَبِّب.

المراد بنعمة اللَّه في الآية

فالمراد هنا: نِعَمُ اللَّه كلُّها[1]؛ فإنَّه مُفرَد مُضَاف، فيَعُمُّ.

وقيل: هذه النِّعَم المَعدُودَة في السُّورَة[2].

ولا منافاة بين القولَيْن.

وممَّا جاء في تفسيرها: أنَّ النِّعْمَة هي: مُحمَّدٌ ﷺ[3]، يَعْرِفُون أنَّه رسول اللَّه بما جاءهم به من الآيات البيِّنات، وبما يأخذونه عن أهل الكتاب ويسمعون ممَّنْ دَخَل في الإسلام من اليهود.

ذمُّ مَنْ أضاف النِّعَمَ إلى غير اللَّه

ففي هذه الآية: الذَّمُّ لِمَنْ كان هكذا؛ يعرف ما أَنْعَم اللَّه به على العباد من نِعَمِه ويَتَحقَّقها، ثمَّ يُنكِرها ولا يُقِرُّ بها؛ بل يجحد بها عن علمٍ منه بها، ويضيف نِعَم اللَّه إلى غيره، والذَّمُّ يدلُّ على التَّحريم.

(١) تفسير الماوردي (٣/ ٢٠٧).
(٢) تفسير الطَّبريِّ (١٤/ ٣٢٥).
(٣) تفسير الطَّبريِّ (١٤/ ٣٢٥).

قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي، وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي».

وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: «يَقُولُونَ: لَوْلَا فُلَانٌ؛ لَمْ يَكُنْ كَذَا».

الكفر بالنِّعْمَة له ثلاثة تفاسير

(﴿وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾) والكفر بالنِّعْمَة أنواع؛ جاءت هذه التَّفاسير المذكورة عن السَّلَف هنا:

التَّفسير الأوَّل: نسبة النِّعْمَة إلى الآباء

(**قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي، وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي»**) يعني: إذا كان عنده ثَرْوَة وسببها تقدُّم ثروة آبائه، وانتقلت من آبائه بالإرْث، نَسَبه إليهم، ونَسِيَ النِّعْمَة على آبائه بوجود آبائه بعد العَدَم، ووجوده وأعضائه، ونَسِيَ المُسبِّب وهو اللَّه تعالى.

فهذا يُفيدُ أنَّ مِنْ إنكار النِّعْمَة - الذي هو مِنْ أعظم المُحرَّمات - الاستناد إلى الأسباب، ونسيان المُسبِّب.

التَّفسير الثَّاني: نِسْبة النِّعْمَة إلى شخص

(**وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: «يَقُولُونَ: لَوْلَا فُلَانٌ؛ لَمْ يَكُنْ كَذَا»**) هذا - أيضاً - مِنْ إنكار النِّعْمَة، أو: «لولا فلان لَأَصَابَنِي كذا»، فهذا تفسيرٌ ثانٍ لإنكار النِّعْمَة[1]؛ سواء كان في تحصيل الثَّرْوَة، أو دَفْعِ النِّقْمَة.

---

(١) تفسير الطَّبريِّ (١٤/٣٢٦).

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: «يَقُولُونَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا».

التَّفسير الثَّالث: نِسْبة النِّعْمَة إلى الآلهة

(وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: «يَقُولُونَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا») وهذا تَفسيرٌ ثالثٌ[(١)]، وهو أنَّ المُشركينَ يَنْسِبون ما جاءهم لشفاعة آلهتهم، ونَسُوا المُنعِم.

لا تَنافي بين التَّفاسير الثَّلاثة

فهذه ثلاثة تفاسير، وكلٌّ منها تفسيرٌ للآية ببعض أفرادها، وفي الحقيقة لا تَنافي بينها، كلٌّ منها من إنكار النِّعْمَة، فكلٌّ فَسَّر الآية ببعض ما تَدُلُّ عليه؛ لأنَّ السَّلَف يُفَسِّرون الآية ببعض أفرادها، ولا يريدون الحَصْر؛ فإنَّ الآيةَ أوسع من ذلك.

مناسبة التَّرجمة بالآية

فالمُصَنِّف قَصَد بهذا أنَّ إنكار النِّعَم؛ بالإسناد إلى الأسباب ونسيان المُسبِّب ونحو ذلك، وعدم إسناد الأسباب إلى المُسبِّب من أعظم المُحرَّمات المُنْقِصَة لتوحيد العبد؛ بل هو كفرٌ للنِّعْمَة، فمن المعلوم: أنَّ اللَّه هو الذي بيده الملك والتَّدبير، وهو المُسبِّب، نَعَم؛ الإنسان له كَسْبٌ وسَبَبٌ، وجاء في الحديث: «لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ»[(٢)]، فإنَّ له مُلْكاً، ولكن تابع.

نِسْبة النِّعَم لغير اللَّه كفرٌ للنِّعْمَة

وكلُّ ما تَقدَّم نِسْبَتُه إلى غير اللَّه كفر.

---

(١) تفسير الطَّبريِّ (١٤/٣٢٦).

(٢) رواه إسحاق بن رَاهَوَيْه في مسنده، رقم (٢٤٠٩)، عن عبد اللَّه بن يسار رَحِمَهُ اللَّهُ، ولَفظُه: «أَخْبَرَتْنِي امْرَأَةٌ مِنَّا أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلاً فَلْيَقُلْ: وَلَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ».

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ - بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ﵁، الَّذِي فِيهِ: «أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ...» الحَدِيث، وَقَدْ تَقَدَّمَ -: «وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ.

التَّعريف بشيخ الإسلام

(**وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ**) هذه كنية شيخ الإسلام والمسلمين، الإمام الحُجَّة، المُجتهِد المُطلَق، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السَّلام ابن تَيميَّة - قدَّس اللَّه رُوحَه، ونوَّر ضَرِيحَه -، (**بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ﵁، الَّذِي فِيهِ: «أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ...» الحَدِيثَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ**) حَديثُه في (بَابِ مَا جَاءَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ)[1]، وتَمامُه: (فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ؛ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا؛ فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ)[2].

ذمُّ نسبة النِّعم لغير اللَّه كثيرٌ في الكتاب والسُّنَّة

(**«وَهَذَا**) يعني: الجنس المذكور في هذا الحديث (مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا؛ فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ)، (**كَثِيرٌ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ**) ويستند إلى الأسباب (**وَيُشْرِكُ بِهِ**)؛ أمَّا ذَمُّه في الكتاب العزيز فهو كما

---

(١) في المجلد الثَّاني (ص٣٩٢).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الأذان، باب يستقبل الإمام النَّاس إذا سلَّم، رقم (٨٤٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كفر مَنْ قال مُطِرْنا بالنَّوْء، رقم (٧١).

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتِ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالمَلَّاحُ حَاذِقاً».

وَنَحْوُ هَذَا مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةٍ كَثِيرٍ.

تَقَدَّم في الآية: (﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾)، فإنَّ الآية فيها أمران:

أحدهما: ذمٌّ لهم بقوله: (﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا﴾).

والثَّاني: التَّسجيل[1] على أكثرهم بالكفر.

(قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: هُوَ) يعني: معرفة النِّعْمَة ثمَّ إنكارها، (كَقَوْلِهِمْ) يعني: إذا أعجبهم سَيْر السَّفِينَة: (كَانَتِ الرِّيحُ طَيِّبَةً) ونَسُوا الذي يُرسِل الرِّياح بأمره، (وَالمَلَّاحُ) هو: صاحب السَّفِينَة (حَاذِقاً») نَسَبُوا النِّعمة إلى سائق السَّفينة ونَسُوا المُسَخِّر للفُلْك، ونَسُوا خالق الإنسان ومُعلِّمَه، استندوا إلى الأسباب ونَسُوا ربَّ الأسباب؛ فكلُّ هذا مِنْ كفر النِّعْمَة وإنكارها.

إضافة النِّعَم إلى غير اللَّه جارٍ على ألسنة كثيرٍ من النَّاس

(وَنَحْوُ هَذَا مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةٍ كَثِيرٍ) يعني: أنَّ مثل هذه الكلمات التي هي من الاستناد إلى الأسباب ونسيان المُسبِّب كثيرٌ على ألسُن النَّاس.

---

(١) أي: القضاء والحكم. المصباح المنير (١/ ٢٦٧).

. . . .

وكلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ شامل، وهو أنَّ كلَّ مَنْ أضاف نِعَم اللَّه إلى غيره فهو مُنكِر لها.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ مَعْرِفَةِ النِّعْمَةِ وَإِنْكَارِهَا.

الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّ هَذَا جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ.

الثَّالِثَةُ: تَسْمِيَةُ هَذَا الكَلَامِ إِنْكَاراً لِلنِّعْمَةِ.

الرَّابِعَةُ: اجْتِمَاعُ الضِّدَّيْنِ فِي القَلْبِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

معنى إنكار النِّعْمَة وأنَّ ذلك جارٍ على ألسنة كثيرٍ من النَّاس

(الأُولَى: تَفْسِيرُ مَعْرِفَةِ النِّعْمَةِ وَإِنْكَارِهَا) أي: يَعْرِفُون أنَّها من عند اللَّه، ثمَّ ينسبونها إلى غيره من الأسباب وغيرها.

(الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّ هَذَا جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ) من النَّاس، يعني: إضافة النِّعَم إلى غير اللَّه.

(الثَّالِثَةُ: تَسْمِيَةُ هَذَا الكَلَامِ إِنْكَاراً لِلنِّعْمَةِ) في قوله: (﴿يَعۡرِفُونَ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا﴾).

يجتمع في القلب معرفة نعمة اللَّه وإنكارها

(الرَّابِعَةُ: اجْتِمَاعُ الضِّدَّيْنِ فِي القَلْبِ) يعني: معرفة نعمة اللَّه، وإنكارها.

وليس مراد المُصَنِّف: أنَّها المعرفة الكاملة؛ بل مُطْلَق المَعْرِفَة، فإنَّ المَعْرِفَة التَّامَّة تقتضي عدم الإنكار، فإنَّه يدلُّ على أنَّ معرفتهم فيها ضعف.



بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

مقصود المُصَنِّف بالتَّرجمة

قَصَد المُؤَلِّف بهذه التَّرجمة:

- بيان ما جاء من النَّهي عَنْ أَنواعٍ من الشِّرك الأصغر.

- وبيان أنَّ الصَّحابةَ قد يستدلُّون بالآيات النَّازلة في الشِّرك الأكبر على المنع من الشِّرك الأصغر؛ لشمول الآيات للأكبر والأصغر.

مناسبة التَّرجمة بالآية

أوَّلُ الآية قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ الآيات، إلى قوله: (﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا﴾) الأنداد: جَمْع نِدٍّ، والنِّدُّ هو: المِثْل والنَّظير، وجَعْلُ الأنداد للَّه هو: صَرْفُ العبادة أو شيء منها لغير اللَّه.

ففيها: نهيه سبحانه عباده عن أن يجعلوا للَّه أنداداً، أي: أمثالاً ونُظَراء يُسَوَّوْن به في العبادة، أي: يعبدونهم كما يعبدونه؛ فدلَّ على أنَّه لا نِدَّ له ولا مِثْل له، ودلَّ على أنَّ مَنْ عَبَد معه غيره فقد مَثَّل المخلوق به؛ بأنْ جعل المخلوق مِثْلَ اللَّه في الأُلوهيَّة، فيكون مُشرِكاً، اعتقد وزعم أنَّ مخلوقاً يكون بمنزلة ربِّ العالمين فيُدْعَى ويُعبَد، فهذا فيه الشِّرك من جِهَتَيْن:

الشِّرك في الأُلوهيَّة شِرْك من وجهين

. . . .

إحداهما: أنَّه صَرَف حقَّ ربِّ العالمين لغيره.

الثَّانية: شرك التَّمْثِيل.

الاحتجاج بالرُّبوبيَّة على الألوهيَّة

(﴿وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾) تفرُّدَه بالخَلْقِ والتَّدبير؛ احتجاجٌ منه تعالى بما أقرُّوا به من رُبوبيَّته على أُلوهيَّته؛ وكثيراً ما يَحتجُّ تعالى برُبُوبيَّته على أُلوهيَّته، ويُقَرِّر أُلوهيَّته برُبوبيَّته.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي الآيَةِ: «الأَنْدَادُ: هُوَ الشِّرْكُ، أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللَّهِ وَحَيَاتِكِ يَا فُلَانَةُ، وَحَيَاتِي.

وَتَقُولَ: لَوْلَا كُلَيْبَةُ هَذَا لَأَتَانَا اللُّصُوصُ.

فَسَّر ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما الآية بثلاثة أمور

(قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي الآيَةِ: «الأَنْدَادُ: هُوَ الشِّرْكُ، أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ).

الأمر الأوَّل: الحَلِفُ بغير اللَّه

(وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللَّهِ وَحَيَاتِكِ يَا فُلَانَةُ، وَحَيَاتِي) شرك باللَّه؛ لأنَّه حَلَف بغير اللَّه، والحَلِف تعظيمٌ للمحلوف به، ولا يُعظَّم بالحَلِف إلَّا اللَّه.

الأمر الثَّاني: الاستناد إلى السَّبب ونسيان المُسَبِّب

(وَتَقُولَ: لَوْلَا كُلَيْبَةُ[1] هَذَا لَأَتَانَا اللُّصُوصُ) شرك؛ لأنَّه أسند دَفْعَ اللُّصوص إليها؛ (اللُّصُوصُ): السُّرَّاق.

فإطلاق هذه العبارة فيها استناد إلى الأسباب ونسيان المُسَبِّب، فيكون شركاً؛ أفَكُلَيبةٌ تمنع السَّرِقَةَ واللُّصُوصَ، وعندها جَلْبُ نَفْعٍ لنَفْسِها أو دَفْعُ ضُرِّها؟! بل اللَّه هو الذي مَنَعَ من تَسَلُّط اللُّصوص على هؤلاء، إنَّما الكُلَيْبَة هي سبب، فإنْ شاء اللَّه رتَّب على السَّبب مُسبَّبه، فهو من اللَّه، وإذا نَفَع فهو من اللَّه، وإذا سَلَبه مُسبَّبه لم ينفع.

---

(١) تصغير كَلبة، أنثى الكلب.

وَلَوْلَا البَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَانَا اللُّصُوصُ.
وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ.

مثالٌ آخر للأمر الثَّاني

(وَ) كذلك (لَوْلَا البَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَانَا اللُّصُوصُ) (البَطُّ) هو: طائرٌ يُصَوِّت؛ إذا رأى في الدَّار مُتنكِّراً صَوَّت لينتبه أهل الدَّار، فإذا سمعوا صوتَه اسْتَنْكَروا الدَّاخل.

فإطلاق هذه العبارة كالتي قبلها، من الاستناد إلى السَّبب ونسيان المُسبِّب.

الأمر الثَّالث: الإتيان بالواو المقتضية للتَّشريك

(وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ) هذا فيه الإتيان بالواو المقتضية للتَّشريك، وأنَّ ما بعدها مُساوٍ لِمَا قبلها.

جواز قول: «مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ»

للعبد مشيئة لكن تَبَعٌ لمشيئة اللَّه

أمَّا إذا قال: «ثُمَّ» فإنَّ ذلك سائغ؛ وذلك لِمَا بين الحرفين من الفَرْقِ، فإنَّ «ثُمَّ» لا تُفيدُ إلَّا تَشْرِيكاً تَبَعاً للأوَّل، وليس مُساوياً له، والعبد له مشيئة بدليل قوله: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَسۡتَقِيمَ﴾ - وله فِعْلٌ حقيقة -، لكن هي تَبَعٌ لمشيئة اللَّه، فإنَّ العبدَ لا يملكها استقلالاً، فلا يشاء العبد شيئاً إلَّا بعد مشيئة اللَّه للعبد أن يشاءه، ثمَّ إذا شاءه العبد فلا يقع ويكون إلَّا أنْ يشاء اللَّه أنَّه يقع ويكون.

الفَرْقُ بين مشيئة اللَّه ومشيئة العبد كالفَرْقِ بين الخالق والمخلوق

فالعبد له مشيئة، واللَّه له المشيئة النَّافذة، والفَرْقُ بينهما نظير الفَرْقِ بين الخالق والمخلوق، فكما أنَّه لا نِسبَة لذات المخلوق إلى ذات الرَّبِّ، فلا نِسبَة لصفات المخلوق إلى صفات اللَّه، من

وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ، لَا تَجْعَلْ فِيهَا «فُلَانٌ».

ذلك المشيئة، وإن ملَّكها العبدَ فهي تبعٌ لمشيئة اللَّه، هو الذي شاء أن يشاء العبد، وهو الذي خلق له المشيئة، ثم مع ذلك لا يكون ما شاءه العبد إلَّا أن يشاء اللَّه كونه؛ فلا يجوز أن يقال كلمة تقتضي مساواة صفات اللَّه لصفات عباده، ولَمَّا قال رَجلٌ للنَّبيِّ ﷺ: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، قَالَ: أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدّاً؟! بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»(١)، فإذا اعتقد أنَّ فلاناً يملك من المشيئة مثل ما يملك اللَّه فهو شرك أكبر، وكذلك لو اعتقد أنَّ زَيْداً يمنع مثل اللَّه؛ فهو شرك أكبر.

قاعدة: «مُسَاوَاة صِفَات اللَّه بصِفَات عِبَادِهِ شرك»

(وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ) شرك أيضاً؛ لأنَّ الواو تقتضي أنَّ العبدَ يَمْلِك مثل ما يَمْلِك اللَّه مِنْ هذه المذكورات، وهذا باطل.

مثالٌ آخَر للأمر الثَّالث

وقول الرَّجُل: «لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ»، ونحو ذلك: شرك أصغر في الأغلب على قلوبهم، وقد يترقَّى إلى الأكبر، إذا اعتقد أنَّ عظمته أعظم من عظمة اللَّه.

(لَا تَجْعَلْ فِيهَا «فُلَانٌ») يعني: في صورة (مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ)، وفي صورة (لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ).

---

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (١٨٣٩)، من حديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما.

. . . .

جواز قول: «لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ»

وإن قلتَ: «لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ» فهو مثل: «مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ»؛ لِمَا بين الحرفين من الفَرْقِ؛ لأنَّ «ثُمَّ» تقتضي التَّعقيب، وهذا فيما للعبد عليه قُدْرَة.

اللَّفظُ الأتمُّ في تحقيق التَّوحيد

وإذا لم يجعل «فُلاناً» أصلاً فإنَّه أَكمل وأَتمُّ في تحقيق التَّوحيد والإخلاص، وإن جعل فيها فلاناً بـ«ثُمَّ» فإنَّه يَتخلَّص من الشِّرك.

فهاهنا ثلاث درجات:

إحداها: الشِّرك الصِّرْف[1]، وهو «و».

والثَّانية: السَّلامة من الشِّرك، وهو «ثُمَّ».

والثَّالثة - وهي أكمل -: «لَوْلَا اللَّهُ مَا كَانَ كَذَا».

مثل:

- «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ».
- «مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ».
- «مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ».

---

(١) الصِّرف: الخالص. تاج العروس (٢٤/١٨).

هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ» . . . .

والأفضل أنْ تَقولَ: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»، فالثَّالثة هي: التَّوحيد الصِّرْف؛ ولهذا في الحديث - المُشَار إليه -: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ».

الأفضل أنْ لا تقول: «أَعُوذُ بِكَ يَا فُلَانُ»

والأفضل - أيضاً - أنْ لا تَقولَ: «أَعُوذُ بِكَ يَا فُلَانُ»؛ لأنَّ هذه الصِّيغة وُضِعَت للعبادة، فلا ينبغي أنْ يَقولَ: «أَعُوذُ بِكَ».

(هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ») أي: كلُّه شرك باللَّه.

وجه مطابقة الأثر للتَّرجمة

فابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما فَسَّر هذه الآية النَّازلة في الشِّرك الأكبر بهذه الأنواع من الشِّرك الأصغر، وهذا التَّفسير يُفيدُ أنَّ الصَّحابةَ رضي الله عنهم يَستدلُّون بالآيات النَّازلةِ في الشِّرك الأكبر على المَنْعِ والنَّهي عن الشِّرك الأصغر؛ لشمول الاسم للكلِّ، ولدخول الكلِّ تحت النَّهي والتَّحريم.

فسَّرها بالأصغر ولم يذكر الأكبر ثمَّ الأصغر، وهذا مِنْ باب التَّنبيه بالأدنى على الأعلى؛ فإذا كانت هذه الأنواع داخلة في هذا، فبطريق الأَوْلَى دلالتها على أنواع الشِّرك الأكبر.

الأنواع المذكورة قد تكون شركاً أكبر

وهذه الكلمات كلُّها من الشِّرك الأصغر، وقد تكون بعض الأحيان من الشِّرك الأكبر، وهذا - كونها شركاً أصغر، أو شركاً أكبر - بحسب ما قام بقلب النَّاطق بشيء من هذه الجُمَل، مثلاً:

رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

إذا كان يعتقد في المخلوق مثل ما يعتقد في اللَّه؛ فهذا شرك أكبر، وأمَّا إذا كان لا يعتقد في المخلوق نظير ما يعتقد في اللَّه؛ يكون من الشِّرك الأصغر.

الشِّرك الأصغر أعظمُ مِنْ كبائر الذُّنوب

والشِّرك الأصغر أَعظمُ مِنْ كبائر الذُّنُوب المُتوعَّد عليها باللَّعْنَة والغضب والنَّار.

وما فسَّر به ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما هذه الآية شواهده من السُّنَّة كثيرة معروفة، ولَمَّا قيل للنَّبيِّ ﷺ: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، قَالَ: أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدّاً؟! بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»، ويأتيك أنَّ الحَلِف بغير اللَّه شرك.

التَّعريف بابن أبي حاتم

(رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ[1]) يعني: الإمام عبد الرَّحْمَن بن الإمام مُحمَّد بن إدريس[2]، وهذا رواه في تفسيره الكبير الشَّهير.

---

(١) في تفسيره (١/ ٦٢)، رقم (٢٢٨).

(٢) هو: أبو مُحمَّد عبد الرَّحمن بن مُحمَّد بن إدريس الرَّازيُّ، ولد سنة (٢٤٠هـ)، رَحَل في طلب الحديث إلى البلاد مع أبيه وبعده، وصنَّف التَّصانيف؛ مِنْ جُمْلَتِها: «تفسير القرآن العظيم مُسنَداً عن الرَّسول ﷺ والصَّحابة والتَّابعين»، و«الرَّدُّ على الجَهْمِيَّة»، وغير ذلك، توفِّي رحمه الله سنة (٣٢٧هـ). طبقات الحنابلة (٢/ ٥٥)، طبقات الشَّافعيَّة الكبرى للسُّبكي (٣/ ٣٢٤).

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَقَدْ كَفَرَ - أَوْ: أَشْرَكَ -» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ.

المنعُ من الحَلِف بغير اللَّه

(وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَقَدْ كَفَرَ - أَوْ: أَشْرَكَ -» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ[(١)] وَحَسَّنَهُ، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ[(٢)]) هذا فيه المنع من الحَلِف بغير اللَّه.

كلمة «بِغَيْرِ اللَّهِ» نكرة تَشمَل تحريم الحَلِف بأيِّ مخلوق

فقوله: (بِغَيْرِ اللَّهِ) هذه صيغة عموم، فشَمِل هذا العموم الحَلِف بالكعبة والأنبياء والأولياء والصَّالحين والآباء، وشَمِل الحَلِفَ بالنَّبيِّ ﷺ؛ فدلَّ على اختصاص الحَلِف باللَّه، ومَنْعِه عن غيره وإنْ بلغ ما بلغ؛ ويتبيَّن أنَّه لا مفهوم لحديث ابن عمر ﷺ الآخر؛ قوله: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ»[(٣)] - وأنَّ غيرَهم يَجوزُ الحَلِف به -؛ فإنَّ (غَيْرَ) نَكِرَة شَمِلَتْ جَميع مَنْ يُتصوَّر الحَلِف به.

---

(١) أبواب النُّذور والأَيْمان، باب ما جاء في كراهية الحَلِف بغير اللَّه، رقم (١٥٣٥)، من حديث ابن عمر ﷺ.

(٢) في المستدرك (١/ ٦٥)، رقم (٤٥)، من حديث ابن عمر ﷺ.

(٣) رواه البخاريُّ، كتاب الأَيْمان والنُّذور، باب لا تحلفوا بآبائكم، رقم (٦٦٤٨)، ومسلم، كتاب الأَيْمان، باب النَّهي عن الحَلِف بغير اللَّه تعالى، رقم (١٦٤٦).

. . . .

حُكْمُ الحَلِف بالنَّبيِّ ﷺ

وجاء في رِوايةٍ عن أَحمدَ: تَجْوِيزُه الحَلِفَ بالنَّبيِّ ﷺ خاصَّة[١]، وعن أكثر أصحابه أنَّها مرجوحة[٢]، وأمَّا غيره[٣] فممنوع مُطلقاً.

وأمَّا غيره من الأئمَّة فلا يُجوِّزُونَه أبداً[٤].

الغَرَضُ من الحَلِف

والمَنْعُ من الحَلِف مِنْ أَجْل أنَّ الحَلِفَ - في الأصل - يُؤْتَى به لالتزام ما لا يَلزمُ لِيَلْزَمَ ذلك، ولعظمة المحلوف به من الأصنام أو الآباء؛ فيحلف بالمحلوف به تعظيماً للمحلوف به، فمُنِعت بالمخلوقين، فلا تنبغي العظمة إلَّا للَّه ﷻ، ويكون شركاً أصغر بغير شكٍّ، ما لم يَقُم بقلب الحالف أنَّه أعظم من اللَّه تعالى.

دَفْعُ إشكال حديث: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ» بجوابَيْن

واسْتُشْكِل هنا حديث: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»[٥]، فهذا جاء

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٧/ ٣٤٩).

(٢) كالمُوفَّق، وابن أبي عمر، وشيخ الإسلام ابن تَيميَّة، وغيرهم. المغني (٩/ ٥١٣)، الشَّرح الكبير على المقنع (٢٧/ ٤٦٦)، مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٧/ ٣٤٩).

(٣) أي: غير النَّبيِّ ﷺ.

(٤) البحر الرَّائق (٤/ ٣١١)، البيان والتَّحصيل (١٨/ ٢٦)، تحفة المحتاج (١٠/ ٤)، مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٧/ ٣٤٩).

(٥) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الصَّلوات التي هي أحد أركان الإسلام، رقم (١١)، من حديث طلحة بن عُبَيْد اللَّه رضي الله عنه.

. . . .

عن النَّبيِّ ﷺ، وهو حَلِفٌ بأبيه، وأجيب:

- أنَّ هذا يَحتَمِل أنْ يَكونَ قبل التَّحريم، فإنَّه في صدر الإسلام غير حرام الحَلِف بغير اللَّه؛ كما في حديث قُتَيْلَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[1].

- والوجه الآخر: أنَّه في الحديث ليس على وجه التَّعظيم، فإنَّه فيه مُنتَفٍ؛ لأنَّه جَارٍ على ما كان جَارِياً على الألسن مِنْ غير تعظيمٍ[2]، كما في قولهم: «لعَمْرُ أَبِي الوَاشِين»[3]، إنَّما هو للتَّأكيد في هذا المثال.

قول: «لَعَمْرِي» يمينٌ ولا كفارة فيها

س: «لَعَمْرِي» هل هي يمين؟

ج: «لَعَمْرُك» يمين؛ لكن لا كفَّارة فيها. اهـ.

الحَلِفُ بغير اللَّه شرك أصغر وقد يكون أكبر

(**فَقَدْ كَفَرَ - أَوْ: أَشْرَكَ -**) هذا شَكٌّ من الرَّاوي، هل قال: (**كَفَرَ**)، أو قال: (**أَشْرَكَ**)؟ وعلى كلا التَّقديرَيْن؛ فالمراد: الكفر

---

(١) رواه النَّسائيُّ، كتاب الأَيْمان والنُّذُور، باب الحَلِف بالكعبة، رقم (٣٧٧٣)، ولفظُه: «أَنَّ يَهُودِيّاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُنَدِّدُونَ، وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالكَعْبَةِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الكَعْبَةِ، وَيَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ».

(٢) معالم السُّنن (١/ ١٢١)، شرح النَّوويِّ على مسلم (١/ ١٦٨).

(٣) هذا جزءٌ من صَدْرِ بيتٍ لكُثَيِّر عَزَّة، وتمامه:

لَعَمْرُ أَبِي الوَاشِينَ لَا عُمْرَ غَيْرُهُم   لَقَدْ كَلَّفُونِي خُطَّةً لَا أُرِيدُهَا

الجيم لأبي عمرو الشَّيبانيِّ (٢/ ٢٩٢)، الدُّرُّ الفريد (٦/ ١٨٠).

. . . .

أو الشِّرك الأصغر، ما لم يَقُم بقلبه أنَّ عظمتَه أَعظمُ مِنْ عظمة اللَّه، فالأصغر له مُطلَقُ التَّعظيم، والأكبر: إذا كان في قلبه مثل ما في قلبه للَّه.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

وهذا الحديث يشهد لتفسير ابن عبَّاس ﵄ لآية الأنداد، وأنَّ مَنْ حَلَفَ بغير اللَّه فقد أشرك، وأنَّ قول: (**وَحَيَاتِكِ يَا فُلَانَةُ، وَحَيَاتِي**) شرك، وهو من التَّنديد المذكور في الآية.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِباً؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقاً».

معنى اليمين الغموس

(وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِباً؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقاً»[(١)]) الحَلِفُ باللَّه كاذباً هو: اليمين الغموس؛ الحلف على الماضي عالماً أنَّه كاذب.

وجه قول ابن مسعودٍ رضي الله عنه

وإنَّما قال ابن مسعودٍ رضي الله عنه ذلك؛ لأنَّ الحَلِف باللَّه كاذباً كبيرةٌ من كبائر الذُّنُوب قارَنَها توحيد، والتَّوحيد يُكفِّر السَّيِّئات، وهذا شرك قارَنَه حَسَنةُ الصِّدْق، وسَيِّئة الشِّرك أَعظمُ مِنْ سَيِّئة الكبائر، بدليل أنَّ الشِّركَ الأصغر جاء فيه من الوعيد ما لم يَجِئْ في كبائر الذُّنُوب - كقوله: «مَا أَفْلَحْتَ أَبَداً»[(٢)] -، ولأنَّه لا يُغفَر.

وجه مطابقة الأثر للتَّرجمة

وهذا يُفيدُ: أنَّ صغائرَ الشِّرك عند السَّلَف أكبر من الكبائر، وهذا ممَّا يُبيِّن صِحَّة قول ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما، فإنَّ في هذا الحديث أنَّه من الشِّرك والتَّنديد.

---

(١) رواه عبد الرَّزَّاق في المُصَنَّف، كتاب الأَيْمان والنُّذُور، باب الأَيْمان ولا يُحلَف إلَّا باللَّه، رقم (١٥٩٢٩).

(٢) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٠٠٠٠)، من حديث عمران بن حصين رضي الله عنهما.

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

الإتيان بالواو يقتضي التَّشريك

(وَعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ) لأنَّ الواوَ تقتضي أنَّ العبدَ يَمْلِك من المشيئة مثل مشيئة اللَّه، وهذا باطلٌ وشِركٌ.

جواز قول: «مَا شَاء اللَّه ثمَّ شَاء فُلَانٌ»

(وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ») وأكثر ما فيه أنَّ للعبد مشيئة، وهو كذلك، لكن تابعةٌ لمشيئة اللَّه؛ فإنَّ التَّدبيرات كلَّها للَّه وحده.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

هذا فيه: المَنْع مِنْ قول: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَفُلَانٌ»، وأنَّه شرك، وهذا جاء في عدَّة أحاديث[(١)]، وجاء في حديث: «إِنَّكُمْ تُنَدِّدُونَ؛ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ»، ويأتيك ما يشهد لهذا[(٢)].

(رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[(٣)] بِسَنَدٍ صَحِيحٍ).

---

(١) كما في أحاديث الباب.
(٢) في «بَابِ قَوْلِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ» (ص١٩٨).
(٣) كتاب الأدب، باب لا يُقالُ: خَبُثَتْ نفسي، رقم (٤٩٨٠).

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: «أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ.

الأصل في الكراهة عند السَّلَف: إطلاقها على التَّحريم

(وَ) جاء (عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: «أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ) أي: يُحرِّم، فإنَّ السَّلَف يريدون كراهة التَّحريم(١)، وهو الأصل حتَّى تأتي قَرِينَة تُخرِجه عنه، وتَرِدُ في القرآن كذلك؛ كما قال تعالى: ﴿كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُۥ عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾، أي: مُحَرَّماً، كما قال إبراهيم النَّخعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ(٢): «كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا؛ مِنَ القُرْآنِ وَغَيْرِ القُرْآنِ»(٣)، ويُريدُون تارة التَّنزيه؛ كما في الحديث: «كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالحَدِيثَ بَعْدَهَا»(٤)، والقرينة هنا: فِعْلُه ﷺ(٥).

---

(١) إعلام الموقِّعين (٢/ ٨١).

(٢) هو: أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن قيس ابن الأسود النَّخعيُّ، الكوفيُّ، إمام، حافظ، مُحَدِّث، فقيه العراق، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٩٦هـ). سير أعلام النُّبلاء (٤/ ٥٢٠)، تقريب التهذيب (ص٩٥).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المُصَنَّف، كتاب الطِّبِّ، في تعليق التَّمائم والرُّقى، رقم (٢٣٩٣٧).

(٤) رواه البخاريُّ، كتاب مواقيت الصَّلاة، باب وقت العصر، رقم (٥٤٧)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصَّلاة، باب استحباب التَّبكير بالصُّبح في أوَّل وقتها، وهو التَّغليس، وبيان قَدْر القراءة فيها، رقم (٦٤٧)، من حديث أبي بَرْزَة الأَسْلَميِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) فقد كان يتحدَّثُ بعد العشاء أحياناً؛ كما في حديث ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ...» رواه البخاريُّ، رقم (٤٥٦٩)، ومسلم، رقم (٧٦٣).

وَيُجَوِّزُ أَنْ يَقُولَ: بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ.
وَيَقُولُ: لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ.
وَلَا تَقُولُوا: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ».

جواز قول: «أَعُوذُ بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ»

(وَيُجَوِّزُ أَنْ يَقُولَ: بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ) وهذا يُبَيِّن لك الفَرْقَ بين الحرفين؛ «الواو»، و«ثُمَّ»؛ فإنَّ «ثُمَّ» تُفيدُ التَّعقيب، بخلاف «الواو» فإنَّها تقتضي التَّشْرِيك والمساواة.

فإذا قلتَ: «أَعوذُ باللَّه ثُمَّ بك يا فُلَانُ مِنْ هذا الظَّالم أنْ يَنالَنِي بظُلْمِه»؛ فإنَّه جائز.

ولو قلتَ: «أَعوذُ باللَّه وَبِكَ»؛ فهو شرك أصغر، إلَّا إن اعتقدت أنَّه يَمْلِك مثل ما يَمْلِك اللَّه؛ فهو شرك أكبر.

الأكمل أنْ يقول: «أَعُوذُ بِاللَّهِ وحدَه»

والأَولى في كمال التَّوحيد أن يقول: «أَعوذُ باللَّه وحدَه».

قال: (وَيَقُولُ: لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ) لأنَّ «ثُمَّ» تقتضي التَّعقيب، وهذا فيما للعبد عليه قُدْرَة.

(وَلَا تَقُولُوا: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ») لأنَّ الواو تقتضي التَّشريك، وأنَّ ما بعدها مُساوٍ لِمَا قبلها.

وجه مطابقة الأثر للتَّرجمة

والنَّهي عن هذه الأنواع من الشِّرك الأصغر واضحٌ من الأدلَّة التي ذكرها المُؤَلِّف رَحِمَهُ اللَّهُ في هذا الباب، وهي دالَّةٌ على حُكْمِ هذه الكلمات.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ البَقَرَةِ فِي الأَنْدَادِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ الصَّحَابَةَ ﷺ يُفَسِّرُونَ الآيَةَ النَّازِلَةَ فِي الشِّرْكِ الأَكْبَرِ أَنَّهَا تَعُمُّ الأَصْغَرَ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ الحَلِفَ بِغَيْرِ اللَّهِ شِرْكٌ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ إِذَا حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ صَادِقاً؛ فَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ اليَمِينِ الغَمُوسِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

(الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ البَقَرَةِ فِي الأَنْدَادِ) بما جاء عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما.

عموم أدلَّة الشِّرك للأكبر والأصغر

(الثَّانِيَةُ: أَنَّ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم يُفَسِّرُونَ الآيَةَ النَّازِلَةَ فِي الشِّرْكِ الأَكْبَرِ أَنَّهَا تَعُمُّ الأَصْغَرَ) كتفسير ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما آية البقرة النَّازلةَ في الشِّرك الأكبر بأنواع من الشِّرك الأصغر.

الحَلِفُ بغير الله شرك

(الثَّالِثَةُ: أَنَّ الحَلِفَ بِغَيْرِ اللَّهِ شِرْكٌ) لقوله ﷺ: (مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ).

سَيِّئة الشِّرك أعظمُ مِنْ سَيِّئة الكذب

(الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ إِذَا حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ صَادِقاً؛ فَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ اليَمِينِ الغَمُوسِ) لأنَّ سَيِّئة الشِّرك أعظم من سَيِّئة الكذب.

الخَامِسَةُ: الفَرْقُ بَيْنَ «الوَاوِ» وَ«ثُمَّ» فِي اللَّفْظِ.

الفَرْقُ بين «الواو» و«ثُمَّ» في اللَّفظ

(الخَامِسَةُ: الفَرْقُ بَيْنَ «الوَاوِ» وَ«ثُمَّ» فِي اللَّفْظِ) وهو: أنَّ «ثُمَّ» تُفيدُ التَّعقيب، بخلاف «الواو»؛ فإنَّها لمُطلَق التَّشْرِيك.



بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالحَلِفِ بِاللَّهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، . . . .

بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالحَلِفِ بِاللَّهِ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ) من الوعيد الشَّديد (فِيمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالحَلِفِ بِاللَّهِ).

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

ومراد المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بالتَّرجمة: بيان أنَّ قُنُوعَ[1] المحلوف له باللَّه واجب، وعدمَ قُنُوعِه من المُحرَّمات المُنْقِصَة لتوحيد العبد.

الحديث اشتمل على ثلاث جُمَلٍ

الجملة الأُولَى: النَّهيُ عن الحَلِف بالآباء

(عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ) هذا الحديث في النَّهي عن الحَلِف بالآباء، ولا مفهوم له، فقد جاء في الرِّواية الأخرى: «وَلَا بِأُمَّهَاتِكُمْ، وَلَا بِالأَنْدَادِ»[2]؛ وقد تقدَّم[3] حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في النَّهي عن الحَلِف بالمخلوقين مُطلَقاً - بآبائهم وغيرهم -.

سَبَبُ تخصيص النَّهيِ عن الحَلِف بالآباء

وسبب النَّهي عن الحَلِف بالآباء بخصوصِه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ

---

(١) أي: رضا. الصِّحاح (٣/ ١٢٧٣).

(٢) رواها أبو داود، كتاب الأَيْمان والنُّذُور، باب في كراهية الحَلِف بالآباء، رقم (٣٢٤٨)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) (ص١٨٣).

وَمَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ، . . . .

أدرك رَكْباً - وفيهم عمر رضي الله عنه - يَحْلِفُون بآبائهم فقال: (**لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ**).

وقيل: إنَّ هذا خرج مَخرَج الغالب؛ فإنَّ أهل الجاهليَّة كثيرٌ في استعمالهم: «لا وأَبِيكَ»، وقد عُلِم من النُّصوص أنَّ الحلف بغير اللَّه شرك.

الرَّبُّ يَحلِف بما شاء مِنْ خَلْقِهِ

والرَّبُّ سبحانه يَحْلِف بما شاء مِنْ خَلْقِه، والمخلوق لا يَحْلِف إلَّا بالخالق جل جلاله، وكلُّ قَسَمٍ قرآنيٍّ دالٌّ على عظمة اللَّه جل جلاله، ولا بُدَّ بين القَسَم والمُقْسَم عليه من رابطة.

الجملة الثَّانية: وجوب الصِّدق

(**وَمَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ**) هذا أَمرٌ، والأَمرُ يُفِيدُ الوجوب؛ فدلَّ على وجوب الصِّدْق، والصِّدْق في الأقوال والأعمال من الدِّين بمكان؛ قال اللَّه تعالى: ﴿فَلَوْ صَدَقُوا۟ ٱللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾، ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾، وجاء عن بعض السَّلَف: «أنَّ الصِّدْق لو وُضِعَ على جَبلٍ لأَذَابَه»[1]، فوَاجبٌ ومُتعيِّنٌ صِدْق الإنسان، وحَرامٌ من أعظم المُحرَّمات الكذب.

(١) قال أبو زُرْعَة رحمه الله: «قلتُ لأحمدَ ابن حنبل: كيف تخلَّصتَ مِنْ سَيفِ المُعْتَصِم وسَوْطِ الواثق؟! فقال: لو وُضِع الصِّدْقُ على جُرْحٍ لَبَرَأ» مناقب الإمام أحمد (ص٤٧٤).

وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ، . . . .

الصِّدق في الأفعال

والصِّدْق في الأفعال؛ كونه يأتي بها على الكمال، والصِّدْق في الأقوال واجب؛ ولو لم يحلف، فإذا حلف تأكَّد وجوب الصِّدْق، وكان أقوى وأوكد.

الجملة الثَّالثة: وجوب الرضا بالحَلِف بالله

(وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ) هذه الجملة الثَّالثة، وهي دليل على وجوب الرِّضا بالحَلِف باللَّه، وذلك مِنْ إِعظامِ اللَّه وإِجلالِه، وتحريم عدم الرِّضا.

الرِّضا باليمين على قسمين

وهذا الرِّضا على قسمين:

أحدهما: أن يكون عند الحاكم، وقال الحاكم: ليس لك منه إلَّا اليمين، وقَنِع بالحَلِف، فيجب عليه أن يرضى في الظَّاهر، أمَّا في الباطن فهو على حسب ما يعلم، فإنَّه لا يجب أن يرضى وهو يعرف حقَّه، وأمَّا في الظَّاهر فيجب عليه أن يقنع، ولا يُطالِب ولا يُخاصِم، فإنَّ مَنْ لم يرض كان داخلاً في هذا الحديث.

والثَّاني: في الاعتذارات من المسلمين بعضهم لبعض، مثل إذا أتاك إنسان مُعتَذِراً إليك، ويحلف لك؛ فإنَّه يتعيَّن أن يحمل أخاه على الصِّدق ويُحْسِن به الظَّنَّ، ويَقبَل منه إذا اعتذر إليه ولو لم يحلف، فكيف إذا حلف؟! فهذا أَوْلَى وأَوْلَى، وليس هذا بواجب؛ بل هو من المندوب قَبولُ عذره وتصديقه؛ إعظاماً للَّه

وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ» رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

وإجلالاً له؛ وإنَّما وجوب ذلك في اليمين التي عند القاضي في حال المخاصمة - في اليمين التي في الحقوق -.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ») هذا هو الشَّاهد، وهذا وعيدٌ شديدٌ يُفيدُ تحريم عدم القُنُوع بالحَلِف، فإنَّ مَنْ لم يَقْنَع بالحَلِف باللَّه لم يُعَظِّم اللَّه، وهذا دليلٌ على أنَّه مُحرَّم؛ بل إنَّه من الكبائر على أصل قول مَنْ قال: إنَّ الكبائر كلُّ ذنبٍ قيل فيه: «لَيْسَ مِنَّا»، أو «لَيْسَ مِنَ اللَّهِ»، أو «بَرِيءٌ مِمَّنْ فَعَلَ كَذَا»[1].

المقصود: لا أقلَّ مِنْ أنْ تُفيدَ هذه الجملة الأخيرة تغليظ هذا المُحرَّم، فهو من المُحرَّمات المُغلَّظة.

حاصلُ دلالة الحديث

فدلَّ الحديث على النَّهي عن الحَلِف بالآباء، وأنَّ الصِّدْقَ في الأقوال والأعمال واجبٌ ولو لم يَحْلِف، فإذا حلف تأكَّد وجوب الصِّدْق، ودلَّ على وجوب الرِّضا في الظَّاهر بالحَلِف باللَّه والقُنُوع وعدم المُطالَبة إذا كان له على خَصْمِه اليمين فأَحْلَفَه الحاكم؛ أمَّا إذا حَلَف في اعتذارٍ فالقُنُوع مشروع؛ لأنَّه مِنْ إعظامِ اللَّه وإجلالِه، ومِنْ مكارم الأخلاق.

(رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ[2] بِسَنَدٍ حَسَنٍ).

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (١١/ ٦٥٢).
(٢) كتاب الكفَّارات، باب مَنْ حُلِف له باللَّه فلْيَرْض، رقم (٢١٠١).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: النَّهْيُ عَنِ الحَلِفِ بِالآبَاءِ.

الثَّانِيَةُ: أَمْرُ المَحْلُوفِ لَهُ بِاللَّهِ أَنْ يَرْضَى.

الثَّالِثَةُ: وَعِيدُ مَنْ لَمْ يَرْضَ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

النَّهيُ عن الحَلِف بغير اللَّه

(الأُولَى: النَّهْيُ عَنِ الحَلِفِ بِالآبَاءِ) لقوله ﷺ: (لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ)، كما جاء النَّهيُ عن الحَلِف بالمخلوقين مُطلَقاً[١].

حكم الرِّضا بالحَلِف

(الثَّانِيَةُ: أَمْرُ المَحْلُوفِ لَهُ بِاللَّهِ أَنْ يَرْضَى) ففي الحديث: (وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ)، وهو أمرُ إيجابٍ في الخصومات، واستحباب في الاعتذارات.

وعيدُ مَنْ حُلِف له باللَّه فلم يَرْضَ

(الثَّالِثَةُ: وَعِيدُ مَنْ لَمْ يَرْضَ) (وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ)، وعيدٌ شديدٌ يُفيدُ التَّحريم.



---

(١) كما تقدَّم (ص١٨٣).

بَابُ قَوْلِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ

بَابُ قَوْلِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ

شرح التَّرجمة

(**بَابُ قَوْلِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ**) يعني: ما حكم هذه اللَّفظة، هل هي جائزة، أو مُحرَّمة؛ إذا نطق بها هكذا: (**مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ**)؟ يعني: بيان أنَّها من الشِّرك الأصغر، وبعض الأحيان تَصلُ وتَبلغُ إلى الشِّرك الأكبر.

وجه كون «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ» من الشِّرك

ووجه كونها من الشِّرك: أنَّ ابنَ آدم ثبت أنَّ له مشيئة؛ لقوله: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَسۡتَقِيمَ﴾، ﴿فَمَن شَآءَ ذَكَرَهُۥ﴾، ونحوهما من الآيات التي أثبتت للمخلوق مشيئة، لكن الآيات التي أثبتت له مشيئة دلَّت على أنَّها تَبَع لمشيئة اللَّه؛ ﴿فَمَن شَآءَ ذَكَرَهُۥ ۞ وَمَا يَذۡكُرُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ﴾، ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾.

فعَرَفْنَا من الآيات: أنَّ للمخلوق مشيئة ولِرَبِّ العالمين مشيئة، ولكن النُّصوص دلَّت على أنَّها تَبَع، والعبد لا يملكها استقلالاً؛ بل لو لم يأذن اللَّه له في ذلك لَمَا شاء العبد شيئاً، ثمَّ إذا شاء العبد شيئاً وأراد أن يفعله فما هو بفاعله إلا بمشيئة اللَّه، فإذا قال: «ما شاء اللَّهُ وشاء فلانٌ» اقتضى أنَّ العبد يملك من المشيئة مثل ما يملك اللَّه، وهذا باطل؛ لأنَّ الواو معناها في

. . . .

العربيَّة أن ما بعدها مساوٍ لِمَا قبلها؛ والعبد مملوكٌ للمالك، فكيف يكون مساوياً للمالك؟! وإذا كان كذلك عَرَفْتَ أنَّ هذا اللَّفظ شرك لا يجوز.

وجه جواز قول: «مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ»

بخلاف ما إذا قال: «مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شاء فلان»؛ فإنَّه يَصيرُ مُقتَضِياً إثبات مشيئة المخلوق وأنَّها بعد مشيئة اللَّه، وهذا حقٌّ، فلا يكون مُشرِكاً؛ بل قال كلاماً جائزاً، فإنَّ «ثُمَّ» وإن اجتمعت مع «الواو» في العطف، لكنَّها تفيد أنَّ الثَّانيَ تَبعٌ للأوَّل في ذلك وعَقِبه، بخلاف الواو؛ فإنَّها لمُطلَق التَّشريك - تقتضي أنَّ هذا شريك لهذا -، وهذا مُمْتَنِعٌ في المخلوق مع اللَّه - تعالى اللَّه عمَّا يُشرِكُون -.

وهناك صيغة ثالثة: وهي قول: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ».

مراتب الصِّيَغ الثَّلاث

- فالأُولَى شركٌ[1]، والعلَّة في الشِّرك ما تُفيدُه الواو، وهذا ما لم يعتقد أنَّ مِلْكَ العبد للمشيئة أنَّها نظير مشيئة اللَّه، أمَّا لو اعتقد ذلك كان من الشِّرك الأكبر، فإنَّ هذا إثباتُ نِدٍّ لربِّ العالمين فيها.

- والثَّانية ليست شركاً؛ بل توحيداً، وإثباتاً للعبد ما أثبته اللَّه له.

(١) أصغر.

. . . .

أتمُّ الصِّيَغ: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»

- وإذا قال: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» فإنَّ ذلك أتمُّ؛ لأنَّ مَشيئةَ العبد لَمَّا لم تكن استقلالاً صار تَرْكُها أَوْلَى؛ فإنَّ ما شاء المخلوق قد شاءه اللَّه وأراد أنَّ العبد يشاؤه، ولا يقع ما شاء العبد إلَّا بعد أن يشاءه اللَّه.

مراد المُرجِئَة مِنْ قول: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»

وإن كان القائل: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» من المُرجِئة؛ فمراده: أنَّه ليس للعبد مشيئة أصلاً[١]، وعند غيره أنَّ له مشيئة.

حاصل ما تقدَّم

فعَرَفْنَا: كون ذلك شركاً.

وعَرَفْنَا: ثلاث الصُّوَر، والفَرْقَ بينهنَّ.

وعَرَفْنَا: أنَّ هذا قد يكون من الشِّرك الأكبر؛ باعتبار ما دلَّت عليه اللَّفظَة، وأمَّا إذا قال ذلك ولم يعتقد معناه فإنَّه أصغر، أمَّا لو اعتقد؛ فإنَّه قد اعتقد نِدّاً للَّه في المشيئة التي بها تكون الأشياء - فإنَّ القَدَر أَحدُ دَرَجَتَيْه: مشيئته وإرادته أنْ تَقعَ، ثمَّ إيقاعها خَلْقاً -، فالذي يُسَوِّي ربَّ العالمين في هذا؛ مثل الذي يُسَوِّي به غيره في العِلْم الأَزَلِيِّ.

---

(١) وهذا قول الجَهْمِيَّة. التَّبصير في الدِّين (ص٩٧)، المِلَل والنِّحَل (١/ ١٣٩).

عَنْ قُتَيْلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ يَهُودِيّاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ؛ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالكَعْبَةِ.

(عَنْ قُتَيْلَةَ) يعني: بنت صَيْفيٍّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: **«أَنَّ يَهُودِيّاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ)** أصحاب مُحمَّد **(تُشْرِكُونَ؛ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالكَعْبَةِ)** هذا فيه: أنَّ هذا اليَهوديَّ الذي عنده من الكفر بالنَّبيِّ ﷺ الكفر الأكبر النَّاقل عن المِلَّة يفهم أشياء من الشِّرك، وأنَّها من الشِّرك باللَّه، ويَقْوى فهمُه لمزيد العداوة للرَّسول ﷺ والصَّحابة؛ ففي هذا من الفوائد - كما ذكره المُصَنِّف[1] -: **(فَهْمُ الإِنْسَانِ إِذَا كَانَ لَهُ هَوىً)**، فإنَّه يزيد ويقوى، كما أنَّه إذا كان له هوىً مع أحد يضعف فهمه فيما يكون حُجَّة؛ ولهذا في الحديث: «حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيُصِمُّ»[2]، فكذلك بغضه ما يبغضه يُعمي ويُصِمُّ، وفي البيت المشهور[3]:

فهم الإنسان إذا كان له هوىً يزيد ويقوى

وَعَيْنُ الرِّضَا عَنْ كُلِّ عَيْبٍ كَلِيلَةٌ[4] وَلَكِنَّ عَيْنَ السُّخْطِ تُبْدِي المَسَاوِيَا

---

(١) في المسألة الثَّانية من مسائل هذا الباب (ص٢١٨).

(٢) رواه أحمد في المسند، رقم (٢١٦٩٤)، من حديث أبي الدَّرْدَاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) لعبد اللَّه بن معاوية بن عبد اللَّه بن جعفر بن أبي طالب. الكامل في اللُّغة والأدب (١/ ١٧٢).

(٤) كليلةٌ: لا تُحَقِّق المنظور. لسان العرب (١١/ ٥٩١).

. . . .

الحاصل: قَوِي فهمه لأجل العداوة، وهي نقصٌ في المسلمين إذ ذاك قبل أنْ يَتبَيَّن لهم تَحريمُها.

النَّبيُّ ﷺ أقرَّ يهوديًا على بيان الشِّرك وتفسيره ونَهَى عنه

وهذا قاله اليَهوديُّ في حياة النَّبيِّ ﷺ، وأَقرَّه ﷺ على أنَّ ذلك من الشِّرك، ثمَّ فسَّره، وأَقرَّه النَّبيُّ ﷺ على ذلك التَّفسير والإيضاح.

قول: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ» شركٌ في الرُّبوبيَّة

(تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ) أَقرَّه النَّبيُّ ﷺ على تَسمِيتِه هذه شركاً، ولم يقل: ليس بشرك، والعِلَّة في أنَّه شرك: ما تُفيدُه «الواو» - كما تقدَّم -.

والدَّليل على أنَّه شرك: هذا الحديث، وهو شركٌ في الرُّبوبيَّة، وهو إمَّا أصغر؛ إن لم يعتقد أنَّ العبدَ يملك من المشيئة مثل مشيئة اللَّه، فإن اعتقد ذلك فهو شرك أكبر؛ لأنَّه إثبات مُتصَرِّف مع اللَّه.

فعَرَفْنَا: أنَّ قول: «مَا شَاء اللَّهُ وشِئْتَ» لا يجوز وأنَّه شرك؛ فإنَّه سمَّاها شركاً، وأَقرَّه، وأنَّه لا يجوز.

الحَلِفُ بالكَعْبَة شركٌ

(وَتَقُولُونَ: وَالكَعْبَةِ) يعني: تَحْلِفُون بالكعبة، سمَّاه شركاً، وأَقرَّه النَّبيُّ ﷺ؛ فدلَّ على أنَّ الحَلِف بغير اللَّه لا يجوز، والنُّصوص معلومة في ذلك، ففي الحديث: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ؛

. . . .

فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ»[١].

ليس كلُّ مخلوق مُعظَّم في الشَّرع يكون مُعظَّماً مِنْ كلِّ وَجهٍ

وهذا الحديث دَلَّ على أنَّه حتَّى الكعبة - التي تعظيمها وقَصْدُها من الجهات الشَّاسِعَة، والإتيان إليها مِنْ كلِّ فجٍّ عَميقٍ[٢] طاعة للَّه - أنَّها لا تُعظَّم بهذا اللَّفظ، فإنَّ التَّعظيمَ للَّه، والكعبة وإن كانت تُعظَّم فالتَّعظيم ليس لها؛ بل التَّعظيم للَّه، فالعبادة لرَبِّ العالمين لا للبيت؛ الكعبةُ مُعَظَّمة؛ بأن يُعبدَ اللَّه عندها توجُّهاً إليها وطوافاً بها، فهي بيت ربِّ العالمين، ولا يلزم من ذلك الحَلِف بها ودُعاؤُها؛ ولا تُجعَل نِدّاً مع اللَّه في العبادة.

ففيه: أنَّ الشيء الذي يُعظَّم من وجهٍ لا يلزم أن يُعظَّم من الوجه الآخر، فكلُّ مَنْ كان له حقٌّ لا يُندَّدُ به، فإنَّ النَّاس في أهل الفَضْلِ يَنْقُصُون[٣]، وبعضهم يقع في الغُلُوِّ والشِّرك بالمخلوقات - كما تقدَّم جنس ذلك[٤] -.

فالحاصل: أنَّ الحَلِف بالكعبة - بما هي من المكانة المعروفة - لا يجوز، فليس للمخلوق الذي ينال شيئاً من العظمة ما جُعل لربِّ

---

(١) سبق تخريجه (ص١٨٣).

(٢) أي: مِنْ كلِّ طَريقٍ بَعيدٍ. لسان العرب (١٠/ ٢٧٠).

(٣) أي: لا يعطون أهل الفَضْل حقَّهم.

(٤) في «بَابِ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ»، المجلد الثَّاني (ص١٦٨).

. . . .

العالمين؛ لا يلزم أن تُعظَّم بما يُعظَّم به ربُّ العالمين؛ فَرْقٌ بين ربِّ العالمين وغيره؛ ففيه: المَنْعُ، وأنَّ ذلك شرك.

تعظيم الكَعْبَة ليس مِنْ جنس تعظيم الجاهليَّة

وإذا كان هذا في الحَلِف بالكعبة، فالتَّمسُّح بها رجاء أنْ يَنالَ جسدُه نَفْعاً أعظم؛ ولهذا عمر رضي الله عنه لَمَّا استلم الحَجَر قال: «إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ»[١]، وإنَّما قال ذلك؛ لأنَّهم حُدَثاء عَهْدٍ بجاهليَّة والتَّمسُّحِ بالأحجار وعبادتها، فإنَّ أَهلَ الجاهليَّة يعبدون الأحجار - أيَّ حَجَر -، وإذا رأى حَجَر الكعبة[٢]، فقال ذلك ليُبَيِّن أنَّ هذا عبادة لرَبِّ العالمين، وتعظيم لِمَا عَظَّم - ليس هو مثل تعظيم الجاهليَّة لها -، وأنَّه مُجرَّدُ تَأسٍّ بالنَّبيِّ ﷺ وأَخْذٍ بسُنَّته.

مِنْ صُوَر الشِّرك عند الكَعْبَة والحجرة

وهذا الحديث يُفيدُك أنَّ ما يفعله الجَهَلَة عند الكعبة وعند الحُجْرة[٣]، كلُّ هذا من الشِّرك؛ لَمَّا فَشَا الجهل وقلَّ العلم، ومِنْ ذلك قولهم: «يَا كَعْبَةَ اللَّهِ أَوْدِعِينا»، فهذا يدخل في الشِّرك.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الحجِّ، باب ما ذُكِر في الحَجَر الأسود، رقم (١٥٩٧)، ومسلم، كتاب الحجِّ، باب استحباب تقبيل الحَجَر الأسود في الطَّواف، رقم (١٢٧٠).

(٢) يُقبِّل، ظَنَّ أنَّ ذلك مِنْ جنس فِعْلِ الجاهليَّة.

(٣) أي: الحُجْرَة النَّبويَّة.

فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ» . . . . .

ويقول: «أَوْدَعتُكِ حَجِّي» فمعناه: أنَّه يطلب منها منفعة، وهي لا تَقْدِر على شيءٍ، فيكون من الشِّرك؛ وإذا كان كذلك عَلِمْنَا أنَّ مَنْ قال مِنَ الجُهَّال: «يَا كَعْبَةَ اللَّهِ الوداعَ» أنَّ هذا شرك أكبر.

أَمَرَ النَّبيُّ ﷺ باللَّفظ البعيد من الشِّرك

(فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الكَعْبَةِ) فلا يَحْلِفُون بالكعبة؛ بل يَحْلِفُون بربِّها.

(وَأَنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ») وأنْ يأتوا بـ«ثُمَّ» في قول: «مَا شَاءَ اللَّهُ وشِئْتَ»، فيحصل بـ«ثُمَّ» المطلوب مِنْ مراد المشيئة، وأنَّها بعد مشيئة اللَّه، فإنَّ مشيئة العبد بعد مشيئة الرَّبِّ.

فنهاهم عن ذلك، وأرشدهم إلى اللَّفظ البعيد من الشِّرك.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فأَقرَّه النَّبيُّ ﷺ على أنَّها شرك من وجهين:

أحدهما: أنَّه لم يُنكِر عليه هذه المقالة.

الثَّاني: أنَّ النَّبيَّ ﷺ أمر أن يُجتنَب هذا القول، وأنْ يَقولُوا: «ورَبِّ الكعبةِ»، «مَا شَاء اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ».

حاصل ما تقدَّم

فعَلِمْنَا أنَّ «ثُمَّ» تُخلِّص من الإثم والتَّحريم والشِّرك الذي في «الواو»، والفَرْقُ بين الحرفين: أنَّ «الواو» لمُطلَق التَّشْرِيك،

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ.

لا تقتضي المِيزَة للأوَّل على الثَّاني، بخلاف «ثُمَّ»؛ فإنَّها تُفيدُ أنَّه تَبَعٌ له، فإذا جاء بـ«ثُمَّ» ما له جنسُ شيءٍ من ذلك فإنَّه يجوز، فإنَّ العبد له اختيار، وله مشيئة، وله فعل عند أهل السُّنَّة والجماعة، فهو المُصلِّي حقيقةً، الحاجُّ، وهو صاحب الفساد - من الزِّنى هو الزَّانِي -، فهي بمشيئة منه وبعمل منه، يُعاقَب على السَّيِّئ منها، ويُجازَى على الحسن منها.

(رَوَاهُ النَّسَائِيُّ[1] وَصَحَّحَهُ).

(١) سبق تخريجه (ص١٨٥).

وَلَهُ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدّاً؟! . . . . . .

أنكر النَّبيُّ ﷺ قول: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ»

(وَلَهُ[1]: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدّاً؟!) هذا استفهام إنكار؛ أنكر عليه النَّبيُّ ﷺ.

معنى النِّدِّ

(نِدّاً) يعني: عِدْلاً ونظيراً ومِثْلاً وشبيهاً، فسمَّى ذلك تنديداً، وجاء في حديثٍ ما معناه: «إِنَّكُمْ تُنَدِّدُونَ»[2]؛ والتَّنديد هو: الشِّرك، وقد تقدَّم[3] حديث حذيفة رضي الله عنه، وتقدَّم[4] قول ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «الأَنْدَادُ هُوَ: الشِّرْكُ»، وتقدَّم تَفسيرُه للأنداد، وأنَّ قَولَ: «مَا شَاء اللَّهُ وشِئْتَ» أنَّه منه.

قول البُوصيريِّ أَشدُّ مِن قول «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ»

قال المُصَنِّف[5]: **(قَوْلُهُ ﷺ - لِمَنْ قَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ -: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدّاً؟!» فَكَيْفَ بِمَنْ قَالَ:**

يَا أَكْرَمَ الخَلْقِ مَا لِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ ... سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الحَادِثِ العَمِمِ[6]

وَالبَيْتَيْنِ بَعْدَهُ؟!)؛ فإنَّه أَوْلَى وأَوْلَى بالتَّنديد ممَّنْ قال هذه الكلمة بكثير.

---

(١) سبق تخريجه (ص١٧٩). (٢) سبق تخريجه (ص١٨٥).
(٣) (ص١٨٨). (٤) (ص١٧٧).
(٥) في المسألة الثَّالثة من مسائل هذا الباب (ص٢١٨).
(٦) ديوان البُوصيريِّ (ص٢٠٠).

. . . .

فانْظُرْ إلى هذا الشَّاعر البُوصيريِّ[١] الجاهلِ الضَّالِّ المُشركِ، أيُّ شرك هذا الذي ربا[٢] على شرك الجاهليَّة والهند وغيرهم؟! العِيَاذ واللِّيَاذ كلاهما من العبادة، يعني: أنت ملاذي؛ فتَرَك ربَّ العالمين في الدُّنيا والآخرة، وجعل يوم القيامة ملاذه برسول اللَّه ﷺ.

الحاصل: أنَّه استعاذ بالرَّسول مِنْ دون اللَّه، فجَعَلَها كلَّها بالرَّسول ﷺ، ثمَّ قال:

وَلَنْ يَضِيقَ رَسُولَ اللَّهِ جَاهُكَ بِي إِذَا الكَرِيمُ تَجَلَّى بِاسْمِ مُنْتَقِمِ
فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتَهَا وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمَ اللَّوْحِ وَالقَلَمِ[٣]

قول البُوصيريِّ شركٌ في الأُلوهيَّة والرُّبوبيَّة

فجَعَل الدُّنيا والآخرة بعض جُوده، فما أبقى هذا المشرك لربِّ العالمين؟!

عِلْمُ اللَّوْح والقَلَم - الذي لَمَّا أراد خَلْقَ الخَلْقِ، وشاء ذلك، وعَلِم ما هو كائنٌ، كَتَب كلَّ شيءٍ -؛ جعل هذا الجاهل

(١) هو: مُحمَّد بن سعيد بن حَمَّاد الصِّنْهاجيُّ البُوصيريُّ، ولد سنة (٦٠٨هـ)، لم يكن عالماً قط، ولم يَعدُّه أَحدٌ من المُترْجِمِين له في عداد العلماء؛ بل عَدُّوه من الشُّعراء، توفِّي سنة (٦٩٦هـ). الوافي بالوفيات (٣/ ٨٨)، شذرات الذَّهب (٧/ ٧٥٣)، قراءة في بردة البُوصيريِّ وشعره (ص٣).

(٢) أي: زَادَ. الصِّحاح (٦/ ٢٣٤٩).

(٣) ديوان البُوصيريِّ (ص٢٠٠).

قُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ».

الضَّالُّ هذا بعضَ عِلْمِ الرَّسول ﷺ، ومعناه أنَّ للرَّسول ﷺ عِلْماً أكثر - شرك في الأُلوهيَّة والرُّبوبيَّة - فجَعَل ما للرَّسول ﷺ فوق ما لربِّ العالمين.

اللَّفظ الأكمل واللَّفظ المُخَلِّص من الشِّرك في قول: «مَا شَاءَ اللَّهُ»

(قُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ») إذا قال: «مَا شَاء اللَّهُ وحدَه» فهو أَكملُ.

ولو قال: «ثُمَّ شَاء فلانٌ» - هذه المسألة الثَّانية[1] - يَتخلَّص من الشِّرك كما تقدَّم.

ثلاث صيغ في ذكر المشيئة

فعَلِمْنا ثلاث صور:

الأُولَى: «مَا شَاء اللَّهُ وشِئْتَ»؛ وهي شرك.

والثَّانية: «ثُمَّ شِئْتَ»؛ وفيها تخلُّصٌ من الشِّرك.

الثَّالثة: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»، وهي أَكملُ في تحقيق التَّوحيد، ولَمَّا كانت[2] تابعة لمشيئة اللَّه صار هذا أَوْلَى؛ فكأنَّها لا مشيئة.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

وما ذكره المُصَنِّف في هذا الباب واضح في أنَّه من الشِّرك؛ وذلك أنَّ النَّبيَّ ﷺ أنكر عليه هذا القول، وأخبر بأنَّه جَعَل

---

(١) والمسألة الأُولَى: لو قال: «مَا شَاء اللَّهُ وشَاء فلانٌ».

(٢) مشيئة العبد.

. . . .

النَّبيَّ ﷺ نِدّاً للَّه بهذا القول، وجَعْلُ النِّدِّ للَّه هو الشِّرك، وأرشده إلى تحقيق التَّوحيد، وهو أنْ يقول: «مَا شَاء اللَّهُ وحدَه».

الإنكار على مَنْ وَقَعَ في الشِّركيَّات

ودلَّ على أنَّ مَنْ صَدَر منه شيء من الأمور الشِّركيَّات أنَّه يُنكَر عليه، ويُقالُ له مثل هذا القول.

وَلِابْنِ مَاجَهْ: عَنِ الطُّفَيْلِ رضي الله عنه - أَخِي عَائِشَةَ رضي الله عنها لِأُمِّهَا - قَالَ: «رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ اليَهُودِ، قُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: العُزَيْرُ ابْنُ اللَّهِ.

التَّعريف بابن ماجه رحمه الله

(وَلِابْنِ مَاجَهْ[1]) وهو: مُحمَّد بن يزيد ابن ماجه الرَّبَعيُّ - نسبة إلى ربيعة، هو مولاهم - القَزْوينيُّ رحمه الله[2]، صاحب السُّنَن - أحد السُّنَن الأربع -، وماجه أُمُّه[3]، وهو آخره هاء مَحْضَة، ليست التَّاء الهَائيَّة، وكثيراً ما يَقرَؤُه القُرَّاء بالتَّاء، وكذلك بعض النُّسَّاخ.

شرح مفردات الحديث

(عَنِ الطُّفَيْلِ) بن سَخْبَرَة **(رضي الله عنه)** وليس له حديث في السُّنَن إلَّا هذا، **(أَخِي عَائِشَةَ رضي الله عنها)** أُمِّ المؤمنين **(لِأُمِّهَا، قَالَ: «رَأَيْتُ)** يعني: رؤيا منام **(كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ)** النَّفَر: اسم جَمْع؛ المقصود: جَمَاعةٌ **(مِنَ اليَهُودِ، قُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ)** يعني: المُستحقِّين للمدح، **(لَوْلَا)** خصلةٌ مانعةٌ مِنْ مدحكم، وهي: **(أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: العُزَيْرُ ابْنُ اللَّهِ)**.

---

(١) كتاب الكفَّارات، باب النَّهي أنْ يقال: «مَا شَاء اللَّهُ وشِئْتَ»، رقم (٢١١٨)، واللَّفظ المذكور رواه أحمد في المسند، رقم (٢٠٦٩٤).

(٢) هو: أبو عبد اللَّه مُحمَّد بن يزيد القَزْوِينيُّ الرَّبَعيُّ، المعروف بـ«ابن مَاجَه»، ولد سنة (٢٠٩هـ)، حافظ كبير، مُحَدِّث، مُفسِّر، صاحب السُّنن والتَّفسير والتَّاريخ، توفِّي رحمه الله سنة (٢٧٣هـ). وفيات الأعيان (٤/ ٢٧٩)، تذكرة الحُفَّاظ للذَّهبيِّ (٢/ ١٥٥).

(٣) التَّدوين في أخبار قزوين (٢/ ٤٩).

قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ.

ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: المَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ.

قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ.

فَلَمَّا أَصْبَحْتُ؛ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ؛ فَقَالَ: هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحداً؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

(قَالُوا: وَإِنَّكُمْ) أَصحَاب مُحمَّد (لَأَنْتُمُ القَوْمُ) المُستحقُّون للمدح، (لَوْلَا) خصلة مانعة مِنْ مدحكم، وهي: (أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ).

(ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ) أي: جَمَاعَة (مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: المَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ).

(قَالُوا: وَإِنَّكُمْ) أصحاب مُحمَّد (لَأَنْتُمُ القَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ).

قال الطُّفَيْلُ رضي الله عنه: (فَلَمَّا أَصْبَحْتُ؛ أَخْبَرْتُ بِهَا) يعني: بتلك الرُّؤيا (مَنْ أَخْبَرْتُ) يعني: بعضاً من النَّاس، (ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ؛ فَقَالَ: هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَداً؟ قُلْتُ: نَعَمْ).

قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ طُفَيْلاً رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا؛ . . . .

بيان ما يحتاج إلى تَبْيين

ثمَّ قام فخطب (قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ طُفَيْلاً رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ) هذا يُفيدُ: بيانَه وخطبته ﷺ عندما يحدُث ما يسبِّب ذلك.

شرعيَّة ابتداء الخُطَب بالحَمْد والثَّناء

وفيه: شرعيَّة بداءة الخطيب بالحمد والثَّناء.

شرعيَّة الإتيان بـ«أمَّا بعدُ» في الخُطَب

وفيه: شرعيَّة الإتيان بـ«أَمَّا بعدُ» في الخُطَب، وهذا رُوِي عن النَّبيِّ ﷺ - إتيانه بذلك في الخُطَب - مِنْ وُجوهٍ كثيرة، وألَّف بعضهم في ذلك، وجمَع الأحاديث التي فيها ذلك[١].

كراهة النَّبيِّ ﷺ لتلك الكلمة

(وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً) يعني: كنتم تقولون كَلِمَة، (كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا) هو الحياء منهم[٢] (أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا) مع كراهته لها قبل أنْ يُؤمَر بإنكارها.

تَأَخُّرُ النَّهي ليس لأجل الحياء من الإنكار؛ بل الشَّرَائع جاءت بالتَّدرِيج، فكلُّ شيءٍ يُؤمَر به في الوقت المناسب، والنَّهي كذلك.

---

(١) كإسماعيل بن غنيم الجوهريِّ في كتابه: «إنجاز الوَعْد بمسائل أمَّا بَعْد»، ومُحمَّد بن مُحمَّد البليديِّ في كتابه: «جواب عن عبارة أمَّا بَعْد»، وعبد الرَّحْمَن بن يحيى الواسعيِّ في كتابه: «القول الأرشد في شرح البَسْمَلَة والحَمْدَلَة وأمَّا بَعْد».

(٢) جاء ذلك في مسند أحمد، رقم (٢٠٦٩٤).

فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ».

وهل هو مِنْ خَصائصِه؟

والجواب هنا: اللَّه أعلم.

قول: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ» شرك أصغر ووجه ذلك

(فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ) ففي هذا: أنَّ هذه الكلمة: (مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ) أنَّها من الشِّرك الأصغر؛ بدليل عدم النَّهي عنها مِنْ أوَّل ما بُعِث ﷺ؛ إذ الخصال التي من الأكبر نَهَى عنها ﷺ من أوَّل بِعْثَتِه، كما هدم اللَّات[1]، ولم يَزُرْها ساعةً من الزَّمان حين قالوا له: «اعْبُدْ آلِهَتَنَا وَنَعْبُدُ إِلَهَكَ»[2]، أمَّا الذي من الأصغر فإنَّه يَتأخَّر عن ابتداء دعوته ﷺ؛ إذ هو يجامع أصل التَّوحيد، بخلاف الأكبر فإنَّه لا يجتمع مع أصل التَّوحيد؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَوۡ أَشۡرَكُواْ لَحَبِطَ عَنۡهُم مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾، ﴿لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾، وأمَّا الأصغر فلا يُنافيه بالكُلِّيَّة؛ بل كماله الواجب، وهو وإن كان كذلك فهو أعظم من الكبائر المُتوَعَّد عليها بالغضب واللَّعنَة والنَّار.

قول: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» أكملُ في التَّوحيد

(وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ») مثل ما في حديث

---

(١) رواه ابن شبَّة في تاريخ المدينة (٢/ ٥٠١-٥٠٦)، عن ابن شهاب رَحِمَهُ اللَّهُ.
(٢) رواه الطَّبرانيُّ في المعجم الصَّغير (٢/ ٤٤)، رقم (٧٥١)، من حديث ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

. . . .

ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا السَّابق، وتقدَّم[1] أنَّ قَولَ: «مَا شَاء اللَّهُ وَحْدَه» أَكملُ في التَّوحيد، وأنَّه إذا قال: «ثُمَّ فُلَانٌ» أنَّه يَتخلَّص من الشِّرك؛ لِمَا بين حرفي العطف من الفَرْقِ، فإنَّ «ثُمَّ» وإن اجتمعتْ مع ما قبلها؛ إلَّا أنَّهما لا يكونان على حدٍّ سواء؛ بل بينهما فرق.

قول: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ» شرك أصغر وقد يكون أكبر

فقَول: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ» من الشِّرك بكلِّ حال، لكن من الشِّرك الأصغر - كما سبق -، وعَرَفْتَ مِنْ دليله هذا الحديث، وذلك بتأخُّر النَّهي عنه.

وقد يكون قول: «مَا شَاءَ اللَّهُ وشِئْتَ»، وقول: «مَا شَاء اللَّهُ وشاء فلانٌ» أكبر، وذلك يختلف باختلاف اعتقاد القائل، فإن اعتقد أنَّ العبدَ يملك من المشيئة مثل ما يملك اللَّه فهو شرك أكبر؛ لإثبات مُتصرِّفٍ مع اللَّه.

ثلاث كلمات في المشيئة

فلنا هنا ثلاث كلمات:

- «مَا شَاء اللَّهُ وشِئْتَ» فهذا شرك؛ إمَّا أكبر، وإمَّا أصغر.

- الثَّانية: أن يقول: «ثُمَّ» فإنَّ هذا جائزٌ مُخلِّصٌ من الشِّرك، فإنَّه وإن أثبت أنَّ ما بعدها يوجد منه لكنَّه لا استقلالاً؛ بل بالتَّبَعِيَّة، ولهذا صَحَّ ذلك بـ«ثُمَّ» المفيدة لذلك.

---

(١) (ص٢٠٩).

. . . .

- والثَّالثة: «مَا شَاء اللَّهُ وَحدَه»، وهي أَكملُ.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فدلَّ الحديث على النَّهي عن قول: «مَا شَاءَ اللَّهُ وشِئْتَ»، «مَا شَاء اللَّهُ وشَاء مُحمَّدٌ»، وعلى أنَّه من الشِّرك الأصغر؛ بدليل تأخُّر النَّهي عنه إلى هذه الرُّؤيا، ولو كان من الشِّرك الأكبر لنهى عنه مِنْ أوَّل دَعوتِه ﷺ.

الرُّؤيا الصَّالحة قد تكون سَبَباً للتَّشريع في عَهْدِ النَّبيِّ ﷺ

وفيه من الفوائد: أنَّ الرُّؤيا الصَّالحة قد تكون سَبَباً لشَرْعِ بعض الأحكام؛ وذلك أنَّ سَبَبَ هذا النَّهي هو رُؤيا الطُّفَيْل رضي الله عنه هذه، ومثل ذلك ما صار من الصَّحابة في المَرائي المُتعلِّقة بتعيين ليلة القَدْر؛ كونها في العشر الأواخر، وفي الأوتار؛ كما قال ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ؛ فَالْتَمِسُوهَا فِي العَشْرِ البَوَاقِي فِي الوِتْرِ مِنْهَا»(١).

والرُّؤيا الصَّالحة جاء في الحديث أنَّها: «جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ»(٢).

---

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (٤٥٤٧)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وبنحوه رواه البخاري، كتاب التَّهجُّد، باب فضل مَنْ تَعَارَّ من اللَّيل فصَلَّى، رقم (١١٥٨)، ومسلم، كتاب الصِّيام، باب استحباب صوم ستَّة أيَّام من شوَّال إتباعاً لرمضان، رقم (١١٦٥).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب التَّعْبِير، باب الرُّؤيا الصَّالحة جزء من ستَّة وأربعين جزءاً من =

. . . .

رؤيا الأنبياء وحيٌ

وجاء ما دَلَّ على أنَّ رؤيا الأنبياء وَحْيٌ؛ ولهذا الْتَزَم الخليل وجَزَم على ذَبْح ولده لَمَّا رأى في المنام أنَّه يَذْبَحُه؛ ﴿قَالَ يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ فَٱنظُرۡ مَاذَا تَرَىٰۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ﴾، فجَزَم وعَزَم حتَّى أضجَعَ الابن، وأخَذَ بالسِّكِّين ليُنَفِّذ هذا الأمر، إلَّا أنَّ اللَّه لَمَّا لم يكن في عِلْمِه ومشيئته وتقديره أنَّه يُذْبَح؛ تفضَّل ومَنَّ على الولد والوالد - بعدما سلَّما غاية التَّسليم - ذلك الفِدَاء، الذي اجتمع فيه للأب ما كان بمنزلة ذبح ابنه، وتَمَّ له سلامة الولد من الذَّبح، وتَمَّ للولد كمال التَّسليم، وضمَّ إلى ذلك أنْ سَلِم من ذلك الذَّبح، فإقدام الابن وصَبْره تَمَّ بالقوَّة[(١)]، وفي ذلك غاية التَّسليم والاستسلام من كلٍّ منهما.

= النُّبوَّة، رقم (٦٩٨٧)، من حديث أبي سعيد الخدريِّ رضي الله عنه، ومسلم، كتاب الرُّؤيا، رقم (٢٢٦٤)، من حديث عبادة بن الصَّامت رضي الله عنه.

(١) أي: بالتَّهيُّؤ والاستعداد.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: مَعْرِفَةُ اليَهُودِ بِالشِّرْكِ الأَصْغَرِ.

الثَّانِيَةُ: فَهْمُ الإِنْسَانِ إِذَا كَانَ لَهُ هَوىً.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ ﷺ لِمَنْ قَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدّاً؟!» فَكَيْفَ بِمَنْ قَالَ:

يَا أَكْرَمَ الخَلْقِ مَا لِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ
سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الحَادِثِ العَمِمِ

وَالبَيْتَيْنِ بَعْدَهُ؟!

(فِيهِ مَسَائِلُ):

معرفةُ اليهود بالشِّرك وأثر الهَوَى في الفَهْمِ

(الأُولَى: مَعْرِفَةُ اليَهُودِ بِالشِّرْكِ الأَصْغَرِ) حديث الباب ظاهر في ذلك.

(الثَّانِيَةُ: فَهْمُ الإِنْسَانِ إِذَا كَانَ لَهُ هَوىً) فإنَّه يزيد ويقوى.

تنديدان أحدهما أكبر من الآخَر

(الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ ﷺ لِمَنْ قَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدّاً؟!» فَكَيْفَ بِمَنْ قَالَ:

يَا أَكْرَمَ الخَلْقِ مَا لِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الحَادِثِ العَمِمِ

وَالبَيْتَيْنِ بَعْدَهُ؟!) فإنَّه أَوْلَى وأَوْلَى بالتَّنديد والإنكار ممَّنْ قال هذه الكلمة بكثير.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا».

الخَامِسَةُ: أَنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ مِنْ أَقْسَامِ الوَحْيِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ سَبَباً لِشَرْعِ بَعْضِ الأَحْكَامِ.

قول: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ» ليس شركاً أكبر

(الرَّابِعَةُ: أَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا») ولو كان من الشِّرك الأكبر لَنَهَى عنه مِنْ أوَّل دَعوتِه ﷺ.

الرُّؤيا الصَّالحة مِنْ أقسام الوَحْي وقد تكون سَبَباً للتَّشريع

(الخَامِسَةُ: أَنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ مِنْ أَقْسَامِ الوَحْيِ) كما في الحديث: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ».

(السَّادِسَةُ: أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ سَبَباً لِشَرْعِ بَعْضِ الأَحْكَامِ) فإنَّ سَبَبَ النَّهي عن قول: «مَا شَاء اللَّهُ وشَاء مُحمَّدٌ» هو رُؤيا الطُّفَيْلِ رضي الله عنه.



بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ؛ فَقَدْ آذى اللَّهَ

بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ؛ فَقَدْ آذى اللَّهَ

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

مراد المُصَنِّف ﷺ بالتَّرجمة: بيان تحريم مَسَبَّته، وأنَّه من المُحرَّمات المُنْقِصَة لتوحيد العبد.

شرح التَّرْجمة

(بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ) **(الدَّهْرُ)** هو: الزَّمَن.

(فَقَدْ آذَى اللَّهَ) يعني: وهو لا يَضُرُّ اللَّهَ شيئاً، وإنَّما آذاه أذيَّةً فقط؛ كما في الحديث: «إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي»[1].

حُكْمُ سابِّ الدَّهْرِ

وسَابُّ الدَّهْرِ لا يخلو من أحد أمرين:

- إمَّا أنْ يعتقد أنَّ له تَصرُّفاً؛ فهذا شرك في الرُّبوبيَّة أكبر - إنِ اعتقد أنَّ الدَّهْر فاعل مع اللَّه فهو مُشرِك في الرُّبوبيَّة -.

- والثَّاني: أنْ لا يعتقد أنَّ له تَصرُّفاً، ويعتقد أنَّ اللَّه وحده هو الذي فعل ذلك، ولكن نَسَب ما أصابه إلى الدَّهْر، وسَبَّه؛ فهذا معصية وأذيَّة للَّه.

فعَلَى كِلَا التَّقديرَيْن يكون عاصياً:

- فالأوَّل: عاصٍ مُشرِك.

---

(١) رواه مسلم، كتاب البِرِّ والصِّلَة والآداب، باب تحريم الظُّلْم، رقم (٢٥٧٧)، من حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه.

. . . .

- والثَّاني: عاصٍ معصيةً كبيرة من كبائر الذُّنُوب.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ ۚ﴾.

الجاهليَّة ينسبون الحوادث إلى الدَّهْر ويَسبُّونه

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا۟﴾) يعني: دَهريَّة الكُفَّار ومَنْ وافقهم من مشركي العرب؛ إنكاراً للمعاد (﴿مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا﴾) يموت قوم ويحيا آخرون.

(﴿وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ ۚ﴾) هذا مِنْ مقالتهم التي ذَمَّهم اللَّه بها، وكان أهل الجاهليَّة ينسبون الحوادث إلى الدَّهْر ويَسبُّونَه، ويقولون: «بنو فلان أبادَهُم الدَّهر»، ويقولون: «يا خَيْبَة الدَّهْر»[1]، «وما أَبْقَيْتَ لي من ولد»[2].

وَصْفُ السِّنين بالشِّدَّة ليس مِن سَبِّ الدَّهْر

وليس منه وصف السِّنين بالشِّدَّة؛ كما في قصَّة يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿ثُمَّ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ﴾ الآية.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فدلَّت الآية على تحريم مَسبَّة الدَّهْر؛ لأنَّ اللَّه ذمَّ الذين أضافوا الإهلاك إلى الدَّهْر وذَمُّوه بوصفهم له بالإهلاك.

---

(١) كشف المشكل من الصَّحيحين (٢/٣٤٦)، النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٢/١٤٤).

(٢) شرح النَّوويِّ على مسلم (١٥/٣).

فِي الصَّحِيحِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

سَبُّ الدَّهْر أذيَّةٌ للَّه

(فِي الصَّحِيحِ[١]: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ) هذا صريحٌ في أنَّ مَسبَّة الدَّهْر أذيَّةٌ للَّه.

معنى «أَنَا الدَّهْرُ»: أنا خالق الدَّهْر

(وَأَنَا الدَّهْرُ) أي: أنا خالق الدَّهْر والمتصرِّف فيه؛ ولهذا قال بعده: (أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ») والمُقلِّب غير المُقلَّب.

تحريم سَبِّ الدَّهْر

(وَفِي رِوَايَةٍ[٢]: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ) هذا النَّهيُ يقتضي التَّحريم.

(فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ») يعني: خالق الدَّهْر، ومُكوِّن الكائنات، فمَنْ سَبَّ الدَّهْر فهو سَابٌّ مَنْ تَصرَّف فيه، يعني: وأنا المسبوب، فإذا سَبُّوه فقد سَبُّوا مُكوِّن الكائنات والمُتصرِّف في

(١) رواه البخاريُّ، كتاب التَّوحيد، باب قول اللَّه تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾، رقم (٧٤٩١)، ومسلم، كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب النَّهي عن سَبِّ الدَّهْر، رقم (٢٢٤٦).

(٢) رواها مسلم، كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب النَّهي عن سَبِّ الدَّهْر، رقم (٢٢٤٦).

. . . .

الدَّهْر، وهو اللَّه سبحانه، فمَسَبَّتهم له راجعة على اللَّه سبحانه وتعالى، وفي رواية: «بِيَدِيَ الأَمْرُ»(١).

الدَّهْر ليس من أسماء اللَّه

وليس المراد: أنَّ الدَّهْرَ من أسماء اللَّه؛ لأنَّه لو كان الدَّهْر من أسماء اللَّه لكانوا صادقين في قولهم: (﴿وَمَا يُهۡلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهۡرُۚ﴾) ولم يَرُدَّ عليهم بقوله: ﴿إِنۡ هُمۡ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾.

ابن حَزْمٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ(٢) عدَّد الدَّهْر مِنْ أَسماءِ اللَّه(٣)؛ لجموده على الظَّاهِر، ولم يَعِ لِمَا بَعدَه.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فدلَّ الحديث على أنَّ مَسبَّة الدَّهْر أذيَّةٌ للَّه؛ ولو لم يَقصِد بِسَبِّه اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ.

ودلَّ قوله: (**لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ**) على تحريم مَسبَّة الدَّهْر.

ودلَّ على أنَّ مَنْ سَبَّ الزَّمَن فقد سَبَّ مَنْ لا يستحقُّ السَّبَّ؛ بل هو خَلْقٌ مُسخَّرٌ.

---

(١) رواها البخاريُّ، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَمَا يُهۡلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهۡرُۚ﴾، رقم (٤٨٢٦).

(٢) هو: أبو مُحمَّد عَلِيُّ بن أحمد بن سعيد بن حَزْم الفارسيُّ الأصل، ثمَّ الأندلسيُّ القرطبيُّ، ولد سنة (٣٨٤هـ)، عالم، فقيه، إمام أهل الظَّاهر، مِنْ نُفاة الصِّفات مع تعظيمه للحديث والسُّنَّة، كثير التَّصنيف، توفِّي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة (٤٥٦هـ). بُغية المُلْتَمِس في تاريخ رجال أهل الأندلس (ص٤١٥)، منهاج السُّنَّة النَّبويَّة (٢/ ٥٨٤)، سير أعلام النُّبلاء (١٨/ ١٨٦).

(٣) المُحَلَّى (٦/ ٢٨٢).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الدَّهْرِ.

الثَّانِيَةُ: تَسْمِيَتُهُ أَذىً لِلَّهِ.

الثَّالِثَةُ: التَّأَمُّلُ فِي قَوْلِهِ: «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ سَابّاً وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ بِقَلْبِهِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

تحريم سَبِّ الدَّهْر وأنَّه أذىً للَّه

(الأُولَى: النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الدَّهْرِ) لحديث: **(لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ)**، ولأنَّ اللَّه ذَمَّ الذين أضافوا الإهلاك إلى الدَّهْر وذَمُّوه بوصفهم له بالإهلاك.

(الثَّانِيَةُ: تَسْمِيَتُهُ أَذىً لِلَّهِ) في قوله تعالى في الحديث القُدْسيِّ[1]: **(يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ)**.

معنى «اللَّهُ هُوَ الدَّهْرُ»: خَالِقه ومُصَرِّفه

(الثَّالِثَةُ: التَّأَمُّلُ فِي قَوْلِهِ: «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ») أي: خالق الدَّهْر، والمُتصرِّف فيه، وليس المراد: أنَّ الدَّهْرَ من أسماء اللَّه.

مَسبَّة الدَّهر أذيَّةٌ للَّه ولو لم يَقصِد بسَبِّه اللَّه

(الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ سَابّاً وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ بِقَلْبِهِ) فمَسبَّة الدَّهْر أَذيَّةٌ للَّه؛ ولو لم يَقصِدْ بِسَبِّه اللَّه ﷻ.



---

(١) الحديث القُدسيُّ هو: ما أُضيف إلى رسول اللَّه ﷺ، وأسنده إلى ربِّه سبحانه. التَّلخيص الحبير (١/ ٨).

بَابُ التَّسَمِّي بِقَاضِي القُضَاةِ وَنَحْوِهِ

بَابُ التَّسَمِّي بِقَاضِي القُضَاةِ وَنَحْوِهِ

شرح التَّرجمة

(بَابُ التَّسَمِّي بِقَاضِي القُضَاةِ وَنَحْوِهِ) ونحو قاضي القُضَاة: كسُلْطَان السَّلاطِين، وحَاكِم الحُكَّام، ومَلِك الأَمْلَاك، وما أشبه ذلك من الصِّيَغ المُقتَضِيَة الكمال في الوَصْفِ من هذه الأوصاف، ولا كمال إلَّا للَّه وحده؛ فإنَّ حاكِم الحُكَّام هو اللَّه سبحانه؛ يقضي ويَفصِل بينهم في الآخرة بحُكْمِه العَدْلِ، وكذلك يحكم بينهم في الدُّنْيا بشَرْعِه، وكذلك السُّلْطَان في الآخرة له وحده، والمخلوق ناقص ولا بُدَّ، وإن كان له نوعُ قدرةٍ فالخالق هو الذي أَكْسَبَه إيَّاها.

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

المراد: تحريم هذه الكلمات، وأنَّها من أعظم المُحرَّمات المُنْقِصَة لتوحيد العبد، وأنَّه نوع شرك أصغر؛ فإنَّه إذا قال: «مالِكُ الأملاكِ»؛ فإنَّه لا يريد أنَّه مَلِك الدُّنيا والآخرة، وكذلك إذا قال: «قاضي القُضَاة» لا يريدون الإطلاق؛ فمُنِعت هذه الألفاظ؛ كلُّه تأدُّباً مع اللَّه، وإجلالاً للَّه، وإعظاماً له، وتأدُّباً مع التَّوحيد.

فِي الصَّحِيحِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ: رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلَاكِ؛ لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ».

قَالَ سُفْيَانُ: «مِثْلُ: شَاهَانْ شَاهْ».

المَنْعُ من التَّسمِّي بملك الأملاك

(فِي الصَّحِيحِ[١]: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ: رَجُلٌ تَسَمَّى) يعني: سَمَّى نَفسَه: (مَلِكَ الأَمْلَاكِ) معنى (أَخْنَعَ): أَوْضَعَ؛ وهذا مُصادَمة له بنقيض قَصْدِه، قَصَدَ بذلك الرِّفْعة على سِواه، فصار سبباً لِضَعَته[٢] وسَفَاله.

عِلَّة مَنْع التَّسمِّي بذلك

(لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ») فإنَّه المَلِكُ الحقُّ سبحانه؛ هذا فيه عِلَّة المَنْع، وهي: أنَّه لا مَالِك إلَّا اللَّه.

أيُّ لغة أدَّتْ إلى هذا المعنى فهو محذور

(قَالَ سُفْيَانُ) وهو: سفيان بن عُيَيْنَة رحمه الله[٣] («مِثْلُ: شَاهَانْ شَاهْ») بِلِسَان العجم معناه: مَلِك المُلُوك؛ يعني: بأيِّ لِسانٍ أدَّى إلى المعنى المحذور، وإلى معنى التَّعظيم والملك الكمالي؛ فهو كذلك محذور، ويُمنَع منه في الشَّرع.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الأدب، باب أبغض الأسماء إلى اللَّه، رقم (٦٢٠٦)، ومسلم، كتاب الآداب، باب تحريم التَّسمِّي بـ«مَلِكِ الأملَاك» وبـ«مَلِك المُلُوك»، رقم (٢١٤٣).

(٢) أي: لانْحِطاطِه ودناءتِه. تاج العروس (٢٢/ ٣٤٠).

(٣) هو: أبو مُحمَّد سفيان بن عُيَيْنَة ابن أبي عمران ميمون الهِلاليُّ المَكِّيُّ، ولد سنة (١٠٧هـ)، إمام مُجتَهِد، حافظ، مُحَدِّث الحرم، كان واسع العلم كبير القَدْر، =

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَخْبَثُهُ».

قَوْلُهُ: «أَخْنَعَ» يَعْنِي: أَوْضَعَ.

معنى الرِّواية الأخرى

(وَفِي رِوَايَةٍ[1]: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَخْبَثُهُ») يعني: رجل تَسمَّى: «مَلِك الأَمْلاك»، معنى هذا: أنَّه بَغِيضٌ عند اللَّه، وخَبيثٌ عند اللَّه.

المُتسمِّي بهذه الأسماء يُعامَل بنقيض قَصْدِه يوم القيامة

ومعنى (قَوْلِهِ: «أَخْنَعَ» يَعْنِي: أَوْضَعَ) والمُتسمِّي بأحد هذه الأسماء يَقصِد التَّعاظم في نفسه، وتعظيم النَّاس له بما ليس له بأهل، فعُومِل بنقيض قَصْدِه يوم القيامة؛ لأنَّ البَغِيضَ عند اللَّه يكون يوم القيامة أَحْقَرَ الخَلْقِ وأَخْبَثهم، ومَنْ تواضع للَّه رَفَعه، ومَنْ تَرفَّع على اللَّه خَفَضَه وقَمَعَه[2].

تحريم التَّسمِّي بـ«مَلِكِ الأملاك»

والتَّسمِّي بمَلِك الأَمْلَاك مُحَرَّم بدليل قوله: **(إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ)**، و**(أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَخْبَثُهُ)** وهذا ذمٌّ شديد، والذَّمُّ يدلُّ على تحريمه.

= توفِّي ﷺ سنة (١٩٨هـ). الطَّبقات الكبرى (٥/ ٤٩٧)، سير أعلام النُّبلاء (٨/ ٤٥٤).

(١) رواها مسلم، كتاب الآداب، باب تحريم التَّسمِّي بـ«مَلِكِ الأملاكِ» وبـ«مَلِك المُلُوك»، رقم (٢١٤٣).

(٢) أي: قَهَرَه وذَلَّه. الصِّحاح (٣/ ١٢٧٢).

. . . .

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

ومطابقة الحديث: أنَّه يدلُّ على تحريم تسمية الإنسان نفسه بـ«قاضي القُضَاة» ونحوه، قياساً على التَّسمِّي بـ«مَلِك الأَمْلاك»؛ لكونه شبيهه في المعنى، وإذا سُمِّي بذلك ورَضِيَ بذلك وأَقرَّ المُسمِّين فكذلك.

عِلَّة النَّهي: أنَّ هذه مِنْ أسماء الكمال المُطلَق

والعِلَّة في النَّهي عن التَّسمِّي بما ذُكِر: أنَّ هذه الأسماء من أسماء الكمال المُطلَق، والكمالُ المُطلَق للَّه وحده، فإطلاقها على المخلوق سُوء أدب مع اللَّه؛ لكونه مَالِك الأَمْلَاك على الحقيقة، ومُلكُه دائم، وكلُّ مُلْكٍ يؤتيه اللَّه مَنْ يشاء مِنْ عباده فهو عارية من اللَّه يَسْرُع ردُّها إليه؛ إمَّا زائلون عنها، وإمَّا زائلة عنهم، ثمَّ ترجع إلى مالكها جلَّ وعلا؛ كما في حديث: «أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟»[1]، وكذلك بقيَّة الأسماء المذكورة المُستحِقُّ لها هو اللَّه وحده.

---

(١) رواه مسلم، كتاب صفة القيامة والجَنَّة والنَّار، رقم (٢٧٨٨)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: النَّهْيُ عَنِ التَّسَمِّي بِمَلِكِ الأَمْلَاكِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ مَا فِي مَعْنَاهُ مِثْلُهُ؛ كَمَا قَالَ سُفْيَانُ.

الثَّالِثَةُ: التَّفَطُّنُ لِلتَّغْلِيظِ فِي هَذَا وَنَحْوِهِ، مَعَ القَطْعِ بِأَنَّ القَلْبَ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ.

الرَّابِعَةُ: التَّفَطُّنُ أَنَّ هَذَا لِإِجْلَالِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

النَّهيُ عن التَّسمِّي بـ«مَلِكِ الأملاكِ» وما في معناه مثله

(الأُولَى: النَّهْيُ عَنِ التَّسَمِّي بِمَلِكِ الأَمْلَاكِ) وذلك أنَّ المخلوق وإنْ بلغ ما بلغ، وارتقى إلى علياء الكمال؛ فإنَّه لا يَصِل إلى الكمال المُطلَق بأيِّ نِسبَة - إلى نسبته إلى قضاء، أو نسبته إلى حكم، أو نسبته إلى مُلْكٍ -، وذلك أنَّه ناقص، وإنَّما الكمال للَّه وحده؛ فإنَّه لا يملك على الحقيقة والكمالِ سواه.

(الثَّانِيَةُ: أَنَّ مَا فِي مَعْنَاهُ مِثْلُهُ؛ كَمَا قَالَ سُفْيَانُ) وكلُّ لفظٍ يُؤدِّي معنى ذلك؛ مثلُ ذلك.

تحريم التَّسمِّي بـ«مَلِكِ الأملاكِ» وإنْ كان القائل لا يَقصِد معناه

(الثَّالِثَةُ: التَّفَطُّنُ لِلتَّغْلِيظِ فِي هَذَا وَنَحْوِهِ) (أَخْنَعَ) وأنَّه أَذلُّ وأَرْدَى اسم عند اللَّه ﷻ، (مَعَ القَطْعِ بِأَنَّ القَلْبَ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ) مع أنَّ قَائلَ ذلك لا يَقصِد الإطلاق فيها.

العِلَّة في التَّحريم: إجلال اللَّه

(الرَّابِعَةُ: التَّفَطُّنُ أَنَّ هَذَا لِإِجْلَالِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ) فيه مُضادَّة

. . . .

للتَّوحيد؛ فإنَّ هذه الكلمات تُطلَق فيمن له الكمال، والكمال لذي الجلال.



بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ، وَتَغْيِيرِ الِاسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ

بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ، وَتَغْيِيرِ الِاسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ

علاقةُ الباب بما قبله

هذا كالفَصْلِ ممَّا قبله؛ فإنَّ هذا في الأسماء خاصَّة.

شرح التَّرجمة

(بَابُ) وجوب وفرضيَّة (احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ) يعني: وصفاته، يعني: عن أن يتسمَّى بها أحد، أو يُسمَّى أو يُكْنى أحد بها، أو بمُلابِسٍ لها؛ لأنَّها دلَّت على الكمال المُطلَق، فلا تُطلَق صفة الكمال على النَّاقص المخلوق، وإنْ بلغ من الكمال ما بلغ؛ فلا يَصلُح أن يُسمَّى بذلك.

(وَ) وجوب (تَغْيِيرِ الِاسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ) لأَجلِ احترام أسماء اللَّه، فلا يجوز التَّسمِّي بها ابتداءً، ولا يجوز الإقرار على التَّسميَة بها.

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ ﵁ أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى أَبَا الحَكَمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الحُكْمُ، فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِيَ كِلَا الفَرِيقَيْنِ، فَقَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا! . . . .

معنى الكُنْيَة واللَّقب

(عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ ﵁ أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى أَبَا الحَكَمِ) الكُنْيَة: ما ابتُدِئ وصُدِّر بأَبٍ أو أُمٍّ؛ واللَّقَب: ما أَشْعَرَ بمَدْحٍ أو ذمٍّ.

اللَّه الحاكم بشَرْعِه في الدُّنيا وإليه التَّحاكُم في الآخرة

(فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الحُكْمُ) يعني: هو الحاكم تعالى بشَرْعِه بين عباده في الدُّنيا؛ كما في قوله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، وفي الآخرة إليه التَّحاكُم ﷻ.

تحريم التَّكنِّي بأبي الحَكَم

إنكارٌ من النَّبيِّ ﷺ لهذه الكُنْيَة - **(أَبَا الحَكَمِ)** -؛ يعني: ما وجه هذه الكُنْيَة؟! فإنَّ ذلك لا يجوز.

(فَقَالَ) أبو شُرَيحٍ ﵁ مُعْتَذِراً: **(إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِيَ كِلَا الفَرِيقَيْنِ)** يعني: فلذلك كَنَّوْنِي بأبي الحَكَم.

استحسان النَّبيِّ ﷺ الصُّلح دون الكنية

(فَقَالَ) النَّبيُّ ﷺ: **(مَا أَحْسَنَ هَذَا!)** يعني: هذا شيءٌ حَسَنٌ جدّاً، يعني: الصُّلْحَ وصُدُورَهم عنده[1] عن تَراضٍ، ولم

---

(١) أي: وانصرافهم من عنده. تاج العروس (١٢/ ٢٩٤).

. . . .

يستحسن ﷺ الكُنْيَة؛ إنَّما استحسن هذا الصَّنِيع، ولا أَقرَّ الكُنْيَة؛ وإنْ كان سببها هذا الحكم.

وهذا هو الصُّلْحُ الجائزُ المَذكورُ في الحديث: «الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ المُسْلِمِينَ؛ إِلَّا صُلْحاً أَحَلَّ حَرَاماً، أَوْ حَرَّمَ حَلَالاً»[١]، وقال تعالى: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾، فهذا هو الصُّلْحُ الشَّرعيُّ الجائز؛ بل المَندوبُ إليه كما في الآية هذه.

شروط الصُّلْحِ الشَّرعيِّ

وهذا الصُّلْحُ الشَّرعيُّ يُشترَط فيه شروط:

أحدها: أنْ يكون برضا الطَّرفين، ولا فيه إجبار لأحدهما.

الثَّاني: أنْ لا يشتمل على أَمرٍ مُحرَّمٍ؛ فإن اشتمل على أَمرٍ مُحرَّمٍ فليس بصُلحٍ.

الثَّالث: أنْ لا يكون على سوالف[٢] الجاهليَّة وقوانينهم؛ فإنَّ أهل الجاهليَّة يحفظون في ذلك قضايا، فمِنْ شَرْطه: أنْ لا يكون فيما جرى عليه الآباء والأجداد.

---

(١) رواه أبو داود، كتاب الأقضية، باب في الصُّلْح، رقم (٣٥٩٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أي: أحكام.

فَمَا لَكَ مِنَ الوَلَدِ؟ قَالَ: شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟ قُلْتُ: شُرَيْحٌ، قَالَ: فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَغَيْرُهُ.

فإذا اختلَّت فيه هذه الثَّلاثة أو واحد منها فإنَّه لا يكون صُلْحاً؛ بل يكون من أحكام الجاهليَّة وطواغيت الجاهليَّة.

ثمَّ قال: **(فَمَا لَكَ مِنَ الوَلَدِ؟ قَالَ: شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ.**

قَالَ: فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟ قُلْتُ: شُرَيْحٌ، قَالَ: فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ») مِنْ أجل أنَّ اللَّه هو الحَكَم.

(رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[1]، وَغَيْرُهُ[2]).

هذا فيه الدَّلالَة من الحديث من وجوه:

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

منها: أنَّ النَّبيَّ ﷺ أنكر كنيته بأبي الحَكَم؛ فدلَّ على أنَّه لا يجوز أن يَتسمَّى أَحَد بأسماء اللَّه، ولا يتكنَّى بشيء من ذلك؛ فدلَّ على المَنْع من هذه الأمور، والمَنْع منها كلُّه احتراماً لأسماء اللَّه تعالى.

ويدلُّ على أنَّه إنَّما استحسن الصُّلْح لا الكُنْيَة.

---

(١) كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح، رقم (٤٩٥٥).
(٢) كالنَّسائي، كتاب آداب القضاة، إذا حَكَّموا رجلاً فقضى بينهم، رقم (٥٣٨٧).

. . . .

فوائد من الحديث

ومنها: أنَّه فسَّر ذلك، وإن كان سببها جائزاً، فغَيَّرها[(١)].

ومنها: أنْ لا بَأسَ بكُنْيَة الرَّجل بأبي فلان.

ومنها: اختيار أكبر الأبناء للكُنْيَة، فإنَّه لَمَّا سأله عمَّن له من الولد وعدَّدَهم؛ عيَّن أكبرهم.

ومنها: الحَثُّ على الصُّلْح والتَّحريض عليه؛ لِمَا في هذا من الخير، وفي الآية: ﴿وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌۗ﴾، وقال تعالى: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِۚ﴾.

جواز التَّسمِّي بـ«هادي»

س: الذي يُسمَّى: «هادي» هل يُغيَّر؟

ج: أظنُّ ما في هذا محذور، هذه ما تدلُّ على الكمال من كلِّ وجه، مِثْلُ «عالي». اهـ.

---

(١) أي: أنَّ الصَّحابيَّ فسَّر سبب الكنية، فغيَّرها النَّبيُّ ﷺ؛ وإن كان سَبَبُ الكنية جائزاً.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: احْتِرَامُ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، وَلَوْ كَلَاماً لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ.

الثَّانِيَةُ: تَغْيِيرُ الِاسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ: اخْتِيَارُ أَكْبَرِ الْأَبْنَاءِ لِلْكُنْيَةِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

وجوب تعظيم أسماء اللَّه وصفاته وتغيير الاسم لذلك

(الْأُولَى: احْتِرَامُ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ) عن التَّكنِّي والتَّسمِّي بها (وَلَوْ كَلَاماً لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ).

(الثَّانِيَةُ: تَغْيِيرُ الِاسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ) لأَجلِ احترام أسماء اللَّه.

التَّكنِّي بالابن الأكبر

(الثَّالِثَةُ: اخْتِيَارُ أَكْبَرِ الْأَبْنَاءِ لِلْكُنْيَةِ) فإنَّه لَمَّا سأله عمَّنْ له من الولد وعدَّدهم؛ عيَّن أكبرهم.



بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ، أَوِ القُرْآنِ، أَوِ الرَّسُولِ ﷺ

بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ، أَوِ القُرْآنِ، أَوِ الرَّسُولِ ﷺ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَنْ هَزَلَ) استهزأ (بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ) تعالى، (أَوْ) شَيءٍ فيه ذِكْرُ (القُرْآنِ، أَوْ) شَيءٍ فيه ذِكْرُ (الرَّسُولِ ﷺ) أنَّه يكون كافراً؛ لأنَّ هزلَه بذلك واستهزاءَه به تَهاونٌ واستخفافٌ باللَّه وبأمره؛ فيكون كافراً كفراً أكبر يُخرِج عن المِلَّة؛ إذ الاستخفاف بالرَّسولِ ﷺ أو القرآنِ كلٌّ واحدٍ كافٍ في الكفر.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾.

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ﴾) عَنْ فِعلِهِم ذلك، ولِمَ فعلوا؟

عُذْرُ الهازلين: الخوض واللَّعب وليس الجِدُّ

(﴿لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾) ولم يكن ذلك عن جِدٍّ منَّا؛ بل هو هَزْلٌ، ومزحٌ كمزح السُّفَّار، القَصْدُ منه أنْ ينقطع عنَّا السَّفَر.

فلم يقبل منهم هذا القول؛ بل أَمَره بالإنكار عليهم، فقال: (﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝ لَا تَعْتَذِرُوا﴾) فلم يكن ذلك العذر[1].

الهَزْلُ بشيءٍ فيه ذِكْرُ اللَّه أو القرآنِ أو الرَّسولِ كفر

ثمَّ قوله: (﴿قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾) هذا صريحٌ في أنَّ الهَزْلَ بشيءٍ مِنْ ذلك كفر.

قيل: يُفيدُ أنَّهم قبل ذلك - قبل هذه المقالة - ليسوا منافقين؛ بل مؤمنين، وإن كان عندهم ضعفُ دِين؛ إذ لو كانوا منافقين لَمَا أثبت لهم إيماناً قبل ذلك.

---

(١) مقبولاً.

. . . .

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فدلَّ على أنَّ الهَزْلَ بشيء فيه ذِكْرُ اللَّه أو القرآنِ الكريمِ أو الرَّسولِ الأمينِ أنَّه يكون كفراً.

ثمَّ يأتي ما يُبَيِّن سبب نزولها، ويُبَيِّن معناها، ويُوَضِّح لك تفسيرها.

الهَزْلُ بأهل الدِّين دليلُ نفاقٍ ويُخشَى أنْ يَجُرَّ إلى ذات الكفر

ويدخل في الاستهزاء باللَّه ورسوله وكتابه: الاستهزاء بأهلِ الدِّين والخير، فإنَّه من أعظم العظائم، وإن لم يكن رِدَّة فإنَّه يَجُرُّ إليها، لكنَّه ليس بكفر، فإنَّه لا يُلحَق بالثَّلاثة المذكورة[1]، لكنَّه دليلُ نفاقٍ، ولا سيَّما مَنْ كان هذا دَيْدَنه بالنِّسبَة إلى أهل الخير، فلا تجده يُذكَر له قومٌ من أهل الدِّين إلَّا ووقع فيهم، أمَّا لو كان لا يقع إلَّا في شخص مُعَيَّن أو أشخاصٍ مُعَيَّنين: لكان يمكن[2]، بخلاف الهَزْلِ باسم اللَّه أو رسوله أو كتابه فإنَّه كفرٌ مَحْضٌ، ولا سيَّما بعدما يَبِينُ لك من تفسيرها بيان مَنْ نزلت فيهم.

---

(١) وهي: الهَزْلُ بشيء فيه ذِكْرُ اللَّه، أو القرآنِ، أو الرَّسولِ ﷺ.

(٢) أنْ لا يكون دليل نفاقٍ، ولا يَجُرَّ إلى ذات الكفر.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَقَتَادَةَ - دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ -: «أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ؛ أَرْغَبَ بُطُوناً، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُناً، . . . .

المنافقون رَمَوُا النَّبيَّ ﷺ وأصحابَه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بكثرة الأكل والكذب والجُبْن والمنافقون هم الأحقُّ بهذه الصِّفات

(عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَقَتَادَةَ - دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ[1] -) يعني: أنَّ هذا مجموعُ وحاصلُ ما ذكره هؤلاء الأربعة في سبب نزول الآية وتفسيرها: **(«أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ؛ أَرْغَبَ بُطُوناً)** يعني: أكثر أكْلاً؛ ويعلم هذا المنافق أنَّ المنافقين والكفَّار هم أكثرُ النَّاس أكْلاً؛ أمَّا الرَّسول ﷺ وأهل الطَّاعة فإنَّهم أقلُّ، وجاء في الحديث: «إِنَّ المُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مِعىً وَاحِدٍ، وَالكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»[2]، وقال النَّبيُّ ﷺ: «بِحَسْبِ امْرِئٍ لُقَيْمَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ غَلَبَتِ الآدَمِيَّ نَفْسُهُ؛ فَثُلُثٌ لِلطَّعَامِ، وَثُلُثٌ لِلشَّرَابِ، وَثُلُثٌ لِلنَّفَسِ»[3].

(وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُناً) بل هذا الذي قاله هو فيه كاذب مُفترٍ؛

---

(١) روى أقوالَهُم الطَّبريُّ في تفسيره (١١/ ٥٤٣-٥٤٥).

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الأطعمة، باب المؤمن يأكل في معىً واحد، رقم (٥٣٩٣)، ومسلم، كتاب الأشربة، باب المؤمن يأكل في معىً واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء، رقم (٢٠٦١)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) رواه ابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب الاقتصاد في الأكل وكراهة الشِّبع، رقم (٣٣٤٩)، من حديث المِقْدَام بن مَعْدِي كَرِب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ - يَعْنِي: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ الْقُرَّاءَ -.

فإنَّ هذا المنافق وغيره من المنافقين يَعْلَمُون أنَّ النَّبيَّ ﷺ وأَصحابَه أَصْدقُ النَّاس في المقال ولهجةً[١] بالحقِّ، وبُعْداً عمَّا لا ينبغي.

(**وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ**) كذَبَ؛ بل أهل النِّفاق والكُفَّار هم أَجبنُ النَّاس، أمَّا أهل الدِّين فهم الذين دَوَّخُوا الممالك[٢]؛ وذلك لأنَّ رَغْبَتَهم صادقة، فإنَّه على حَسَب القلوب من التَّصديق في العاقبة، ولذلك عند كِسْرى وقَيْصَر من القوَّات ما عندهم، واستنفقوا خزائنهم وممالكهم.

(**يَعْنِي: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ الْقُرَّاءَ**) الذين هم أبعد شيءٍ عن هذه الخصال المذمومة، وأنَّ الأَحقَّ بها هم أهلُ هذه المقالة الذين ليسوا من أهل الطَّاعة، كلُّها من صفات المنافقين؛ فأهل النِّفاق هم الذين تَنْخَلِع قلوبهم عند اللِّقاء، وهم أَكذبُ النَّاس عند المَنطِق، وأَجْشَعُهُم[٣] عند الأكل، وكذلك هذا القائل، والرَّسولُ ﷺ وأصحابه عند ذلك كلِّه بالعكس، فإنَّهم أَصْدَقُ النَّاس لَهْجةً وحديثاً؛ وهم أقلُّ النَّاس أَكْلاً، وأَشْجَعُهُم.

---

(١) أي: لساناً. المصباح المنير (٢/ ٥٥٩).
(٢) أي: قهروها واستولَوْا عليها. الصِّحاح (١/ ٤٢١).
(٣) أي: أشدُّهم حِرْصاً. المحيط في اللُّغة (١/ ٢٣٦).

فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ؛ وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ،

وجوب إنكار المُنكَر إذا كان في مجلسٍ فإنْ عجز فَلْيُفارِقْه

(فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ) رضي الله عنه - يعني: لهذا المنافق القائل مقالة السَّوْء -: (كَذَبْتَ) هذا فيه: وجوب إنكار المُنكَر؛ عندما يَسمع[1] فإنَّه يَتعيَّن أحد أمرين: إمَّا إنكار المُنكَر وجلوس، وإلَّا قيام؛ أمَّا عدم إنكارٍ وجلوسٌ فلا؛ كما في الآية الكريمة: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ﴾، فإذا سَمِع الإنسان المُنكَر في مجلسٍ فيجب عليه أنْ يُنكِرَه، فإنْ عجز فليُفارِق ذلك المجلس.

جواز إطلاق النِّفاق على مَنْ ظَهَرت عليه علاماته

(وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ) هذا فيه: أنَّ من ظهرت عليه علامات النِّفاق فيجوز أن يُقال له: إنَّك منافق؛ فإنَّ عوف بن مالك رضي الله عنه قال ذلك ولم يُنكِر عليه، وكما في قصَّة سعد بن عُبَادَة رضي الله عنه لَمَّا خَطَبَ ﷺ، فقال مِنْ أَجلِه بالنِّسبَة إلى ما ظهر منه أنَّه من علامات النِّفَاق[2]؛ فدلَّ على أنَّ من ظهر منه علامة النِّفاق أنَّه يُطلق عليه.

---

(١) أي: يَسمع المُنكَر.

(٢) رواها البخاريُّ، كتاب الشَّهادات، باب تعديل النِّساء بعضهنَّ بعضاً، رقم (٢٦٦١)، من حديث عائشة رضي الله عنها، وفيه: «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي؟ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْراً، وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلاً مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْراً، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا وَاللَّهِ أَعْذُرُكَ مِنْهُ؛ إِنْ كَانَ مِنَ الأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا، فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرَكَ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ - وَهُوَ سَيِّدُ الخَزْرَجِ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلاً صَالِحاً، وَلَكِنِ احْتَمَلَتْهُ الحَمِيَّةُ - فَقَالَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ، لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ فَقَالَ: =

لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ، فَوَجَدَ القُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ.

فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدِ ارْتَحَلَ

أقسامُ النِّفاق

والنِّفاق قسمان:

- اعتقاديٌّ، وهو: يَنقُل عن المِلَّة.

- ونفاقٌ عَمَليٌّ، وهو: مخالفة الباطن للظَّاهر في شيءٍ من الأعمال؛ كقوله ﷺ: «إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ»[1].

فِعل عوفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ باب النُّصْح للَّهِ ورسولِه

(لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ) هذا مِنْ باب النَّصيحَة للَّهِ ولرَسولِه، لا من باب النَّميمَة المُحرَّمة.

(فَوَجَدَ القُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ) وأنزلَ اللَّه على النَّبيِّ ﷺ الآيات الكريمات: (﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾) الآيات.

عُذْرُ المنافق: أنَّ ما قاله ليس بجِدٍّ وقَصْدٍ

(فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدِ ارْتَحَلَ

= كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَنَقْتُلَنَّهُ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ المُنَافِقِينَ».

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، رقم (٣٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، رقم (٥٩)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ؛ نَقْطَعُ بِهِ عَنَّا الطَّرِيقَ.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ؛ مُتَعَلِّقاً بِنِسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾، فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ . . . .

وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ) - يَعتذرُ ويَقولُ -: **(يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ)** يعني: ليس ما قلنا عَنْ جِدٍّ وقَصْدٍ مِنَّا؛ بل على طريق المزح.

(وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ؛ نَقْطَعُ بِهِ عَنَّا الطَّرِيقَ) يعني: من الأحاديث التي تجري بين السُّفَّار ولا يقصدون حقائقها؛ فإنَّ مِنْ شأن المُتحدِّث في السَّفَر أنْ يأتي بأشياء ليست جِدّاً؛ بل منها جِدٌّ ومنها هَزْلٌ؛ ليكثر الكلام، فيُقطَع الطَّريق بسرعة.

(قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ؛ مُتَعَلِّقاً بِنِسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾) يعني: أنَّ ما قلنا ليس بجِدٍّ وقَصْدٍ، فهم اعتذروا بأنَّه هَزْلٌ واشتغالٌ بالأحاديث وقَطْعِ السَّفَر، وهؤلاء زعموا أنَّه صَدَرَ من هذا الباب.

لم يَقبل النَّبيُّ ﷺ اعْتِذارَه

(فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ

تَسْتَهْزِءُونَ ۞ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ﴾؛ مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ».

تَسْتَهْزِءُونَ ۞ لَا تَعْتَذِرُوا۟﴾) فلم يَعْذُرْه النَّبيُّ ﷺ في ذلك، وأنزل اللَّه في ذلك ما أَنزلَ، قال المُصَنِّف في المسائل(١): (**الخَامِسَةُ: أَنَّ مِنَ الأَعْذَارِ مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْبَلَ**)؛ فليس كلُّ عذرٍ يُقبَل، فإنَّ الأعذار منقسمة إلى قسمين: أقسام الأعذار

- قسم ينبغي أنْ يُقبَل.

- وقسم لا ينبغي أنْ يُقبَل؛ بل يُنكَر عليه.

فهذا يَعتذر فيما لا يُقبَل فيه العذر.

(﴿قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ﴾) يدلُّ أنَّهم مؤمنون قبل ذلك، وإنْ كان إيمانهم ضعيفاً.

(**مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ**) مِنْ شدَّة غضبه عليه، والتَّغليظ في حقِّه.

(**وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ»**) على ما في القرآن، فإنَّه لا مزيد على ما في القرآن من التَّغليظ والتَّوبيخ فإنَّه كافٍ؛ لأنَّ هذا مِنْ أَبلغِ الوعيد والتَّغليظ والتَّهديد في ذلك.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فهذا يُوضِّح لك أنَّ الصَّادر منه شيء ممَّا فيه استهزاء باللَّه

---

(١) في المسألة الخامسة من مسائل هذا الباب كما يأتي قريباً.

. . . .

ورسوله أو كتابه أنَّه كفر؛ فإنَّ في الآية دليلاً على أنَّ لهم إيماناً صحيحاً يَعصِم دماءهم وأموالهم، لكن كانوا بعد ذلك كفَّاراً بهذه المقالة؛ فتبيَّن أنَّ مَنْ هَزَلَ بشيءٍ فيه ذِكْرُ اللَّهِ أو القرآنِ أو الرَّسولِ ﷺ يكون كافراً كُفْراً يَنقُل عن المِلَّة - والعياذ باللَّه -.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى - وَهِيَ العَظِيمَةُ -: أَنَّ مَنْ هَزَلَ بِهَذَا؛ فَهُوَ كَافِرٌ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ هَذَا هُوَ تَفْسِيرُ الآيَةِ فِيمَنْ فَعَلَهُ كَائِناً مَنْ كَانَ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

الهازل بشيءٍ فيه ذِكْرُ اللَّهِ أو القرآنِ أو الرَّسولِ ﷺ كافر

(الأُولَى - وَهِيَ العَظِيمَةُ -: أَنَّ مَنْ هَزَلَ بِهَذَا؛ فَهُوَ كَافِرٌ) أي: مَنْ هَزَلَ بشيءٍ فيه ذِكْرُ اللَّهِ أو القرآنِ أو الرَّسولِ ﷺ أنَّه يكون كافراً؛ لقوله تعالى: (﴿قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۞ لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾)، فأفادت الآية أنَّهم قبل هذه المقالة مؤمنون، لكن كانوا بعد ذلك كفَّاراً بهذه المقالة.

حُكْمُ الاستهزاء بأهل الدِّين

ونعرف أنَّ الاستهزاءَ بأهل الدِّين يدخل في ذلك؛ فإنَّه مِنْ أَعظمِ المُحرَّمات، ويُخشَى أنْ يَجُرَّ إلى ذات الكفر، إذا كان يتَّخذُه دَيْدَناً له.

عموم الحُكْم لكلِّ مُستهزئ بشيءٍ فيه ذِكْرُ اللَّهِ أو القرآنِ أو الرَّسولِ ﷺ

(الثَّانِيَةُ: أَنَّ هَذَا هُوَ تَفْسِيرُ الآيَةِ فِيمَنْ فَعَلَهُ كَائِناً مَنْ كَانَ) فإنَّ في الآية دليلاً على أنَّ لهم إيماناً صحيحاً يَعصِم دماءهم وأموالهم، لكن كانوا بعد ذلك كفَّاراً بهذه المقالة.

الثَّالِثَةُ: الفَرْقُ بَيْنَ النَّمِيمَةِ وَالنَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ.

الرَّابِعَةُ: الفَرْقُ بَيْنَ العَفْوِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَبَيْنَ الغِلْظَةِ عَلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ مِنَ الأَعْذَارِ مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْبَلَ.

الفَرْقُ بين النَّميمة والنَّصيحة للَّه ورسوله

(الثَّالِثَةُ: الفَرْقُ بَيْنَ النَّمِيمَةِ وَالنَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ) فَفِعْلُ عوفٍ رضي الله عنه من النَّصيحَة للَّهِ ورَسولِه، أمَّا النَّميمَة فهي: القَالَة بين النَّاس.

الفَرْقُ بين العَفْوِ الذي يُحِبُّه اللَّه والغِلْظَةِ على أعداءِ اللَّه

(الرَّابِعَةُ: الفَرْقُ بَيْنَ العَفْوِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَبَيْنَ الغِلْظَةِ عَلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ) فلم يَعْذُرْه النَّبيُّ ﷺ في ذلك، لأنَّه يعتذر فيما لا يُقبَل فيه العذر.

ليس كلُّ عُذْرٍ يُقبَل

(الخَامِسَةُ: أَنَّ مِنَ الأَعْذَارِ مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْبَلَ) ففيه دليل على أنَّه ليس كلُّ عُذْرٍ يُقبَل؛ بل بعضٌ يُقبَل، وبعضٌ لا يُقبَل.



بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ الآيَةَ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ الآيَةَ

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

أراد المُصَنِّف رحمه الله بالتَّرجمة:

- بيانَ وجوبِ شُكْرِ نعمة اللَّه، والاعترافِ بالنِّعْمَة للَّه سبحانه - مُسْدِيها ومُولِيها -.

- وبيانَ تحريم الاستناد في حصولها على الأسباب، وبيانَ أنَّ هذا مِنْ كفر النِّعْمَة الذي هو من أعظم المعاصي المُنْقِصَة لتوحيد العبد.

مناسبة التَّرجمة بالآية

(﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ﴾) يعني: الإنسان (﴿رَحْمَةً مِّنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ الآيَةَ) أراد سبحانه في هذه الآية ذمَّ جنس ابن آدم بما هو مِنْ طبيعتِه وسَجِيَّتِه إلَّا مَنْ مَنَّ اللَّه عليه، وأنعم عليه، وأنار قلبه بنور الإيمان، وحال بينه وبين مُقْتَضى طبيعته، وكذلك ما في الآية الأخرى[1].

---

(١) الآتية بعد هذه الآية، وهي قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِيٓ﴾ [القصص: ٧٨].

قَالَ مُجَاهِدٌ: «هَذَا بِعَمَلِي، وَأَنَا مَحْقُوقٌ بِهِ».

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «يُرِيدُ: مِنْ عِنْدِي».

التَّفسير الأوَّل للآية

(قَالَ مُجَاهِدٌ: «هَذَا بِعَمَلِي) يعني: إذا رأى ذلك الخير؛ قال: (هَذَا بِعَمَلِي) (وَأَنَا مَحْقُوقٌ بِهِ») أنا حَقيقٌ بذلك.

التَّفسير الثَّاني

(وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «يُرِيدُ: مِنْ عِنْدِي») يعني: مِنْ عند نفسي.

لا منافاة بين هذه التَّفاسير

ولا منافاة بين التَّفاسير، كلٌّ منها تفسير لها ببعض مدلولها.

وَقَوْلُهُ: ﴿قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلۡمٍ عِندِيٓۚ﴾.

قَالَ قَتَادَةُ: «عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ المَكَاسِبِ».

وَقَالَ آخَرُونَ: «عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ».

وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ: «أُوتِيتُهُ عَلَى شَرَفٍ».

ثلاثة تفاسير للسَّلَف في الآية

(وَقَوْلُهُ: ﴿قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلۡمٍ عِندِيٓۚ﴾) هذا ممَّا حكاه اللَّه عن قول قارون لَمَّا أعجبه فيما هو فيه من الثَّرْوَة.

(قَالَ قَتَادَةُ: «عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ المَكَاسِبِ») يعني: وجوه التِّجَارة.

(وَقَالَ آخَرُونَ: «عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ») لِمَا فِيَّ من الأَهليَّة لذلك، (وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ: «أُوتِيتُهُ عَلَى شَرَفٍ»[(١)]).

لا تَنافي بين هذه التَّفاسير فكلُّها ترجع إلى الاستناد إلى الأسباب وجحود نعمة الرَّبِّ

وهذه التَّفاسيرُ لا تَنافي بينها؛ كلٌّ منها تفسير لها ببعض مدلولها، لا يريد المُفسِّر من الصَّحابة والتَّابعين وأئمَّة التَّفسير إذا فسَّروها بفَرْدٍ من أفرادها أنَّ ذلك هو تفسير لها[(٢)]؛ بل يريدون أنَّ هذا منها، فإنَّ كلّاً فسَّر الآية بجنس المراد بالآية، كما هي عادة السَّلَف، فهي راجعة إلى الاستناد إلى الأسباب وجُحُودِ نِعْمَة الرَّبِّ على العبد.

---

(١) تفسير الطَّبريِّ (١٨/ ٣٢٥-٣٢٦)، (٢٠/ ٤٥٨)، تفسير ابن أبي حاتم (٩/ ٣٠١٢)، تفسير القرطبيِّ (١٥/ ٢٦٦، ٣٧٣).

(٢) فقط.

. . . .

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

ففي الآيتين: الذَّمُّ للإنسان على هذه السَّجيَّة الرَّديَّة، والسِّيرَة غير المَرضيَّة؛ بأنَّه إذا أَصَابَتْه النَّعْمَاء والخير من اللَّه والفضل نَسِيَ المُنعِمَ المُتَفَضِّل، واستند إلى سببٍ من الأسباب، ونَسِيَ المُسبِّب.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ، وَأَقْرَعَ، وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، . . . .

قصَّة الثَّلاثة المُبْتَلَين

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً) رجالاً (مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ، وَأَقْرَعَ، وَأَعْمَى) مُبتَلَين بهذه العاهات المذكورة.

معنى البَرَص والقَرَع

(أَبْرَصَ) البَرَص معلوم؛ هو: البياض[١].

(وَأَقْرَعَ) القَرَع: قروح مُزْمِنة[٢] تكون في الرَّأس، تستأصِل الشَّعر.

الابتلاء بالنِّعَم

(فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ) يَختبرَهم بِسَوْق النِّعَم إليهم؛ ليَعْلَم ما عندهم إذا أتمَّ عليهم نعمته، أيشكرون أم يكفرون، وإن كان اللَّه قد عَلِم ما يكون منهم، لكن أراد في الخارج حتَّى يترتَّب عليه ما يَستحقُّون، فالعِلْم قسمان:

علمُ اللَّه قسمان

- قِسمٌ: عَلِمه اللَّه وهو موجود في الخارج؛ فهذا يترتَّب عليه الثَّواب والعقاب.

- وقِسمٌ: يعلمه لكن لم يُوجَد؛ فهذا لا يترتَّب عليه حساب ولا عقاب حتَّى يُوجَد.

---

(١) وهو: بياضٌ يقع في الجسد. لسان العرب (٧/ ٥).

(٢) أي: أمراضٌ تَدُومُ زَماناً طَوِيلاً. المصباح المنير (١/ ٢٥٦).

فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكاً، فَأَتَى الأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ.

قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، فَأُعْطِيَ لَوْناً حَسَناً، وَجِلْداً حَسَناً، قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الإِبِلُ - أَوِ: البَقَرُ؛ شَكَّ إِسْحَاقُ -، . . . .

(فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكاً) ابتلاءً وامتحاناً.

الرَّجل الأوَّل: الأَبْرَص

(فَأَتَى الأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي) يعني: عابَنِي (النَّاسُ بِهِ) لم يكن شَيءٌ أَهمَّ عنده من زوال دائه عنه، ولذلك لم يسأل إلَّا إزالته.

(قَالَ: فَمَسَحَهُ) المَلَك، (فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ) فأَزالَ اللَّهُ تلك العاهَة والآفة في ساعةٍ واحدةٍ، الذي مِثْلُها لا يزول إلى الأبد، (فَأُعْطِيَ لَوْناً حَسَناً، وَجِلْداً حَسَناً).

(قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الإِبِلُ - أَوِ: البَقَرُ؛ شَكَّ إِسْحَاقُ -) بن عبد اللَّه بن أبي طلحة الذي في سند الحديث[1].

---

(١) هو: إسحاق بن عبد اللَّه ابن صاحب رسول اللَّه ﷺ أبي طلحة زيد بن سهل =

فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ، وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

قَالَ: فَأَتَى الأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعَرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ.

قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعَراً حَسَناً، قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: البَقَرُ - أَوِ: الإِبِلُ -، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلاً، وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

(فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ) وهي: الحامل من الإبل، (وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا) دعا له المَلَك بالبَرَكة، ودعوته مستجابة؛ ولهذا بَلَغت من البَرَكة ما يأتيك بيانه؛ من أجل دعوته.

الرَّجل الثَّاني: الأَقْرَع

(قَالَ: فَأَتَى الأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: شَعَرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ.

قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعَراً حَسَناً.

قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: البَقَرُ - أَوِ: الإِبِلُ -) على الشَّكِّ الأوَّل.

(فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلاً، وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا) دعا له مثل ما دعا لصاحبه.

= الأنصاريُّ، مُحَدِّث، كان مُقدَّماً في رواية الحديث والإتقان فيه، فقيه، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١٣٤هـ). الثِّقات لابن حِبَّان (٤/ ٢٣)، تهذيب الكمال (٢/ ٤٤٤).

قَالَ: فَأَتَى الأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ.

قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِداً.

فَأُنْتِجَ هَذَانِ، وَوَلَّدَ هَذَا؛ فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ البَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الغَنَمِ.

الرَّجل الثَّالث: الأَعْمَى

(قَالَ: فَأَتَى الأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ.

قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ.

قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِداً) ودعا له مثل ما دَعَا لِصَاحِبَيْه.

تمامُ النِّعْمَة على الثَّلاثة بالصِّحَّة والغِنَى

(فَأُنْتِجَ) تَوَلَّى نَتاجَ سَائِمَتِه[1] (هَذَانِ) صاحبا الإبل والبقر، (وَوَلَّدَ هَذَا) صاحب الغنم (فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ البَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الغَنَمِ) فتَمَّت النِّعْمَةُ على هؤلاء الثَّلاثة، مِنْ جهة الصِّحَّة ومن جهة الغِنَى؛ بسبب دعوة المَلَك، ويأتيك آخر الأمر، مَنِ الذي لم يشكر، ومَنِ الذي شكر وأنَّه الأقل[2].

---

(١) السَّائمة: الرَّاعية. تاج العروس (٣٢/ ٤٣١).

(٢) فشَكَر واحدٌ وهو الأَعْمَى، وكَفَرَ اثنان وهما الأَبْرَص والأَقْرَع.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، وَابْنُ سَبِيلٍ، قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي؛ وَلَا بَلَاغَ لِي إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، . . . .

حالُ الأَبْرَصِ بعد النِّعْمة

ثمَّ لَبِث عنهم ما شاء اللَّه إلى أنْ تَمَّت عليهم النِّعْمَة، (قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ) أي: المَلَك (أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ) تَصَوَّر المَلَك في صورة رَجُلٍ أَبْرَص؛ ليُذَكِّره بصُورتِه التي كان عليها قبل أنْ يُبْرِئَه اللَّه؛ ليشكر اللَّه الذي أبدلَه هذه الصُّورة، وليكون أَدْعَى لإعطاء سؤاله.

(فَقَالَ): أنا (رَجُلٌ مِسْكِينٌ، وَابْنُ سَبِيلٍ) يعني: ابن طريقٍ؛ لـمُلازَمَتِه الطَّريق إلى أنْ يَصِلَ إلى مَقصودِه (قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ) وهي: الأسباب (فِي سَفَرِي، وَلَا بَلَاغَ) لا وصول (لِي) إلى بلدي (إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ) مُتعذِّرٌ عَلَيَّ الوصول بدون مساعدتك.

هذا يُفيدُ: أنَّه إذا كان عند الإنسان سَبَبٌ من الأسباب، فلا يستند إلَّا إلى اللَّه، لا يستند إلى ذلك، ولا يجوز في مثل هذه الأشياء العطف بالواو، فلا يقول: «وَبِكَ»، ولو قيل: «وَبِكَ» لم يَجُز، يقول: «ثُمَّ بِكَ»، فإنَّ المَلَكَ عند سؤاله قال: (وَلَا بَلَاغَ لِي إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ)، وهذا هو الذي يَتَخلَّص به من الشِّرك؛ لأنَّ

أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ، وَالجِلْدَ الحَسَنَ، وَالمَالَ، بَعِيراً أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الحُقُوقُ كَثِيرَةٌ.

«ثُمَّ» تقتضي التَّعقيب، وأنَّ ما بعدها تابعٌ لِمَا قبلها، لا مُساوٍ له؛ وهذا هو التَّوحيد.

ثمَّ لَمَّا عَرَّض له بالهيئة والشَّكْل الذي كان به؛ من كونه تَصَوَّر بصورته وهيئته، عَرَّض بكلامه مع حالته الأُولَى، فقال: **(أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ، وَالجِلْدَ الحَسَنَ، وَالمَالَ)** كأنَّه يقول: اذْكُرْ ما كُنتَ عليه قبل؛ مِنَ الجِلْد القَبِيح، واللَّون القَبِيح؛ فهذا تذكيرٌ له بالقول، وما مَضَى تذكيرٌ له بالفعل.

(بَعِيراً) واحداً؛ من هذه الإبل الكثيرة، التي قد مَلَأتْ ذلك الوادي.

(أَتبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي) إلى أهلي، أو إلى مرادي الذي أريده.

ففي هذا: أنَّ من كان في يده شيءٌ من ذلك أنَّه يُسأل إياه؛ ولكن بـ«ثُمَّ».

(فَقَالَ) معتذراً بعُذْرِ كثيرٍ من الأغنياء: **(الحُقُوقُ كَثِيرَةٌ)** يعني: إنَّك وإنْ رأيتَ المال كثيراً؛ فحُقوقُه كثيرة، ويَرِدُ علينا فيه كذا وكذا.

فَقَالَ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ، فَقِيراً فَأَعْطَاكَ اللَّهُ ﷻ المَالَ؟!

فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا المَالَ كَابِراً عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِباً؛ فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

فلَمَّا رآه لم يَنْجَع[1] فيه التَّعريض صَرَّح به تصريحاً، (فَقَالَ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ، فَقِيراً فَأَعْطَاكَ اللَّهُ ﷻ المَالَ؟!).

الأبرص جَمَعَ بين مَنْعِ الحقِّ وجَحْدِ النِّعْمَة

(فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا المَالَ كَابِراً عَنْ كَابِرٍ) جَمَع - والعياذ باللَّه - بَيْن مَنْعِ الحقِّ الواجب في المال وبُخْلٍ به، وبَيْن الكذب وكفْر النِّعمة في قوله: (وَرِثْتُ هَذَا المَالَ كَابِراً عَنْ كَابِرٍ).

أُجيبتْ دَعوةُ المَلَكِ فزَالَتْ عنه نِعْمةُ البَدَن والمال

(فَقَالَ) له المَلَكُ دَاعِياً عليه: (إِنْ كُنْتَ كَاذِباً؛ فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ) فأُجيبتْ دعوة المَلَك؛ فإنَّ دَعوةَ المَلَكِ مُستجابَة، فرجع إلى حالته الأُولَى أَبْرَصَ فقيراً؛ فزالت عنه نِعْمَةُ البَدَن وعاد إلى البَرَصِ، ونعمةُ المال وعاد إلى الفَقْر.

---

(١) أي: لم يُؤثِّر. الصِّحاح (٣/ ١٢٨٨).

وَأَتَى الأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِباً؛ فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الأَعْمَى فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَاغَ لِيَ اليَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ، شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي.

حالُ الأَقْرَعِ بعد النِّعْمَةَ

(**وَأَتَى الأَقْرَعَ**) ثمَّ إنَّه أتى الأَقْرَع (**فِي صُورَتِهِ**) مُذَكِّراً له كالأوَّل (**فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا**).

أُجِيبَتْ دعوةُ المَلَكِ فزَالَتْ عنه نِعْمَةُ البَدَنِ والمال

(**فَقَالَ**) له داعياً عليه: (**إِنْ كُنْتَ كَاذِباً؛ فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ**) فرُدَّ إلى حالته الأُولَى أَقْرَع فقيراً.

الأَبْرَصُ والأَقْرع عادا كما كانا

فهذان اثنان، كلٌّ منهما جَمَع بَيْن مَنْعِ الحقِّ الواجب من بَذْلِ المال، وبَيْن كُفْرِ النِّعْمَة.

حالُ الأَعْمَى بعد النِّعْمَةَ

(**قَالَ: وَأَتَى الأَعْمَى**) ثمَّ إنَّه أتى الأعمى (**فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَاغَ لِيَ اليَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ، شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي**).

فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ ﷻ.

فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ؛ فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ». . . . .

(فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي) يعني: وفقيراً، فأغنانِي اللَّه ﷻ؛ (فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ) لا أَشُقُّ عليك أبداً (بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ) وهو (لِلَّهِ ﷻ) هو ينفعك وإحسان إليك، وأنا أجري على اللَّه.

المراد من السُّؤال الابتلاء

(فَقَالَ) المَلَك له: (أَمْسِكْ مَالَكَ) يعني: أنِّي لا أريد الشَّاة، وإنَّما هذا أُريدَ لغيره (فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ) يعني: أنتم أيُّها الثَّلاثة، يعني: ليس المراد سُؤَالَكُم أن تعطوني شيئاً؛ بل المراد: الاختبار والابتلاء؛ مَنْ يَشْكُر ممَّنْ يَكْفُر؛ كما في قصَّة سليمان ﵇ لَمَّا أُتِيَ بعَرْشِ بلقيس قال: ﴿لِيَبْلُوَنِيٓ﴾ ربِّي ﴿ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾، وكما في قوله: ﴿وَبَلَوْنَٰهُم بِٱلْحَسَنَٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾.

رضا اللَّه عن الشَّاكر وسخطه على المانع

(فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ) إذْ شَكَرْتَ، واعْتَرَفْتَ بالنِّعْمَة للَّه، وصَدَقْتَ، وأَدَّيْتَ الحقَّ الواجب.

(وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ») إذ كَذَبا وافتريا، ومَنَعا الحقَّ الواجب فيها.

أَخْرَجَاهُ.

(أَخْرَجَاهُ[١]).

فهؤلاء تَمَّت عليهمُ النِّعَمُ؛ شُفُوا من الأمراض المُزْمِنَة، مع أنَّ الغالبَ أنَّه لا يُشفَى منها، وتَمَّت عليهم النِّعْمَة في ذات أيديهم، فلَمَّا جاء المَلَك للامتحان على شُكْرِ النِّعْمَة؛ أحدُهم اعترف وشَكَر، وكَفَرها اثنان، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ﴾، فإنَّ أكثر الخَلْقِ كَفور، ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، ﴿وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾. أكثر الخَلْقِ كَفور

وفيه: معرفة أنَّ ما يُؤْتاه العبد قد يكون ابتلاء وامتحاناً؛ فإنَّ الرَّبَّ تعالى يعلم كيف تصير حالهم؛ ولهذا قال سليمان عليه السلام: ﴿لِيَبْلُوَنِيٓ﴾ ربِّي ﴿ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾. الابتلاء بالنِّعَم

ويُفيدُ: شُكْرَ النِّعْمَة، فإنَّ بِشُكْرِها تَدُومُ وتَقِرُّ، وبِكُفْرِها تَزُولُ وتَفِرُّ؛ كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾. دوامُ النِّعَم بالشُّكْرِ

﴿تَأَذَّنَ﴾ بمعنى: أقسم.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذُكِر عن بني إسرائيل، رقم (٣٤٦٤)، ومسلم، كتاب الزُّهد والرَّقائق، رقم (٢٩٦٤).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ الآيَةِ.

الثَّانِيَةُ: مَا مَعْنَى: ﴿لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِى﴾؟

الثَّالِثَةُ: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِىٓ﴾؟

الرَّابِعَةُ: مَا فِي هَذِهِ القِصَّةِ العَجِيبَةِ مِنَ العِبَرِ العَظِيمَةِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

تفسير آيتي الباب

(الأُولَى: تَفْسِيرُ الآيَةِ) (﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنۢ بَعْدِ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِى﴾).

(الثَّانِيَةُ: مَا مَعْنَى: ﴿لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِى﴾؟) أي: (بِعَمَلِي، وَأَنَا مَحْقُوقٌ بِهِ)؛ كما قال مُجَاهِد رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(١)]، أو كما قال ابن عبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: (يُرِيدُ: مِنْ عِنْدِي).

(الثَّالِثَةُ: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِىٓ﴾؟) معناه: (عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ المَكَاسِبِ)، أو (عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ)، أو (أُوتِيتُهُ عَلَى شَرَفٍ)، ولا منافاة بين ذلك؛ فإنَّ كلّاً فَسَّر الآية ببعضِ مَدْلُولِها.

عِبَرٌ عظيمة في قصَّة الثَّلاثة مِنْ بني إسرائيل

(الرَّابِعَةُ: مَا فِي هَذِهِ القِصَّةِ العَجِيبَةِ مِنَ العِبَرِ العَظِيمَةِ) يعني: قصَّة الثَّلاثة مِنْ بني إسرائيل، ففيها عِبَرٌ عظيمةٌ.



---

(١) هو: أبو الحجَّاج مُجاهِد بن جبر المَكِّيُّ الأسود، ولد سنة (٢١هـ)، روى عن ابن عبَّاس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، وعنه أخذ القرآن، والتَّفسير، والفقه، توفِّي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة (١٠٤هـ). الطَّبقات الكبرى (٥/٤٦٦)، سير أعلام النُّبلاء (٤/٤٤٩).

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تعَالَى:
﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ الآيَةَ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تعَالَى:
﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ الآيَةَ

شرح آية التَّرجمة

(بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا﴾) ضمير التَّثْنِيَة في قوله: (﴿ءَاتَىٰهُمَا﴾) يعني: الأبوين؛ آدم وحواء عليهما السلام.

(﴿صَٰلِحًا﴾) إنساناً لا بهيمة، تامَّ الخَلْقِ لا ناقصاً.

وَهَب لهما ولداً صالحاً يُوجِب الشُّكْر، وسَبَب شُكْر اللَّه على هذه النِّعْمَة، صار الأَمْر بالعَكْس؛ أنْ (﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾) جعلا الشَّريك في هذا الولد المُؤْتَيَيْنِ إيَّاه، ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

ويأتي تفسير ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما لهذه الآية[1] أنَّ المراد: آدم وحواء عليهما السلام اللَّذان هما أَبَوَا البشر.

مناسبة التَّرجمة بالآية

أراد المُصَنِّف رحمه الله بالتَّرجمة: بيان تحريم التَّعْبِيد لغير اللَّه، وأنَّه حرامٌ وشِرْكٌ؛ لِمَا يُوهِم من التَّنديد والتَّشْرِيك، وذلك إذا لم يَقْصِد حقيقة التَّعْبِيد، فإنْ قَصَد فهو أكبر.

---

(١) (ص٢٧٠).

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: «اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ؛ كَعَبْدِ عَمْرٍو، وَعَبْدِ الكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ،

التَّعريف بابن حزمٍ

(قَالَ ابْنُ حَزْمٍ) يعني: إمامَ أهلِ الظَّاهر الشَّهير، أبا مُحمَّد عَلِيّاً رَحِمَهُ اللَّهُ، صاحب المُؤلَّفات الكثيرة، مِنْ جُمْلَة مُؤلَّفاتِه: «الفَصْل في المِلَل والأهواء والنِّحَل».

(اتَّفَقُوا) يعني: أَجْمَع العلماء؛ فإنَّه من الأئمَّة الكبار، وهو ممَّنْ ألَّف في الإجماع والخلاف، وله اطِّلاع على ما لدى العلماء في المسائل مِنْ إجماعٍ وخلافٍ.

الإِجْمَاع على تحريم التَّعبيد لغير اللَّه

(عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ) ذكر ابن حَزْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ هنا الإجماع على أنَّ التَّعْبِيدَ لغير اللَّه حرامٌ[(١)].

سَبَبُ تحريم التَّعبيد لغير اللَّه

(كَعَبْدِ عَمْرٍو، وَعَبْدِ الكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ) كعبد الدَّار، وعبد شمس، ومثله: عبد النَّبيِّ، وغير ذلك مِنْ تَعْبِيدٍ لغير اللَّه، فإنَّ هذا بإِجْمَاع أَهلِ العلم مُحرَّم - سواء أراد جِنْسَ تَعبيدِهِم لغير اللَّه، أو لم يُرِدْ جِنسَ تَعْبِيدِهم لغير اللَّه؛ بل إنَّما جاء لفظاً دون قَصْدٍ، أو رجاء بركة هذا اللَّفظ -؛ لِمَا فيه من إيهام المُشارَكة للَّه فيما له تعالى من العُبُوديَّة؛ فإنَّ العَبِيدَ في الحقيقة عباد اللَّه، والإماء إماء اللَّه، تحت تَصرُّفه ورُبوبيَّته، وأُرِيدَ منهم

(١) مراتب الإجماع (ص١٥٤).

حَاشَا عَبْدِ المُطَّلِبِ».

أن يكونوا عَبيداً له شَرْعاً، وأن لا يعبدوا غيره، فلا يُسمَّى إلَّا بعبد اللَّه وعبد الرَّحْمن ونحو ذلك.

اختلف العلماء في تسمية «عبد المُطَّلِب» والصَّحيح مَنْعُه

(حَاشَا عَبْدِ المُطَّلِبِ») يعني: إلَّا عبد المُطَّلِب - جَدَّ النَّبيِّ ﷺ -، فإنَّ نبيَّنا مُحمَّدُ بن عبد اللَّه بن عبد المُطَّلِب، فعَبدُ المُطَّلِب جَدُّ النَّبيِّ الأدنى، فاستثنى ابن حزم هذا الاسم، يعني: أنَّهم لم يتَّفِقُوا على تَحريمِه:

فبعض أهل العلم: جوَّزه خاصَّة[(١)].

ومنَعَه: الأكثر[(٢)].

دليل مَنْ أجازَه

والذين أَجَازُوه استدلُّوا بقوله: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ»[(٣)]؛ فقالوا: أَقرَّ ذلك النَّبيُّ ﷺ، وهو لا يُقِرُّ باطلاً.

الرَّدُّ على دليل المُجِيزين من وجهين

والجمهور: على خِلَافِه، ودَلِيلُهُم[(٤)] ظاهر، وهو:

---

(١) أي: جَوَّز اسم «عبد المُطَّلِب» دون سائر الأسماء المُعبَّدة لغير اللَّه. مراتب الإجماع (ص١٥٤).

(٢) تحفة المودود بأحكام المولود (ص١١٤).

(٣) رواه البخاريُّ، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب مَنْ قاد دابَّة غيره في الحرب، رقم (٢٨٦٤)، ومسلم، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب في غزوة حنين، رقم (١٧٧٥)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما.

(٤) أي: في الرَّدِّ على المجيزين.

. . . .

- أنَّه إنَّما قاله على اسمِه الأوَّل - ذَكَرَ جَدَّه -، وليس من باب الإنشاء للتَّسمِيَة، وكذلك الآن يجوز حكاية أَسمائِهِم وأَجدادِهِم بأَسمائِهِم، فهو حكايةُ ما كان قبلُ مُستعمَلاً؛ والكلام في الإنشاء.

- وأيضاً: أصل هذا التَّعْبِيد ليس من هذا الباب الممنوع في شيءٍ، وذلك أنَّ عمَّه المُطَّلِبَ[1] في إحدى سَفراتِه إلى الشَّام مَرَّ عليه وهو عند أَخوالِه في المدينة، وكان اسمه: «شَيْبة الحَمْد»، وكان لأَجلِ يُتْمِه عند أُمِّه، فأراد عَمُّه أن يذهب به معه لمَكَّة وهو صغير يُسَلِّم على عَشِيرَتِه، فلَمَّا قَدِم المُطَّلِب إلى مَكَّة وَجدُوا معه غُلاماً لا يَعْرِفُونَه، وقد اسْوَدَّ وجهه من الشَّمْسِ، فقالوا قبل أنْ يَعرفُوا اسماً له: «هذا عبدُ المُطَّلِب»، فعَلِقَته؛ لأَنَّهُم يَحْسَبُونَه عبداً اشْتَرَاه المُطَّلِب في سَفرتِه، فلَمَّا عَلِمُوا به وأنَّه ابنهم؛ كانت كلمة قد قيلت لهذا السَّبَب فعَلِقَته، ومثل هذا يَقَع كثيراً، تقالُ كلمة فتَعْلَق؛ فصار هذا التَّعْبِيد فيه لا من النَّاحية التي يُعَبِّد فيها أهل الجاهليَّة لغير اللَّه؛ بل من ناحية أخرى[2].

وجه مطابقة كلام ابن حَزْمٍ للتَّرجمة

وإنَّما ذَكَر كلام ابن حَزْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، والتَّرجمة: (﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ﴾)؛ لبيان أنَّه في التَّسمِيَة؛ فدلَّت الآية على مَنْعِ

---

(١) أي: عمَّ جدِّ النَّبيِّ ﷺ.

(٢) السِّيرة النَّبويَّة لابن هشام (١/ ١٣٧).

. . . .

التَّسميَة بالتَّعْبِيد لغير اللَّه؛ كما يأتيك تَفسيرُها، وأنَّه المَعنيُّ في الآية، وحكى ابن حَزْمٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ الإجماع على ذلك، والعُبُوديَّة له تعالى على خَلْقِه ليست لأحدٍ من خَلقِه.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ فِي الآيَةِ؛ قَالَ: «لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الجَنَّةِ، لَتُطِيعُنَّنِي أَوْ لَأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنَيْ أَيِّلٍ، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكِ، فَيَشُقُّهُ، وَلَأَفْعَلَنَّ، وَلَأَفْعَلَنَّ - يُخَوِّفُهُمَا -، سَمِّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتاً.

ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتاً.

تخويف إبليس لآدم وحوَّاء إنْ لم يُطِيعاه

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ فِي الآيَةِ؛ قَالَ: «لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ) يعني: جَامَعَها **(حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الجَنَّةِ، لَتُطِيعُنَّنِي)** في شأنِ الولد، **(أَوْ لَأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنَيْ أَيِّلٍ، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكِ، فَيَشُقُّهُ، وَلَأَفْعَلَنَّ، وَلَأَفْعَلَنَّ - يُخَوِّفُهُمَا -)** الثَّانية من «أَفْعَلَنَّ» أَمرٌ ثانٍ؛ لا تأكيد، يعني: أنَّ فيه جُمْلَة أنواعٍ من الأذيَّة والحِيَل، **(سَمِّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ)** لِمَا علما ما في طاعته من الشُّؤْم والشَّرِّ، **(فَخَرَجَ مَيْتاً)** ابتلاءً وامتحاناً.

خَرَجَ الولد ميتاً مرَّتَيْن ابتلاءً لآدم وحوَّاء

(ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ) فقال لهما كما قال لهما أوَّلاً، **(فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتاً)** يَريان ذلك مرَّتَيْن.

ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ الوَلَدِ، فَسَمَّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ﴾» رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ».

في المرَّة الثَّالثة أدركَهُما حُبُّ الولد فأطاعا إبليس

(ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا) ثالثاً، والابتلاء واقع، وإذا حصل الابتلاء: ثَبتَ الثَّابت، وزَلَّ مَنْ هو على شَفا جُرُف، **(فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ)** سَلامةِ **(الوَلَدِ)** والولد كثيراً ما يحمل والده على الجُبْن؛ كما في الحديث: «الوَلَدُ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ»[1]، فزَيَّنت لهما أنفسُهما والشَّيطان أنَّهما إذا أطاعاه في تسميته؛ أنَّها لا تَضُرُّ وتنفع، **(فَسَمَّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ)** وأطاعاه، وهو شيء بغيض إليهما، فحُبُّ سلامة الولد أوقعهما في ذلك، **(فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ﴾»)**.

(رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ) يعني: في تفسيره الكبير[2].

الشِّرك المذكور هو في الطَّاعة لا في العبادة

(وَلَهُ[3] بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ») هذا يُبَيِّن لك أنَّ الشِّركَ المذكورَ هو في

---

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (١٧٥٦٢)، من حديث يعلى العامريِّ رضي الله عنه.

(٢) (٥/ ١٦٣٤)، رقم (٨٦٥٤).

(٣) في تفسيره (٥/ ١٦٣٤)، رقم (٨٦٥٩).

. . . .

الطَّاعة لا في العبادة - بل لأَجلِ أنَّهما أطاعاه -، فبَيِّنٌ لك الفَرْقُ عند السَّلَف بين الشِّرك في الطَّاعة والعبادة، وإن كان منه ما يَصِل إلى الأكبر.

وجه مطابقة الأَثَرَيْن للتَّرجمة

ففي هذا: ما يُبَيِّن لك تحريم التَّعبيد لغير اللَّه، وأنَّ هذا الشِّرك هو طاعتهما في التَّسميَة، وإلَّا فهما لم يقصدا حقيقة التَّعْبِيد.

الشِّرك في الطَّاعة أخفُّ من الشِّرك في العبادة

وفيه - كما ذكره المُصَنِّف -: معرفة السَّلَف أنَّ الشِّركَ في الطَّاعة أخفُّ من الشِّرك في العبادة؛ كأنْ يَذبحَ لغير اللَّه، أو يَدعوَ غير اللَّه.

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾؛ قَالَ: «أَشْفَقَا أَنْ لَا يَكُونَ إِنْسَاناً».

وَذُكِرَ مَعْنَاهُ: عَنِ الحَسَنِ، وَسَعِيدٍ، وَغَيْرِهِمَا.

(وَلَهُ[١] بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾؛ قَالَ: «أَشْفَقَا أَلَّا يَكُونَ إِنْسَاناً») خَافَا أنْ يَكونَ بهيمة، أو بعض إنسان غير تامِّ الخَلْق.

مِنْ نعم اللَّه: خروج الوَلَدِ تامّاً سَوِيّاً

فهذا يُفيدُك: أنَّ رِزْقَ اللَّهِ الإنسانَ الوَلَدَ تامّاً سَوِيّاً نعمة من النِّعَم، فإن كان ذَكَراً فهو أَتمُّ من حيث الابتداء، وأمَّا في المآل فقد يَصلُح أحدهما، وقد يكون مِحنة عليه.

(وَذُكِرَ مَعْنَاهُ: عَنِ الحَسَنِ[٢]، وَسَعِيدٍ[٣]، وَغَيْرِهِمَا).

تفسير ثانٍ للآية: أنَّ الشِّرك صَدَرَ مِنْ ذرِّيَّة آدم وحوَّاء

وبعضٌ يذهب: إلى أنَّ قولَه: (﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ﴾) يعني: أنَّه وقع من الذُّرِّيَّة، ولم يقع من الأَبوَيْن[٤]، وقالوا: إنَّه التفات من الأصل إلى الفرع.

سياق الآية عائد إلى الأبوَيْن

وأمَّا هذا التَّفسير عن ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فخِلَاف ما قالوا، ويدلُّ

---

(١) في تفسيره (٥/ ١٦٣٣)، رقم (٨٦٤٨).
(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١٦٣٣)، رقم (٨٦٥٠).
(٣) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١٦٣٣)، رقم (٨٦٥١).
(٤) وبه قال الحسن. تفسير الطَّبريِّ (١٠/ ٦٢٩).

. . . .

عليه سياق الآية، فالسِّياق عائد إلى الأبوين، وهما المَعنِيَّان[١]، وقولهم أكثر ما فيه أنَّه تَفسيرٌ جنسُه سائغ.

---

(١) ورَجَّحَ هذا القول ابن جرير الطَّبريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسيره (١٠/ ٦٢٩).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَحْرِيمُ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذَا الشِّرْكَ فِي مُجَرَّدِ تَسْمِيَةٍ لَمْ تُقْصَدْ حَقِيقَتُهَا.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ لِلرَّجُلِ البِنْتَ السَّوِيَّةَ مِنَ النِّعَمِ.

الخَامِسَةُ: ذِكْرُ السَّلَفِ الفَرْقَ بَيْنَ الشِّرْكِ فِي الطَّاعَةِ،

(فِيهِ مَسَائِلُ):

تحريمُ كلِّ اسم مُعَبَّدٍ لغير اللَّه

(الأُولَى: تَحْرِيمُ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ) وأنَّه شرك؛ لِمَا يُوهِم من التَّنديد والتَّشْريك.

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ) (﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ﴾).

تعبيد غير اللَّه بقَصْدٍ شرك أكبر وبغير قَصْدٍ شرك أصغر

(الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذَا الشِّرْكَ فِي مُجَرَّدِ تَسْمِيَةٍ لَمْ تُقْصَدْ حَقِيقَتُهَا) فإنْ قَصَد فهو شرك أكبر.

البنت السَّوِيَّة نِعْمَة

(الرَّابِعَةُ: أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ لِلرَّجُلِ البِنْتَ السَّوِيَّةَ مِنَ النِّعَمِ) وإن كان الذَّكر أَتمَّ ابتداء، وأمَّا المآل فقد يَصلُح أحدهما، وقد يكون مِحْنَة.

فَرْقٌ بين شرك الطَّاعة والعبادة

(الخَامِسَةُ: ذِكْرُ السَّلَفِ الفَرْقَ بَيْنَ الشِّرْكِ فِي الطَّاعَةِ،

وَالشِّرْكِ فِي العِبَادَةِ.

وَالشِّرْكِ فِي العِبَادَةِ) قال قتادة رحمه الله: **(شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ)**.



بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾ الآيَةَ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾ الآيَةَ

الأدلَّة من القرآن على أنَّ للَّه أسماءً

(بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾) هذه الآية الكريمة - آية الأعراف - أفادت أنَّ للَّه سبحانه أسماءً، وهذا في آيات عديدة؛ في آية الإسراء: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾، وفي آية الحشر: ﴿لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾، وفي آية طه: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾؛ فدلَّت الآيات الكريمات على أنَّ للَّه سبحانه أسماء تَسمَّى بها، ثمَّ في الآيات صفتها أنَّها حُسْنى، حُسْنى: «فُعْلَى»، قد بَلَغت الغاية، يعني: أنَّها دالَّة على المعاني الجميلة على الكمال، وبالغة فيه النِّهاية.

الأدلَّة من السُّنَّة على أنَّ للَّه أسماءً

وكذلك السُّنَّة؛ كما في الحديث: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْماً مِئَةً إِلَّا وَاحِداً، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ»(١)، وفي حديث ابن مسعودٍ رضي الله عنه - في دعاء الكَرْب -: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ

(١) سبق تخريجه (ص١٤٠).

. . . .

أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الغَيْبِ عِنْدَكَ»[١].

أسماءُ اللَّه غير محصورة بعدد

وحديث: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْماً» ليس دليلاً على أنَّه ليس للَّه غيرها؛ بل هذه مُختصَّة بمَنْ أَحْصاها، كما في حديث ابن مسعودٍ رضي الله عنه أنَّ مِنْ أسماء اللَّه غيرها.

مذاهب النَّاس في أسماء اللَّه وصفاته

فأَهلُ السُّنَّة: على إثبات الأسماء للَّه تعالى، خلافاً للجَهْمِيَّة الذين نَفَوْها جميعاً.

والمُعْتَزِلَة: أثبتت أنَّ له أسماء، ولكن نَفَوْا مَدْلُولَها وهو الصِّفات، فلا فَرْقَ بين العزيز والعليم - أعلام مترادفة لشيءٍ واحدٍ -.

والأشاعرة: أثبتوا بعضاً[٢] ونَفَوْا بعضاً.

وأَهلُ السُّنَّة: أثبتوا الأسماء والصِّفات جميعاً على ما يليق بجلال اللَّه وعظمته.

وجوب التَّوسُّل إلى اللَّه بأسمائه

(﴿فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ﴾) توسَّلُوا بها؛ هذا أمر، والأمر للوجوب.

جِنسُ ما يُتوسَّل به إلى اللَّه أربعة أشياء

وجِنسُ ما يُتوسَّل به إلى اللَّه تعالى أشياء:

أحدها: التَّوحيد؛ فإنَّه أعلى الوسائل المُوصِلَة إلى اللَّه.

---

(١) سبق تخريجه (ص١٤٠).

(٢) أي: من الصِّفات.

. . . .

والثَّاني: التَّوسُّل إلى اللَّه بأسمائه وصفاته.

والثَّالث: التَّوسُّل إلى اللَّه بصالح الأعمال؛ كما في قصَّة الذين انْطَبَقَتْ عليهم الصَّخْرَة(١).

والرَّابع: التَّوسُّل بالأحياء الحاضرين، يعني: بدُعائِهِم في حال حياتهم، ومنه: توسُّل الصَّحابة بالنَّبيِّ ﷺ في حال حياته، وكما توسَّل عمر رضي الله عنه بعَمِّ النَّبيِّ ﷺ، وقال: «اللَّهُمَّ إنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا ﷺ فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»(٢)؛ هذا هو التَّوسُّل بالأنبياء والصَّالحين.

والأدعية النَّبويَّة يُتوسَّل بها إلى اللَّه؛ كما في الآية الكريمة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾، يعني: يَتَّخذ وسيلةً تُوصِلُه إلى اللَّه.

التَّوسُّل بذات الإنسان باطل

فهذا جنسُ ما يُتوسَّل به؛ لا غير ما ذُكِر في النُّصوص، وأمَّا التَّوسُّل بذات الإنسان فهذا باطل، فليست ذات الإنسان سبباً لنجاة شخص آخر.

---

(١) رواها البخاريُّ، كتاب الأدب، باب إجابة دعاء مَن بَرَّ والِدَيْه، رقم (٥٩٧٤)، ومسلم، كتاب الرِّقاق، باب قصَّة أصحاب الغار الثَّلاثة والتَّوسُّل بصالح الأعمال، رقم (٢٧٤٣)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الاستسقاء، باب سؤال النَّاس الإمام الاستسقاء إذا قَحَطُوا، رقم (١٠١٠).

. . . .

معنى الإلحاد في أسماء اللَّه

(﴿وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَـٰٓئِهِۦ﴾) الإِلْحَاد هو: المَيْلُ عمَّا يجب اعتقاده، والخُروجُ عن العَدْل والصَّواب فيها؛ إمَّا بإلحادٍ وتعطيلٍ، أو تَشبيهٍ وتَمثيلٍ.

مناسبة التَّرجمة بالآية

﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ أفادت الوعيد الشَّديد فيمَنْ أَلْحَدَ في أسماء اللَّه وصفاته.

ولا يَسْلَمُ من هذا الإِلْحَاد إلَّا مَنْ أَثْبَت للَّه سبحانه ما أَثْبَتَه لنفسه؛ إثباتاً بريئاً من تمثيل المُمثِّلين، ونَفَى عن اللَّه جميع ما لا يليق بجلاله وعظمته؛ تنزيهاً بريئاً من تعطيل المُعَطِّلين؛ فهذا هو السَّالم من الإِلْحَاد في أسماء اللَّه.

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «﴿يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾: يُشْرِكُونَ».

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سَمَّوُا اللَّاتَ مِنَ الإِلَهِ، وَالعُزَّى مِنَ العَزِيزِ».

وَعَنِ الأَعْمَشِ: «يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا».

ثلاثة تفاسير للإلْحَاد ببعض أفراده ولا تَنافي بينها

(ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «﴿يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾: يُشْرِكُونَ»[1]) وذلك أنَّها مقتضية الكمال على الحقيقة، فإطلاقها على المخلوق من الإِلْحَاد فيها.

(وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سَمَّوُا اللَّاتَ مِنَ الإِلَهِ) اشتقُّوا اللَّات من اسم اللَّه، (وَالعُزَّى مِنَ العَزِيزِ»[2]).

(وَعَنِ الأَعْمَشِ: «يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا»[3]).

وهذه التَّفاسير الثَّلاثة لا تَنافي بينها؛ لأنَّك عَرَفْتَ أنَّ الإِلْحَاد هو: المَيْل فيها عمَّا يجب اعتقاده، سواء كان مُحَرِّفاً مُعَطِّلاً، أو مُشَبِّهاً مُمَثِّلاً.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١٦٢٣)، رقم (٨٥٨٦)، من قول قتادة رَحِمَهُ اللَّهُ.
ولفظ ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كما رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١٦٢٣)، رقم (٨٥٨٣): «قَوْلُهُ: ﴿ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾: التَّكْذِيبُ».

(٢) رواه الطَّبريُّ في تفسيره (١٠/ ٥٩٧)، من قول مجاهد رَحِمَهُ اللَّهُ.
ولفظ ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كما رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١٦٢٣)، رقم (٨٥٨٤): «الإِلْحَادُ، المُلْحِدِينَ أَنْ دَعَوُا اللَّاتَ وَالعُزَّى فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

(٣) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١٦٢٣)، رقم (٨٥٨٧).

. . . .

وجه مطابقة الآثار للتَّرجمة

فأفادت هذه الآثار: تفسير الإِلْحَاد ببعض أفراده؛ لأنَّه هو المَعنيُّ بالآية.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: إِثْبَاتُ الأَسْمَاءِ.

الثَّانِيَةُ: كَوْنُهَا حُسْنَى.

الثَّالِثَةُ: الأَمْرُ بِدُعَائِهِ بِهَا.

الرَّابِعَةُ: تَرْكُ مَنْ عَارَضَ مِنَ الجَاهِلِينَ المُلْحِدِينَ.

الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ الإِلْحَادِ فِيهَا.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

(الأُولَى: إِثْبَاتُ الأَسْمَاءِ) للَّه؛ لقوله تعالى: (﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ﴾).

أسماءُ اللَّه بَلَغَت الغاية في الحُسْنِ

(الثَّانِيَةُ: كَوْنُهَا حُسْنَى) بَلَغت الغاية في الحُسْنِ؛ قال تعالى: (﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾).

أَمَرَ اللَّه بدعائه بأسمائه وتَرْكِ مَنْ عارضها

(الثَّالِثَةُ: الأَمْرُ بِدُعَائِهِ بِهَا) لقوله: (﴿فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾).

(الرَّابِعَةُ: تَرْكُ مَنْ عَارَضَ مِنَ الجَاهِلِينَ المُلْحِدِينَ) (﴿وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾).

تفسيرُ الإلْحَاد في أسماء اللَّه ووَعيدُ مَنْ أَلْحَد فيها

(الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ الإِلْحَادِ فِيهَا) في أسماء اللَّه، بما جاء عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما، وعن الأَعْمَش رحمه الله[1].

---

(١) هو: أبو مُحمَّد سليمان بن مهران الأسديُّ، المعروف بـ«الأعمش»، ولد سنة =

السَّادِسَةُ: الوَعِيدُ لِمَنْ أَلْحَدَ فِيهَا.

(السَّادِسَةُ: الوَعِيدُ لِمَنْ أَلْحَدَ فِيهَا) بقوله: ﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾.



= (٦١هـ)، كَان يُقْرِئ القرآن، رَأساً فيه، حافظ، فَرَضِيٌّ، مُحَدِّث أهل الكوفة في زمانه، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١٤٨هـ). تاريخ بغداد (١٠/ ٥)، تهذيب التَّهذيب (٤/ ٢٢٢).

بَابٌ لَا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ

بَابٌ لَا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

أراد المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بالتَّرجمة: بَيانَ أنَّ هذه القَولة مُحرَّمة ولا تجوز؛ لِمَا فيها ممَّا يُنافي إعظام اللَّه وإجلاله.

لازِمُ هذه المقالة: استنقاص الرَّبِّ

ولَازِمُ هذه المقالة: نقصٌ يُنَزَّه اللَّه عنه؛ فإنَّ معنى قولك: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا فُلَانُ»: أنَّك تسأل له السَّلامة، أو حَلَّت بَرَكة اسم اللَّه عليه.

وعلى كِلَا التَّقديرَيْن: فلا يَصلُح أن يُدعَى للَّه بهذا؛ لأنَّه لا يُدعَى له بالسَّلامة إلَّا المحتاج؛ وهو غير مُحتاجٍ، وأيضاً لا يليق أنْ يُقالَ للَّه: الدُّعاء للَّه بالبَرَكة.

فِي الصَّحِيحِ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: «كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ؛ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ».

(فِي الصَّحِيحِ[١]: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: «كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ؛ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ) هذا نَهْيٌ صريحٌ يقتضي التَّحريم.

تعليل النَّهي عن السَّلام على اللَّه

(فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ») فيه تَعليلُ ذلك بأنَّ اللَّهَ هو السَّلام، يعني: أنَّ (السَّلَامَ) اسمٌ مِنْ أسماءِ اللَّه، كما في آية الحَشْر[٢]، وكما في الحديث: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ»[٣].

معنى اسم اللَّه «السَّلام»

ومعنى اسمه تعالى (السَّلَامُ) يعني: السَّالم من النَّقائص والرَّذائل والعيوب، وذلك في ذاته وأسمائه وصفاته؛ كما قال

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الأذان، باب ما يَتخيَّر من الدُّعاء بعد التَّشهُّد وليس بواجب، رقم (٨٣٥)، ومسلم، كتاب الصَّلاة، باب التَّشهُّد في الصَّلاة، رقم (٤٠٢)، من حديث ابن مسعود ﷺ.

(٢) في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ﴾ [الحشر: ٢٣].

(٣) رواه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصَّلاة، باب استحباب الذِّكرِ بعد الصَّلاة وبيان صفته، رقم (٥٩١)، من حديث ثَوْبَان ﷺ.

. . . .

ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ[١]:

وَهُوَ السَّلَامُ عَلَى الحَقِيقَةِ سَالِمٌ مِنْ كُلِّ تَمْثِيلٍ وَمِنْ نُقْصَانِ

يعني: فإذا كان سالماً؛ فلا يحتاج إلى الدُّعاء له بالسَّلامة - وتُطلب منه السَّلامة لعباده -؛ فإنَّ السَّلام معناه الدُّعاء؛ فكيف يُناسِب أن يُدْعَى له بالسَّلامة، فيقال: السَّلام على اللَّه؟!

أرشدهم النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا هو تعظيمٌ للَّه

فنهاهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنْ يَجعلُوها للخالق، ودلَّهم على أنْ يَجعلُوها للمخلوق، وأرشدهم لِمَا هو تعظيمٌ للَّه، فقال: «وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ»؛ فإنَّ معناها: جَميعُ التَّعظيمات والعبادات للَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهو المُستحقُّ لها.

(١) في نونيَّته - الكافية الشَّافية - (ص٢١٠).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ السَّلَامِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّهُ تَحِيَّةٌ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهَا لَا تَصْلُحُ لِلَّهِ.

الرَّابِعَةُ: العِلَّةُ فِي ذَلِكَ.

الخَامِسَةُ: التَّحِيَّةُ الَّتِي تَصْلُحُ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

تفسيرُ اسم اللَّه «السَّلام» ومعنى التَّحيَّة به

(الأُولَى: تَفْسِيرُ السَّلَامِ) وأنَّه اسم من أسماء اللَّه، ومعناه: المُتنزِّه عن النَّقائص والعيوب وذلك في ذاته وأسمائه وصفاته.

(الثَّانِيَةُ: أَنَّهُ تَحِيَّةٌ) معنى قولك: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا فُلَانُ»: أنَّك تسأل له السَّلامة، أو حَلَّت بَرَكة اسم اللَّه عليه.

لا يَصلُح أنْ يُدعَى للَّه بالسَّلامة لأنَّه السَّلام

(الثَّالِثَةُ: أَنَّهَا لَا تَصْلُحُ لِلَّهِ) لأنَّه لا يُدْعَى له بالسَّلامة إلَّا المُحتَاج، وهو غير مُحتَاج، ولا يليق أنْ يُقالَ للَّه: دعاءٌ له بالبَرَكة.

(الرَّابِعَةُ: العِلَّةُ فِي ذَلِكَ) أنَّ اللَّه هو السَّلام، ومنه تُطلَب السَّلامة.

التَّحيَّة المشروعة للَّه

(الخَامِسَةُ: التَّحِيَّةُ الَّتِي تَصْلُحُ) للَّه، وهي: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ».



بَابُ قَوْلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ

فِي الصَّحِيحِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ».

بَابُ قَوْلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

أي: باب بيان المَنْعِ في الشَّرع من الاستثناء في الدُّعاء، وذلك يُفيدُ عدم إعظامِ اللَّه وإجلالِه.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(فِي الصَّحِيحِ[1]: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ) هذا نَهْيٌ صريح؛ مُقتضٍ التَّحريم.

وجوبُ العَزْمِ في الدُّعاء

(لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ) يعني: ويترك لفظة: «إِنْ شِئْتَ»؛ وهذا يُفيدُ أنَّه غير عازم المسألة؛ بل مُتردِّد.

العِلَّة: أنَّ اللَّه يُعطِي مِنْ غير إكراهٍ

(فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ») لأنَّه لا يُناسِب قول: «إِنْ شِئْتَ» ولا يليق إلَّا في حقِّ مَنْ يُعطي تارة كُرْهاً وتارة اختياراً، فيعطي في حال اختياره، ويَمنَع في حال إكراهه.

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الدَّعوات، باب لِيَعزِمِ المسألة فإنَّه لا مُكرِهِ له، رقم (٦٣٣٩).

وَلِمُسْلِمٍ: «وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».

أمَّا الذي يُعطي مَحْضَ تفضُّلٍ وجُودٍ؛ فلا يليق به قول: «إِنْ شِئْتَ»، والرَّبُّ تعالى يُعطي مَنْ شاء ما شاء، مِنْ غير إكراه؛ فإنَّ الخَلْقَ كلَّهم فقراء إليه.

وجوب تعظيم الرَّغْبَة في الدُّعاء

(وَلِمُسْلِمٍ[1]: «وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ) يعني: ويترك «إِنْ شِئْتَ»، هذا يُفيدُ: أنَّ قَائلَ: «إِنْ شِئْتَ» ما أعظمَ الرَّغْبَة في اللَّه.

العلَّة: أنَّ اللَّه يُعطِي الكثيرَ ولا يراه عظيماً

(فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ») فإنَّ الرَّبَّ يُعطِي الشَّيء الكثير، ولا يراه عظيماً؛ بل يراه قليلاً لكمال غناه، بخلاف المخلوق الضَّعيف، فإنَّه يعطي الشَّيء القليل ويراه عظيماً.

اللَّه سبحانه يحبُّ من عباده أن يسألوه: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾، وقال النَّبيُّ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ»[2]، فإذا كان الرَّبُّ يُحِبُّ أن يُسأَل، فقوله: (إِنْ شِئْتَ) يَفُتُّ في عَضُدِ الرَّغْبَة، فكأنَّه قال: إنْ أعطَيْتَ مَطْلُوبِي، وإلَّا فأنا مُسْتَغْنٍ.

وجه المنع من تعليق الدُّعاء بالمشيئة

فصار المَنْع لهذين الوجهين:

---

(١) كتاب الذِّكر والدُّعاء والتَّوبة والاستغفار، باب العَزْم بالدُّعاء، ولا يَقُل: «إِنْ شِئْتَ»، رقم (٢٦٧٩).

(٢) رواه التِّرمذيُّ، أبواب الدَّعوات، باب ما جاء في فضل الدُّعاء، رقم (٣٣٧٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

. . . .

أحدهما: أنَّه ممَّا يُنافي إعظام اللَّه وإجلاله؛ من جهة أنَّ اللَّه لا مُكْرِه له.

والثَّاني: عدم الرَّغْبَة، وهو ضعفٌ في التَّوحيد، ونقصان في: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: النَّهْيُ عَنِ الِاسْتِثْنَاءِ فِي الدُّعَاءِ.

الثَّانِيَةُ: بَيَانُ العِلَّةِ فِي ذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: «لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ».

الرَّابِعَةُ: إِعْظَامُ الرَّغْبَةِ.

الخَامِسَةُ: التَّعْلِيلُ لِهَذَا الأَمْرِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

تحريم الاستثناء في الدُّعاء

(الأُولَى: النَّهْيُ عَنِ الِاسْتِثْنَاءِ فِي الدُّعَاءِ) حديث الباب ظاهر في ذلك؛ (لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ)، ففيه التَّصريح بالنَّهي، فيُفيدُ أنَّه مُحَرَّم.

علّتان للتَّحريم

(الثَّانِيَةُ: بَيَانُ العِلَّةِ فِي ذَلِكَ) بقوله: (فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ)، (فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ).

الواجبُ في الدُّعاء: العَزْمُ في المسألة وإعظام الرَّغبة

(الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: «لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ») يعني: أنَّ الاستثناءَ في السُّؤال مِنْ تقييد ذلك.

(الرَّابِعَةُ: إِعْظَامُ الرَّغْبَةِ) لقوله: (وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ).

اللَّهُ يُعطِي الشَّيء الكثير ولا يراه عظيماً

(الخَامِسَةُ: التَّعْلِيلُ لِهَذَا الأَمْرِ) بقوله: (فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ)، أي: لا يراه عظيماً، يُعطِيهم العطاءَ الجزيل، ولا يراه كثيراً.



بَابٌ: لَا يَقُولُ: عَبْدِي، وَأَمَتِي

بَابٌ: لَا يَقُولُ: عَبْدِي، وَأَمَتِي

شرح التَّرجمة

(بَابٌ لَا يَقُولُ) يعني: لا يقول لرَقِيقِه، أو رَقِيقَتِه: (عَبْدِي، وَأَمَتِي) بل يقول: فتاي، وفتاتي، وغلامي.

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

أراد: بيان تحريم ذلك، وأنَّه من المُحرَّمات المُنْقِصَة لتوحيد العبد؛ لِمَا في ذلك من الإيهام في المُشارَكة في الرُّبوبيَّة - وإن لم يَقصِد حقيقة ذلك -؛ فإنَّ العباد في الحقيقة عباد اللَّه، والإماء إماء اللَّه.

فِي الصَّحِيحِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي، وَمَوْلَايَ.
وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، وَأَمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ، وَفَتَاتِي، وَغُلَامِي».

النَّهيُ أنْ يُقالَ للعبد: «أَطْعِمْ رَبَّكَ»

(فِي الصَّحِيحِ[١]: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي، وَمَوْلَايَ) المَوْلَى يقال: للسَّيِّد، وللمَوْلَى[٢].

هذا فيه: النَّهيُ أن يُخاطِب القِنَّ[٣]؛ فيقول له: «أَطْعِمْ ربَّك، وضِّئْ ربَّك»؛ بل يُقال: اسْمَعْ كلام سيِّدك، وأَطْعِم سيِّدَك، ونحو ذلك؛ فإنَّ الرَّبَّ سبحانه هو المُتفرِّد برُبوبيَّة جميع الخَلْقِ.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، وَأَمَتِي) هذا هو الشَّاهد من الحديث، وهو يقتضي تحريم ذلك.

(وَلْيَقُلْ: فَتَايَ، وَفَتَاتِي، وَغُلَامِي») وقول ذلك والعُدُول عمَّا نُهِيَ عنه من تحقيق التَّوحيد، فجاء الشَّرع بالنَّهيِ عن الألفاظ

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب العِتْق، باب كراهية التَّطاول على الرَّقِيق، رقم (٢٥٥٢)، ومسلم، كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب حُكْمِ إطلاق لفظة: «العَبْد والأَمَة والمَوْلَى والسَّيِّد»، رقم (٢٢٤٩).
(٢) أي: العبد. تاج العروس (٤٠/ ٢٤٣).
(٣) القِنُّ: الرَّقيق. المصباح المنير (٢/ ٥١٧).

. . . .

التي تُوهِم الشِّرْكة.

فمُلْكُه في هذه المذكورات مُقيَّدٌ بالحُكْمِ الشَّرعيِّ، فيقال: «فلانٌ قِنُّ فلان»، أو نحوه من الألفاظ التي يَحصُل بها المقصود ولا إيهام فيها.

لا ينبغي أنْ يقول: «عَبْدُ فُلَانٍ»

ولا ينبغي أن يقول: «عَبْدُ فُلَانٍ»، وهو أهون مِنْ «عَبْدِي».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: النَّهْيُ عَنْ قَوْلِ: «عَبْدِي، وَأَمَتِي».

الثَّانِيَةُ: لَا يَقُولُ العَبْدُ: «رَبِّي»، وَلَا يُقَالُ لَهُ: «أَطْعِمْ رَبَّكَ».

الثَّالِثَةُ: تَعْلِيمُ الأَوَّلِ قَوْلَ: «فَتَايَ، وَفَتَاتِي، وَغُلَامِي».

الرَّابِعَةُ: تَعْلِيمُ الثَّانِي قَوْلَ: «سَيِّدِي، وَمَوْلَايَ».

(فِيهِ مَسَائِلُ):

تحريم قول: «عَبْدِي، وَأَمَتِي»

(الأُولَى: النَّهْيُ عَنْ قَوْلِ: «عَبْدِي، وَأَمَتِي») حديث الباب ظاهرٌ في ذلك (لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، وَأَمَتِي)، وهو يقتضي تحريم ذلك.

لا يقولُ العَبدُ للسَّيِّد: «رَبِّي»

(الثَّانِيَةُ: لَا يَقُولُ العَبْدُ: «رَبِّي»، وَلَا يُقَالُ لَهُ: «أَطْعِمْ رَبَّكَ») لقوله: (لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ).

ألفاظٌ بديلةٌ عن المَنْهِيِّ عنها تحقيقاً للتَّوحيد

(الثَّالِثَةُ: تَعْلِيمُ الأَوَّلِ قَوْلَ: «فَتَايَ، وَفَتَاتِي، وَغُلَامِي») بقوله: (وَلْيَقُلْ: فَتَايَ، وَفَتَاتِي، وَغُلَامِي).

(الرَّابِعَةُ: تَعْلِيمُ الثَّانِي قَوْلَ: «سَيِّدِي، وَمَوْلَايَ») بقوله: (وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي، وَمَوْلَايَ).

الخَامِسَةُ: التَّنْبِيهُ لِلْمُرَادِ، وَهُوَ: تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ حَتَّى فِي الأَلْفَاظِ.

(الخَامِسَةُ: التَّنْبِيهُ لِلْمُرَادِ، وَهُوَ: تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ حَتَّى فِي الأَلْفَاظِ) التي تُوهِم الشِّرْكة، فجاء الشَّرع بالنَّهيِ عن ذلك؛ لتحقيق التَّوحيد.



بَابُ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، . . . .

بَابُ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّه

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة: أنَّ مِنْ إعظامِ اللَّه وإجلالِه أنْ لا يُرَدَّ مَنْ سأل به، وذلك من تحقيق كمال التَّوحيد.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ) هذا هو الشَّاهد، وهو أَمرٌ؛ والأَمْرُ للوجوب، فيُفيدُ الوجوب.

السَّائل على قسمين

والسَّائل على قسمين:

أحدهما: أنْ يسأل ما هو واجبٌ له في الشَّرع؛ كسُؤَال مَنْ له حَقٌّ في بيت المال، وكسؤال الإعطاء من الزَّكاة ونحو ذلك، فهذا إِعطاؤُه واجب، وزاد تأكيداً بأنْ سأل باللَّه؛ فإعطاؤُه مِن كمال التَّوحيد الواجب، وهو مِنْ إعظامِ اللَّه وإجلالِه، ورَدُّه مُحَرَّمٌ مُنقِصٌ لكمال التَّوحيد الواجب.

والثَّاني: أنْ يسأل باللَّه ما ليس واجباً له في الشَّرع؛ كأن يسأل كتاباً أو نحوه، فإعطاؤه مسألته مِنْ كمال التَّوحيد المندوب، إعظاماً للَّه وإجلالاً له، ورَدُّه قَدْحٌ في كماله

وَمَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ، . . . .

المَندُوب؛ وإعطاؤُه طَلِبَته آكد مِنْ إعطائِه مِنْ دون طلبٍ جُوداً وكَرَماً، فإذا قال السَّائل ما تَقدَّم تأكَّد ذلك؛ إعظاماً للَّه وإجلالاً.

لا يجوز سؤال النَّاس لا باللَّه ولا مُجَرَّداً

وهو[١] لا يجوز له أنْ يسأل؛ لا باللَّه، ولا مُجرَّداً، وقد بايع النَّبيَّ ﷺ أُناسٌ أن لا يسألوا النَّاس شيئاً[٢]، وفيه وعيد في حديثٍ رواه الطَّبرانيُّ[٣]: «مَلْعُونٌ مَنْ سَأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ، وَمَلْعُونٌ مَنْ سُئِلَ بِوَجْهِ اللَّهِ فَمَنَعَ سَائِلَهُ».

حكم إعاذة مَن استعاذ باللَّه

(وَمَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ) وفي هذا الحديث إعاذة مَنْ استعاذ باللَّه، وهذا أيضاً على قسمين:

- إذا كان فيما يجب عليك إعاذته؛ فإنَّك تُعيذُه وجوباً.

---

(١) أي: السَّائل.

(٢) رواه مسلم، كتاب الزَّكاة، باب كراهة المسألة للنَّاس، رقم (١٠٤٣)، من حديث عوف بن مالك الأَشْجعيِّ ﷺ، قال: «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً، فَقَالَ: أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟ وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ، فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَبَسَطْنَا أَيْدِينَا وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلَامَ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَالصَّلَوَاتِ الخَمْسِ، وَتُطِيعُوا - وَأَسَرَّ كَلِمَةً خَفِيَّةً -، وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئاً، فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أُولَئِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ، فَمَا يَسْأَلُ أَحَداً يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ».

(٣) في المعجم الكبير (٢٢/ ٣٧٧)، رقم (٩٤٣)، من حديث أبي عُبَيْد مولى رِفاعة بن رافع ﷺ.

وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، . . . .

- وإنْ لم يكن واجباً عليك إعاذته؛ فإعاذتُه مِنْ إعظام اللَّه وإجلالِه؛ كما أعاذَ النَّبيُّ ﷺ ابنةَ الجَوْن لَمَّا قالت: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ: لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ، الْحَقِي بِأَهْلِكِ»(١).

شرعيَّة إجابة الدَّاعي

(وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ) هذا فيه: شرعيَّة إجابة الدَّاعي إذا دعاك إلى طعامٍ صَنَعَه.

وبعض أهل العلم: يُعمِّم جميع الدَّعَوات.

وأكثر أهل العِلْم: يُخَصِّصُه بوَلِيمَة العُرْس(٢).

قيودُ لإجابة الدَّعوة

وهذا من حقِّ المسلم على المسلم إذا كان لا يسوغ هَجْرُه، ومُقَيَّد في الحديث بأنْ لا يكون على مُنكَر(٣)، إلَّا إن كان يقدر

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الطَّلاق، باب مَنْ طَلَّق، وهل يُواجِه الرَّجُلُ امْرأتَه بالطَّلَاق؟ رقم (٥٢٥٤)، من حديث عائشة ﵂.

(٢) المغني (٧/ ٢٨٦).

(٣) كما وَرَد عن عطاء ﵀ قال: «عَرَّسْتُ ابْناً لِي، فَدَعَوْتُ القَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَلَمَّا وَقَفَا عَلَى البَابِ رَأَى عُبَيْدُ اللَّهِ البَيْتَ قَدْ سُتِرَ بِالدِّيبَاجِ، فَرَجَعَ وَدَخَلَ القَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَقَدْ مَقَتَنِي حِينَ انْصَرَفَ، فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، وَاللَّهِ إِنَّ ذَلِكَ لَشَيْءٌ مَا صَنَعْتُهُ، وَمَا هُوَ إِلَّا شَيْءٌ صَنَعَتْهُ النِّسَاءُ، وَغَلَبُونَا عَلَيْهِ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ﵄ زَوَّجَ ابْنَهُ سَالِماً، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ عُرْسِهِ دَعَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ نَاساً فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الأَنْصَارِيُّ ﵁، فَلَمَّا وَقَفَ عَلَى البَابِ، رَأَى أَبُو أَيُّوبَ فِي البَيْتِ سِتْراً مِنْ قَزٍّ، فَقَالَ: لَقَدْ فَعَلْتُمُوهَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَدْ سَتَرْتُمُ الجُدُرَ! ثُمَّ انْصَرَفَ» رواه البيهقيُّ في السُّنن الكبرى، رقم (١٤٥٩٠).

وبنحوه رواه البخاريُّ مُعلَّقاً (٧/ ٢٥).

وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفاً فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ؛ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

على تغييره يغيِّره، وهذا مُستحبٌّ له، وإلَّا فيكون شاهِدَ زُورٍ؛ وهذا كلُّه إنْ لم يكن طعامه حراماً.

وجوبُ المُجازاة على المعروف تكميلاً للتَّوحيد

(وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفاً فَكَافِئُوهُ) هذا فيه: وجوب المُجازاة على المعروف؛ والحِكْمَة في ذلك: أنْ لا يَبْقَى لهم شيء من المنَّة المقتضية للخضوع، ولا يبقى في قلبك نوع رِقٍّ؛ بل يكون حُرّاً لِمَنْ خَلَقه؛ وهذا كلُّه مِنْ تكميل التَّوحيد.

المُجازاة تكون بالمال فإنْ لم يَجِد فالدُّعاء

(فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ) بالمال - فإذا كان له مال فلا يُجازِي بدونه -؛ **(فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا)** تَظنُّوا **(أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[1]، وَالنَّسَائِيُّ[2]، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ)**.

---

(١) كتاب الزَّكاة، باب عَطِيَّة مَنْ سأل باللَّه ﷻ، رقم (١٦٧٢).
(٢) كتاب الزَّكاة، مَنْ سأل باللَّه ﷻ، رقم (٢٥٦٧).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: إِعَاذَةُ مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ.

الثَّانِيَةُ: إِعْطَاءُ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ.

الثَّالِثَةُ: إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ.

الرَّابِعَةُ: المُكَافَأَةُ عَلَى الصَّنِيعَةِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ الدُّعَاءَ مُكَافَأَةٌ لِمَنْ لَمْ يَقْدِرْ إِلَّا عَلَيْهِ.

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: «حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ».

(فِيهِ مَسَائِلُ):

ثلاثة أمور مشروعة

(الأُولَى: إِعَاذَةُ مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ) لقوله ﷺ في الحديث: (وَمَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ).

(الثَّانِيَةُ: إِعْطَاءُ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ) لقوله: (مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ).

(الثَّالِثَةُ: إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ) لقوله: (وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ).

المكافأة على الصَّنيعة بالمال فإنْ لم يَجد فالدُّعاء حتَّى يَظُنَّ أنَّه قد كَافَأَه

(الرَّابِعَةُ: المُكَافَأَةُ عَلَى الصَّنِيعَةِ) لقوله: (وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفاً فَكَافِئُوهُ).

(الخَامِسَةُ: أَنَّ الدُّعَاءَ مُكَافَأَةٌ لِمَنْ لَمْ يَقْدِرْ إِلَّا عَلَيْهِ) ففي الحديث: (فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ؛ فَادْعُوا لَهُ).

(السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: «حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ») أي: يدعو حتَّى يَظُنَّ أنَّه قد كَافَأَه.



بَابٌ: لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الجَنَّةُ

عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الجَنَّةُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

بَابٌ: لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الجَنَّةُ

(بَابٌ لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الجَنَّةُ) أي: لا يَجوزُ، ولا يَحِلُّ أنْ يُسأَل بوجهه إلَّا غاية المطالب وهي الجَنَّة.

مرادُ المُصَنِّف بالتَّرجمة

ومرادُ المُصَنِّف: أنَّ مِنْ إعظام اللَّه وإجلالِه أنْ لا يُسْأَل بوجه اللَّه إلَّا غاية المطالب، وهي الجَنَّة؛ لأنَّ أعظم لذَّة أهل الجَنَّة النَّظَر إلى وجه اللَّه الكريم، فمِمَّا يُنافي إعظام اللَّه وإجلاله أن يُسْأَل بوجهه حطام الدُّنيا.

(عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الجَنَّةُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[1]) هذا الحديث ظاهرٌ في النَّهي عن أن يُسأل بوجه اللَّه غير الجَنَّة؛ فحرام أن يُسْأَل بوجه اللَّه ما هو حقير لديه من حوائج الدُّنيا، ما لم يرد به غاية المطالب وهي الجنَّة، أو الإعانة على أعمال الآخرة الموصلة إلى الجنَّة، والمنع هو من كمال إعظام اللَّه وإجلاله، فيكون إذا سأل بوجهه تعالى حقيراً فهو ممَّا ينافي إعظام اللَّه.

---

(١) كتاب الزَّكاة، باب كراهية المسألة بوجه اللَّه ﷻ، رقم (١٦٧١).

. . . .

ذِكْرُ الجَنَّة للتَّنبِيه لا للتَّخْصِيص

وذِكْرُ الجَنَّة إنَّما هو للتَّنبِيه على الأمور العِظَام، لا للتَّخْصِيص؛ فأُلْحِق بالجَنَّة الأعمال التي هي وسيلة إليها.

إثباتُ صفة الوجه للَّه

وفي الحديث: إثباتُ صفة الوجه للَّه ﷻ على ما يليق بجلاله وعظمته.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: النَّهْيُ أَنْ يُسْأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا غَايَةُ المَطَالِبِ.

الثَّانِيَةُ: إِثْبَاتُ صِفَةِ الوَجْهِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

لا يُسْأَل بوجه اللَّه إلَّا الجَنَّة

(الأُولَى: النَّهْيُ أَنْ يُسْأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا غَايَةُ المَطَالِبِ) **(لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الجَنَّةُ)**، وهو ظاهر في المَنْعِ مِنْ أنْ يُسْأَل بوجه اللَّه أَمرٌ دُنيويٌّ، فإنَّ مِنْ كمال إِعظام اللَّه وإِجلالِه أنْ لا يُسْأَل بوجهه إلَّا المطالب العالية النَّفيسة، ولأنَّ أَعظمَ النَّعيم هو النَّظر إلى وجه اللَّه.

مَسْلَك أهل السُّنَّة في الصِّفات

(الثَّانِيَةُ: إِثْبَاتُ صِفَةِ الوَجْهِ) والذي عليه أهل السُّنَّة قَاطِبَة: أنَّهم يصفون اللَّه بما وصف به نفسه في كتابه، وبما وصفه به رسوله ﷺ في السُّنَّة، قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يُوصَف اللَّه إلَّا بما وصف به نفسه، أو بما وصفه به رسوله ﷺ، لا يُتجاوَز القرآن والحديث»(١).

فأَهلُ السُّنَّة والجماعة مَسْلَكُهُم ما عَرَفْتَ؛ يُثْبِتُون للَّه أسماءَه وصفاته؛ إثباتاً بريئاً مِنْ تمثيل المُمثِّلين، ويُنزِّهُونَه عمَّا لا يليق بجلاله وعظمته؛ تنزيهاً بريئاً مِنْ تعطيل المُعَطِّلين.



---

(١) الإبانة الكبرى لابن بطَّة (٧/٣٢٦)، مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٥/٢٦).

بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّوِّ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾.

وَقَوْلُهُ: ﴿ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ وَقَعَدُوا۟ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا۟﴾.

بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّوِّ

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

مراد المُصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ: أنَّ قول: «لَوْ» بعد وقوع القَضَاء والقَدَر من المُحرَّمات المُنْقِصَة لتوحيد العبد؛ لأنَّ فيها معارضة للقَضَاء والقَدَر.

(اللَّوُّ) «لَوْ» حرف من الحروف، والحروف لا تدخل عليها «ال»، لكن لَمَّا نُزِّل منزلة «قَوْل: لَوْ» دخلت عليه.

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ وَقَعَدُوا۟ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا۟﴾).

وجه مطابقة الآيتين للتَّرجمة

في هاتين الآيتين: ذَكَر اللَّه تعالى عن المنافقين ما قالوه حين وَقَع ما وَقَع في أُحُد[1]، وذَمَّهُم اللَّه بها وعَابَهُم وشَانَهُم؛ فدلَّ على تحريم قول: «لَوْ»، فإنَّ مقالات المنافقين مُحرَّمة،

---

(١) تفسير الطَّبريِّ (٦/١٦٦، ٢٢٥).
وأُحُد: جبلٌ شمالَ شرقِ المسجد النَّبويِّ، يَبعُد عنه أربعة (٤) كيلومترات، وعنده وقعت غزوة أُحُدٍ. وفاء الوفاء (٣/١٠٨).

. . . .

فيُفيدُ الذَّمَّ والتَّحريم، ولذلك رَدَّ اللَّه عليهم ذلك بقوله: ﴿قُلْ فَٱدْرَءُوا۟ عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾.

فعَرَفْتَ: تحريمها، وأنَّها مِنْ مقالات المنافقين.

وفي هاتين الآيتين: رَدُّ مقالتهم.

فِي الصَّحِيحِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزْ.

(فِي الصَّحِيحِ[١]: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ) أوَّل هذا الحديث: «المُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ المُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ».

المؤمنُ القويُّ: قَوِيُّ القلب واللِّسان والبَنان

«المُؤْمِنُ القَوِيُّ» قوَّة القلب واللِّسان والبَنان، ونَفْع الإسلام والمسلمين به، ورُبَّما أن يقال: إنَّ هذا شيء غريزة، فيقال: نعم؛ هذا فَضْلُ اللَّه.

(احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ) احْرِص: بكسر الرَّاء، هذه اللُّغة الشَّهِيرَة[٢].

الحَثُّ على الحِرْص على ما ينفع

هذا فيه: الحَثُّ على الحِرْص على ما ينفع، وتعاطي الأسباب المُوصِلَة إلى حصول المَحْبُوبَات، ودَفْعِ وتَوَقِّي المَكْرُوهَات.

الحَثُّ على فِعل الأسباب مع عدم الاعتماد عليها

(وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزْ) وضُمَّ إلى ذلك استعانتَك باللَّه، وهو من الأسباب، وهذا كقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.

فالأوَّل: تعاطيها؛ والثَّاني: عدم الاعتماد عليها.

---

(١) رواه مسلم، كتاب القَدَر، باب في الأمر بالقُوَّة وتَرْك العَجْزِ، والاستعانة باللَّه، وتفويض المقادير للَّه، رقم (٢٦٦٤).

(٢) شرح النَّوويِّ على مسلم (١٦/ ٢١٥).

. . . .

والأسباب مِنْ حيث هي: منها ما هو فَرْضٌ كالعبادة، ومنها ما هو مندوب؛ فإنَّه داخل في: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾.

ثلاثة محاذير في الأسباب

فتَرْكُ الأسباب المُوصِلَة إلى المَحبُوبَات نَقْصٌ في العقل، والذي لا يراها أسباباً قدح في الشَّرع، والذي يعتمد عليها قدح في التَّوحيد.

فهذه ثلاثة محاذير:

- الأوَّل: مَحْوُ الأسباب أنْ تكون أسباباً قَدْحٌ في الشَّرع؛ فإنَّ الشَّرعَ جاء بإثبات الأسباب ورَبْطِها بمُسبَّباتها.

- وتَرْكُها نَقْصٌ في العقل؛ فإنَّ العاقلَ يفعل الأسباب[1].

- والاعتماد عليها نَقْصٌ وقَدْحٌ في التَّوحيد[2]، وذلك سبب، والسَّبب الأقوى هو التَّوكُّل على اللَّه وحدَه، وهذا مِنْ مقام ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾.

أقسام النَّاس في الأسباب

وحينئذٍ تحصَّل أنَّ الأقسام أربعة:

- قسم لا يرى الأسباب أبداً، وهذا نَقْصٌ في العقل.

- وقسم يفعلها، ولا يرى أنَّها أسباب، وهذا قَدْحٌ في الشَّرع.

---

(١) وهذا الثَّاني.

(٢) وهذا الثَّالث.

وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ؛ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ . . . .

- وقسم يفعلها، ويرى أنَّها أسباب، ويعتمد عليها، وهذا قَدْحٌ في التَّوحيد.

- وقسم يراها أسباباً، ولا يعتمد عليها؛ بل يستعين باللَّه تعالى، وهم أهلُ الحقِّ.

ومَحْوُ أنْ تكون أسباباً هو قول طائفة من المبتدعة(١)، فلا يَرَوْن أنَّ الشُّرْبَ سبب الرِّيِّ، والنَّارَ سبب الإحراق، وقولهم باطل، مردود بالنُّصوص، فإنَّ اللَّه رَبَط الأسباب بمُسبَّباتها.

والتَّاركون للأسباب هؤلاء خالفوا المحسوس، والآخذون بالأسباب، المُعتمِدون على اللَّه لا عليها؛ جَمَعوا بين التَّوحيد واستعمال الأسباب؛ هذا مقتضى القَدَر والشَّرع والقيام بالتَّوحيد.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ؛ كَانَ كَذَا وَكَذَا) هذا هو الشَّاهد، ففيه: النَّهيُ عن قول: «لَوْ» عند المصيبة، والنَّهيُ يقتضي التَّحريم؛ فدلَّ على تحريم ذلك، وأنَّه من المُحرَّمات المُنْقِصَة لتوحيد العبد.

(وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ).

---

(١) وهم الأشاعرة. الخريدة البَهِيَّة وشرحها (ص٥٩-٦٣).

. . . .

المُتَعبَّد به العبد قبل القَدَر

فالإنسان بالنِّسبَة إلى شيء يريد حصوله أو دفعه مُتعَبَّد بفِعْلِ الأسباب، ويستعين باللَّه على ذلك، فيكون بذلك مُمتثِلاً للشَّرع والعقل والتَّوحيد.

المُتَعبَّد به العبد بعد القَدَر

ثمَّ بعد ذلك إنْ حَصَلَ مطلوبك وزال مكروبك؛ فأنت تشكر اللَّه وتحمده، وتسأل أنْ تكون في طاعته، وتستعملها في رضاه، وإن فاتك المَحبُوب أو حصل المَكْرُوه فأنت متعبَّدٌ بأشياء:

- أنْ تقول: **(قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ)**، ومنهيٌّ أن تقول: «لَوْ فعلتُ».

- الانطراح بين يدي المقادير.

فالأوَّل دافِع المقادير بالمقادير، وقابِل الأضداد بأضدادها؛ كما في قصَّة عمر رضي الله عنه[1]، فتُنازِع قَدَر الجُوع بقَدَر الأكل، ونحو

(١) رواها البخاريُّ، كتاب الطِّبِّ، باب ما يُذكَر في الطَّاعُون، رقم (٥٧٢٩)، ومسلم، كتاب السَّلام، باب الطَّاعون والطِّيرَة والكهانة ونحوها، رقم (٢٢١٩)، عن عبد اللَّه بن عبَّاس رضي الله عنهما: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه خَرَجَ إِلَى الشَّأْمِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْغَ لَقِيَهُ أُمَرَاءُ الأَجْنَادِ - أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ - فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّأْمِ، فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِيَ المُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ، فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّأْمِ، فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا نَرَى أَنْ تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الوَبَاءِ؛ فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُوا لِيَ الأَنْصَارَ، فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ المُهَاجِرِينَ، =

. . . .

ذلك؛ هذا قبلُ - والأمر فيما تفعله إلى اللَّه تعالى القدير، الذي هو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، وبيده المقادير، وهو بعباده خبيرٌ بصيرٌ -؛ فإن حصل ما تحبُّ فعليك شكر هذه النِّعمة، وإن لم يكنْ فهو محلُّ الانطراح والاستسلام والرِّضا، ولا تقل: «لَوْ»، كذِبٌ بَحْتٌ[1]؛ فلو فَعَلت ثمَّ فَعَلت ثمَّ فَعَلت؛ فما قُدِّر كائن، وما شاء اللَّه فِعْلَه فَعَلْته.

فالإنسان مُتعَبَّدٌ بتعاطي الأسباب، مُتعَبَّد بعد ذلك بالاستعانة باللَّه على حصول المحبوب، ثمَّ إذا فاته المحبوب أو أصابه المكروه؛ أنْ يَقولَ: «قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ».

= وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ؛ فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِيَ مَنْ كَانَ هَهُنَا مِنْ مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ؛ فَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُصَبِّحٌ عَلَى ظَهْرٍ فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ: أَفِرَاراً مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ، نَعَمْ نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ هَبَطَتْ وَادِياً لَهُ عُدْوَتَانِ، إِحْدَاهُمَا خَصِبَةٌ، وَالأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ، وَإِنْ رَعَيْتَ الجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - وَكَانَ مُتَغَيِّباً فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ - فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي فِي هَذَا عِلْماً، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ؛ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا؛ فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ، قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ عُمَرُ، ثُمَّ انْصَرَفَ».

(١) أي: خالص. تهذيب اللُّغة (٤/ ٢٦٠).

فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».

مِنْ مفاسد «لو»: الجَزَعُ ومُعارَضة القَدَر

(فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ») الجَزَع، وتَحَسُّر النَّفْس، والتَّأسُّفات، والتَّألُّمات؛ فإنَّ الشَّيطانَ يُحِبُّ ما أساء الإنسان وضَرَّه.

وهذا أيضاً يقتضي رَدَّ القَدَر بقول: «لَوْ فَعَلْتُ»؛ بل ما قَدَّر اللَّه يقع، ولا يقع سواه أبداً.

وجاء كلمات فيها «لَوْ»، وبَحْثُها فيه غموض، وأحاديثها فيها طُول[1] - واللَّه أعلمُ -.

---

(١) كحديث جابرٍ رضي الله عنه الطَّويل، وفيه قول النَّبيِّ ﷺ: «لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ» رواه البخاري، رقم (١٦٥١)، ومسلم، رقم (١٢١٨).

وحديث أنس رضي الله عنه قال: «وَاصَلَ النَّبِيُّ ﷺ آخِرَ الشَّهْرِ، وَوَاصَلَ أُنَاسٌ مِنَ النَّاسِ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لَوْ مُدَّ بِيَ الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وِصَالاً يَدَعُ المُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ، إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ» رواه البخاري، رقم (٧٢٤١)، ومسلم، رقم (١١٠٤).

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «لَوْلَا الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً، وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ وَادِياً - أَوْ: شِعْباً -؛ لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ - أَوْ: شِعْبَ الأَنْصَارِ -» رواه البخاري، رقم (٤٣٣٠)، ومسلم، رقم (١٠٦١).

قال النَّوويُّ رحمه الله في شرح مسلم (١١/ ١٢٢): «لم يَدخُلْ في الباب سوى ما هو للاستقبال، أو ما هو حَقٌّ صحيحٌ مُتيَقَّنٌ، كحديث: (لَوْلَا الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ)، دون الماضي والمُنْقَضِي، أو ما فيه اعتراضٌ على الغَيْبِ والقَدَرِ السَّابق».

. . . .

قاعدة في كلمة «لَوْ»

مَعَكَ أَصْلٌ: معك أنَّه إذا كان فيه مُعارَضة للقَدَر[1].

فوائد من الباب

وفي الباب فوائد:

الأُولَى: دخول لام التَّعريف على «لَوْ»؛ لأنَّها أُقِيمَت مقام: «قول: لَوْ».

الثَّانية: أنَّ اللَّه ذمَّ المنافقين بمقالتهم، وهو لا يَذُمُّ إلَّا فاعلَ مُحرَّمٍ.

الثَّالثة: أنَّ اللَّه أَكذبَهُم في آخر هذه الآيات.

الرَّابعة: أنَّ الإنسان مُتعَبَّد بعبادات؛ الأُولَى: العمل والتَّسبُّب، والثَّانية: الاستعانة باللَّه؛ فيها مقام: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.

الخامسة: إذا فعل الأسباب واستعان باللَّه، ولم يَحصُل مَطلوبُه؛ فحينئذٍ يَنْطَرح بين يدي مُسَبِّب الأسباب.

السَّادسة: ما أَرْشَد إليه الحديث، وهو قول: **(قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ)**.

---

(١) فهو حرام.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ.

الثَّانِيَةُ: النَّهْيُ الصَّرِيحُ عَنْ قَوْلِ: «لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ» إِذَا أَصَابَكَ شَيْءٌ.

الثَّالِثَةُ: تَعْلِيلُ المَسْأَلَةِ: بِأَنَّ ذَلِكَ يَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ.

الرَّابِعَةُ: الإِرْشَادُ إِلَى الكَلَامِ الحَسَنِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

(الأُولَى: تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ) في آل عمران، وهي قوله تعالى: (﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾)، وقوله: (﴿ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ وَقَعَدُواْ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْ﴾).

تحريم قول: «لَوْ» في المصائب فإنَّها تَفْتَحُ باب الشَّيطان

(الثَّانِيَةُ: النَّهْيُ الصَّرِيحُ عَنْ قَوْلِ: «لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ» إِذَا أَصَابَكَ شَيْءٌ) بقوله: (وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ؛ كَانَ كَذَا وَكَذَا)؛ فهو نَهْيٌ صريحٌ، والنَّهيُ يقتضي التَّحريم.

(الثَّالِثَةُ: تَعْلِيلُ المَسْأَلَةِ: بِأَنَّ ذَلِكَ يَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ) ففي الحديث: (فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ).

الإرشاد إلى قول: «قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ»

(الرَّابِعَةُ: الإِرْشَادُ إِلَى الكَلَامِ الحَسَنِ) بأنْ يَقولَ: (قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ).

الخَامِسَةُ: الأَمْرُ بِالحِرْصِ عَلَى مَا يَنْفَعُ، مَعَ الِاسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ.

السَّادِسَةُ: النَّهْيُ عَنْ ضِدِّ ذَلِكَ، وَهُوَ العَجْزُ.

الحِرْصُ على ما يَنفَع مع الاستعانة بالله

(الخَامِسَةُ: الأَمْرُ بِالحِرْصِ عَلَى مَا يَنْفَعُ، مَعَ الِاسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ) وهذا ظاهرٌ في قوله: (احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ).

النَّهيُ عن العَجْزِ

(السَّادِسَةُ: النَّهْيُ عَنْ ضِدِّ ذَلِكَ، وَهُوَ العَجْزُ) بقوله ﷺ: (وَلَا تَعْجِزْ).



بَابُ النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، . . . .

بَابُ النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

أراد المُصنِّف ﵀ بالتَّرجمة: بيان تحريم مَسَبَّة الرِّيح، وأنَّ مَسَبَّتها من المُحرَّمات المُنْقِصَة لتوحيد العبد؛ لأنَّ مَسَبَّتها مَسَبَّة للصَّانع، وهو قَدْحٌ في التَّوحيد.

وجه مُشابَهة هذا الباب بباب مَنْ سَبَّ الدَّهر

وهذا فيه شَبَهٌ من (**بَابِ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ**)[1]؛ لأنَّهما يجتمعان في مَسَبَّة الصَّانع، إلَّا أنَّ ذلك أغلظ.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(**عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ**) هذا فيه: النَّهيُ عن مَسَبَّتها، وهو يقتضي التَّحريم.

سابُّ الرِّيح لا يخلو مِنْ أحد أمرين

وسَابُّ الرِّيح مثل سابِّ الدَّهْر؛ لا يخلو من أحد أمرين:

- فإنَّه إمَّا أن يعتقد أنَّ لها تَصرُّفاً في نفسها، وأنَّها تجري بغير إرسال الرَّبِّ وتكوينِه؛ فهذا شِرْكٌ في الرُّبوبيَّة أكبر ناقلٌ عن المِلَّة[2].

---

(١) المُتقدِّم (ص٢٢٠).

(٢) وهذا الأوَّل.

فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ؛ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ» صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ.

- والثَّاني: أن يعتقد أنَّها مُسَخَّرة مأمورة؛ ولكن سَبُّه لها تَساهلٌ وتَهاوُنٌ، فهذا مُحرَّم، ويَصِير حِينئذٍ سَابّاً مَنْ لا يَستحقُّ السَّبَّ؛ فإنَّ سبَّها غير مُجْدٍ، فهو نَهْيٌ عمَّا يَضُرُّ في الدِّين والدُّنيا.

فالحَاصِل: أنَّ سَابَّ الرِّيح خاطئٌ على كِلا التَّقديرَيْن.

الدُّعاء عند رؤية ما يُكرَه مِنَ الرِّيح

(فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ) مِنْ شدَّةِ برد، أو شدَّةِ حرٍّ، أو نحو ذلك، **(فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ» صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ[١])**.

فأرشد الحديث إلى السُّؤال مِنْ خيرها، والاستعاذة مِنْ شرِّها، فهذا الدُّعاء هو المشروع النَّافع، فنَهَى ﷺ عن الضَّارِّ، وأرشد إلى النَّافع.

---

(١) في سننه، أبواب الفتن، باب ما جاء في النَّهي عن سَبِّ الرِّيح، رقم (٢٢٥٢).

. . . .

الرِّيح تُؤمَر بالخير والشَّرِّ

وفيه: أنَّها قد تُؤمَر بخير؛ فتكون سبباً للمطر وصِحَّة النَّبات، وغير ذلك من أنواع المنافع، وقد تُؤمَر بِشَرٍّ؛ فتُهْلِك الحروث، وتأتي بالأسقام.

النَّهيُ عن مَسَبَّة الرِّيح لأنَّها مُسَخَّرة

وفيه: الإرشاد إلى النَّهيِ عن مَسَبَّتها، وأنَّها مُسَخَّرة، فكيف يَسُبُّ مَنْ هي للَّه مُسَخَّرةٌ ومُجْرَاة؟! فمَسَبَّة مَنْ أَمْرُه بيدِ غَيرِه ظلم؛ والمراد ما هو أَعمُّ من اللَّعْن[1].

(١) أي: أنَّ النَّهيَ عامٌّ، يشمل السَّبَّ باللَّعن وبغير اللَّعن.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ.

الثَّانِيَةُ: الإِرْشَادُ إِلَى الكَلَامِ النَّافِعِ إِذَا رَأَى الإِنْسَانُ مَا يَكْرَهُ.

الثَّالِثَةُ: الإِرْشَادُ إِلَى أَنَّهَا مَأْمُورَةٌ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّهَا قَدْ تُؤْمَرُ بِخَيْرٍ، وَقَدْ تُؤْمَرُ بِشَرٍّ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

النَّهي عن سَبِّ الرِّيح

(الأُولَى: النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ) حديث الباب: (لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ) صريحٌ ظاهرٌ في تحريم ذلك؛ فإنَّه نَهْيٌ، والنَّهي الأصل فيه التَّحريم.

الدُّعاء عند رؤية ما يُكرَه مِنَ الرِّيح

(الثَّانِيَةُ: الإِرْشَادُ إِلَى الكَلَامِ النَّافِعِ إِذَا رَأَى الإِنْسَانُ مَا يَكْرَهُ) مِنْ شدِّتها ونحو ذلك، وهو: (اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ).

قُبْحُ مَسَبَّة الرِّيح لأنَّها مأمورة بالخير أو الشَّرِّ

(الثَّالِثَةُ: الإِرْشَادُ إِلَى أَنَّهَا مَأْمُورَةٌ) وفي الإرشاد إلى أنَّها مأمورة ما يُوَضِّح قُبْحَ مَسَبَّتها؛ فإنَّه مَسَبَّة مَنْ هو بيدِ غيره.

(الرَّابِعَةُ: أَنَّهَا قَدْ تُؤْمَرُ بِخَيْرٍ، وَقَدْ تُؤْمَرُ بِشَرٍّ) دليل على أنَّها

. . . .

مأمورة؛ تارة تُؤمَر بهذا، وتارة بهذا، فإنَّها تارة تكون مُثِيرَة[١]، وقد تُؤمَر بالشَّرِّ كما أَعْدَمَتْ عاداً[٢]، فأرشد إلى أَنْ يسأل اللَّه مِنْ خيرها، ويتعوَّذ به مِنْ شرِّها.



(١) كما في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُۥ فِى ٱلسَّمَآءِ كَيْفَ يَشَآءُ وَيَجْعَلُهُۥ كِسَفًا فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَٰلِهِۦ ۖ فَإِذَآ أَصَابَ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الرُّوم: ٤٨].

(٢) كما في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا۟ بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٣].

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾ الآيَة

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾ الآيَة

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

أراد المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بالتَّرجمة:

- بيانَ وجوب وتعيُّن إحسان الظَّنِّ باللَّه في جميع ما يقضيه ويُقَدِّره، وأنَّ ما يقضيه ويُقَدِّره هو الحكمة والمصلحة، وأنَّه مِنْ واجبات التَّوحيد.

- وبيانَ تحريم ظنِّ السَّوْء باللَّه في جَميعِ ما يقضيه ويُقَدِّره، وأنَّ ذلك من المُحرَّمات والكبائر المُنْقِصَة لتوحيد العبد وإيمانه، فمنها ما يَصِل إلى الشِّرك، ومنها ما يَصِل إلى الكفر، فإنَّ المشركين ما أَحسنُوا الظَّنَّ باللَّه في الحقيقة؛ حيث جعلوا له نِدّاً في العبادة، فتارة يَصِل إلى الكفر الذي فيه شرك، وتارة إلى الكفر الذي ما فيه شرك؛ بل منه ما يَصِل إلى الانحلال مِنْ جُمْلَةِ الدِّين والعياذ باللَّه.

وهو يَشمَل الظَّنَّ به تعالى في ذاته، وفي أسمائه وصفاته، وفي أفعاله، وأَقْضِيَتِهِ وأَقْدَارِهِ، وشَرْعِهِ ودِينه - ويأتيك ضابطُ

. . . .

يَشمَل هذه المذكورات وغيرَها، ويأتيك في ذلك أمثلة ممَّا ذكره ابن القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه «زاد المعاد»[1] -.

مناسبة التَّرجمة بالآية

(﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾) المَعنيُّ والمَذمومُ هم المنافقون، فإنَّ اللَّه ذَمَّهُم وعَابَهم بهذه الظُّنُون السَّيِّئَة.

(١) (٣/ ٢٠٥).

وَقَوْلُهُ: ﴿ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِۚ عَلَيۡهِمۡ دَآئِرَةُ ٱلسَّوۡءِۖ﴾ الآيَة.

قَالَ ابْنُ القَيِّم - فِي الآيَةِ الأُولَى -: «فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَحِلُّ، وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُمْ لَمْ يَكُنْ بِقَدَرِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

(وَقَوْلُهُ: ﴿ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِۚ عَلَيۡهِمۡ دَآئِرَةُ ٱلسَّوۡءِۖ﴾ الآيَة) وكذلك هذه الآية ذمَّ تعالى الكُفَّار والمنافقين الظَّانِّين باللَّه ظَنَّ السَّوْء، ويأتيك كلام ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ، وهو ممَّا يُفسِّر هاتين الآيتين.

فُسِّر قوله تعالى: ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ ظَنَّ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ﴾ بتفسيرَيْن

(قَالَ ابْنُ القَيِّم - فِي الآيَةِ الأُولَى) في كتابه «زاد المعاد»[1] لَمَّا تكلَّم على فِقْه قصَّة أُحُد؛ تَكَلَّم بكلام كثير، وذَكَر المُصَنِّف هنا منه قليلاً -:

الأوَّل: أنَّ اللَّه لنْ يَنصُر رَسولَه وأنَّ أمْرَه سيَضْمَحِلُّ

(«فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ) ولا يُؤيِّدُه، (وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَحِلُّ) وذلك لِخُبْثِ طَوِيَّتهم[2]، ظَنُّوا أنَّ ما صار في يوم أُحُد هو الفَيْصَل.

الثَّاني: أنَّ ما أصاب المسلمين في أُحُدٍ لم يكن بقَدَر اللَّه وحكمتِه

(وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُمْ) يوم أُحُدٍ (لَمْ يَكُنْ بِقَدَرِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ) ولم يَدْرُوا حكمة اللَّه.

---

(١) (٣/ ٢٠٥).

(٢) أي: نيَّتهم. الصِّحاح (٦/ ٢٤١٥).

فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الحِكْمَةِ، وَإِنْكَارِ القَدَرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ، وَأَنْ يُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوْءِ الَّذِي ظَنَّهُ المُنَافِقُونَ وَالمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الفَتْحِ.

وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنَّ السَّوْءِ؛ لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرِ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ، وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ.

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ البَاطِلَ عَلَى الحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَمِرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، . . . .

(فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الحِكْمَةِ.

وَإِنْكَارِ القَدَرِ.

وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ، وَأَنْ يُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ).

(وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوْءِ الَّذِي ظَنَّهُ المُنَافِقُونَ وَالمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الفَتْحِ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنَّ السَّوْءِ؛ لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرِ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ، وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ) هذا هو ضابط ظَنِّ السَّوْء باللَّه، أنْ يُظَنَّ باللَّه أيَّ شيءٍ لا يليق بجلال اللَّه وعظمته.

ضابطُ ظَنِّ السَّوْء باللَّه: ظَنُّ ما لا يليق باللَّه وبيان ذلك بثلاثة أمثلة

(فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ البَاطِلَ عَلَى الحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَمِرَّةً) دائمة (يَضْمَحِلُّ) يَذهبُ (مَعَهَا الحَقُّ) بالكُلِّيَّة.

المثال الأوَّل: مَنْ ظَنَّ إدالة الباطل على الحقِّ إدالة يذهب معها الحقُّ

(أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ).

المثال الثَّاني: إنكارُ أنَّ ما جَرَى يوم أُحُدٍ كان بقَدَر اللَّه

أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدَرُهُ لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الحَمْدَ؛ بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ؛ فـ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ۚ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ﴾.

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ، . . . .

المثال الثَّالث: إنكار أنَّ قَدَره لحكمة

(أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدَرُهُ لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الحَمْدَ؛ بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ) عن حكمة، وترجيحٌ لِمِثْلٍ على مِثْلٍ من غير مُرَجِّح.

(فـ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ۚ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ﴾) هذه المذكورات كلُّها مِنْ ظَنِّ السَّوْء.

ظَنُّ السَّوْء باللَّه أنواعٌ لا تُحْصَر

وظَنُّ السَّوْء باللَّه أنواع كثيرة لا تُحْصَر، وابن القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذكر شيئاً كثيراً جدّاً، وليس للحَصْر، ذكر المُصَنِّف منها طَرَفاً؛ بياناً لجنس ما هو مِنْ ظَنِّ السَّوْء.

(وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ) هذا السَّوْء العظيم، والذَّنْب الوَخِيم، (فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ) في أَنفُسِهم، (وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ) هذا حال الأكثر.

السَّالم مِنْ ظَنِّ السَّوْء باللَّه

(وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ) يعني: حقَّ المعرفة.

(وَ) عَرَف (أَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ) ولا سيَّما اسمه تعالى «العَلِيم»

وَمُوجَبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ.

فَلْيَعْتَنِ اللَّبِيبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، . . . .

و«الحَكِيم» و«الحَمِيد».

(وَ) عَرَف (مُوجَبَ حِكْمَتِهِ) يعني: ما تُوجِبُه حِكْمَتُه وتقتضيه، وهي تقتضي أنْ لا يَضَعَ شيئاً إلَّا في مَحَلِّه.

(وَحَمْدِهِ) ومقتضى اسمه «الحَمِيد»: أنْ لا يَضَع شيئاً إلَّا فيما يُحمَد عليه.

فمَدْلُولَا اسمه «الحَكِيم» و«الحَمِيد»: أنَّ كلَّ أَفعالِه على الحِكْمَة والحَمْد؛ فمَنْ أعطى هذه الأسماء الثَّلاثة حقَّها - وهي «العَلِيم» و«الحَكِيم» و«الحَمِيد» -، وعرفها حقَّ المعرفة؛ سَلِمَ مِنْ ظَنِّ السَّوْء بربِّه، ونَجا مِنْ ذلك بتوفيق اللَّه.

الاهتمام بالسَّلامة مِنْ سوء الظَّنِّ باللَّه في المستقبل

(فَلْيَعْتَنِ اللَّبِيبُ) أي: العاقل؛ واللُّبُّ هو: القلب - والباقي إنَّما هو قُشُور -، ولسانه أيضاً إلَّا أنَّه إنَّما هو للتَّعبير فقط.

(النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا) الشَّأن - من مسائل الظُّنُون باللَّه -، ولا يُهْمِلْه ويُغفِلْه؛ بل يكون مُهتمّاً به؛ وذلك أنَّه كلَّ حين يتقلَّب في أَقْضِيةٍ وأَقْدَارٍ تجري عليه، وتجري على الخَلْقِ، فلْيَعْتَنِ بقلبه في كلِّ ما وقع؛ ليسلَم في المستقبل عن ظنِّ السُّوء.

وَلْيَتُبْ إِلَى اللَّهِ، وَيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

وَلَوْ فَتَّشْتَ مَنْ فَتَّشْتَ؛ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَنُّتاً عَلَى القَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا؛ فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْثِرٌ، . . . .

وجوبُ التوبة من سوء الظَّنِّ باللَّه في الماضي والحاضر

(وَلْيَتُبْ إِلَى اللَّهِ، وَيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوْءِ) فإنَّه لا بُدَّ أنْ يقع في قلبه شيءٌ من ذلك.

فلْيَعْتَنِ بنفسِه ممَّا وقع بالتَّوبة؛ فالماضي بأن يتوب ممَّا صَدَر، وفي الحاضر بالتَّوبة، وفي المستقبل أن يَعْرِف ذلك، فإذا حَصَل فإذا هو قد أَخَذ أُهبتَه[1]، وأنْ لا يَظُنَّ بربِّه إلَّا ظنَّ الخير، ولا يَظُنَّ ظنَّ السَّوْء.

(وَلَوْ فَتَّشْتَ مَنْ فَتَّشْتَ؛ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَنُّتاً[2] عَلَى القَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا؛ فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْثِرٌ) ومن ذلك:

أمثلةٌ على ملامة النَّاس للقَدَر

- أنَّ كثيراً من النَّاس إذا رَأَوْا إنساناً مُصاباً وهو صاحب طاعة، قالوا: هذا ما يستاهل[3].

---

(١) أي: استعدادَه. الصِّحاح (١/ ٨٩).

(٢) كذا في جميع نُسَخ المتن: «تَعَنُّتاً»، وفي زاد المعاد (٣/ ٢١١): «تَعَتُّباً».
وتعنُّتاً: أي: تكلُّفاً وتشدُّداً. مقاييس اللُّغة (٤/ ١٥٠)، لسان العرب (٢/ ٦١).
وتعتُّباً: أي: موجِدةً. مقاييس اللُّغة (٤/ ٢٢٦).

(٣) أي: لا يستحقُّ أن يكون مُصاباً.

وَفَتِّشْ نَفْسَكَ هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟
فَـإِنْ تَـنْـجُ مِـنْـهَـا تَـنْـجُ مِـنْ ذِي عَـظِـيـمَـةٍ
وَإِلَّا فَـإِنِّـي لَا إِخَـالُـكَ نَـاجِـيَـا».

- أو إنساناً مُتَّهماً في دِينه ومُعْطىً عَرَضاً[1] من الدُّنيا، يقولون: فلان ما يستاهل.

ويحكى عن النَّاس في هذا المقام حكايات شَنيعة مذكورة في مواضعها؛ فكلُّ هذه الأنواع من ظَنِّ السَّوْء، واقتراحات على القَدَر.

مُحاسَبَة النَّفْس

(وَفَتِّشْ نَفْسَكَ) فإنَّها التي عنها تُحاسَب وتُجازَى.

(هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟) ارجع إليها وتَغَلْغَل في أدوائها؛ تَجِدْ في مدافنها وكمائنها مِنْ ظنِّ السَّوْء.

(فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ) من خصلة عظيمة وخيمة في الشَّرِّ.

(وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالُكَ) أي: لا أَظُنُّكَ («نَاجِيَا») فإنَّه واقعٌ منه ولا بُدَّ.

هذا آخر كلام ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ الذي نقله المُصَنِّف، وبما فسَّره عُرِف تفسير الآيتين.

---

(١) أي: متاعاً. الصِّحاح (٣/ ١٠٨٣).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الفَتْحِ.

الثَّالِثَةُ: الإِخْبَارُ أَنَّ ذَلِكَ أَنْوَاعٌ لَا تُحْصَرُ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ لَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ الأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ وَعَرَفَ نَفْسَهُ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

(الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ): (﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾).

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الفَتْحِ): (﴿ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِۚ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ﴾).

وتفسير الآيتين بما ذَكَر ابن القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ وهو واضح.

ظَنُّ السَّوْء بالله لا حَصْرَ له

(الثَّالِثَةُ: الإِخْبَارُ أَنَّ ذَلِكَ أَنْوَاعٌ لَا تُحْصَرُ) كما ذَكَره المُصنِّف عن ابن القيِّم رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ.

السَّالم منْ ظَنِّ السَّوْء بالله

(الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ لَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ الأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ) أسماء اللَّه وصفاته، لا سيَّما اسمه تعالى: «الحَكِيم»، «العَلِيم»، «الحَمِيد»، (وَعَرَفَ نَفْسَهُ) وأنَّها مَحَلُّ جهلٍ وظُلمٍ.



بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكِرِي القَدَرِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكِرِي القَدَرِ

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

أراد المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بالتَّرجمة:

- بيانَ فرضيَّة الإيمان بالقَدَر.
- وبيانَ مكانة الإيمان بالقَدَر من الدِّين؛ ومَعروفٌ أنَّه أحد أركان الإيمان السِّتَّة.
- وبيانَ ما جاء في مُنْكِرِه من التَّغليظ والوعيد الشَّديد والتَّهديد، وأنَّ إنكارَه كفر يُخرِج من المِلَّة، وأنَّ مُنْكِرَه ليس بمُسلمٍ؛ قال ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ما معناه: «الإِيمَانُ بِالقَدَرِ نِظَامُ التَّوْحِيدِ؛ فَمَنْ كَذَّبَ بِالقَدَرِ نَقَضَ بِتَكْذِيبِهِ تَوْحِيدَهُ»[(١)]، وقال الشَّافعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «نَاظِرُوهُم بالعِلْم؛ فإنْ أَقَرُّوا به خُصِمُوا، وإنْ جَحَدُوه كَفَرُوا»[(٢)]، وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «القَدَر: قُدْرَة اللَّه»[(٣)]؛ فمَنْ آمَنَ أنَّ اللَّهَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ؛ دخل فيه ما سبق قَضاؤُه.

أقوال السَّلف في القَدَر

---

(١) رواه عبد اللَّه بن الإمام أحمد في السُّنَّة (٢/ ٤٢٢)، رقم (٩٢٥)، ولفظه: «الإِيمَانُ بِالقَدَرِ نِظَامُ التَّوْحِيدِ؛ فَمَنْ آمَنَ وَكَذَّبَ بِالقَدَرِ فَهُوَ نَقْضٌ لِلتَّوْحِيدِ»، وابن بطَّة في الإبانة الكبرى (٤/ ١٥٩)، رقم (١٦١٩)، ولفظه: «القَدَرُ نِظَامُ التَّوْحِيدِ؛ فَمَنْ وَحَّدَ اللَّهَ وَآمَنَ بِالقَدَرِ تَمَّ تَوْحِيدُهُ، وَمَنْ وَحَّدَ اللَّهَ وَكَذَّبَ بِالقَدَرِ نَقَضَ تَكْذِيبُهُ تَوْحِيدَهُ».

(٢) شرح الطَّحاوية لابن أبي العِزِّ (٢/ ٣٥٤).

(٣) مسائل الإمام أحمد - رواية ابن هانئ (٢/ ١٥٥)، السُّنَّة للخلَّال (٣/ ٥٤٤).

. . . .

تعريف القَدَر

والقَدَر: من التَّقدير، وهو: التَّهْيِئَة؛ تَهْيِئَة الشَّيء قبل وجوده على مقدارٍ مخصوص، ومنه قولك: «هذا مقدار كذا»، فتقدير الأشياء هو: العِلْم بها في هَيئاتِهَا وأَوقاتِهَا وزَوالِهَا.

والرَّبُّ سبحانه قَدَّر كلَّ شيءٍ؛ قال تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾؛ من الطُّول والعَرْض، واللَّبْثِ والحياة، قبل وجودها[1]، وأخرجها في وقتها الذي قَدَّر أنْ تَكونَ فيه.

مراتب القَدَر

والإيمان بالقَدَر يتضمَّن أربعة أشياء:

- الإيمان بعِلْم اللَّه القديم.
- الإيمان بكتابته السَّابقة.
- الإيمان بإرادته.
- الإيمان بتخليق اللَّه لذلك، وإيجاد اللَّه له.

مذاهب النَّاس في القَدَر

والقَدَريَّة النُّفَاة[2] قسمان:

- النَّافية: وهم الذين خَرَجوا أواخر زمن الصَّحابة رضي الله عنهم؛

---

(١) أي: قبل وجود المُقَدَّرات.

(٢) هم: فِرْقَة أَنْكَرَت القَدَر، وغُلَاتُهُم زَعَمُوا أنَّ الأَمْر أُنُف - أي: أنَّ اللَّهَ لا يَعْلَم بالأمر إلا إذا وَقَعَ - وجُمهُورُهم يُنكِرُون عُمومَ خَلقِه ومَشيئتِه وقُدرتِه، وأوَّلُ مَنْ تَكلَّم بالقَدَر مَعْبَدٌ الجهنيُّ، ظَهَر في زمن المُتأخِّرين من الصَّحابة وتَبَرَّؤُوا منه. الفَرْق بين الفِرَق (ص١٤)، درء تعارض العقل والنَّقل (٨/ ٤٢١).

. . . .

ونَفَوا القَدَر[١] السَّابق، وقالوا: الأَمْرُ أُنُف[٢]؛ يَسْتَأْنِفُه في الكون استئنافاً، ولم يكن سَبَق له قَدَر؛ فهؤلاء أنكر عليهم الصَّحابة ﷺ، فضَلَّلُوهُم، وغَلَّظُوا عليهم.

- والثَّانية: هم الذين يقولون: إنَّ اللَّه ما قَدَّره، إنَّما العبد هو الذي فَعَل، فيُخرِجون أفعال العباد عن خَلْقِ اللَّه.

والمُثْبِتة طائفتان:

- طائفة أَثْبَتوا وتَجاوَزُوا، ومِنْ جُملتِهِم: الأشاعرة، والجَبْرِيَّة[٣]، والمُرْجِئَة، كلُّهم غُلاة في باب القَدَر، وأنَّهم كالشَّجَرَة[٤]، فهؤلاء المُثْبِتَة الغَالُون.

القَدَرِيَّة يُطلَق على الجَبْرِيَّة والنُّفاة

فهؤلاء كلُّهم يُقالُ لهم: النَّافية، والآخرون هم: المُجْبِرة؛ فكلٌّ قَدَرِيَّةٌ، والكلُّ يَضْرِبون النُّصوص بعضها ببعض.

أهل السُّنَّة لا يُقالُ لهم: قَدَرِيَّة

- والطَّائفة الثَّانية: هم أهل السُّنَّة، الذين أَثْبَتُوا ولا غَلَوْا، وأخذوا ما مع هؤلاء من الحقِّ، وما مع هؤلاء من الحقِّ،

---

(١) أي: العلم.

(٢) قال سماحة الشَّيخ ﵀ في شرح العقيدة الوَاسِطيَّة (ص٤٠١): «يعني: أن لا قَدَر سابق، (وَأَنَّ الأَمْرَ أُنُفٌ) مُستأنفٌ، يعني: يجدِّدُ له قَدَراً».

(٣) هم: فِرقة تَنْفِي الفِعْل حقيقة عن العبد وتُضِيفُه إلى الرَّبِّ تعالى، وتقول: إنَّ الإنسان مُجْبَر ومُسَيَّر وليس بمُخيَّر. المِلَل والنِّحَل (١/ ٨٥).

(٤) في مَهبِّ الرِّيح.

. . . .

وتركوا ما مع الطَّائفتَيْن من الباطل، وجَمَعوا بين الحقِّ، ولا يقال لهم قَدَرِيَّة بحال، إنَّما يُقَالُ لِمَنْ أَساءَ في القَدَر.

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: «وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَباً، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ، . . . .

قول ابن عمر رضي الله عنهما في القَدَريَّة: أعمالهم لا تُقبَل

(وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما) في القَدَريَّة لمَّا تكلَّموا وخاضوا في القدر؛ لَمَّا سُئِل عنهم - «ظَهَر قِبَلَنا أُنَاسٌ يَقْرَؤُون القرآن، ويَتَقَفَّرُون العِلْم[(١)]، وذكر مِنْ شأنهم، وأنَّهم يَزْعُمون أنْ لَا قَدَر، وأنَّ الأَمْرَ أُنُفٌ» - قال: **(«وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَباً، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ»)**.

أوَّل ظهور القَدَريَّة

هذا أوَّل حَديثٍ في صَحيحِ مُسلمٍ[(٢)]؛ ممَّا يتعلَّق بترتيبه الكتب، فصَدَّر الإيمان بهذا الحديث؛ هذا الحديث ذكره عن يحيى بن يَعْمَر رحمه الله[(٣)] قال: «كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي القَدَرِ

---

(١) قال سماحة الشَّيخ رحمه الله في شرح الأربعين النَّوويَّة (ص١٨٠): «(وَيَتَقَفَّرُونَ العِلْمَ) يعني: يَخُوضُون فيما لَمْ يَسْبِقْهُم إليه أَحدٌ، وفي رواية: (وَيَتَفَقَّرُونَ) يعني: يَتكلَّفون؛ لكونِهم بَحَثوا فيما لم يُتعبَّد الخَلْق العِلْم بها؛ بل تُعُبِّدوا بالسُّكوت عنها».

(٢) كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان والإسلام والقَدَر وعلامة السَّاعة، رقم (٨).

(٣) هو: أبو سليمان يحيى بن يَعمَر العدوانيُّ، قاضي مرو، لقي أبا هريرة وابن عُمَر وابن عبَّاسٍ وغيرهم من الصَّحابة رضي الله عنهم، وسمع منهم، قيل: إنَّه أوَّل مَنْ نَقَطَ المُصحَف، توفِّي رحمه الله قبل سنة (٩٠هـ). التاريخ الكبير (٨/ ٣١٢)، تاريخ الإسلام (٢/ ١٨٦).

. . . .

بِالبَصْرَةِ: مَعْبَدٌ الجُهَنِيُّ[(١)]، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحِمْيَرِيُّ[(٢)] حَاجَّيْنِ - أَوْ: مُعْتَمِرَيْنِ - فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحداً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي القَدَرِ.

فَوُفِّقَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنهما دَاخِلاً المَسْجِدَ، فَاكْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي[(٣)]، أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ، وَيَتَقَفَّرُونَ العِلْمَ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ، وَأَنَّ الأَمْرَ أُنُفٌ.

فَقَالَ: فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً فَأَنْفَقَهُ؛ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ».

تكفير الصَّحابة رضي الله عنهم للقَدَريَّة الأُولى

فالصَّحابة رضي الله عنهم صاحوا بالقدريَّة من كلِّ جانب، وضَلَّلُوهُم

---

(١) هو: مَعْبَد بن عبد اللَّه بن عُوَيْمِر، ويقال: مَعْبَد بن عبد اللَّه بن عُكَيْم الجُهنيُّ، أوَّل مَنْ تكلَّم في القَدَر، نهى الحسنُ البصريُّ عَنْ مُجالَستِه وقال: «إيَّاكم ومعبداً الجهنيَّ؛ فإنَّه ضالٌّ مُضِلٌّ»، قَتَلَه الحجَّاج بن يوسف بعد سنة (٨٠هـ). تاريخ دمشق لابن عساكر (٥١/ ٣١٢)، سير أعلام النُّبلاء (٤/ ١٨٧).

(٢) هو: حُمَيْد بن عبد الرَّحْمَن الحِمْيَرِيُّ، ثقة له أحاديث، فقيه أهل البصرة، روى عن عَلِيٍّ رضي الله عنه، توفِّي رحمه الله سنة (٨١هـ). الطَّبقات الكبرى (٧/ ١٤٧)، تاريخ الإسلام (٢/ ٩٣٠).

(٣) أي: أحَطْنَا به من جانِبَيْه. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٢٠٥).

ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: الإِيمَانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وكفَّروهم؛ وابن عمر رضي الله عنهما أنكرَ عليهم، وغَلَّظ بأنَّ نَفقَاتِهِم لا تُقبَل وإنْ بلغت ما بلغت.

(ثُمَّ اسْتَدَلَّ) على ما قال **(بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ)** فاستدلَّ ابن عُمَر رضي الله عنهما على أنَّهم كفَّار بما في هذا الحديث؛ ووجه الدَّلالَة: أنَّ الإيمانَ بالقَدَر رُكنٌ مِنْ أركان الإيمان، فمَنْ جَحَد القَدَر فقد كَفَر برُكنٍ مِنْ أركان الإيمان.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

وفي هذا؛ التَّصريحُ من ابن عُمَر رضي الله عنهما بعدم قبول عَمَلِ وصدقاتِ مَنْ أنكر القَدَر وإن بلغت ما بلغت؛ واستدلَّ على ما قال بقولِه ﷺ: **(الإِيمَانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ...)** إلخ، يعني: وفيه: **(وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ)**، فمَنْ ردَّ شيئاً من القَدَر فلم يؤمن؛ بل ترك الإيمان؛ مِثْلَما لو أنكر الملائكة والرُّسُل والكتب، أو اللَّه جل جلاله.

فهذا يُبيِّنُ لك مَسْلَكَ الصَّحابة رضي الله عنهم في القَدَرِيَّة وأنَّهم كفَّروهم.

. . . .

شمولُ القَدَر للخير والشَّرِّ

(وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ) يعني: أنَّ الإيمانَ بالقَدَر شامل الخير والشَّرَّ، فيجب الإيمان به، فهو بقضاء اللَّه وقَدَره؛ بل جميع الأشياء كلُّها بقضاء اللَّه وقَدَره، وفي رواية: «وَلَنْ تَبْلُغَ حَقِيقَةَ العِلْمِ بِاللَّهِ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»[1].

الإيمان بالقَدَر يَشمَل أربعة أشياء

والإيمان بالقَدَر يَشملُ الإيمان بأربعة أشياء:

- الأوَّل: عَلِمَ اللَّه.

- الثَّاني: كَتَبَ.

- الثَّالث: شاء وأراد ما كان في الكون مِنَ العباد.

- الرَّابع: كون كلِّ ما في الوجود بخَلْقِ اللَّه وإيجادِ اللَّه وتَكوِينِه؛ هو الذي أوجد ذلك لحكمة، فأفعال العباد هي أفعالهم، وهي وهُمْ خَلْقُ اللَّه، فهي للعبد فِعْلاً، وللَّه إيجاداً وتكوِيناً.

---

(١) رواها أحمد في المسند، رقم (٢٢٧٠٥)، عن عبادة بن الصَّامت رضي الله عنه موقوفاً.

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: «يَا بُنَيَّ، إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ القَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَقَالَ: رَبِّ، وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

(وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ) لَمَّا قال له: «يَا أَبَتِ أَوْصِنِي، وَاجْتَهِدْ لِي».

وَصيَّة عُبادَة بن الصَّامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لابنه

فقال: «أَجْلِسُونِي»، فقال: («يَا بُنَيَّ، إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ) يعني: لكونه سَبَق القَدَر بذلك، فهذه هي وَصيَّتُه له، وإلَّا هناك وَصايَا أُخَر، ولكن خاف على أولاده من أن تدخل عليهم بِدْعَة القَدَر، وهذا يُفيدُ أنَّ الصَّحابةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بَلَغ معهم مسألة القَدَر؛ حتَّى إنَّ أَحدَهُم يُوصِي عند مَوتِه - إذا سُئِل - بالتَّحذير مِنْ مسألة القَدَر.

سَبَبُ تخصيص وصيَّته ببيان القَدَر

ثبوت القَدَر

(سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ القَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَقَالَ: رَبِّ، وَمَاذَا أَكْتُبُ؟).

(قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ) استدلَّ بهذا عُبادَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على ثُبُوت القَدَر.

يَا بُنَيَّ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا؛ فَلَيْسَ مِنِّي».

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ القَلَمَ، ثُمَّ قَالَ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ؛ أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ».

براءة النَّبيِّ ﷺ ممَّنْ كذَّب بالقَدَر

(يَا بُنَيَّ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا؛ فَلَيْسَ مِنِّي»[1]) فتبرَّأ ﷺ ممَّنْ كذَّب بالقَدَر، وقال: (لَيْسَ مِنِّي)، وهذا مِنْ أنواع التَّغليظ.

(وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ[2]: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ القَلَمَ، ثُمَّ قَالَ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ) يعني: في حين قيل له؛ جرى (بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ»).

(وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ[3]) يعني: في حديث عُبَادَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ؛ أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ»).

---

(١) رواه أبو داود، كتاب السُّنَّة، باب في القَدَر، رقم (٤٧٠٠).
(٢) في المسند، رقم (٢٢٧٠٥).
(٣) رواها في القَدَر وما ورد فيه من الآثار (ص١٢١)، رقم (٢٦).

. . . .

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

هذا الحديث فيه: الإيمان بالقَدَر، والإيمان بالكتابة السَّابقة؛ والإيمان بالقَدَر في الحقيقة يَشملُ أربعة أشياء:

- الأوَّل: الإيمان بالعلم السَّابق.

- الثَّاني: الكتابة.

- الثَّالث: أنَّ الرَّبَّ شاء ما هو موجود في الكون؛ فلا يريد شيئاً إلَّا ويكون، وما لا يريده فلا يكون أبداً - لا يوجد في الوجود -.

- الرَّابع: أنَّه خلق الموجودات وأوصافها.

وفيه: التَّغليظ في إنكار القَدَر مِنْ وجوه.

قولان في مسألة أوَّل المخلوقات

وفيه: أنَّ أوَّل ما خَلَق اللَّه القلم، وفيه قولان:

- أنَّ أوَّلَ المخلوقات: العَرْش.

- والثاني: أنَّه القلم(١).

الجَمْعُ بين القولَيْن

والجمع بينهما أنْ يُقالَ: القَلَم هو أوَّل المخلوقات بالنِّسبة للعَالَم المشاهَد لنا؛ فبهذا تجتمع النُّصوص؛ وقال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «الأَوَّلِيَّةُ راجعةٌ إلى كِتابتِه لا إلى خَلقِه، أو أنَّ المراد: أوَّل ما

(١) الصَّفَدية (٢/ ٧٩)، التِّبيان في أيمان القرآن (ص٣٠٤).

. . . .

خَلَقه اللَّه من هذا العالَم بعد خَلْقِ العَرْش، فإنَّ العَرْش مَخلُوقٌ قَبلَه في أَصحِّ قولَيِ السَّلَف»[١].

---

(١) اجتماع الجيوش الإسلاميَّة (٢/ ٢٥٣).

وَفِي المُسْنَدِ، وَالسُّنَنِ: عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: «أَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ رضي الله عنه، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ القَدَرِ؛ فَحَدِّثْنِي بِشَيْءٍ، لَعلَّ اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَهُ مِنْ قَلْبِي، فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً؛ . . . .

(وَفِي المُسْنَدِ[١]، وَالسُّنَنِ[٢]: عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: «أَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ رضي الله عنه، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ القَدَرِ) إنَّما كان ذلك في نفسه مِنْ أَجلِ خَوْضِ مَنْ خاضَ من القَدَرِيَّة؛ حَصَل إشكالٌ في بعض النَّاس.

عاقبة الخَوْضِ في القَدَر

ففي هذا: فضيلة السَّلَف، وشفاء أنفسهم من العِيِّ[٣]؛ فإنَّهم لا يُبقون في أنفسهم إشكالاً؛ اتِّباعاً لقوله ﷺ: «فَإِنَّمَا شِفَاءُ العِيِّ السُّؤَالُ»[٤].

فَضْلُ السَّلَف

(فَحَدِّثْنِي بِشَيْءٍ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَهُ) لعلَّ اللَّهَ أن يُذْهِب هذا الإشكال (مِنْ قَلْبِي).

(فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً) أوَّل الحديث: «لَوْ أَنَّ اللَّهَ

انتفاء الظُّلم عن اللَّه

---

(١) رقم (٢١٥٨٩).
(٢) رواه أبو داود، كتاب السُّنَّة، باب في القَدَر، رقم (٤٦٩٩)، وابن ماجه، كتاب السُّنَّة، باب في القَدَر، رقم (٧٧).
(٣) العِيُّ: الجَهْل. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٣٣٤).
(٤) رواه أبو داود، كتاب الطَّهارة، باب في المجروح يتيمَّم، رقم (٣٣٦)، من حديث جابرٍ رضي الله عنه.

. . . .

عَذَّبَ أَهْلَ سَمَوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ؛ لَعَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ؛ كَانَتْ رَحْمَتُهُ لَهُمْ خَيْراً مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ أَنْفَقْتَ...» إلخ.

فهذا الحديث: «لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ»؛ بيانٌ أنَّه لو وقع العذاب، وصار لجميع أَهلِ العالَم؛ فإنَّ عَذابَه عَدْلٌ، وهو غير ظالم لهم: ﴿ذِكْرَىٰ وَمَا كُنَّا ظَٰلِمِينَ﴾، «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي»(١).

وليس معناه أنَّه يُعذِّب أهل الاستقامة؛ بل هم على نجاةٍ بفضل اللَّه ورحمته، وليس المراد على غير جَريمَة؛ بل لهم جرائمُ ولا بُدَّ، فلو عُذِّبوا؛ فعليها، فيكون لو عَذَّب؛ ما عَذَّب إلَّا على ذنبٍ، ما مِنْ أَحدٍ ما له ذنوب؛ وفي الحديث: «إِنَّ العَبْدَ يُخْرَجُ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ثَلَاثُ دَوَاوِينَ: دِيوَانٌ فِيهِ العَمَلُ الصَّالِحُ، وَدِيوَانٌ فِيهِ ذُنُوبُهُ، وَدِيوَانٌ فِيهِ النِّعَمُ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لِأَصْغَرِ نِعْمَةٍ: خُذِي ثَمَنَكِ مِنَ العَمَلِ الصَّالِحِ، فَيُسْتَوْعَبُ عَمَلُهُ الصَّالِحُ، ثُمَّ تَنَحَّى وَتَقُولُ: وَعِزَّتِكَ مَا اسْتَوْفَيْتُ، وَتَبْقَى الذُّنُوبُ وَالنِّعَمُ، وَقَدْ ذَهَبَ العَمَلُ الصَّالِحُ كُلُّهُ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَرْحَمَ عَبْداً قَالَ: يَا عَبْدِي، قَدْ ضَاعَفْتُ لَكَ حَسَنَاتِكَ، وَتَجَاوَزْتُ عَنْ سَيِّئَاتِكَ، وَوَهَبْتُ لَكَ نِعْمَتِي»(٢).

ثلاثة دواوين للعبد يوم القيامة

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٢٠).

(٢) رواه البزَّار في مسنده، رقم (٦٤٦٢)، من حديث أنس رضي الله عنه.

. . . .

فهذا ديوان الحسنات ذَهَبَ كلُّه بنعمة، فلم يبق إلَّا نِعَم الرَّبِّ والذُّنُوب، فإذا عُذِّب مثل هذا الشَّخص الذي هذه حاله كان مُعذَّباً على غيرِ ظُلْم، يعني: يُعَذِّبهم على ذنوبٍ، حسناتهم ليست قائمة إلَّا بنِعْمَة واحدة.

غَلَطُ مَنْ أجاز العذاب مِنْ غير جُرْمٍ

ونعرف أنَّ بعضَ النَّاس غَلِط؛ فقال: جَائزٌ على اللَّه أنْ يُعذِّبَهم مِنْ غير جُرْم، وأنَّه جائز عليه، وغير مُتنزِّه - كما غَلِط صاحب العقيدة السَّفَّارينيَّة[1] -، ولو تكون[2] في جانب ما لا يَعقِل.

الملائكة لا تدخل في الدَّواوين الثَّلاثة

سؤال: هل يدخل الملائكة في أهل الدَّوَاوِين، وأنَّهم يُعذَّبون؟

جـ: لا يدخلون الملائكة فيه؛ لأنَّهم ليس لهم شهوات، فليس لهم سَيِّئَات، فيكون لهم الدِّيوانان. اهـ.

---

(١) في قوله في الدُّرَّة المُضيَّة (ص٦٢):

وَجَازَ لِلْمَوْلَى يُعَذِّبَ الوَرَى مِنْ غَيْرِ مَا ذَنْبٍ وَلَا جُرْمٍ جَرَى

وصاحب العقيدة السَّفَّارينيَّة هو: مُحمَّد بن أحمد بن سالم السَّفَّارينيُّ، الحنبليُّ، ولد سنة (١١١٤هـ)، فقيه، مُحقِّق، كثير التَّصنيف، وقد دَخَل في منظومته الدُّرَّة المُضيَّة من عقائد الأشعريَّة ما دَخَلها، توفِّي رحمه الله سنة (١١٨٨هـ). فتاوى ورسائل سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ (١/ ٢٠١)، تسهيل السَّابلة (٣/ ١٦١٩).

(٢) العقوبة.

مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا؛ لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ.

قَالَ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَحُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنهم؛ فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» ....

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا؛ لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ) هذا فيه: إنكار الصَّحابة على إنكار القَدَر، وغِلَظه، وأنَّه كفر، ولا يُقبَلُ معه عمل، وهذا كقول ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «الإِيمَانُ بِالقَدَرِ نِظَامُ التَّوْحِيدِ؛ فَمَنْ كَذَّبَ بِالقَدَرِ نَقَضَ بِتَكْذِيبِهِ تَوْحِيدَهُ»، وكالحديث أوَّل الباب.

(قَالَ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَحُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنهم؛ فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ») فهذا الحديث رواية هؤلاء العلماء الأربعة من مشاهير علماء الصَّحابة وأكابرهم رضي الله عنهم.

وبهذا عَرَفْتَ مكان الإيمان بالقَدَر من الدِّين، وإنكارَه، فإنَّ إنكارَه مُنافٍ للدِّين؛ فإنَّه أَحدُ أركان الإيمان السِّتَّة.

حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ الحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ.

(**حَدِيثٌ صَحِيحٌ**) هذا بيانٌ من المُصَنِّف أنَّه حديثٌ صَحيحٌ (**رَوَاهُ الحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ**[1]).

القَدَر يَشمَل أربعة أشياء

فإذا عَرَفْنا القَدَر عَرَفْنا أنَّه يَشملُ أربعة أشياء:

- الأوَّل: العِلْمُ السَّابق - عَلِمَه في عِلْمِه السَّابق -.

- والثَّاني: أنَّه كَتَب.

- والشَّيء الثَّالث: كَوْنُ الرَّبِّ شاء كَوْنَه، وأراد كَوْنَه على ما أراد.

- والشَّيء الرَّابع: أنَّ ما في الوجود خَلْقُه وتَكوِينُه، فإنَّ اللَّه سبحانه هو الخالق وحده، لا خالق سواه.

(١) لم أقف عليه عند الحاكم، وقد سبق تخريجه قريباً.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: بَيَانُ فَرْضِ الإِيمَانِ بِالقَدَرِ.

الثَّانِيَةُ: بَيَانُ كَيْفِيَّةِ الإِيمَانِ بِهِ.

الثَّالِثَةُ: إِحْبَاطُ عَمَلِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ.

الرَّابِعَةُ: الإِخْبَارُ بِأَنَّ أَحَداً لَا يَجِدُ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

الإيمان بالقَدَر أحد الأصول السِّتَّة

(الأُولَى: بَيَانُ فَرْضِ الإِيمَانِ بِالقَدَرِ) أحد الفروض؛ بل هو أحد الأصول السِّتَّة؛ كما في الحديث[(١)].

كيفيَّة الإيمان بالقَدَر

(الثَّانِيَةُ: بَيَانُ كَيْفِيَّةِ الإِيمَانِ بِهِ) وهو: أنْ (تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ)؛ عِلْمُك وجَزْمُك واعْتِقَادُك ذلك هو حقيقة الإيمان به.

حُبُوط عمل مَنْ لم يؤمن بالقَدَر

(الثَّالِثَةُ: إِحْبَاطُ عَمَلِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ) كما في حديث ابن عُمَر رضي الله عنهما، وابن الدَّيْلَمِيِّ رحمه الله[(٢)].

نفي حلاوة الإيمان عمَّنْ لم يؤمن بالقَدَر

(الرَّابِعَةُ: الإِخْبَارُ بِأَنَّ أَحَداً لَا يَجِدُ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ) فهو مَشْروطٌ فيه شرط، فمَنْ آمَنَ بالقَدَر وجد الحلاوة، وإلَّا فلا.

---

(١) الذي أورده المُصَنِّف في أوَّل الباب.

(٢) هو: أبو بِشْر عبد اللَّه بن فَيْرُوز الدَّيْلَميُّ، لِأَبِيه صُحْبَة، ورَوَى عن عَددٍ من الصَّحابة. تاريخ دمشق لابن عساكر (٣١/ ٤٠٢)، تاريخ الإسلام (٢/ ٩٦٢).

الخَامِسَةُ: ذِكْرُ أَوَّلِ مَا خَلَقَ اللَّهُ.

السَّادِسَةُ: أَنَّهُ جَرَى بِالمَقَادِيرِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

السَّابِعَةُ: بَرَاءَتُهُ ﷺ مِمَّنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ.

الثَّامِنَةُ: عَادَةُ السَّلَفِ فِي إِزَالَةِ الشُّبْهَةِ بِسُؤَالِ العُلَمَاءِ.

أوَّلُ المخلوقات المشاهدة

(الخَامِسَةُ: ذِكْرُ أَوَّلِ مَا خَلَقَ اللَّهُ) يعني: القلم، وهذا بالنِّسبَة إلى العالَم المشهود.

مراتب القَدَر

(السَّادِسَةُ: أَنَّهُ جَرَى بِالمَقَادِيرِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ) يعني: فكان ذلك مُثبِتاً الكتابة، فإنَّ الإيمان بالقَدَر ينتظم أربعة أشياء:

- الإيمان بعِلْمِ اللَّه السَّابق.
- والكتابة.
- والمشيئة.
- الرَّابع: كون اللَّه أوجدها في الخارج.

براءة النَّبيِّ ﷺ ممَّنْ لم يُؤمِن بالقَدَر

(السَّابِعَةُ: بَرَاءَتُهُ ﷺ مِمَّنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ) فقال: **(مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا؛ فَلَيْسَ مِنِّي)**.

فَضْلُ السَّلَف في إزالة الشُّبهة بسؤال العُلَماء

(الثَّامِنَةُ: عَادَةُ السَّلَفِ) رضي الله عنهم **(فِي إِزَالَةِ الشُّبْهَةِ بِسُؤَالِ العُلَمَاءِ)** **(فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ القَدَرِ، فَحَدِّثْنِي بِشَيْءٍ؛ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَهُ مِنْ قَلْبِي)**، وأنَّ لهم هذه العادة والمَزِيَّة الشَّريفة.

التَّاسِعَةُ: أَنَّ العُلَمَاءَ أَجَابُوهُ بِمَا يُزِيلُ شُبْهَتَهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ نَسَبُوا الكَلَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَطْ.

الشُّبَه تزول بالنُّصوص

(التَّاسِعَةُ: أَنَّ العُلَمَاءَ أَجَابُوهُ بِمَا يُزِيلُ شُبْهَتَهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ نَسَبُوا الكَلَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَطْ) كما قال ابْنُ الدَّيْلَمِيِّ: (فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ).



بَابُ مَا جَاءَ فِي المُصَوِّرِينَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؛ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، . . . .

بَابُ مَا جَاءَ فِي المُصَوِّرِينَ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ فِي المُصَوِّرِينَ) أي: من التَّغليظ الشَّديد، والوعيد والتَّهديد.

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

مراد المُصنِّف: بيان غِلَظ تحريم التَّصوير، وأنَّه من المُحرَّمات المُنْقِصَة لتوحيد العبد.

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى) هذا حديثُ أبي هريرة رضي الله عنه، وهو حَديثٌ قُدْسِيٌّ.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(وَمَنْ أَظْلَمُ) يعني: لا أَحدَ أَظْلَمُ (مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي) هذا فيه: التَّسجيل[(١)] عليهم أنَّهم أظلم النَّاس، وفيه الوعيد الشَّديد.

وعيدُ المُصَوِّر بتَعجيزِه

(فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً) يعني: ذات قوائم، وذات سَمْعٍ وبَصَرٍ وشَمٍّ وحَرَكَةٍ بنفْسِها وإحسَاسٍ ورُوحٍ، وهذا من التَّعجيز؛ فإنَّهم أعجز

---

(١) أي: القضاء والحُكْم. المصباح المنير (١/ ٢٦٧).

أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً» أَخْرَجَاهُ.

من ذلك، فإذا كانوا أعجز؛ فَلِمَ يَتصدَّوْن إلى تصوير بعض الخَلْقِ؟!

(أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً) إذا زُرِعت نَبَتَتْ وأَثْمَرَت.

(أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً») تُدفَن في الأرض فتَنبُت ويكون لها سُنبلة.

يعني: فإنَّهم أعجز مِنْ أنْ يَقدِروا على شيءٍ من ذلك، وإذا كانوا كذلك؛ فلِمَ يعمِدون لتصوير بعض الأناسي؟!

تشبيه المخلوق بالخالق في العبادة وعيدُه أَشَدُّ

فهذا وعيدٌ فيمَنْ شَبَّه بخَلْقِ اللَّه، فكيف بِمَنْ شَبَّه المخلوق بالخالق وأَهَّله للعبادة؟!

(أَخْرَجَاهُ[١]).

وهذا في ذوات الأرواح.

ثمَّ القول الصَّحيح: أنَّه سواء مُجسَّد، أو غير مُجسَّد، أو بعض جسد، ويدخل فيه المأخوذ بـ«العَكْس»[٢]؛ بل العِلَّة إيجاد

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب التَّوحيد، باب قول اللَّه تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، رقم (٧٥٥٩)، ومسلم، كتاب اللِّباس والزِّينة، باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة، رقم (٢١١١).

(٢) أي: الصُّورة الفُوتُوغْرَافِيَّة؛ وكان أهلُ نجدٍ أوَّل ظهور الصُّورة عندهم يُسمُّونها: «العَكْس».

. . . .

مثال الصُّورَة.

الرَّاضي بالتَّصوير كالمُصَوِّر في الحُكْم

وهذا في المُصوِّر؛ والمُصوَّرُ إذا رَضِيَ فله مثله.

حُكْم تصوير غير ذوات الأرواح

وقد اختُلِف في غير ذوات الأرواح:

- فقيل بالمنع؛ لعموم قوله: **(أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً)**، وهو مِنْ وَسائلِ الشِّرك وذَرائِعِه، والأوثانُ إنَّما عُبِدت بوَسيلَتَيْن: بالتَّصويرِ، والعُكُوفِ، ورَفْعِها[1]؛ وأمَّا إذا كانت الصُّورَة تُهان - كأنْ تكون في فراشٍ، أو مخدَّةٍ، أو نحوها - فلا بأس؛ لحديث عائشة رضي الله عنها[2].

لا بأس بالصُّورة المُهانة

- والجمهور على جوازه[3]، وهو أظهر؛ كما جاء عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما تجويز تصوير الشَّجَر[4].

---

(١) أي: رفع الصُّور.

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب اللِّباس، باب ما وُطِئ من التَّصاوير، رقم (٥٩٥٤)، ومسلم، كتاب اللِّباس والزِّينة، باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة، رقم (٢١٠٧)، ولفظه: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ لِي عَلَى سَهْوَةٍ لِي فِيهَا تَمَاثِيلُ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَتَكَهُ، وَقَالَ: أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ القِيَامَةِ: الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ، قَالَتْ: فَجَعَلْنَاهُ وِسَادَةً أَوْ وِسَادَتَيْنِ».

(٣) شرح النَّوويِّ على مسلم (١٤/ ٩١).

(٤) الآتي ذكره في الصَّفحة التَّالية، وفيه: «إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلاً، فَاصْنَعِ الشَّجَرَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ».

وَلَهُمَا: عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ القِيَامَةِ: الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ».

وَلَهُمَا: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ».

(وَلَهُمَا: عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ القِيَامَةِ: الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ»).

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

هذا فيه: الوعيد الشَّديد والتَّغليظ.

علَّة تحريم التَّصوير

وفيه: بيان العِلَّة، وهي: المُضَاهَاة والمُشابَهَة بخَلْقِ اللَّه، فإذا كان مُضَاهَاةً ومُشَابَهةً لخَلْقِ اللَّه، فكيف مُشَابَهَة اللَّه في ذلك؛ بجعل ندٍّ له مِنْ خَلْقه في العبادة؟!

(وَلَهُمَا[1]: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ») يُعذَّب بنفْسِ حِرْفَتِه وصِنَاعَتِه.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

هذا وعيدٌ شديدٌ، وتغليظ أكيد.

(بِكُلِّ صُورَةٍ) الباء قد تكون للبَدَل.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب البيوع، باب بيع التَّصاوير التي ليس فيها رُوحٌ، وما يُكْرَه من ذلك، رقم (٢٢٢٥)، ومسلم، كتاب اللِّباس والزِّينة، باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة، رقم (٢١١٠).

وَلَهُمَا: عَنْهُ رضي الله عنه مَرْفُوعاً: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا؛ كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ».

(وَلَهُمَا[(١)]: عَنْهُ رضي الله عنه مَرْفُوعاً: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا؛ كُلِّفَ) أُلزِمَ وطُوِّقَ (أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ») ولا يَقْدِر، وإنَّما يُحمَّلُه شديدَ عقوبةٍ عليه، وزيادةً في عذابه؛ كما يُكَلَّف الكاذب في الرُّؤيا أن يَعقِد بين شعيرتَيْن، وليس بعاقد، ولكن مزيد عذاب[(٢)].

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

وفي بعض روايات هذا الحديث: «أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»[(٣)]؛ إنْ كنتُم كما زَعمتُم أنَّ لكم قوَّة على وجود ذلك في الخارج.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب اللِّباس، باب مَن صَوَّر صورة كُلِّف يوم القيامة أن يَنفُخ فيها الرُّوح، وليس بنافخ، رقم (٥٩٦٣)، ومسلم، كتاب اللِّباس والزِّينة، باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة، رقم (٢١١٠).

(٢) كما في حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ؛ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ...» رواه البخاريُّ، رقم (٧٠٤٢).

(٣) رواها البخاريُّ، كتاب اللِّباس، باب عذاب المُصَوِّرين يوم القيامة، رقم (٥٩٥١)، ومسلم، كتاب اللِّباس والزِّينة، باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة، رقم (٢١٠٨)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي الهَيَّاجِ قَالَ: «قَالَ لِي عَلِيٌّ ﵁: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْ لَا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْراً مُشْرِفاً إِلَّا سَوَّيْتَهُ».

(وَلِمُسْلِمٍ[١]: عَنْ أَبِي الهَيَّاجِ قَالَ: «قَالَ لِي عَلِيٌّ ﵁: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْ لَا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْراً مُشْرِفاً إِلَّا سَوَّيْتَهُ»).

هَدْيُ النَّبيِّ ﷺ وخلفائه في الصُّوَر: مَحْوُها

هذا فيه: أنَّ هَدْيَه ﷺ وهَدْيَ خُلَفَائِه: مَحْوُها، وعدمُ إبقائِهَا، وهَدْيَه في القبور: هَدمُها، وتَسْوِيتُها.

الصُّوَر المُختصُّ بها التَّحريم

والصُّوَر المُختصُّ بها التَّحريم هي: ذوات الأرواح.

ثمَّ الباب أفاد شيئين:

- لا يَجوزُ صناعة الصُّوَر.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

- وأفاد حُكْمَ ما يوجد منها، وهو الطَّمسُ[٢] المقصودُ مِنْ ذِكْرِ هذا الحديث في الباب.

فدلَّ على حُكْم الصُّوَر، وعدم إبقائها، والطَّمْس، فتصويرها تقدَّم لك، واتِّخاذها تقدَّم، وهذا حُكْمُ ما يوجد، وهو الطَّمْس.

وهذا هو هَدْيُ النَّبيِّ ﷺ - كما عَرَفْنَا في هذا الحديث -،

---

(١) كتاب الجنائز، باب الأمر بتسوية القبر، رقم (٩٦٩).

(٢) الطَّمْس: مَحْوُ الشَّيء ومَسْحُه. مقاييس اللُّغة (٣/ ٤٢٤).

. . . .

وهو هَدْيُ خُلَفَائِه؛ لئلَّا يبقى من وسائل الشِّرك شيء، فإذا وَازَنْتَ بين ما عليه النَّبيُّ ﷺ وما عليه أهل هذا الزَّمان؛ تَبيَّن لك أنَّهم كالمُوَكَّلِين إلى مُعانَدة سُنَّة النَّبيِّ ﷺ، فيعمِدون إلى كلِّ نَصٍّ فيخالفونه.

حاصل ما تقدَّم

فعَرَفْنا: تحريم التَّصوير.

وعَرَفْنا: حُكْمَ ما يوجد منه.

وعَرَفْنا: أنَّ التَّصويرَ ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

- قسم جائز، وذلك مثل الذي يجوز صُنعُه، فما جاز صُنعُه جاز تَصويرُه؛ كالأواني، وهذا جائز بالاتِّفاق.

- وقسم مُختَلَفٌ فيه، والرَّاجح الجواز، وهو الأشجار وسائر الجمادات.

- وقسم مُحرَّم بالاتِّفاق، وهو ذوات الأرواح؛ من الأناسيِّ والطُّيُور وسائر الحيوانات، فهذا مُحرَّم بالاتِّفاق.

وهذا القسم لا فَرْقَ بين المُجسَّدِ منه الذي له ظِلٌّ وجُثَّة(١)، أو غيرِه ممَّا ليس له، وفيه قول: أنَّ المُجسَّدَ أعظم(٢).

---

(١) أي: جسد.

(٢) شرح النَّوويِّ على مسلم (١٤/ ٨١-٨٢).

. . . .

والجمهور على التَّعميم؛ لتعميم الأحاديث، ولأنَّ الكلَّ صورة.

لا بأس بلُعَب الأطفال إلَّا إذا كانت صورة

لُعَبُ العرب ما فيها بأس؛ لأنَّها على غير كمال خِلْقة[1]، أمَّا الموجودة الآن على صورة فهي صورة، ليست لُعْبَة، وكذلك اتِّخاذ صور الملوك.

(١) وإنَّما هي من لفائف ونحوها.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: التَّغْلِيظُ الشَّدِيدُ فِي المُصَوِّرِينَ.

الثَّانِيَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى العِلَّةِ، وَهُوَ تَرْكُ الأَدَبِ مَعَ اللَّهِ؛ لِقَوْلِهِ: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي».

الثَّالِثَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى قُدْرَتِهِ وَعَجْزِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ: «فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ شَعِيرَةً».

الرَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

التَّغليظ الشَّديد في المُصَوِّرين

(الأُولَى: التَّغْلِيظُ الشَّدِيدُ فِي المُصَوِّرِينَ) وبيان غِلَظ تحريم التَّصوير، وأنَّه من المُحرَّمات المُنْقِصَة لتوحيد العبد.

التَّصوير سوءُ أدبٍ مع اللَّه

(الثَّانِيَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى العِلَّةِ، وَهُوَ تَرْكُ الأَدَبِ مَعَ اللَّهِ؛ لِقَوْلِهِ: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي») فهذا وعيدٌ فيمَنْ شَبَّه بخَلْقِ اللَّه.

قُدْرَة اللَّه وعَجْزُ الخَلْق

(الثَّالِثَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى قُدْرَتِهِ وَعَجْزِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ: «فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ شَعِيرَةً») فإنَّهم أعجز مِنْ أنْ يَقدِروا على شيءٍ من ذلك.

مِنْ أنواع الوعيد في المُصَوِّرين

(الرَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً) ففي الحديث: (أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ القِيَامَةِ: الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ).

الخَامِسَةُ: أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ بِعَدَدِ كُلِّ صُورَةٍ نَفْساً يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ.

السَّادِسَةُ: أَنَّهُ يُكَلَّفُ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ.

السَّابِعَةُ: الأَمْرُ بِطَمْسِهَا إِذَا وُجِدَتْ.

(الخَامِسَةُ: أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ بِعَدَدِ كُلِّ صُورَةٍ نَفْساً يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ) لقوله ﷺ: (كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ).

(السَّادِسَةُ: أَنَّهُ يُكَلَّفُ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ) ولا يَقدِر، وإنَّما كُلِّف به مزيد عقوبة.

الأَمْرُ بطَمْسِ الصُّوَر

(السَّابِعَةُ: الأَمْرُ بِطَمْسِهَا إِذَا وُجِدَتْ) هذا حُكْمُ ما يُوجد من الصُّوَر؛ كما هو هَدْيُه ﷺ، وهو هَدْيُ خُلَفَائِه.



بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الحَلِفِ
وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡۚ﴾.

بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الحَلِفِ

شرح التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الحَلِفِ) يعني: من النَّهيِ عنه والتَّغليظ الدَّالِّ على عِظَم ذلك.

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

مراد المُصَنِّف: أنَّ كثرةَ الحَلِف باللَّه من المُحرَّمات المُنْقِصَة لتوحيد العبد؛ لِمَا فيه من الاستخفاف باللَّه، وعدم إعظام اللَّه وإجلاله، ولِمَا فيه من الدَّلالَة على التَّهاوُن بهذا الشَّأن، وما يَجُرُّ إليه وما يَؤُولُ إليه من الحِنْث.

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡۚ﴾) فحِفْظُها واجب؛ وجاء في التَّفسير[1]: «لَا تَتْرُكُوهَا بِغَيْرِ تَكْفِيرٍ»، ومن المعلوم: أنَّ مَنْ يُكثِر الأَيْمان يَكثُر حِنْثُه، فيَكثُر إخلاله بالواجب؛ بخلاف الذي قليلٌ حَلِفُه، فإنَّه أقرب إلى أنْ يَقِلَّ حِنْثُه، كما قيل:

قَلِيلُ الأَلَايَا[2] حَافِظٌ لِيَمِينِهِ ... إِذَا صَدَرَتْ مِنْهُ الأَلِيَّةُ بَرَّتِ[3]

وهذا مُطابَقَتُها للتَّرجمة؛ أنَّ تقليلَ الأَيْمان مِنْ حِفْظِها.

---

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ١٧٧).
(٢) الأَلَايَا: جَمْع أَلِيَّة، وهي: الحَلِف. لسان العرب (١٤/ ٤٠).
(٣) ديوان كُثَيِّر عَزَّةَ (ص٣٢٥).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ» أَخْرَجَاهُ.

تزيد السِّلَع المُباعَة بكثرة الحلف

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ) إذا حَلَف أنَّه اشترى كذا بكذا رَكَنَ المشتري إلى قول الحَالِف؛ فتكثر منه الأَيْمان؛ فتَنْفَق وتزيد السِّلَع[1].

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

ولكن هنا ما يُقابل هذه الزِّيَادة ويَمْحَقُها، وهو قوله: **(مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ»)** فهو في الحقيقة قِلَّة؛ فإنَّه يعود إلى المَحْقِ[2].

(أَخْرَجَاهُ[3]).

---

(١) أي: المُباعة.

(٢) أي: النَّقْص والمَحْو والإبْطَال. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٣٠٣).

(٣) رواه البخاريُّ، كتاب البيوع، باب ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾، رقم (٢٠٨٧)، ومسلم، كتاب المساقاة، باب النَّهي عن الحَلِف في البيع، رقم (١٦٠٦).

وَعَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أُشَيْمِطٌ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، ....

وعيدٌ شديدٌ لثلاثة

(وَعَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) هذا وعيدٌ شديدٌ من أنواع الوعيد، ومَسْلَكُ أهل السُّنَّة في نصوص الوعيد: إِمْرَارُها كما جاءت، ولا يُتَعرَّض لها بتأويل؛ لأنَّ ذلك أبلغ في الزَّجْر.

الأوَّل: أُشَيْمِط زانٍ

(أُشَيْمِطٌ زَانٍ) (أُشَيْمِطٌ): تصغير أَشْمط، والشَّمَط: الشَّيْب، وصَغَّره لأَجلِ تَحقيرِه.

الذَّنب يَعْظُم مع قلَّة الدَّاعي

ففيه: غِلَظ الزِّنى في حقِّ الأَشْمط، والزِّنى مَعلومٌ تحريمُه وفُحْشُه، ومِنْ أَعظمِ المُحرَّمات، وهو في حقِّ كلِّ أحدٍ، ولكن في حقِّ هذا أعظم؛ فدلَّ على أنَّ الذَّنبَ يَعْظُم مع قلَّة الدَّاعِي، فإنَّ الشَّابَّ قد يَزْنِي بقوَّةِ شَهْوَتِه ويَتوبُ بَعْدُ، وأمَّا هذا الذي دَاعِيهِ إليه ضعيف ومع ذلك ما تركه، فهذا دليل على أنَّه سَجِيَّة لازمة له، قد يَستمرُّ عليه إلى الممات.

الثَّاني: فقيرٌ مُتَكَبِّرٌ

(وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ) يعني: فقيرٌ مُتكَبِّرٌ.

مَنْ ليس عنده شيءٌ ويتكبَّر فالكِبْر صفةٌ لازمةٌ له

الكِبْرُ معلوم أنَّه مُحرَّم في حقِّ كلِّ أَحدٍ، فأمَّا مَنْ صِفَتُه الكِبْر ولو ما عنده شيء فهذا حَرِيٌّ أن يكون صفةً لازمة، فإنَّ أهل

وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهَ بِضَاعَتَهُ؛ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ» رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

الأُبَّهات[١] لو زالت عنهم فهم حَرِيُّون أنْ يَتركُوا الكِبْرَ.

الثَّالث: لا يَشتري ولا يَبيعُ إلَّا بيَمينِه

(وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهَ بِضَاعَتَهُ) معناه أنَّه: **(لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ»)** فلا يَبيعُ إلَّا إذا حَلَف، ولا يَشترِي إلَّا إذا حَلَف.

(رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ[٢] بِسَنَدٍ صَحِيحٍ).

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

هذا فيه: أنَّ مُكْثِر الحَلِف مِنْ هَؤلَاء الثَّلاثة الذين لا يُكلِّمُهُم اللَّه، ولا يُزكِّيهِم، ولهم عَذابٌ أَليمٌ؛ فهو وَعيدٌ مُفيدٌ غِلَظَ تحريمِ كثرةِ الحَلِف، وأنَّه من الكبائر.

إثباتُ صفة الكلام

وفيه: إثبات صفة الكلام؛ فدلَّ على أنَّ مَنْ لم يكن بتلك الصِّفَة يُكلِّمُهم ﷻ، كما ينظرون إليه في الجَنَّة.

---

(١) الأُبَّهات: جمع أُبَّهَة، وهي: العَظَمَة. الصِّحاح (٦/ ٢٢٢٣).

(٢) في المعجم الكبير (٦/ ٢٤٦)، رقم (٦١١١).

وَفِي الصَّحِيحِ: عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - . . . .

فَضْلُ الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

(وَفِي الصَّحِيحِ[١]: عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي) هذا فيه فضيلة الصَّحابة، وأنَّهم خير الخلق من هذه الأُمَّة؛ ففيه: الرَّدُّ على الرَّوافِض المَخذُولين المُكَفِّرين لهم إلَّا بضعة عشر.

القَرْنُ الأوَّل: كلُّه سُنَّةٌ بلا بدعة

(خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي) والمراد: القَرْن الأوَّل - قرن الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -؛ وذلك لعدم البِدَع، ولِمَحْضِ الخير فيه؛ كلُّه سُنَّةٌ بلا بدعة.

القَرْنُ الثَّاني: خير ولكن ظَهَرت فيه بِدَع

(ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ) ثمَّ الذين بعد الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ خيرٌ - القرن الثَّاني -، ولكن نَبَغ[٢] فيه بِدَع؛ بِدْعَة الجَهْمِيَّة وغيرهم نَجَمَتْ[٣]، وإلَّا بدعة القَدَرِيَّة تُكُلِّم بها في الأوَّل، وبدعة الاعتزال إنَّما نَجَمَتْ في القرن الثَّاني، فصار دون الأوَّل.

القَرْنُ الثَّالث: انتشرت فيه البِدَع

(ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ) ثمَّ القرن الثَّالث - دون الأوَّل ودون

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب فضائل الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، باب فضائل أصحاب النَّبيِّ ﷺ، رقم (٣٦٥٠)، ومسلم، كتاب فضائل الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، باب فضل الصَّحابة ثمَّ الذين يلونهم ثمَّ الذين يلونهم، رقم (٢٥٣٥).

(٢) أي: ظهر. الصِّحاح (٤/ ١٣٢٦).

(٣) أي: ظهرت وطلعت. الصِّحاح (٥/ ٢٠٣٩).

قَالَ عِمْرَانُ رضي الله عنه: فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً؟ -، ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْماً يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذُرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ».

الثَّاني -؛ ظهرت فيه البدع وانتشرت، لكنَّ الحقَّ قائمٌ، وأهل السُّنَّة قامعون[1] لهم، ومُتمسِّكون بالسُّنَّة، وذلك بسبب بعض الوُلاة، ثمَّ بعدها اختلَّ النِّظامُ الدِّينيُّ.

القرون المُفَضَّلة ثلاثة

(قَالَ عِمْرَانُ رضي الله عنه: فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً؟) شَكَّ عمران رضي الله عنه في القرون المُفضَّلَة: ثلاثة أو أربعة؟ وهذا جاء في حديث ابن مسعودٍ رضي الله عنه[2] أنَّها ثلاثة بالقَرْنِ الأوَّل.

صفات النَّاس بعد القرون المُفَضَّلة

الصِّفة الأُولَى

(ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْماً يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ) لا يُبالَى بالشَّهادات، قال الشَّيخ تقيُّ الدِّين رحمه الله: «معناه: شهادة الزُّور»[3].

الصِّفة الثَّانية والثَّالثة

(وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذُرُونَ وَلَا يُوفُونَ) فلا مبالاة بالواجبات.

الصِّفة الرَّابعة

(وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ) ويَفشو فيهم الاشتغال بالأمور الدُّنيويَّة.

---

(١) أي: قاهرون ومُذِلّون. الصِّحاح (٣/ ١٢٧٢).
(٢) الآتي ذِكْرُه.
(٣) منهاج السُّنَّة النَّبويَّة (٨/ ٣٨٥).

. . . .

حاصل الصِّفات الأربع في الحديث

فمعنى الأوَّل[١]: يفعلون المُحرَّمات.

ومعنى الثَّاني[٢]: يتركون الواجبات.

ويكون السِّمَن، ويَقِلُّ الاهتمام بالدَّار الآخرة، ويُقبَل على أمور الدُّنيا.

هذا يُفيدُ: أنَّ بَعدَ القُرونِ الثَّلاثةِ يَختلُّ أَمْرُ الدِّين.

---

(١) أي: معنى الشِّقِّ الأوَّل من الحديث؛ وهو: «يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ».

(٢) أي: معنى الشِّقِّ الثَّاني من الحديث؛ وهو: «وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذُرُونَ وَلَا يُوفُونَ».

وَفِيهِ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، . . . .

القَرْنُ الأوَّل: خَيْرُ الخَلْق بعد الأنبياء

(وَفِيهِ[1]: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي) تَقدَّم لك في حديث عمران رضي الله عنه: (خَيْرُ أُمَّتِي)، وهذا: (خَيْرُ النَّاسِ)؛ وهذا يدلُّ على أنَّ الصَّحابةَ رضي الله عنهم أَفْضَل الخَلْقِ بعد الأنبياء؛ لا كانَ ولا يَكونُ مثلهم.

القَرْنُ الثَّاني: ظَهَرت فيهم بِدَع

(ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ) القَرْن الثَّاني ظَهَرت فيهم بِدَع، ولكنَّها قليلة، وهي دون ما بعدها، وتَكَلَّم مُبتدعةٌ فأَسْكَتَهُم أهلُ العِلْم والوُلاةُ في أوقاتهم.

القَرْنُ الثَّالث: انتشرت فيه البِدَعُ

(ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ) القَرْنُ الثَّالث ظَهَرت فيه البِدَعُ وانتشرت، ولكنَّ الحقَّ وَاضِحٌ ومتمسَّكٌ به.

ثلاثةٌ بالقَرْنِ الأوَّل، ليس في ذلك شَكٌّ كما في حديث عمران رضي الله عنه.

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

(ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ) معناه: أنَّه رُبَّما يكون عليه اليمين فيُبادِر بالشَّهادة استخفافاً بأمر الشَّهادة.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب فضائل الصَّحابة رضي الله عنهم، باب فضائل أصحاب النَّبيِّ ﷺ، رقم (٣٦٥١)، ومسلم، كتاب فضائل الصَّحابة رضي الله عنهم، باب فضل الصَّحابة ثمَّ الذين يلونهم ثمَّ الذين يلونهم، رقم (٢٥٣٣).

وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ».

(وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ») ويكون عليه الشَّهادة فيُبادِر باليمين استخفافاً بأَمْرِ اليمين.

الحاصل من الحديثَيْن

الحاصل: أنَّه بعد القرون المُفَضَّلة يَختلُّ نظام الدِّين، ولا يُبالَى بتَرْكِ الواجبات وارتكاب المُحرَّمات؛ وليس المرادُ كلَّ النَّاس؛ بل المراد: إذا صَدَر منهم في الجملة.

من فوائد الحديثَيْن

حديث ابن مسعودٍ وعمران رضي الله عنهما فيهما: أنَّ هذه خير القرون، وكانت خيرَ القرون لحصولها على الخير المَحْض من الشَّوائب، والقرن الثَّاني نَبَغَت فيه البِدَع ووُجِد مَنْ تَدْخُلُه، ولكنْ مُشتمِلٌ على الخير الكثير، والثَّالث ظَهَرَت فيه البِدَع، ووُجِد مَنْ يُعاوِن عليها ويُظْهِرُها ويُسَاعِد، وإن كان فيه مُنكَرٌ؛ لكنَّ الحقَّ واضحٌ ومُتمَسَّكٌ به، وبعدها يدلُّ على اختلال أَمْرِ الدِّين.

وفيهما: تفضيل القَرْنِ الأوَّل على الثَّاني، والثَّاني على الثَّالث؛ وحديث ابن مسعودٍ رضي الله عنه ما فيه شكٌّ.

وفيهما: فضيلة الصَّحابة رضي الله عنهم.

وحديث ابن مسعودٍ رضي الله عنه أَشْمَل، مع أنَّه إذا ضُمَّ إلى حديث عمران رضي الله عنه وإلى حديث: «أَنْتُمْ تُوفُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ»[1]؛ فيكون فيه الرَّدُّ على الرَّوافِض الذين

(١) رواه أحمد في المسند، رقم (٢٠٠١٥)، من حديث معاوية بن حَيْدَة رضي الله عنه.

. . . .

يُكَفِّرونهم إلَّا نَفَراً قليلاً.

وفيهما: الرَّدُّ على الخوارج.

وفيهما: ذَمُّ مَنْ بعد القرون الثَّلاثة.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: «كَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ».

نَهْيُ السَّلَف أبناءهم عن الشَّهادة والعَهْدِ

(وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: «كَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالعَهْدِ) على قول: أشهد بكذا أو كذا على قول أحد.

(وَنَحْنُ صِغَارٌ») هذا تَأديبٌ من السَّلَف وتَمْرِينٌ لهم؛ لئلَّا يُعَوِّدوا أَلْسِنَتَهُم وتَخِفَّ في قلوبهم كباراً، خشية أن لا يقوموا بها.

تَمرين السَّلَف أطفالَهم على الواجبات وتَرْكِ المُحرَّمات

ففيه: فضيلة السَّلَف، وتَمْرِينُهُم أَطفالَهم على الواجبات وتَرْكِ المُحرَّمات.

لا يُمنَع من الشَّهادة إذا تَعيَّنت

أَمَّا إذ تَعَيَّنت عليه الشَّهادة فلا يُمْنَع، ولا يدخل في هذا، فإنَّ هذا مُرادٌ لنفسه، وذاك مُرادٌ لغيره.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: الوَصِيَّةُ بِحِفْظِ الأَيْمَانِ.

الثَّانِيَةُ: الإِخْبَارُ بِأَنَّ الحَلِفَ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ.

الثَّالِثَةُ: الوَعِيدُ الشَّدِيدُ فِيمَنْ لَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

تقليل الأَيْمان من حِفْظِها

(الأُولَى: الوَصِيَّةُ بِحِفْظِ الأَيْمَانِ) بقوله: (﴿وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡۚ﴾)، ومِنْ حِفْظِها: أنْ لا يُكثِر استعمالها؛ فإنَّ مَنْ قلَّلَ فَعَل، ومَنْ أكثَرَ فهو مُغرِّر بيمينه، فإنَّ المُسلِمَيْن مثلاً: واحدٌ يَحْلِف في كلِّ سنة مرَّة، وواحدٌ يَحْلِف في كلِّ يوم عَشْرَ مرَّات؛ فإنَّه من المعلوم: أنَّه يكون هيِّناً على الأوَّل الحِنْث والقيام بمُوجَبها؛ ولا سيَّما إذا كان الحامل له الشَّرع؛ بخلاف مَنْ يَحْلِف هذا العدد؛ فإنَّه من الصَّعْب أنْ يقوم بحِفْظِها، فبهذا يَتبيَّن أنَّه ما حَفِظ يمينه؛ وهذه المطابقة: أنَّ تقليلَ الأَيْمان مِنْ حِفْظِها.

الحَلِفُ مُمْحِقٌ للبَرَكة

(الثَّانِيَةُ: الإِخْبَارُ بِأَنَّ الحَلِفَ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ) فهو في الحقيقة قِلَّة؛ فإنَّه يعود إلى المَحْقِ.

وَعيدُ مَنْ يبيع ويشتري بيمينه

(الثَّالِثَةُ: الوَعِيدُ الشَّدِيدُ فِيمَنْ لَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ) قوله: (ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ،

الرَّابِعَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ الذَّنْبَ يَعْظُمُ مَعَ قِلَّةِ الدَّاعِي.

الخَامِسَةُ: ذَمُّ الَّذِينَ يَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلَفُونَ.

السَّادِسَةُ: ثَنَاؤُهُ ﷺ عَلَى القُرُونِ الثَّلَاثَةِ، أَوِ الأَرْبَعَةِ، وَذِكْرُ مَا يَحْدُثُ بَعْدَهُمْ.

السَّابِعَةُ: ذَمُّ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ.

وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ)، وهذا الشَّخصُ أَحدُهُم.

الذَّنب يَعظُم مع قِلَّة الدَّاعي

(الرَّابِعَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ الذَّنْبَ يَعْظُمُ مَعَ قِلَّةِ الدَّاعِي) قوله: (أُشَيْمِطٌ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ)؛ فإنَّه أَغلظُ من الذَّنب الذي الدَّاعي إليه قَوِيٌّ، فالفقير والشَّايب أَغلظُ ممَّنْ قام به داعي ذلك لغلبة الشَّهوة أو الرِّياسة.

المبادرةُ باليمين مِنْ قلَّة الدِّين

(الخَامِسَةُ: ذَمُّ الَّذِينَ يَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلَفُونَ) وذلك أنْ تكونَ عند أحدٍ الشَّهادة فيُبادر باليمين، فهذا يدلُّ على قلَّة الدِّين في هذا الشَّخص، وعدم احترام المُحرَّمات.

فَضْلُ القرون المُفَضَّلة واختلال نظام الدِّين بعدها

(السَّادِسَةُ: ثَنَاؤُهُ ﷺ عَلَى القُرُونِ الثَّلَاثَةِ، أَوِ الأَرْبَعَةِ) وحديث ابن مسعودٍ رضي الله عنه ما فيه شكٌّ، (وَذِكْرُ مَا يَحْدُثُ بَعْدَهُمْ) من الشُّرُور واختلال نظام الدِّين.

الشَّهادة المذمومة والمحمودة

(السَّابِعَةُ: ذَمُّ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ) عند بعض أَهلِ العلم: أنَّه مَحمُولٌ على شهادة الزُّور[١].

---

(١) شرح النَّوويِّ على مسلم (١٢/ ١٧)، عمدة القاري (١٦/ ١٧١).

الثَّامِنَةُ: كَوْنُ السَّلَفِ يَضْرِبُونَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالعَهْدِ.

وبعض أهل العلم: يَحْمِلُه على أنَّه مرادٌ به الذي يُبادِر بشهادته وهو مُستغنىً عنها[1]، فإنَّ الشَّهادةَ حَمَالة، وهنا ما توقَّف الحقُّ عليها.

أمَّا حديث الذي يبادر بشهادته[2] فالمراد: إذا كان يُحتاج إليها.

حُسْنُ تعليم السَّلَف لأطفالِهم

(الثَّامِنَةُ: كَوْنُ السَّلَفِ يَضْرِبُونَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالعَهْدِ) وهو على مثل هذه الكلمات التي ليست ذنباً.



(١) شرح النَّوويِّ على مسلم (١٢/ ١٧)، فتح الباري لابن حجر (٥/ ٢٥٩).

(٢) رواه مسلم، كتاب الأقضية، باب بيان خير الشُّهود، رقم (١٧١٩)، من حديث زيد بن خالد الجهنيِّ رضي الله عنه، ولفظه: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا».

بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا۟ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ الآيَةَ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ

شَرْحُ التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ) يعني: مِنْ وُجوبِ حِفْظِهما والوفاء بهما، واحترامهما، وتحريم التَّهاون بهما وإخفارهما[1]؛ بل تحريم ما يَقرُب منه.

(وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا۟ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ الآيَةَ) قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الأَيْمَان هاهنا المراد بها: الأَيْمَانُ الدَّاخلَةُ في العُهُودِ»[2].

وجه مطابقة الآية للتَّرجمة

فهي دَليلٌ على وُجوبِ الوفاء بالعَهْدِ والأَيْمان، وحِفْظِ ذِمَّة النَّبيِّ ﷺ؛ فإذا أعطى عَهْداً أو بَيْعة أو أماناً فإنَّما هو رسول ربِّ العالمين، فإذا صار واجباً الوفاء بهما دَلَّ على تحريم عدم الوفاء الموجَب.

---

(١) أي: نَقْض عهدهما. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٥٢).

(٢) تفسير ابن كثير (٤/ ٥٩٨).

عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَمَّرَ أَمِيراً عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ؛ أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى، . . . . . .

(عَنْ بُرَيْدَةَ) بن الحُصَيْب (رضي الله عنه) وهذا من رواية ابنه سليمان[1] عنه.

(«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَمَّرَ أَمِيراً عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ؛ أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى).

مِنْ فوائد الحديث

هذا فيه فوائد:

تجهيز النبيِّ ﷺ الجيوش

إحداها: تجييش الجيوش، وتسرية السَّرايا، والنَّبيُّ ﷺ كان يُجَهِّز.

الفَرْقُ بين السَّرِيَّة والجيش

والفَرْقُ بين السَّرِيَّة والجيش: أنَّ السَّرِيَّةَ هي قِطْعَةٌ من الجيش تَخرجُ منه وتُغِير وتَرْجِع إليه، وهي الغزاة أو الخيل من المئة إلى الأربع مئة ونحوها؛ فإنْ كَثُر فهو الجيش.

تأميرُ الأمراء في البُعُوث

وفيه من الفوائد: شرعيَّة تَأميرِ الأُمرَاء في البُعُوث والسَّرايا، فإنَّه في السَّفَر يُؤَمَّر أحدهم؛ بل جاء في الثَّلاثة[2]؛ فيدلُّ على أنَّها من الأمور المُهمَّة، فبها تَحصُل المصلحة، وتَتَّحِد الوِجَه[3]،

---

(١) هو: سليمان بن بُرَيْدَة بن الحُصَيْب الأَسْلَميُّ المَرْوَزِيُّ، ولد في خلافة عمر رضي الله عنه، مُحَدِّث، ثقة، توفِّي رحمه الله سنة (١٠٥هـ). الثِّقات لابن حِبَّان (٤/ ٣٠٣)، تهذيب الكمال (١١/ ٣٧٠).

(٢) الأمر بذلك، كما في حديث أبي سعيد الخدريِّ رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ؛ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ» رواه أبو داود، رقم (٢٦٠٨).

(٣) أي: المقاصد. لسان العرب (١٣/ ٥٥٦).

وَمَنْ مَعَهُ مِنَ المُسْلِمِينَ خَيْراً، ثُمَّ قَالَ: اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ،

وتحصل المصالح الدِّينيَّة والدُّنيويَّة.

شرعيَّة الوَصيَّة فيما ينبغي أنْ يُوصَى به

وفيه: شرعيَّة الوَصيَّة فيما ينبغي أنْ يُوصَى به.

وفيه: الوَصيَّة بتقوى اللَّه، فيُوصِيه بتقوى اللَّه؛ والتَّقوى: كلمة جامعة يدخل فيها فِعْلُ جميع الطَّاعات، واجتناب المُحرَّمات؛ وهذه هي وصيَّة الرَّسول ﷺ لأُمَّتِه عموماً[١]، وخصوصاً كما في وَصيَّته معاذاً وأبا ذرٍّ رضي الله عنهما[٢]؛ وذلك لأنَّها جِماع الأمر.

(وَمَنْ مَعَهُ) بمَن معه - رُفقته ومَن تحت يده - **(مِنَ المُسْلِمِينَ خَيْراً)** في أنْ يَرْفُق بهم في مَسِيرِهم ومَبِيتِهم وطَرِيقِهِم، وغير ذلك من الأمور، وكذلك مِنَ الأخذ على أيديهم، والرِّفْق بجاهلهم، والحِلْم عن سَفِيهِهم.

ففيه: شرعيَّة الإيصاء بهذه الأمور.

لا وصول للعباد إلى مطلوباتهم إلَّا باللَّه

(ثُمَّ قَالَ: اغْزُوا) أي: اشْرَعوا في الغزو.

(بِاسْمِ اللَّهِ) قوله: **(اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ)** مثل: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ

(١) كما في حديث أمِّ الحصين رضي الله عنها عن النَّبيِّ ﷺ، وفيه: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللَّهَ» رواه أحمد في المسند، رقم (٢٣٢٣٤).
(٢) رواه أحمد في المسند، رقم (٢١٤٠٣، ٢٢٠٥٩).

فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا . . . .

وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾؛ فإنَّه لا وصول للعباد إلى مطلوباتهم إلَّا باللَّه سبحانه، والجَمْعُ بين الأمرين هو كمال العبادة.

أقسامُ النَّاس بالنِّسبة إلى ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾

ومِنَ النَّاس: مَنْ هو مِنْ أَهلِ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ فقط.

ومِنَ النَّاس: مَنْ هو مِنْ أَهلِ ﴿إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فقط.

ومِنَ النَّاس: مَنْ جَمَع بين الأمرين؛ وهم الرُّسُلُ وأَتباعُهم.

(فِي سَبِيلِ اللَّهِ) يعني: في طاعة اللَّه بالجهاد.

شرعيَّة قتال الكُفَّار

(قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ) هذا فيه: شرعيَّة قتال الكُفَّار، وفيه مُستدَلٌّ إلى أنَّهم يُقاتَلون لأجل كفرهم[١]، وهو أحد القولين في المسألة.

الكُفَّار يُقاتَلُون لأَجلِ كُفرِهم

والقول الآخر: أنَّهم يُقاتَلون لأَجلِ دَفْعِ ضَررِهم، ويَستدلُّون[٢]، وإلَّا وجوب القتال معلوم عن كلا القولين[٣].

(اغْزُوا) يعني: غزواً؛ أُعيدَ للتَّأكيد؛ مُفيدٌ للمُبالَغة، ومُفيدٌ لأنْ يُوجَد منهم حقيقة.

---

(١) واقتصر سماحته ﷺ على هذا القول في أحد تقريراته، فقال: «هذا فيه دليلٌ على أنَّهم يُقاتَلُون لأَجلِ كُفرِهم».

(٢) بأدلَّة.

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٨/ ٣٥٤).

وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيداً.

تعريف الغُلُول وبيان حُكمِه

(وَلَا تَغُلُّوا) الغُلُول هو: أن يَختصَّ بشيء من الغنيمة قبل القَسْم، فلا يُدْخِلَه في حقِّ الغانمين؛ بل يكتمه ويُخفيه.

تحريم الغَدْر

(وَلَا تَغْدِرُوا) لمَنْ أُعْطِي أماناً، وجاء بأمان.

هذا فيه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ يُوصيهم بتَرْكِ الغَدْر؛ بل يَتركون له غَدْرَه[1].

تحريم التَّمثيل إلَّا إنْ مَثَّلوا بنا

(وَلَا تُمَثِّلُوا) فيه: المَنْعُ من التَّمثيل[2]، ولا فائدة فيه.

وقد جُوِّزَ إذا فعلوا بنا أن نفعل بهم قصاصاً[3].

تحريم قَتْلِ الصِّبيان والنِّساء والشُّيوخ والرُّهبان والأجراء

(وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيداً) والحَدُّ فيمَنْ يُقتَل هو: البلوغ، وقصَّة بني قُرَيْظَة معروفة[4].

وقد جاءت الشَّريعة بالنَّهي عن قَتْل الوِلْدَان والنِّساء والشُّيوخ والأُجَراء والرُّهْبان[5]؛ لكون هؤلاء لا يُقاتِلون عادة؛ لأنَّه لا

---

(١) أي: مَنْ غَدَر بهم لا يغدرون به.

(٢) التَّمثيل بالقَتيل: جَدْع أنفه، أو أذنه، أو مذاكيره، أو شيء من أطرافه. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٢٩٤).

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٨/ ٣١٤).

(٤) في أنَّ مَنْ أَنبتَ قُتل، ومَنْ لم يُنبِت خُلِّي سبيله. رواها أحمد في المسند، رقم (١٨٧٧٦)، من حديث عطيَّة القُرَظي رضي الله عنه.

(٥) كما في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «انْطَلِقُوا بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، وَلَا تَقْتُلُوا شَيْخاً فَانِياً، وَلَا طِفْلاً، وَلَا صَغِيراً، وَلَا امْرَأَةً...» رواه أبو داود، رقم (٢٦١٤). =

وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؛ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ: خِلَالٍ -، فَأَيَّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ؛ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ.

ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ؛ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ.

ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ،

إضرار فيهم دَفْعاً لِضرَرِه.

مَنْ شارك منهم في القتال يُقتَل

فالمرأة ليس مِنْ شأنِها القتال، والرَّاهِب في عَملِه، فإنْ شارك بفِعْلٍ أو برَأْيٍ فإنَّه يُقتَل، وكذلك المرأة.

دعوةُ العَدُوِّ إلى ثلاث خصال

(وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؛ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ: خِلَالٍ -، فَأَيَّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ؛ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ.

الخَصْلَة الأُولى: الإسلام

ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ؛ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ.

ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ)

الأمر بالهجرة إلى دار الإسلام

فالهجرةُ مع الإسلامِ أفضلُ مِنْ مرتبة الإقامة[1] مع الإسلام،

= وكما في حديث رَبَاح بن رَبيع رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلاً فَقَالَ: قُلْ لِخَالِدٍ: لَا تَقْتُلَنَّ امْرَأَةً، وَلَا عَسِيفاً» رواه أحمد، رقم (١٥٩٩٢)، وأبو داود، رقم (٢٦٦٩). والعسيف: الأجير. النِّهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٢٣٦).

وقال أبو بكر رضي الله عنه: «أَلَا لَا يُقْتَلُ الرَّاهِبُ فِي الصَّوْمَعَةِ» رواه ابن أبي شيبة في المُصَنَّف، رقم (٣٣١٢٧).

(١) أي: في ديار المشركين.

وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ؛ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى المُهَاجِرِينَ.

فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا؛ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ المُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى المُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الغَنِيمَةِ وَالفَيْءِ شَيْءٌ؛ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ المُسْلِمِينَ.

فَإِنْ هُمْ أَبَوْا؛ فَاسْأَلْهُمُ الجِزْيَةَ؛ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ؛

(وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ) أي: الهجرة إذا دانوا بالدِّين؛ **(فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى المُهَاجِرِينَ)**.

(فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا؛ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ المُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى المُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الغَنِيمَةِ وَالفَيْءِ شَيْءٌ؛ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ المُسْلِمِينَ) هذه مرتبة في الإسلام لا يترتَّب عليها قَتْلٌ، إنَّما يترتَّب على الدُّخول[1] وعَدَمِه.

الخَصْلَة الثَّانية: الجِزْيَة

(فَإِنْ هُمْ أَبَوْا) الإسلام **(فَاسْأَلْهُمُ الجِزْيَةَ)** وهي على اليهود والنَّصارى؛ بدليل أنَّ الحُصُون إذ ذاك لهم **(فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ)**

---

(١) في الغنيمة والفيء.

فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ.

فَإِنْ هُمْ أَبَوْا؛ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ.

وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ؛ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ؛ فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَمَ أَصْحَابِكُمْ، أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ.

وبذلوا الجزية (فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ) يعني: وأَبْقِهم مع ما هم عليه من الذُّلِّ والصَّغار.

الخَصْلَة الثَّالثة: القتال

(فَإِنْ هُمْ أَبَوْا) الإسلام وبذل الجزية (فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ) فيه معنى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ في قوله: (وَقَاتِلْهُمْ)، وقوله: (فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ) فيه مقام: ﴿إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.

نَهْيُ الأمير أنْ يَجعل للعَدُوِّ ذِمَّةَ اللَّه وذِمَّةَ نبيِّه ﷺ

(وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ؛ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ) هذا فيه: نَهْيُ النَّبيِّ ﷺ الأمير الذي يُوصِيه أن يجعل لهم ذمَّة اللَّه وذمَّة نبيِّه، (وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ)، وبيَّن له العِلَّة في ذلك: (فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَمَ أَصْحَابِكُمْ، أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ) فإنَّه رُبَّما يقع الإخفار، فكونه في ذِمَّته وذِمَّة أصحابِه أهْوَن.

نَقْضُ ذِمَّة الأمير أهونُ من نَقْضِ ذِمَّة اللَّه ورسوله ﷺ

وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ؛ فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ، أَمْ لَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الأميرُ يُنزل العَدُوَّ على حُكْمِه لا على حُكْمِ اللَّه

(وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ؛ فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ) يعني: على اجتهادك؛ (فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ، أَمْ لَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1]).

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

والشَّاهد من الحديث: (وَلَا تَغْدِرُوا)، (فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ)؛ فإنَّه ما مَنَع إلَّا للخوف على إخفارها وعدم حِفْظِها، وذلك لعظم شأنها والإبعاد عن إخفارها؛ فدلَّ على أنَّ عدم الوفاء بهما قدحٌ في التَّوحيد، وهو الشَّاهد.

---

(١) كتاب الجهاد والسِّيَر، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيَّته إيَّاهم بآداب الغزو وغيرها، رقم (١٧٣١).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: الفَرْقُ بَيْنَ ذِمَّةِ اللَّهِ، وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ، وَذِمَّةِ المُسْلِمِينَ.

الثَّانِيَةُ: الإِرْشَادُ إِلَى أَقَلِّ الأَمْرَيْنِ خَطَراً.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: «اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

(فِيهِ مَسَائِلُ):

الفَرْقُ بين الذِّمَم

(الأُولَى: الفَرْقُ بَيْنَ ذِمَّةِ اللَّهِ، وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ، وَذِمَّةِ المُسْلِمِينَ) يعني: أنَّ الحَديثَ بَيَّن أنَّ ذِمَّة المسلمين شيء آخر؛ فأرشد ﷺ إلى أنْ تُجعَلَ لهم ذمَّة المسلمين، لا ذمَّة اللَّه ورسوله ﷺ.

قاعدة: الإرشادُ إلى أقلِّ الأمرين خطراً

(الثَّانِيَةُ: الإِرْشَادُ إِلَى أَقَلِّ الأَمْرَيْنِ خَطَراً) وأنْ لا تُبْذَلَ ذمَّة اللَّه ورسوله؛ بل ذمَّته وذمَّة أصحابه.

يعني: يُؤخَذ مِنْ كلام النَّبيِّ ﷺ قاعدة شرعيَّة: إذا كان لا بُدَّ مِنْ أَحدِ الخطرَيْن[1]، وهذا يُجانِس: «تَحْصِيل أكمل المصلحتَيْن بتفويت أدناهما».

مَنْ أُعجب بنفسه خُذِل

(الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: «اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ») هذه الكلمة من النَّبيِّ ﷺ هي نظير: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، (بِاسْمِ اللَّهِ) مُسْتَعِينِينَ باللَّه، مُتخلِّين من الحَوْل والقُوَّة، فإنَّ

---

(١) فيرتكب أقلَّهما خطراً.

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: «قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ».

الإنسان إذا أُعجِب بنفسه خُذِل حتَّى في الرِّزْق.

الكُفَّار يقاتَلون لأَجلِ كُفرهِم

(الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: «قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ») هذا فيه: أنَّ الكفرةَ يُقاتَلُون، وهذا من البُرْهَان أنَّهم يُقاتَلُون لأجل كفرهم، والرَّسول ﷺ أَفْهَمُ الخَلْقِ، فلو كان لا يُقاتَلُون إلَّا لأجل دَفْع شَرِّهم؛ لقال: «إنْ قَاتَلُوكم»، وقصَّة الصِّدِّيق رضي الله عنه[1] مِنْ أَدلَّة قتال الكُفَّار لأَجلِ كُفرِهم.

مِنْ أدلَّة قتال الكُفَّار لأَجلِ كُفرِهِم

واللَّه سبحانه لم يأمر المؤمنين أوَّلاً بالجهاد، ثمَّ بعد ذلك أَذِن لهم بقتال مَنْ يُقاتِلُهم، ثمَّ أمر بقتال الكُفَّار والمشركين كافَّة.

رسالةٌ منسوبةٌ لشيخ الإسلام

والرِّسالة المنسوبة لشيخ الإسلام في «قتال الكُفَّار لأجل دَفْع شَرِّهم» ليست له، وحقيقتها أن بعضها من كلامه، ومحذوف منها شيء، ومُدخَلٌ فيها شيء آخر.

وكلامه في «الصَّارم المسلول»[2] و«الجواب الصَّحيح»[3]

---

(١) أي: قصَّة قتاله المُرتَدِّين. رواها البخاريُّ، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قَتْل مَنْ أبى قَبول الفرائض وما نُسِبوا إلى الرِّدَّة، رقم (٦٩٢٤)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الأَمْرِ بقتال النَّاس حتَّى يقولوا: لا إله إلَّا اللَّه مُحمَّد رسول اللَّه، رقم (٢٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) الصَّارم المسلول (ص١١).

(٣) الجواب الصَّحيح (١/ ٢٣٤).

. . . .

وغيرهما يخالف الرسالة، وهو أنهم يقاتَلون لأجل كفرهم، مع أنَّ حاصلها يرجع إلى القول الأوَّل بالنِّسبة إلى الواقع، فإنَّ الكفَّار في هذه الأزمان الضَّرر حاصلٌ منهم، أو متوقَّع، فهم يسعون في ضرر الإسلام وأهله، فالقادرون مُمتَنِعٌ أنَّهم لا يُقاتِلُون ولا يُريدُون القتال، فهم يُقاتَلُون لأَجلِ كُفرِهِم، وتَهَيُّئِهِم للشَّرِّ فِعْلاً أو قُوَّة[١].

عداوة الكُفَّار للمسلمين دائمة

فهذه المسألة لا مُتَعلَّق لأحد فيها، هم في كلِّ زمن دائبون في ذلك، فكيف مثل هذه الأزمان؟! يُترَكون إلى متى؟ فهم إذا جاءت مسألة الدِّين؛ فهم جميعاً على سَلْبِها من المسلمين، ويريدون أن يمنعوا الدِّين من المسلمين، ويبقوا هكذا يستعملونهم في مصالحهم.

أخطأ مَنْ طبع الرِّسالة المنسوبة لشيخ الإسلام

والذين قالوا: يُقاتَلون لأَجلِ دَفْعِ شرِّهِم؛ هم مع غيرهم في وجوب قتال الكُفَّار، مُتَّفق على قتالهم، لكن العِلَّة فقط، وهي مسألة فقهيَّة فُروعيَّة، وفي الحقيقة أخطأ مَنْ طَبَع تلك الرِّسالة[٢].

---

(١) بالتَّهيُّؤ والاستعداد.

(٢) وفي فتاوى ورسائل سماحة الشَّيخ مُحمَّد بن إبراهيم آل الشَّيخ (٦/ ٢٠٠):
«س: الرِّسالة المنسوبة لشيخ الإسلام في (قتال الكُفَّار لأَجلِ دَفْعِ شرِّهِم)؟
جـ: هذه جَرَى فيها بحثٌ في مصر، وبَيَّنَّا لهم بياناً تامّاً في الموضوع، وأنَّها عُرِضَت على مشايخ الرِّياض وأنكروها».

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: «اسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ».

السَّادِسَةُ: الفَرْقُ بَيْنَ حُكْمِ اللَّهِ، وَحُكْمِ العُلَمَاءِ.

الصَّغير ونحوُه يُقاتَلون إذا خِيفَ شَرُّهم

ولا بُدَّ من جواب عن قتل الصَّغير والمرأة والشَّيخ الهَرِم.

والظَّاهر: أنَّه يَصلُح جواباً؛ يعني: مَنْ هم مخوفٌ شرُّهم؛ فهم يُقاتِلُون بالفِعْلِ أو القُوَّة، فهم مُعادون دِيناً، وليسوا بصفة المُمْتَنِع مِن أن يُقاتِلُوا؛ فالذين يُقاتَلُون هم أهل الشَّرِّ الذين يُخْشَى شرُّهم[١].

ليس في كتب أهل الدَّعْوَة أنَّهم يُقاتَلُون لدَفْعِ شرِّهِم

ولا تجد في كتب أهل الدَّعْوَة ما يدلُّ على أنَّهم يُقَاتَلُون لدَفْعِ شرِّهِم؛ بل لو سألت صاحب فطرة لَأَنْبَأَكَ أنَّهم يُقاتَلون لكفرهم.

الاستعانة بالله في الغَزْو

(الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: «اسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ») هذا فيه معنى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.

الفَرْقُ بين حُكْم الله وحُكْم العلماء

(السَّادِسَةُ: الفَرْقُ بَيْنَ حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ العُلَمَاءِ) فحُكْم الحَاكِم المُتوخِّي الشَّرع[٢] فَرْقٌ بين حُكْمِه وحُكْم اللَّه؛ لا يلزم

---

(١) قال شيخ الإسلام في السِّياسة الشَّرعيَّة (ص٩٩): «أصلُ القتال المشروع هو الجهاد، ومقصوده هو أن يكون الدِّين كلُّه للَّه، وأن تكون كلمةُ اللَّه هي العُلْيَا، فمن امتنع من هذا قوتل باتِّفاق المسلمين، وأمَّا مَنْ لم يكن من أهل المُمانَعة والمُقاتَلة؛ كالنِّساء والصِّبيان والرَّاهب والشَّيخ الكبير والأعمى والزَّمِن ونحوهم، فلا يُقتَل عند جمهور العلماء؛ إلَّا أن يُقاتِل بقوله أو فعله».

(٢) أي: القاصد له. الصِّحاح (٦/ ٢٥٢٠).

السَّابِعَةُ: كَوْنُ الصَّحَابِيِّ يَحْكُمُ عِنْدَ الحَاجَةِ بِحُكْمٍ لَا يَدْرِي يُوَافِقُ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا.

أنْ يكون مُوافِقاً لحُكْمِ اللَّه ورسوله ﷺ، وتارةً يُخَالِف الشَّرع وإن كان باذلاً وُسعَه.

الاجتهادُ في الحُكْم قد يُوافِق حُكْمَ اللَّه وقد لا يُوافِق

(السَّابِعَةُ: كَوْنُ الصَّحَابِيِّ يَحْكُمُ عِنْدَ الحَاجَةِ بِحُكْمٍ) اجتهاداً من نفسه (لَا يَدْرِي يُوَافِقُ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا) (فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ، أَمْ لَا).



بَابُ مَا جَاءَ فِي الإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ

شَرْحُ التَّرجمة

(بَابُ مَا جَاءَ فِي الإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ) من النَّهيِ والوعيدِ والتَّغليظِ في ذلك.

(الإِقْسَامُ) هو: الحَلِف على اللَّه، أنْ يفعل كذا، أو لا يفعل كذا.

فالإِقْسَام والحَلِف معناهما واحد.

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

مراد المُصَنِّف:

- أنَّ الإِقْسَامَ على اللَّه من أعظم وأغلظ المُحرَّمات المُنْقِصَة لتوحيد العبد؛ إذا كان على جهة الحَجْرِ على اللَّه، فلا يجوز أن يُقسِم الإنسان على اللَّه أن يفعل كذا وكذا، أو لا يفعل كذا؛ وذلك لأنَّه حَجْرٌ على اللَّه، وحَجْرٌ لرحمته أن يَرْحَم من يشاء.

- وأيضاً فيه ما يُضْعِف التَّوحيد والعقيدة في القلب، وأنَّ[1] اللَّهَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ، وأنَّ رحمتَه واسعة.

- وأنَّه يُنافي عَظمةَ اللَّه سبحانه في القلب.

---

(١) أي: ويُضعِف أنَّ.

عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللَّهُ ﷿: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟! إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ) وكان يَأمرُ بالمعروف ويَنهَى عن المُنكَر، فرأى إنساناً يوماً على ذنب؛ فقال له: أَقْصِر[1]، فقال: خَلِّني وربِّي، أَبُعِثْتَ عَلَيَّ رَقِيباً؟! فقال: (وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ) هذا الإقْسَام على اللَّه.

من صِيَغ الإقْسَام على اللَّه

(فَقَالَ اللَّهُ ﷿: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟!) استفهامُ إنكارٍ على ذلك الرَّجُل الذي أَقْسَم.

(يَتَأَلَّى عَلَيَّ) أي: يَحْلِف عَلَيَّ؛ والحَلِف والتَّألِّي معناهما واحد.

(إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[2]) هذا فيه: أن هذا المُتَألِّي القائل: (وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ)، صارت كَلِمتُه سببَ حُبُوطِ عَمَله؛ فالحَالِف مُتَعرِّض لهذا الوعيد، وهو مُريدٌ أن يَحُول بين الخَلْقِ وبين ربِّهم.

المُتَأَلِّي على اللَّه يريد أنْ يَحُول بين الخَلْقِ وربِّهم

---

(١) أي: دَع الذُّنُوب. المصباح المنير (٢/ ٥٠٥).
(٢) كتاب البِرِّ والصِّلَة والآداب، باب النَّهي عن تقنيط الإنسان من رحمة اللَّه تعالى، رقم (٢٦٢١).

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ القَائِلَ . . . .

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

وقوله: (وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ) مُفِيدٌ غِلَظ التَّحريم، وأنَّه مُحْبِط؛ هذا هو الشَّاهد.

الإِقْسامُ على اللَّه ينقسم إلى قسمين

فدلَّ على تحريم الإِقْسَام على اللَّه، أي: إذا كان على جهة الحَجْر على اللَّه.

فإن كان على جهة نيَّة حُسْنِ الظَّنِّ باللَّه؛ فقد قال النَّبيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ»[1].

المُتَأَلِّي مِنْ غير غَيْرَة للَّه عقوبته أَشَدُّ

وهذا الرَّجُل قَوله من الغَيْرَة للَّه؛ ولكن تَجَاوَز الحَدَّ، فكيف بمَنْ قَولُه ليس بِغَيْرَةٍ؟!

كبائر اللِّسان في المرتبة الثَّانية

ففي هذا: الحَذَر مِنْ شَرِّ عَثَرات اللِّسان، وتَوقِّيه، في الحديث: «إِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ»[2]؛ ولهذا كبائره في المرتبة الثَّانية؛ فإنَّ الأُولَى القَلْب ثمَّ اللِّسان.

هذه الكلمة تَضُرُّ حتَّى العابد

(وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ القَائِلَ): (وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الصُّلح، باب الصُّلح في الدِّية، رقم (٢٧٠٣)، ومسلم، كتاب القَسَامَة والمُحارِبين والقِصَاص والدِّيات، باب إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها، رقم (١٦٧٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاريُّ، كتاب الرِّقاق، باب حِفظ اللِّسان، رقم (٦٤٧٧)، ومسلم، كتاب الزُّهد والرَّقائق، باب التَّكلُّم بالكلمة يَهوِي بها في النَّار، رقم (٢٩٨٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

رَجُلٌ عَابِدٌ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ».

اللَّهُ لِفُلَانٍ) (**رَجُلٌ عَابِدٌ**) وذلك أنَّه رجل صاحب استقامة، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ولكن تَعدَّى الحَدَّ في ذلك.

(**قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ**) أَهْلَكَتْ (**دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ**»[١]).

---

(١) رواه أبو داود، كتاب الأدب، باب في النَّهي عن البَغْيِ، رقم (٤٩٠١).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: التَّحْذِيرُ مِنَ التَّأَلِّي عَلَى اللَّهِ.

الثَّانِيَةُ: كَوْنُ النَّارِ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِنَا مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ الجَنَّةَ مِثْلُ ذَلِكَ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

التَّحذير من التَّألِّي

(الأُولَى: التَّحْذِيرُ مِنَ التَّأَلِّي عَلَى اللَّهِ) يعني: أنْ يَفعلَ كذا، أو أنْ لا يَفعلَ كذا.

قُرْبُ الجَنَّة والنَّار

(الثَّانِيَةُ: كَوْنُ النَّارِ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِنَا مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ) ما أقربها من ابنِ آدمَ - المُسلمِ المُتألِّي على اللَّه بأنْ لا يَغْفِرَ لفلانٍ صارت كَلِمتُه سببَ حُبُوطِ عَمَله -، فإنَّها[1] غير بعيدة، كلمة واحدة يصير بها من أهل النَّار.

(الثَّالِثَةُ: أَنَّ الجَنَّةَ مِثْلُ ذَلِكَ) كما في الحديث: «الجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ[2]، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ»[3].

---

(١) أي: النَّار.

(٢) شِراكُ النَّعْل: أحدُ سُيُورِه التي تَكُون على وجهه. فتح الباري لابن حجر (١/ ١٣٨).

(٣) رواه البخاريُّ، كتاب الرِّقاق، باب الجَنَّة أقرب إلى أحدكم مِنْ شِرَاك نَعْلِه والنَّار مثل ذلك، رقم (٦٤٨٨)، ومسلم، كتاب القَسَامة والمُحارِبين والقِصَاص والدِّيات، باب إثبات القِصَاص في الأسنان وما في معناها، رقم (١٦٧٥)، من حديث عبد اللَّه بن مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الرَّابِعَةُ: فِيهِ شَاهِدٌ لِقَوْلِهِ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ...» إِلَخْ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يُغْفَرُ لَهُ بِسَبَبٍ هُوَ مِنْ أَكْرَهِ

ضَرَرُ ونَفْعُ الكلام

(الرَّابِعَةُ: فِيهِ شَاهِدٌ لِقَوْلِهِ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ...» إِلَخْ) يعني: في حديث الباب ما يشهد للحديث الآخر: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مَا يُلْقِي لَهَا بَالاً، يَهْوِي بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مَا يُلْقِي لَهَا بَالاً، يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا فِي الجَنَّةِ»(١).

وكذلك حديث بلال بن الحارث رضي الله عنه: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ عز وجل - مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ - يَكْتُبُ اللَّهُ عز وجل لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ عز وجل - مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ - يَكْتُبُ اللَّهُ عز وجل بِهَا عَلَيْهِ سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ»(٢).

كلمتان؛ يقولها أحدهما فيدخل الجنَّة، ويقولها الآخر فيدخل النَّار.

ما يَكرَه المرءُ قد يكون سَبَب مغفرته

(الخَامِسَةُ: أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يُغْفَرُ لَهُ بِسَبَبٍ هُوَ مِنْ أَكْرَهِ

---

(١) رواه مالك في المُوَطَّأ، الكلام، ما يُؤمَر به من التَّحفُّظ في الكلام، رقم (٣٦١٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
وبنحوه رواه البخاريُّ، كتاب الرِّقاق، باب حِفْظ اللِّسان، رقم (٦٤٧٨)، ومسلم، كتاب الزُّهد والرَّقائق، باب التَّكلُّم بالكلمة يَهوِي بها في النَّار، رقم (٢٩٨٨).

(٢) رواه أحمد في المسند، رقم (١٥٨٥٢).

الأُمُورِ إِلَيْهِ.

الأُمُورِ إِلَيْهِ) هذا المقول في حقِّه: **(وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ)**؛ مِنْ أَكْرَه شيءٍ في حقِّه النُّطقُ بهذه الكلمة، وصارت هي السَّبب في مغفرته.

الآمرُ بالمعروف مُقَيَّدٌ أكثر مِنْ غيره

وهذه الأمور مِنْ أَشدِّ النَّاس حاجة إليها؛ وأَشدُّهم مَنْ يأمر بالمعروف، ولا يَظنُّون أنَّه يخلو لهم[1] ما ليس لهم؛ بل هم مقيَّدون أكثر من غيرهم، فهذا تجاوَزَ حَدَّه فحَبِط عمله؛ حيث تَعدَّى الحَدَّ.



---

(١) أي: يجوز لهم.

بَابٌ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نُهِكَتِ الأَنْفُسُ، وَجَاعَ العِيَالُ، وَهَلَكَتِ الأَمْوَالُ؛ فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ، . . . .

بَابٌ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

مراد المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ: أنَّ ذلك مُحرَّم مِنْ أَعظمِ المُحرَّمات المُنْقِصَة لثَوابِ أَهلِ التَّوحيد؛ وهو ممَّا يُنافي إعظام اللَّه وإجلاله؛ لأنَّ الشَّفِيعَ دون رُتبةٍ من المشفوع إليه.

(عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نُهِكَتِ الأَنْفُسُ، وَجَاعَ العِيَالُ، وَهَلَكَتِ الأَمْوَالُ) يعني: بسبب احتباس قَطْر السَّماء.

(فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ) سَلْ من اللَّه أنْ يَسْقِيَنَا.

جوازُ طَلَب الدُّعاء من النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حال حياته

ففي هذا من الفوائد: أنَّ الصَّحابةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إذا وقع بهم الجَدْب يَسألونَه أنْ يَدعوَ لهم؛ وهذا في العموم، وفي الخصوص يأتي الصَّحابة إليه يقولون: ادْعُ لنا أو نحوه، كما قالت أُمُّ أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[1]، وهذا في حال الحياة.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب الدَّعوات، باب دعوة النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لخادمه بطُولِ العُمُر وبكَثْرَة =

فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ! فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ، . . . .

تحريمُ طَلَب الدُّعاء من النَّبيِّ ﷺ بعد مماته

أمَّا بعد مماته فما جاؤوا إلى قبره أبداً يَسْتَسْقُون، ولَمَّا وَقَعَ الجَدْب عام الرَّمَادَة[1] لم يقل عمر رضي الله عنه: ادْعُ اللَّهَ لنا؛ بل اسْتَسْقَى بالعبَّاس رضي الله عنه[2]؛ لعِلْم الصَّحابة رضي الله عنهم، وتَفريقِهِم بين الحيِّ والميِّت، فإنَّ الميِّت قد انقطع.

جواز قول: «نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ» في الحياة

(فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللَّهِ) لم يُنكِر ﷺ قوله: «نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ»؛ لأنَّه حَيٌّ؛ بمعنى **(فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ)**؛ فإنَّ شفاعته في الدُّنيا دعاؤه، ويوم القيامة كذلك؛ يُطْلَب في حال الحياة الدُّعاء.

سَبَبُ إنكار «نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ»

(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ!) أنكر: **(نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ)**؛ تنزيهاً للَّه عن هذه الكلمة.

تحريم قول: «نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ» والتَّغليظ في ذلك

(فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ) تغيَّر

= ماله، رقم (٦٣٤٤)، ومسلم، كتاب فضائل الصَّحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه، رقم (٢٤٨٠)، من حديث أنس رضي الله عنه، ولفظه: «قَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَادِمُكَ أَنَسٌ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ، وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ».

(١) وهو العامُ الذي أصاب فيه أهلَ المدينة وما حولها جُوعٌ فهَلَك كثير من النَّاس، وكان في آخر سنة سبع عشرة، وأوَّل سنة ثماني عشرة. البداية والنِّهاية (١٠/ ٧١).

(٢) سبق تخريجه (ص٢٧٩).

ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ! أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ...» وَذَكَرَ الحَدِيثَ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

تغيُّراً عُرِف في تغيُّر وجوه أَصحابِه.

اللَّه أَجلُّ مِنْ أَنْ يَكونَ شفيعاً عند النَّبيِّ ﷺ

(ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ! أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟) يعني: ما عَرَفْتَ اللَّه؟ (إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ) يعني: أَنَّ اللَّهَ أَجلُّ وأَعظمُ مِنْ أَنْ يَكونَ شفيعاً عند النَّبيِّ ﷺ، أو عند أَحدٍ من الخَلْقِ - تعالى اللَّه وتقدَّس -.

(إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ...» وَذَكَرَ الحَدِيثَ) لأَنَّ الشَّافعَ لا بُدَّ أَنْ يكون دون المشفوع إليه.

(رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[١]).

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

والشَّاهد: إِنكارُه وتَغليظُه في ذلك[٢]، وأَنَّه ممَّا يُنافي إعظام اللَّه وإجلاله، وحرام، وهَضْم للرُّبوبيَّة، وقَدْح في التَّوحيد.

مِنْ فوائد الحديث

وفيه: أَنَّ الصَّحابة ﭫ يَسْتَشْفِعُون بالنَّبيِّ ﷺ في حياته، لا بعد وفاته.

وفيه: أَنَّ النَّاس إذا أَجْدَبوا أَتَوْا إلى الإمام ليستغيثوا.

---

(١) كتاب السُّنَّة، باب في الجَهْمِيَّة، رقم (٤٧٢٦).

(٢) أي: في قول: «نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: الإِنْكَارُ عَلَى مَنْ قَالَ: «نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ».

الثَّانِيَةُ: تَغَيُّرُهُ تَغَيُّراً عُرِفَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ مِنْ هَذِهِ الكَلِمَةِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ لَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ قَوْلَهُ: «نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ».

الرَّابِعَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى تَفْسِيرِ «سُبْحَانَ اللَّهِ!».

(فِيهِ مَسَائِلُ):

تحريم قول: «نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ» والتَّغليظ في ذلك

(الأُولَى: الإِنْكَارُ عَلَى مَنْ قَالَ: «نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ») لِمَا في ذلك مِنْ نَقْصِ الشَّافع عن المشفوع إليه؛ ففيه أنَّه مُحَرَّم.

(الثَّانِيَةُ: تَغَيُّرُهُ تَغَيُّراً عُرِفَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ) مِنْ شدَّة تغيُّرِه (مِنْ هَذِهِ الكَلِمَةِ) يعني: إعظاماً لربِّه وإجلالاً؛ تغيَّر لذلك.

جواز الاستشفاع بالنَّبيِّ ﷺ في حياته على اللَّه ﷻ

(الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ لَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ قَوْلَهُ: «نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ») لأنَّ المُرادَ: بدُعائِك.

التَّنبيه على تفسير «سُبْحَانَ اللَّهِ»

(الرَّابِعَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى تَفْسِيرِ «سُبْحَانَ اللَّهِ!») فإنَّ النَّبيَّ ﷺ جَعَلها في مقابلة (نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ)، وأنَّه تنزيهٌ للَّه عمَّا لا يليق بجلاله؛ كهذا.

الخَامِسَةُ: أَنَّ المُسْلِمِينَ يَسْأَلُونَهُ الِاسْتِسْقَاءَ.

المسلمون يَسألُونَ النَّبيَّ ﷺ الاستسقاء في حياته

(الخَامِسَةُ: أَنَّ المُسْلِمِينَ يَسْأَلُونَهُ الِاسْتِسْقَاءَ) يعني: عند وقوع الجَدْب.



بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ طُرُقَ الشِّرْكِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ طُرُقَ الشِّرْكِ

مراد المُصنِّف بالتَّرجمة

مراد المُصَنِّف رحمه الله: أنَّ النَّبيَّ ﷺ حَمَى حِمَى التَّوحيد، وهو: ما يَقْرُب منه وليس مِنْ نفسه، وسَدَّ طُرُق الشِّركِ.

الفَرْقُ بين هذا الباب وبين «باب مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ المُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ»

وتقدَّمت ترجمة: **(بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ المُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ)**[١]، ونعرف أنَّ هذه معها ليس تَكراراً؛ فهذه حِمَى التَّوحيد، وذلك الجَنَاب، والجَانِب: من الشَّيء؛ والحِمَى: خارج الشَّيء، فكما أنَّه حَمَى جَنَاب التَّوحيد؛ حَمَى حِمَاه أيضاً عن أن يُوصَل إليه بشَيءٍ من الشِّرك، أو يَقرُب منه؛ فهذا أَبلغُ من الباب الذي تقدَّم.

ويُقال بالفرق بغير هذا؛ أنَّ الأوَّل بالأفعال والثَّاني بالأقوال، فمَنْ صَدَر منه قَوليٌّ فهو قد وصل إلى حِمَى التَّوحيد؛ وهذا لا يُنافي الأوَّل؛ بل يرجع إلى الأوَّل؛ بل تكون الذَّرائع الفِعليَّة أقرب إلى الشِّرك من القَوليَّة، فحَمَى جَنَاب التَّوحيد؛ بأنْ مَنَع مِنْ جميع الذَّرائعِ الفِعليَّة المُوصِلَة إلى الشِّرك، ومَنَع الذَّرائع القَوليَّة المُوصِلَة إلى حِمَاه.

---

(١) في المجلد الثَّاني (ص٢٤٥).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ ﵁ قَالَ: «انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ: السَّيِّدُ اللَّهُ ﵎، قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلاً، وَأَعْظَمُنَا طَوْلاً،

(عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ ﵁ قَالَ: «انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ: السَّيِّدُ اللَّهُ ﵎) من المعلوم: أنَّ النَّبيَّ ﷺ سَيِّد ولد آدم؛ كما قال ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَلَا فَخْرَ»[1]، يعني: ولا أقول ذلك على وجه الافتخار، ولكن أَقولُه على وجه التَّحدُّث والشُّكر، كما في الآية[2].

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

فلَمَّا واجهوه وخاطبوه بذلك كَرِه وأنكر ذلك؛ مخافة أنْ يَجُرَّهم إلى الشِّرك والغُلُوِّ، وحِمَايَةً منه ﷺ لحِمَى التَّوحيد، كما أنَّه حَمَى التَّوحيد كمال شفقة عليهم.

التَّأسِّي بالنَّبيِّ ﷺ بالإنكار لمَنْ قيل له: «أنت سَيِّدُنا»

وهذا فيه: مجاوبته ﷺ لِمَنْ قال: **(أَنْتَ سَيِّدُنَا)** بالإنكار، فينبغي لِمَنْ قيل له من النَّاس ذلك أنْ يُجيبَ بما أجاب به النَّبيُّ ﷺ، والرَّدُّ بمثل ما رَدَّ النَّبيُّ ﷺ.

معنى قوله ﷺ: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ»

(قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلاً، وَأَعْظَمُنَا طَوْلاً، . . . .

---

(١) رواه ابن ماجه، كتاب الزُّهد، باب في ذِكْر الشَّفاعة، رقم (٤٣٠٨)، من حديث أبي سعيدٍ ﵁.
وبنحوه رواه مسلم، كتاب الفضائل، باب تفضيل نبيِّنا ﷺ على جميع الخلائق، رقم (٢٢٧٨)، من حديث أبي هريرة ﵁، دون قوله: «وَلَا فَخْرَ».

(٢) وهي قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضُّحى: ١١].

فَقَالَ: قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

فَقَالَ: قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ) ممَّا أَمَرَهُم أن يقولوه كما في الأحاديث - مثل ما فضَّلَه اللَّه به وشرَّفَه وكرَّمَه -: «عبد اللَّهِ ورَسُوله»، ونحو ذلك - كما يأتي -.

أو أنَّ المراد: (**قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أو بَعْضِ قَوْلِكُمْ**) يعني: المأذونَ فيه بعضَ هذا القول، لا كلَّه؛ يعني: قولوا الذي كُنْتُم تقولونه قبل هذه المقالة، أمَّا هذه المقالة فدعوها، أمَّا غيرها من الذي كُنْتُم تقولون فقولوها، يعني: الذي ليس فيه إِطراءٌ ولا غُلُوٌّ؛ كما يقولون في الموالد من الأقوال المُفْرِطَة.

معنى قوله ﷺ: «وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ»

(**وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ»**) يعني: لا يجعلكم جَرِيّاً إلى الخَلْقِ، معنى الجَرِيِّ: الرَّسول؛ أي: لا يجعلنَّكم رُسلاً إلى الخَلْقِ؛ بإيصال الغُلُوِّ، وإضلالِهم وإغوائِهم وصدِّهم عن السَّبيل.

مَنْ غلا في النَّبِيِّ ﷺ فهو مِنْ نُوَّاب إبليس

ففيه: بيان أنَّ مَنْ تَجاوَزَ الحَدَّ في القول والغُلُوِّ في النَّبِيِّ ﷺ فهو من نُوَّاب إبليس ورُسُلِه، ويَصِير منهم مَنْ يَذُبُّ[١] عنهم؛ فإنَّه أَوْلَى النَّاس بهذا الوَصْفِ؛ من كونه نائب إبليس في الرِّسالَة إلى الخَلْقِ.

(**رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[٢] بِسَنَدٍ جَيِّدٍ**).

---

(١) الذَّبُّ: المَنْعُ والدَّفْع. الصِّحاح (١/١٢٦).

(٢) كتاب الأدب، باب في كراهية المدح، رقم (٤٨٠٦).

وَعَنْ أَنَسٍ ﵁: «أَنَّ نَاساً قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ ﷿» . . . .

(وَعَنْ أَنَسٍ ﵁: «أَنَّ نَاساً قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ) الذي تقولون غير هذا.

(وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ) لا يَسْتَغْوِينَّكم **(الشَّيْطَانُ)**.

(أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ) هذا فيه: أنَّ أخصَّ وَصْفِه وَصْفُه ﷺ بالعُبُوديَّة والرِّسالة.

أعلى منزلة للنَّبيِّ ﷺ العُبُوديَّة والرِّسالة فلا يُرفَع فوقها

(مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ ﷿») وهي: العُبُوديَّة والرِّسَالَة؛ فالخَلْقُ كلُّهم لا يبلغون في الثَّناء عليه كما أثنى عليه اللَّه، وجعله في المَنْزِلَة العَالِيَة ولا أحد يرفعه[1]، فاللَّه تعالى رَفَعَه أعلى المنازل.

ففيه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ لا يُحِبُّ أن يُزاد على قولِ: «مُحمَّدٌ عبدُ اللَّهِ ورَسُولُه».

---

(١) أي: فوق المنزلة التي أنزله اللَّه إيَّاها.

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

(رَوَاهُ النَّسَائِيُّ[١] بِسَنَدٍ جَيِّدٍ).

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

وهذه الكلمات المذكورة في الحديث - وهي: (**أَنْتَ سَيِّدُنَا**)، و(**يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا**) - قد رَدَّها النَّبيُّ ﷺ، ومنعهم أن يقولوا ذلك؛ مخافة أن يجرَّهم الشَّيطان إلى ما هو أعظم من الإطراء.

---

(١) في السُّنن الكبرى، كتاب عمل اليوم واللَّيلة، ذِكْرُ اختلاف الأخبار في قول القائل: سَيِّدَنا وسَيِّدي، رقم (١٠٠٠٧).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَحْذِيرُهُ النَّاسَ مِنَ الغُلُوِّ.

الثَّانِيَةُ: مَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ مَنْ قِيلَ لَهُ: «أَنْتَ سَيِّدُنَا».

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: «وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ» مَعَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا إِلَّا الحَقَّ.

(فِيهِ مَسَائِلُ):

التَّحذير من الغُلُوِّ

(الأُولَى: تَحْذِيرُهُ النَّاسَ مِنَ الغُلُوِّ) فقولُه ﷺ لِمَنْ قال: (أَنْتَ سَيِّدُنَا)، أيَّ شيء قال؟ قال: (السَّيِّدُ اللَّهُ ﷻ).

مَنْ قيل له: «أنت سَيِّدنا» فليقل: السَّيِّدُ اللّه

(الثَّانِيَةُ: مَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ مَنْ قِيلَ لَهُ: «أَنْتَ سَيِّدُنَا») ينبغي أن يقول مثل ما قال النَّبيُّ ﷺ مُنكِراً على قائل هذه المَقالَة: (السَّيِّدُ اللَّهُ).

النَّهي عن الغُلُوِّ في الألفاظ حِماية لحِمَى التَّوحيد

(الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: «وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ») يعني: لا يجعلكم جَرِيّاً إلى الخَلْقِ، والجَرِيُّ هو: الرَّسول، (مَعَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا إِلَّا الحَقَّ) فإنَّه ﷺ سَيِّد ولد آدم.

فمع كونه حقّاً، ونهاهم عنه؛ من أَجل أيش؟

كلُّه حِمَايةً لحِمَى التَّوحيد، وكمالَ شَفَقةٍ على أُمَّتِه أنْ يَقعُوا في الغُلُوِّ والشِّرك.

س: هل هو نَهْيُ تحريم أو تَنْزِيه؟

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: «مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ ﷻ».

جـ: سواء كان نَهْي تحريم أو تَنْزِيه؛ فهو نَهْيٌ نَبَويٌّ، وهو ممنوع. اهـ.

المنعُ من الألفاظ التي لم تُشرَع

(الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: «مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ ﷻ») هذا يُفيدُك المنع من ألفاظٍ وصيغٍ تُستعمَل لم تُشرَع؛ بل هي اختراعات اخترعها الغُلَاة، أنَّها كلَّها ممَّا يُبْغِضُه الرَّسول ﷺ ويَكْرَهُه.

الجَمْعُ بين حَدِيثَيْن

س: ما هو الجمع بين قوله: **(السَّيِّدُ اللَّهُ)**، وقوله: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ»؟

جـ: الجمع أنَّه مَنَع مِن هذا الذي هو جائزٌ؛ حِمَايةً لحِمَى التَّوحيد؛ والتَّحريم - واللَّه أعلم - بالنِّسبَة إلى غير الرَّسولِ ﷺ. اهـ.

«سَيِّدنا مُحَمَّد» لا محذور فيه

س: وقول بعض المُصَنِّفين: «وأشهد أنَّ سيِّدَنا مُحَمَّداً»؟

جـ: ما فيه محذور. اهـ.

إنكار النَّبيِّ ﷺ كان في حال المواجهة

س: هل هنا فَرْقٌ بين المواجهة وغيرها؟

جـ: مراد المُصَنِّف يرجع إلى المواجهة. اهـ.



بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ الآيَةَ

بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ الآيَةَ

مراد المُصَنِّف بالتَّرجمة

اخْتَتَم المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ كتابه بهذه التَّرجمة؛ وهي مُشْتَمِلةٌ على أنواع التَّوحيد الثَّلاثة، وأراد بها توحيد الأسماء والصِّفات، والنَّوعين الآخَرَيْن بالتَّضمُّن(١).

مناسبة التَّرجمة بالآية

(﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾) يعني: ما عظَّمُوه حقَّ تَعظيمِه، ومِنَ المعلوم:

- أنَّ مَنْ أخرج ذرَّةً من الذَّرَّات عن أنْ تَكونَ مَخلُوقَة للَّه؛ فما قَدَرَه حقَّ قَدْرِه، وما عَظَّمَه حقَّ تعظيمِه.

- وكذلك مَنْ جعل للَّه نِدّاً مِن خَلقِه يدعوه، أو يَرجُوه مِنْ دُونِه، أو يَخافُه، أو يُحِبُّه؛ فما قَدَرَه حقَّ قَدْرِه، وما عظَّمه حقَّ تعظيمه؛ إذ لو جزم أنَّه المُتفرِّد بالرُّبوبيَّة، وأنَّه القادر على كلِّ شيءٍ؛ لَمَا اتَّخذ نِدّاً له.

---

(١) دلالة التَّضمُّن: الجزء يكون في ضمن المعنى الموضوع له؛ كدلالة لفظ «البيت» على «السَّقف». روضة النَّاظر وشرحه لابن بدران (١/ ٤٦).

. . . .

– وكذلك مَنْ نَفَى عنه ما وَصَف به نفسه، أو وَصَفه بغير ما وَصَف به نفسه، أو أَلْحَدَ في أسماء اللَّه وآياته بتحريفٍ أو تعطيلٍ؛ فما قَدَرَه حقَّ قَدْرِه ولا عَظَّمَه حقَّ تَعظيمِه.

وهذه الآية ذمٌّ لأولئك.

إثباتُ صفاتٍ للَّه

(﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾) ﴿وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ مَطْوِيَّـٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾ ففيه: إثبات صفة القَبْضِ الحقيقيِّ، والطَّيِّ الحقيقيِّ، وإثباتُ صفة اليدين للرَّبِّ تعالى حقيقة، على ما يَليقُ بجَلالِه وعَظمتِه، مِنْ غير تَمثيلٍ.

صفاتُ اللَّه تدلُّ على أنَّه المُستحِقُّ أنْ يُعبَد

وما أفادته هذه الصِّفات تدلُّ على أنَّه هو المُستحِقُّ أنْ يُعبَد، وأنْ لا يُجعَلَ المَخلُوق الضَّعيف له شيء من ذلك.

﴿سُبْحَـٰنَهُۥ وَتَعَـٰلَىٰ﴾ يعني: تنزيهاً وإجلالاً وتعظيماً له.

﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ في أَسمائِه وصِفاتِه، وعمَّا يُشرِكون به في العبادة.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: «جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلَائِقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ؛ تَصْدِيقاً لِقَوْلِ الحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ الآيَةَ».

معنى الحَبْر

(عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: «جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) الحَبْرُ هو: العَالِم من اليهود.

(فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ) يعني: في العِلْم الذي عندنا المَوْرُوث عن التَّوراة (أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلَائِقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا المَلِكُ) وهذا الحديث وما بعده ممَّا يُفَسِّر معنى الآية.

إقرارُ النَّبيِّ ﷺ لقول الحَبْر

(فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَصْدِيقاً لِقَوْلِ الحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾») ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَالجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ، فَيَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَنَا اللَّهُ».

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

هذا الخَبَر فيه: تفسير الآية حين ضَحِك النَّبيُّ ﷺ، وأنَّ ما جاء في الآية حَقٌّ على حَقِيقَتِه، وأنَّه ليس مجازاً كما يَقولُه المُحَرِّفون للكتاب والسُّنَّة.

إثبات صفات للرَّبِّ

وفيه: إثبات اليدين.

وفيه: إثبات الأصابع، والقَبْض.

وفيه: إثبات صفة المُلْك للَّه.

وفيه: إثبات عظمة الرَّبِّ وقوَّته؛ وذلك بكونه يجعل هذه المخلوقات العظيمة على أصابعه.

اليهود خَيرٌ من الجَهْمِيَّة في باب الصِّفات

وفيه: أنَّ اليهود ما حَرَّفوا ما هو من الصِّفات؛ لأنَّه لا حاجة لهم بها، كالذي لهم فيه أغراض دنيويَّة؛ فتبَيَّن أنَّ اليهود من هذا الجانب أهون من الجَهْمِيَّة، فإنَّهم ما حَرَّفوا شيئاً من ذلك؛ واليهود قالوا في اللَّه مقالات يُنزَّه اللَّه ويُقدَّس عنها.

(**وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَالجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ، فَيَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَنَا اللَّهُ»**) هذه رواية مسلم من حديث ابن مسعودٍ رضي الله عنه.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ» أَخْرَجَاهُ.

(وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ» أَخْرَجَاهُ[١]).

قولُ أهل السُّنَّة في الصِّفات

فيه: إثبات ما دلَّت عليه الرِّوايات، كما في أصل الحديث، وفيه إثبات صفة الهزِّ؛ وقول أهل السُّنَّة في الصِّفات أنَّهم يصفون اللَّه بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله ﷺ؛ مِنْ غير تَحريفٍ ولا تَعطيلٍ، ومِنْ غير تكييفٍ ولا تَمثيلٍ.

---

(١) رواه البخاريُّ، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾، رقم (٤٨١١)، ومسلم، كتاب صفة القيامة والجَنَّة والنَّار، رقم (٢٧٨٦).

وَلِمُسْلِمٍ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ مَرْفُوعاً: «يَطْوِي اللَّهُ السَّمَوَاتِ يَوْمَ القِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ اليُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الأَرَضِينَ السَّبْعَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟».

(وَلِمُسْلِمٍ[1]: عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ مَرْفُوعاً: «يَطْوِي اللَّهُ السَّمَوَاتِ يَوْمَ القِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ اليُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟

ثُمَّ يَطْوِي الأَرَضِينَ السَّبْعَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟»).

وجه مطابقة الحديث للتَّرجمة

هذا الخَبَرُ فيما يَتعلَّقُ بتَفسيرِ الآية: (﴿وَٱلۡأَرۡضُ جَمِيعٗا قَبۡضَتُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطۡوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦۚ﴾).

إثبات جُملَة من الصِّفات للَّه

فيه من الفوائد: إثبات الصِّفات.

وفيه: إثبات صفة الطَّيِّ.

وفيه: إثبات اليَدَيْن.

وفيه: تَسميَة اليَدَيْن يميناً وشمالاً، ولا يُشكِل عليه: «وَكِلْتَا

---

(1) سبق تخريجه (ص229).

. . . .

يَدَيْ رَبِّي يَمِينٌ»[١]، يعني: في البَرَكة.

وفيه: إثبات صفة المَلَكُوت.

وفيه: إثبات صفة الجَبَرُوت.

وفيه: إثبات الكِبْرِياء.

نُؤمِنُ بالصِّفة ونَكِلُ الكيفيَّة إلى اللَّه

فالذي يَصِل إليه عِلْمُنَا نَشهدُ به، ونُؤْمنُ به - نَجزِمُ به، ونُصدِّق به -، وكُنْهه[٢] لا نعلمه؛ فنَكِلُ ذلك إلى اللَّه تعالى.

---

(١) رواه التِّرمذيُّ، أبواب تفسير القرآن، رقم (٣٣٦٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وبنحوه رواه مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجَائِر، والحَثِّ على الرِّفْق بالرَّعيَّة، والنَّهي عن إدخال المشقَّة عليهم، رقم (١٨٢٧)، من حديث عبد اللَّه بن عَمْرو رضي الله عنهما، ولفظه: «وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ».

(٢) الكُنْه: حَقِيقَة الشَّيء. تهذيب اللُّغة (٦/ ١٨).

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالأَرَضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ؛ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ».

نسبة السَّموات السبع والأرضين السبع في كف الرَّحْمَن

(وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالأَرَضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ؛ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ»[(١)]) والمراد: صِغَرُها إلى الغاية؛ فإنَّ الخَرْدَلَةَ أصغرُ ما تكون، وعِظَم هذه المخلوقات مُنبِّهٌ على عِظَمِ بَارِيهَا سبحانه.

هذا الخَبَرُ له حُكْمُ الرَّفْع

وهذا الخبر له حُكمُ الرَّفْع؛ فإنَّ الصَّحابيَّ إذا قال مثل الذي لا مَسْرَح[(٢)] للرَّأي فيه؛ فإنَّ له حُكْمَ الرَّفع، وابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما لا يقول ذلك من نفسه، لولا أنَّ عنده علمٌ من النَّبيِّ ﷺ ما قال.

وهذا الحديث فيه فوائد:

إثبات صفة الكَفِّ للَّه

إحداها: إثبات صفة الكفِّ للَّه سبحانه.

وجه مطابقة الأثر للتَّرجمة

وفيه: عظمة الباري جل جلاله، وأنَّ نِسبَة مخلوقاته إلى كفِّه كنِسبَة الخَرْدَلَة إلى يَدِ أَحدِكُم.

---

(١) رواه الطَّبريُّ في تفسيره (٢٠/ ٢٤٦).

(٢) أي: لا مجال. المصباح المنير (١/ ٢٧٣).

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ فِي الكُرْسِيِّ؛ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةٍ أُلْقِيَتْ فِي تُرْسٍ».

(وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ[١]: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ فِي الكُرْسِيِّ؛ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةٍ أُلْقِيَتْ فِي تُرْسٍ»)

والتُّرس بحجم اليد.

إثبات الكُرْسِيِّ

هذا خَبرُ زَيدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ[٢] فيه: إثبات الكُرْسِيِّ، كما في حَديث: «الكُرْسِيُّ مَوْضِعُ القَدَمَيْنِ»[٣]، والمُبتدِعة تُنكِرُه، يريدون إنكار العُلُوِّ.

وحَديثُه مُرْسَل، وهو حُجَّة عند الجمهور[٤].

نسبة السَّموات السَّبع إلى الكُرْسِيِّ

يفيد عظمةَ الكُرْسِي وسَعتَه، وعَظمتُه بالنِّسبَة إلى السَّموات - السَّموات مع عظمتهنَّ المعروفة من الأحاديث - كهذه النِّسبَة.

فهذا الخبر أفاد: عَظَمة الكُرْسِيِّ بالنِّسبَة إلى السَّموات.

---

(١) في تفسيره (٤/ ٥٣٩).

(٢) هو: أبو عبد اللَّه زيد بن أسلم القرشيُّ المدنيُّ، ثِقةٌ من أهل الفقه والعِلْم، كان عالماً بتفسير القرآن، توفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (١٣٦هـ). تهذيب الكمال (١٠/ ١٢)، سير أعلام النُّبلاء (٥/ ٣١٦).

(٣) رواه ابن خزيمة في التَّوحيد (١/ ٢٤٨)، عن ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا موقوفاً.

(٤) روضة النَّاظر (١/ ٣٦٥)، جامع التَّحصيل (ص٣٤)، إرشاد الفحول (١/ ١٧٦).

وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ ﵁: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا الكُرْسِيُّ فِي العَرْشِ؛ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَيْ فَلَاةٍ مِنَ الأَرْضِ».

(وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ ﵁: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا الكُرْسِيُّ فِي العَرْشِ؛ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَيْ فَلَاةٍ مِنَ الأَرْضِ»[1]).

إثباتُ الكُرْسِيِّ

ففيه - كالذي قبله -: إثبات الكُرْسِيِّ، ففيه الرَّدُّ على المُبتدِعَة الذين ينفونه، ويقولون: عِلْمُه، يريدون بذلك إنكار العُلُوِّ؛ ولهذا تَرْجَم الأئمَّة بـ«باب إثبات الكُرْسِيِّ»[2].

إثباتُ العَرْشِ

وفيه: إثباتُ العَرْشِ، وهو نِهايةُ المخلوقات، وأَعلَاها، وأَعظمُها.

نِسبةُ الكُرْسِيِّ إلى العَرْشِ

وفيه: بيان عَظَمة العَرْشِ وسَعَته، ونِسبَة الكُرْسِيِّ إليه: (**كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَيْ فَلَاةٍ مِنَ الأَرْضِ**).

وجه مطابقة الحديثَيْن للتَّرجمة

وفيه: بيان عَظَمَة الباري ﷻ، فإنَّه إذا دَلَّ على عَظَمة هذه المخلوقات؛ فإنَّ خالقَها أَجلُّ وأَكبرُ، بما لا نِسبَة بينهما.

---

(١) رواه الطَّبريُّ في تفسيره (٤/ ٥٣٩).

(٢) كما في «العظمة» لأبي الشَّيخ الأصبهانيِّ (٢/ ٥٤٣) قال: «ذِكْرُ عَرْش الرَّبِّ ﵎ وكُرْسِيِّه، وعِظَم خَلْقِهما، وعُلُوِّ الرَّبِّ ﵎ فوق عَرْشِه»، و«أصول السُّنَّة» لابن أبي زَمَنِين (ص٩٦) قال: «بابٌ في الإيمان بالكُرْسِيِّ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ.

وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ.

وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالكُرْسِيِّ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ.

وَبَيْنَ الكُرْسِيِّ وَالمَاءِ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ.

وَالعَرْشُ فَوْقَ المَاءِ.

وَاللَّهُ فَوْقَ العَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ»

(وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ).

(وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ) وسَماءٍ (خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ).

(وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالكُرْسِيِّ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ.

وَبَيْنَ الكُرْسِيِّ وَالمَاءِ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ.

وَالعَرْشُ فَوْقَ المَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ العَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ»[1]).

إثباتُ العَرْشِ والكُرْسِيِّ والماءِ

هذا فيه: إثباتُ العَرْشِ، والكُرْسِيِّ، وإثبات الماء - وهو بين الكُرْسِيِّ والعَرْشِ -.

---

(١) رواه الطَّبرانيُّ في المعجم الكبير (٩/ ٢٠٢)، رقم (٨٩٨٧).

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ: عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَرَوَاهُ بِنَحْوِهِ المَسْعُودِيُّ: عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَهُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، قَالَ: «وَلَهُ طُرُقٌ».

وفيه: الرَّدُّ على المُبتدِعة، فإنَّهم يُنكِرون أحاديث إثبات العَرْشِ والكُرْسِيِّ؛ قَصْداً منهم لإنكار العُلُوِّ.

إثباتُ المسافات الواردة

وفيه: إثبات هذه المسافات العظيمة بين هذه المخلوقات.

إثباتُ عُلُوِّ اللَّه فوق العَرْش مع كمال عِلْمِه

وفيه: إثبات عُلُوِّه، وأنَّه فوق العَرْشِ.

وفيه: إثبات عِلْمِه، وأنَّه مع كمال عُلُوِّه.

هذا الخبرُ له حُكْمُ الرَّفْعِ

(أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ: عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ) رضي الله عنه، (وَرَوَاهُ بِنَحْوِهِ المَسْعُودِيُّ: عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَهُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ) يعني: في كتاب «العُلُوِّ للعَلِيِّ الغَفَّار»[1]، فذَكَر فيه هذا الخبر بهذين السَّنَدَيْن، عن ابن مسعودٍ رضي الله عنه، ويُقالُ: إنَّه مرفوع؛ وليس مرفوعاً، ولكن هذا الحديث له حُكْمُ الرَّفْع.

(قَالَ: «وَلَهُ طُرُقٌ»).

(١) (ص٤٥).

وَعَـنِ الـعَـبَّـاسِ بْـنِ عَـبْـدِ الـمُـطَّـلِـبِ ﷺ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: «هَلْ تَـدْرُونَ كَـمْ بَـيْـنَ الـسَّـمَـاءِ وَالأَرْضِ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ.

وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ.

وَكِثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ.

وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالعَرْشِ بَحْرٌ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ.

وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ

(وَعَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ.

وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ.

وَكِثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ.

وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالعَرْشِ بَحْرٌ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ.

وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ

بَنِي آدَمَ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

بَنِي آدَمَ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ(١) وَغَيْرُهُ(٢).

(وَكِثَفُ): غِلَظُ.

هذا فيه: إثبات هذه المذكورات.

بيان المسافات العُلْوِيَّة

وفيه: كمِّيَّة المسافة بين السَّماء والأرض.

وبيان كمِّيَّة المسافة بين كلِّ سَماءٍ وسَماءٍ، وكمِّيَّة كِثَف كلِّ سَماءٍ.

إثباتُ العَرْشِ

وفيه: إثبات العَرْشِ، والبحر بينه وبين الكُرْسِيِّ، وهو مَذكورٌ في الحديث الذي قبله.

إثباتُ عُلُوِّ الرَّبِّ وفوقيَّتِه

وفيه: إثباتُ عُلُوِّ الرَّبِّ وفَوْقيَّتِه؛ أنَّ اللَّه تعالى فوق العَرْشِ، فالعَرْشُ هو مُنْتَهى المخلوقات؛ فليس فوقه شيء من المخلوقات، واللَّهُ سبحانه فوق العَرْشِ، مِنْ غير تَمثيلٍ.

أدلَّة العُلُوِّ واحد وعشرون طريقاً

ودليل العُلُوِّ: واحد وعشرون طريقاً(٣)، منها واحد عَقْلِيٌّ، وعشرون سَمعيَّة.

عبارة أهل السُّنَّة في الصِّفات

وتقدَّم لكم - غير مَرَّة - عبارة أهل السُّنَّة في الصِّفات؛

---

(١) كتاب السُّنَّة، باب في الجَهْمِيَّة، رقم (٤٧٢٣).
(٢) كالإمام أحمد في المسند، رقم (١٧٧٠).
(٣) النُّونيَّة - الكافية الشَّافية - (ص٧٢).

وَاللَّهُ ﷻ أَعْلَمُ.

خصوصاً الاستواء، وقول مَالكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا سُئِل: كَيْفَ اسْتَوَى؟ قال: «الاسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ، وَالكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَالإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ»(١)، فهو له(٢) ولسائر الأئمَّة في المعنى.

قول الجَهْمِيَّة في الاستواء والرَّدُّ عليه

وقول الجَهْمِيَّة: استيلاءٌ كاستيلاء المخلوقين.

فيُقال لهم: شبَّهْتُم.

وإن قالوا: لا كاستيلاء المخلوقين.

فيُقال: نعم، وكذلك الاستواء لا يَعْلَم كَيْفِيَّتَه إلَّا هو سبحانه.

إثباتُ صفة العِلْم

وفيه: إثباتُ صفة العِلْم.

وجه مطابقة الأثر والحديث للتَّرجمة

ففي هذا: إثبات عظمة المخلوقات وسَعَتها، فدَلَّ على عَظَمة خالقها وسَعَته.

(وَاللَّهُ ﷻ أَعْلَمُ).

---

(١) رواه اللَّالكائيُّ في شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة (٣/ ٣٩٨)، رقم (٦٦٤)، والبيهقيُّ في الأسماء والصِّفات (٢/ ٣٠٤-٣٠٦)، رقم (٨٦٦، ٨٦٧).

(٢) نصّاً.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ﴾.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ هَذِهِ العُلُومَ وَأَمْثَالَهَا بَاقِيَةٌ عِنْدَ اليَهُودِ الَّذِينَ فِي زَمَنِهِ، وَلَمْ يُنْكِرُوهَا، وَلَمْ يَتَأَوَّلُوهَا.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ الحَبْرَ لَمَّا ذَكَرَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ صَدَّقَهُ، وَنَزَلَ القُرْآنُ بِتَقْرِيرِ ذَلِكَ.

الرَّابِعَةُ: وُقُوعُ الضَّحِكِ الكَثِيرِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَ

(فِيهِ مَسَائِلُ):

إثباتُ صفاتٍ للَّه

(الأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ﴾) فيه: إثباتُ صفة اليد، والقَبْضِ، والأفعال.

اليهود زمن النُّبوَّة لا يُحَرِّفون صفات اللَّه

(الثَّانِيَةُ: أَنَّ هَذِهِ العُلُومَ وَأَمْثَالَهَا بَاقِيَةٌ عِنْدَ اليَهُودِ الَّذِينَ فِي زَمَنِهِ، وَلَمْ يُنْكِرُوهَا، وَلَمْ يَتَأَوَّلُوهَا) فإنَّه لا حاجة لهم بها، كالذي لهم فيه أغراضٌ دُنيويَّة، وهم في هذا الجانب أَهْوَن من الجَهْمِيَّة.

إقرارُ الرَّسول ﷺ وضحكه مِنْ قول الحَبْر

(الثَّالِثَةُ: أَنَّ الحَبْرَ لَمَّا ذَكَرَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ صَدَّقَهُ، وَنَزَلَ القُرْآنُ بِتَقْرِيرِ ذَلِكَ) (تَصْدِيقاً لِقَوْلِ الحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾).

(الرَّابِعَةُ: وُقُوعُ الضَّحِكِ الكَثِيرِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَ

ذِكْرِ الحَبْرِ هَذَا العِلْمَ العَظِيمَ.

الخَامِسَةُ: التَّصْرِيحُ بِذِكْرِ اليَدَيْنِ، وَأَنَّ السَّمَوَاتِ فِي اليَدِ اليُمْنَى، وَالأَرَضِينَ فِي الأُخْرَى.

السَّادِسَةُ: التَّصْرِيحُ بِتَسْمِيَتِهَا الشِّمَالَ.

السَّابِعَةُ: ذِكْرُ الجَبَّارِينَ وَالمُتَكَبِّرِينَ عِنْدَ ذَلِكَ.

الثَّامِنَةُ: قَوْلُهُ: «كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ».

ذِكْرِ الحَبْرِ هَذَا العِلْمَ العَظِيمَ (فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ).

إثباتُ اليدين وأنَّ اسمَ إحداهما: «شِمَال»

(الخَامِسَةُ: التَّصْرِيحُ بِذِكْرِ اليَدَيْنِ، وَأَنَّ السَّمَوَاتِ فِي اليَدِ اليُمْنَى، وَالأَرَضِينَ فِي الأُخْرَى) كما هو صريح في حديث ابن عمر رضي الله عنهما؛ ففيه: إثبات اليَدَيْن.

معنى «وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»

(السَّادِسَةُ: التَّصْرِيحُ بِتَسْمِيَتِهَا الشِّمَالَ) (ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ)، وهذا لا يُنافي قوله: «وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»، يعني: في البَرَكة.

رجوعُ الكِبْرياء والجَبَرُوت إلى اللَّه لأنَّه أهلٌ لهما

(السَّابِعَةُ: ذِكْرُ الجَبَّارِينَ وَالمُتَكَبِّرِينَ عِنْدَ ذَلِكَ) قوله: (أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟)، والسِّرُّ في ذلك: بيان رجوع الكِبْرِياء والجَبَرُوت إلى مَنْ هي مِنْ وصفه؛ يعني: ذهب مَنْ يَدَّعي ذلك في الدُّنيا، ورَجَع إلى أَهْلِه، وهو اللَّه تعالى.

عَظَمة اللَّه

(الثَّامِنَةُ: قَوْلُهُ: «كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ») ما يُبَيِّن لك عَظَمة

التَّاسِعَةُ: عِظَمُ الكُرْسِيِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّمَوَاتِ.

العَاشِرَةُ: عَظَمَةُ العَرْشِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الكُرْسِيِّ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ العَرْشَ غَيْرُ الكُرْسِيِّ وَالمَاءِ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالكُرْسِيِّ.

الباري، ويُثبِت صفة الكفِّ، وإنْ لم يَكنْ مَرفوعاً بلفظه؛ فهو مرفوع حكماً، فهو إنَّما قاله عن النَّبيِّ ﷺ.

سَعَةُ الكُرْسِيِّ بالنِّسبة إلى السَّموات

(التَّاسِعَةُ: عِظَمُ الكُرْسِيِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّمَوَاتِ) وأنَّه واسع جدّاً، وأنَّها نِسبَة سَبْعةِ دَرَاهِم إلى التُّرس.

سَعَةُ العَرْشِ بالنِّسبة إلى الكُرْسيِّ

(العَاشِرَةُ: عَظَمَةُ العَرْشِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الكُرْسِيِّ) وأنَّ الكُرْسِيَّ الذي عَظمَته إلى السَّموات ما تقدَّم، فهو بالنِّسبَة للعَرْشِ كَحَلْقَةٍ مِنْ حديد أُلْقِيَتْ بين ظَهْرَي فَلَاة من الأرض؛ فدَلَّ على مَزِيدِ سَعَة العَرْشِ، وهو أَوسَعُ المخلوقات وأعلاها.

الفَرْقُ بين المخلوقات العُلْوِيَّة

(الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ العَرْشَ غَيْرُ الكُرْسِيِّ وَالمَاءِ) الكُرْسِيُّ شيء، والمَاءُ شيء، والعَرْشُ شيء.

المسافات بين المخلوقات العُلْوِيَّة

(الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ) مَسِيرَة خمس مئة سنة.

(الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالكُرْسِيِّ) مَسِيرَة خمس مئة سنة.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ الكُرْسِيِّ وَالمَاءِ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ العَرْشَ فَوْقَ المَاءِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ اللَّهَ فَوْقَ العَرْشِ.

(الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ الكُرْسِيِّ وَالمَاءِ) مَسِيرَة خمس مئة سنة.

العَرْشُ فوق الماء

(الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ العَرْشَ فَوْقَ المَاءِ) قوله في الحديث: (وَالعَرْشُ فَوْقَ المَاءِ).

اللَّه فوق العَرْشِ مُسْتَوٍ عليه

(السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ اللَّهَ فَوْقَ العَرْشِ) وذلك في الأحاديث المذكورة المعلومة، والنُّصوص الأُخَر والأحاديث، وكذلك سبعة النُّصوص[1].

---

(١) أي: السَّبع الآيات التي فيها اسْتِواء اللَّه على عَرْشِه، وهي:

١ - قولُه تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤].

٢ - وقولُه تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [يونس: ٣].

٣ - وقولُه تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى رَفَعَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [الرعد: ٢].

٤ - وقولُه تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥].

٥ - وقولُه تعالى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱلرَّحْمَٰنُ﴾ [الفرقان: ٥٩].

٦ - وقولُه تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [السجدة: ٤].

=

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ؟

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: كِثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسُ مِئَةِ سَنَةٍ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ البَحْرَ الَّذِي فَوْقَ السَّمَوَاتِ بَيْنَ

ولهذا من أشهر مسائل الصِّفات: الاستواء على العرش.

مذهبُ أهل السُّنَّة في الاستواء

ومذهبُ أهل السُّنَّة: أنَّه مُسْتَوٍ على عَرْشِه بلا كَيْف، وقد أَنْكَر مالكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ على مَنْ سأله عن كيفيَّة الاستواء؛ فقال: «الاسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ، وَالكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَالإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ»، ويُرْوَى معناه مرفوعاً عن أُمِّ سَلَمَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، والمَرْفُوع ضعيف، ووَقْفُه على أُمِّ سَلَمَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أشهر[1].

المَسافةُ بين السَّماء والأرض وكِثَفُ كلِّ سماءٍ

(**السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ؟**) مَسِيرَة خمس مئة سنة.

(**الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: كِثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسُ مِئَةِ سَنَةٍ**) كما هو صريح في حديث العبَّاس بن عبد المُطَّلِب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مسافة البَحْرِ الذي فوق السَّموات مِنْ أَسفلِه إلى أعلاه

(**التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ البَحْرَ الَّذِي فَوْقَ السَّمَوَاتِ بَيْنَ**

= ٧ - وقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [الحديد: ٤].

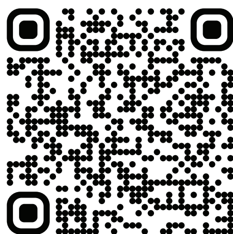
(١) عقيدة السَّلَف للصَّابوني (ص١٧٩)، إثبات صفة العُلُوِّ لابن قدامة (ص١٥٨)، ذَمُّ التَّأويل (ص٢٦)، مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٥/ ٣٦٥)، العُلُوّ للعَلِيِّ الغفَّار (ص٨١)، شرح الطَّحاوية لابن أبي العِزِّ (ص٢٥٨).

أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ: مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ.

أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ: مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ) ففي الحديث: (**وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالعَرْشِ بَحْرٌ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ**).



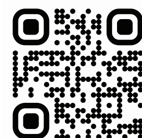
فِهرِسُ المرَاجِعِ



فِهۡرِسُ ٱلۡمَوۡضُوعَاتِ



مؤسَّسة طالب العلم للنَّشر والتَّوزيع
+٩٦٦ ٥٠ ٦٠ ٩٠ ٤٤٨



دار الدليقان للنَّشر والتَّوزيع

مؤسسة طالب العلم للنشر والتوزيع ٩٦٦٥٠٦٠٩٠٤٤٨+
ردمك: ٣-٤٤٣٥-٠٦-٦٠٣-٩٧٨